

كتاب
التبعية والمغزى

للشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ
قوام السنة
أبي الفداء إسماعيل بن محمد
ابن الفضل بن عيسى التميمي
رحمه الله. أمين (الطبعة سنة 535 هـ)

اعتنى به
صنطاً لأضليه وتوثيق الروايات به
محمد بن خليفة الزباح

دار الوئيد

طرابلس - ليبيا

كتاب المتعة والمغزى

لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ الْحَافِظِ
قِوَامِ السَّنَةِ
أَبِي الْقَاسِمِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ
ابْنِ الْفَضْلِ بْنِ عِيَاضِ بْنِ التَّيْمِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ.. آمِينَ (الترغيب سنة 535 هـ)

اغتنى به
صَبْطًا لِأَصْلِهِ وَتَوْثِقًا لِرِوَايَاتِهِ
مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ الرِّبَّاحِ

المجلد الأول

دار الوليد

طرابلس - ليبيا

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

جَمِیْعُ الْحَقُوْقِ مَحْفُوْظَةٌ

الطبعة الأولى

1431 هـ - 2010 م



9 789953 819907

ISBN 978-9953-81-990-7

دار الوليد

طرابلس - الجماهيرية العظمى
أمام الباب الخلفي لجامعة الفاتح

جوال : 091-3248283

هاتف : 021-4908851

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله العليم الحكيم ، العزيز العظيم ، دلت أقواله وأفعاله على علمه وحكمته ، كما دلت على عزته وعظمته ، الخلقُ خلقه والأمرُ أمره وكلُّ ذلك تحت مشيئته واختياره : ﴿ وربك يخلق ما يشاء ويختار ﴾ .

وأشهد بأنه لا إله إلا هو وحده لا شريك له ، استحقَّ أن يُؤله ويُعبد محبة وتعظيماً لما له من الكمال في الذات والأسماء والصفات ، فله الحمدُ كلُّه عدَدُ خلقه ورضاً نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، "وأمينه على وحيه وخبرته من خلقه وسفيره بينه وبين عباده ، المبعوث بالدين القويم والمنهج المستقيم ، أرسله الله رحمة للعالمين وإماماً للمتقين ، وحجة على الخلائق أجمعين ، أرسله على حين فترة من الرسل فهدى به إلى أقوم الطرق وأوضح السبل ، وافترض على العباد طاعته وتعزيره وتوفيره ومحبته والقيام بحقوقه ، وسدَّ دون جنته الطرق ، فلن تُفتح لأحد إلا من طريقه ، فشرح له صدره ، ورفع له ذكره ، ووضع عنه وزره وجعل الذلة والصغار على من خالف أمره"⁽¹⁾.

أما بعد :

فهذا "كتاب المبعث والمغازي"⁽²⁾ للإمام الكبير المجدد إسماعيل بن محمد بن

(1) - زاد المعاد (34/1 - 35) .

(2) - المبعث يعني بعثته ﷺ ؛ لأن الكلمة هي مصدر الفعل بعث ، يقول أهل اللغة مصدر ميمي ، والمراد ذكر بعثته ﷺ وما جرى له أول البعثة . والمغازي بمعنى غزوات ؛ لأنها جمع مغزاة التي هي بمعنى غزوة ، ويقال أيضاً : المغازي بمعنى مناقب الغزاة ، وأيضاً بمعنى مواضع الغزو .
انظر : لسان العرب ، وتهذيب اللغة ، والمصباح المنير .

الفضل التَّيْمِي الأصبهاني ، هذا الإمام الذي لم تشهد بغداد بعد الإمام أحمد بن حنبل مثله بشهادة علماء عصره⁽¹⁾ .

فالكتاب عموماً في سيرة نبينا الكريم محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ، ويمثّل جمعاً طيباً لأحداث السيرة وما جرى في أيامه ﷺ هو وخلفائه كما سيأتي .

ولاشك أن هذا الجمع من مثل هذا الإمام إنما يُراد به نقل سنته ﷺ في حياته كلها لتكون نبراساً يضيء لهذه الأمة الطريق .

سنته ﷺ وسنة صحابته نُقلت في صورة أحداث وقصص لا مجرد التسلية والتشويق في عرضها ، وإنما لأخذ العبر والعظات واقتناص الفوائد منها ، فهي تمثل مدرسة عظيمة تسع كل الفئات ، تُعدّ القائد وتربي الجندي وترشد الأب وتهذب الابن ، بل وترسم للأمة جمعاء الطريق الصحيح .

إنّ هذه السيرة الطيبة لهذا النبيّ الكريم ومن كان معه من رجال لحقيق بكل مسلم أن يوليها عناية كبيرة ، بلّه الجماعات والأمم .

ففيها بيان وافٍ لأعظم أصل في الدين وهو التوحيد المتمثل في الشهادتين ومعناهما ، فعلى الأمة أن تستفيد ، فإن طوائف منها لازالوا على عقيدة الشرك من صرف العبادة للأولياء عند قبورهم وغير ذلك من صور الشرك .

وفيها بيان للمنهج الدعوي الذي سار عليه النبي ﷺ من بيان أهم ما يُبدأ به وهو العقيدة ، وتقديم الأهمّ على المهم ، فعلياً أن نستفيد فإن كثيراً من المنتسبين للدعوة قد انحرفوا ، فتراهم يقدمون في دعوتهم المهم على الأهم وربما غير المهم على أعظم المهمات ، وتجدهم يضعون العقيدة في آخر مطالبهم هذا إن

(1) - انظر فيما يأتي : ثناء العلماء عليه ، ص20.

ذكروها في المطالب ، ومنهم من يسقطها مخالفين لإجماع المسلمين سنيهم
وبدعيهم، فحتى أهل البدع يرون من أولويات منهجهم نشر عقائدهم ، والواقع
شاهد ، فسبحان من سلب أهل الفشل الغيرة على العقيدة .
وفيها بيان مقاصد الشريعة وأصولها ومراعاة المصالح للأمة الداعية لدرء
المفاسد عنها . إلى غيرها من الأمور العظيمة كالحث على مكارم الأخلاق
وأحسنها من بذل المعروف وكف الأذى وطلاقة الوجه وحسن الحوار وإكرام
الضيف .

إنها مدرسة متكاملة تدعو إلى حياة طيبة كريمة .
إنّ هذه السيرة المباركة هي المحجة البيضاء لمن أراد الهداية والطريق السليم
الآمن لمن أراد الوصول .

وقد كتب في هذا الباب كثير من أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين
يُصعب حصرهم في هذا المقام ، لكن حسب القارئ أن يقرأ أياً من هذه الكتب
ويطالعها ، فإذا ما أراد أن يستقي حكماً شرعياً من حدث ما أو يستدل به على
أمر ما أن ينظر في إسناده ويتأكد من صحته إن كانت له أهلية ؛ لأن أخبار السيرة
كغيرها من الأخبار سبقت في كثير من المصنفات من باب الرواية وإسناد الروايات
إلى أصحابها لا على أنها مقطوع بثبوتها .

وأنبّه بهذه المناسبة وبشكل موجز مُحذراً من بعض من روى أحداثاً
بعضها يتعلق بالسيرة ، وبعضها يتعلق بالتاريخ الإسلامي في عهده الأولى ، ممن
ثبت عدم أمانتهم أو ثبتت خيانتهم العلمية ، أو عدم أهليتهم تبعاً لانتماءات لهم
مشبوهة طائفية شيعية أو غيرها ، مع التنبيه إلى أن رواية هؤلاء المشبوهين قد
وردت حتى في بعض الكتب الموثوق بها بناءً على أن مؤلفيها اعتادوا على مبدأ من
أحالك فقد برئ وبناءً على أنهم معروفون في أوساطهم ، فبمجرد بيان أن الخبر

من طريقهم فهو كافٍ في بيان حال الخبر . وسأحيل إلى ما يمكن من خلاله لأي مثبت ومتابع أن يرجع إلى مستند القدح في هؤلاء المشبوهين بما لا يدع له مجالاً للشك إن كان يحتكم لمنطق العلم والدليل ، وهؤلاء الرواة المطعون في عدالتهم ورواياتهم أو تكلم فيها هم :

1 - أصبغ بن نباتة :

وهو أبو القاسم أصبغ بن نباتة التميمي الخنظلي المجاشعي ، ذكر الإمام أبو بكر بن عياش أنه من الكذابين وأجمع أهل العلم المعترين بأنه معدوم الثقة ، انظر : تهذيب الكمال (309/3) و(نقد الحديث) للباحث الدكتور مجدي بن عوض الجارحي .

2 - إسماعيل السدي :

وهو أبو محمد إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة السدي الكوفي ، كذبه الجوزجاني وتكلم فيه جماعة من أهل العلم ، ويكفي أن الإمام معتمر بن سليمان قد قرنه بالكذاب المشهور الكلبي ، فلا أقل من أن تترك رواياته المشبوهة ، انظر : إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي، (نقد الحديث) للدكتور مجدي الجارحي، ص171.

3 - بريدة بن سفيان الأسلمي :

ضعيف بين الضعف حتى رماه بالترك بعضهم ، وهو معروف بالرفض ، انظر ترجمته في : تهذيب الكمال (4/55-56).

4 - علي بن زيد بن جدعان :

وهو علي بن زيد بن عبدالله بن جدعان ، كان غالياً في التشيع ، وهو مع هذا اتفق على ضعفه ، وكان قد اختلط أيضاً ، انظر : تهذيب الكمال (20/442-443).

5 - جميع بن عمير :

وهو جميع بن عفان التيمي أبو الأسود ، كان من أكذب الناس ، وكان يضع الأخبار ، وهو معروف بالرفض والغلو في التشيع ، انظر : تهذيب الكمال (125/5).

6 - يزيد بن أبي زياد الكوفي :

كان من غلاة الشيعة الكبار ، وهو ضعيف بيّن الضعف ، متفق على توهينه ، واتّهم بجملة من الأحاديث والأخبار الموضوعة ، قال عنه المبارك : إرم به ، انظر : تهذيب الكمال (140/32).

7 - محمد بن السائب الكلبي :

وهو محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر ، كان شيعياً غالباً مشهوراً بالكذب ، وهو من الوضعيين المعروفين ، وكان سبياً على مذهب ابن سبأ ، انظر : تهذيب الكمال (248/25).

8 - أبو مخنف :

وهو لوط بن يحيى بن سعيد بن مخنف شيعي محترق ، وهو متزوك ، كذاب ، ولم يختلف العلماء على توهينه وضعفه ، انظر : لسان الميزان (ترجمته) ، ومنهاج السنة لابن تيمية (82/5) ونقد الحديث للدكتور مجدي الجارحي (ص192).

9 - هشام بن محمد بن السائب الكلبي :

وهو أبو المنذر ، ابن الكلبي السابق ، قال عنه الإمام أحمد : "ما ظننت أن أحداً يحدث عنه" ، وهو متزوك معدوم الثقة ، متّهم عند الأئمة ، إضافة إلى غلوّه وتشيعه ، انظر : لسان الميزان (ترجمته) والمجروحين لابن حبان (91/3).

10 - محمد بن عمر الواقدي :

وهو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، ذكر ابن النديم في الفهرست بأنه كان يتشيع ويلزم التقية ، قال عنه الإمام أحمد : كذاب ، واتفقوا على تركه ، والمتتبع لروايته عندما يقابلها بما في الباب لا يتردد في أنه كان يلهج بالكذب .

11 - عباد بن يعقوب الرّواجني :

اتهمه العلماء في دينه ، ورجح ابن حبان أنه متروك ، وكان رافضياً غالباً ، روى مناكير ، والصحيح في حاله أن تجتنب رواياته في الفضائل والأخبار ، انظر : تهذيب الكمال (178/4).

12 - محمد بن زكريا الغلابي :

كذاب ، وضاع ، انظر : لسان الميزان ، ونقد الحديث للكتور مجدي الجارحي .

13 - يعقوب المؤرخ :

وهو أحمد بن أبي يعقوب صاحب (تاريخ يعقوبي) فكتابه مليء بالسموم ، وهو شيعي إمامي غال ، غير معروف بالرواية الإسنادية ، انظر : نقد الحديث للكتور الجارحي (ص208).

14 - المسعودي المؤرخ :

أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي صاحب (مروج الذهب) ، يذكر الأخبار ولا يسندها ولا يحيل ، كان شيعياً غالباً .

15 - أبو الفرج الأصفهاني :

صاحب كتاب (الأغاني) كان متشيعاً وكذبه الشيعة أنفسهم ، انظر : نقد الحديث للكتور الجارحي (ص222).

فكل هؤلاء ينبغي أن يحذر الناس رواياتهم ، وألاً يغتروا بمجرد وجودها

في كتاب لعالم موثوق به ، فقد سبق أن العلماء كانوا يجمعون الروايات بقصد حصرها مكتفين بذكر أسانيدھا ظناً منهم أن من سيطلع سيتثبت من خلال دراسة السند ، وهذه ثقافة تناسب المختصين فقط الذين كانوا هم الأكثر في زمانهم . وأما كتاب (المبعث والمغازي) فإليك شيئاً عنه وعن مؤلفه .

اسمه ونسبه :

هو الإمام الحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر الطَّلحي التيمي القرشي الأصبهاني المكنى بأبي القاسم⁽¹⁾ .
لُقِّبَ بالجزوي نسبة إلى الطائر الصغير بلغة أهل أصفهان وكان يكرهها⁽²⁾ ، ولُقِّبَ بشيخ الإسلام⁽³⁾ ، ويقوام السنة⁽⁴⁾ واشتهر بها .

(1) - نجد ترجمته في كل من :

الأنساب للسمعاني (120/2) وهو من تلاميذه . والتدوين في أخبار قزوين (302/2) . وتاريخ الإسلام للذهبي (371/36) . والعبر في خير من غير (94/4 - 95) . وتذكرة الحفاظ (1277/4) . وديوان الإسلام للغزي (29/1) . وشذرات الذهب وتوضيح المشتبه (110/3) . والبداية والنهاية (217/12) . وتكملة الإكمال (392/2) . ومختصر الصواعق المرسله (609) . وطبقات الحفاظ (463/1) . واللباب في تهذيب الأنساب (309/1) . والوافي بالوفيات (127 - 125/9) وترجم له خطأ مرتين . وطبقات المفسرين للسيوطي (37) . ولتلميذه أبي موسى المدني جزء كبير في ترجمته :
كما في تاريخ الذهبي (369/36) .

(2) - الأنساب لتلميذه السمعي (120/2) .

(3) - تذكرة الحفاظ (1277/4) . وديوان الإسلام للغزي (29/1) .

(4) - جل مصادر ترجمته ، وحول من لقب بهذا اللقب انظر : الوافي بالوفيات (207/24) . والأقرب في

"قوام" أنها بكسر القاف ، وهكذا جاءت في تاج العروس للزبيدي عندما ذكر الإمام التيمي فذكر لقبه "قوام السنة" بكسر القاف ولعلها من الحق ، وهذا أقرب أيضاً إلى المعنى اللغوي المناسب لهذا الاستعمال ، حيث يقال قوام الشيء يعني عماده ، وهو بهذا موافق لاستعمالات الأئمة في الألقاب فيقال : عماد الدين وعضد الدين ونحوها ، ولم أجد معنى أنسب منه مع وجود معاني أخرى تصح .

ونسبه إلى تيمم القبيلة العربية ثابت صريح ، فوالده من أولاد طلحة ، أحد العشرة - رضي الله عنهم - (1) فنسبه إلى تيمم من جهة والده خلافاً لمن ذهب إلى أنه نسب أمه ، وإن كانت أمه تيمية أيضاً فهي بنت محمد بن مصعب (2).

مولده :

وُلد الإمام الأصبهاني أبو القاسم سنة 457هـ على قول جلّ مُترجميه من تلامذته وغيرهم .

وحَدّد الإمام الذهبي ولادته بالتاسع من شهر شوال سنة 457هـ (3)، وُولد بأصبهان بلده وموطنه .

وأصبهان منهم من يفتح الهمزة في نُطقها وهم الأكثر كما ذكر ياقوت ، ومنهم من يكسرها . وهي مدينة عظيمة مشهورة ، بل إقليم بأسره يتبع إقليم خراسان ، المعروفة في الوقت الحالي بإيران .

ولهم في تسميتها بهذا الاسم خلاف ، فمنهم من قال سُميت بأصبهان بن فلوج بن لنطي بن يونان بن يافث . وقال ابن دريد : هو اسم مُركّب لأن الأصب البلد بلسان الفرس ، وهان اسم الفارس . وقيل غير هذا (4).

أسرته :

أما والده فكان عالماً معروفاً يكنى بأبي جعفر قال عنه أبو موسى المديني

(1) - وفي أن هذا نسب أبيه انظر : التدوين في أخبار قزوين (302/2) فهو صريح .

(2) - تاريخ الإسلام للذهبي (369/36) .

(3) - تاريخ الإسلام (368/36) . وفي التدوين في أخبار قزوين "وُلد سنة سبع أو ثمان وخمسين وأربعمائة" .

وفي النجوم الزاهرة (267/5) سنة تسع وخمسين وأربعمائة .

(4) - معجم البلدان (206/1) .

"الشيخ الصالح حقيقة"⁽¹⁾، وقال يحيى بن منده عنه : "عفيف دين لم نر مثله في الديانة والأمانة في وقتنا"⁽²⁾، وأثنى عليه الذهبي⁽³⁾.

وأمه سبق أنها من ولد طلحة وأنها بنت محمد بن مصعب .
وله أخ اسمه الحسن وكنيته أبو المرجا ، له رواية واشتغال بالعلم ، تُوفي سنة 549هـ⁽⁴⁾.

أما زوجته فهي أم الضياء عاشوراء بنت محمد بن الحسن بن الحسين الوركاني الأديب الشاعر المحدث أبو الحسين⁽⁵⁾.

ولأبي القاسم ولد اسمه محمد وكنيته أبو عبدالله وُلد سنة خمس مائة وتوفي سنة 526هـ ، وكان على صغره ذا علم جم فصيحاً صاحب بيان ، وصنف عدة تصانيف منها شروعه في شرح البخاري وشرح مسلم ، وأتمهما والده بعد وفاته⁽⁶⁾.

وله بنت اسمها ستيتة وقيل شُنينة لها رواية⁽⁷⁾.

حياته العلمية :

أ - شيوخه :

روى إمامنا التيمي عن جماعة كبيرة من أهل العلم يصعب حصرهم

(1) - تاريخ الإسلام (368/36)

(2) - تاريخ الإسلام (369/36) .

(3) - تذكرة الحفاظ (1279/4) .

(4) - تكملة الإكمال (107/3) (35/4) .

(5) - اللباب في تهذيب الأنساب (362/3) .

(6) - تذكرة الحفاظ (1280/4) .

(7) - انظر : توضيح المشتبه (55/5) .

- وإحصاؤهم ، مما يعكس لك اهتمامه بالطلب وحرصه ونشاطه ، منهم :
- 1 - عائشة بنت الحسن بن إبراهيم بن محمد أم الفتح الوركانية الأصبهانية الواعظة توفيت سنة 460هـ ، ولم نعلم ميلادها ، لكنها سمعت من أبي بكر محمد بن أحمد جشنس المتوفى سنة 384هـ ، مما يدل على أنها وُلدت بلاشك قبل سنة 380هـ بل بكثير لأنها أكثرت من روايتها عنه . وبالتالي فهي أكبر شيوخ التيمي ، كان قد سمع منها وعمره أربع سنين⁽¹⁾.
 - 2 - محمد بن أحمد بن علي الأصبهاني أبو بكر السمسار وُلد سنة 375هـ وتوفي سنة 475هـ⁽²⁾.
 - 3 - عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق بن منده أبو عمرو وُلد سنة 386هـ وتوفي سنة 479هـ⁽³⁾.
 - 4 - محمد بن محمد بن علي بن تمام الزينبي أبو نصر الهاشمي العباسي آخر أصحاب أبي طاهر المخلص ، وُلد سنة 387هـ وتوفي سنة 479هـ . قال الذهبي "أكبر شيخ له" ، والصحيح أن عائشة وعبدالوهاب كلاهما أكبر من الزينبي⁽⁴⁾.
 - 5 - محمد بن أحمد بن علي الأصبهاني أبو منصور بن سمكويه القاضي ، وُلد سنة 393هـ وتوفي سنة 482هـ⁽⁵⁾.

(1) - انظر : الأنساب (120/2) .

(2) - سير أعلام النبلاء (80/20) .

(3) - في جل مصادر ترجمته .

(4) - الأنساب (120/2) .

(5) - سير أعلام النبلاء (80/20) .

6 - محمد بن سهل السراج الشاذياخي أبونصر وُلد سنة 393هـ وتوفي سنة 483هـ⁽¹⁾.

7 - رزق الله بن عبدالوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث التميمي أبو محمد بن أبي الفرج المتوفى سنة 488هـ . شيخ الخنابلة ورئيسهم مسند العراق⁽²⁾.

8 - محمد بن عمر بن محمد بن عبدالرحمن الخرجاني المقرئ يعرف بابن تانة ، أبو نصر المتوفى سنة 475هـ⁽³⁾.

9 - محمد بن الحسن بن محمد بن أحمد بن سليم البواني أبوبكر⁽⁴⁾.

10 - نظام الملك الوزير أبو علي الحسن بن علي بن إسحاق بن العباس الطوسي صاحب المدارس المتوفى سنة 485هـ⁽⁵⁾.

وله جمع كبير من الشيوخ كنتُ قد جمعتهم في بادئ الأمر ثم تركت ذكرهم خشية الإطالة مع صعوبة حصرهم .

وهذا الأخذ من إمامنا إسماعيل التيمي عن كل أولئك الشيوخ إنما يعكس لنا حرص هذا الإمام على العلم ونشاطه فيه ، وهذا مما يمنح الثقة بعلمه .

ب - تلاميذه :

1 - محمد بن منصور بن محمد التميمي المرزوي السمعاني أبوبكر بن الإمام أبي المظفر ووالد صاحب كتاب الأنساب أبي سعد السمعاني توفي سنة 510هـ .

(1) - السير (529/18).

(2) - انظر : بغية الطلب في تاريخ حلب (3642/8) . وترجمة رزق الله في : تاريخ الإسلام (292/33).

(3) - انظر : تكملة الإكمال (216 - 215/1) .

(4) - انظر : اللباب في تهذيب الأنساب (365/3) .

(5) - المصدر نفسه (183/1) .

ذكر تلمذته ابنه أبو سعد في الأنساب (120/2) . والذهبي في تاريخ الإسلام (373/36) .

2 - محمد بن طاهر بن علي المقدسي أبو الفضل المعروف بابن القيسراني الشيباني ولد سنة 448هـ وتوفي سنة 507هـ .

روى عنه في المؤلف والمختلف له (164/1) وقال : "أخبرنا ... بقراءتي عليه حفظاً ونظراً غير مرة" .

3 - محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد أبو موسى المدني الأصبهاني المتوفى سنة 581هـ الإمام الكبير⁽¹⁾ .

4 - عبد الكريم بن محمد بن أبي المظفر المنصور السمعاني المروزي أبو سعد صاحب كتاب الأنساب المتوفى سنة 562هـ⁽²⁾ .

5 - أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني الجرواني أبو طاهر السلفي المتوفى سنة 576هـ تقريباً⁽³⁾ .

6 - علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي أبو القاسم المعروف بابن عساكر صاحب تاريخ دمشق الإمام المعروف المتوفى سنة 571هـ⁽⁴⁾ .

7 - يحيى بن محمود بن سعد الثقفي أبو الفرج الأصفهاني حفيد المصنف من جهة الأم المتوفى سنة 584هـ⁽⁵⁾ .

8 - محمد بن إبراهيم بن الحسين بن محمد دادا الجرباذقاني المعروف بالمنتخب

(1) - تذكرة الحفاظ (1278/4) وجل مصادر ترجمته .

(2) - الأنساب (120/2) .

(3) - تذكرة الحفاظ (1278/4) .

(4) - روى عنه في تاريخ دمشق في أكثر من مائة موطن .

(5) - تذكرة الحفاظ (1278/4) .

المتوفى سنة 549هـ كنيته أبو جعفر .

9 - الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد الهمداني العطار أبو العلاء المتوفى سنة 569هـ وهو إمام رفيع (1).

10 - محمد بن عبدالواحد بن عبدالوهاب بن حسين الأصبهاني أبو سعد الصائغ المتوفى سنة 581هـ (2).

فهؤلاء من جلة تلامذته وقد روى عنه غيرهم كثير ، وعندما تنظر في هذه الثمرة وهذا النتاج الذي شارك فيه هذا الإمام من أمثال هؤلاء التلاميذ الفحول ، تعلم من خلالها علمية شيخنا ونجاحه في التربية والتعليم ، بحيث وصل إلى هذه الدرجة فالسمعاني والمديني والسلفي وابن عساكر والهمداني هم من رفقاء الشيوخ ومن الأعلام الأفراد .

ج - مصنفاته :

لقد ألف الإمام إسماعيل التيمي عدة مصنفات خلال حياته العلمية دلت على سعة علمه ودقة فهمه ، منها ما هو في العقيدة ومنها ما هو في التفسير ومنها ما هو في الوعظ ومنها ما هو في السيرة وفي التاريخ ومنها ما هو في الفقه ومنها ما هو في اللغة . مما دل على إتقانه لفنون كثيرة من العلم ، وإن لم يكن قد وصل إلينا كل ما كتب ، لكن وصلتنا منها جملة دالة على علو كعبه في العلم - رحمه الله - ، فمن مؤلفاته التي ذكرها العلماء في ترجمته سواء مما عُثِر عليه أو لا :

1 - دلائل النبوة : وهو كتاب اشتمل على ذكر معجزاته ﷺ مع ذكر طرف من

(1) - سير أعلام النبلاء (81/20) .

(2) - المصدر نفسه (81/20) .

سيرته بأسانيد المصنف . وقد طُبع في الرياض - دار طيبة ، وذلك سنة 1409هـ بتحقيق محمد محمد الحداد ، وله طبعة أخرى أفضل من هذه - والله أعلم - بتحقيق الباحث المتميز مساعد الراشد ولا أذكر اسم الدار .

2 - الترغيب والترهيب . طبع سنة 1414هـ - 1993م بدار الحديث بالقاهرة . ومنذ فترة غاب عني الكتاب وأظن أن له طبعة أخرى بالرياض ، والله أعلم .

3 - الحجّة في بيان المحجّة وشرح التوحيد ومذهب أهل السنة : وهو كتاب في العقيدة قرر فيه المؤلف عقيدة أهل السنة التي كان عليها السلف . طُبع في الرياض - دار الراية ، بتحقيق محمد بن ربيع بن هادي المدخلي ، وكانت الطبعة الثانية سنة 1419هـ . وذكرت المراجع أن له كتاباً في السنة ، وأظنه هو هذا .

4 - سير السلف . وقد طُبع طبعتين : إحداهما في الرياض بتحقيق الأستاذ النجار ، ولم أقف عليها . والأخرى بدار الكتب العلمية سنة 2004م بتحقيق محمد حسن إسماعيل وطارق السيد ، وأيضاً لم أقف عليها .

5 - المبعث والمغازي : وهو كتابنا هذا الذي تقدم له ، ولا أعلم أنه طُبع من قبل سوى أنني وجدت في أحد المواقع الفارسية عبر الإنترنت ما شككني في طبعه بالفارسي ، والله أعلم .

6 - المعتمد في التفسير : ذكر أبو موسى المدني أنه في عشر مجلدات .

انظر : تاريخ الإسلام للذهبي (372/36) ، وشذرات الذهب (106/4)

7 - الإيضاح في التفسير : وهو في أربع مجلدات على ما ذكر الذهبي عن تلميذه أبي موسى .

انظر : تاريخ الإسلام للذهبي (372/36) وهو غير الموضح . وانظر : شذرات الذهب (106/4) .

- 8 - الموضح في التفسير : وهو في ثلاث مجلدات على ما ذكر أبو موسى المدني .
انظر : تاريخ الإسلام للذهبي (372/36) وشذرات الذهب .
- 9 - الجامع في التفسير : ذكره أبو موسى المدني تلميذ المصنف ، وذكر أنه في ثلاثين مجلداً كبيراً .
انظر : تاريخ الإسلام (372/36) . وشذرات الذهب (106/4) .
- 10 - الخلفاء .
انظر : تاريخ الإسلام (372/36) .
- 11 - التذكرة : وهو كتاب في ثلاثين جزءاً ولا أدري هل هو في التاريخ أو الوعظ والأقرب أنه في التاريخ .
انظر : شذرات الذهب (106/4) ، وتاريخ الإسلام (372/36) .
- 12 - إعراب القرآن : ذكره الذهبي عن أبي موسى .
انظر : تاريخ الإسلام (371/36) .
- 13 - السنة (صغير) : ذكره الذهبي أيضاً عن أبي موسى .
انظر : تاريخ الإسلام (372/36) .
- 14 - شرح البخاري : ذكره ابن شعبة كما في شذرات الذهب (106/4) .
وكان قد أتم به ما كتبه ابنه محمد .
- 15 - شرح مسلم : أتم به ما بدأه ابنه من الشرح .
انظر : تاريخ الإسلام (372/36) ، وشذرات الذهب (106/4) .
- 16 - له تفسير بالعجمي .
انظر : تاريخ الإسلام (372/36) .
- 17 - تفسير كتاب الشهاب باللسان الأصبهاني .
انظر : تاريخ الإسلام (372/36) .

18 - له في الحكايات كتاب : ذكر الذهبي عن أبي موسى أنه في مجلد ضخم .
انظر : تاريخ الإسلام (372/36) .

هذا ما وقفت عليه من مصنفاته ، ولعل عنده غيرها مما لم يبلغنا عنه شيء
لأن المترجمين لم يذكروا مؤلفاته على سبيل الحصر ، فإلله أعلم .
وهي دالة على نتاج علمي طيب أسأل الله أن يجعلها في موازين حسنات
إمامنا التيمي رحمه الله .

ثناء العلماء عليه :

لقد أثنى على الإمام إسماعيل جماعة من العلماء ، وشهدوا له بالإمامة
والعلم والفضل بل ورفعوه منزلة عظيمة .

قال عبد الجليل بن محمد كوتاه : سمعت أئمة بغداد يقولون : ما رحل إلى
بغداد بعد الإمام أحمد أحفظ وأفضل من الإمام إسماعيل⁽¹⁾ .

وقال السمعاني : وكان أبي يقول : ما رأيت بالعراق من يعرف الحديث
ويفهمه غير اثنين : إسماعيل الجوزي بأصبهان والمؤمن ببغداد⁽²⁾ .

وقال الدقاق : كان عديم النظير ، لا مثل له في وقته ، كان ممن يضرب به
المثل في الصلاح والرشاد⁽³⁾ .

وقال الإمام محمد بن أبي نصر اللفتواني : شيخنا الحافظ إسماعيل ، إمام
المائة الخامسة ، أقام بأصبهان أكثر من ثلاثين سنة قبل الخمسمائة ، ونحو ذلك بعد

(1) - تذكرة الحفاظ (4/1279) .

(2) - المصدر نفسه (4/1280) .

(3) - المصدر نفسه (4/1281) .

الخمسمائة يعلم الناس فنون العلم حتى صدروا عنه يري .

نبوي الاسم والكنية ، قرشي الحسب والنسبة من أولاد طلحة بن عبدالله ،
أستاذي الذي عليه قرأت وفي حجره نشأت ومن عشه درجت وعلى يده تخرجت
... إن قلت فيه إنه الشيباني في زمانه ما أنبأت إلاّ عن الصدق ، أو ادعيت أنه
الثوري في أوانه ما تخطيت خطّه الحق ، جزاه الله عنا أفضل ما جزاه عالماً (كذا)
من متعلم ورحمنا وإياه⁽¹⁾ .

وقال أبو عامر العبدري : ما رأيت أحداً قط مثل إسماعيل ذاكرته فرأيته
حافظاً للحديث ، عارفاً بكل علم متفنناً ، استعجل علينا بالخروج⁽²⁾ .
وقال أبو الحسين بن الطيوري : ما قدم علينا من خراسان مثل إسماعيل بن
محمد رحمه الله تعالى⁽³⁾ .

قال الدقاق : وبأصبهان الآن إمام كبير وهو فلان [يريد التيمي] يرجع
إلى دين وعلم وأدب وبلاغة وحفظ للحديث ، وبينه صداقة أكيدة وصحبة
قديمة وأنا مشتاق لغرته⁽⁴⁾ .

قال يحيى بن منده : كان حسن الاعتقاد جميل الطريقة قليل الكلام ليس
في وقته مثله⁽⁵⁾ .

قال أبو موسى المديني : الحافظ إمام وقته ، وأستاذ علماء عصره وقُدوة
أهل السنة في زمانه ، لا أعلم أحداً في ديار الإسلام يصلح لتأويل الحديث في

(1) - التدوين في أخبار قزوين (303/2) .

(2) - تذكرة الحفاظ (1281/4) .

(3) - المصدر نفسه (1281/4) .

(4) - التدوين في أخبار قزوين (302/2) .

(5) - تذكرة الحفاظ (1279/4) .

المبعوث على رأس المائة إلا هو⁽¹⁾. يريد أنه المجدد .

وقال : ولا أعلم أحداً عاب عليه قولاً ولا فعلاً ولا عانده أحد إلا ونصره الله ، وكان نزه النفس عن المطامع ، لا يدخل على السلاطين ولا على من اتصل بهم ، قد أخلى داره من ملكه لأهل العلم مع خفة ذات يده ، ولو أعطاه الرجل الدنيا بأسرها لم يرتفع عنده⁽²⁾.

وقال أبو المناقب محمد بن حمزة العلوي : الإمام الكبير ، بديع وقته ، وقريع دهره .

وقال تلميذه السمعاني صاحب الأنساب : هو أستاذي في الحديث وعنه أخذت هذا القدر ، وهو إمام في الحديث والتفسير واللغة والأدب ، عارف بالمتون والأسانيد ، كنت إذا سألته عن المشكلات أجاب في الحال⁽³⁾.

وقال : أستاذنا وشيخنا وإمامنا ... كان إماماً في فنون العلم ... حافظاً متقناً كبير الشأن جليل القدر عارفاً بالمتون والأسانيد سمع الكثير بنفسه ونسخ ووهب أكثر أصوله في آخر عمره وأملى بجامع أصبهان قريباً من ثلاثة آلاف مجلس، وكان يحضر مجلسه جماعة من الشيوخ والشبان ويكتبون ، ووقت مقامي ما فاتني من أماليه شيء ... واستفدت منه⁽⁴⁾.

وقال الإمام القزويني في التدوين : حافظ متقن مشهور صنف في التفسير والحديث⁽⁵⁾.

(1) - تذكرة الحفاظ (4/1278) .

(2) - المصدر نفسه (4/1279) .

(3) - المصدر نفسه (4/1280) .

(4) - الأنساب (2/120) .

(5) - التدوين في أخبار قزوين (2/302) .

وقال الصفدي : "كان إماماً كبيراً في التفسير والحديث والأدب ، وله المصنفات الحسنة في العلوم الشرعية وله القدم الثابت في الحفظ والإتقان والورع والزهد"⁽¹⁾.

وقال ابن تغري بردي : "وبرع في فنون ، وكان إماماً في التفسير والحديث والفقه واللغة وهو أحد الحفاظ المتقنين"⁽²⁾.

قال إمامنا إسماعيل التيمي عن نفسه : "ما رأيت في عمري أحداً يحفظ حفظي"⁽³⁾.

وقال الإمام السلفي : "كان فاضلاً في العربية ومعرفة الرجال " .

أما الحافظ بن عساكر صاحب التاريخ فلم يدرك الإمام إسماعيل إلا في كبره ولذلك بين الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (86/20) أن ابن عساكر لما رأى إسماعيل التيمي كان كبير ونقص حفظه ، ومع هذا أثنى عليه ابن عساكر .

وقال عنه الإمام ابن القيم كما في مختصر الصواعق (385/2) : "وهو من أجل الشافعية له التصانيف المشهورة ، كالحجة في بيان المحجة وكتاب الترغيب والترهيب وغيرهما ، وهو متفق على إمامته وجلالته" اهـ .

وقال عنه كما في نونيته المسماة بالكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية:

وانظر إلى ما قاله علم الهدى التَّمِيمِي فِي إِضْرَاحِهِ وَبَيَانِ

ذَلِكَ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ التَّرْغِيبِ وَالتَّمِيمِي فِي إِضْرَاحِهِ وَبَيَانِ

فِإِمَامِنَا جَلِيلٍ وَمَنْزِلَتِهِ عَالِيَةٍ وَنَتَاجِهِ شَاهِدٍ .

(1) - الوافي بالوفيات (126/6) .

(2) - النجوم الزاهرة (267/5) .

(3) - طبقات الحفاظ (464/1) .

عقيدته :

كانت عقيدة المسلمين في عهد رسول الله ﷺ وصحابته واحدة ، تلك العقيدة الإسلامية الصحيحة المستمدة من الوحي الكريم المتمثل في كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ.

لا يشك في هذا مسلم ، فمن ذا الذي يتجرأ وينسب الاختلاف أو حصول الضلال في الاعتقاد على عهده ﷺ؟! من قبله أو صحابته؟
مَنْ ذا الذي يتجرأ على هذا!؟

- فمَنْ نسب الضلال في هذا الباب إلى نبينا (حاشاه) فلاشكّ في كُفره عند طوائف المسلمين كافة .

- ومَنْ نسب الضلال إلى صحابته ونسب السكوت مع ذلك إلى نبينا وعدم النصح منه فهو كافر يتزندق ، إذ هو مكذب بما قام به ﷺ من تبليغ للرسالة ومكذب بجملة النصوص المنافية لهذا الإقرار المزعوم والتي بينت أنه ما من خير وهدى إلا وبينه ﷺ وما من شر وضلال إلا وحذر منه .
ولا خلاف بين طوائف المسلمين في هذا .

ومن نسب الضلال في هذا الباب إلى طوائف من الصحابة وزعم حصول الاختلاف بينهم على عهده ، فهو مع كونه كاذباً في دعواه ضالاً في مقالته هذه عند طوائف المسلمين كافة :

- هو مطالب مع هذا بالدليل على دعواه ، ولا دليل .
 - ومطالب بنقل نوع الخلاف الذي يزعم ، ولا يمكنه ذلك .
 - ومحاج بسكوته ﷺ عن الإنكار الدال على انتفاء المنكر منهم في هذا الباب .
- فلم يبقَ إلا قول عامة المسلمين على اختلاف طوائفهم بأن النبي ﷺ ومعه صحابته كانوا على قول واحد باتجاه نصوص العقيدة وأن مذهبهم بلاشكّ هو

الهُدَى المبين والصراط المستقيم مصداقاً لقوله تعالى الحاكم بهدائيتهم في باب الإيمان (العقيدة) : ﴿ فَإِن آمَنُوا بِمَثَلٍ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدُوا ﴾ .

فالمخاطبون في قوله تعالى : ﴿ آمَنتم ﴾ هم رسول الله ﷺ وصحابته في قول كل المفسرين ، فأخبر الله تعالى بإيمانهم وحصول الإيمان منهم وحكم بهدائيتهم فيه ﴿ فقد اهتدوا ﴾ فدل على المراد .

وقوله تعالى : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴾ .

فهذا حُكْم منه تعالى برضاه عنهم وعمن يتبعهم ولا يكون هذا مع ضلالهم ، وقوله ﷺ : ستفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال ﷺ : من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي وفي رواية (الجماعة) وهي أصح .

وغير هذا من النصوص الكثيرة المتضاربة الدالة على اتفاقهم في العقيدة واستقامتهم فيها .

فإذا علمت بأن عقيدة المسلمين على عهد رسول الله ﷺ وصحابته كانت عقيدة واحدة صحيحة لا غبار عليها ، وهذا هو قول جميع طوائف المسلمين :

- عقيدة واحدة فيما يتعلق بربوبية الله وأنه الخالق وحده المالك لكل الأمور المدبر المتصرف في كل شيء ، يملك النفع والضرر وحده لا شريك له ، لا من نبي ولا ملك ولا ولي ولا صالح .

- عقيدة واحدة فيما يتعلق بإثبات الكمال المطلق له تعالى عن طريق أسمائه وصفاته التي لا يفارقها الحسن والكمال ولا يعزبها النقص والعيب .

- عقيدة واحدة فيما يتعلق بعبادته وتأليهه وأنه وحده المستحق للعبادة فلا معبود

بحق إلا هو ولا تُصرف العبادة إلا إليه ولا شريك له ولو من الأنبياء أو الملائكة أو الأولياء .

إذا علمنا بأن عقيدة رسول الله ﷺ وصحابته تجاه نصوص العقيدة واحدة، فلماذا لا يحرص المسلمون على لزوم عقيدتهم وما كانوا عليه في ذلك؟ لماذا تأتي طوائف تنتسب للإسلام وتزعم محبة رسول الله ﷺ ومحبة صحابته ثم يُحدِثون في باب الاعتقاد أقوالاً وأفعالاً لم تكن على عهد رسول الله ولا صحابته لماذا يخالفون الدين الذي كان عليه النبي ﷺ وصحابته؟ أليست العقيدة من الدين بل أصله؟ بل لماذا يتهم هؤلاء المخالفون (سياسة منهم) مَنْ يلتزم بما كان عليه الصحابة بأنه يُفرِّق كلمة المسلمين تنفيراً منهم؟! بالله عليكم هل كان رسول الله ﷺ أو صحابته يقررون الذبح إلى القبور والطواف حولها؟ هل كان أحد منهم يقول: يا سيدنا نوح اشفني أو يا إبراهيم أو يا خضير؟ هل كانوا يقولون بأن الله في كل مكان؟ أو أن الله لا يتكلم؟ أو أنه ترك الكلام منذ أن خلق الزمان والمكان والخلق؟ هل كان أحد من الصحابة يقول هذا كما قال به طوائف ولا يزالون يقولون به إلى الآن كثير؟! هل كانوا يقرِّرون في العقائد مبدأ العرض والجوهر؟ هل كانوا يقولون إن العرض لا يبقى زمانين؟ وإن الحوادث لا تقوم إلا بحدوث ونحو هذا من مبادئ أهل الكلام كما يقرره كثير اليوم وأمس؟ هل كانوا يؤولون نصوص الصفات ويزعمون أنها على المجاز؟ هل كانوا يستخدمون علم الفلسفة وقواعد أهل الكلام في تقرير عقائدهم؟ هل كانوا يقولون بأن الله لا فوق العالم ولا تحته ولا داخله ولا خارجه كما تقوله طوائف بالأمس واليوم؟

عندما كان يقرأ ﷺ قوله تعالى: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ أو يقرؤها صحابته، طيلة السنوات التي كانوا يقرؤون فيها هذه الآية، هل قال أو قالوا ولو لمرة واحدة إن استوى بمعنى استولى، أو أن الاستواء من فعل العرش كما

يقوله كثير من الناس؟! فباتفاق طوائف المسلمين أن هذا لم يرد عن الرسول ولا عن صحابته .

إذا لمَ تقحمون يا مسلمون هذا المعتقد المحدث ضمن العقائد الإسلامية ؟
أليس بمعتقد محدث ؟

انقلوه عنهم إن كنتم تخالفونني في هذا ؟

لماذا يا طوائف المسلمين لا تقررون ما قرره السلف في العقيدة ؟

لِمَ لا تثبتون من الصفات ما أثبتته السلف وتنفون ما نفوه ؟

لماذا لا تجرون نصوص الصفات على ظاهرها كما نص على ذلك أئمة

السلف ؟

لماذا تحرصون على اعتقاد أقوال محدثة لم ترد عن صحابة رسول الله ولا

عمن تبعهم ؟ فمن الذي يفرّق كلمة المسلمين ؟ مَنْ يتمسك بعقيدة الصحابة

والسلف ؟ أم الذي يخترع معتقدات من عنده ؟!

يا طوائف نفاة أكثر الصفات من الأشاعرة والماتريديّة احذروا من تلبيس

المعتزلة والجهمية !

احذروا من رفض نصوص الكتاب والسنة في هذا الباب باسم التنزيه

وباسم الفرار من التشبيه والتحسيم .

يا إخوتي في الله ، إن أي ضالٍ يدعوكم لضلالته فلن يدعوكم بالصریح

لترك نصوص الكتاب والسنة ، لن يعلنها صريحة : اتركوا الكتاب والسنة ؛ لأنه

سينكشف وسيفشل في دعوتكم إلى ضلاله .

ولكن سيبحث عن مسميات وشعارات جذابة ومغلقة من باب يسمونها

بغير اسمها كما هي سياسة من يكيد لهذا الدين من الأعداء .

شعارات تبرر نفي ما جاءت به النصوص حتى لا تنتبه أخي المسلم : تنزيه

- نفي التحسيم - نفي التشبيه - نفي الحدوث عن الله ، شعارات صحيحة في نفسها على إجمال في بعض معانيها ، لكنها مستغلة ومستخدمة كمطية ، فاحذروا إخوة الإسلام من هذه الشعارات البراقة في عرضها ، المجملة والمبهمة في حقيقتها .

منهج المصنّف في تلقي العقيدة :

يرى الإمام إسماعيل أن السلامة في هذا الباب لا تكون إلاً بلزوم طريقة السلف من الأئمة الماضين صحابة وتابعين وتابعيهم ، فهذا هو الاتباع الصحيح وخلافه هو الابتداع ، ولهذا كان يحث على التمسك بآثارهم واتباع طريقتهم وهدْيهم ، بل ويشدد فيأمر بالعض بالنواجذ على ما كانوا عليه ويرى أن الانتظام في سلك أهل السنة إنما يكون بترك مخالفتهم .

قال في كتابه الحجّة (94/1) : "... رأيت أن أملّي كتاباً في السنة يعتمد عليه من قصد الاتباع وجانب الابتداع وأبين فيه اعتقاد أئمة السلف وأهل السنة في الأمصار والراسخين في العلم في الأقطار ليلزم المرء اتباع الأئمة الماضين ويجانب طريقة المبتدعين ويكون من صالح الخلف لصالح السلف ... " .

وقال في كتاب الحجّة أيضاً (398/1) : "وهل نجا مَنْ نجا إلاً باتباع سنن المرسلين والأئمة الهادية من الأسلاف المتقدمين ... فليتق امرؤ ربه ولا يدخلن في دينه ما ليس منه وليرتسك بآثار السلف والأئمة المرضية وليكونن على هديهم وطريقتهم وليعض عليها بنواجذها ولا يوقعن نفسه في مهلكة يضل فيها الدين" .

وقال في الحجّة (410/2) : "وأهل السنة والجماعة لم تتعد الكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح ولم تتبع المتشابه وتأويله ابتغاء الفتنة وإنما اتبعوا الصحابة والتابعين وما أجمع المسلمون عليه بعدهم قولاً وفعلاً" .

وكان يقول (395/1) : "وشعار أهل السنة اتباعهم السلف الصالح وتركهم كل ما هو مبتدع محدث" ا.هـ .

وقال (210/1) : "قال بعض العلماء : لا هدى إلا في القرآن كلام ربنا عز وجل ووحيه وتنزيله الذي هو علمه وفيما سنه لنا رسوله محمد وما أجمع عليه الصحابة الهداة المهديون رضوان الله عليهم أجمعين وما مضى عليه بعدهم خيار التابعين من أئمة المحدثين وسلف العلماء من الفقهاء المرصيين" ا.هـ .
فالخلاصة أنه يرى أن العقيدة إنما تؤخذ من كتاب الله وسنة رسوله وما كان عليه سلف الأمة .

وكان يحذر من علم الكلام وطرائق المتكلمين ، فعقد فصلاً (113/1) فقال : "فصل في ذكر من عاب الكلام وذمه من الأئمة" ، ثم ذكر فصلاً آخر فيه (224/1) وساق فيه آثاراً عن مالك والشافعي في ذلك وعن غيرهما من أئمة السلف ، وذكر (110/1) إنكار السلف الكلام في الجواهر والأعراض ، وعقد فصلاً (333/1) فيه : "في بيان الأمور التي يكون بها الرجل إماماً ... وأن أهل الكلام ليسوا من العلماء" ، وساق في هذه الفصول عدة نقول عن أهل العلم في الإنكار على الكلام وأهله .

عقيدته في أسماء الله وصفاته :

لاشك أن الإمام التيمي عندما رسم لنفسه طريقة السلف واختار ركبهم قد سار على ما كانوا عليه في هذا الباب .

ففي كتابه الحجحة (312/1) بعد أن ذكر جملة من نصوص الصفات قال : "فهذا وأمثاله مما صح نقله عن رسول الله فإن مذهبنا فيه ومذهب السلف إثباته وإجراؤه على الظاهر ونفي الكيفية والتشبيه عنه ، وقد نفى قوم الصفات فأبطلوا

ما أثبتته الله تعالى وتأولها قوم خلاف الظاهر فخرجوا من ذلك إلى ضرب من التعطيل والتشبيه ، والقصد إنما هو سلوك الطريقة المتوسطة بين الأمرين ؛ لأن دين الله تعالى بين الغالي والمقصر عنه ، والأصل في هذا أن الكلام في الصفات فرع من الكلام في الذات ، وإثبات الله تعالى إنما هو إثبات وجوده لا إثبات كيفية ، فكذلك إثبات صفاته إنما هو إثبات وجوده لا إثبات كيفية ، فإذا قلنا يد وسمع وبصر ونحوها فإنما هي صفات أثبتتها الله لنفسه ولم يقل معنى اليد القوة ولا معنى السمع والبصر العلم والإدراك ، لا نشبهها بالأيدي والأسماع والأبصار ، ونقول إنما وجب إثباتها لأن الشرع ورد بها ووجب نفى التشبيه عنها لقوله تعالى : ﴿ليس كمثل شيء وهو السميع البصير﴾ ، كذلك قال علماء السلف في أخبار الصفات أمروها كما جاءت" ا.هـ . وقال (188/1) : "الكلام في صفات الله عز وجل ما جاء منها في كتاب الله أو روي بالأسانيد الصحيحة عن رسول الله ﷺ فمذهب السلف رحمه الله عليهم إثباتها وإجراؤها على ظاهرها ونفي الكيفية عنها ...".

ويرى الإمام التيمي أن إجراء النصوص على ظاهرها إنما يراد به إثبات معانيها على ما هو معروف عند العرب من معان لتلك الألفاظ ، وبالتالي فهو لا يفوض المعاني خلافاً لمذهب أهل التفويض .

يقول التيمي في الحجة (184/1) عن نصوص الصفات : "نقلها السلف على سبيل الإثبات والمعرفة والإيمان والتسليم وترك التمثيل والتكييف" ، إلى أن قال : "وذلك أن الله تعالى امتدح نفسه بصفاته ودعا عباده إلى مدحه بذلك وصدق به المصطفى وبين مراد الله فيما أظهر لعباده من ذكر نفسه وأسمائه وصفاته وكان ذلك مفهوماً عند العرب غير محتاج إلى تأويله ...". ا.هـ .

فالثبت هو المعنى المفهوم عند العرب لا اللفظ فحسب . وله نصوص كثيرة واضحة في تقرير هذا المعنى كما في (275/2) وغيره ، ومحل بسطها في

غير هذا الكتاب ، وفي مبحث خاص بمسألة التفويض التي ظهر الآن من يحاول التشكيك في مذهب السلف فيها ، وقد وقَّنا الله إلى جمع خلاصة نافعة جلية في بيان المراد تصدر قريباً بإذن الله ، وقد كتب غير واحد من أفاضل أهل العلم فيه .

نُفيهِ للمجاز وَمَنَعَهُ مِنْهُ فِي الصِّفَات :

وكذلك فالإمام التيمي يرى ضرورة حمل الألفاظ على ما تقتضيه اللغة وأن هذا هو العمل بظواهر النصوص بعيداً عن التأويل بما في ذلك المجاز .
يقول (482/1) : "مَنْ حَمَلَ اللَّفْظَ عَلَى ظَاهِرِهِ وَعَلَى مَقْتَضَى اللَّغَةِ حَمَلَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَمَنْ تَأَوَّلَهُ عَدَلَ بِهِ عَنِ الْحَقِيقَةِ إِلَى الْمَجَازِ ، وَلَا يَجُوزُ إِضَافَةُ الْمَجَازِ إِلَى صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى" .

وفي نفيه للمجاز أيضاً يقول (177/2) : "والله تعالى لا يقول المجاز" .
وانظر : (327/1) (207/2) من نفس الكتاب .

أمثلة لبعض الصفات التي أثبتها :

قال (273/2) من كتاب الحجة له : "فصل : قال أهل السنة : الإيمان بقوله تعالى : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ واجب ، والخوض فيه بالتأويل يدعة..."

والاستواء في كلام العرب يأتي لمعان [الكلام للإمام التيمي]:

- تقول العرب استوى الشيء إذا كان معوجاً ... وهذا المعنى لا يجوز على الله تعالى .

- ومنه الاستواء بمعنى المماثلة والمشابهة يقال استوى فلان وفلان ... وهذا أيضاً لا

يجوز في حقه الله تعالى .

— ومنه الاستواء. بمعنى القصد ويستعمل مع (إلى) ... قال الله تعالى : ﴿ ثم استوى إلى السماء وهي دخان ﴾ أي قصدها ، ولا يقال استوى عليه . بمعنى قصده ... ولو كان الاستواء على العرش . بمعنى الاستواء إلى العرش لقال تعالى : إلى العرش استوى .

- قال أهل السنة الاستواء هو العلو قال الله تعالى : ﴿ فإذا استويت أنت ومن معك على الفلك ﴾ .

وليس للاستواء في كلام العرب معنى إلا ما ذكرناه وإذا لم يميز الأوجه الثلاثة لم يبق إلا الاستواء الذي هو معلوم كونه ، مجهول كيفيته ؛ لأنه صفة له وصفات المخلوقين معلومة كيفيتها .

واستواء الله على العرش غير معلوم كيفيته ؛ لأن الخالق إذا لم يشبه ذاته ذات المخلوق لم يشبه صفاته صفات المخلوق ، فثبت أن الاستواء معلوم والعلم بكيفيته معدوم ، فعلمه موكول إلى الله .

وكذلك القول فيما يضارع هذه الصفات كقوله تعالى : ﴿ لما خلقت بيدي ﴾ وقوله : ﴿ بل يدها مبسوطتان ﴾ وقوله : ﴿ ويبقى وجه ربك ﴾ وقول النبي ﷺ : (حتى يضع الجبار فيها قدمه) .

وأمثال هذه الأحاديث ، فإذا تدبره متدبر ولم يتعصب بان له صحة ذلك وأن الإيمان واجب وأن البحث عن كيفية ذلك باطل ؛ وهذا لأن اليد في كلام العرب :

- تأتي بمعنى القوة ... وهذا المعنى لا يجوز في قوله : ﴿ لما خلقت بيدي ﴾ وقوله : ﴿ بل يدها مبسوطتان ﴾ لأنه لا يقال لله قوتان .

- ومنها اليد بمعنى النعمة والصنيعة ... وهذا المعنى أيضاً لا يجوز في الآية لأن التثنية تبطله .

- وقال رسول الله : (وهم يد على من سواهم) أي يعاون بعضهم بعضاً ... وهذا أيضاً لا يجوز [في حق آية اليدين] .

- وقد تكون اليد بمعنى الملك والتصرف ... وهذا أيضاً لا يجوز لتثنية اليد .
- ومنها اليد التي هي معروفة ، فإذا لم تحتمل الأوجه التي ذكرنا لم يبق إلا اليد المعلوم كونها والمجهولة كيفيتها ...

وهكذا قوله : ﴿ ويبقى وجه ربك ﴾ للوجه في كلام العرب معانٍ ... " .
[نفى كونه بمعنى القدر والجاه ، أو معنى أول الشيء ، أو بمعنى الجهة] ،
ثم قال : " ومنه الوجه المعروف ، فإذا لم يجوز حمل الوجه على الأوجه التي ذكرناها بقي أن يقال هو الوجه الذي تعرفه العرب وكونه معلوماً بقوله تعالى وكيفيته مجهولة " اهـ .

فتأمل إثبات المعنى وأنه معلوم .

إلى أن قال : " وكذلك القول في جميع الصفات يجب الإيمان به ويترك الخوض في تأويله وإدراك كيفيته " .

ونقل في الحجة (217/1) أن الوجه صفة من صفات الله وأنه صفة ذات ، وهذا يبين لك حقيقة الإثبات .

إلى غيرها من الصفات التي جاءت بها النصوص ، و تراها مبثوثة في كتابه الحجة في بيان المحجة .

موقفه من القول بأن الله ينزل بذاته ثلث الليل الآخر :

إثبات صفة النزول وأن الله ينزل ثلث الليل الآخر كما جاء في الحديث

المتفق عليه في الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ... الحديث .

هو متقرر في عقيدة السلف الصالح ، وبه قال الإمام إسماعيل التيمي كما في كتابه الحجّة (480/1) (128/2) .

وسأل بشرُّ بن السري ، حمادَ بن زيد فقال : يا أبا إسماعيل [يعني حماد] الحديث الذي جاء ينزل الله عز وجل إلى السماء الدنيا ؟

قال [حماد] : حق كل ذلك كيف شاء الله (203/3 - 204) الإبانة لابن بطة ، وهو عند الخلال في السنة بمعناه .

وقال الفضيل بن عياض : إذا قال لك الجهمي أنا أكفر برب يزول عن مكانه ، فقل أنت : أنا لا أكفر بربّ يفعل ما يشاء "خلق أفعال العباد للبخاري ص 19 ، وغيره .

وسئل الإمام أحمد عن حديث النزول أأنت تقول به ؟ قال : صحيح . فقال السائل إسحاق بن منصور الكوسج ولا يدعه إلا مبتدع .

وكان يقول به إسحاق بن راهويه ومن قبله الإمام الشافعي كما في العلو لابن قدامة وغيرهم كثير من السلف بل هو إجماع منهم .

وقال ابن رجب في فضل علم السلف "وقد اعترض بعض من كان يعرف هذا على حديث النزول ، وقال ثلث الليل يختلف باختلاف البلدان فلا يمكن أن يكون النزول في وقت معين .

ومعلوم بالضرورة من دين الإسلام قبح هذا الاعتراض ، وأن الرسول ﷺ أو خلفاءه الراشدين لو سمعوا من يعترض به لما ناظروه بل بادروا إلى عقوبته وإلحاقه بزمرة المخالفين المنافيين المكذبين" ا.هـ .

وأثبت صفة النزول الإمام ابن جرير الطبري صاحب التفسير وذلك في

كتابه التبصير في معالم الدين ص 142 .

وأيضاً الإمام البغوي صاحب التفسير وذلك في كتابه شرح السنة (1/168

- 170) .

وهو من الصفات الفعلية المتعلقة بالمشيئة وليس هو نزول رحمته ولا أمره
كما تقوله المعطّلة ، لكن الذي ينزل هو الرحمن الرحيم نفسه .

وهل من المناسب أن نقول حين تعبيرنا عن إثبات هذه الصفة إن الله ينزل
بذاته أم نكتفي بقولنا ينزل الرب إلى السماء الدنيا؟! وتكون حقيقة المقالة أن الله
ينزل نزولاً حقيقياً كما هو مقتضى عقيدة السلف .

وجدنا الإمام إسماعيل التيمي كان ينكر على الإمام عبدالجليل بن محمد
كوتاه لأنه كان يقول : ينزل بذاته .

فكان التيمي ينكر عليه ويقول : "إن السلف ما نقل عنهم هذا ... " حتى
أنه هجره كما نقله تلميذه السمعاني في كتابه التحبير في المعجم الكبير (1/433)
ونقله الذهبي في التذكرة (4/1314) وابن رجب في ذيل الطبقات .

والعجيب أن الإمام التيمي مع استنكاره هذا كان يعتقد أن نزول الله
بالذات حتى قال تلميذه أبو موسى المدني كما نقل الذهبي في تاريخ الإسلام
(36/371) وابن القيم في الصواعق (2/366): "وهو مشهور من مذهبه وقد كتبه
في فتاوى عدة وأملى فيه أمالي" ، وكذا قال ابن رجب بأنه يعتقد هذا غير أنه حمل
إنكاره على كوتاه بأنه أنكر إطلاق اللفظ لعدم الأثر به .

ومن نقل عن التيمي القول بالنزول بالذات شيخ الإسلام في الفتاوى
(5/394) فيحمل إنكاره على أنه يرى عدم ذكر هذا التفصيل في مقام الإجمال
والتأصيل لمعتقد السلف في هذه الصفة .

أما في مقام التفصيل والرد والبيان في مقابل من ينكر نزول الله ويحمل

النزول على نزول الرحمة ، فهو يجيز التعبير بذلك .

وفي هذا المعنى أو فيما هو قريب منه يقول العلامة ابن القيم في مختصر الصواعق (367/2) : "... الخبر وقع عن نفس ذات الله لا عن غيره فإنه قال (إن الله ينزل إلى السماء الدنيا) فهذا خبر عن معنى لا عن لفظ ، والمخبر عنه هو مسمى هذا الاسم العظيم ... فقله تعالى : ﴿ الله خلق كل شيء ﴾ هو خبر عن ذات الرب تعالى فلا يحتاج المخبر أن يقول : خالق كل شيء بذاته ، وقوله : ﴿ الله ربكم ﴾ قد علم أن الخبر عن نفس ذاته وقوله : ﴿ الله أعلم حيث يجعل رسالته ﴾ وكذلك جميع ما أخبر الله به عن نفسه إنما هو خبر عن ذاته لا يجوز أن يخص من ذلك إخبار واحد البتة ...

لم يحتاج أن يقول إنه بذاته فعل وخلق واستوى ، فإن الخبر عن مسمى اسمه وذاته ، وهذا حقيقة الكلام ولا ينصرف إلى غير ذلك إلا بقريضة ظاهرة تزيل اللبس وتعين المراد فلا حاجة بنا أن نقول : استوى على العرش بذاته ، وينزل إلى السماء بذاته ، كما لا يحتاج أن نقول خلق بذاته وقدر بذاته وسمع وتكلم بذاته وإنما قال أئمة السنة ذلك إبطالاً لقول المعطلة" ا.هـ .

ثم نقل ابن القيم عن شيخه شيخ الإسلام أن هذا قول طوائف من أهل الحديث والسنة وغيرهم .

فالخلاصة أن موقف الإمام التيمي في هذه المسألة يؤكد سلفيته وحرصه على اقتفاء طريقة السلف حتى أنه يرى التعبير عن الصفة بما عبر به السلف وترك التعبير بغيره ولو كان له معنى صحيح .

عقيدته في صفة الكلام :

قال في الحجة (203/2) : "أجمع المسلمون أن القرآن كلام الله ، وإذا

صحّ أنه كلام الله صح أنه صفة لله تعالى " .

وقال (280/2) : "وصفاته كلها غير مخلوقة ، وهو واحد بجميع أسمائه وصفاته ، والقرآن كلامه غير مخلوق ، ومن قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي" .

ونقل (238/1) عن الإمام أبي الشيخ مستدلاً ومقراً : "وهو [أي القرآن] كلامه في الأحوال كلها ، حيث تلي وتصرف في الدفتين بين اللوحين ... منه بدأ وإليه يعود" .

وقال (400/1) : "قال أصحاب الحديث وأهل السنة : إن القرآن المكتوب الموجود في المصاحف والمحفوظ الموجود في القلوب هو حقيقة كلام الله عز وجل" .

ثم أثبت في كتابه (361/1) أن كلام الله كان من الله بصوت وحرف كما هو معتقد أهل السنة .

وهذه المسألة جد مهمة ، فهي مما كان يعتبره السلف فيصلاً بين عقيدة أهل السنة والجمية ، وقد كان من يقول بأن القرآن مخلوق لا يتزدد السلف في إلحاقه بأهل البدع ، ومنهم من أطلق القول بكفره ولم يتساهل السلف مع من يقول هذه المقالة في أي قالب أتى بها ، ومنها تعلم خطر قول جماعة من المتكلمين ممن انتسب إلى أبي الحسن الأشعري بأن القرآن إنما هو كلام الله بالمعنى لا اللفظ وبالجزء لا الحقيقة ، كما هو قول عامة أولئك المنتسبين ، وهو مدوّن في عامة كتبهم ، ويعتبرون هذا القرآن الذي نتلوه ونكتبه إنما هو مخلوق وليس بكلام الله ، وقد صرّح كثير منهم بهذا مع أنه ظاهر في أقوال عامة أئمتهم إذ لا يختلفون أن حروفه مخلوقة لأن كلام الله حقيقة عندهم إنما هو نفسي مجرد من الحروف ، وعليه فماذا سيكون هذا القرآن الذي عندنا إلا مخلوقاً ، وهو مذهب الأشاعرة كافة

الذين هم على أصول أبي الحسن الكلامية التي وافق فيها ابن كلاب .
وهذا قول خطير مازال يقول به عامة الأشاعرة اليوم ، وكثير منهم يفضل
عدم الإفصاح عنها مع قوله بها ، وهذا لا يرفع عنهم الإثم ولا يقلل من خطر هذه
المقالة الخطيرة التي تؤول إلى موافقة قول الذين قالوا ﴿ إِنَّ هَذَا إِلاَّ قَوْلُ الْبَشَرِ ﴾ كما
حكاه الله عن المشركين المكذبين لرسول الله ﷺ بل صرّح بعضهم بأن القرآن إنما
هو قول جبريل وصياغته ، نعوذ بالله من هذا .

موقفه ممن يُلقَّبون أتباع السلف المثبتين

للصفات بأنهم حشوية ومشبهة :

لا غرو أن يتهجم المعتزلة والجهمية ومن تبعهم على أتباع السلف الصالح
المثبتين للصفات ، وينبزوهم بالألقاب المنفرة والمشوهة ، ذلك أن حجة أهل
الإثبات من نصوص الكتاب والسنة ظاهرة وجلية وواضحة بينما أهل الكلام من
المعتزلة ومن نحأ نحوهم من الكلامية وأتباعهم هم مفلسون في هذا الجانب ، وليس
لهم إلا بعض المهاترات الكلامية الفلسفية المزعوم نسبتها إلى العقل ، فما من حيلة
لدى القوم إلا بسلوك مبدأ التشويه والتنفير فهو السلاح المجدي لأمثالهم من
المفلسين .

فأصبحت هذه العبارات الملتقطة من زُبالة هؤلاء المفلسين هي عند أهل
السنة أتباع السلف من العلامات الدالة على أن مطلقها ومستخدميها هم من أهل
البدع الجاحدين لكمال الله المعطلين لأسمائه وصفاته .

قال الإمام أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم سمعت أبي يقول: "... علامة
الجهمية تسميتهم أهل السنة مشبهة ... وعلامة المعتزلة تسميتهم أهل السنة

حشوية" (533/3) اعتقاد أهل السنة للالكائي .

وقال أيضاً : "سمعت أبي يقول : وعلامة أهل البدع الوقية في أهل الأثر، وعلامة الزنادقة تسميتهم أهل السنة حشوية يريدون إبطال الآثار ، وعلامة الجهمية تسميتهم أهل السنة مشبهة" (179/1) اعتقاد أهل السنة للالكائي .

والقائل هو أبو حاتم الرازي الإمام المعروف ، ونقل إمامنا الأصبهاني عن الإمام إسماعيل الصابوني قوله : "وعلامات أهل البدع شدة معاداتهم لحملة أخبار النبي واحتقارهم لهم وتسميتهم إياهم حشوية وجهلة وظاهرة ومشبهة ، اعتقاداً منهم في أخبار رسول الله أنها بمعزل من العلم ، وأن العلم ما يلقيه الشيطان إليهم من نتائج عقولهم الفاسدة ، ووساوس صدورهم المظلمة وهو احس قلوبهم الخالية عن الخير العاطلة ، وحججهم بل شبههم الداخضة الباطلة ﴿ أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم ﴾ ﴿ ومن يهن الله فما له من مكرم ﴾" . اهـ . (220/1) الحجة .

وبهذا المعنى قال إمامنا الأصبهاني التيمي كما في (540/2) حيث قال : "وإذا رأيت الرجل يسمى أهل الحديث حشوية أو مشبهة أو ناصبة فاعلم أنه مبتدع" .

وقال أيضاً (550/2) : "ظهرت المعتزلة فقدحت في كتاب الله وقالت بخلق القرآن وقدحت في أحاديث رسول الله وقالت لا تصح وسموا أصحاب الحديث حشوية" .

وقال الإمام التيمي (217/1) : "قال [محمد بن إسحاق] وزعمت الجهمية أن أهل السنة ومتبعي الآثار - القائلين بكتاب ربهم وسنة نبيهم المثبتين لله عز وجل من صفاته ما وصف الله به نفسه في محكم تنزيله المثبت بين الدفتين وعلى لسان نبيه بنقل العدل عن المعدل موصولاً إليه - مشبهة جهلاً منهم بكتاب

ربنا وسنة نبينا" .

ولهذا قال عن مفهوم التشبيه الذي فهمه الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الكلابية والأشاعرة ، فهموه فهماً خاطئاً قال عنه التيمي (310/1) : "فصل في الرد على الجهمية الذين أنكروا صفات الله عز وجل وسموا أهل السنة مشبهة ، وليس قول أهل السنة أن لله وجهاً ويدين وسائر ما أخبر الله تعالى به عن نفسه موجباً تشبيهه بخلقه" ا.هـ .

وفي هذا المعنى أيضاً قال الإمام الترمذي في السنن تحت الحديث (662) حديث (إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه) ، قال - رحمه الله - مقررأ ما قاله أهل العلم من السلف : "وقد قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث وما يشبه هذا من الروايات من الصفات ونزول الرب تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا قالوا قد ثبتت الروايات في هذا ويؤمن بها ولا يتوهم ولا يقال كيف ، هكذا روي عن مالك وسفيان بن عيينة وعبدالله بن المبارك أنهم قالوا في هذه الأحاديث أمرها بلا كيف وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، وأما الجهمية فأنكرت هذه الروايات وقالوا هذا تشبيه ، وقد ذكر الله عز وجل في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر ، فتأولت الجهمية هذه الآيات ففسروها على غير ما فسر أهل العلم وقالوا إن الله لم يخلق آدم بيده وقالوا إن معنى اليد هاهنا القوة وقال إسحاق بن إبراهيم [ابن راهويه] إنما يكون التشبيه إذا قال يد كيد أو مثل يد أو سمع كسمع أو مثل سمع فإذا قال سمع كسمع أو مثل سمع فهذا التشبيه وأما إذا قال كما قال الله تعالى : يد وسمع وبصر ولا يقول كيف ولا يقول مثل سمع ولا كسمع فهذا لا يكون تشبيهاً وهو كما قال الله تعالى في كتابه : ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾" ا.هـ .

وهذا يدل على تفضن السلف لتداخل المفاهيم وإدراكهم للمفهوم

الخاطئ عن التشبيه الحاصل لطوائف التعطيل .

وفي هذا أيضاً قال الإمام نعيم بن حماد : "من شبه الله بشيء من خلقه فقد كفر ، ومن أنكر ما وصف الله به نفسه فقد كفر وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه" ا.هـ .

وبناءً على ثبوت هذا المفهوم الخاطئ لدى أهل التعطيل أصبح أئمة السلف يهتمون كل من رمى أهل الإثبات بالتشبيه على أنه معطل .

لا من باب ﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾ ولا من باب (السن بالسن) ولكن من باب أن هذا هو الواقع فعملهم سيئة محرمة وعملنا حسنة واجبة .

وقد نقل هذا إمامنا التيمي عن الإمام أبي زرعة الرازي أحد جهابذة السنة صاحب الإمام أبي حاتم الرازي نقل قوله : "فمن نسب الواصفين ربهم تبارك وتعالى بما وصف به نفسه في كتابه وعلى لسان نبيه من غير تمثيل ولا تشبيه إلى التشبيه فهو معطل نافٍ ويستدل عليهم بنسبتهم إياهم على التشبيه أنه معطلة نافية كذلك كان أهل العلم يقولون ، منهم عبدالله بن المبارك ووكيع بن الجراح" ا.هـ (203/1) الحجة .

فالخلاصة أن اتهام أهل البدع لأتباع السلف بأنهم حشوية ومشبهة إنما ورثوه من المعتزلة والجهمية (ولكل ساقطة في الحي لاقطة) .

وما هو إلا محاولة لتشويه مذهب السلف وللتنفير منه حين أدركوا أن الكتاب والسنة إنما يدلان على صدق مذهب السلف من إثبات الصفات فلم يجدوا في باب المحاجة بالنصوص إلا الألقاب السيئة ليبطلوا بهذه الألقاب مفعول النصوص في الاستدلال وذلك بتخويف الناس مما جاءت به النصوص وأنهم متى أثبتوا ما جاءت به النصوص فإن معرفة التشبيه والحشو تلحقهم فوصلوا عن طريق هذه الدعايات إلى ما هو أشبه بغسيل المخ بحيث كلما وقف أحد أمام نص من نصوص

الصفات فلا يقرأ النص إلا وشبهة التشبيه تراحم فكره وبالتالي فاستفادته من النص ستضعف لوجود هذا المؤثر .

هذه هي الفكرة التي أسس من أجلها قاموس الشتائم والسباب ونشر الألقاب ﴿ يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ﴾ .

لكن بفضل الله فمقالات السلف قد أكدت ما جاء في نصوص الصفات وأثبتت لنا أن هذه الشبهات من أهل التعطيل إنما يراد بها صرف الناس عن الكتاب والسنة .

وحول هذه التشويهات يقول العلامة ابن القيم في نونيته المسماة بالكافية

الشفافية :

ومن العجائب قولهم لمن اقتدى	بالوحي من أثرٍ ومن قرآن
حشويةً يعنون حشواً في الوجو	دِ وفضلةً في أمة الإنسان
ويظن جاهلهم بأنهم حشوا	ربَّ العبادِ بداخل الأكوان
إذ قولهم فوق العباد وفي السما	ءِ الرب ذو الملكوت والسلطان
ظن الحمير بأن في للظرف والر	رحمنَ محويٍّ بظرف مكان
والله لم يُسمع بذا من فرقة	قالتة في زمن من الأزمان
لا تبهتوا أهل الحديث به فما	ذا قولهم تباً لذي البهتان
بل قولهم إن السماوات العلى	في كف خالق هذه الأكوان
حقا كخردلة تُرى في كف مُم	سيكها تعالى الله ذو السلطان
أترونه المحصور بعدُ أم السما	يا قومنا ارتدعوا عن العدوان
كم ذا مشبهة وكم حشوية	فالبهت لا يخفى على الرحمن
يا قوم إن كان الكتاب وسنة ال	مختار حشواً فاشهدوا ببيان

إِنَّا بِمَجْدِ إِهْنَا حَشْوِيَّة
تَدْرُونَ مِنْ سَمَّتْ شِيُوخَكُمُ بِهِ
سَمِيَ بِهِ ابْنُ عَبِيد⁽¹⁾ عَبْدَ اللَّهِ ذَا
فَوْرَتُمْ عَمْرًا كَمَا وَرَثُوا لِعَبِّ
تَدْرُونَ مِنْ أَوْلَى بِهَذَا الْإِسْمِ وَهُدْ
مِنْ قَدْ حَشَى الْأُورَاقَ وَالْأَذْهَانَ مِنْ
هَذَا هُوَ الْحَشْوِيُّ لَا أَهْلَ الْحَدِيدِ
وَرَدُوا عِدَابَ مَنَاهِلِ السِّنَنِ الَّتِي
وَوَرَدَتْ قَلُوطٌ مَجْرَى كُلِّ ذِي الدِّ
وَكَسَلْتُمْ أَنْ تَصْعَدُوا لِلْوَرْدِ مِنْ
كَمْ ذَا مَشْبَهَةٌ بِجِسْمَةِ نَوَا
أَسْمَاءَ سَمِيَّتُمْ بِهَا أَهْلَ الْحَدِيدِ
سَمِيْتُمْوَهُمْ أَنْتُمْ وَشِيُوخَكُمُ
وَجَعَلْتُمْوَهَا سُبَّةً لَتَنْفَرُوا
مَا ذَنْبُهُمْ وَاللَّهُ إِلَّا أَنَّهُمْ

صِرْفَ بِلَا جُحْدٍ وَلَا كِتْمَانٍ
ذَا الْإِسْمِ فِي الْمَاضِي مِنَ الْأَزْمَانِ
كَابْنِ الْخَلِيفَةِ⁽²⁾ طَارِدِ الشَّيْطَانِ
دِ اللَّهِ أَنَّى يَسْتَوِي الْإِرْثَانِ
وَمُنَاسِبِ أَحْوَالِهِ بِوِزَانِ
يُدْعِ تَخَالُفُ مُوجِبِ الْقُرْآنِ
ثِ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ
لَيْسَتْ زَبَالَةٌ هَذِهِ الْأَذْهَانِ
أَوْسَاخِ وَالْأَقْدَارِ وَالْأَنْتَانِ
رَأْسِ الشَّرِيعَةِ خَيْبَةِ الْكِسْلَانِ
بِتَّةِ مَسْبَةِ جَاهِلِ فِتْنَانِ
ثِ وَنَاصِرِي الْقُرْآنِ وَالْإِيمَانِ
بِهَتًا بِهَا مِنْ غَيْرِ مَا سُلْطَانِ
عَنْهُمْ كَفَعَلَ السَّاحِرِ الشَّيْطَانِ
أَخَذُوا بِوَحْيِ اللَّهِ وَالْفِرْقَانِ

(1) - هو عمرو بن عبيد المعتزلي القدرى هو أول من استخدم هذا السب وسب به عبدالله بن عمر بن

الخطاب فقال : كان عبدالله بن عمر حشويًا !!

رواه أبو أحمد الحاكم من طريق أبي داود الطيالسي عن أبي النضر عن عمرو بن عبيد به ، كذا ساقه
ابن ماكولا في الإكمال عند ترجمة أبي النضر يحيى بن كثير ، وأيضاً قال المعتزلي إسماعيل بن عباد عن
الإمام البخاري "كان حشويًا" كما في اللسان ، وكذا قيل عن الإمام الطبري كما ذكر ذلك ابن
منده في كتابه الذي ترجم فيه للطبري . فبئس السلف عمرو بن عبيد والمعتزلة لبئس الخلف أهل

التعطيل والنفي والسلب .

(2) - عبدالله بن عمر بن الخطاب .

إلى أن قال :

والله ما قال امرؤ منا بأن
والله يعلم أننا في وصفه
أو قاله أيضاً رسول الله فهـ
أو قاله أصحابه من بعده
ن الله جسم يا أولي البهتان
لم تعد ما قد قال في القرآن
و الصادق المصدوق بالبرهان
فهم النجوم مطالع الإيمان

وصدق الإمام ابن القيم إنما جعلوا هذه الألفاظ الشنيعة : حشوية - مجسمة
- نابذة - مشبهة ، جعلوها سبباً لينفروا عنا الناس :

وجعلتموها سبباً لتنفروا عنهم كفعل الساحر الشيطان
ولكن الله مبطل سحرهم ﴿ إن الله لا يصلح عمل المفسدين ﴾ .

وفاته - رحمه الله رحمة واسعة - :

لقد مرض شيخنا - رحمه الله - في آخر حياته حتى إنه في صفر سنة أربع
وثلاثين وخمسمائة غلبه المرض وأفقده القدرة على الكلام ، ثم أصيب بعد مدة
بمرض الفالج وهو شلل يصيب أحد شقي الجسم ، وفي يوم الأضحى سنة خمس
وثلاثين وخمسمائة توفي - رحمه الله - عن عمر يبلغ ثمانية وسبعين سنة⁽¹⁾ .

ومما يجدر بنا ذكره ما ذكره الإمام الذهبي في التذكرة ، حيث روى عن
الإمام ابن ناصر الحافظ ، قال حدثني أبو جعفر محمد بن الحسن بن أخي إسماعيل
الحافظ حدثني أحمد الأسواري الذي تولى غسل عمي وكان ثقة أنه أراد أن ينحني
عن سوءته الخرقه لأجل الغسل قال : فنجبها إسماعيل بيده وغطى فرجه . فقال

(1) - انظر : تذكرة الحفاظ (4/1278) .

الغاسل : أحياة بعد موت⁽¹⁾ .

وهذه كرامة - إن شاء الله - حصلت للشيخ بعد وفاته .
وعندما شُيِّعت جنازته اجتمع خلق كثير وصلى عليه أخوه أبو المرضي
رحمه الله وغفر له⁽²⁾ .

كتاب المبعث والمغازي :

هذا هو كتابنا الذي نقدّم له الآن ، من تأليف الشيخ الإمام إسماعيل
التمي كما هو مبين على طرة النسخة المخطوطة ، وكما هو ظاهر من مقدمة
المصنف ، وأيضاً من خاتمة الناسخ حفيد المصنف يحيى بن محمود بن سعد ،
فالمصنف جده من جهة الأم .

ونسختنا بفضل الله لا تحتاج إلى دراسة سند ولا إلى أي توثيق من هذا
النوع ، فهي بخط تلميذ المصنف وحفيده يحيى بن محمود بن سعد الثقفي أبو الفرج
أخذها عن جده إملاءً كما في خاتمة النسخة .

ويحيى هذا هو الشيخ المسند الجليل العالم كما وصفه الذهبي في كتابه
سير أعلام النبلاء (134/21) .

وقد روى عن جده عدة مصنفات من مصنفاته كالحجة في بيان المحجة
وكالترغيب والترهيب .

وقد ذكر جماعة من أهل العلم كتاب المبعث والمغازي في كتب التراجم
معزواً لشيخنا إسماعيل التيمي الأصبهاني .

(1) - تذكرة الحفاظ (4/1280) .

(2) - انظر : تاريخ الإسلام (36/369) .

ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (372/36) بعنوان (المغازي) وكذا في السير (83/20) .

وقد ذكر الكتاب تلميذه أبو موسى المدني كما في توضيح المشتبه (110/3) لابن ناصر الدين ، وفي تذكرة الحفاظ (1280/4) بعنوان المغازي ، بل نقل ابن ناصر الدين عن أبي موسى المدني قصة موت ابن النجاشي وعزاها للمغازي في حوادث السنة السابعة للهجرة ، عزاها لمغازي إسماعيل الأصبهاني وهي فعلاً في كتابنا هذا اللوحة رقم (115/ب) ضمن أحداث السنة السابعة للهجرة ، وهذا مما يؤكد صحة الكتاب ، ونقلها عن أبي موسى عازياً لها إلى المغازي لإسماعيل الأصبهاني بن محمد بن الفضل نقلها ابن الأثير في أسد الغابة (97/1) ذكرها كاملة وهي موافقة للفظ المصنف في كتابنا هذا المبعث والمغازي .

أما نسختنا هذه التي اعتمدنا عليها في طبعتنا هذه فهي نسخة مكتبة كوبريلي (Koprulu) بتركيا (اسطنبول) وتحمل رقم (1138) ، وهي في التصنيف ضمن مكتبة أحمد فاضل (Fazil.Ahmed) التي ضُمت إلى المكتبة السليمانية .

ومن الغريب في حصولي على هذه النسخة أنه ضمن زيارتي للمكتبة السليمانية في اسطنبول كنت قد عزمت على زيارة مكتبة كوبريلي التي لا تبعد عنها سوى كيلومتر ونصف تقريباً .

وكان الفضل - بعد الله - للأخ طارق مصطفى التطواني الباحث بمكتبة جمعة الماجد بدبي عندما ذكر لي وجود كتاب المبعث ضمن مكتبة كوبريلي وكنت قد التقيت به هناك .

ولأن الفترة التي بقيتها لم تتجاوز عشرة أيام ، كنت مشتغلاً طيلة الوقت بالمكتبة السليمانية ، وقبل اليومين الأخيرين ذهبت إلى كوبريلي فكان من سوء

حظي أن وجدتهم في فترة ترميم وصيانة فأصابني خيبة أمل .

وفي صبيحة اليوم التالي عندما ذهبت إلى السليمانية وكان آخر يوم لي بها طلبت المخطوط من الموظف المختص وكان شاباً طيباً يدعى (جاسور) وأعطيته الرقم بعد أن فتشت في الجهاز المعد للزوار ولم أجده وهو مؤشر قوي لعدم وجوده في المكتبة باعتبار أن ما لا يوجد في الجهاز فهو قيد التصوير ، وما كان قيد التصوير قد يكون صوراً ولكنه لم يوضع في الجهاز بعد ، وقد يكون غير مصور فيستحيل تصويره عندها .

فطلبه الموظف في الجهاز الخاص به ليعرف ما إذا صور أم لا فوجده - بفضل الله - قد صور فأبلغني ففرحت كثيراً ، ثم تم تصويره لي بفضل الله تعالى .
فهذه النسخة هي بفضل الله أولاً بخط تلميذ المصنف وهو حفيده من جهة ابنته ، الإمام يحيى بن محمد بن سعد الثقفي أبو الفرج ، فقد جاء في آخرها : " آخر كتاب المبعث والمغازي التي صنفها جدي الإمام الحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل قدس الله روحه .

رحم الله من دعا لصاحبه بالخير ولكاتبه سبط المملي يحيى بن محمود بن سعد المكنى بأبي الفرج .

الحمد لله ، وصلواته على نبيه محمد وآله أجمعين ، حسبنا الله ونعم الوكيل ."

وقوله : سبط المملي دل على أنها كُتبت عن إملاء المؤلف .

وقوله : قدس الله روحه يدل على أحد أمرين :

- إما أن الخاتمة كتبها بعد وفاة المصنف خلافاً للكتاب الذي كُتب عنه في حياته وهو الظاهر .

- وإما أنه نسخ الكتاب عن النسخة التي كُتبت من إملاء المصنف .

وأياً كان ، فنسختنا كُتبت في وقت قريب من حياة المصنف و بقيت محفوظة بفضل الله حتى وقف عليها العلامة شمس الدين أحمد بن يحيى بن محمد بن عمر القرشي البكري السهروردي الكاتب الشافعي البغدادي سنة 725هـ ، فقد جاء في آخر النسخة وبخط مغاير لخط الناسخ من حيث لون الصمغ الذي كتب به ومن حيث الخط نفسه حيث كتب بخط جميل - جاء فيه "أنهاه مطالعة واستفاد منه أحقر عباد الله تعالى وأفقرهم إلى رحمته وعفوه وغفرانه أحمد بن يحيى بن محمد بن عمر السهروردي الكاتب تعريفاً في ذي الحجة الحرام المبارك من سنة خمس وعشرين وسبعمائة حامداً لله على نعمه ومصلياً على نبي الرحمة وشفيع الأمة محمد وآله الطاهرين وصحبه المنتخبين ومسلماً تسليماً كثيراً ، رب اختتم بالخير رحمتك " .

ولأحمد بن يحيى هذا ترجمة في مرآة الجنان (305/4) وصفه فيها بالإمام العلامة الأوحـد .

وترجمه الحافظ في الدرر الكامنة (397/1) وجاء فيه (الشهرزوري) بدل السهروردي .

بينما ذكره الحافظ في نفس الكتاب (120/6) بلفظ (السهروردي) وهو الصواب لأنه الموافق لما سطره هذا الإمام بنفسه وبخطه .

ثم وقف على الكتاب أيضاً أحد الشافعية سنة 971هـ وكتب على طرته ما دل على حصوله على النسخة في هذه السنة ، وآخر كتب كذلك في سنة 1079هـ واسمه درويش محمد تقريباً ، حتى جاء الوزير أبو العباس أحمد بن الوزير أبي عبدالله محمد فأوقفها بكوبريلي سنة 1088هـ على ما جاء في طرّة الكتاب وخاتمته في ختم الوقف .

والنسخة هذه تقع في مائتي لوحة ، وكل لوحة طبعاً لها صفحتان في كل

صفحة ستة عشر سطرًا .

ونوع الخط فيها مشرقى وهو خط جيد ، غير أن النسخ كثيراً ما يهمل النقاط مما يشكّل في كثير من الكلمات إضافة إلى بعض الأخطاء في النسخ ، لكنها بفضل الله نسخة كاملة مقروءة .

ومما يميز هذا الكتاب أن جملة من أحاديثه مسندة يسوقها المصنف بإسناده . وأيضاً جانب آخر ، عناية المؤلف بشرح غريب الكلمات على إمامته في اللغة والأدب كما شهد له بذلك معاصروه ، فهو على هذا إضافة في باب غريب الحديث .

ومن أهم ما يميز الكتاب أيضاً أن المؤلف خص الربع الأخير منه وتحديداً من اللوحة رقم (155) خصه بذكر الخلفاء الأربعة وما جرى في أيامهم وحتى آخر الكتاب اللوحة رقم (200) .

تعرض فيه لطريقة الاستخلاف التي حصلت لكل منهم وتعرض لمقتل عثمان ثم ما جرى بين الصحابة بعدها .

وهذا من أهم ما يميز الكتاب ولاسيما في هذا الوقت الذي رفع فيه الرفض قرنه باسم التشيع لآل بيت رسول الله ومحبّتهم وهم أكذب الناس على الله وعلى عباده ، جمعوا بين الكذب في الوسيلة والكذب في الغاية .

كذبوا والله في طعونهم على صحابة رسول الله ﷺ وقد جعلوا ذلك وسيلة لما زعموه من إعطاء أهل البيت حقهم .

فكانوا من أشد الناس حرصاً على الفتنة بإحياء ما حصل بينهم من خلاف في سرد مزور وتأريخ محرف يقوم على الافتراء والتلبيس ناهيك عن استنادهم في ذلك إلى كل رواية ضعيفة وواهية ومكذوبة .

يكفي في بيان هذا أنهم وبعد ذهاب قرون من عصر الرواية والتوثيق ، بعد أن مات الراوي للحَدَث والمروي عنه وبعد انقضاء الأحداث ورافضة الشيعة في غفلة عن متابعة الأحداث من حيث توثيقها وعن الروايات ومعرفة روايتها - جاءوا بعد قرون ليتكلموا رجماً بالغيب في تلك الروايات ورواتها ، فبعد نومة طويلة وغفلة عن متابعة الرواة ومعرفة الموثوق به من غيره من جهة حفظه وضبطه، أو من جهة عدالته وعن قواعد قبول الروايات وردّها بما يعرف بعلم الحديث بعد انصراف عن كل هذا وعن الجرح والتعديل ، وهذا باعتراف من الشيعة أنفسهم ، جاءوا بعد كل هذا السبات ليحاكوا أهل السنة وليقلدوهم بما عرف عندهم من علم الحديث والجرح والتعديل⁽¹⁾. ومن هذا الباب ولجوا باب الفتنة ،

(1) - ويكفي اعتراف الشيعة بهذا ، فقد جاء في كتاب وسائل الشيعة (102/20) للحرّ العاملي وهو من الإمامية ومن نفس الطائفة التي هي منتشرة اليوم في لبنان والعراق وإيران وسوريا والبحرين ، اعترف في كتابه وفي الموطن المذكور بأن تقسيم الحديث إلى صحيح وضعيف بناءً على قواعد معينة إنما هو مُستحدث في زمن الحليّ (القرن الثامن) ، بل واعترف في كتابه (100/20) أن توجههم هذا إنما كان بسبب نقد أهل السنّة - الذين يصفونهم بالعامّة - لهم ، ومما قاله : " والاصطلاح الجديد [يعني مصطلح علم الحديث] موافق لاعتقاد العامة [أهل السنّة] بل مأخوذ من كتبهم كما هو ظاهر بالتبع". وحدّد هذا الاعتراف الشيعي الإمامي المعاصر عبدالهادي الفضلي ، حيث ذكر في كتابه (أصول الحديث) (ص 26 - 28) بأن أول كتاب في أصول الحديث هو لتلميذ الحليّ علي النحفي في القرن الثامن الهجري ، واعتبر الفضلي هذا تأخراً ، واعترف بأنهم تأثروا في توجههم بأهل السنّة الذين سبقوهم بقرون ، ولتغطية هذا البعد وهذه الفجوة التي لا يمكنهم معها تمييز الروايات والأخبار لجأ الشيعة الإمامية للكذب فاختلفوا أسانيد لروايتهم ، وبهذا شهد الشيعي السيد أبو طالب يحيى بن الحسين حيث قال : "إن كثيراً من أسانيد الاثني عشرية [يعني الشيعة الإمامية] مبنية على أسامٍ لا مُسمّى لها من الرجال وقد عرفت من روايتهم المكثرتين من كان يستحلّ وضع الأسانيد للأخبار المنقطعة إذا وقعت إليه".هـ. نقله الشيعي نشوان الحميري في كتابه (الحور العين) (ص 153) ونحن لا ننتظر هذه الاعترافات لأن واقع الرواية عند الشيعة الإمامية شاهد وناطق بهذا الدس والتلفيق ، فقد جاء في كتبهم بأن كتب الأئمة توقفت على عهد المعصومين من الرواية حتى مات الأئمة وكان آخرهم الحسن العسكري في منتصف القرن الثالث بعد 250 هـ كما ذكر هذا الكليني أحد أئمتهم =

معللاً أيضاً بسبب التقيّة ، انظر : أصول الكافي (35/1).

وهذا الانقطاع في حقيقة الأمر لا يمكن تداركه إلا بالكذب لأن السند قد انقطع ، إضافة إلى أن بعض ما ورثوه من أسانيد وهي قليلة جداً بالنسبة إلى مروياتهم لم يتزامن معها اهتمام بأحوال الرواة يذكر ولا تدوين لتعديل الرواة وجرحهم ، وفي هذا يسجل اعترافه السيد الصدر حيث قال : " وأما أول من أسس علم الرجال وصنف فيه فهو أبو عبدالله بن حيان بن أبحر الكناني ... ثم ذكر أنه إنما توفي سنة 329هـ ، يعني قرابة النصف من القرن الرابع ، فمن أين له أن يعلم أحوال الرواة في القرن الأول والثاني ، انظر لكلام الصدر : كتابه (تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام) (ص 233) وهذه البداية المتأخرة والضعيفة كيف لها أن تفي بمئات آلاف الروايات التي امتلأت بها كتب الشيعة التي ألّفت في أزمنة متأخرة يصل فيها عدد المجلدات بالعشرات وبعضها يفوق المائة مجلد !!

وقد نبّه أذكى أهل السنة إلى هذا الواقع المكشوف والمفضوح منذ قرون حتى قال - في مطلع القرن الثامن - الذكي الزكي الجهمي شيخ الإسلام كما في المنهاج (4/110) : " ومن أين لكم أن الذين نقلوا هذه الأحاديث في الزمان القديم ثقات ؟ وأنتم لم تدركوهم ولم تعلموا أحوالهم ولا لكم كتب مصنفة تعتمدون عليها في أخبارهم التي يميّز بها بين الثقة وغيره ، ولا لكم أسانيد تعرفون رجالها " .هـ. ويعني شيخ الإسلام انعدام الأسانيد المتصلة لا المنقطعة ، وقد رجّح الدكتور مجدي الجارحي في كتابه (نقد الحديث عند الشيعة الإمامية) وهو باحث متخصص في هذا الباب ، بأن الشيعة لم تكن لها أسانيد متصلة حتى القرن السابع كما في كتابه (ص 569) . والناظر في جهوده - وفقه الله - يعلم قيمة هذه النتيجة .

وبإزاء هذا الواقع المكشوف يسجل الشيعي الإمامي الفيض الكاشاني اعترافه عندما قال : " وفي الجرح والتعديل وشرائطهما اختلافات وتناقضات واشتباهاات لا تكاد ترتفع بما تطمئن إليه النفوس كما لا يخفى على الخبير بها " .هـ. انظر : نقد الحديث للجارحي (ص 62) . فالقوم في ورطة علمية كبرى تكشف أنه لا صلة لعقائدهم ومذاهبهم وأصولهم بما كان عليه النبي ﷺ والمسلمون من بعده ، وفي حالة تبيّن أنه لا ثقة البتة بمصادرهم .

وفي تأكيد هذه الفضيحة والورطة يسجل شيخهم البحراني اعترافه قائلاً : " والواجب : إما الأخذ بهذه الأخبار كما هو عليه متقدمو علمائنا الأبرار ! أو تحصيل دين غير هذا الدين وشريعة أخرى غير هذه الشريعة لنقصانها وعدم تمامها لعدم الدليل على جملة من أحكامها ... لا ثالث لهما " .هـ. من كتابه (لؤلؤ البحرين) (ص 47) .

لذلك وجدناهم هرعوا لاستصدار ما هو أشبه بالأوامر العسكرية لإنقاذ ما يستطيعون إنقاذه من المصادر ، فلم يسمحوا بالتشكيك في كتاب (نهج البلاغة) المنسوب لعلي رضي الله عنه مع =

- اعترفهم بأن راويه إنما جمعه بعد موت علي رضي الله عنه بثلاثمائة وخمسين سنة ولا سند، وفي هذا يقول كاشف الغطا الإمامي: "إن الشيعة على كثرة فرقهم واختلافهم متفقون على أن ما في نهج البلاغة هو من كلام أمير المؤمنين اعتماداً على رواية الشريف ودرايته وثاقته حتى كاد أن يكون إنكار نسبه إليه عندهم من إنكار الضروريات وححد البديهيات...". هـ. عن (مدارك نهج البلاغة) (ص 190 - 191).

فهل يقنع عاقل بقبول كتاب كامل يُكتب بعد ثلاثمائة وخمسين سنة ودون إسناد؟! ثم من ينكره يكون أنكر ضرورياً وبديهاً، هذا والله تغيب للعقول والغاء للبصائر.

وفي شهادة بهذه الفجوة العميقة بين الشيعة ومروياتهم وفي اعتراف بهذا الانقطاع ولكن بصورة غير مباشرة عن طريق محاولتين لإنقاذ المذهب الشيعي الإمامي من هذه الورطة نجد الأردبيلي المتوفى (1101هـ) جاء وألف (جامع الرواة) وزعم أنه أنقذ اثني عشر ألف حديث عن الأئمة كما في مقدمة الجامع له، وفي المقابل زعموا بأن حيدر بن محمد بن نعيم السمرقندي أنقذ التراث الشيعي حيث روى جميع مصنفات الشيعة كما في (وسائل الشيعة) (185/20).

فانظر إلى هذا التراث المتهافت الذي يحاول أهله حجب هوته بعد ألف سنة من انقطاع الوحي وانصرام عهد المبلغين للوحي من صحابة رسول الله ﷺ، والأهم من هذا أن الرواة الذين نقلوا روايات المذهب الشيعي أو قل ألقى بهم الشيعة مذهبهم جلهم مقدوح فيهم حتى من الشيعة الإمامية أنفسهم، فنجد الإمامي محمد رضا المظفر في كتابه الإمام الصادق (ص 178) اعترف بأن جلّ روايتهم قد ورد فيهم الدم من الأئمة وأن كتب الإمامية نقلت ذلك، ونجدهم مثلاً يعتمدون على جابر الجعفي في كثير من رواياتهم حتى إنهم رووا عنه في (44244) رواية، ومع هذا تعترف مصادرهم بتكذيب الإمام جعفر الصادق له، وهذا غير عقائده كإيمانه بالرجعة ونحوها، ونجد المامقاني (23/3) يعترف بأن أوثق الرجال عندهم كان القدمات يعدونهم من الغلاة ويرمونهم بفساد المذهب، والطوسي أيضاً في الفهرست له (25/24) يعترف قائلاً: "إن كثيراً من مصنفي أصحابنا ينتحلون المذاهب الفاسدة"، ونجد الإمامي أحمد الأحسائي في مقدمة كتاب من لا يحضره الفقيه يقول عن الصدوق الذي هو عمدة الإمامية يقول: "الصدوق في هذه المسألة كذوب"، حتى اعترف جعفر النجفي المتوفى (1227هـ) بأن أشهر كتب الإمامية التي هي أصول مذهبهم بعضها يكذب رواية البعض كما في كشف الغطاء له (ص 40)، وهذا واقع لا يستطيع إنكاره إلا مكابر، ولذلك لا يمكن أن تجد شيعياً إمامياً يقبل أن تجادله من خلال مروياتهم التي في كتبهم، فكلما ألزمته برواية أو أظهرت له تناقضاً بادر بالتوصل إلى درجة أنه لا يلتزم بأي مصدر من مصادرهم !!

ويا أخي، أمرهم واضح ومكشوف - والله - لكل ذي عينين، له عقل حاضر غير مغيب، ولا =

وصوروا ما حصل للصحابة وبينهم أشبع تصوير حرصاً منهم على تشويه جناب الصحبة .

فهذا كذبهم في الوسيلة .

أما كذبهم في الغاية فزعموا أن غايتهم هو الدفاع عن آل بيت رسول الله ﷺ وإعطاؤهم مكانتهم اللائقة بهم وبيان فضائلهم .

وكذبوا والله ، فأبي دفاع عن آل بيت رسول الله ﷺ زعموه وهم يُقصون جماعة من آل البيت عن حقهم في هذه البيئية الطاهرة التي حكم الله لهم بها وحكم بها رسوله كآل العباس وكزوجاته الطاهرات الذين هم من آله بنص القرآن ؟ أي دفاع عن آل البيت واحترام لهم وهم يتكلمون مخالفة القرآن في سبيل هذا الإقصاء ؟

أي دفاع واحترام وهم يتهمون رسول الله ﷺ في عرضه بالظعن في آل بيته حيث طعنوا في عرض عائشة وردوا على الله تبارك وتعالى لها ؟ أي دفاع واحترام وهم يسبون باقي زوجاته وعمه العباس وأبناءه أهل البيت بل ويكفرونهم ؟

= مصادرة من قبل أصحاب العمائم السوداء أو البيضاء الذين لا هم لهم إلا الخمس ومتعة النساء .

أليسوا يعتقدون بأن الصحابة قد ارتدوا وأنه لم يبق على إيمانه إلا بضعة نفر؟!

أليسوا يعترفون بأن رواياتهم كانت قليلة بسبب وجود الأئمة المعصومين ، وأنهم لم يكونوا يهتمون بالأسانيد المتصلة ؟ ولا بأصول الروايات والرواة ؟ إذاً هذه الشريعة بأكملها بتفاصيلها في كل أبواب الدين من نقلها ؟ أنقلها المرتدون ؟ أم نفر القليل الذين لا يجاوزون أصابع اليدين ؟ وأين ما يحصل في بيت النبي ﷺ مع أزواجه وما جرى معه طيلة ثلاث وعشرين سنة من حياة النبوة في أسفاره وفي غزواته وفي سائر أحواله ؟

وأي تـرى كتب الشيعة التي يبلغ الواحد منها أكثر من مائة مجلد ، وتشتمل على مئات الألوف من الروايات ، كلها نُقلت من طريق نفر الذين لا يجاوزون أصابع اليدين كما يزعمون !!؟

أي دفاع يزعمونه وهم يكذبون صريح القرآن الذي دل على رضا الله عن صحابة رسوله ﷺ كما في قوله تعالى : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ ، ومن المؤمنون الذين بايعوه إلاّ صحابته الكرام ؟
ويكذبون بقوله تعالى : ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً ينتغون فضلاً من الله ورضواناً ﴾ .
ويكذبون بقوله تعالى : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴾ .
ويكذبون بقوله : ﴿ لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة ... وكلاً وعد الله الحسنى ﴾ .
ويكذبون بقوله : ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة ﴾ .

إن الدفاع عن أهل البيت وبيان فضائلهم ما هو إلاّ شعار اتخذه هؤلاء الدجالون ليفسدوا من خلاله دين الله ، فهم أتباع عبدالله بن سبأ اليهودي الذي كان أول من ابتدع بدعة التشيع لعلي والتاريخ شاهد على ذلك ، والروايات الدالة على صلته بالتشيع كثيرة متواترة بل عقيدة الشيعة اليوم الذين هم في إيران ولبنان والعراق والبحرين هي عقيدة ابن سبأ كما جاءت في كتب التاريخ مسندة موثقة ، وقد جمع أكثر من باحث هذه الروايات لا يتردد الناظر فيها أنها متواترة .
يا أهل الإسلام ! يا مسلمون انتبهوا إلى حقيقة ما يهدف إليه هذا المذهب الدخيل ، انتبهوا إلى الغاية التي يريدون الوصول إليها ، إلى النتيجة التي يريد هؤلاء الوصول إليها .

أليس القرآن الكريم هو أول مصدر للإسلام وأهم مصدر له !؟ من الذي

كتب القرآن ونقله لنا عن رسول الله ؟

أليسوا هم صحابة رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار ؟

بدأ بجمعه أبوبكر بعد أن كان متفرقاً في صدور الرجال وفي الرقاع ، فجمعه من حملة القرآن من الصحابة ، وجعله في قراطيس وصحف ، وكلف في ذلك زيد بن ثابت ليشرف على الجمع ومعه الحملة .

فكان على ذلك في الصحف حتى جاء عثمان فجمعه في مصحف واحد بعد أن جمع الصحابة على ذلك وكلف زيد بن ثابت وعبدالله بن الزبير وسعيد بن العاص وقيل إنهم اثنا عشر من المهاجرين والأنصار يمثلون لجنة مشرفة .

هؤلاء الصحابة كلهم أبو بكر وعثمان وزيد بن ثابت وعبدالله بن الزبير وسعيد بن العاص ومن معهم من الأنصار الذين نقلوا لنا القرآن هم منافقون متسترون في زعم هؤلاء الشيعة ، إنما هم طلبة سلطان ومال كانوا يخادعون رسول الله ﷺ ، ومن الشيعة من يقول ارتدوا بعد وفاة الرسول وكانوا قبلها مسلمين .

إذا كان الذين نقلوا لنا القرآن هم منافقون أو مرتدون ، فأى ثقة في نقلهم وأي مصداقية نرجوها منهم وهم إنما نقلوه بعد وفاة النبي ﷺ أي وهم مرتدون على قول الشيعة ؟

إذاً ، ينبغي ألا نثق بهذا النقل بناءً على هذه الطعون ، بل ينبغي أن يكون ما نقلوه محرراً .

هذه هي النتيجة التي خطط للوصول إليها هؤلاء الشيعة المتسترون بآل البيت ظلماً وزوراً .

بدؤوها بالدفاع عن آل البيت وختموها بالطعن في القرآن .

وقد أكد الشيعة أنفسهم على هذه الحقيقة ، وكشفوا لنا عن نواياهم وأهدافهم عندما دونوا في المئات من كتبهم أن القرآن الذي بأيدينا محرف وناقص ،

وأن ثلثي القرآن الصحيح مخبأ بما يعرف عندهم بمصحف فاطمة .

قراءة ألفين رواية شيعية في كتب الشيعة تزعم التحريف في القرآن وألّف بعضهم كتباً خاصة عن تحريف القرآن اتهموا فيها القرآن بالتحريف ، وسبحان الله لو كان القرآن الذي بين أيدينا مكذوباً فلماذا هو بهذا النظم المعجز الذي لا يكاد يمر يوم إلا ويظهر إعجازه مما يدفع كثيراً من الغربيين للإسلام ، لو كان مكذوباً فكيف يأتي بهذا البيان المعجز وبهذه التعاليم السمحة ؟ وأين في القرآن ما يخدم مصلحة الذين حرّفوه ؟ لماذا كان المحرّف نزيهاً لهذه الدرجة ؟ وهل يعقل أن يموت النبي ﷺ من هنا وصحابته بعشرات الألوف فيحرفونه من هنا مباشرة ، وبسكوت ومباركة من علي وآل البيت ؟! سبحان الله هذا لم يحصل حتى في الكتب السابقة التي حرّفها أهلها ، فتحريفها إنما أخذ منهم سنين طويلة . ونظراً لأن هذه العقيدة الباطلة في حق القرآن لا يمكن أن يقبلها عامة المسلمين من أهل السنة، ولأنها تفضح أصحابها عند عامة أهل السنة ، أصبح رموز الشيعة ودعاتهم اليوم - استناداً على مبدأ التقية الذي هو أصل عند الشيعة - يتظاهرون بنفي هذه العقيدة ، ويتظاهرون بالاعتراف بالقرآن بينما هم يقولون هذا من باب التقية التي هي من مبادئ مذهبهم ، إن حسن نصر الله هذا الرمز الشيعي الذي يستخدمه الشيعة كورقة لاستمالة العامة ، ليس من صالحه أن يعلن القول بأن القرآن محرف ، وأن الشيعة عندهم مصحف خاص يسمونه بمصحف فاطمة ، هو وأسياده أذكى من أن يحرقوا أوراقهم أمام عامة أهل السنة .

فعلى من كان في غفلة من هذا أن ينتبه لهذا التخريب الذي يستهدف الدين ، بدءاً من استهداف الصحابة الأخيار وانتهاءً باستهداف كلام الله الواحد القهار .

إن مذهباً يؤسسه اليهود ولو تستراً فإنه لن يرأف بالإسلام ولا بالمسلمين ،

والتاريخ أكبر شاهد وليس ما يفعله ميليشيات الشيعة بالمسلمين السنة في العراق عنكم بعيد .

إن يهود اليوم الذين هم على الديانة اليهودية وإن جهلوا من هو عبدالله بن سبأ وما أظنهم يجهلون أو جهلوا تأسيسه للشيعة والغلو في علي ، وهذا قد يمثل انفصلاً وافتراقاً نسبياً بين اليهود والشيعة ، إلا أن الأثر اليهودي والبصمة اليهودية واضحة ، ولا أدل على ذلك من استهداف القرآن وحملته من الصحابة الأخيار .

فكل عاقل يعلم أن الطعن في الناقل إنما هو طعن في المنقول ، وإن أي عاقل لو تأمل في طقوس الشيعة ومعتقداتهم وما يشتغل به عامتهم طوال العام مما لا يخرج عن إحياء لمواسم معينة وتعظيم وتقديس لأتربة وتزيين وزخرفة لمراقد ، واحتفالات عند مقابر واشتغال بالنياحة واللطم في مناسبات وتشاغل بالسب والشتم لفئات ولعنهم في كل اجتماع - أي عاقل مشاهد يعلم أن هذا السيناريو يستحيل أن يكون نزل به وحي ولا جاءت به شريعة .

إن هذا السيناريو الساذج لا أدل على بطلانه من سذاجته ، ثم من خلو كل الشرائع السابقة من أشباهه وأمثاله ، مما يدل على أنه لا يمكن أن يأتي به شرع.

هذا السيناريو لا يشك عاقل أن ربنا جل وعلا يتنزه أن يخلق هذا العالم وهذا النظام في الكون من سموات وأرضين وشمس وقمر وليل ونهار ويابس وبحار وأنهار وأشجار ويخلق أمماً ويرسل رسلاً وينزل شرائع ويجري سنناً كونية ونواميس حياتية بديعة معجزة .

كل هذا والغاية هي ذلك السيناريو الساذج .

هذا يستحيل في عقل كل ذي عقل ، وفطرة كل صاحب فطرة .

إن اعتقاد أن هذا السيناريو هو الغاية التي أرادها الله أو الدين الذي يرضاه

لهو أعظم السب لله وأشد التنقيص له .

نعود لكتابنا ، فالمصنف قد تكلم في الربع الأخير من الكتاب عن الفترة التي حكم فيها الخلفاء الراشدون ديار الإسلام وتولوا الإمارة فيها عن كيفية استخلافهم وما جرى لهم بشكل موجز .

منهجي في إخراج الكتاب :

- كتابة النص كاملاً بعد نسخه ومقابلته .
- عالجت ما انتبعت له من أخطاء في النسخ مُراعياً قواعد الضبط ، فما كان واضحاً أن الناسخ أخطأ فيه وأراده على ذلك الوجه سواء كان السبب منه أو من المصنف تركته في الأصل كما هو ونبعت عليه في الحاشية ، وما كان ناشئاً عن إهمال في النقاط أو سبق قلم أي لم يكن مقصوداً من الناسخ وكان عدم القصد واضحاً كتبته على الصواب في الأصل ونبعت عليه في الحاشية .
- عرفت بجُلّ الكلمات الغريبة والأمكنة المذكورة على تقصير في ذلك .
- ترجمتُ لكل شيوخ المصنف .
- عزوتُ كل معلومة نقلها المؤلف إلى مصدرها ، أو إلى مصادر أخرى معتبرة مراعيّاً - ما استطعت - السبل العلمية .
- خرّجت كل الروايات التي ساقها المصنف وعزوتها إلى مصادر المسندة وحكمت عليها قبولاً ورداً بما تستوجبه قواعد علم الحديث .
- دعمت تلك الروايات بالشواهد والمتابعات وحكمت عليها بما آل إليه مجموعها .
- قدمت للكتاب بمقدمة أحسبها وافية ، ذكرت فيها ما ظننت أنه يحتاجه كل قارئ لهذا الكتاب من ترجمة لمؤلفه وتعريف بكتابه وبيان ما لزم مما له علاقة بخدمة الكتاب .

- ذيلته بفهارس تسهل الاستفادة منه .

ونظراً لأن الإمام محمد بن إسحاق بن يسار إمام المغازي ممن عليهم مدار الرواية في هذا الباب وغيره ، بشهادة الإمام ابن المديني حيث جعله أحد الاثني عشر الذين تدور عليهم رواية الحديث النبوي على الإطلاق .

وهو كما قال الإمام الشافعي : "من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيال على محمد بن إسحاق" .

ولشهادة الإمام الكبير محمد بن شهاب الزهري أحد أعلم الناس بالمغازي شهد لابن إسحاق بأنه أعلم الناس بها .

ولما نضحت به كتب المغازي من روايات لابن إسحاق في هذا الباب ، كان لزاماً علينا في مثل هذا الكتاب أن نتكلم ولو بخلاصة عن حال هذا الإمام من حيث ضبطه وروايته ، وعن مصدر رواياته التي كان عليها الاعتماد في كثير من مواطن التحقيق في هذا الكتاب .

فإليك ما أعدته منها باختصار :

محمد بن إسحاق بن يسار المدني المتوفى سنة 150هـ ، وقيل بعدها ، كان قد رأى أنس بن مالك - رضي الله عنه - ، وأخذ عن الكبار ، وأخذ عنه الثقات والأئمة الكبار .

قال أبو معاوية : كان ابن إسحاق من أحفظ الناس ، فكان إذا كان عند الرجل خمسة أحاديث أو أكثر جاء فاستودعها محمد بن إسحاق قال : احفظها عني فإن نسيتها كنت قد حفظتها عليّ .

قال شعبة بن الحجاج : "محمد بن إسحاق أمير المؤمنين بحفظه" .

قال البخاري : "محمد بن إسحاق ينبغي أن يكون له ألف حديث ينفرد بها لا يشاركه فيها أحد" .

وهذه عبارة ثناء رفيعة .

قال إبراهيم بن سعد : عنده نحو من سبعة عشر ألف حديث في الأحكام سوى المغازي ا.هـ .

وأحاديثه في المغازي لا تقل عن أحاديثه في الأحكام من حيث الكم بل تزيد عنها بكثير ، ومع كثرة مروياته قال ابن المديني : " نظرت في كتب ابن إسحاق فما وجدت عليه إلا في حديثين ويمكن أن يكونا صحيحين " .

وابن المديني إمام العلل كما هو معروف ، فعبارته لا تقل قوة عن عبارة البخاري ، وهذا اتفاق من الكبراء على جلالته وحفظه وضبطه .

حتى قال شعبة بن الحجاج : " لو سوّد أحد في الحديث لسود ابن إسحاق " .

ولهذا وثقه جمع من الأئمة منهم ابن المديني وابن معين في أكثر من رواية وابن سعد والعجلي وغيرهم ، حتى قال ابن حبان المتشدد : " ثبت يحتج بروايته " ، قال ابن البرقي الإمام : " لم أرَ أهل الحديث يختلفون في ثقته وحسن حديثه " ا.هـ . فكان نتيجة كل هذا قبول روايته وتصحيحها من قبل الكثير من الأئمة ، قال ابن المديني : " حديثه عندي صحيح " ا.هـ .

وشهد له بالصدق كثير من أهل العلم ، واختبروه وحكموا بصدقه واحتج ابن المديني بأدلة من مروياته على صدقه وأمانته في أداء الرواية بما في ذلك إخباره بالسماع لما سمعه ، وتركه ذلك لما لم يسمع .

ولأجل كل هذا لم يتوقف بعض العلماء عن قبول روايته لأجل حفظه وضبطه ولا لأجل صدقه وأمانته ، وإنما لأجل أمور أخرى لا أثر لها - في قواعد الرواية - على مسألة قبول روايته في نفسه .

قال مصعب : " كانوا يطعنون عليه بشيء من غير جنس الحديث " ا.هـ .

قال ابن المديني : "ثقة ، لم يضعه عندي إلا روايته عن أهل الكتاب " ١.هـ .
قال محمد بن عبدالله بن نمير : "إنما أتى من أنه يحدث عن الجهولين
أحاديث باطلة" .

فالعلة في غيره .

قال الخطيب البغدادي : "أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير
واحد من العلماء لأسباب ، منها : - أنه كان يتشيع ويُنسب إلى القدر ، ويدلس
في حديثه ، فأما الصدق فليس بمدفوع عنه " ١.هـ ، فالعلة في غيره بما في ذلك
مشكلة التدليس .

قال ابن حبان : "إنما أتى ما أتى لأنه كان يدلس على الضعفاء فوق
المناكير في روايته من قبل أولئك فأما إذا بين السماع فيما يرويه فهو ثبت يحتج
به " ١.هـ .

وكان أحمد يقبل حديثه في المغازي ويتوقف فيما يتعلق بالحلال والحرام
وبين سبب توقفه فقال : "إنني رأيت يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل
كلام ذا من ذا" .

وخلص ابن عدي في حاله إلى القول : "قد فتشت أحاديثه الكثير (كذا)
فلم أجد في أحاديثه ما يتهماً أن يقطع عليه بالضعف وربما أخطأ ويهم في الشيء
بعد الشيء كما يخطئ غيره ... وهو لا بأس به" .

وبالتالي ، فمثل كلام أبي حاتم المتشدد الذي لا يعدو التضعيف وكلام
النسائي والدارقطني الذي يغلب أنهما أخذاه عن سبقهما كأبي حاتم أو نحوه ،
وكلام ابن معين الذي تشدد فيه أكثر من غيره وقد وثقه في مواطن ، كل هذا لا
يمكن أن يؤثر في قبول روايات ابن إسحاق بل صحتها ، فرجل بتلك الدرجة من
الحفظ التي شهد له بها أساطين هذا الفن كشعبة وغيره حتى أنهم قللوا جداً من

خطئه في آلاف الروايات بما لا يعدو أصابع اليد الواحدة قد تمثل نسبة اثنين في العشرين ألف .

أو بتلك الدرجة من الصدق التي كشفت عنها اختبارات الحذاق من جهايزة الرواية ، والناظر في ترجمته يعلم ذلك حتى إن أبا زرعة الرازي الإمام المعروف عندما سئل عن ابن إسحاق فقال : صدوق ، من تكلم في محمد بن إسحاق؟! محمد بن إسحاق صدوق .

وعلى هذا ، يحمل كل ما ورد على تلك الأسباب التي لا ترجع إلى توهين حال ابن إسحاق ، فما رواه ابن إسحاق عن المعروفين مصرحاً بالسمع فهو حجة بلا خلاف ينبغي .

أما ما نقل عن مالك بن أنس الإمام الرفيع فقد حملة عامة أهل العلم على باب الأقران ، ولعله ساعد على ذلك وقوع ابن إسحاق في شيء من البدعة وكذا تكذيب هشام بن عروة له في دعواه أنه سمع من امرأته فاطمة بنت المنذر ، فقد رده العلماء بأن إسحاق قد سمع منها أو أخذ عنها دون علم هشام .

أما عن مصدر مرويات ابن إسحاق فبيانه كالآتي :

I - ما رواه ابن هشام في سيرته سماعاً عن زياد بن عبد الله البكائي عن محمد بن إسحاق به .

ابن هشام المعروف هو عبد الملك بن هشام بن أيوب الذهلي ، وقيل الحميري المعافري اللغوي المؤرخ المتوفى سنة 218هـ .

مشهور بالعلم معروف به ولا سيما في اللغة والمغازي وثقه الإمام أبو سعيد ابن يونس وهو من بلدياته .

ولا تكاد تخلو ترجمة للإمام الشافعي من نقل شهادة ابن هشام للشافعي في علم اللغة .

وصفه الذهبي في تاريخ الإسلام بالإمام المحدث الحافظ .

وكتابه السيرة هو عبارة عن تهذيب للسيرة التي رواها شيخه محمد ابن إسحاق فأخذها بواسطة زياد بن عبدالله بن الطفيل البكائي العامري سماعاً فنقحها بعد أخذها لها وحذف جملة من أشعارها وأضاف لها بعض الرويات من غيره وبيّن عند ذكرها عمّن أخذها وهذه المنهجية في كتابه بيّنها ابن هشام بنفسه في المقدمة .

وعليه ، فكل رواية في سيرة ابن هشام هي مما سمعه من البكائي عن ابن إسحاق وما لم يكن من هذه الطريق بيّنه ابن هشام .

والبكائي قال عنه أحمد : "ليس به بأس حديثه حديث أهل الصدق" .

وقال ابن معين وكان عندي في المغازي لا بأس به .

وقال أيضاً : "زياد البكائي في ابن إسحاق ثقة" .

وقال : "لا بأس به في المغازي أما غيره فلا" .

وقال عبدالله بن إدريس : "ما أحد أثبت في ابن إسحاق من زياد البكائي

لأنه أملى عليه إملاءً مرتين" .

وقال صالح بن محمد الحافظ : "ليس كتاب المغازي عند أحد أصح منه

عند زياد البكائي وزياد في نفسه ضعيف ولكن هو من أثبت الناس في هذا

الكتاب" .

فاتفق أهل العلم على الاحتجاج به في روايته عن ابن إسحاق للمغازي

بينما ضعفه في غير المغازي جلهم .

ولخص الحافظ كلامهم بقوله : "صدوق ثبت في المغازي وفي حديثه عن

غير ابن إسحاق لين" .

فكل ما ذكره ابن هشام في سيرته هو من طريق البكائي عن ابن إسحاق

وهذا إسناد صحيح عن ابن إسحاق .

فكل ما في سيرة ابن هشام عن ابن إسحاق هو صحيح عنه ، وبالتالي هو يمثل سيرة ابن إسحاق نفسه .

2 - ما رواه عبدالله بن الحسن بن شعيب الحراني سماعاً نا أبو جعفر عبدالله بن محمد بن علي النفيلي نا محمد بن سلمة (بن عبدالله الحراني) عن محمد بن إسحاق به .

وقد جاءت جملة من الروايات في المغازي بهذا الإسناد طُبعت ضمن مجموع باسم سيرة ابن إسحاق طبعه معهد الدراسات والأبحاث للتعريف بتحقيق محمد حميد الله .

والإسناد المذكور إسناد صحيح عن ابن إسحاق كل رجاله ثقات بلا خلاف وامتصل إلى ابن إسحاق .

3 - ما رواه أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي نا يونس بن بكير عن ابن إسحاق به .

وهذه الرواية أيضاً جاءت ضمن سيرة ابن إسحاق مطبوعة المعهد وهي الطريق التي أكثر من الإسناد عنها الحاكم وتلميذه البيهقي في الدلائل .

وأحمد بن عبد الجبار بن محمد بن عمير العطاردي وُلد سنة 187هـ وتوفي سنة 272هـ ، قال عنه السري بن يحيى بن أخي هناد : "ثقة" .

وقال الدارقطني : "لا بأس به" . وقال مسلمة بن قاسم : "لا بأس به" .

وقال أبو محمد بن الأخصر : "ثقة" .

وأثنى عليه أبو كريب محمد بن العلاء .

وقال الخطيب بعد نقله لثناء أبي كريب وتوثيق السري بن يحيى : "كان

أبو كريب من الشيوخ الكبار الصادقين الأبرار ، وأبو عبيدة السري بن يحيى شيخ

جليل أيضاً ثقة من طبقة العطاردي" .

قال الذهبي أثنى عليه الخطيب وقواه ، واحتج به البيهقي في تصانيفه ، وهذا من كل هؤلاء الأئمة توثيق معتبر لأحمد بن الجبار .

ولهذا عندما أغرب مطين وكذبه لأجل شكه في الأخذ والسماع من يونس بن بكير وغيره من القدماء ، وذكر الحاكم فقال سمعت محمد بن صالح ...

يذكر عن شيوخه أنهم لم يشكوا في صدق أحمد بن عبد الجبار .

وقال الذهبي رداً على مطين تكذيبه لأحمد بن عبد الجبار : " لم يوجد منه

ولا تفرد بشيء " يعني لم يوجد منه كذب في الرواية .

وقال الذهبي : " صدوق في باب الرواية " .

وفي سبب الطعن قال أبو يعلى الخليلي : " وليس في حديثه مناكير لكن

روى عن القدماء اتهموه في ذلك " .

وقال الخطيب : " قال لي بعض شيوخنا إنما طعن على العطاردي من طعن

عليه بأن قال : الكتب التي حدث منها كانت كتب أبيه فادعى سماعها معه " .

وقال ابن عدي : " ولا يعرف له حديث منكر وإنما ضعفوه أنه لم يلتق من

يحدث عنهم " .

وإذا علمت بالدليل القاطع أن أحمد بن عبد الجبار قد سمع من ابن يونس

الذي ادعى أحمد بن عبد الجبار أنه سمع منه مع أبيه واتهم لأجل هذه الدعوى - إذا علمت سماعه منه زال عنه الطعن بلاشك .

قال الحسن بن حميد بن الربيع ابتداء أبو كريب محمد بن العلاء يقرأ علينا

كتاب المغازي ليونس بن بكير فقرأ علينا مجلساً أو مجلسين فلغظ بعض أصحاب

الحديث فقطع قراءته وحلف لا يقرؤه علينا فعدنا إليه فسألناه فأبى قال : امضوا

إلى عبد الجبار العطاردي فإنه كان يحضر سماعه معنا من يونس فقلنا له فإن كان قد

مات ؟ قال سمعوه من ابنه أحمد فإنه كان يحضر معه .هـ .

فشهد له أبو كريب بالسماع من يونس وبخضوره مع أبيه خلاف ما اتهم به بل وشهادته تدل على سماع صحيح معتبر بدليل حثه على الأخذ عنه ، ولهذا صحح الحافظ ابن حجر سماعه للسيرة كما في التقريب ، وأثبت أيضاً الخطيب سماعه من أبي بكر بن عياش ، وكان ممن اتهم بهم أحمد وقال الخطيب في تأكيد صدق أحمد وثقته : "وقد روى العطاردي عن أبيه عن يونس أوراقاً فاتته من المغازي ، وهذا يدل على تثبته" .هـ .

وقال في إبطال تكذيب مطين له : "لأن أبا كريب شهد له أنه سمع معه من يونس بن بكير وثبت أيضاً سماعه من أبي بكر بن عياش فلا يستنكر له السماع من حفص بن غياث وابن فضيل" .

وإذا ثبت أن الشيوخ والعلماء قد شهدوا لأحمد بالصدق والعدالة خلافاً لمطين وثبت سماعه من يونس وغيره ممن كانوا سبب ذلك التكذيب ، فالأمر كما قال الخطيب : "شهد له أحدهما بالسماع والآخر بالعدالة وذلك يفيد حسن حالته وجواز روايته إذا لم يثبت لغيرهما قول يوجب إسقاط حديثه وإطراح خبره" .هـ .
وقد سبق أن ابن عدي والخليلي كليهما شهد أنه ليس في أحاديثه ما ينكر ، بل ابن عدي نفى مطلقاً فقال : "ولا يعرف له حديث منكر" .

وتابعهما على هذا الإمام المتشدد ابن حبان فقال في الثقات : "ربما خالف ولم أرَ في حديثه شيئاً يجب أن يعدل به عن سبيل العدل إلى سنن المجروحين" .
وهذه استقراءات معتبرة لحديث أحمد تؤكد نفي التهمة عنه .

بل أبو حاتم الرازي على تشدده كتب حديثه أولاً ولم يذكر شيئاً حول حديثه مما يوجب الرد وإنما قال : "وأمسكت عن الرواية عنه لكثرة كلام الناس فيه" ، ولو كان في نفس حديثه ما يوجب الرد لتنبه له أبو حاتم ولطعن في روايته ،

بل إنه مع وجود كلام الناس فيه مما يدعو إلى التنبه لحاله مع هذا لم يذكر أبو حاتم ما يطعن في روايته .

ولأجل كل ما تقدم فأحمد بن عبد الجبار ممن تقبل روايته وهو جيد الحديث في أصح الأقوال ، ويكفي لرد كل ما وُجِّه إليه من طعون أنها قائمة على الشك في أخذه عن قدماء الشيوخ وقد ثبت بطلان هذا الشك ، فعلى الأقل هو جيد الحديث فيمن ثبت له سماعه منهم ، وعلى رأسهم يونس بن بكير . أما يونس ابن بكير نفسه فهو جيد الحديث ولا ينزل حديثه عن درجة الحسن، فقد وثقه ابن معين وابن نمير ، بل أظن في توثيقه ووثقه عبيد بن يعيش شيخ البخاري وتلميذ يونس نفسه ، وقال العجلي : لا بأس به ، وكتب عنه أحمد وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وسئل أبو زرعة عما ينكر عليه فقال : أما في الحديث فلا أعلمه ، فنفى علمه بما ينكر عليه ، وترجم له ابن حبان في الثقات مرتضياً كما هو سياق كلامه، وهذا مهم ولا أعلم تكلم فيه غير أبي داود والنسائي ، وكلام أبي داود لا يدل على علة في يونس في حفظه أو عدالته وإنما في وصله كلام ابن إسحاق بالأحاديث فلا أقل من أن يكون يونس لا بأس به جيد الحديث وخاصة أن من وثقه هم الذين أدركوه خلافاً لأبي داود والنسائي فلم يدركاه .

فإسناد أحمد عن يونس عن ابن إسحاق هو إسناد جيد .

وهذا أخيراً هو محصلة أشهر الأسانيد التي نقلت المغازي عن محمد بن إسحاق وأكثرها رواية ، وكلها أسانيد ثابتة ، فالحمد لله .

بالإضافة إلى رواية عبدالله بن إدريس عنه وهي متفرقة في كتب أخرى مسندة ، وعبدالله ثقة معروف .

ومما لا يفوتني التنبيه عليه بشأن روايات ابن إسحاق وهو ما نبه عليه الإمام المبحل الشيباني الأصيل أحمد بن حنبل ، فقد سبق نقل قوله : "إنني رأيت

يحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل كلام ذا من ذا" ، وهذا ما ظهر لي بوضوح من خلال التعامل مع البعض من روايات ابن إسحاق ، بل هذا ما يمكن القول بأنه حاصل باعتراف ابن إسحاق نفسه ، ولكنه قليل بجانب رواياته الأخرى.

فقد أسند ابن إسحاق كثيراً من الروايات بروايته عن الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وعبدالله بن أبي بكر بن محمد عنهم جميعاً سماعاً يسوقهم في إسناد واحد ثم يقول : "وغيرهم من علمائنا" ثم يذكر الحديث أو القصة .

ويضيف إليهم أحياناً عروة بن الزبير بواسطة يزيد بن رومان وذلك في عدة روايات .

وأحياناً يضيف إليهم حصين بن عبدالرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وذلك في روايات قليلة .

بهذا الإسناد عن شيوخه جميعاً دفعة واحدة روى كثيراً من الأحاديث المتعلقة بالسيرة وعندما يسوق الرواية بهذا الإسناد نراه في أكثر المواطن يقول :

- "كلهم قد حدث" فيذكر روايتهم .

- أو يقول : "قالوا" : بعد أن يذكرهم فينسب لهم الرواية جميعاً .

- أو يقول : "بعضهم قد حدث بما لم يحدث به بعض ، وقد اجتمع حديثهم فيما ذكرت" ، وهنا نجد يدقق في ألفاظهم فيسوق لنا ما اتفقوا عليه .

لكنه تارة يصرح بخلاف هذا ، فيقول مثلاً كما في غزوة تبوك بعد ذكره للإسناد قال : "كل حدث في غزوة تبوك ما بلغه عنها وبعض القوم يحدث ما لا يحدث بعض" ، ثم ذكر الرواية . (195/5) سيرة ابن هشام .

فهنا ساق ابن إسحاق الرواية بهذا الإسناد وفيها ما تفرّد به بعضهم عن


الآخر ولم يفصل ابن إسحاق لفظ أحد عن الآخر مع اعترافه بإضافات البعض عن الآخر ، وهناك أيضاً روايات أخرى عن ابن إسحاق من غير هذا الإسناد سيأتي الكلام عنها ، كما في موطنين داخل الكتاب عند الكلام على بعض الأحاديث .
ولتفادي الخلط بين الألفاظ ينبغي جمع طرق الرواية ، فعند اجتماع الطرق يتبين كل لفظ لمن غالباً ؟ والله أعلم .

وأيضاً بمتابعة الرواية نفسها التي حصل إجمال في سياقها فيلاحظ الباحث من خلال متن الرواية في بعضها (أعني بعض الأمثلة) وفي ثنايا السياق أحياناً ما يدل على بعض التفصيل ، وعموماً ما يحصل من خلط في روايات ابن إسحاق من هذا النوع هو قليل لا يذكر بجانب الكم الهائل من الروايات الواضحة المميزة ، والله أعلم .


وإليك أخي الكريم قبل أن نشرع في الكتاب بعض صور المخطوط المعتمد من أوله وآخره كنموذج يعرفك بطبيعة النسخة .



الورقة الأولى من المخطوط وعليها العنوان واسم المؤلف



الورقة الثانية وبها الشروع في الكتاب



الورقة الأخيرة من المخطوط

كتاب
المتبعين والمغذيين

للشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ
قوام السنة
أبي القاسم اسمعيل بن محمد
ابن الفضل بن يحيى التميمي
رحمه الله.. آمين (الترغفة سنة 535 هـ)

قال الإمام الحافظ قوام السنّة أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي التيمي رحمه الله :

الحمد لله الذي لا تُحصى نعمه ولا يُبلّغ كُنْهُ شكرِهِ .
وصلّى الله على محمد وآله .

ثم إن جماعةً من أهل العلم وفقهم الله لطاعته اقترحوا عليّ بعد فراغي من كتاب السّير (1) أن أملي عليهم كتاباً مشتملاً على :

- ذِكر مولد النبي ﷺ .

- وبيان نُشوّه وتربيته إلى حال إرساله وبعثته .

- ثم بذكر أحواله في مغازيه وذكر سراياه إلى وقت وفاته .

- ثم أتبع ذلك بذكر الخلفاء الأربعة - رضي الله عنهم - وما جرى من الفتوح في أيامهم .

ففعلت ذلك أسأل الله أن ينفعني وإياهم بذلك ، إنه هو المنعم الوهاب .

فأول ما نبتدئ به :

ابتداءً ببعثة رسول الله ﷺ وذكر نسبه :

قال الله عز وجل : ﴿ هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم يتلوا عليهم

آياته ﴾ [سورة الجمعة ، الآية : 2] .

قال قوم من أهل العلم :

الأميون أهل مكة ، قال الله عز وجل : ﴿ وما كان ربك مهلك القرى

حتى يبعث في أمها رسولاً ﴾ [سورة القصص ، الآية : 59] وقال النبي ﷺ : (إنا

(1) - كتاب سير السلف ، سبق الكلام عليه عند ذكر مصنفات المؤلف رحمه الله .

أمة أمية لا نقرأ ولا نكتب ، والشهر هكذا وهكذا وهكذا ، وحبس إبهامه في
الثالثة (2).

قال قوم من أهل العلم : كان بنو إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام قوماً
أميين لم يكن فيهم كتاب ولا حساب ولا كتابة قبل أن أكرمهم الله عز وجل
بالنبي ﷺ .

قيل : الأمي منسوب إلى أم القرى وهي مكة ، قال الله عز وجل : ﴿ لتنذر
أم القرى ومن حولها ﴾ (3) [سورة الأنعام ، الآية: 92].

(2) - أخرجه البخاري (1814) ، ومسلم (1080) من طرق عن ابن عمر .

(3) - "الأمي عند العرب هو الذي لا يكتب" كما ذكر الطبري في تفسيره (374/1) .

ويرى الطبري أن كلمة أمي نسبة في الأصل إلى الأم لأن الكتابة كانت في الرجال دون النساء .
فكل من لا يعرف الكتابة والقراءة ، هو أمي ، عربياً كان أم غير عربي .
وقد يراد بالأمي ما هو أخص من هذا المعنى كما في آية الجمعة : ﴿ هو الذي بعث في الأميين ﴾
فالمراد العرب كلهم باعتبار أنهم لم يكن فيهم قبلها كتاب يقرؤونه منزل كما عند بني إسرائيل .
وقد صح حمل الأميين في هذه الآية على العرب عن مجاهد و قتادة كما في تفسير الطبري (93/28) -
94 ، وهو الذي رجحه ابن جرير وكذا ابن كثير (364/4) ونقله القرطبي عن ابن عباس (91/18)
وأنهم العرب من كتب منهم ومن لم يكتب ، وهو الذي ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في
مجموع الفتاوى (190/16) (435/17) .

وهذا الوصف للعرب يصدق عليهم قبل نزول القرآن وحال نزوله ، أما بعد نزول القرآن واكتمال
نزوله فلم يعودوا أميين بهذا المعنى ، وإن بقوا أميين باعتبار آخر وهو أنهم لا يحتاجون إلى كتابة
ديهم بل قرآتهم محفوظ كما قرر شيخ الإسلام في المصدر السابق .
كما أن للأميين معنى آخر أخص من المعنى العام وهو إطلاقه على من ينتسبون إلى إبراهيم من ذريته
وخزان بيته ممن يتمسكون ببقايا من شعائره خلافاً للكثابين ممن أصلهم كتاب موسى . انظر :
المجموع لشيخ الإسلام (203/16) .

وأما القول بأنهم أهل مكة كما ذكره المصنف عن بعضهم فقد نقله السمعاني في تفسيره عن بعضهم
أيضاً (430/5) وهو تلميذ المصنف ، وإليه ذهب العز بن عبد السلام في تفسيره (316/3) عندما قال
بأنهم قريش خاصة .

قال عبدالله بن عمرو - رضي الله عنه -: "خُلِقَ البيت قبل الأرض بألفي عام
ثم دحيت الأرض منه".

وفي رواية عنه قال: "خلق الله البيت قبل الأرض بألفي سنة إذ كان عرشه
على الماء على زبدة" (4) بيضاء فدحيت (5) الأرض من تحته " (6) ا.هـ .

(4) - زبَد الماء طفواته وجمعها أزياد ، والطائفة منه يقال لها زَبْدَةٌ ، هكذا جاء في اللسان بمعناه ، وكذا في
أكثر من ما وقفت عليه من كتب اللغة ، أما الزبْدَةُ بفتح الباء كما جاء في الأصل مشکولاً فلم أقف
عليه إلا في الصحاح للجوهري .

(5) - كتب في الأصل فوقها أي بسطت .

(6) - الأثر موقوفاً على عبدالله بن عمرو أخرجه المخلص أبو الطاهر ضمن مروياته لسيرة ابن إسحاق (73/2)
والبيهقي في شعب الإيمان (431/3) .

عن أحمد بن عبدالجبار العطاردي نا جرير بن عبدالحميد عن منصور عن مجاهد عن ابن عمرو به
باللفظ الأول .

وهذا إسناد لا بأس به بإذن الله فيه أحمد العطاردي لا بأس به في السيرة ، وله إسناد آخر عن مجاهد
عن ابن عمرو ، فأخرج الطبري في تفسيره (8/1) من طريق محمد بن عمارة الأسدي قال ثنا عبيدالله
ابن موسى قال : أخبرنا شيبان عن الأعمش عن بكير بن الأحنس عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو به
بلفظ الرواية الثانية .

وهذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن عمارة بن صبيح الأسدي الكوفي الرازي لم أقف له على توثيق
صريح ، ولكن لذكر ابن حبان له في الثقات ولأنه روى عنه جمع من الأئمة فهو على قاعدة أهل
العلم المعترين من أئمة الحديث يعتبر مقبول الرواية ، وعلى كل فالأثر ثابت عن ابن عمرو .

وقد أخرج الطبري أيضاً في تفسيره (8/4) من طريق ابن أبي الشوارب قال ثنا عبدالواحد بن زياد
قال ثنا خصيف قال : سمعت مجاهداً يقول فذكره نحوه .

وفيه خصيف سيء الحفظ .

وأخرج الحاكم في مستدركه (563/2) ومن طريقه البيهقي في الدلائل (44/2) من طريق أحمد بن
مهران [بن خالد] حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي يحيى [القتات] عن مجاهد عن
عبدالله بن عمرو بقریب من اللفظ الأول .

وهذه الطريق تجتمع مع الطريق الثانية السابقة الذكر في كونها من طريق عبيدالله بن موسى
والاختلاف على عبيد الله هذا وهو باذام الثقة إنما هو في إسناده . .
=

ذكر نسبه ﷺ :

هو محمد بنُ عبدِالله بن عبدِالمطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (7).

= حيث رواه محمد بن عمارة عنه كما سبق عن شيبان عن الأعمش عن بكير عن مجاهد عن عبد الله بينما رواه أحمد بن مهرا عن إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن عبد الله .
فإما أن يكون باذام (عبيدالله بن موسى) رواه بالوجهين ، وإما أن يكون أحد الإسنادين وهما من قبل أحد التلميذين ابن عمارة أو ابن مهرا .
وبالنظر إلى ترجمة كل من ابن عمارة وابن مهرا نجد أن ابن عمارة أرفع من ابن مهرا باعتبار من روى عنه من الأئمة خلافاً لابن مهرا الذي لو يؤتق ولم يرو عنه من الأئمة مثل من روى عن ابن عمارة ، فإسناد ابن عمارة هو الأقرب للحفظ .
وأخرج الأثر أيضاً من طرق أخرى ابن جرير في تفسيره (45/30) وفي تاريخه (38/1) وفي كليهما ابن حميد الرازي المتزوك .
والخلاصة أن الأثر ثابت عن عبد الله بن عمرو موقوفاً عليه من رواية مجاهد عنه ، ومجاهد وإن اختلف في سماعه من ابن عمرو إلا أن الراجح أنه سمع منه كما جزم به ابن المديني . انظر : تحفة التحصيل (295/1) ، وهو صنيع البخاري في صحيحه .
لكن ثبوت الأثر عن ابن عمرو شيء وصحته في نفسه شيء آخر ، فعبداً بن عمرو ممن عرف برواية أخبار بني إسرائيل وهذا الأثر هو من الأخبار التي لا تقال من جهة الرأي ، فصحة النظر تقول بأنه مما قرأه عن بني إسرائيل ، يقول العلامة ابن كثير في البداية والنهاية (298/2) بعد ذكره لهذا الأثر : "قلت : وهذا غريب جداً وكأنه من الزاملتين اللتين أصابهما عبد الله بن عمرو يوم اليرموك وكان فيهما إسرائيليات يحدث منها وفيهما منكرات وغرائب" . هـ .
(7) - هذا النسب معتمد عند أهل العلم متفق عليه وبه بوب البخاري في صحيحه (1398/3) باب مبعث النبي ﷺ محمد بن عبد الله بن عبدالمطلب ... إلى عدنان .

قيل : كان النبي ﷺ إذا انتهى إلى معد بن عدنان أمسك⁽⁸⁾ .
 وروي : معدّ بن عدنان بن أدّ بن أدّ بن زيد بن يرا بن أعراق الثرى بن
 إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام⁽⁹⁾ .

(8) - أخرجه ابن خياط في طبقاته (3/1) وابن سعد (56/1) ومن طريقه ابن عساكر (52/3) (59/3).
 من طريق هشام بن محمد بن السائب عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس به .
 وفيه محمد بن السائب الكلبي متهم بالكذب لا تصح رواياته ، وابن هشام متروك وكلاهما من أهل
 الرفض ، لكن صح عن عروة بن الزبير أنه قال : " ما وجدنا أحداً يعرف ما وراء معد بن عدنان" .
 رواه ابن وهب في جامعه (6) ومن طريقه ابن أبي حاتم (269/8) في تفسيره بإسناد صحيح ، وإن
 كان فيه ابن لهيعة إلا أن رواية ابن وهب عنه تنفي علته .
 وروي عن غيره من العلماء مثله ، روي عن عائشة وعن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة .
 وبالتالي فذكر النسب بعد عدنان يعتبر محل خلاف ، مع العلم بأن عدنان من ولد إسماعيل كما دل
 عليه حديث واثلة في صحيح مسلم .
 قال ابن سيد الناس : " ولا خلاف أن عدنان من ولد إسماعيل وإنما الخلاف في عدد من بين عدنان
 وإسماعيل من الآباء فمقل ومكثر ، وكذا من إبراهيم إلى آدم لا يعلمه على حقيقته إلا الله تعالى" . اهـ .
 فيض القدير (109/5) .
 وكان مالك ينكر على من يرفع نسبه إلى آدم (أي على وجه التفصيل) كما في التيسير شرح الجامع
 الصغير (241/2) .
 (9) - روي مرفوعاً عنه ﷺ .

فأخرج الحاكم (437/2) من طريق العباس بن محمد الدوري حدثنا خالد بن مخلد القطواني حدثنا
 موسى بن يعقوب الزمعي عن عمه الحارث بن عبدالرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها قالت فذكرته
 مرفوعاً وفيه : " بن أدّ بن زيد بن البراء بن أعراق الثرى" .
 والإسناد ضعيف لأن مداره على موسى بن يعقوب وهو كثير الخطأ .
 أما عمه الحارث بن عبدالرحمن فقد اختلف في اسمه في هذه الرواية فروى الحاكم في المستدرک
 (504/2) من طريق أحمد بن حيان بن ملاعب (الحافظ) قال حدثنا خالد بن مخلد القطواني حدثنا
 موسى بن يعقوب عن عمه الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة عن أبيه عن أم سلمة به مرفوعاً .
 وهنا اضطرب القطواني فخالف في اسم الحارث وأضاف في الإسناد أباه والقطواني بالإضافة إلى أنه
 صدوق فهو له أفراد أخذت عليه من قبل وموسى بن يعقوب هو الآخر اضطرب في الحديث . =

قال أهل النسب : زيد هو اَهُمَيْسَعُ ، وَيَرَا هو النبت⁽¹⁰⁾ وقيل : نبتٌ بغير ألف ولام ، وقيل زند بالنون ، وقيل اسم عبدالمطلب شيبه الحمد⁽¹¹⁾ واسم هاشم عمرو العُلى⁽¹²⁾ واسم عبدمناف المغيرة ، واسم قصي زيد⁽¹³⁾ وقيل مُجَمَّع.

= فروي الطبري في تاريخه (516/1) من طريق الزبير بن بكار حدثني يحيى بن المقداد الزمعي عن عمه موسى بن يعقوب عن عمته أم سلمة زوج النبي عن النبي به .
ويحيى بن المقداد غير معروف بجرح ولا تعديل ترجم له البخاري في التاريخ وابن حبان في الثقات ولم يذكروا من روى عنه إلا الزبير ، وروي عن موسى بن يعقوب بوجهين آخرين .
الأول عند البيهقي في الدلائل (178/1) .
وفي الإسناد إليه عبدالعزيز بن عمران متروك .
والثاني عند الطبري (516/1) في تاريخه .
وفي الإسناد إليه هشام بن محمد الكلبي وهو متروك أيضاً .
والخلاصة أن الحديث ضعيف لا يصح .
وهناك أقوال أخرى في نسب ما بعد عدنان ذكرها الإمام الطبري في تاريخه (517/1) .
وأما ما جاء عند المصنف هنا من قوله : "أد بن أدد" فهو خطأ والله أعلم ، لأنه لم يرد في أي مصدر آخر ، فليس بين عدنان وأدد "أد" .
(10) - هو ضمن رواية أم سلمة السابق ذكرها كما في تاريخ الطبري (516/1) ومن نفس الطريق ذكره الدولابي كما نقله في الروض الأنف (32/1) .
(11) - ورد هذا في حديث ابن عباس عند البيهقي في الدلائل (422/2) ضمن خير طويل غريب وإسناده ضعيف ، وعنده (17/2 - 18) ولا يصح . ومن حديث رقيقى بنت أبي صيفي ورواه الطبري (552/1) بإسناده عن مشايخ الأنصار به رسلاً وهو في تاريخه وإسناده ضعيف .
انظر : سيرة ابن إسحاق (45/1) ، والبداية (253/2) لابن كثير ، والطبقات لابن سعد (55/1) - 79 - 86 ، وفتح الباري (213/7) .
وعزه الحافظ لقول الجمهور .

(12) - رواه ابن سعد (75/1) من طريق الكلبي وابنه عن ابن عباس وهما متروكان .

(13) - جمعهم ابن سعد (55/1) بإسناده عن هشام الكلبي فذكر كل واحد واسمه الآخر .

ذكر أم رسول الله ﷺ :

آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب ، وأمها برة بنت
عبدالعزى بن عثمان بن عبدالدار بن قُصي ، وأمها أم حبيب بنت أسد بن
عبدالعزى بن قصي ، وأمها برة بنت عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب .
وأم عبدالله بن عبدالمطلب : فاطمة بنت عمرو بن عايذ بن عمران بن
مخزوم بن يقظة بن مرة⁽¹⁴⁾ .

وأم عبدالمطلب : سلمى بنت (2/ب) عمرو بن زيد بن ليبيد بن خدش
ابن عامر بن غنم بن عدي بن النجار⁽¹⁵⁾ وهو تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن
الخزرج بن حارثة بن ثعلبة العنقاء بن عمرو مُزَيْقِيَاء الملك بن عامر ماء السماء
الملك بن حارثة الغطريف الملك بن امرئ القيس البطريق الملك ملكه سليمان بن
داود النبي عليهما السلام ، بن ثعلبة بن مازن بن الأزد بن الغوث بن نُبْت بن
مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يَشْحَب بن يَعْرُب بن قحطان⁽¹⁶⁾ .

(14) - من ذكره لنسب آمنة إلى هنا رواه يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (291/3) ومن طريقه
البيهقي في الدلائل (183/1) وابن عساكر في تاريخه (96/3) عن الحجاج بن أبي منيع حدثنا جدي
(هو عبيدالله بن أبي زياد) عن الزهري به ، ورواه ابن سعد (59/1) عن هشام بن محمد عن أبيه .
وانظر : الثقات لابن حبان (26/1) ، وتاريخ دمشق (63/3) .

(15) - انظر طبقات ابن سعد (64/1 - 79) فقد أسنده عن هشام الكلبي عن أبيه .
وأسنده الطبري (501/1) من طرق لم تسلم من متروك غير روايته (502/1 - 503) من طريق علي بن
حرب الموصلي ، وحدثني أبو معن عيسى من ولد كعب بن مالك ومحمد بن أبي بكر الأنصاري من
مشايخ الأنصار وفيه أنها من بني عدي بن النجار دون تسميتها .

وقد ثبت في صحيح مسلم (2009) بعد (3014) وصف أحوال عبدالمطلب بأنهم بنو النجار .
(16) - من ذكره الخزرج وحتى قحطان موافق لما جاء في الطبقات الكبرى لابن سعد (419/3) باستثناء
وصف امرئ القيس ، وانظر الكامل في التاريخ لابن الأثير (516/1) .

وأم عبدمناف : حُبَيِّ بنت حُلَيْل بن حَبْشِيَة بن سلول بن كعب بن عمرو
ابن لُحَيِّ بن خُزَاعِيَة (17).

وأم قُصَيِّ بن كلاب : فاطمة بنت سعد بن سَيْل بن خَيْر بن جِمَالَة بن
عوف بن غَنَم بن عامر الجادر - أول من بنى جدار الكعبة - بن عمرو بن جعثمة
ابن يَشْكُر بن مبشر بن صعْب بن دُهْمَان بن نصر بن زهران بن كعب بن الحارث
ابن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد (18)، وأم كِلَاب هند بنت سُرَيْر
ابن ثعلبة (19) من بني معاوية بن ثور بن مُرْتَع بن معاوية بن كندة .

وأم مُرَة بن كعب مَخْشِيَّة بنت شيبان بن محارب بن فهر (20).

وأم كعب بن لُؤَيِّ : مارية بنت كعب بن القَيْن بن الجَسَر بن شَيْع الله بن
أسد بن وبرة بن تَعْلَب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة (21).

(17) - انظر تاريخ الطبري (505/1) ، والطبقات لابن سعد (63/1) ، والنقات لابن حبان (28/1) ، وفيه
حجنى بدل حي .

(18) - ذكر الطبري في تاريخه (505/1) هذا النسب ووقف عند يشكر وقال إنه من أزد شنوءة ، وفيه أن سيل
اسمه خير على أن سيل لقب .

وذكر ابن هشام النسب كاملاً لكنه أسقط كعباً الذي بين الحارث وزهران كما في سيرته (232/).

بينما ذكره ابن سعد (63/1) ، مختصراً وفي (64/1) إلى الجادر .

(19) - انظر سيرة ابن هشام (231/1) ، وتاريخ الطبري (509/1) .

(20) - عند الطبري (509/1) وحشية بنت شيبان ثم قال : وقيل ... مخشية .

أما عند ابن هشام (223/1) فذكرها مخشية لكنه قال : أم عامر بن لؤي ثم قال : ويقال ليلي بنت
شيبان .

بينما ذكره ابن سعد (65/1) كما عند المصنف وأتم منه .

(21) - ذكر الطبري هذا (509/1) وعزاه لابن إسحاق وابن الكلبي .

وذكره ابن سعد (65/1) .

وأم لوي بن غالب : وحشيّة بنت مُدلج بن مرة بن عبدمناة بن كنانة(22)
(3/أ) .

وأم غالب سلمى وقيل لُبنى بنت الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل (23) .
وأم فهر بن مالك جندلة بنت الحارث بن جندل بن عامر بن سعد بن
الحارث بن مَضاض بن عامر بن دب الجرهمي (24) .
وقال المسعودي : ابنة(25) الحارث بن سعد الذي كتب في الصخرة ،
حين أخرجهم البغي بقرن المنازل :

يأيها الـركب سـيروا إن قصركم أن تصبـحوا ذات يوم لا تـسيرونا
حـثوا المطايا(26) وأرخوا من أزمـتها قبل المـمات وقضوا ما تُقضونـا

(22) - خالف الطبري (510/1) ما ذكره المصنف ، فذكر أن أم لوي فيما قال هشام عاتكة بنت يخلد بن
النضر بن كنانة وهو قول ابن سعد (65/1) .

ثم ذكر الطبري قولاً آخر وأنها : سلمى بنت عمرو بن ربيعة وهو قول ابن حبان كما في الثقات
(29/1) ، لكن الذي ذكره المصنف هو قول ابن قتيبة كما نقل ابن الجوزي في تليح فهم أهل الأثر
(17/1) وهو في المعارف لابن قتيبة (130) .

وعزاه ابن الجوزي لأبي حاتم .

(23) - القول بأنها سلمى هو قول ابن قتيبة في المعارف (130) أما القول بأنها لبنى فلم أقف على من قال به
غير المصنف ولبنى بنت الحارث التي وقفت عليها هي بنت الحارث بن نمير بن أسيد بن عمرو بن تميم
وهي أم إحدى أمهات النبي ممن علون كما ذكر ابن سعد (63/1) .

أما ابن سعد (65/1) والطبري (510/1) فاختاراً أنها ليلى بنت الحارث ...

(24) - بهذا السياق هو مخالف لما في أغلب المصادر ، فعند ابن سعد (66/1) : جندلة بنت عامر بن الحارث
بن مضاض ، قال : ويقال : جندلة بنت الحارث بن جندلة بن مضاض بن الحارث .

ونقل القولين الطبري (510/1) وعزى الثاني لابن إسحاق .

(25) - في الأصل : ابنت .

(26) - المطايا : جمع مطية ، قال ابن سيده : المطية من الدواب التي تمطو في سيرها ، وجمعها مطايا . هـ من
اللسان . والمطو المد . ويقال للظهر المطاة ، وعلى هذا المعنى قول ابن منظور : المطية الناقة التي
يركب مطاها . هـ .

إنا كما كنتم كنا فصيرونا دهر فسوف كما كنا تكونونا(27)
قيل فهو جماع قريش .

فصل في ذكر أمارات نبوته ﷺ قبل مولده ، ووقت ميلاده ، وقصته مع
بُناة الكعبة ، وسبب تزويجه خديجة بنت خويلد إلى أن بعثه الله ، فصدع برسالة
ربه ، ودعا إلى الله بإذنه ، وذكر أمر الصحيفة المكتتة على بني هاشم والمطلب ،
ودخولهم في الشعب وخروجهم عنها ، وعرضه نفسه على القبائل ، وخروج من
خرج إلى أرض الحبشة الهجرة الأولى والثانية ، ورجوع من رجوع إلى مكة ،
وهجرة النبي ﷺ إلى المدينة ونزوله في بني عمرو بن عوف ، ونزول من نزل بقباء
وتحوّل من تحوّل إلى المدينة لما انتقل إليها رسول الله ﷺ ، وذكر غزواته وسراياه
وبعوثه وفتوحه (3/ب) .

إلى أن فتح الله عليه ما فتح وعزّ أمره ونفّذ أحكامه إلى أن حج حجة
الوداع إلى أن اختار الله له ما عنده فمضى حميداً ﷺ .

فصل في ذكر عام الفيل :

وهو عام شرفت فيه قريش ، ودفع الله عنهم شر أبرهة الأشرم ، وأرسل
عليهم حجارة من سجيل عامة الحبش .

قال الله عز وجل : ﴿ ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ، ألم يجعل
كيدهم في تضليل ، وأرسل عليهم طيراً أبابيل ، ترميهم بحجارة من سجيل ، فجعلهم
كعصف ماكول ﴾ [سورة الفيل].

(27) - الآيات ذكرها أبو نعيم في الحلية (383/2) مع بعض الاختلاف .

قال يعقوب بن عتبة أن أول ما رأى الناس الجُدري والحصبة في أرض العرب عام الفيل (28).

فصل في ذكر دلائل مولده ﷺ وما ظهر من أعلام رسالته :

روى مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما خرج عبدالمطلب بابنه عبدالله ليزوجه مرّ به على كاهنة تبالة مُتَهَوِّدة قد قرأت الكتب يقال لها فاطمة بنت مُرّ الخثعمية ، فرأت نور النبي ﷺ نور النبوة في وجه عبدالله ، فقالت له : يا فتى هل لك أن تقع عليّ الآن وأعطيك مائة من الإبل ؟

فقال عبدالله : أما الحرام فاللمات دونه والحل لأجل (29) فأستبينه

فكيف بالأمر الذي تبغيه

ثم مضى مع أبيه فزوجه آمنة بنت (4/أ) وهب بن عبد مناف بن زهرة، فأقام عندها ثلاثاً ثم إن نفسه دعته إلى ما دعته إليه الخثعمية ، فأثاها فقالت: يا فتى ما صنعت بعدي ؟

قال : زوجني أبي آمنة وأقمت عندها .

قالت : إني والله ما أنا بصاحبة ربية ولكني رأيت في وجهك نوراً فأردت أن يكون فيّ ، وأبا الله إلا أن يصيره حيث أحب . ثم قالت فاطمة بنت مرّ :

(28) - روى هذا ابن إسحاق عنه كما في أخبار مكة للأزرقي (148/1) وهو في سيرته (42/1).

ورواه الطبري في تاريخه (444/1) إلا أنه من طريق الرازي المتروك .

(29) - كذا في الأصل والصواب : " لا حل " كما في تاريخ الطبري (500/1) وغيره .

إني رأيت مخيلة⁽³⁰⁾ لَمَأَت⁽³¹⁾/فتلاؤلات بجناتم⁽³²⁾ القطر
فلمأتها نوراً يضيء له / ما حوله كإضاءة البدر
ورجوتها فخرأ أبوء به / ما كل قادح زنده⁽³³⁾ يوري
لله ما زُهرية سلبت ثوبيك ما استلبت وما تدري
وفي رواية :

إني رأيت مخيلة نشأت
وفيها أيضاً :

فرأيت سقياها حيا بلدٍ وقعت به وعمارة القفر
إن الذي قد كنت آمله مما عرضت له من الأمر
لم يدعني رهق إليه ولا أن لا أكون عفيفة الستر
وقال أيضاً :

ولما حوت منه أمينة ما حوت ، حوت منه فخرأ ما لذلك ثاني
وفي رواية :

ولما قضت منه أمينة ما قضت نبا بصري عنه وكلّ لساني
فما كل ما يحوي الفتى من تلال⁽³⁴⁾ لحزم ولا ما فاته لتواني (4/ب)

(30) - المخيلة موضع الخيل وهو الظن كالظنة وهي السحابة الخليقة بالمطر .

(31) - لمأتها : أبصرتها ولختها ، واللمأ واللمح سرعة إبصار الشيء . النهاية في غريب الحديث (4/269).

(32) - جناتم جمع حنتم ، والحنتم جرار مدهونة خضر كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة ثم اتسع فيها فقيل للحنف كله حنتم .

وقيل للسحاب وحنتم لامتلائها من الماء شبهت بجناتم الجرار المملوءة . انظر اللسان (12/162).

(33) - الزند : العود الأعلى الذي تقدح به النار والأسفل هو الزندة . المعجم الوسيط (1/402) والمراد ما كل من يقدح الزند يُظهر ناره .

(34) - التلال والتلبد : ما ولد عندك من مالك أو نتج . القاموس المحيط (1/344) .

فأجمل إذا طالبت أمراً فإنه سيكفيه جدان يعتلجان (35) (36)

(35) - يقال : اعتلج القوم إذا تدافعوا فيما بينهم واعتلج الرجلان إذا تصارعا .

(36) - القصة ثابتة في الجملة ، فقد أخرج الطبري في تاريخه (500/1) ومن طريقه ابن عساكر (404/3) والخراطي كما نقله ابن كثير في البداية (250/2) مسنداً ، عن علي بن حرب الموصلي قال حدثنا محمد بن عمار القرشي قال : حدثنا الزنجي بن خالد عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس به بقريب من لفظه .

علي بن حرب إمام فاضل ، ومحمد بن عمار القرشي ثقة كما في الإرشاد الخليلي (618/2) ، وعلته مسلم بن خالد الزنجي كثير الأوهام كما وصفه الحافظ بعد وصفه له بالصدوق ، وجعل هذه الرواية الإمام الدارقطني من غرائب وأفراد محمد بن عمار كما في أطراف الغرائب والأفراد (281/3). لكن هناك متابعة لهذه الرواية ، فأخرج البيهقي في الدلائل (107/1) من طريق عبدالوارث بن إبراهيم العسكري قال حدثنا مسدد قال حدثنا مسلمة بن علقمة عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس به بمعناه .

وفيه مسلمة بن علقمة صدوق له أوهام كما في التقريب وحديثه محتمل للتحسين .

ويشهد لذين الطريقين ما رواه ابن سعد (97/1) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (404/3) قال أنبأنا وهب بن جرير بن حازم أنبأنا أبي سمعت أبا يزيد المدني فذكره مرسلًا مختصراً وهذا مرسل صحيح وهو شاهد جيد .

وأبو يزيد المدني تابعي ثقة وقصر الحافظ عندما قال عنه : مقبول .

وروى ابن سعد في الطبقات (96/1) الحديث من طريق أخرى من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس به ، وعزا القصة ابن كثير في البداية (249/2) إلى ابن إسحاق .

ويشهد للقصة أيضاً ما رواه البيهقي في الشعب (135/2) من طريق ابن إسحاق قال حدثني والدي إسحاق بن يسار به مرسلًا ، وفيه أن المرأة زوجته الأخرى وهذا إسناد جيد لولا إرساله وهو شاهد جيد . فالقصة ثابتة إن شاء الله ، واستغراب الدارقطني لطريق محمد بن عمار هو استغراب وجيه بالنسبة لنا لو لم نجد ما جعله بعيداً ، حيث إنه روي من طريق ابن عباس من غير طريق محمد بن عمار وأكد رفع الغرابة ذلك المرسل الصحيح .

ولو أن الإمام الدارقطني حرم بإعلاله لما استشدهت به .

فالأصل أن عبارات أئمة العلل حذاق هذا الفن ينبغي علينا اعتماد ما اشتملت عليه من أحكام ، إلا إذا كان كلام الواحد منهم لم يخرج مخرج الجرم منه ، وتبين لنا بالأدلة التي توافق أصول هذا العلم =

وقال سعد بن مالك :

نحن أعظم خلق الله بركة وأكبر خلق الله ولداً .

خرج عبدالله بن عبدالمطلب ذات يوم متخصراً⁽³⁷⁾ مترجلاً ، فرأته ليلى العدوية جالسة بالبطحاء فدعته إلى نفسها ، فقال : أعود إليك ، ثم دخل فألم بآمنة أم النبي ﷺ ثم خرج فقالت : ما صنعت ؟

قال : عدت إليك .

قالت : لقد دخلتَ بنُور ما خرجتَ به ولئن كنت ألمت بآمنة لتلدُن ملكاً⁽³⁸⁾ .

فصل :

روى عبدالله بن جعفر المخرمي عن أبي عون عن المسور بن مخرمة عن عبدالله بن العباس عن أبيه عن جده عبدالمطلب قال : قدمت اليمن في رحلة الشتاء فلقيني رجل من أهل الزبور فنظر إليّ .

فقال : ممن أنت ؟

قلت : من قريش .

= خلاف ظنه فعندها يمكن لنا مخالفة الواحد منهم كما هو الحال في مثالنا السابق .

أما إذا حكم أحدهم بإعلال رواية ، فإن حكمه عليها يدل على استناده إلى طرق وروايات بينت له الإعلال الذي ذكره ، فلا ينبغي عندها مخالفتهم بحجة أننا لم نقف على تلك الروايات ، أما مثالنا السابق فليس به إعلال ، والله أعلم . والقصة ثابتة حتى لو سلمنا بإعلال تلك الطريق والله أعلم ، وهي من أعلام نبوته ﷺ .

(37) - مهملة في الأصل : وما أثبتته موافق لما في بعض المصادر .

(38) - ذكرها ابن قتيبة في غريب الحديث (378/1) وقال : حَدَّثَنَا بِهَا مِنْ وَجْهِ مُخْتَلَفٍ ، وَذَكَرَهَا الزَّمَخْشَرِيُّ

فِي الْفَائِقِ . وَلَاشَكَّ أَنَّ الْقِصَّةَ وَاحِدَةً وَالْمَحْفُوظَ مَا سَبَقَ .

فقال : من أيهم ؟

قلت : من هاشم وأنا ابنه .

قال : أتأذن لي أن أنظر إلى بعضك ؟

قلت : نعم ما لم يكن عورة .

قال : فهما منخراك .

وقال : فمس إحدى منخريّ ثم مس الأخرى .

فقال : أشهد أن في إحدى منخريك ملكاً وفي الأخرى نبوة ، وإننا لا

نعرف هذا الأمر إلاّ في بني زهرة ، فهل لك من شاعة ؟ (والشاعة الزوجة) .

قلت : لا .

قال : فإذا قدمت تزوج من بني زهرة .

فقدم عبدالمطلب فتزوج هالة بنت وهيب بن عبد مناف بن زهرة ،

فولدت له حمزة وصفية و (5/أ) زوج ابنه عبدالله آمنة بنت وهب بن عبد مناف

بن زهرة ، فولدت له النبي ﷺ فقالت قريش : فلع عبدالله على آمنة (39)(40) .

ومن أعلام نبوته ﷺ على جدّه عبدالمطلب ، [1] ما أخبرناه أحمد بن

(39) - الصواب أبيه بدل (آمنة) فهو الموافق لما في المصادر الأخرى ، والأوفق للسياق والله أعلم .

(40) - لم يثبت . أخرجه الطبراني في الكبير (137/3) والحاكم في المستدرک (656/2) والحربي في غريب

الحديث (581/2) وغيرهم من طريق يعقوب بن محمد الزهري عن عبدالعزيز بن عمران عن عبدالله

بن جعفر عن أبي عون عن المسور بن مخرمة عن ابن عباس عن العباس عن أبيه عبدالمطلب .

والحديث مداره على عبدالعزيز بن عمران وهو متروك .

وذكر ابن عساکر في تاريخ دمشق (418/3) طريقاً غير هذه ، لكنها لا تصح من أصلها فقد قال

عنها بنفسه بعد أن أوردها : "هذا حديث غريب والمحفوظ حديث المسور" .

ويريد بقوله "محفوظ" الحفظ النسبي أي طريق المسور بالنسبة إلى هذه الطريق الغربية .

عبدالرحمن الذكواني⁽⁴¹⁾ أنا علي بن محمد بن ماشادة نا سليمان بن أحمد نا محمد ابن موسى البربري نا زكرياء بن يحيى أبو السكين الطائي نا عم أبي زحر بن حصن عن جده حميد بن منهب حدثني عروة بن مضرّس ، قال حدث مخزّمة بن نوفل عن أمه رقيقة بنت أبي صيفي بن هاشم وكانت لدى عبدالمطلب قالت : تتابعت على قريش سنون أقحلت الضرع وأدقت العظم ، فبينما أنا راقدة اللهم أو مُهومة⁽⁴²⁾ إذا هاتف يصرخ بصوت صهل يقول : معشر قريش ، إن هذا النبي المبعوث قد أظلت أيامه وهذا إبان نجومه فحيّ هلاً بالحياة⁽⁴³⁾ والخصب ألا فانظروا رجلاً منكم وسيطاً عظماً جساماً أبيض بضاً أوطف الأهداب سهل الخدين أشمّ العرنين له فخر يكظم عليه ، وسنة تهدي إليه ، فليخلص هو وولده ، وليهبط إليه من كل بطن رجل ، فليشئوا من الماء وليمسّوا من الطيب وليستلموا الركن ثم ليرقوا أبا قبيس ، ثم ليدع الرجل وليؤمن القوم فغثم ما شئتم .

فأصبحتُ علم الله عز وجل مذعورة (5/ب) اقشعرّ جلدي ووله عقلي واقتصصت رؤيائي ونمت في شعاب مكة ، فوالحرمة والحرم ما بقي بها أبطحي إلاّ قالوا هذا شيبة الحمد ، وتناهت إليه رجالات قريش وهبط إليه من كل بطن رجل ، فشنّوا ومسّوا واستلموا ، ثم ارتقوا أبا قبيس واصطفوا حوله ما يبلغ سعيهم مهلة حتى إذا استتوا بذروة الجبل قام عبدالمطلب ومعه رسول الله ﷺ غلام قد أيفع أو كَرَبَ فقال : " اللهم سادّ الخلة وكاشف الكربة ، أنت معلّم غير معلّم ، ومسؤول

(41) - هو أبو الحسين أحمد بن عبدالرحمن الذكواني الأصبهاني الثقة روى عن الأئمة الحفاظ وروى عنه الحفاظ أيضاً ، ولد سنة 394هـ تقريباً وتوفي سنة 484هـ وله تسعون سنة . انظر: العبر في خبر من غير للذهبي (307/3) ، وشذرات الذهب (371/3) .

(42) - التهويم أول النوم وهو دون النوم الشديد ، انظر اللسان .

(43) - في الأصل : الحيا .

غير مُبَخَّل ، وهذه عيداًؤك وإماؤك بعذرات حرمك يشكون إليك سنتهم أذهبت
الظِّلْف والحف .

اللهم فأمطرنْ علينا مُعَدِقاً مُرْتَعاً .

فورب الكعبة ماراموا حتى تفجرت السماء بمائها واقتض الوادي بشجيجه ،
فسمعت شيخان قريش وجلتها : عبدالله بن جدعان وحرب بن أمية وهشام بن
المغيرة يقولون لعبدالمطلب هنئياً لك أبا البطحاء .

أي عاش بك أهل البطحاء ، وفي ذلك ما تقول رقيقة :

بشبية الحمد أسقى الله بلدتنا وقد فقدنا الحيا واجلّوذ المطر

فجاد(44) بالماء جوني له سيل سحا

فعاشت به الأنعام والشجر (6/أ)

منأ من الله بالميمون طائره وخير من بثرت يوماً به مضر

مبارك الأمر يستسقى الغمام به ما في الأنام له عدل ولا خطر(45)

وفي غير هذه الرواية :

ثم ليدلف إليه من كل بطن رجل ، وفي غير هذه الرواية :

قد قفّ جلدي ، وفيها : إن بقي بها أبطحيّ.

(44) - في الأصل فجاد ، وهو إعجام خاطئ للدال .

(45) - "لا يثبت" . سليمان بن أحمد الذي في إسناده المصنف هو الحافظ الطبراني وقد أخرج الخبر في المعجم

الكبير (259/24 - 661) وفي الدعاء له (2210) .

ورواه البيهقي في الدلائل (17/2) كلاهما من طريق زكريا بن يحيى به سنداً ومتناً وعلته زحر بن

حصن لا يعرف كما قال الذهبي في كتابه المغني .

ورواه ابن سعد في الطبقات (91/1) عن هشام بن محمد بن السائب بإسناد آخر وهشام متروك .

وأيضاً رواه ابن الأعرابي في المعجم من طريق آخر وفي إسناده راوٍ متروك . انظر الإصابة (50/6) .

وفيها : فتنامت إليه .
وفيها : وطفق القوم يدفون حوله حتى قرأ بذروته واستكفوا جنايبه ،
وفيها : وكظ الوادي بشجيجه ، وروي اكتظ .

القول في الألفاظ المشكّلة في هذا الحديث :

يقال : فلان لدة فلان إذا كان على مثل سنّته .
وأقحلتُ : أيست .
وفي غير هذه الرواية : وأرقتُ بالراء .
وقولها : أو مُهُومَة ، التهويم : النوم اليسير .
وفي غير هذه الرواية بصوت صَحِل بالحاء ، والصحل : البطح في الصوت .
وإبان نجومه : أي وقت ظهوره .
وحيّ هلاً : كلمة تعجيل .
والوسيط : النسب في قومه ، والعظام : العظيم والجسام : الجسيم .
والبض : الرقيق البشرة ، أوطف الأهداب : أي طويل الأهداب ، أشم
العرنين : أي مرتفع الأنف ، له فخر يكظم عليه : أي لا يفاخر ، ويمجوز أن يكون
معناه يصبر على جفوة القوم لمنزلته ، وسُنّة تهدي إليه : أي طريقة حسنة تدل
الناس عليه (6/ب) .

وقوله : من كل بطن : أي من كل قبيلة .
وقوله : فليشنوا بالشين والسين ، أي فليصّبوا .
وقوله : فليستلموا أي وليمسحوا .
فغثتم : أي أتاكم الغيث .
ووله : أي اضطرب ، وغمت : أي فشت .

ورجاللات قريش : رؤساؤها ، والمهل : السكون .
وأيفع : أي صار يافعاً ، وهو أن يقارب حد البلوغ .
أو كرب : أي قرب ، والعبيداء : العبيد ، والإماء : جمع الأمة ،
والعذرات : الأفنية ، والمغدق : الماء الكثير ، والمرتع : الذي يرتع فيه الدواب ، ما
راموا : ما يرحوا ، اقتض الوادي : أي سال ، بشجيجه : بكثرة مائه ، شيخان :
شيوخ ، جلة : ذو الأسنان ، اجلوذ : أي كثر وامتد ، جَوْنِي : سحاب أسود ،
سحا : أي مُنصباً ، وروي : له سبَل جار ، والعدل : المثل وكذلك الخطر ، وقوله :
ثم ليدلف : أي فليمش مشياً هيناً ، قفّ جلدي : أي قف شعر جلدي : أي
ارتفع واستوى من تعجبي لذلك ، وكف إذا مشى سريعاً ، استكف : أي أحاط
جناييه إلى جانيه ، كظ : أي ازدحم .
وقوله : اللهم أو مُهُومَة : هذه كلمة يُدخلها العرب في كلامها يقولون :
فعلت اللهم كذا كما يقال : فعلت يا رب كذا .

فصل :

[2] أخبرنا أبو بكر بن خلف أنا الحاكم أبو عبدالله أنا محمد بن يعقوب نا
الربيع بن سليمان وسعيد بن (7/أ) عثمان التنوخي قالوا : نا بشر بن بكر نا
الأوزاعي حدثني أبو عمار شداد عن وائلة بن الأسقع - رضي الله عنه - قال : قال
رسول الله ﷺ : (إن الله اصطفى بني كنانة من ولد إسماعيل واصطفى من بني
كنانة قريشاً واصطفى من قريش بني هاشم ، واصطفاني من بني هاشم) (46) .

(46) - الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (2276) من طريق الأوزاعي به .
وشيخ المصنف هو أبو بكر أحمد بن علي بن عبدالله بن عمرو بن خلف الشيرازي ، توفي سنة 487هـ ،
له ترجمة في تاريخ نيسابور كما في منتخبه (242) ووثقه .

[3] وذكر عبدالله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن سعيد بن سويد عن عبد الأعلى بن هلال السلمي عن العرباض بن سارية السلمي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : (أنا عبدالله وخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته⁽⁴⁷⁾) ، وما خبركم عن ذلك ، دعوة أبي إبراهيم ، وبشارة عيسى ، ورؤيا أمي التي رأته ، وكذلك أمهات الأنبياء يُرَيْنَ) .

وإن أم رسول الله ﷺ لما وضعته رأته نوراً أضاء له قصور الشام⁽⁴⁸⁾ .

(47) - كتب تحتها في الأصل أي ساقط .

(48) - معناه ثابت وكذا بعض ألفاظه . والحديث أخرجه أحمد في المسند (127/4) وابن حبان في صحيحه (6404) وابن سعد في الطبقات (148/1) وغيرهم من طرق عن معاوية بن صالح عن سعيد بن سويد عن عبد الأعلى بن هلال عن العرباض به .
والحديث مداره على سعيد بن سويد وهو الكلبي ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال عنه البخاري "لا يتابع في حديثه" كما في الكامل لابن عدي (408/3) وانظر لسان الميزان وهو مقل من الرواية وغير معروف بجرح ولا تعديل سوى كلمة البخاري هذه ويقابلها ما نقله الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (81/1) حيث نقل عن البزار قوله عن سعيد "ليس به بأس" .
ولم أفق على هذا التعديل في مسند البزار ، لكنني وجدت جملة من الرواة الضعفاء قد قال فيهم البزار هذه الكلمة منهم سليمان بن قرم وزياد الجصاص وموسى بن عبيدة وأسيد بن زيد وقزعة بن سويد .
وفي قزعة هذا قال أيضاً لم يكن بالقوي إضافة إلى قوله : ليس به بأس ، وهذا مما يدفعنا إلى عدم التعامل مع هذه العبارة على أنها توثيق صريح ، ولا أن صاحبها مقبول الرواية ، على الأقل فيمن تكلم فيه كسعيد بن سويد .

فإذا علمت هذا وعلمت أن الإمام البخاري قد ضعف هذه الرواية اطمأنت نفسك لرد مثل هذا التفرد من سعيد بن سويد ، حيث إنه تفرد بهذه الرواية .

فقد قال الحافظ في تعجيل المنفعة (371) : "وقال البخاري : "لم يصح حديثه" يعني الذي رواه معاوية عنه مرفوعاً : إني عبدالله وخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل ... " .
يعني هذا الحديث .

وقول البخاري : "لم يصح" مع قوله السابق "لا يتابع في حديثه" هو إعلال للطريق من أصله حيث =

= يشير إلى ما هو معلوم عند أئمة العلل ، من أن الراوي المقل غير المعروف بالحفظ وجمع الأحاديث من الشيوخ ولا بالإكثار من الرواية ، عندما يتفرد بحديث عظيم كهذا ولا يعرف له متابع من نفس طريق الصحابي الراوي لهذا الحديث فإنهم يردون روايته ويعتبرونها من قبيل الوهم .

ويؤكد هذا أن قوله " لم يصح حديثه " اعتاد البخاري مثل هذا النفي في كتبه لأصل الحديث لا لظاهر السند بخلاف غالب عمل المتأخرين .

فهو يريد الإعلال الذي يصدق على مسمى العلة عند المحدثين أي العلة الخفية ، وهذا الإعلال وأمثاله هو الذي قال عنه عبدالرحمن بن مهدي : "إنكارنا الحديث عند الجهال كهانة" .

وقال عنه : " معرفة الحديث إلهام " قال ابن نمير : وصدق ، لو قلت له أين قلت ؟ [أي ما دليلك على هذا الإعلال] لم يكن له جواب .

والمراد أن النظر السليم يوجب الشك في أمثال هذه الروايات عندما تأتي من المغموين ولا يروها مشاهير الرواة المكثرون المعروفون بالحرص والحفظ وكثرة الترحال لجمع الأحاديث .

فأين أئمة أهل الشام والعرباض بين ظهرانيهم يروي هذا الحديث ؟

إن لم ينشط أئمتهم ممن كانوا في طبقة تلاميذ العرباض .

فأين أئمتهم من الطبقة التي تليها طبقة سعيد بن سويد ، أين هم من هذه الرواية ؟

لم يروه عن العرباض إلا عبدالأعلى بن هلال وهو مقل غير معروف بالرواية أي بكثرتها بل رواياته قليلة جداً ، وغير معروف بتوثيق .

فلو قطعنا بأنه أخذ هذا الحديث عن العرباض لما قبلنا منه الرواية لعدم وجود تعديل ولا توثيق له من جهة ضبطه .

فكيف والراوي عنه مثله أو أسوأ ، وهو سعيد بن سويد المقل ؟ فهي رواية مقل عن مقل لخير عظيم لا يفوت عادة أولئك البُزُل .

وأنبه إلى أن إعلال البخاري هذه الطريق قد يكون أيضاً عن وقوفه على روايات جاءت عن عبدالأعلى أو عن العرباض دلت على وهم هذه الطريق .

وعليه فمن كان حاله كحالنا من البعد عن عصر الرواية ومن غياب بعض المصادر المهمة في الرواية لا ينبغي له أن يعترض إعلالاً لإمام كالبخاري بحجة أنه لم يعرف دليل البخاري في هذا الإعلال ، أو أنه لم يقف على دليل يؤيده ، فإعلال من إمام كالبخاري دال على وجود مستند قوي في وجهة نظر البخاري دفعه لذلك الإعلال .

هذا المستند (المجهول بالنسبة لنا) لو سألنا أي باحث عن غلبة ظنه فيه ، ماذا يغلب على ظنك في هذا المستند أصاب البخاري فيه أم أخطأ ؟ لقال الغالب في شأن إمام كالبخاري أنه أصاب مع احتمال =

الخطأ .

فيقال له : مستند علمه البخاري وحكم على ضوئه حكماً بأي اعتبار حكمت بخلافه وأنت تجهله؟! وهذه ليست بدعوة لعصمة الأئمة من أمثال البخاري ولكن هي دعوة لاعتبار المعطيات المؤثرة في الحكم على الروايات ، المقطوع بوجودها إجمالاً المجهولة تفصيلاً .

ومما يهمني التنبيه عليه أنه سيأتي إسناد شامي نظيف لنفس الحديث فمما ينبغي حال البحث أن نبحث في كل طريق وحده ونمنحه الحكم اللائق به ثم نأتي لكل طريق محفوظ فنجمع ما ثبت أنه محفوظ ونبي على ضوء ذلك حكماً ، بعيداً عن كل رواية خلصنا إلى أنها غير محفوظة بمعنى أنها وهم فمثلاً هنا لا نقول إن الإسناد الشامي المحفوظ يدل على أن رواية سعيد بن سويد لها أصل أو يقوي شأنها فهذا من الخلط ، لأننا إذا رجحنا أنها غير محفوظة فهذا يعني أنها وهم بتلك الصورة ، وكون نفس الحديث جاء من طريق أخرى قريبة أو مشابهة لا يفيد تلك الرواية المعلولة ، وأقل ما يقال إن هذه الرواية المعلولة قد تكون صورتها الصحيحة وأصلها هي هذه الرواية الثانية ، وعليه فالمعلولة لا قيمة لها . هذا من حيث التأصيل لا غبار عليه ، أما هذا المثال فشأنه الاجتهاد .

لكن الحديث معناه صحيح وقد جاءت بعض ألفاظه في روايات أخرى ثابتة ، أما ذكر النور فأخرج أحمد في مسنده (184/4) والدارمي (13) والحاكم (673/2) وغيرهم من طرق عن بقية بن الوليد قال حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي عن عتبة بن عبدالسلمي أنه حدثهم أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال : كيف كان أول شأنك يا رسول الله ؟

قال : كانت حاضنتي من بني سعد بن بكر فانطلقت ... (فذكر قصة الملكين الذين شقا بطنه) .
وفيه عن أمه أنها قالت : إني رأيت خرج مني نور أضاءت منه قصور الشام .
وإسناده حسن أو صحيح لحال عبدالرحمن بن عمرو .

وقد روى هذا الحديث عن خالد بن معدان ثور بن يزيد متابعاً بحير بن سعد فأخرج ابن سعد في طبقاته (556/1) من طريق ثور عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ : قيل لرسول الله ﷺ أخبرنا عن نفسك ؟

قال : أنا دعوة إبراهيم وبشر بي عيسى بن مريم ، ورأت أمي حين وضعتني خرج منها نور أضاء له قصور الشام واسترضعت في بني سعد ... فذكر القصة .

رواه عن ثور هكذا متصلاً ومختصراً دون الاسترضاع الإمام محمد بن إسحاق كما في المستدرک وإن كان في الإسناد إلى ابن إسحاق أحمد بن عبدالجبار العطاردي فهو صدوق على الراجح حسن الحديث بلا إشكال إن شاء الله .

بينما رواه عن ثور أيضاً عبد الوهاب بن عطاء متابعاً ابن إسحاق كما في طبقات ابن سعد ، =

=

لكنه خالف ابن إسحاق في إسناده حيث رواه مرسلًا عن خالد بن معدان قال قيل لرسول الله ...
فذكر الحديث بذكر الاسترضاع وابن إسحاق أرفع من عبد الوهاب فالوصل ثابت إن شاء الله
بالنسبة لرواية ثور .

ورواية عبدالوهاب دالة على أن رواية ثور وبحير هما في الأصل رواية واحدة وهذا يدل على سلامة
مبدأ الترجيح بينها .

لكن ثوراً بهذا الإسناد قد خالف رواية بحير بن سعد السابقة ، خالفه في الإسناد حين رواه عن ابن
معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ .

بينما رواه بحير عن ابن معدان عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي عن عتبة بن عبد السلمي وهذه
مخالفة .

وخالفه ثور في المتن حين روى قوله : أنا دعوة إبراهيم وبشر بي عيسى ولم يروها بحير .
وبحير بن سعد أثبت من ثور بن يزيد .

قال الإمام أحمد : ليست بالشام أثبت من حريز إلا أن يكون بحير .
وقال أبو بكر الأثرم : قلت لأبي عبدالله : أما أصح حديثاً عن خالد بن معدان ثور أو بحير ؟ فقال :
بحير ، [فقدم بحيراً عليه] .

وقال بقية بن الوليد : قال لي شعبة : تمسك بحديث بحير .

فبحير أوثق من ثور وأثبت بنص كلام الإمام أحمد ، ومثل هذا التقديم من أحمد لبحير يدل على
وجود فارق في درجة الحفظ والتثبت بحيث يجعل هذا الفارق مجرد الزيادة من الأدنى مخالفةً تخرجها
عن كونها زيادة ثقة لأن الشذوذ عند أئمة الحديث المحققين يكون في أحد أمرين :

1 - في زيادة يخالف بها من زادها رواية من هو أوثق منه مخالفة معنوية .
ومثالها ما رواه ابن المبارك عن يونس عن الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً من رأيي في
النام فسيراني في اليقظة .

وغير ابن المبارك يرويه بلفظ : (فقد رأيي) من رأيي في المنام فقد رأيي حقاً فإن الشيطان لا يتمثل .
فلفظ فسيراني في اليقظة مخالف للفظ فقد رأيي حقاً .

وتفرد به ابن المبارك مخالفاً من هو أوثق منه وهم جماعة من الثقات .

2 - في مجرد الزيادة ولو لم يخالف في المعنى عندما يكون الذي زاد أدنى في الضبط ممن لم يزدها مع
وجود فارق في الدونية المذكورة .

وأمثلتها كثيرة ، منها زيادة النهار في حديث : "صلاة الليل مثني مثني" .
وغيرها من الأمثلة كثيرة .

=

والناظر في كتب أئمة العلل كأقوال أبي حاتم وأبي زرعة وأحمد والبخاري وابن المديني والنسائي والعقيلي وابن عدي وابن حبان والدارقطني والبخاري والبيهقي والضياء المقدسي وغيرهم ، لا يشك في أنهم يتفقون على رد أي زيادة يتفرد بها ثقة عمن هو أرفع منه سواء في المتن أو الإسناد وهناك مئات الأمثلة في كتبهم على ذلك ، وعليه فمن الخلط والخطأ ما يشوش به كثير من المتأخرين في ضابط الحديث الشاذ ممن اعتمدوا على كلام بعض من تقدم ممن تكلم في الشاذ متأثراً بمذهب بعض الفقهاء الذي لم يشتغلوا بعلم الحديث ولا هو من صناعتهم .

وعليه ، فكل من تكلم في الشاذ بمعزل عن تطبيقات حُذاق هذا الفن وصنّاعه من أئمة العلل فهو مخطنٌ بجانب للحق .

فالحلاصة أن إخبار أمه ﷺ عن النور الذي رآته عند ولادته هو ثابت ، ومن ذلك الرواية عن حليلة الآتية (40) .

وثبت شطره الأول من حديث أبي هريرة فقد صح عند أحمد في المسند (665/2) والترمذي في السنن (3609) وغيرها أنه قيل للنبي ﷺ : متى وجبت لك النبوة ؟ قال : بين خلق آدم ونفخ الروح فيه .

رواه الوليد بن مسلم ثنا الأزاعي ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .
فصرح الوليد بالتحديث عن الأزاعي وعن يحيى .

قال الترمذي في العلل الكبير (684) سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه قال أبو عيسى وهو حديث غريب من حديث الوليد بن مسلم رواه رجل واحد من أصحاب الوليد .هـ .
يريد بالرجل الواحد الوليد بن شجاع ، وكأنه لأجل هذا قال في السنن عنه : "حديث حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه" .هـ .

وهذا الاستغراب من الترمذي غريب إذ رواه عن الوليد بن مسلم من غير رواية الوليد بن شجاع جماعة ، فرواه عروة بن حفص أبو محمد الثقفي الدمشقي كما في القدر للفريابي (27/1) والشريعة للأجري (946) وتاريخ دمشق (488/45) وتابعه العباس بن عثمان كما في الثقات لابن حبان (47/1) ودلائل النبوة (130/2) للبيهقي ، وأيضاً تابعهم محمد بن هاشم البعلبكي عند الحاكم (665/2) .

وأيضاً أحمد بن محمد بن عثمان عند اللالكاني (1403) .

فهؤلاء أربعة من غير الوليد بن شجاع كلهم يرويه عن الوليد بن مسلم فلا غرابة والإسناد صحيح .
ويشهد لطريق الوليد هذه ما رواه عبدالله بن شقيق مرسلأً : قال رجل : يا رسول الله : متى كنت نبياً ؟ ... كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد .

= رواه ابن سعد (148) والفريابي في القدر (28/1) والرويانى في المسند (1527) والخطيب في الأسماء المهمة (385/5) من طرق عن خالد الحذاء عن عبدالله بن شقيق به مرسلأ .

وتابع الحذاء على إرساله بديل بن ميسرة كما في القدر للفريابي (29/1) من رواية حماد بن زيد عنه . قال الترمذي في العلل (683) : وروى حماد بن زيد ويزيد بن زريع وغير واحد عن بديل بن ميسرة هذا الحديث عن عبدالله بن شقيق قال : قيل للنبي ﷺ متى كنت نبياً ... ولم يذكروا فيه عن ميسرة الفجر ا.هـ . أي روه مرسلأ ولم يصلوه .

وقد رواه بعضهم عن الحذاء وعن بديل موصولأ ، والمرسل أقوى لكنه شاهد قوي لطريق الوليد والمرسل شاهد جيد بإجماع المحدثين .

وهناك شاهد جيد لقوله أنا دعوة إبراهيم ، أخرجه ابن سعد في طبقاته (149/1) أنا عبدالوهاب بن عطاء العجلي أنا جوير عن الضحاك به مرسلأ لكنه لا عاضد له من طرق أخرى تقويه فيما أعلم . وثمة طرق كثيرة وردت في المصنفات غير محفوظة ولا تصلح للاستشهاد أعرضت عن ذكرها سوى طريق واحدة أود التنبيه عليها لاستشهاد بعضهم بها .

فأخرج أحمد في مسنده (272/5) والطيالسي (155/1) وغيرهما من طرق عن فرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة قال : قيل يا رسول الله ما كان بُدو أمرك ؟ فقال : دعوة أبي إبراهيم وبشرى عيسى بن مريم ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام . فيه فرج بن فضالة ضعيف ، وإن كان حديثه عن أهل الشام مقاربأ وهذا منها إلا أنه لا يحتج به مع هذا ولا سيما هذا الإسناد هو غير محفوظ .

فقد ذكر الحافظ ابن عدي في كتابه الكامل (29/6) عدة أحاديث ضمن ترجمة فرج ومنها هذا الحديث بهذا الإسناد ثم قال : "وهذه الأحاديث التي أملتيتها عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة غير محفوظة" ، فإذا الحافظ ابن عدي قد حكم على هذه الطريق بأنها غير محفوظة أي أنهما وهم من فرج وليس ثمة إسناد كهذا لهذا الحديث ، وما كان كذلك فلا ينبغي اعتباره لأنه لا شيء .

فالخلاصة أن حديث العرياض الذي ساقه المصنف صحيح المعنى وجل ألفاظه ثابتة من طرق أخرى والله أعلم .

وأما المراد بأنه وجبت له النبوة بين خلق آدم ونفخ الروح فيقول الإمام البيهقي في شعب الإيمان (134/2) : "... (إني عند الله في أم الكتاب لخاتم النبيين) وإنما أراد والله أعلم أنه كذلك في قضاء الله وتقديره قبل أن يكون آدم عليه السلام ..." ا.هـ .

[4] أخبرنا عبدالصمد بن أحمد بن أبي جابر (49) - قدم علينا - نا أبو حفص بن مسرور نا الحسن بن علي التميمي نا أبو العباس أحمد بن محمد بن الحسين الماسرجسي نا شيبان نا حماد عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل عليه السلام وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه فشق عن قلبه ، فاستخرج القلب ، فاستخرج منه علقة ، فقال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم لأمه ثم أعاده في مكانه (50) (7/ب) .

وجاء الغلماء يسعون إلى أمه يعني ظئره ، فقالوا : إن محمداً قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون ، قال أنس : وقد كنت أرى أثر ذلك الخيط في صدره (51) .

قال رحمه الله : لأمه ، أي ضمه ، منتقع اللون : أي متغير اللون .

[5] أخبرنا محمد بن الحسن بن سليم (52) أنا أبو حفص الزعفراني نا أبو أحمد العسال إملاء نا محمد بن عبدالله بن رسته نا محمد بن بكار بن الريان نا الوليد

(49) - عبدالصمد بن أحمد بن أبي جابر أبو القاسم "مشهور من بيت معروف مشهور كان مشتغلاً بالاستيفاء (كذا) وسمع من أقاربه من الطبقة الثانية ، توفي بناحية جوين في شوال سنة تسعين وأربعمائة ، سمع من أبي نصر محمد بن إبراهيم الشعيري الجرجاني في أماليه باستملاء أبي عبدالرحمن الشحامى" . اهـ . المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور (385/1) .

(50) - لعلها أول عملية جراحية في العالم .

(51) - أخرجه مسلم في صحيحه (162) قال حدثنا شيبان وذكره بإسناده ورواه مختصراً (162) من غير طريق حماد .

(52) - شيخ المصنف هو محمد بن الحسن بن محمد بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن سليم البواني أبو بكر المعلم كان شيخاً فاضلاً صالحاً حسن السيرة كثير السماع واسع الرواية ، ولي القضاء ببعض نواحي أصبهان توفي سنة 484هـ ، الأنساب (408/1) .

ابن أبي ثور عن السدي عن عباد أبي يزيد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : كنت أمشي مع رسول الله ﷺ بمكة فخرجنا في بعض نواحيها من الجبال والشجر ، فلم يمر بشجر ولا جبل إلا قال : السلام عليك يا رسول الله (53).

فصل :

ومن أمانة نبوته ﷺ عند سيف بن ذي يزن [6] حدث علي بن حرب

(53) - أخرجه ابن أبي الدنيا في الهواتف (6) من طريق محمد بن بكار به .
وأخرجه الترمذي (3626) ومن طريقه الضياء في المختارة (502) ، والحاكم في المستدرک (677/2) ،
والدارمي (25/1) ، وغيرهم من طريق الوليد به .
وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (2098) (266/3) من طريق يونس بن بكير عن عنبسة قال حدثني
السدي عن عباد بن يزيد عن علي بنحوه .
وكذا البيهقي في الدلائل (154/2) .
وفيه السدي إسماعيل بن عبدالرحمن صدوق يهم كما في التقريب .
وعباد هو ابن يزيد أو ابن أبي يزيد مجهول .
وأورد الحديث الإمام الدارقطني في العلل (416) وقال : " يرويه إسماعيل السدي واختلف عنه ، فرواه
الوليد بن أبي ثور وعنبسة بن أبي الأزهر عن السدي عن عباد بن أبي يزيد عن علي ، ورواه زياد بن
خيثمة عن السدي عن أبي يزيد الخيواني عن علي ... " اهـ .
وقد خالف كلاً من عنبسة والوليد زياد بن خيثمة فروى الدارقطني في العلل (25/4) وأبو نعيم في
الدلائل كما في البداية والنهاية لابن كثير مسنداً به (134/6) (274/6) كلاهما عن أبي بكر بن
نيروز محمد بن إبراهيم قال ثنا حمدون بن الحارث قال حدثنا أبو بدر ثنا زياد بن خيثمة عن السدي
عن أبي يزيد الخيواني عن علي .
وعند أبي نعيم عن أبي عمارة الخيواني .
فالسدي علاوة على سوء حفظه قد اضطرب فيه ، وذكر الاختلاف من الدارقطني هو تقرير لهذا
الاضطراب وإعلال به .
ويغني عن هذا الحديث ما جاء في صحيح مسلم (2277) من حديث جابر بن سمرة مرفوعاً : " إني
لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث إني أعرفه الآن " .
وكفى الله المؤمنين القتال .

الموصلية قال : حدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي نا عمرو بن بكر عن أحمد ابن القاسم عن محمد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنه قال : لما ظهر سيف بن ذي يزن على اليمن ونفى الحبشة وذلك بعد مولد رسول الله ﷺ بسنتين أتته وفود العرب وشعراؤها لتهنئته وتذكر ما كان من بلائه في طلبه بشار قومه ، فأتاه وفد قريش فيهم عبدالمطلب بن هاشم وأميه بن عبد شمس وعبدالله بن جدعان وخويلد بن أسد ووهب بن عبد مناف (8/أ) في ناس من وجوه قريش ، فقدموا عليه بصنعاء وهو في رأس قصر له يقال غمدان ، وهو الذي يقول فيه أمية ابن أبي الصلت :

لا يطلب الثار إلا كابن ذي يزن	خيّم في البحر للأعداء أحوالا
أتى هرقلًا وقد شالت نعمته	فلم يجد عنده النصر الذي قالا
ثم انتحى نحو كسرى بعد تاسعة	من السنين يُهين النفس والمالا
حتى أتى ببني الأحرار تحملهم	تخالهم فوق متن الأرض أجبالا
من مثل كسرى شهنشاہ الملوك لهم	ومثل وهراز ⁽⁵⁴⁾ يوم الجيش إذ صالا
لله درهم من فتية صبر	ما إن رأيت لهم في الناس أمثالا
بيض مرابزة غلب جحاححة	أسد ترب ⁽⁵⁵⁾ في الغيضة أشبالا
يرمون عن شُدْفٍ كأنها عُبط	في زمخر يُعجل المرميّ أعجالا
لا يضجرون وإن كلت نيازكهم	ولا ترى منهم في الطعن ميالا
أرسلت أسداً على سود الكلاب فقد	أضحى شريدهم في البحر ضلّالا
فاشرب هنياً عليك التاج مرتفقا	في رأس غمدان داراً منك محلالا

(54) - صوبه في هامش الأصل فقال : "صوابه وهرز" وهو الموجود في أكثر المصادر .

(55) - وفي أخبار مكة للأزرقي (يرين) .

واشرب هنيئاً فقد شالت نعماتهم وأسيّل اليوم من برديك إسبالاً
 تلك المكارم لا قعبان من لبن شيباً بماء فعاداً بعد أبوالا
 فاستأذنوا عليه فأذن لهم ، وإذا الملك متضمح بالعنبر ينطيف وبيض⁽⁵⁶⁾
 (8/ب) المسك في مفارق رأسه ، وعن يمينه وشماله الملوك وأبناء الملوك والمقاول .
 فلما دخلوا عليه دنا منه عبدالمطلب فاستأذن في الكلام ، فقال : إن كنت
 ممن يتكلم بين يدي الملوك فقد أذنا لك .

فقال عبدالمطلب : إن الله قد أحلك أيها الملك محلاً رفيعاً شامخاً منيعاً
 وأنبتك منبتاً طابت أرومته وعزت جرثومته ، ثبت أصله وبسق فرعه في أطيب
 موطن وأكرم معدن ، وأنت أبيت اللعن رأس العرب الذي له تنقاد عمودها الذي
 عليه العماد ومعقلها الذي يلجأ إليه العباد ، سلفك لنا خير سلف ، وأنت لنا منهم
 خير خلف فلن يهلك من أنت سلفه ولن يخمل⁽⁵⁷⁾ ذكر من أنت خلفه .
 نحن أيها الملك أهل حرم الله وسدنة بيته⁽⁵⁸⁾ ، أشخصنا إليك الذي أبهجننا
 بكشفك الكرب الذي فدحناه فنحن وفد التهنئة لا وفد المرزئة .

قال سيف : وأيهم أنت أيها المتلكم ؟

قال : أنا عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف .

قال : ابن أختنا ؟ قال : نعم .

فأذناه ثم أقبل عليه وعلى القوم ، فقال : مرحباً وأهلاً ، وناقاة ورحلاً ،
 ومستناخاً سهلاً ، وملكاً ربحلاً يعطي عطاء جزلاً ، قد سمع الملك مقاتلكم وعرف

(56) - كذا والصواب : ويص كما في دلائل النبوة للبيهقي (10/2) .

(57) - فيها إهمال في الأصل .

(58) - في الأصل بعدها علامة شبيهة بالدائرة كأنها للفصل ، والله أعلم .

قرابتكم وقبل وسيلتكم فأنتم أهل الليل والنهار لكم الكرامة ما أقمتهم والحباء إذا
ظعنتم فانهضوا إلى دار الضيافة والوفود .

وأمر لهم (9/أ) بالإنزال فأقاموا شهراً لا يصلون إليه ولا يأذن لهم في
الانصراف ، ثم انتبه لهم انتباهة فأرسل إلى عبدالمطلب دونهم ، فأدناه وقرب
مجلسه واستخلاه ، ثم قال : يا عبدالمطلب : إني مفوض إليك من سر علمي أمراً ،
لو غيرك يكن لم أبح له به ، ولكن وجدتك مَعْدِناً فأطلعتك طلعة فليكن عندك
مطوياً حتى يأذن الله فيه ، فإن الله بالغ أمره ، إني أجد في الكتاب المكنون والعلم
المخزون الذي اخترناه لأنفسنا واحتجناه⁽⁵⁹⁾ دون غيرنا خيراً عظيماً وخطراً
جسيماً لك ، فيه شرف الحياة وفضيلة الوفاة ، للناس كافة ولرهطك عامة ولك
خاصة .

فقال عبدالمطلب : مثلك أيها الملك سرٌّ وبرٌّ ، فما هو فداك أهل الوبر
زماً بعد زمر ؟

قال : إذا ولد بتهامة غلام به علامة بين كتفين شامة تكون⁽⁶⁰⁾ له الإمامة
ولكم به الزعامة إلى يوم القيامة .

قال عبدالمطلب : أبيت اللعن قد أُبْتُ بخير ما آب به وافد قوم ولولا هيبة
الملك وإعظامه لسألته من ساره إياي⁽⁶¹⁾ ما أزدادُ به سروراً .

قال سيف : هذا حينه الذي يولد فيه أو قد ولد ، اسمه محمد بين كتفيه
شامة ، يموت أبوه وأمه ، ويكفله جده وعمه ، وقد وجدناه⁽⁶²⁾ مراراً ، وإن الله

(59) - في دلائل النبوة للبيهقي "احتجناه" وهو الصواب .

(60) - كتبت في الأصل : "كانت" ثم شطب عليها وصوبها .

(61) - في دلائل النبوة للبيهقي "ساره" .

(62) - كتب في الأصل : "ولدناه" ثم أعاد وكتب عليها وجدناه ، وفي دلائل البيهقي "ولدناه" ، وكذا في
أخبار مكة للأزرقي (1/152) .

باعثه جهاراً ، وجاعل له منا أنصاراً ، يُعز بهم أوليائه ويُذِل بهم أعداءه ، ويضرب الناس بهم عن عرض ، ويستئين بهم كرائم الأرض ، يعبد الرحمن ويدحر الشيطان ويخمد النيران ويكسر الأوثان ، قوله فصل وحكمه عدل ، يأمر بالمعروف ويفعله ، وينهى عن المنكر ويبطله .

فقال عبدالمطلب : أيها الملك عز جارك وسعد جدك وعلا كعبك ونمى أمرك وطال عمرك ودام ملكك فهل الملك سارني بإفصاح فقد أوضح لي بعض الإيضاح .

قال سيف : والبيت ذي الحجب والعلامات على النصب (63) إنك لجده غير الكذب ، فخر عبدالمطلب ساجداً .

فقال سيف : ارفع رأسك ثلج صدرك وعلا أمرك فهل أحسست شيئاً مما ذكرت ؟

قال عبدالمطلب : نعم أيها الملك ، إنه كان لي ابن وكنت به معجباً وعليه رقيقاً فزوجته كريمة من كرائم قومي : آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة ، فجاءت بغلام سميته محمداً مات أبوه وأمه وكفلته أنا وعمه ، بين كتفيه شامة وفيه كل ما ذكرت من علامة .

قال سيف : إن الذي ذكرتُ لك كما ذكرتُ ، فاحتفظ بابنك واحذر عليه اليهود فإنهم له أعداء ولن يجعل الله لهم عليه سبيلاً ، واطو ما ذكرتُ لك دون هؤلاء الرهط الذين معك فإني لست بأمن أن تدخلهم النفاسة من أن تكون لك الرياسة ، فيبغون لك الغوائل وينصبون لك الحبالل (10/أ) وهم فاعلون ذلك أو أبناؤهم ، ولولا أنني أعلم أن الموت مجتاحي قبل مبعثه لسرت بخيلي ورجلي

(63) - في بعض المصادر : النقب .

حتى أُصيّر يثرب دار مملكتي⁽⁶⁴⁾، وإني أجد في الكتاب الناطق والعلم السابق أن يثرب استحكام أمره وموضع قبره وأهل نصرته ، ولولا أنني أقيه الآفات وأحذرُ عليه العاهات لأوطأت أسنان العرب كعبة ولأعليت على حداثة سنه ذكره، ولكني صارف ذلك إليك من غير تقصير ممن معك .

ثم أمر لكل رجل منهم بمائة من الإبل وعشرة أعبد وعشر أم⁽⁶⁵⁾ وعشرة أرطال فضة وخمسة أرطال ذهب وكرش مملوءة عنبراً وأمر لعبدالمطلب بعشرة أضعاف ذلك وقال له : إذا كان رأس الحول فأتني بخيره وما يكون من أمره ، فهلك سيف بن ذي يزن قبل رأس الحول .

فكان عبدالمطلب يقول : يا معشر قريش لا يغبطني رجل منكم يجزىل عطاء الملك فإن كثره إلى نفاذ ، ولكن ليغبطني بما يبقى لي شرفه وذكره ولعقبى من بعدي .

فكان إذا قيل له ما قال : قال ستعلمن نبأه ولو بعد حين⁽⁶⁶⁾ .

وفي رواية عبدالواحد بن أبي عمرو الأسدي عن الكلبي قال : يا

(64) - كذا بالأصل وفي أخبار مكة "مملكته" وهو أنسب للسياق .

(65) - يعني : إماء .

(66) - روى الخبر بطوله الأزرقى في أخبار مكة (149/1) من طريق عمرو بن بكر بن بكار به بنفس إسناد المصنف ، والحافظ الخراطي في كتابه هواتف الجنان من طريق علي بن حرب به كما أسند المصنف . وقد نقل الحافظ ابن كثير في البداية (328/2) إسناد الخراطي من كتابه وكذا ابن عساكر (441/3) . ورواه أبو نعيم في الدلائل من طريق عمرو بن بكر بن بكار كما نقله ابن كثير (330/2) وفي إسناد الخير هذا محمد بن السائب الكلبي متهم بالكذب .

وأخرج البيهقي الخير في الدلائل (9/2) من طريق أبي يزن الحميري إبراهيم بن عبدالله عن عمه أحمد بن [حنينش] بن عبدالعزيز قال حدثني أبي قال : حدثني أبي عفير قال حدثني أبي زرعة بن سيف بن ذي يزن فذكر القصة ومن نفس الطريق رواه أبو نعيم في الدلائل كما نقل ابن كثير (330/2) . وهذا إسناد غريب فهؤلاء لا يدرى منهم كما قال الإمام الذهبي في الميزان (165/1) .

عبدالمطلب إني مُفضِّل إليك من سيرِ عِلْمِي أمراً لو يكون غيرك لم أبح به ، وفي هذه الرواية : والعلم المخزون الذي اخترناه لأنفسنا .

وفيها : كان لي ابن كنت به ضنيناً معجباً وعليه رفيقاً حَدِياً ، فزوجته كريمة من كرائم قومه .

وفيها : فيبغون له الغوائل وينصبون له الحبالل .

وفيها : لأعلنت على حداثة سنه أمره ولوطأتُ أشرافَ العربِ كعبه .

وفيها : من غير تقصير بمن معك .

شرح الألفاظ الغريبة في الحديث :

قوله : ما كان من بلائه : أي من كفايته وجلادته .

وخيم : أي أقام ، وشالت نعامته : أي فسد أمره واضطرب .

ثم انتحى : أي قصد ، بعد تاسعة ، أي بعد تسع سنين ، وبنو الأحرار :

أهل فارس ، ووهراز : مقدم جيشهم فارسي من رؤوس أهل فارس ، صُبر : جمع

صبور ، مرازية : جمع المرزبان ، والمرزبان في فارس كالبطريق في الروم ، وغلب :

جمع أغلب وهو الغليظ الرقة ، والجحاحجة : جمع الجحجحاح وهو السيد الكريم ،

تربب : أي تربى ، والغیضة : جمع الغیضة وهي جماع الشجر ، وأشبال : جمع

شبل وهو جرو الأسد ، وقوله : عن شُدْف : شدف واحدها شدفاء وهي عوجاء

كذا في كتابي ولست أقف على حقيقته غير أن المراد به القسي ، قال الأصمعي :

الشفد : القسي الفارسي واحدها شدفاء وهي عوجاء . والغُبط : جمع الغبيط

وهو خشب الرحل ، شبه انحناء القوس بانحنائه .

والزمرخ : السهم ، يعجل المرمي : أي يقتله سريعاً .

والنيازك : جمع النيزك وهي الحربة ، وسود الكلاب يريد الحبش ،

والشريد : المتفرق ، المرتفق : (11/أ) المتكئ ، والمحلال : الذي يكثر الحلول بها، وشيئا : أي خلطاً فيقال شبت اللبن بالماء أي خلطته به ، والمتضمخ بالعنبر : المتلطح به ، وينطف أي يسيل ، الوبيض (67) : البريق ، المَقاول : الملوك (68) ولدن (69) الملوك ، والأرؤومة والجرثومة : الأصل ، والمرزية : المصيبة ، والربجل : الكثير العطاء ، والخباء : العطاء ، وأطلعتك طلعة : أي وقفت على حقيقته ، واختزن بمعنى خزن ، واحتجن بمعنى حجن ، قال أهل اللغة : احتجن المال أي واره، والشامة : العلامة ، ويدحر : يطرد ، والنصب : حجارة يذبح عليها للأصنام ، والغوائل جمع غائلة : يعني الشر ، والمحتاج المستأصل ، ويثرب اسم المدينة (70) .

(67) - صوابها ويصص كما تقدم .

(68) - كذا في تاج العروس (296/3) .

(69) - هكذا والله أعلم في الأصل .

(70) - وبما صح في أعلام نبوته ودلائلها ما رواه حسان بن ثابت حيث قال : "إني لغلام يفعة ابن سبع سنين أو ثمان أعقل كل ما رأيت وسمعت إذا يهودي ييثر يبصرخ ذات غداة يا معشر يهود ! فاجتمعوا إليه وأنا أسمع قالوا : وملك مالك ؟ قال : طلع نجم أحمد الذي وُلد به في هذه الليلة" .
رواه إسحاق بن راهويه في مسنده (17/175- مطالب) وابن هشام (1/295) وأبو نعيم في الدلائل (35) والبيهقي في دلائله (1/615) وابن عساكر في تاريخ دمشق (12/383) .
من طرق عن ابن إسحاق قال حدثني صالح بن إبراهيم عن يحيى بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أسعد ابن زرارة قال : حدثني من شئت من رجال قومي عن حسان به .
وهذا إسناد صحيح شيخ يحيى الموصوفون بالكثرة جاء وصفهم بأنهم ممن لا يتهم يحيى ، وهذا الجمع بلاشك أو الاجتماع يقضي على الجانب السلبي للجهالة ويبلغه مما يمنح روايتهم الثقة ، وفي الخير اعتراف اليهود بنبوته بل اعتمادهم في هذا على أمر ليس من عادة البشر وطبيعته مما يؤكد شهادة مقدساتهم المكتوبة بذلك .
ورواه الفزوي في التدوين (1/312) من غير طريق ابن إسحاق وخالف في إسناده .

ومن أعلام نبوته ﷺ عند هرقل عظيم الروم :

[7] أخبرنا والدي محمد بن الفضل رحمه الله (71) أنا سعيد بن أبي سعيد أنا محمد بن عمر الشبيري نا محمد بن يوسف الفربري نا محمد بن إسماعيل البخاري نا إبراهيم بن حمزة نا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عند عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه أخبره أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعو إلى الإسلام وبعث بكتابه إليه دحية الكلبي ، وأمره رسول الله ﷺ أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر .
وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى إلى إيليا من حمص شكراً
(11/ب) لما أبلاه الله .

فلما جاء قيصر كتاب رسول الله ﷺ قال حين قرأه : التمسوا إليّ هاهنا أحداً من قومه لأسأله عن رسول الله ، قال ابن عباس : فأخبرني أبو سفيان أنه كان بالشام في رجال من قريش قدموا تجاراً في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش .

قال أبو سفيان : فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام ، فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيليا فأدخلنا عليه ، فإذا هو جالس في مجلس ملكه وعليه التاج وإذا حوله عظماء الروم ، فقال لترجمانه : سلهم أيهم أقرب نسباً إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟

قال أبو سفيان : فقلت : أنا أقربهم إليه نسباً .

قال : ما قرابة ما بينك وبينه ؟

(71) - هو الشيخ الصالح محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر أبو جعفر الأصبهاني عدله أبو موسى المدني في معجمه ، كما نقل الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (368/36) .

قلت : هو ابن عمي ، وليس في الركب يومئذٍ أحد من بني عبد مناف
غيري .

فقال قيصر : أدنوه . وأمر بأصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي ،
ثم قال لترجمانه : قل لأصحابه إنني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم أنه نبي ، فإن
كذب فكذبوه .

قال أبو سفيان : والله لولا الحياء يومئذٍ من أن يآثر أصحابي عني الكذب
لكذبته حين سألتني عنه ، ولكن استحييت أن يآثروا الكذب عني فصدقت .

ثم قال لترجمانه : قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم ؟
قلت : هو فينا ذو نسب .

قال : فهل قال هذا القول أحد منكم قبله ؟
قلت : لا .

قال : كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟
قلت : لا .

قال : فهل من آبائه من ملك ؟
قلت : لا .

قال : فأشرف الناس يتبعونه أو ضعفائهم ؟
قلت : بل ضعفائهم (12/أ) .

قال : فيزيدون أو ينقصون ؟
قلت : بل يزيدون .

قال : فهل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه ؟
قلت : لا .

قال : فهل يغدر ؟

قال لا ، ونحن الآن منه في مدة ، نحن نخاف أن يغدر .
قال أبو سفيان : ولم يمكني كلمة أدخل فيها شيئاً أنتقصه به لا أخاف أن
تؤثر عني غيرها .

قال : فهل قاتلتموه وقاتلكم ؟

قلت : نعم .

قال : فكيف كانت حربته وحربكم ؟

قلت : كانت دولاً وسجالاً ، يدال علينا المرة ، وندال عليه الأخرى .

قال : فماذا يأمركم به ؟

قلت : يأمرنا أن نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئاً ، وينهى عما كان
يعبد آباؤنا ، ويأمرنا بالصلوات والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة ،
فقال لترجمانه حين قلت ذلك : قل له : إني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت أنه ذو
نسب ، وكذلك الرسل تُبعث في نسب قومها .

وسألتك هل قال أحد منكم هذا القول قبله فزعمت أن لا ، فقلت لو
كان أحد منكم قال هذا القول قبله قلت : رجل يأتّم بقول قد قيل قبله ، وسألتك
هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ، فزعمت أن لا ، فعرفت أنه لم
يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله عز وجل ، وسألتك هل كان من
آبائه من ملك فزعمت أن لا فقلت لو كان من آبائه ملك قلت يطلب ملك آبائه .
وسألتك أشرف الناس يتبعونه أو ضعفاءهم⁽⁷²⁾ فزعمت أن
ضعفاءهم⁽⁷³⁾ اتبعوه وهم أتباع الرسل .

وسألتك هل يزيدون أم ينقصون ؟ فزعمت أنهم يزيدون وكذلك الإيمان

(72) - في الأصل : ضعفاهم .

(73) - في الأصل : ضعفاهم .

(12/ب) حتى يتم .

وسألتك هل يَرتدُّ أحد سَخْطَة لدينه بعد أن يدخل فيه ، فزعمت أن لا وكذلك الإيمان حين خالط بشاشته القلوب لا يسخطه أحد .

وسألتك هل يغلب فزعمت أن لا ، وكذلك الرسل لا تغلب .

وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت أن قد فعل وأن حربكم وحربه دُولاً يُدال عليكم المرة وتُدالون عليه أخرى وكذلك الرسل تُبتلى وتكون لها العاقبة .

وسألتك بماذا يأمركم ، فزعمت أنه يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة وهذه صفة نبي (74) .

قد كنت أعلم أنه خارج ولكن لم أعلم أنه منكم ، وإن يك ما قلت حقاً فيوشك أن يملك موضع قدمي هاتين ، ولو أرجو أن أخلص إليه لتجشمت لقيه ، ولو كنت عنده لغسلت قدميه .

قال أبو سفيان : ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأ فإذا فيه :

بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى ، فأما بعد :

فإني أدعوك بداعية الإسلام ، أسلم تسلم ، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فعليك إثم الأريسيين ، ﴿ يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ... ﴾ [سورة آل عمران ، الآية: 64] إلى قوله : فإننا مسلمون .

قال أبو سفيان : فلما أن قضى مقالته علت أصوات الذين عنده من عظماء الروم وكثر لَعَطُهم ، فلا أدري (13/أ) ماذا قالوا ، فأمر بنا فأخرجنا فلما

(74) - في صحيح البخاري (النبي) .

أن خرجت مع أصحابي وخلوت بهم قلت لهم :
 لقد أمر أمر ابن (75) أبي كبشة ، هذا ملك بني الأصفر يخافه .
 قال أبو سفيان : والله ما زلت ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر حتى أدخل
 الله قلبي الإسلام وإني كارهه (76) .

شرح الألفاظ الغريبة في الحديث :

بصرى : من بلاد الشام ، إيلياء : اسم بيت المقدس ، كشف الله
 عنه (77) جنود فارس : أي هزمهم ، وهو قوله : ﴿ وهم من بعد غلبهم سيغلبون ﴾
 [سورة الروم، الآية:2] ، لما أبلاه الله : أي لما أنعم الله عليه ، والمدة التي كانت بين
 رسول الله وبين كفار قريش أن رسول الله ﷺ صالح أهل مكة عام الحديبية عشر
 سنين أن لا يكون بينهم قتال .

ثم إن أهل مكة قاتلوا خزاعة وكانوا حلفاء رسول الله ﷺ فنقضوا العهد
 بقتالهم ، فقصدهم رسول الله ﷺ فظفر بهم وذلك يوم فتح مكة .

وقوله : قلت هو ابن عمي : نسب رسول الله ﷺ محمد بن عبد الله بن
 عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف ، ونسب أبي سفيان :أبوسفيان صخر بن حرب
 ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، يلتقي عند عبد مناف مع رسول الله ﷺ .

(75) - في الأصل (بن) .

(76) - أخرجه البخاري (2782/7) ومسلم (1773) من طرق عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن

عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره أن أبا سفيان أخبره به .

وقوله : "وإني كارهه" لم تتفق عليها الروايات وإن صحت ، فالمراد أنه كان كارهاً لحظة دخول
 الإسلام قلبه ، فلما دخل قلبه زال ذلك بعدها ، وقوله : "حتى أدخل الله قلبي الإسلام" هو دال على
 ما ذكرت ، ولو كان المراد أنني أسلمت كرهاً لما قال بأنه دخل قلبه ؛ لأن الإكراه لا يكون على أمر
 قلبي باطني ، وعزوه أمر إدخاله إلى الله كافٍ في بيان هذا .

(77) - كتب في الأصل (غيره) ثم صوبها في الهامش .

وقوله : من أن يَأثر : أي يَروي⁽⁷⁸⁾ ويذكروا ، الدول جمع الدولة ،
والسجال : المغالبة وهو أن ينزع هذا دلوأً وذاك دلوأً والسجل الدلو العظيم ، يدال
علينا : أي تكون له الدولة والظفر علينا ، وندال عليه أي تكون الدولة والظفر لنا
عليه (13/ب) .

وقوله : يَأتم : أي يقتدي ، وقوله : حين يخالط بشاشته القلوب أي
بشاشة الإيمان يعني السرور به والفرح ، ويعني أن القلوب إذا فرحت بالإيمان
وذاقت طعمه لا يفارق ذلك ولا يتركه .

وقوله : لو أرجو أن أخلص إليه : أي أصل إليه ، لتجشمت لُقِيه : أي
لتكلفت أن ألقاه ، علم أن رعيته لا يتركونه لم يساعده التوفيق مع معرفته بحال
النبي ﷺ أن يؤمن به ، فالعقل إذا لم يوافق التوفيق يكون عُقْلة .

وقوله : بداعية الإسلام ، الداعية الدعوة كالعاقبة والعافية ، وفي غير هذه
الرواية : بدعاية الإسلام ، وقوله : إثم الأريسيين يعني الأكارين جمع الأريس ،
ورعية هرقل أكثرهم كانوا أكرة ؛ لأن أهل الروم أهل الحرث والزرع يقول : إن
توليت تولى رعيته : فكان عليك وزرهم ، قال الله تعالى : ﴿ ليحملوا أوزارهم
كاملة يوم القيامة ، ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون ﴾
[سورة النحل ، الآية:25].

وقوله : لقد أمر أي كثر وظهر ، وأبو كبشة قيل هو وهب بن عبد مناف
ابن زهرة أبو آمنة وكان يدعى أبا كبشة ، لم يمكنهم الطعن في نسبه فنسبوه إلى
جده من قبل أمه عداوة⁽⁷⁹⁾ ، أرادوا أن يجهلوا نسبه .

وقال ابن قتيبة : إنما يُنسب النبي ﷺ إلى أبي كبشة وهو رجل
عبد الشعري ولم يعرف العرب عبادة الشعري قبله فلما جاءهم رسول الله ﷺ بما لا

(78) - أي أصحابه .

(79) - كذا بالأصل .

يعرفونه في دينهم شبهوه (14/أ) بأبي كبشة حيث جاء بشيء لم يعرفوه من عبادة الشعري .

فصل :

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : وُلِدَ النبي ﷺ عام الفيل (80).

(80) - أولاً : لا خلاف بين أهل العلم في أن ولادته كانت عام الفيل كما ذكر ابن المنذر فيما نقله تلميذه

أبو خيثمة في أخبار المكيين (151/1) .

وكذا نفى الخلاف ابن عبد البر كما في الاستيعاب (30/1) والاستذكار (328/8) ، ومن قبله أيضاً

الحاكم في معرفة علوم الحديث (202/1) .

قال خليفة بن خياط : " واجتمع عليه عام الفيل " تاريخه (53/1) ، ومرادهم لا خلاف معتبر وإلا فقد

خالف بعضهم .

أما رواية ابن عباس التي ذكرها المصنف فقد أسندها الحاكم في المستدرک (658/2) والبيهقي في دلائل

النبوّة (75/1) من طريقه بإسناد حسن من طريق محمد بن إسحاق الصاعاني قال : حدثنا حجاج بن

محمد قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به

وهذا إسناد حسن لحال يونس .

وتابع الصاعاني يحيى بن معين بنفس الإسناد والمتن .

كما في الثقات لابن حبان (14/1) والمعجم الكبير للطبراني (47/12) والمشكل للطحاوي (216/15).

من طريق عبد الله بن أحمد وعلي بن عبد الرحمن وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثلاثهم عن ابن معين

عن حجاج به .

ورواه عن ابن معين أيضاً ابن سعد كما في الطبقات (101/1) لكنه بلفظ : " وُلِدَ ... يوم الفيل يعني

عام الفيل " .

وأما رواية البيهقي في الدلائل (75/1-76) لهذا الأثر من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار فهي غير

محفوفة .

وروى الترمذي (3619) من طريق وهب بن جرير حدثنا أبي قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث

عن المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخزومة عن أبيه عن جده قال : ولدت أنا ورسول الله ﷺ عام

الفيل ، وسأل عثمان بن عفان قباث بن أشيم أبا بني يعمر بن ليث فقال : " وُلِدَ رسول الله ﷺ عام

الفيل " . وفيه المطلب : " مقبول " كما في التقريب .

قال أهل التاريخ : وُلِدَ يوم الاثنين لاثني عشر ليلة مضت من شهر ربيع الأول عام الفيل (81) الذي بعث الله طيراً (82) أبابيل على أصحاب الفيل (83) .

وكان من شأن الفيل أن ملكاً من الحبشة يقال له : أبرهة غلب على اليمن وبنى كنيسة بصنعاء وسمّاها القليس وزعم أنه يصرف إليها حج العرب وحلف أنه يسير إلى الكعبة فيهدمها ، فخرج سائراً يريد الكعبة ، حتى إذا دنا من بلاد خثعم خرج إليه نفيل بن حبيب الخثعمي يقاتله فهزم نفيلاً وأخذه .

فقال نفيل : أيها الملك إني عالم بأرض العرب فلا تقتلني فخرج به معه يدلّه حتى إذا بلغ الطائف قال له أهل الطائف : نحن نبعث معك من يدلك على البيت ، فبعثوا معه أبا رغال فخرج معهم حتى إذا كان بالمغمس مات أبو رغال ، وهو الذي رجم قبره ، وبعث أبرهة من المغمس رجلاً يقال له : الأسد بن مقصود على مقدمة خيله فجمع أموال الحرم وأصاب مائتي بعير لعبد المطلب بالأراك .

ثم بعث أبرهة حناطة الحميري إلى أهل مكة فقال : سل عن شريفها ثم

(81) - كذا في مشاهير علماء الأمصار (3) ، وكأنه منقول بالحرف .

(82) - كذا في الأصل ولعل الأصح والله أعلم "بعث الله فيه طيراً" ؛ لأن جملة بعث هي صلة الموصول ولا بدّ لها من عائد (ضمير يعود على الاسم الموصول) والأنسب إضافة (فيه) وفيما أعلم أن المواطن التي يجوز فيها حذف العائد ليس في هذه الجملة أيّ منها . ومعنى أبابيل كثيرة متفرقة يتبع بعضها بعضاً .

(83) - أما ذكر يوم الاثنين وأنه مولده ﷺ فقد صح من حديث أبي قتادة الأنصاري كما في صحيح مسلم (1162) : "فيه وُلِدَتْ وفيه أنزل عليّ" .

والاتفاق عليه حاصل منقول .

وأما أنه وُلِدَ في ربيع الأول فقد نقل ابن عبد البر الاتفاق عليه في كتابه التمهيد (26/3) وكذا الإمام النووي (100/15) أيضاً ، وابن الجوزي كذلك في تليق فهم أهل الأثر (14/1) .

مع أنه روي قول ضعيف بأنه في رمضان وصفه أبو زرعة العراقي في طرح الشريب (22/1) بأنه شاذ . وروي القول بأنه في ربيع الأول عن جمع ، عن ابن عباس والشعبي وأبي جعفر محمد بن علي وأبي معشر نجيح المدني ، وهو المشهور من أقوال العلماء .

أبلغه أنني لم آت لقتال ، إنما جئت لأهدم هذا البيت .

فانطلق حناطة حتى دخل مكة فلقي عبدالمطلب ، فقال : إن الملك أرسلني إليك ليخبرك أنه لم يأت لقتال إلا أن تقتلوه (14/ب) إنما جاء ليهدم هذا البيت ثم الانصراف عنكم .

فقال عبدالمطلب : ما عندنا له قتال سنخلي بينه وبينه فإن يخلي الله بينه وبينه فوالله ما لنا به قوة .

قال : فانطلق معي إليه ، فخرج معه حتى قدم العسكر ، وكان أبرهة قد استأسر ذا نفر الحميري فكان معه ، وكان صديقاً لعبد المطلب ، فقال له عبدالمطلب : يا ذا نفر هل عندكم من غنأ فيما⁽⁸⁴⁾ نزل بنا ؟

قال : ما غنأ رجل أسير لا يأمن أن يقتل بكرة وعشية ، ولكن سأبعث إلى أنيس سائس القبيل فأمره أن يذكر عند الملك منزلتك وعظيم خطرك ، فأرسل إلى أنيس فأتاه فقال له : إن هذا سيد قريش صاحب عين مكة⁽⁸⁵⁾ يطعم الناس في السهل ، والوحوش في الجبال ، وقد أصاب له الملك مائتي بعير ، فإن استطعت أن تنفعه عنده فانفعه فإنه صديق لي ، فدخل أنيس أبرهة فذكر له ما قال ذو نفر ، وقال : أنا أحب أن تأذن له ، فأذن له .

وكان عبدالمطلب رجلاً عظيماً جسيماً وسيماً ، فلما رآه أبرهة عظمه وأكرمه وكره أن يجلس معه على سريره وأن يجلس تحته فهبط إلى البساط فجلس عليه معه .

(84) - في الأصل مهملة .

(85) - كتب بخط مغاير تحت كلمة مكة "زمزم" .

فقال له عبدالمطلب : إنك قد أصبت لي مالاً فاردده عليّ .

قال : لقد كنت أعجبتني حين رأيتك ، ولقد زهدت فيك .

قال : ولم ؟

قال : جئت إلى بيت شرفك وعصمتك لأهدمه فلم تكلمني فيه ،

وتكلمني في مائتي بعير ؟

قال : أنا رب هذه (15/أ) الإبل ولهذا البيت رب يمنعه .

قال : ما كان ليمنعه مني .

قال : فأنت وذاك .

قال : فأمر بإبله . فردت إليه ، ثم خرج عبدالمطلب وأصبح أبرهة

بالمغمس قد عبأ جيشه وقرب فيله .

فكلما حركوه وقف ، فيضربونه بالمعول في رأسه فيأبى ، فأدخلوا

مجاجنهم تحت أترابه ومرافقه فأبى ، فوجهوه إلى اليمن فهروا فصرفوه إلى الحرم

فوقف ، وأرسل الله الطير من البحر ، مع كل طير⁽⁸⁶⁾ ثلاثة أحجار : حجران في

رجليه ، وحجر في منقاره⁽⁸⁷⁾ ، فإذا غشين القوم أرسلتها عليهم ، فلم تصب تلك

الحجارة أحداً إلاّ هلك ، فذلك قول الله عز وجل : ﴿ ألم تر كيف فعل ربك

بأصحاب الفيل ﴾ إلى قوله : ﴿ فجعلهم كعصف مأكول ﴾ ، وبعث على أبرهة

(86) - صح في شأنها ما ذكره ابن عباس عندما قال : كان لها خراطيم كخراطيم الطير وأكف كأكف الكلاب .

رواه ابن أبي شيبة في المصنف (326/7) والطبري (297/30) في تفسيره بإسناد صحيح .

(87) - وهذا التفصيل قد رواه التابعي المخضرم عبيد بن عمير الليثي كما في مصنف ابن أبي شيبة بإسناد

حسن (326/7) ومختصراً عن الطبري (298/30) .

وصح أيضاً عن قتادة عند الطبري .

دأء في جسده ، فجعل يتساقط⁽⁸⁸⁾ أنامله فانتهى إلى اليمن وهو مثل فرخ الطير فمات⁽⁸⁹⁾ .

قال بعض أهل التاريخ : وُلِدَ النبي ﷺ في اليوم الذي بعث الله طيراً أبابيل على أصحاب الفيل⁽⁹⁰⁾ .

(88) - كذا في الأصل .

(89) - هذه الرواية بطولها وبهذا السياق ذكرها ابن حبان في الثقات (15/1) دون أن يسندها ، والحديث بطوله وينحو هذا التفصيل رواه ابن إسحاق جاء ذلك في سيرته (38/1) من رواية أحمد بن عبد الجبار العطاردي قال نا يونس بن بكير عن ابن إسحاق به .
ومن هذه الطريق رواه البيهقي في الدلائل (15/1) ، ورواه الطبري في تفسيره (299/30) من طريق محمد بن حميد الرازي ثنا سلمة بن الفضل ثنا ابن إسحاق به .
وابن حميد متروك .

وذكر القصة ابن سعد في طبقاته (90/1) بأكثر من إسناد لكن مدارها كلها على الواقدي المتروك .
لكن صح عن قتادة ذكر القصة مختصرة كما في تفسير الطبري (303/30) من طريق بشر بن معاذ عن يزيد بن زريع ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به ، وهذا إسناد صحيح عنه .
ورويت عن ابن عباس أيضاً مختصرة بإسناد مقارب كما في الدلائل للبيهقي (121/1) من طريق ابن راهويه عن جرير بن عبد الحميد عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس مختصرة .
وفيه قابوس لين كما في التقريب .
والقصة متواترة وأصلها صحيح وبعض التفاصيل التي جاءت في السياق الطويل لم ترد إلينا بإسناد صحيح .

ويكفي أن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه قد ذكر لنا أصل القصة .
ومما يجدر بنا ذكره هنا أنه صح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : "لقد رأيتُ قائد الفيل وسائسه أعميين مقعدين يستطعمان بمكة" .
رواه ابن إسحاق كما في سيرته (42/1) قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة ابنة عبد الرحمن عن عائشة به .

وهذا إسناد صحيح وإن فيه لعبرة .

(90) - ولعل هذا البعض فهمه من بعض الروايات السابق ذكرها ، وسبق أنه ليس بمحفوظ عنه ، ومن رواه بلفظ يوم الفيل بين أن المراد عام الفيل .

فصل في ذكر خروج النبي ﷺ إلى الشام وأمانة نبوته ﷺ عند الراهب:

[8] روى قراد أبو نوح أنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبي موسى رضي الله عنه قال : خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه رسول الله ﷺ وأشياخ من قريش ، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم فخرج إليهم الراهب ، وكانوا قبل ذلك يمرون به (15/ب) فلا يخرج إليهم ، ولا يلتفت .

قال : فهم يَحُلُّون رحالهم فجعل يتخللهم حتى جاء [فأخذ] (91) بيد رسول الله ﷺ فقال : هذا سيد العالمين ، هذا رسول الله رب العالمين ، هذا بيعته الله رحمة للعالمين .

فقال له أشياخ قريش : ما علمك ؟

قال : إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبقَ شجر ولا حجر إلاّ خر ساجداً ولا يسجدون إلاّ لنبِي (92) ، وإني أعرفه : خاتم النبوة أسفل من غضروف كتفيه مثل التفاحة .

ثم رجع فصنع لهم طعاماً ، فلما أتاهم به وكان هو في رعية الإبل قال أرسلوا إليه ، فأقبل وعليه غمامة تظله ، قال : انظروا عليه غمامة تظله ، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة ، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه ، فقال : انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه .

قال : فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم فإن

(91) - قوله "فأخذ" قد أكلت الأرضة مكانه من الأصل واستدرسته من المصادر الأخرى كستن الترمذي (3620) والسياق يقتضيها .

(92) - في الأصل (النبي) وفي المصادر الأخرى كما هو مثبت وهو الأنسب للسياق .

الروم لو رأوه عرفوه بالصفة فقتلوه ، فالتفت فإذا هو بسبعة نفر قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم فقال (93) : ما جاء بكم ؟

فقالوا : جئنا أن هذا النبي خارج (94) في هذا الشهر فلم يبقَ طريق إلاّ وقد بعث إليه ناس ، وإنا أُخبرنا بخبره فُبِعِثنا إلى طريقك هذا .

فقال لهم : أفرأيتم أمراً إذا أراد الله أن يقضيه ، هل يستطيع أحد من الناس رده ؟

قالوا : لا ، فتابعوه وأقاموا معه .

قال : فأتاهم فقال أنشدكم بالله أيكم وليه ؟

قال أبو طالب : أنا .

فلم يزل (16/أ) يناشده حتى رده أبو طالب وبعث معه أبوبكر رضي الله عنه بلالاً وزودوه من الكعك والزيت (95) .

(93) - تكررت في الأصل .

(94) - هكذا أيضاً في سنن الترمذي ، وفي دلائل النبوة للمصنف نفسه (20/1) : جئنا لهذا النبي بلغنا أنه خارج في هذه الطريق .

(95) - الحديث أخرجه المصنف في كتابه دلائل النبوة (45/1) (19) وهو عند الترمذي (3620) وابن أبي

شيبه (317/6) (327/7) وغيرهما من طريق قراد به .

وظاهر الإسناد الحسن لكنه غريب واستنكره بعض الحفاظ لتفرد قراد به ولاشتمال المتن على بعض ما ينكر .

قال الترمذي : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

قال الأصبم : سمعت العباس (الدوري) يقول : ليس في الدنيا مخلوق يحدث به غير قراد أبي نوح ذكره البيهقي في الدلائل (26/2) .

وقال الإمام أحمد والإمام ابن معين : وإنما سمعناه من قراد لأنه من الغرائب والأفراد التي [تفرد]

بروايتها عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه .

فصل :

قال أهل التاريخ : وكانت سفرته الثانية بعدها مع ميسرة غلام خديجة ،
قالوا : وكانت خديجة امرأة تاجرة ذات شرف ومال ، وكانت تُضارب الرجال

= قال ابن كثير في البداية (285/2) : وقد سمعه منه أحمد بن حنبل رحمه الله ويحيى بن معين لغرابته
وانفراده حكاة البيهقي وابن عساكر اهـ .

ثم ذكر ابن كثير وجه الغرابة فيه .

وقال الإمام الذهبي في تاريخ الإسلام (57/1) : وهو حديث منكر جداً" ثم ذكر أوجه النكارة .
ولكن معناه قد جاء من طرق أخرى فذكر الذهبي أن ابن عائد روى معناه في مغازيه ... ثنا الوليد
بن مسلم أخبرني أبو داود سليمان بن موسى فذكره بمعناه وهو معضل .

فأصل القصة كما قال الإمام البيهقي في الدلائل (26/2) بعد روايته لطريق قراد واستغرابه لها قال:
"فأما القصة فهي عند أهل المغازي مشهورة" .

وأعني بقولي أصل القصة ذهابه ﷺ إلى الشام ولقاءه الراهب في الطريق وتعرف الراهب عليه واعترافه
بنبوته .

ومن الطرق التي روت أصل القصة إضافة لما أخرجه ابن عائد ما ثبت عن أبي مجلز فقد روى ابن
سعد في الطبقات (120/1) أنا خالد بن خدّاش نا معتمر بن سليمان سمعت أبي يحدث عن أبي مجلز
به مختصراً .

وهذا إسناد حسن عن أبي مجلز ، وابن خدّاش صدوق ربما وهم على الراجح .

وروى ابن سعد أيضاً (153/1) من طريق عبدالله بن جعفر الرقي أخبرنا أبو المليح عن عبدالله بن
محمد بن عقيل به .

وعبدالله بن محمد بن عقيل مختلف فيه .

وجاءت طرق أخرى رواها الواقدي كما في الطبقات (120/1 - 155 - 156) وهو متروك .

وأخرج المصنف في كتابه دلائل النبوة (45/1) القصة عن ابن عباس لكن في إسناده موسى بن
عبدالرحمن الصنعاني متهم بالوضع .

ورواها ابن إسحاق كما في دلائل النبوة للبيهقي (26/2) وهو في سيرته (153/2) بإسناد ثابت عنه
ولم يسندها .

وقال السيوطي في الخصائص (142/1) : قلت ولها شواهد سأوردها تقضي بصحتها .

والله أعلم .

وتتاجرهم في مالها لشيء يجعله لهم منه .

وكانت قريش قوماً تجاراً ، فلما بلغها عن رسول الله ﷺ ما بلغها من صدق حديثه وعظيم أمانته ، وكريم أخلاقه بعثت إليه وعرضت عليه أن يخرج في مالها إلى الشام تاجراً وتعطيه أكثر مما كانت تعطي غيره من التجار مع غلام لها يقال له : ميسرة .

فخرج رسول الله ﷺ في مالها ومعه غلامها ميسرة حتى قدما الشام ، نزل رسول الله ﷺ في ظل شجرة قريباً من صومعة راهب من الرهبان فاطّلع الراهب إلى ميسرة فقال : من هذا الرجل الذي نزل تحت هذه الشجرة ؟ قال ميسرة : هذا رجل من قريش من أهل الحرم . فقال له الراهب : ما نزل تحت هذه الشجرة قط إلا نبي .

ثم باع رسول الله ﷺ سلعته التي خرج بها واشترى ما أراد أن يشتري ثم أقبل قافلاً إلى مكة ومعه ميسرة ، فكان ميسرة إذا كانت الهاجرة واشتد الحر يرى ظلاً على رسول الله ﷺ من الشمس وهو يسير على بعيره ، فلما قدم مكة على خديجة بمالها ، أخبرها ميسرة عن قول الراهب ، وعما كان من أمر الإطلال وكانت خديجة امرأة حازمة (16/ب) شريفة نسيبة فلما أخبرها ميسرة بما أخبرها بعثت إلى رسول الله ﷺ وقالت إني قد رغبت فيك وفي قرابتك وأمانتك وحسن خلقك وصدق حديثك ، ثم عرضت عليه نفسها وكانت يومئذٍ وسط نساء قريش نسباً وأكثرهم مالاً .

فلما قالت ذلك لرسول الله ﷺ ذكر رسول الله ﷺ ذلك لأعمامه ، فخرج معه عمه حمزة بن عبدالمطلب حتى دخل على خويلد بن أسد فخطبها إليه ،

فزوجها من رسول الله ﷺ (96).

فصل :

قال أهل التاريخ : تزوّج رسول الله ﷺ خديجة بنت خويلد وهو ابن خمس وعشرين سنة (97).

قالوا : وخويلد هو ابن (98) أسد بن عبد العزّي بن قُصي بن كلاب بن مرة ابن كعب بن لؤي بن غالب .

فولدت لرسول الله ﷺ زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة والقاسم وبه كان يكنى والطاهر والطيب .

(96) - ذُكر القصة من جهة خديجة وغلماها ميسرة وبنحو سياق المصنف ورد عن ابن إسحاق كما في سيرته (59/2) والدلائل للبيهقي (66/2) ولم يسنده ابن إسحاق ، ووردت روايات أخرى مدارها على الواقدي .

وأخرج المصنف في كتابه دلائل النبوة (177/1) القصة بإسناد غريب وفيه راوٍ مزكوك .

(97) - هذا أحد الأقوال في عمره ﷺ عندما تزوج خديجة ، وقيل ابن إحدى وعشرين كما هو قول الزهري انظر تاريخ دمشق (184/3) .

وقيل : ابن ثلاثين كما نقله العراقي في طرح التثريب (122/1) .

وقيل : ابن سبع وثلاثين كما هو قول عبد الملك بن جريح انظر تاريخ دمشق (184/3) .

أما الأشهر والأرجح إن شاء الله فهو ما ذكره المصنف من أنه كان ابن خمس وعشرين سنة .

فهو قول ابن إسحاق كما رواه عنه في أخبار المكيين (48/1) وعزاه الطبري في تاريخه (521/1)

لهشام بن محمد ، ورجحه الحاكم كما في دلائل النبوة للبيهقي (72/2) .

ونقل الواقدي الإجماع عليه كما في تاريخ دمشق (190/3) .

ورواه الدولابي في الذرية الطاهرة (15) بإسناده عن أبي عمرو بن العلاء القارئ النحوي .

ونص ابن عبد البر في الاستيعاب (1818/4) على أنه قول الأكثر .

ورجحه ابن الأثير في الكامل (569/1) وابن الجوزي في المنتظم .

(98) - في الأصل : (بن) .

فأما القاسم والطاهر والطيب فماتوا قبل الوحي ، وأما البنات فبقيين
وهاجرن إلى المدينة⁽⁹⁹⁾ ، وكانت خديجة قد ذكرت لورقة بن نوفل بن أسد

(99) - قال ابن عبد البر في الاستيعاب (1818/4) : "وأجمعوا أنها ولدت له أربع بنات كلهن أدركن الإسلام
وهاجرن فهن زينب وفاطمة ورقية وأم كلثوم ، وأجمعوا أنها ولدت له ابناً يسمى القاسم وبه كان
يكنى ﷺ هذا مما لا خلاف فيه بين أهل العلم" .

وقال (1819/4) : "ففي قول مصعب وهو قول الزبير وأكثر أهل النسب أن عبدالله ابن رسول الله
ﷺ هو الطيب وهو الطاهر له ثلاثة أسماء .

وقال علي بن عبدالعزيز الجرجاني النسابة : أولاد رسول الله ﷺ القاسم وهو أكبر أولاده ثم زينب -
قال : وقال ابن الكلبي : زينب ثم القاسم - ثم أم كلثوم ثم فاطمة ثم رقية ثم عبدالله وكان يقال له
الطيب والطاهر ، قال : وهذا هو الصحيح وغيره تخليط" .هـ .

وقال : (1817/4) : "ولم يختلفوا أنه ولد له ﷺ منها [أي خديجة] ولده كلهم حاشا إبراهيم" .
ونقل ابن الأثير في أسد الغابة (126/7) عن ابن عبد البر أنه قال : لا أعلم خلافاً أن زينب أكبر بنات
رسول الله ﷺ واختلف فيمن بعدها .هـ .

وهذا الذي ذكره ابن عبد البر من أن الذكور اثنان : القاسم وعبدالله فقط وأن عبدالله لُقّب بالطاهر
والطيب هو الذي صدر به الحافظ ترجمة الطاهر في كتابه الإصابة (549/3) ونقله عن كتاب النسب
للزبير بن بكار وهو في تاريخ ابن عساكر (130/3) ، وعزاه للزهري ، وهذا يعتبر هو القول الأول في
المسألة .

ثم نقل عن يقيم عروة أبي الأسود أن الأسماء الأربعة لأبنائه الأربعة وهو عند ابن عساكر (131/3)
وهذا هو القول الثاني .

ثم عن محمد بن فضالة أنهم ثلاثة : القاسم والطاهر وعبدالله وهو عند ابن عساكر (131/3) وهذا
هو القول الثالث في المسألة .

وروى محمد بن فضالة عن بعض من أدرك من المشيخة أنهم اثنان القاسم وعبدالله كما هو في تاريخ
دمشق (131/3) ، وكذا قال إبراهيم بن حمزة كما رواه ابن عساكر (130/3) وهذا تأييد للقول
الأول .

وقيل : إن له بنتاً اسمها بركة الإصابة (540/7) .

أما رواية الزهري فأخرجها الدولابي في الذرية الطاهرة (41 - 46 - 50) بإسناد صحيح عنه من
طريقين ، وروى الدولابي أيضاً رقم (41) بإسناده عن قتادة أن خديجة ولدت له قبل النبوة غلاماً =

- وكان ابن عمها وكان نصرانياً قد قرأ الكتاب - ما ذكر لها غلامها ميسرة من قول الراهب وما كان يرى من الظل عليه .
فقال ورقة : لئن كان هذا حقاً إن محمداً لنبي هذه الأمة قد عرفت أنه كائن لهذه الأمة نبي سيظهر في هذا الوقت (100).

= سمي عبد مناف وفي الإسلام غلامين القاسم وعبدالله .
وفيه زهير بن العلاء العبدي روي عن أبي حاتم الرازي أنه قال : أحاديثه موضوعة الميزان (122/3)،
وعليه فلن نعتره قولاً رابعاً في المسألة .
وبإسناده الصحيح أعني الدولابي (43) عن ابن إسحاق مثل رواية محمد بن فضالة وأنهم ثلاثة أولاد:
القاسم والطاهر والطيب . بما يوافق القول الثالث على خلاف معه في الطيب وأنه عبدالله .
وأسنده أيضاً (47) عن ابن عباس من طريق يونس بن بكير عن إبراهيم عن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال ولدت ... غلامين ... القاسم وعبدالله وفيه إبراهيم بن عثمان هو أبوشيبة مولاهم العسي متروك .
وأسنده بإسناد صحيح رقم (48) عن ابن زيد قال ... ثلاثة ... القاسم وطاهر ومطهر كما هو في القول الثالث .
ومن طريق ابن عائد صاحب المغازي أخرج ابن عساكر (130/3) عن سعيد بن عبدالعزيز أنه عددهم أربعة القاسم والطيب والطاهر والمطهر وسبق أنه القول الثاني .
فهي ثلاثة أقوال دالة على الخلاف في المسألة ، والله أعلم .
(100) - تصديق ورقة بن نوفل بنو النبي ﷺ ثابت في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها وفيه كما عند البخاري (3) ومسلم (160) بعدما أخره . بما حصل له عند نزول الوحي عليه :
"هذا الناموس الذي نزل الله على موسى ، يا ليتني فيها جذع ، ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك .
فقال رسول الله ﷺ : أو مخرجي هم ؟
قال : نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي ، وإن يدركني يومك أنصرك نصرأ مؤزرأ .
ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي " .
وما ذكره المصنف عن ورقة في شأن ما حكاه عن ميسرة قد ذكره ابن حبان في الثقات دون أن يسنده (47/1) .
وأسنده البيهقي في الدلائل عن ابن إسحاق (127/2) وهو في سيرته (94/2) .

فصل :

قال أهل التاريخ : (17/أ) : [لما] (101) وضعت آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة رسول الله ﷺ جاءت به إلى جده عبدالمطلب وأخبرته أنها رأت في النوم حين حملت به أنه قيل لها : حملت سيد هذه الأمة ، فإذا وضعته فسميه محمداً .

فأخذه عبدالمطلب ودخل به على هبل في جوف الكعبة وقام عنده يدعو الله ويشكر ما أعطاه ثم خرج به إلى أمه فدفعه إليها ثم التمس له الرضاعة (102) .
قالوا : وخرجت حليمة بنت أبي ذؤيب من بني سعد بن بكر بن هوازن في نسوة من بني سعد تلتمس الرضعاء بمكة .

قالت فخرجت على أتان لي قمرء في سنة شهباء - تعني في سنة القحط - ومعني زوجي ، ومعنا شارف لنا - أي ناقة مُسنة - والله إن (103) تبضُّ علينا أي ما تبض أي ما تقطر بقطرة من لبن ، ومعني صبي لي لا ننام ليلتنا من بكائه ، ما في ثديي ما يغنيه .

فلما قدمنا مكة لم تبق منا امرأة إلا عُرض عليها رسول الله ﷺ فتأباه ، قالت وإنما نرجوا الكرامة في رضاعة من ترضع له من والد المولود ، وكان يتيماً

(101) - محلها من الأصل قد تأكل وما أثبتته هو المناسب إن شاء الله وخاصة أن المتأكل بقدر حرفين فقط .

(102) - ذكر مقالة أهل التاريخ هذه ابن حبان في الثقات (37/1) .

وروي الخبر ابن إسحاق كما في سيرته (22/1) وهو في الدلائل (111/1) للبيهقي وتاريخ الطبري

(454/1) ولم يسنده ابن إسحاق بل قال كما عند الطبري : فيزعمون أن عبدالمطلب أخذه ...

فلا يثبت .

وعليه فلا ينبغي ذكر إدخال النبي على هبل ، فالأقرب إلى مقامه الشريف أنه حفظ من ذلك .

وقول ابن إسحاق : " يزعمون " إشعار بعدم قبوله للرواية .

(103) - (إن) هنا بمعنى (ما) فلا تجزم .

فكنا نقول ما عسى أن تصنع له أمه ، فكنا نأبى ، حتى لم يبقَ من صواحبى امرأة إلا أخذت رضيعاً غيري ، فكرهت أن أرجع ولم آخذ شيئاً .

فقلت لزوجي : والله لأرجعن إلى ذلك اليتيم فلاخذه .

قالت : فأتيته فأخذته ثم رجعت إلى رحلي ، فقال زوجي أصبت ، عسى الله أن يجعل فيه خيراً .

قال : فوالله ما هو إلا أن وضعته في حجرى أقبل عليه ثدياي (17/ب) بما شاء من لبن فشرب حتى روى وشرب أخوه حتى روى .

ثم قام زوجي إلى شارفنا من الليل فإذا بها حافل ، فحلب لبناً فشربت حتى رويت وشرب حتى روى فبتنا بخير .

فقال زوجي : والله يا حليلة ما أراك إلا أصبت نسمة مباركة .

قالت : ثم خرجنا فوالله لخرجت أتاني أمام الركب حتى إنهم ليقولون لي: ويحك كفي علينا ، أليست بأتانك التي خرجت عليها ؟ فأقول : بلى والله ، حتى قدمنا أرضنا ، فقدمنا على أجذب أرض فوالذي نفس حليلة بيده إن كان لُيسرَّحون أغنامهم إذا أصبحوا ويسرح راعي غنمي فتروح غنمي حفلاً بطاناً لُبناً ، وتروح أغنامهم جيعاً هالكة ما بها من لبن ، قالت فيقولون لرعاتهم ويلكم ألا تسرحون حيث يسرح راعي حليلة ؟ فيسرحون في الشَّعب الذي يسرح فيه ، فتروح أغنامهم جيعاً وغنمي حُفلاً .

قالت : وكان يَشَبُّ في اليوم شباب الصبيِّ في الشهر ، ويَشَبُّ في الشهر شباب الصبي في السنة .

فلما بلغ سنتين قدمنا به على أمه (104).

(104) - أخرج الخبر عن حليلة محمد بن إسحاق قال حدثني جهم بن أبي جهم مولى الحارث بن حاطب عن

عبدالله بن جعفر بن أبي طالب .

ورواه عن ابن إسحاق هكذا كل من :

- جرير بن حازم كما في مسند إسحاق بن راهويه (177/17- مطالب) وصحيح ابن حبان (247/4).

- يحيى بن أبي زائدة (بن زكريا) كما في صحيح ابن حبان (6335) (243/14) ومسند أبي يعلى

(93/13) .

- عبدالرحمن بن محمد الحاربي عند الطبراني (213/24) والقزويني في التدوين (448/2) .

- محمد بن سعيد الأموي عند الطبري في تاريخه (454/1) .

- زياد البكائي من رواية محمد بن عثمان سعيد وهو ثقة عنه عند الطبراني (213/24) .

- أبو عصمة نوح بن أبي مريم عند ابن عساكر (91/3) ونوح كذبه جماعة .

كل هؤلاء رووه عن ابن إسحاق بذلك الإسناد .

بينما رواه بعضهم عن ابن إسحاق قال حدثني جهم عن عبدالله بن جعفر أو عمن حدثه ورواه عن

ابن إسحاق هكذا :

- عبدالله بن إدريس كما في مسند إسحاق (183/17 - مطالب) .

- بكر بن سليمان أبو يحيى الأسواري كما في تاريخ دمشق (94/4) .

- زياد بن عبدالله البكائي من رواية ابن هشام عنه في سيرته (298/1) وهذا الوجه الثاني عن زياد،

فقد سبق أنه رواه بالوجه الأول .

فهؤلاء رووا الحديث عن ابن إسحاق بالشك عن عبدالله بن جعفر أو عمن حدثه أي أو عمن حدث

جهماً ، وعلى هذا يحتمل أن تكون هناك واسطة بين جهم وابن جعفر ، أما رواية يونس بن بكير عن

ابن إسحاق ففيها خلاف .

رواه هناد بن السري عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني جهم عن عبدالله بن جعفر عن

حليلة به .

أخرج روايته الطبري في التاريخ (454/1) .

وخالف أحمد بن عبدالجبار العطاردي فرواه بالواسطة جزماً فقال حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن

إسحاق قال حدثني ابن أبي جهم حدثني من سمع عبدالله بن جعفر يقول حدثنا به .

=

أخرجه الآجري في الشريعة (964) والبيهقي في الدلائل (132/1) .

والحق أن رواية هناد أقوى ، فالأقرب أن المحفوظ عن يونس هو ما وافق رواية الجماعة بالوجه الأول، مع أن الوجه الثاني المروي بالشك قد يشعر بأن أحمد أيضاً قد حفظ ما سمع .

والخلاصة أن طريق محمد بن إسحاق هذه فيها اضطراب في الإسناد ، وقد جرد إسناد هذا الطريق الإمام الذهبي تاريخ الإسلام (48/1) فقال : جيد الإسناد .

وفي إسنادة الجهم بن أبي الجهم ترجم له البخاري في التاريخ وأبو حاتم في كتاب ابنه وابن حبان في ثقافته ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكروا رواية جماعة عنه الوليد بن عبدالله بن جميع وعبدالله العمري إضافة إلى ابن إسحاق .

ولعله لأجل رواية هؤلاء عنه جرد الحافظ الذهبي إسناده .

ويشهد له ما رواه ابن أبي عاصم في الأحاد (239/6) من طريق يعقوب بن محمد ثنا أبو أيوب سليمان بن عياض حدثني إسماعيل ومحمد ابنا عبدالرحمن بن الهيثم بن الحارث بن شجة (كلاهما من أحفاد والد حليلة السعدية) عن عمتهما حليلة به مختصراً وفيه يعقوب صدوق كثير الأوهام .

أما سليمان بن عياض فقد ذكره ابن حبان في ثقافته وترجم له البخاري وابن أبي حاتم وروى عنه عبيدالله بن المغيرة وبكر بن سواده إضافة ليعقوب .

ولكونه في هذه الطبقة العالية فحديثه جيد في الشواهد .

وبهذا الشاهد يثبت أصل حديث حليلة إن شاء الله .

قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (275/2) : " وهذا الحديث قد روي من طرق أخر وهو من الأحاديث المشهورة المتداولة بين أهل السير والمغازي " اهـ .

وتروى عن ابن عباس عن حليلة قصة غريبة أخرجه البيهقي في الدلائل (39/1) ومن طريقه ابن عساكر (474/2) وهي طريق غير محفوظة كما قال ابن عساكر .

وأما أن مرضعة النبي ﷺ هي حليلة السعدية فهذا ثابت .

فقد روى أحمد (184/4) والدارمي (13) من طريق بجر بن سعد عن خالد بن معدان عن عبدالرحمن ابن عمرو السلمي عن عتبة بن عبد السلمي مرفوعاً وفيه : " كانت حاضنتي من بني سعد ابن بكر " وإسناده صحيح .

وأيضاً روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في قصة سبايا هوازن أن زهير أبنا صرد طلب من رسول الله رد سبايا فقال له : " إن في الحظائر عماتك وخالاتك وحواضنك اللاتي كفلنك ... " .

ينبه إلى رضاعة بني سعد له .

أخرجها البخاري في الأوسط له (5/1) وابن هشام (162/5 - 164) والبيهقي في السنن (75/9) وابن زنجويه في الأموال (379) .

قال أهل التاريخ : توفيت أمه ﷺ بالأبواء ورسول الله ابن أربع سنين (105)، وكان عبدالمطلب من أشفق الناس عليه إلى أن توفي عبدالمطلب

= من طريق محمد بن إسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .
وهذا إسناد حسن ابن إسحاق من أروى الناس عن عمرو بن شعيب .
وروى ابن إسحاق الحديث أيضاً من طريق نافع عن ابن عمر به بذكر بعض الخير كما في سيرة ابن هشام (164/5) .

وروي أيضاً من طرق كثيرة مرسله يطول ذكرها بأن مرضعته سعدية .
وذكر الحافظ في الإصابة ومن قبله ابن عبدالبر في الاستيعاب أن زيد بن أسلم روى عن عطاء بن دينار مرسلأ بأن حليلة السعدية جاءت إلى النبي يوم حنين وفيه أنها أمه .
وعليه ، فلاشك أن كون مرضعته سعدية هو متواتر وأنها حليلة بنت الحارث هو الثابت سنداً من جهة الآحاد وهو متواتر من جهة أخبار أهل المغازي والسير وغيرهم .
(105) - هذا الذي قاله المصنف ذكره ابن حبان في الثقات (41/1) .

أما أن قبر أمته كان بالأبواء فقد عراه الحافظ في الإصابة للصحیح على ما مرّ بي ولم أقف عليه في الصحيح .

وذكر ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أنها توفيت بالأبواء لكنه قال بأنه كان ابن ست سنين لا أربع .

والرواية في سيرته (42/1) وأخرجها ابن شبة في أخبار المدينة (352) والفاكهي في أخبار مكة (2474) والبيهقي في الدلائل (188/1) .

وذكر ابن عبدالبر في الاستيعاب (34/1) أن ابن وهب روى عن يونس عن ابن شهاب الزهري أنها توفيت بالأبواء وهو ابن ست سنين .

قال ابن عبدالبر : وقيل ابن سبع سنين ، وقال محمد بن حبيب في كتاب المحبر : توفيت أمه وهو ابن ثمان سنين ا.هـ .

وأخرج ابن سعد (116/1) من طريق الواقدي عدة طرق بما يوافق رواية ابن إسحاق السابقة .
وغلط ابن سعد قول من قال إن قبرها بمكة ، وقال بأنه بالأبواء (117/1) وقد اختار المصنف في كتابه الحجّة في بيان الحجّة (538/1) هذا القول خلافاً لما جاء في المبعث هنا .

وفي زاد المعاد (76/1) قال ابن القيم : "لا خلاف أن أمه ماتت بين مكة والمدينة بالأبواء منصرفها من المدينة من زيارة أخواله ولم يستكمل إذ ذاك سبع سنين ا.هـ .

مع أنه جاءت روايات بأنها في شعب أبي دب كما في مصنف عبدالرزاق (573/3) وأخبار مكة للفاكهي (53/4) بسند صحيح عن عثمان بن صفوان به مرسلأ وهو في الحجون بمكة . فالله أعلم .

ورسول الله ﷺ ابن ثمان سنين⁽¹⁰⁶⁾، وأوصى به إلى أبي طالب ، وكان أبو طالب وعبدالله ﷺ لأم⁽¹⁰⁷⁾.

فكان أبو طالب على أمر رسول الله ﷺ (18/أ) بعد عبدالمطلب إلى أن راهق الحلم وبلغ مبلغ الرجال .

وكان أبو طالب إذا رأى رسول الله ﷺ قال :

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيَجِلَّهُ فذو العرش محمود وهذا محمد⁽¹⁰⁸⁾

(106) - قال ابن إسحاق : ومات عبدالمطلب والنبي ابن ثمان سنين فلم يبك أحد كان قبله بكاءه .

هو في سيرته (43/1) مختصراً ، وأخرجه البيهقي في الدلائل (188/1) ، وابن عساكر (81/3) من طريق أخرى .

قال ابن عبدالبر في الاستيعاب (34/1) : "وقيل إنه توفي جده عبدالمطلب وهو ابن ثمان سنين ، وقيل توفي جده وهو ابن ثلاث سنين وأوصى به إلى أبي طالب" اهـ .
وقيل دفن في الحجون .

(107) - كذا في الأصل ، وكلمة عبد قد تقرأ عهد ، والله أعلم ، ولعل المراد أن أبا طالب كان أحماً لعبدالله والد الرسول من أمه أيضاً فهو شقيق فيكون عمّاً شقيقاً .

(108) - عزاه السيوطي في الدر المنثور (332/6) لابن مردويه عن ابن عباس مرفوعاً وما أظنه محفوظاً .
ثم وجدت صاحب كنز العمال نقله ونقل قول السيوطي فيه بأن في إسناده سلام بن سليمان المدائني وهو منكر الحديث .

وقد أخرجه ابن عساكر في تاريخه (408/3) من طريق سلام به مستنداً عن ابن عباس .
ثم قال : هذا حديث غريب جداً .

قال ابن كثير : (259/2) : "قلت بل منكر جداً" .

وذكره صاحب الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (320/1) وأيضاً صاحب اللآلئ (243/1).

وقد أخرج البخاري في الأوسط (13/1) وأحمد في العلل (454/1) عن سفيان عن علي بن زيد عن رجل قال : كان أبو طالب يقول فذكره ولم يذكر البخاري هذا المهم .

ويعزى البيت لحسان بن ثابت والأقرب أنه لأبي طالب وقد يكون أخذه عنه حسان .

فصل :

ومما جاء من غرائب هذا الباب ما روي أن أبا طالب عزم على الخروج إلى الشام بتجارة له ، فلما أجمع أمره وعزم على الرحيل بكى رسول الله ﷺ بكاءً شديداً وتعلق بزمام راحلة عمه وقال : يا عم علي (109) من تخلفني وحيداً وقد أوصاك بي جدي عبدالمطلب .

قال : فرق له أبو طالب وقال : لا تبك يا بني فأني خارج بك معي ، ثم خرج أبو طالب في جماعة من قريش بتجارات لهم حتى إذا كانوا بأرض بصرى وهي بين مكة والشام ، أشرف بحيرا الراهب من صومعة له فنظر إلى غير قريش من البعد فعرفهم وكان ممرهم عليه إذا ساروا إلى الشام ، وكان بحيرا قد قرأ في الكتب وعرف نعت النبي ﷺ وكان يحب أن يراه .

فلما كان ذلك اليوم أشرف من صومعته ونظر إلى القوم مقبلين من مكة وعلى رؤوسهم سحابة تسير بمسيرهم وتقف لوقوفهم .

فعجب بحيرا من ذلك وقال : إن هذا لا يكون إلا على رأس نبي إن فيهم لَنَبِيًّا .

ثم أمر من عنده باتخاذ طعام ، فاتخذوا طعاماً كثيراً ودنا القوم من صومعته فنزلوا (18/ب) عند شجرة حذاء باب الدير ونزل رسول الله ﷺ مع عمه أبي طالب تحت الشجرة وأقبلت السحابة حتى وقفت على الشجرة وبحيرا ينظر إلى ذلك ، فأرسل إليهم يا معشر قريش إنني قد صنعت لكم طعاماً وقد أحبيت أن تجيئوني إليه .

(109) - كذا بالأصل .

فقالوا : يا أبا غَداس (110) لم يك هذا من فعلك فما الذي بدا لك ؟

قال : دعوا ما مضى وأجيئوني إلى طعامي .

فأجابوه وأشرف بحيرا من صومعته فنظر إلى السحابة على الشجرة فقال :

يا معشر قريش هل بقي منكم أحد لم يحضر طعامي ؟

قالوا : غلام يقال له محمد خلفناه في الأمتعة .

قال بحيرا : أحب أن لا يتخلف عن طعامي هذا صغير ولا كبير .

فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ فدعوه فأقبل حتى جلس إلى جنب عمه أبي

طالب وبحيرا ينظر إليه ويتفرس في العلامات التي قد عرفها حتى إذا أكل القوم

وفرغوا من طعامهم ونهضوا قال بحيرا لأبي طالب : : يا شيخ : إنني أريد أن

أكلمك في شيء ، فجلس ثم قال له : ما يكون هذا الغلام منك ؟

قال : هو ابني .

قال بحيرا : لا ينبغي أن يكون أبوه في الأحياء ولا أمه ولا جده .

قال : صدقت هو ابن أخي .

قال : فاتق الله فيه واحذر عليه أعداءه اليهود فإنهم إن قدروا عليه لم

يشربوا عليه الماء البارد وسيكون له نبأ ، وسيقتل اليهود ويعلوا أمره ، ثم أقبل بحيرا

على رسول الله ﷺ (19/أ) فقال : سألتك بالله هل في جسدك في موضع كذا

علامة كذا وكذا وبين كتفك علامة كذا وكذا ؟

قال : نعم .

فوثب إلى النبي ﷺ فقبل عينيه وقال : أشهد أنك رسول الله حقاً ، وعزم

القوم على الرحيل وإذا بنفر من اليهود قد أقبلوا حتى نزلوا على بحيرا وفيهم ثلاثة

(110) - كذا في الأصل .

من أحبارهم فقالوا : يا بحيرا إنه قد نزل هاهنا في هذه العير غلام يقال له محمد وقد
عزمتنا على قتله فأعنا على ذلك ، فقال بحيرا : أولا تعلمون أنه نبي مرسل معروف
في كتبكم ؟ أولا تعلمون أنه في التوراة مود مود وفي الزبور : حماطا والإنجيل :
فارقليطا (111).

ثم أقبل على الأحبار وهم : دُرَيْس ، وزُرير ، وثُمَام فقال : ويحكم كيف
ذهب عليكم نعت هذا الغلام وصفته وما أحد قرأ التوراة والإنجيل والزبور إلا وقد
عرفه .

فاستحيا القوم وانصرفوا ، وأنشأ أبو طالب يقول في ذلك :
إن ابن آمنة الكريم محمداً عندي بمثل منازل الأولاد
لما تعلق بالزمام رحمته والعيس قد قلصن بالأزواد
فارفض من عيني دمع ذارف مثل الجمان مفرق الأنداد
راقبت فيه قرابة موصولة وحفظت فيه وصية الأجداد
وأمرته بالسير بين عمومة بيض الوجود مصالت (112) أنجاد
ساروا لأبعد طيبة معلومة فلقد تباعد طيبة المرتاد

(111) - روي عن كعب الأحبار أن فارقليطا وحماطا كلاهما من أسماء النبي محمد في الكتب السالفة .

انظر غريب الحديث لابن الجوزي (223/1) ولسان العرب لابن منظور .

وكذا "مود" انظر دلائل النبوة للمصنف (156/1) .

(112) - كذا في الأصل وفي باقي المصادر ، وأصلها والله أعلم "مصاليت" حذفت الياء للوزن الشعري ، ولعله

من باب مفتاح ومفتاح ويقال مفتاح وكذلك هنا من مفرداتها مصلات والجمع مصاليت .

والمصلات أو الصلت والأصليتي هو الماضي في أموره المبادر فيها المشمر .

قال عامر بن الطفيل :

وَأنا المصاليت يوم الوغى إذا ما المغاوير لم تَقَدَّم

انظر : تاج العروس .

حتى إذا ما القوم بُصرى عاينوا
 حبراً فأخبرهم حديثاً صادقاً
 لاقوا على شرف لدا المرصاد
 عنه ورد معاشر الحساد
 ساروا لقتل مُبارك الأعواد
 ساروا لقتل محمد فنهاهم
 عنه وأجهد غاية الإجهاد
 فثنى زريراً ذا الغواية فانثنى
 في القوم بعد تراود وبعاد
 ونهى دريساً فانتهى لما نهى
 عن قول حبر أمر برشاد (113)

فصل :

قال أهل التاريخ : فنشأ رسول الله ﷺ بمكة كَنَشَوَ النبيين والمرسلين صلوات الله عليهم ، يكلؤه الله ويحفظه ويرعاه ويحوطه من أقدار الجاهلية ومعايبها لما يريد به من كرامته وإظهار نبوته .

قالوا : ثم وقعت الحروب بين قريش وبني كنانة وقيس عيلان (114)، وقتل بعضهم بعضاً بموضع يقال له : سوق عكاظ حتى كادوا أن يتفانوا في الفجار الأول والفجار الثاني ، ورسول الله ﷺ بين ظهراي قومه لا يدخل نفسه في شيء من أمورهم ، قد عصمه الله تعالى من أن يركن إليهم أو يدخل على أصنامهم بل يعتزل جميع ما هم فيه (115).

(113) - روى القصة ابن إسحاق وهي في سيرته (53/2) وعند البيهقي في الدلائل (26/2) والطبري في تاريخه (519/1) وابن عساكر في تاريخه أيضاً (10/3) .

وقد تقدم برقم (95) ذكر طريقين مرسلين ، أحدهما عن أبي مجلز والآخر عن عبدالله بن محمد بن عقيل وكلاهما في رواية هذه القصة بالخصوص وسبق بيان أن القصة مشهورة .

(114) - قريش وبنو كنانة في طرف ، وقيس في طرف .

(115) - انظر الطبقات لابن سعد (126/1) فقد أخرجها من طرق مدارها على الواقدي .

بينما روى ما يتعلق بالفجار الفاكهي في أخبار مكة (182/5 - 183) بإسناده عن ابن إسحاق مرسلًا .

وانظر للمزيد أخبار مكة للأزرقي (115/1) والكامل في التاريخ لابن الأثير (467/1) .

فصل :

ومن أمارة نبوته ﷺ (20/أ) عند سطيح قبل مبعثه:

[9] أخبرنا أبو زكريا ابن أبي عمرو قال وجدت في كتاب جدي أبي عبدالله أنا محمد بن علي نا عبدالله ابن سليمان نا علي بن حرب الطائي نا يعلى بن النعمان (116) البجلي حدثني مُحَرِّزٌ (117) بن هانئ المخزومي عن أبيه وكان قد أتت له عشرون ومائة سنة قال : لما وُلِدَ رسول الله ﷺ ارتجس إيوان كسرى وسقطت منه أربع عشرة شُرْفَةٌ أو قال: شُرَافَةٌ وخمدت نار فارس ولم تكن خمدت قبل ذلك بألف سنة ، ورأى المربذان كأن إبلاً صعباً تقود خيلاً عراباً حتى عبرت دجلة وانتشرت في بلاد فارس ، فتجلد كسرى وجلس على سرير ملكه ولبس تاجه وبعث إلى المربذان فقال : يا مربذان إنه سقط من إيواني أربع عشرة شُرْفَةٌ وخمدت نار فارس فلم تكن خمدت قبل ذلك بألف عام .

قال : وأنا أيها الملك رأيت كأن إبلاً صعباً تقود خيلاً عراباً حتى عبرت دجلة وانتشرت في بلاد فارس ، قال : فما ترى ذلك يا مُرْبِذَانَ ، وكان رأسهم في العلم ، فقال : حَدَّثَ يكون من قِبَلِ العرب .

فكتب حينئذٍ كسرى : من كسرى ملك الملوك إلى النعمان بن المنذر ابعث إليّ رجلاً من العرب يخبرني بما أسأله عنه .

فبعث إليه بعبد المسيح بن حيان بن بقليلة فقال له : يا عبد المسيح هل

(116) - كذا في الأصل وفي الدلائل له ، وفي جميع مصادر القصة عمران بدل النعمان سوى ما جاء في كتاب فنون العجائب لابن النقاش (75 - 81) .

لكن ابن النعمان هو المعروف في كتب التراجم ، والمصنف نبّه فيما يأتي على أنه أثبتته هكذا على مقتضى الرواية.

(117) - كذا في الأصل بحركاتها وهو مخالف لما في جميع المصادر بما فيها دلائل النبوة للمصنف نفسه ففيها "مخزوم" وسينبه عليه المصنف فيما يأتي .

عندك علم بما أريد أن أسألك عنه ؟

فقال : يسألني الملك فإن كان عندي من علم أعلمته وإلا أعلمت بمن علمه (20/ب) عنده ، فأخبره به ، فقال : علمه عند خال لي يسكن مشارف الشام يقال له : سطيح .

قال : فاذهب إليه وسله وأخبرني بما يخبرك به .

فخرج عبد المسيح حتى قدم على سطيح وهو مشرف على الموت فسلم عليه وحياه تحية الملك فلم يجبه سطيح فأقبل يقول :
أصمّ أم يسمع غطريف اليمن

أم فاز فازم⁽¹¹⁸⁾ به شأو العنن (119)

يا فاصل الخطّة أعيت من ومن وكاشف الكربة في الوجه الغضن
إياك شيخ⁽¹²⁰⁾ الحلي من آل سنن وأمه من آل ذيب بن حجن
تحملني وجناً وتهوى بي وجن حتى أتى عاري الجأجى والقطن
أصك مهّمُ التاب صرّار الأذن

فرفع سطيح رأسه إليه فقال :

عبد المسيح ، يهوي إلى سطيح ، وقد أوفى على الضريح ، بعثك ملك بني ساسان لارتجاس الإيوان ، وحمود النيران ، ورؤيا المربدان رأى إبلاً صعباً تقود خيلاً عرباً ، قد قطعت دجلة وانتشرت في بلاد فارس .

يا عبد المسيح إذا ظهرت⁽¹²¹⁾ التلاوة ، وغارت محبرة ساوة ، وخرج

(118) - ازئمّ : أي ذهب به مسرعاً وقيل أصلها ازلام ، وقيل ازلام . النهاية في غريب الحديث . وقال المصنف كما سيأتي عن معناه : بعد به .

(119) - العنن : الاعتراض ، والمراد اعتراض الموت .

(120) - مهملة في الأصل .

(121) - مهملة في الأصل .

صاحب المراهة ، وقاضي وادي السماوة ، فليست الشام لسطيح بشام ،
يملك⁽¹²²⁾ منه ملوك وملكات ، على عدد الشرفات وكل ما هو آتٍ آت .

ثم مات ، فقام عبد المسيح وهو يقول : (21/أ)

شمر فإنك ماضي العم شمير لا يغني عنك تشريد وتغدير
وربما ربما أضحو بمنزلة يهاب صولهم الأسد المهاصير
منهم أخو الصرح بهرام وإخوته والمهرمزان وسابور وشابور
والناس أولاد علات فمن علموا أن قد أقل فمقهور ومهجور
وهم بنو الأم أما إن رأوا نسباً فذاك بالغيب محفوظ ومنصور
والخير والشر مجموعان في قرن فالخير متبع والشر محذور

قال : فرجع عبد المسيح إلى كسرى فأخبره ، فقال : إلى أن يملك منا
أربعة عشر يكون أمور وأمور ، فملك منهم عشرة في أربع سنين .

قال : ورواه غيره فزاد في الشعر :

رسول قيل⁽¹²³⁾ العجم يسري للوسن لا يهرب الدهر ولا ريب الزمن
يجوب بي الأرض علندات شزُن تُلْفُهُ⁽¹²⁴⁾ الريح ببوغاء الدمن
كأئنا حث⁽¹²⁵⁾ من حضني ثكن

وزاد :

إن يمس آل بني ساسان أفرطهم فإن الدهر أطوار دهارير

(122) - مهملة في الأصل .

(123) - كذا في الأصل ، وفي دلائل النبوة (137/1) للمصنف فسر القيل بالملك .

(124) - كذا بجر كاتها في الأصل ، والفاء ينبغي أن تشدّد بناءً على ذلك ، وقد سرت في الكتاب على تشكيل

ما لم يعتنِ المصنف به ، أما ما جاء في الأصل مشكولاً فلا أتصرف فيه ، أثبتته كما هو وإن كان ثمة

ملاحظة نهيت .

(125) - غير واضحة في الأصل .

وملك الباقون إلى خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه (126).

كذا في روايتي يعلى بن النعمان ، وفي غير هذه الرواية يعلى بن عثمان ،
وفي هذه الرواية محرز بن هانئ ، وفي غير هذه الرواية مخزون بن هاني ، وهذا الخبر
يعرف بخبر سطيح .

قال أصحاب الأخبار : كان سطيح لهماً لا عظم فيه (21/ب) يُدرج
إدراجاً مثل الفراش .

قال أهل اللغة : السطح سطرحة الشيء على وجه الأرض ، وهو أن
تُسويّه به والسطح ظهر البيت سمي بذلك لاستوائه ، والمسطح ما كان مستويً يجفف
عليه التمر ويسمى الجرين ، والسطحة المزايدة من جلدتين قوبل أحدهما بالآخر
فسطح عليه ، قال أصحاب الأخبار : كان سطيح كاهناً يتكهن في الجاهلية لم
يكن بين مفاصله قصب فكان لا يقدر على قيام ولا على قعود ، وكان يقال له
سطيح الذبيبي من بني ذيب .

قوله : ارتجس أي اضطرب ، والرجس الصوت الشديد ، ورعد رجاس :

(126) - قصة سطيح رواها المصنف في دلائل النبوة (134/1) من طريقين عن علي بن حرب وأورد الحافظ
طرفاً منها في الفتح وعزاها لابن السكن وغيره ممن كتب في معرفة الصحابة وقد رواها أبو نعيم (82)
في دلائله وابن عساكر في تاريخه (361/37) والبيهقي في الدلائل (126/1) والخرائطي في هواتف
الجان (218/3) والطبري في تاريخه (459/1) .

كلهم من طريق علي بن حرب به وإسناده ضعيف .

قال الذهبي في تاريخ الإسلام (38/1) هذا حديث منكر غريب .

وقد عزا القصة السيوطي في الخصائص (88/1) إلى عبدان في كتاب الصحابة ثم نقل عن الحافظ قوله
إنه مرسل .

وعن سطيح انظر تاريخ دمشق (72/68) والبداية والنهاية لابن كثير .

وروى ابن إسحاق قصة تشابهها بإسناد مبهم انظره في دلائل النبوة لأبي نعيم (70) .

يسمع منه الصوت الشديد .

والإيوان : الصفة العظيمة ، والشرف ما يُشرفُّ به القصر ويُطول ،
والمربذ : قاضي الجوس ، ومربذ المربذان : رأس القضاة فيهم ، وتجلّد أي تصبّر
وتشدّد ، ومشارف الشام أعلى الشام ، وفاز : أي مات ، وازلمّ به أي بُعد به ،
وأصل الكلمة ازلامّ مهموز فترك همزه .

والشأو الغاية والبعد ، والعنن للاعتراض ، وفاصل الخطة : أي مبين
الخصلة المشكّلة .

وقوله : أَعْيَت مَنْ وَمَنْ ، أي أعجز فلاناً وفلاناً أي أعجز كثيراً من
الناس، والوجه الغضن الذي فيه تكسّر ، والغضون مكاسر الجلد .

والوجن : الأرض الغليظة ، والجآجئ : جمع الجوجؤ وهو الصدر (127) .

والقطن : ما انحدر من الظهر (22/أ) ومهمّ الناب : كلمة لست أقف

على حقيقتها كأن معناه تام السن (128) .

وأوفى على الضريح : أشرف على القبر ، وقوله : صاحب الهراوة يعني
القضيب وكان ﷺ كثيراً ما يمسك بيده قضيباً ، ووادي السماوة في طريق الشام ،
والشمير المتشمر يقال شمر فلان للأمر ذيله إذا جد فيه ، المهاصير جمع المهصار ،

(127) - وهذا يدل على فصاحة ما يستعمل في اللهجة الليبية من قولهم : "فلان عنده جواجي" يعيرون بها
عن شدة التحمل لكل ما يعود تحمله إلى الصدر تعبيراً عن قوة الصدر أو سعته .

(128) - قال ابن الأثير في نهايته (375/3) : "مهمّ الناب صرار الأذن : أي حديد الناب ، قال الأزهري هكذا
روي ، وأظنه مهو الناب بالواو يقال : سيف مهو أي حديد ماضٍ" ا.هـ .

وجزم الزمخشري في الفائق (42/2) بأن (مهم) لحن .

وعدم وقوف إمامنا التيمي على حقيقة هذا اللفظ الملحون واعترافه بذلك شاهد بأمانته في العلم بل
ودقته ودرايته في هذا الباب .

والهضُر : الكسر ، والصرح : القصر ، أقل : أي افتقر ، وأولاد علات : إذا كانوا من أمهات شتى ، والنَّشب المال ، والقرن الحبل .

والوسن : النوم ، أي يسري الرؤيا التي رآها ، يجوب : يقطع ، والعلندات : الصلبة ، والشزن الغليظ وقيل الشزن المرتفع كأنه مصدر أي ذات شزن ، وثكن : حبل ، وحضن : جانب ، وحث وحثث أي أعجل ، وأطوار : أي حالات ، دهارير : أي دهور مختلفة ، والبوغاء : التراب ، والدمن : ما تدمن من البعر وغيره أي تجمع ، والغطريف : السيد .

وفي رواية : كأن خيلاً عبرت دجلة واتبعها إبل .

وفي رواية : فجمع كسرى مرابته .

قال أصحاب الأخبار : كان سطيح يسكن الجابية وكان وُلد في أيام سيل العرم ، وخرج مع الأزد من مازن أيام تفرقوا وهو أحد بني الذيب من غسان وعاش إلى أن أدرك مولد النبي ﷺ ، وتقدير ذلك ستمائة سنة ، وكان إذا أراد (22/ب) أن يتكهن يمحض كما يمحض السقاء ثم علاه بُهر ثم تكهن ، وفي رواية : فرفع سطيح رأسه فقال :

عبد المسيح جاء إلى سطيح ، من بلد نزيح ، على جمل طليح ، وقد أشفى على الضريح .

قوله : من بلد نزيح أي بعيد ، جمل طليح أي معيي ، أشفى أي أشرف .

وفي رواية : فوجه عبد المسيح بن عمرو بن حيان بن ببيعة الغساني .

وفي رواية : يملك ملوك وملكات ثم تكون هنات وهنات⁽¹²⁹⁾ ، وكل ما

(129) - كتب في الأصل هناة ثم كتب الناسخ نفسه فوق هذه التاء - كتب تاءً مفتوحة كما هو مثبت ، والهنات الشدائد .

هو آت آت ، الهنات (130).

وفي رواية : يا ابن ذي سنن إذا خمد سكن .

وفي رواية : يلوحه في اللوح بوغاء الدمن : أي يغيره ، واللوح : الهواء بين

السماء والأرض .

وفي رواية : غلندن ذو شزن .

فصل :

ومن أمانة نبوته ﷺ عند صنم أهل عُمان :

[10] روى علي بن حرب الطائي حدثنا هشام بن محمد عن أبيه عن

عبدالله العماني قال : كان منا رجل يقال له مازن (131) بن الغضوبة بن شماسة

الطائي ثم الخطامي يسُدُّ صنماً بعمان يقال له : باجر ، في قرية يقال لها سمايل .

قال مازن : فعترت ذات يوم عنده عتيرة ، فسمعت صوتاً من الصنم

يقول : اسمع تُسرّ ، ظهر خير وبطن شر ، بعث نبي من مضر ، بدين الله الأكبر ،

فدع نخيتاً من حجر ، تسلم من حرّ سقر .

ففزعرت لذلك وقلت : إن هذا لعجب .

ثم عترنا بعد أيام عتيرة أخرى فسمعت صوتاً من الصنم أبين من الأول

يقول : أقبل إليّ أقبل ، تسمع ما لا تجهل ، هذا نبي مرسل ، جاء بحق منزل ،

فأمن به كي تعدل ، عن حر نار تشعل ، وقودها بالجنديل .

فقلت : إن هذا لعجب ، وإنه لخير يراد بي ، فبينما نحن كذلك إذ قدم

علينا رجل من أهل الحجاز ، فقلت : ما الخير وراءك ؟

(130) - هكذا وكأنه أراد أن يفسرها ثم سها عن ذلك أو أن تفسرها سقط من الناسخ .

(131) - مهملة في الأصل ، وأثبت ما أثبتته المصنف في بقية القصة وهو الموافق لما في المصادر .

فقال ظهر رجل من قريش يقال له أحمد يقول لمن أتاه : أجيئوا داعي الله .
فقلت : هذا نبأ ما سمعت ، فثرت إلى الصنم فكسرتة أجداداً ، وركبت
راحتي حتى قدمت على النبي ﷺ : فشرح لي الإسلام فأسلمت .
وقلت :

كسرت باجر أجداداً وكان لنا رباً نطيف به ضلاً بتضلال
بالحاشمي هداننا من ضاللتنا ولم يكن دينه مني على بال
يا راكباً بلغن عمرواً وإخوته إني لمن قال ربي باجر قالي
يعني عمرو بن الصامت وإخوته بنو حطامة .

قال مازن : فقلت : يا رسول الله ، إني امرؤ مولع بالطرب وشرب الخمر
وبالهلوك من النساء ، وألحت علينا السنون فأذهبن الأموال وأهزلن الذراري
والعيال ، وليس لي ولد ، فادعُ الله أن يُذهب عني ما أجد وأيتينا (23/ب)
ويرزقني ولداً .

فقال النبي ﷺ : اللهم أبدله بالطرب قراءة القرآن ، وبالحرمان الحلال ،
وبشرب الخمر رياً لا إثم فيه ، وبالعهرة عفة الفرج وآتهم⁽¹³²⁾ بالحياء ، وهب له
ولداً .

فأذهب الله عني جميع ما كنت أجد ، وتزوجت أربع حرائر ، وحفظت
شطر القرآن وحججت حججاً ووهب الله لي حيان بن مازن ، وأخصبت عمان
وأنشأت أقول :

إيسك يا رسول الله خببت مطيبي تجوب الفيافي من عمان إلى العرج
لتشفع لي يا خير من وطئ الحصا فيغفر لي ربي وأرجع بالفلج

(132) - كذا في الأصل ، وفي المصادر الأخرى " وآته " وهو أنسب .

إلى معشر خالفتُ في الله دينهم فلا رأيهم رأيتُ ولا شرّجهم شرّجيتُ
وكنت امرأةً باللهو والخمر مولعاً شبّابيتُ حتى آذنتُ الجسم بالنهج
فبدلني الخمر خوفاً وحشية وبالعهر إحصاناً فحصّنتُ لي فرجيتُ
فأصبحتُ همي في الجهاد ونيتي فله ما صومي والله ما حجتُ

فلما رجعتُ إلى قومي أتّبوني ثم هداهم الله وثاروا إلى الإسلام .

قال علي بن حرب : فمازن جدنا وكان عقيماً فدعا له النبي ﷺ فولد له

بعد عشرين ومائة سنة (133).

قال أهل النسب : ومن ولده كرامة العائد ، وابن علي بن كرامة كانا

بيغداد .

شرح الألفاظ المشكّلة :

يسدن أي يخدم ، وسادن الصنم من يقوم بتعهده .

عقرت (24/أ) : أي ذبحت ذبيحة في رجب للصنم ، والنحيت الصنم

المنحوت ، وثرث : أي وثبت ، يقال : ثار الغبار إذا هاج .

كي تعدل : كي تصرف ، أجزاداً : قطعاً ، نظيف به : نحيط به يقال

(133) - أخرجه البيهقي في الدلائل (255/2) من طريق أبي جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب

قال حدثنا جدي أبو علي بن حرب بن محمد بن علي بن حبان بن مازن عن هشام بن محمد الكلبي

عن شيخ من شيوخ طيء به .

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (121/3) (1091) وأبو نعيم في الدلائل (337/2 - البداية)

والبيهقي في دلائله (258/2) وابن الأثير في أسد الغابة (6/5) من طريق علي بن حرب حدثنا أبو

المنذر هشام بن محمد بن السائب عن أبيه عن عبد الله العماني عن مازن به .

والقصة غير ثابتة لأن إسنادها غير صحيح .

قال البيهقي : وقد روي في معنى ما روينا عن مازن أخبار كثيرة .

أطاف به بمعنى طاف ، ضلاً : جمع ضال ويجوز أن يكون مصدراً يقال هو ضُلُّ ابن ضل يعني المجهول ابن المجهول ، وتضلال : تفعال من الضلال ، على بال : أي على خاطر ، لمز : قال القال والقليل والقول . وقوله : قالي : أي مبغض ، والهلوك : المرأة الفاجرة ، وأهزلن من الهزال ، واللغة الفصيحة هزلن ، والحيا : المطر ، والعهر : الزنى ، حَبَّتْ (134) : أسرع ، تجوب : تقطع ، والعرج : مكان بقرب المدينة ، والفلج : مصدر فلج أي ظفر ، والشرح : الطريقة ، والنهج : مصدر نهج الثوب إذا خلق أي حتى كبرت .

فصل :

ومن أمانة نبوته بعد المبعث :

[11] أخبرنا والذي محمد بن الفضل رحمه الله أنا سعيد بن أبي سعيد أنا محمد ابن عمر نا محمد بن يوسف نا البخاري نا أبو الوليد نا سلم بن زُرير قال : سمعت أبا رجاء حدثنا عمران بن حصين أنهم كانوا مع النبي ﷺ في مسير فأدجوا ليلتهم حتى إذا كانوا في وجه الصبح عرسوا فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر رضي الله عنه ، وكان لا يوقظ رسول الله ﷺ من منامه حتى يستيقظ (24/ب) فاستيقظ عمر فقعد أبو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي ﷺ فنزل وصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا ، فلما انصرف ، قال : يا فلان ما منعك أن تصلي معنا ؟

قال : أصابتنى جنابة ، فأمره أن يتيمم بالصعيد ثم صلى .
وجعلني رسول الله ﷺ في ركب بين يديه ، وعطشنا شديداً فبينما نحن نسير

(134) - فيها إهمال وأثبتها كما ذكر المصنف في أول القصة .

مع رسول الله ﷺ إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين ، فقلنا لها : أين الماء ؟
فقلت : إنه لا ماء ، فقلنا : كم بين أهلك وبين الماء ؟ قالت : يوم وليلة ، فقلنا :
انطلقني إلى رسول الله ﷺ ، فقلت : وما رسول الله ؟ فلم نُملِّكها من أمرها حتى
استقبلنا بها النبي ﷺ فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير أنها حدثتنا أنها مومنة (135).

فأمر بمزادتيها فمسح في العزلاوين فشربنا عطاشاً أربعين رجلاً حتى روينا ،
فملأنا كل قربة معنا وإداوة وهي تكاد تُنصَر (136) من المَلِّئ (137).

ثم قال : هاتوا ما عندكم ، فجمع لها من الكِسْر والتمر حتى أتت أهلها
وقالت : لقيت أسحر الناس أو هو نبي كما زعموا .

فهدى الله ذلك الصَّرم بتيك المرأة فأسلمت وأسلموا (138).

(135) - ذات أيتام كما سيأتي .

(136) - هكذا في الأصل وهي من صررته إذا شدته كما في اللسان ، فقد نقل هذه الرواية ونقل عن ابن
الأثير أنه عزاه لبعض طرق حديث عمران هذا ، ولم أقف على هذا اللفظ ، والذي عند البخاري
وغيره "تكاد تَنْضُ" أي تنشق ويخرج منها الماء ، يقال : نض الماء من العين إذا نبع وهو المحفوظ ، أما
تنصر فهو غير محفوظ والله أعلم ، وانظر كلام المصنف الآتي .

(137) - كذا في الأصل والأقرب للرسم الإملائي "الملء" وحركة الفتح في الميم مخالفة لما جاء في صحيح
البخاري فهي عنده بالكسر "الملء" وهو أصح والله أعلم لأنه حسب السياق المراد اسم الصورة أو
الحالة التي حصلت من مسحه ﷺ وهي امتلاء القَرَب والإداوات .

يقول ابن منظور : "ملأت الإناء أملؤه والملء الاسم" أي اسم الحالة الحاصلة بفعل هذا الحدث ، أما
الحدث نفسه فهو الملء والذي يؤكد صحة ما جاء عند البخاري بالكسر بمعنى الامتلاء ، أن الحديث
إنما يدل على معجزة حصول الامتلاء وهو الملء دون وجود ملء طبيعي ، فالتعبير عن حال القَرَب
والإداوات بالملء أولى لما فيه من إشارة إلى تأمل الملء الخارق للعادة ، ولهذا يشبه أن تكون الفتحة
غير محفوظة ، والله تعالى أعلم.

(138) - الحديث عند البخاري في صحيحه (3377 - 3378) ومسلم (682) كلاهما من طريق سلم بن زبير
به سنداً ومتناً .

وقد رواه غيرهما من غير هذه الطريق عن عمران بن حصين .

شرح الألفاظ الغريبة :

الإدلاج : السير بالليل ، والتعريس : النزول وقت السحر (25/أ) ،
والركب : جمع راكب ، سادلة : مرسلة ، المزادة : القرية الكبيرة ، فلم نملكها من
أمرها : أي لم نتركها واختيارها ، بل ذهبنا بها على كره منها ، والموتمة : ذات
الأيتام ، والعزلاء : فم القرية ، وفي كتابي تنصّر كأنه مطاوع صررته فانصّر ، ولا
معنى له ، والصحيح تنصّر سقطت الجيم من الكلمة ومعناها تتشقق ، والصرم :
أهل أبيات مجتمعة .

فصل :

قال أهل التاريخ : لبث نبينا ﷺ في بطن أمه تسعة أشهر كمالاً ، لا تشكو
أمه مغمصاً ولا وجعاً ولا شيئاً يعرض للنساء الحوامل ، حتى إذا كانت ليلة الاثنين
من شهر ربيع الأول ودنا وقت ولادها إذا هم بصوت من جوف الكعبة يقول :
يا معشر قريش : هذا نور الدنيا وشرف الآخرة يريد أن يخرج من قرار
الأرحام إلى ضوء الدنيا وسعتها ، يرد إلى الكعبة نورها .

ونزلت الملائكة وفتحت أبواب السماء وأحدقت الملائكة بأمانة ليحفظوها
من أعين الجان ، فنادها ملك : يا أمنة أبشري بسيد المرسلين وخاتم النبيين وحجة
الله على الأولين والآخرين ، فإذا ولدته فعوذيه وقولي : أعينه بالواحد/ من شر
كل حاسد/ من قائم وقاعد/ عن السبيل عاند/ على الفساد جاهد/ يأخذ بالمرصد/
من طارق ووارد .

قال : وتنكست الأصنام كلها على رؤوسها وحبس إبليس وجنوده ، في
اللجة الخضراء⁽¹³⁹⁾ واهترت أنهار (25/ب) الجنان ولم يبق في الجنة حوراء إلاّ

(139) - أي لجة البحر كما هو صريح رواية أبي نعيم .

بُشِّرَتْ بأن نبي أزواجهن يريد أن يخرج من قرار الأرحام إلى ضوء الدنيا وسعتها (140).

قال أصحاب الأخبار :

قالت آمنة : لقد أخذني تلك الليلة ما يأخذ النساء من الطلق ، ولم يعلم بي أحد ، وعبدالمطلب في الطواف إذ سمعت وجبة شديدة فهالني ذلك فرأيت كأن جناح طائر أبيض قد مسح على فؤادي فذهب عني الروع وكل وجع كنت أجده ، ثم التفت فإذا أنا بشرية بيضاء في إناء أبيض فظننتها لبناً وكنت عطشى فشربتها ، ورأيت نوراً عالياً قد أضاء مني ، ثم نظرتُ فإذا أنا بنسوة كأنهن النحل طولاً فأحدقن بي كأنهن من بنات عبد مناف فجعلت أقول في نفسي من أين علمن بي ثم أبصرت مشارق الأرض ومغاربها حتى رأيت قصور الشام فوضعت محمداً .
فلما وقع إلى الأرض نظرت إليه ساجداً نحو الكعبة (141).

قال أهل التاريخ :

لما أتت على رسول الله ﷺ في بطن أمه أربعة أشهر توفي أبوه عبدالله بن

(140) - الأبيات رواها ابن إسحاق كما في سيرته (22/1) وأسندها عنه البيهقي في الدلائل (82/1) وابن

عساكر في تاريخه (82/3) وهي غير موصولة وباقي الخبر عزاه السيوطي في الخصائص (8/1) لأبي

نعيم وأنه من رواية عمرو بن قتيبة عن أبيه وهو خير منكر كما حكم به السيوطي .

(141) - رواه أبو نعيم في الدلائل (298/2) - بداية ابن كثير) من طريق حفص بن عمرو بن الصباح حدثنا

يحيى بن عبدالله البابلي أنا أبو بكر بن أبي مريم عن سعيد بن عمر الأنصاري عن أبيه عن ابن عباس به

وبأطول مما هنا ، وإسناده ضعيف يحيى وأبو بكر ضعيفان .

قال ابن كثير : وهو غريب جداً .

وعزاه السيوطي في الخصائص الكبرى له (81/1) لأبي نعيم .

ثم قال عنه وعن الأثر السابق : "قلت هذا الأثر والأثران قبله فيهما نكارة شديدة ولم أورد في كتابي

هذا أشد نكارة منها ، ولم تكن نفسي لتطيب بإيرادها لكني تبعت الحافظ أبا نعيم في ذلك" .

عبدالمطلب⁽¹⁴²⁾، فأنشأت آمنة أم رسول الله ﷺ ترثي زوجها عبدالله بن عبدالمطلب وتقول :

أضحى ابن⁽¹⁴³⁾ هاشم في بهماء مظلمة
قد كان من هاشم في بيت محضهم
سهل العريكة قوم ذو محافظة
سباق غاياتها في كل لازبة
الجود والحلم كانا من سجيته
سقى جوانب قبر أنت ساكنه
في حفرة بين أحجار لدى الحفر
واري الزناد عظيم الشأن والخطر
يعطي الجزيل ثبيت الأصل في مضر
من السنين كريم طيب الخبر
ويعطي ويغني لا من ولا كدر
غيثاً أحمم الذرى رياً من المطر

(142) - روى الحاكم (661/2) من طريق صدقة بن سابق قال : قرأت على محمد بن إسحاق قال : حدثني مطلب بن عبدالله بن قيس بن مخزومة عن أبيه عن جده أنه ذكر ولادة رسول الله ﷺ فقال : توفي أبوه وأمه حبلى به .

وصدقة بن سابق معروف عند الأئمة روى عنه جماعة ولم يتكلم فيه أحد بشهادة الإمام الذهبي ، والعمل عند الأئمة على تمثية حديث أمثاله .
وفي إسناده المطلب مقبول .

لكن هذا ثابت في الصحيح عند مسلم (1771) أي أنه كان في بطن أمه عندما توفي أبوه .
ورجحه ابن سعد في الطبقات (100/1) وابن إسحاق ، وقال الواقدي : "هذا هو أثبت الأقاويل" .
وقال ابن كثير (263/2) من البداية والنهاية بأنه مشهور .

وقال ابن عبدالبر في الاستيعاب (33/1) : "وقيل بل توفي أبوه بالمدينة والنبي ابن ثمانية وعشرين شهراً بعد الولادة" .

وذكر أقوالاً أخرى بأنه ابن سبعة أشهر وقيل ابن شهرين أي بعد الولادة وقيل بأنه لستة أشهر في بطن أمه .

انظر تاريخ دمشق (77/3) .

وثمة روايات من طريق الواقدي انظرها في الطبقات (99/1 - 100) .

(143) - في الأصل : "بن" دون الألف .

فصل :

ومن أمانة (144) نبوته عند النجاشي :

[12] أخبرنا القاسم بن أبي القاسم أنا محمد بن موسى نا محمد بن يعقوب نا أحمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن إسحاق دثني (145) الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها أنها قالت :

لما ضاقت علينا مكة وأوذي أصحاب رسول الله ﷺ وفتنوا ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم وأن رسول الله ﷺ لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله ﷺ في منعة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره مما ينال أصحابه فقال لهم رسول الله ﷺ :

إن بأرض الحبشة ملكاً لا يظلم أحد عنده فالحقوا ببلاده حتى يجعل الله لكم فرجاً ومخرجاً مما أنتم فيه .

فخرجنا إليها أرسالاً حتى اجتمعنا بها فنزلنا بخير دار على خير جار ، أمنا على ديننا ولم نخش منه ظملاً ، فلما رأيت قريش أنا قد أصبنا داراً وأمناً اجتمعوا على أن بعثوا إليه فينا ليخرجنا من بلادنا وليردنا عليهم ، فبعثوا عمرو بن العاص وعبدالله بن (26/ب) أبي ربيعة ، فجمعوا له هدايا ولبطارقتة ، فلم يدعوا منهم رجلاً إلا وهبوا إليه هدية على حدة وقالوا لهما ادفعوا إلى كل بطريق هديته فقد تكلموا (146) فيهم ثم ادفعوا إليه هداياه وإن استطعتم أن يردهم عليكم قبل أن

(144) - كتب في الأصل "أمارات" ثم صححها كما أثبت .

(145) - كذا في الأصل .

(146) - وبقریب منه لفظ ابن إسحاق الذي في سيرته .

لكن في مسند أحمد وغيره "قبل أن تكلموا النجاشي فيهم" .

يكلّمهم فافعلوا ، فقدما عليه فلم يبقَ بطريق من بطارقتِه إلاّ قدّموا إليه هديته
وكلموه وقالوا له : إنا قدّمنا على هذا الملك وسفهاء من سفهائنا فارقوا أقوامهم في
دينهم ولم يدخلوا في دينكم فبعثنا فيهم ليردهم الملك عليهم فإذا نحن كلّمناه
فأشيروا عليه بأن يفعل ، فقالوا : نفعل .

ثم قدّموا إلى النجاشي هداياه ، وكان من أحب ما يهدى إليه من مكة
الأدم ، فلما أدخلوا عليه هداياه قالوا :

أيها الملك إن فتية منا سفهاء ، فارقوا دين قومهم ولم يدخلوا في دينك
وجاءوا بدين مبتدع لا نعرفه ، وقد لجأوا إلى بلادك فبعثنا إليك فيهم عشائرهم
وأباؤهم وأعمامهم وقومهم ليردهم عليهم فهم أعلى بهم (147) عينا .

قالت بطارقتُه : صدقوا أيها الملك لو رددت عليهم كانوا هم أعلى بهم
عينا فإنهم لم يدخلوا في دينك فتمنعهم بذلك ، فغضب ثم قال : لا ، لعمر الله لا
أردهم إليهم حتى أدعوهم فأكلّمهم وأنظر ما أمرهم ، قوم لجأوا إلى بلادي
واختاروا جوارى على جوار غيري ، فإن كانوا كما يقولون رددتهم عليهم وإن
كانوا على غير (27/أ) ذلك منعهم ولم أحل بينهم وبينهم ولم أنعمهم عينا .

فأرسل إليهم النجاشي فجمعهم ، ولم يكن شيء أبغض إلى عمرو بن
العاص وعبدالله بن أبي ربيعة من أن يسمع كلامهم .

فلما جاءهم رسول النجاشي اجتمع القوم فقالوا : ماذا [تقولون] ؟ فقالوا
وماذا نقول ؟ [نقول] والله ما نعرف وما نحن عليه من أمر ديننا وما جاءنا به نبينا
ﷺ ولو كان في ذلك ما كان .

(147) - كذا في الأصل وهو موافق لما عند ابن إسحاق وغيره ، وعند البيهقي في الدلائل هكذا : "فهم
أعلامهم عينا" .

فلما دخلوا عليهم كان الذي يكلمهم منهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه ، فقال له النجاشي : ما هذا الدين الذي أنتم عليه ؟ فارقتم دين قومكم ولم تدخلوا في يهودية ولا نصرانية ، فما هذا الدين ؟ فقال جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه :

أيها الملك كنا قوماً على الشرك نعبد الأوثان ونأكل الميتة ونسيء الجوار ويستحل المحارم بعضنا من بعض في سفك الدماء وغيرها ، لا نحل شيئاً ولا نحرمه ، فبعث الله إلينا نبياً من أنفسنا ، نعرف وفاءه وصدقه وأمانته ، فدعانا إلى أن نعبد الله وحده لا شريك له ، ونصل الرحم ، ونحسن الجوار ، ونصلي الله ، ونصوم ولا نعبد غيره .

قال : فقال : هل معك شيء مما جاء به ؟ وقد دعا أساقفته وأمرهم فنشروا المصاحف حوله ، فقال له جعفر : نعم . فقال : هلم فأتل عليّ ما جاء به .

فقرأ عليه صدرًا من كهيعص ، فبكى والله النجاشي حتى أخضل (148) لحيته وبكت أساقفته حتى أخضلوا (149) مصاحفهم ثم قال : إن هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي جاء به موسى عليه السلام (27/ب) انطلقوا راشدين ، لا والله لا أردهم عليكم ولا أنعمكم عيناً .

(148) - هكذا في الأصل ، وهو موافق لما في سيرة ابن إسحاق وغيره ، وعند البيهقي في الدلائل "أخضلت" وعند شرح المصنف للكلمة في الغريب عبر بقوله : "أخضلت" لكن كلامه غير صريح بأن هذا لفظ الرواية بخلاف ما سيأتي من قوله "أخضلوا" الآتي .

(149) - في الأصل أخضل ، وعند شرح المصنف للغريب من عبارات هذه القصة نقلها كما أثبت على أنها من لفظ الرواية .

فخرجنا من عنده ، فكان أبقي (150) الرجلين فينا عبد الله بن أبي ربيعة .
فقال : عمرو بن العاص والله لآتينه غداً بما أستأصل به خضراءهم
ولأخبرنه أنهم يزعمون أن إله الذي يعبد عيسى بن مريم عبد .
فقال له عبد الله بن [أبي] (151) ربيعة : لا تفعل فإنهم وإن كانوا خالفونا
فإن لهم رحماً ولهم حقاً ، فقال : والله لأفعلن .

فلما كان الغد دخل عليه فقال :
أيها الملك : إنهم يقولون في عيسى قولاً عظيماً ، فأرسل إليهم فسلهم
عنه ، فبعث إليهم ولم ينزل بنا مثلها فقال بعضنا لبعض : ماذا تقولون له في عيسى
إذ هو سألكم ؟

فقالوا : نقول والله الذي قاله الله تبارك وتعالى فيه والذي أمرنا به نبينا ﷺ
أن نقوله فيه .

فدخلوا عليه وعنده بطارقه فقال : ما تقولون في عيسى بن مريم ؟
فقال له جعفر : هو عبد الله ورسوله وكلمته وروحه ألقاها إلى مريم
العدراء البتول .

قال : فدلى النجاشي يده إلى الأرض ، فأخذ عوداً بين أصبعيه ، فقال : ما
عدى عيسى بن مريم ما قلت هذا العويد .

فتناخرت بطارقه فقال : وإن تناخرتم والله ، اذهبوا فأنتم سيوم في أرضي ،
(السيوم الآمنون) من سبكم غرم (ثلاثاً) ما أحب أن لي دبراً (يعني من ذهب)
وأني آذيت رجلاً منكم ، فوالله ما أخذ الله مني الرشوة حين رد علي ملكي فأخذ

(150) - في باقي المصادر "أتقى" .

(151) - سقطت من الناسخ والمصنف أثبتها في باقي المواطن .

الرشوة فيه ، ولا أطاع الناس في فأتيع الناس فيه ، ردوا عليهما هداياهما فلا حاجة لي بها وأخرجوا أو قال (28/أ) وأخرجوهما من بلادي .

فخرجوا مقبوحين مردود⁽¹⁵²⁾ عليهما ما جاء به ، فأقمنا مع خير جار وفي خير دار فلم ينشب أن يخرج عليه رجل من الحبشة ينازعه في ملكه ، فوالله ما علمنا حزناً قد كان أشد منه فرقاً من أن يظهر ذلك الملك عليه فيأتي ملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرف .

فجعلنا ندعو الله ونستنصره للنجاشي ، فخرج إليه سائراً فقال أصحاب رسول الله ﷺ بعضهم لبعض : من رجل يخرج فيحضر الواقعة حتى ينظر على من تكون يعني الهزيمة ؟

فقال الزبير رضي الله عنه - وكان من أحدثهم سناً - : أنا ، فنفخوا له قربة فجعلها في صدره ثم خرج يسبح عليها حتى خرج إلى شقه الآخر - يعني وكان بينهم وبين ملتقى القوم نهر من النيل عظيم - وخرج إلى حيث التقى الناس فحضر الواقعة فهزم الله ذلك الملك وقتله ، وظهر النجاشي ، فوالله ما علمنا أننا فرحنا بشيء قط فرحنا بظهور النجاشي ، ثم أقمنا عنده حتى خرج من خرج منا راجعاً إلى مكة وأقام من أقام .

قال الزهري : فحدثت هذا الحديث عروة عن أم سلمة ، فقال عروة : هل تدري ما قوله : ما أخذ الله مني الرشوة حين رد عليّ ملكي فأخذ الرشوة فيه ، ولا أطاع الناس في فأتيع الناس فيه يعني⁽¹⁵³⁾ ؟

(152) - في باقي المصادر مردوداً ، على أنه حال منصوب ، وذكره على الرفع كما عند المصنف لا يصح على

حسب علمي إلا على نية الاستئناف ولا أدري هل يساعد على هذا السياق أم لا ؟

(153) - كذا في الأصل .

قال : قلت لا .

فقال عروة : فإن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها حدثني أن أباه كان ملك قومه وكان له أخ من صلبه له اثنا عشر رجلاً ولم يكن لأب النجاشي (28/ب) ولد غيره ، فأدارت الحبشة رأبها بينها فقالوا : لو أنا قتلنا [أبا] النجاشي وملكننا أخاه فإن له اثني عشر رجلاً من صلبه فتوارثوا (154) الملك لبقني ملك الحبشة عليهم دهنراً طويلاً لا يكون بينها اختلاف فعدوا عليه فقتلوه وملكوا أخاه . ودخل النجاشي على عمه حتى غلب عليه ، يعني غلب على أمره في الرأي ، فلا يدبر أمره غيره وكان لبيباً .

فلما رأت الحبشة مكانه من عمه قالوا : لقد غلب هذا الغلام على أمر عمه ، فما نأمن أن يملكه علينا وقد عرف أنا قد قتلنا أباه ، فإن فعل لم يدع منا شريفاً إلا قتلته فكلموه فيه فليقتله أو ليخرجه من بلادنا ، فمشوا إلى عمه فقالوا : قد رأينا مكان ابن أخيك منك وقد عرفت أنا قد قتلنا أباه وجعلناك مكانه وإنما لا نأمن أن تملكه علينا فيقتلنا ، فإما أن تقتله وإما أن تخرجه من بلادنا .

فقال : ويحكم قتلتم أباه بالأمس وأقتله اليوم ؟ بل أخرجوه من بلادكم فخرجوا به ، فوقفوه بالسوق فباعوه من تاجر من التجار فقذفه في سفينته بستمائة درهم أو بسبعمائة درهم فانطلق به .

فلما كان العشاء هاجت سحابة من سحاب الخريف فخرج عمه يتمطر تحتها وفي رواية يتمطر تحتها ، فأصابته صاعقة فقتلته ، ففرعوا إلى ولده فإذا هم محمقون ليس في أحد منهم خير ، فمرج على الحبشة (29/أ) أمرهم ، فقال بعضهم لبعض :

(154) - كذا أيضاً في سيرة ابن إسحاق ودلائل النبوة في البيهقي .

تعلّمَنُ والله أن ملككم الذي بعتم الغداة ، فإن كان لكم بأمر الحبشة
حاجة فأدركوه قبل أن يذهب .
فخرجوا في طلبه حتى أدركوه فردوه فعقدوا عليه تاجه وأجلسوه على
سريره وملكوه .

فقال التاجر : ردوا عليّ مالي كما أخذتم مني غلامي .
فقالوا : لا نعطيك ، فقال : إذاً والله أكلمه ، فقالوا : وإن كلمته ، فمشى
إليه وكلمه فقال :

أيها الملك : إني ابتعت غلاماً فقبض مني الذين باعوه به ثمنه ، ثم عدّو
على غلامي فنزعه من يدي ، ولم يردوا عليّ مالي .
فكان أول ما خبر من صلابة حكمه وعدله أن قال : لتزدن عليه ماله أو
لتجعلن غلامه في يده فليذهبن به حيث شاء (155) .

فقالوا : بل نعطيه ماله ، فأعطوه إياه .
فلذلك يقول : ما أخذ الله مني الرشوة حين رد عليّ ملكي فأخذ الرشوة
فيه وما أطاع الناس فيّ فأطيعهم فيه (156) .
ومما يتعلق بهذا الحديث من شرح الألفاظ الغريبة وغير ذلك :

(155) - والله إنه لمن أروع صور العدل والإنصاف الذي قل أن يشهد التاريخ مثله فرحم الله أصحابه وأسكنه
فسيح جناته .

(156) - أخرجه أحمد في مسنده (201/1) (290/5) وإسحاق بن راهويه في مسنده كذلك (1835)
والطحاوي في شرح المشكل (244/14) والبيهقي في سننه (9/9) وفي الدلائل (301/2) كلهم من
طريق ابن إسحاق .

وهو في سيرة ابن إسحاق به بالإسناد المذكور حدثني الزهري عن عروة سماعاً حدثني عائشة رضي
الله عنها به .

قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار (542/1) عن إسناده : جيد .

وهو كما قال ، فهو حديث صحيح .

الدَّبر : الجبل بلغة أهل اليمن ، وفي رواية : ما أحب أن لي دبراً ذهباً ،
وفي رواية : دبراً من ذهب .

وقوله : إن تناخرتم ، النخير : صوت يخرج من الأنف يعني : وإن تصايحتم
وأنكرتم ما قلت .

والسيوم : الآمنون بلغتهم .

وفي رواية : وإنكم جئتم بدين مقتضب بدّل (29/ب) قوله : مبتدع
ومعناه قريب من معناه .

وقوله : حتى أخذلوا مصاحفهم أي بلّوا بدموعهم ، وأخضَلتَ لحيته أي
ابتلت ، والأساقفة جمع الأسقف وهم أحرارهم وعلمائهم .

وقوله : ليخرج من مشكاة واحدة ، أي أن القرآن موافق للتوراة ،
والتوراة توافق القرآن ، وهما جميعاً من عند الله .

وقوله : وكان أبقى الرجلين ، أي أكثر إبقاء على المسلمين ، ورواه
بعضهم أتقى الرجلين من قولهم : اتقيت (157) .

قال أصحاب الأخبار :

نزا رجل من الأحبوش ينازع النجاشي في ملكه إذ كان المسلمون عنده
فخافوه أن يظهر على النجاشي ولا يعرف من حقهم ما كان يعرف النجاشي
فسار إليه النجاشي وبينهما عرض النيل ، فقال المسلمون : من رجل يخرج حتى
يحضر وقعة القوم ثم يأتينا بالخبر ، فقال الزبير : أنا ، وكان من أحدث القوم سناً ،
فعبّر النيل وحضر ملتقى القوم ، ودعا المسلمون بالظفر للنجاشي ، فبينما هم على
ذلك إذ طلع الزبير يسعى ويليح ثوبه يبشر أصحابه بظهور النجاشي على عدوه .

(157) - وردت مهمة وما أثبتته هو الموافق لما في الروايات التي أشار إليها المصنف .

قال هشام : وهذه العنيزة (158) عنزة النبي ﷺ كانت للزبير بن العوام قاتل مع النجاشي فوهب له هذه العنزة (159) .

قال أهل التاريخ : وشهد بها الزبير بدماء مع رسول الله ﷺ وقتل بها يومئذ عبيدة بن سعيد بن العاص بن أمية (160) ، وشهد بها أحداً فأخذها منه رسول الله ﷺ فقتل بها أبي بن خلف (161) .

(158) - كذا في الأصل .

(159) - هشام هو ابن عروة .

وأخرج ابن شبة (405) من طريق الواقدي ما حكاه هشام بقريب من لفظ المصنف وهو من طريق الواقدي أيضاً عند ابن سعد (249/1) وستأتي رواية عند ابن عساكر (219/4) تدل على ذلك برقم (161) .

وجاء أيضاً عند ابن شبة (406) بإسناد صحيح عن الليث بن سعد بما يخالف ذلك ، فعنه أنه بلغه أن العنزة التي كانت بين يدي النبي إذا صلى كانت لرجل من المشركين فقتله الزبير بن العوام يوم أحد وأخذها في سلبه فأخذها رسول الله ﷺ من الزبير .

وروي أن النبي ﷺ بعث له النجاشي ثلاث عنزات كما في الطبقات الكبرى (235/3) وأخبار المدينة لابن شبة (90/1) من طريقين وفيهما من لم أعرف بل في طريق ابن شبة رجل متزك .

(160) - أخرج هذا البخاري في صحيحه (3776) من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عروة عن الزبير بن العوام به .

وفيه أن الزبير هو الذي قتل عبيدة كما هو مراد المصنف .

وليس فيه أنها وهبت للزبير من قبل النجاشي كما هو سياق المصنف .

(161) - أخرج الرواية التي تنص على أن النبي إنما قتل أياً بعنزة الزبير التي أهداها له النجاشي ابن عساكر في تاريخه (219/4) .

من طريق أبي طاهر المخلص نا إبراهيم بن حماد نا أبي نا محمد بن يوسف وغيره عن مصعب بن عبدالله الزبيري عن يحيى بن محمد بن عروة عن هشام بن عروة عن أبيه به .

وفيه يحيى بن محمد بن عروة لم أهدت إليه .

إلا أن يكون هو يحيى بن محمد بن قيس أحد تلاميذ هشام وهو مستبعد فأخشى أن يكون هناك سقط أو تحريف في الإسناد ، وقد وجدت في تلاميذ هشام كما في تاريخ دمشق عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة انظر (279/40) و(17/69) ، فالله أعلم ، أما قتل النبي ﷺ أياً بجرته فهو ثابت وسيأتي في غزوة أحد .

قال شيخ الإسلام في منهاج السنة (78/8) : ولم يقتل [ﷺ] بيده إلا أبي بن خلف .

قال مصعب : وهي التي ترى مع المؤذنين اليوم يمشون بها أمام الإمام في العيدين ينصبونها في المصلى ، يصلي الإمام إليها⁽¹⁶²⁾ يزعم المؤذنون أنها لم تكن في بيت أحد قط إلا أخصب .

قوله : يليح ثوبه أي يشير به ، وقوله : نز⁽¹⁶³⁾ أي وثب ، وقوله : أخصب أي كثر خيريه ، والعنزة : عصا في رأسها حديدة .

فصل :

[13] أخبرنا أبو زكريا قال : وجدت في كتاب جدي أنا محمد بن عبدالله ابن دينار نا جعفر بن محمد بن سوار نا علي بن حرب قال أنبأني علي بن المخوس⁽¹⁶⁴⁾ عن أبي المنذر هشام بن محمد نا أبو كيران الحسن بن كثير حدثني يحيى بن هانئ بن عروة المرادي عن أبي خيثمة عبدالرحمن بن أبي سبرة الجعفي قال : كان لسعد العشيرة صنم يقال له : قَراضٌ ، يعظمونه وكان سادنه⁽¹⁶⁵⁾ رجلاً من أنس الله بن سعد يقال له : ابن رقية⁽¹⁶⁶⁾ .

قال عبدالرحمن بن أبي سبرة فحدثني ذباب بن الحارث بن أنس الله قال : كان لابن رقية ربي من الجن يخبره بما يكون ، فأتاه ذات يوم فأخبره بشيء فنظر إلي فقال : يا ذباب يا ذباب ، اسمع العجب العجاب ، بُعث محمد بالكتاب ، فلا يجاب .

(162) - عزا هذا ابن شبة في أخبار المدينة (90/1) إلى الواقدي .

(163) - جاءت مهملة وسبقت ، ونزا بمعنى وثب كما في القاموس المحيط .

(164) - كلمة غير واضحة ولم أتمكن من التعرف عليها مع بحثي في شيوخ ابن حرب وتلاميذ هشام وكأنها محرفة .

(165) - كتب تحتها : خادمه .

(166) - في الإصابة للحافظ ابن حجر : "وقشة" بدل رقية .

فقلت له : ما هذا ؟

قال : لا أدري ، كذا قيل لي .

فلم يكن إلاّ قليل حتى سمعت بمخرج رسول الله ﷺ يدعو بمكة ، فثرت

إلى الصنم فكسرتة ، ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت فقال ذباب في ذلك :

تَبِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ إِذْ جَاءَ بِالْهَدْيِ وخلفت قراصاً بدار هوان

شددت (167) عليه شدة فتركته كأن لم يكن والدهر ذو حدثان

ولما رأيت الله أظهر دينه أجبت رسول الله حين دعاني

فأصبحت للإسلام ما عشت ناصرأ وألقيت فيه كلكلي وجراني

فَمَنْ مَبْلُغٌ سَعْدٌ (168) العشيّة أنبي شريت الذي يبقى بآخر فان (169)(170)

شددت عليه : أي حملت عليه ، شدة : أي حملة ، والكلكل : الصدر ،

والجران : مقدم العنق ، أي أقمت في الإسلام ثابتاً ، وشريت : أي ابتعت .

فصل :

[14] روى عبدالله بن محمد بن النعمان عن بشر بن حجر الشامي عن علي

ابن منصور الأنباري عن عثمان بن عبدالرحمن وهو الوقاصي عن محمد بن كعب

القرظي قال : بينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسجد ، إذ مر رجل في

ناحية المسجد ، فقال رجل : يا أمير المؤمنين ، أتعرف هذا المار؟ فقال : لا ، فمن هو؟

(167) - مهملّة في الأصل .

(168) - كتب في الأصل : عني ، ثم شطب عليها وكتب "سعد" .

(169) - كذا في الأصل .

(170) - أخرجه ابن شاهين في الصحابة وابن مندة في دلائل النبوة والمعاني في الجليس (402/2 - إصابة) كلهم

من طريق ابن الكلبي به .

وكذا عزاه ابن الأثير في أسد الغابة (199/2) ناقلاً طرفاً من إسناده وفيه ابن الكلبي متروك .

فقال : رجل من أهل اليمن له فيهم شرف وموضع ، يقال له : سواد بن قارب وهو الذي أتاه ربه (171) بظهور رسول الله ﷺ ، فقال عمر رضي الله عنه : عليّ به ، فدُعِيَ الرجل ، فقال له : أنت سواد بن قارب ؟ قال : نعم .
قال : أنت الذي أتاك ريك بظهور رسول الله ﷺ ؟
فقال : نعم .

قال : فأنت علي ما كنت عليه من كهانتك ؟
فغضب الرجل غضباً شديداً وقال : يا أمير المؤمنين ما استقبلني بهذا أحد منذ أسلمت .

فقال عمر : يا سبحان الله ، ما كنا عليه من الشرك أعظم ما كنت عليه من كهانتك ، أخبرني بإتيانك ريك بظهور رسول الله ﷺ .

قال : يا أمير المؤمنين بينا أنا (31/أ) ذات ليلة بين النائم واليقظان ، أتاني ربي فضربني برجله وقال : قم يا سواد بن قارب فافهم واعقل إنه قد بُعث رسول من لؤي بن غالب يدعو إلى الله وعبادته ثم أنشأ يقول :

عجبت للجن وتجسّاسها وشدها العيس (172) بأحلاسها (173)
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ما خيروا الجن كأنجاسها

(171) - كتب في مقابلها في الهامش بخط صغير :

"إذا كان الرجل يعزبه أدنى جنون فهو موسوس فإذا زاد ما به ... به رئي من الجن ..."

محل النقاط كلاهما به كلمة غير واضحة الأخيرة أكلتها الأرضة ، والأولى الأقرب في الرسم إلى كلمة : فنك أو نحوها .

(172) - كتب فوقها في الأصل وبخط صغير : "إبل البيض" كذا ويريد إبل بيض أو الإبل البيض وهو معنى العيس كما في اللسان ، ففيه أيضاً البيض مع شقرة يسيرة .

(173) - كتب عندها : "جمع ..." الكلمة الثانية غير واضحة والأقرب "الكسا"، والصحيح "جمع كساء" .

فأرسل إلى الصفوة من هاشم واسمُ بعينيك إلى رأسها (174)
قال : فلم أرفع بقوله رأساً وقلت : دعني فأني أمسيت ناعساً .
فلما كانت الليلة الثانية أتاني فضربني برجله وقال :
قم يا سواد بن قارب فافهم واعقل إن كنت تعقله (175) إنه قد بُعث
رسول من لؤي بن غالب يدعو إلى الله وإلى عبادته :
ثم أنشأ الجنني يقول :
عجبت للجن وأخبارها وشدها العيس بأكوارها (176)
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ما مؤمن الجن ككفارها
قال : فلم أرفع بقوله رأساً ، فلما أن كانت الليلة الثالثة أتاني فضربني
برجله وقال : قم يا سواد بن قارب فافهم واعقل إن كنت تعقل ، إنه قد بُعث
رسول من لؤي بن غالب يدعو إلى الله وإلى عبادته :
زاد غيره ثم أنشأ الجنني يقول : (31/ب)
عجبت للجن وتطلابها (177) وشدها العيس بأقتابها
تهوي إلى مكة تبغي الهدى ما صادقها مثل كذابها
فأرسل إلى الصفوة من هاشم ليس قدامها (178) كأذناها

(174) - كتب بجوارها : "إلى رئيسها" .

ثم كتب في الحاشية بشكل عمودي من تحت إلى أعلى :

"وأرسل (كذا) إلى الصفوة من هاشم بين رواياتها وأحجارها" ثم كتب : صح .

(175) - كذا في الأصل ، وفي الدلائل للمصنف نفسه وفي بقية المصادر كلها : "تعقل" .

(176) - كتب بجوارها في الأصل : "جمع الكور وهو الرجل" .

(177) - كتب فوقها : "انتقال في الطلب" .

(178) - كذا في الأصل وأيضاً في الدلائل للبيهقي والمعجم الكبير للطبراني وعند الحاكم "قدامها" .

قال : فوقع في نفسي حب الإسلام ورغبت فيه فلما أصبحتُ شددت على راحلتي فانطلقت متوجهاً إلى مكة ، فلما كنت ببعض الطرق أُخبرتُ أن النبي ﷺ قد هاجر إلى المدينة ، فأتيت المدينة فأتيت النبي ﷺ فانتهيت إلى المسجد فعقلت ناقتي ، وإذا رسول الله ﷺ حوله أصحابه ، فقلت : اسمع مقالتي يا رسول الله .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : ادنه ، ادنه ، فلم يزل بي حتى صرت بين يديه ، فقال : هاتِ فأخبرني بإتيانك ربيك ؟
فقلت :

أتاني نَجِيبي بعد هدء وورقة	ولم يكُ فيما قد تلوت بكاذب
ثلاث ليال قوله كل ليلة	أتاك رسول من لؤي بن غالب
فشمرت من ذيلي ⁽¹⁷⁹⁾ الإزار ووسّطت	بي الذغلب الوجناء بين السباب
فأشهد أن الله لا رب غيره	وأنت مأمون على كل غائب
وأنتك أدنى المرسلين وسيلة	إلى الله يا بن الأكرمين الأطايب
فمرنا بما يأتيك يا خير من مشى	وإن كان فيما جاء شيب الذوائب
وكن لي شفيعاً يوم لا ذو شفاعاة	سواك . بمغني عن سواد بن قارب

قال : ففرح رسول الله ﷺ وأصحابه بمقالتي فرحاً شديداً حتى رُمي الفرح في وجوههم .

قال : فوثب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فالتزمه فقال : لقد كنت أحب أن أسمع هذا الحديث منك ، فأخبرني عن ريك هل يأتيك اليوم ؟

(179) - هكذا أيضاً عند الحاكم في المستدرک ، وعند الطبراني في الكبير دون الياء "ذيل" وهو المناسب لوزن البيت .

فقال : أما منذ قرأت كتاب الله فلا ونعم العوض كتاب الله (180).

(180) - علقه المصنف هنا وأسنده في دلائله (131/1) :

والخير أخرجه البخاري في صحيحه (3653) مختصراً من طريق ابن وهب حدثني عمر [عن محمد بن زيد] عن سالم عن ابن عمر به مختصراً .
وقد أخرجه مطولاً الحاكم (704/3) والطبراني (92/7) وابن قانع (296/1) وأبو يعلى في المعجم (329) .

وفيه عثمان بن عبدالرحمن الواقصي متفق على تركه كما قال الذهبي في تاريخه (207/1) .
وأخرج البخاري (252/2) في الأوسط ، وفي الكبير (202/4) ، والطبراني (95/7) من طريق الحكم ابن يعلى بن عطاء ثنا أبو معمر عباد بن عبدالصمد قال : سمعت سعيد بن جبير يقول : أخبرني سواد ابن قارب به .

ولا يصح من هذه الطريق فالحكم منكر الحديث وعباد لا يحتج به .
ورواه ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (720/2) من طريق عبيد الله بن يحيى عن البرقي عن عبدالملك بن هشام عن زياد بن عبدالله البكائي عن محمد بن إسحاق قال : حدثني من لا أنهم عن عبدالله بن كعب مولى عثمان بن عفان به .

وهو في سيرة ابن هشام (34/2) وهو إسناد ضعيف مرسل .
وساق القصة الذهبي في تذكرة الحفاظ (1264/4) من طريق عمران بن موسى المؤذن ثنا محمد بن عمران ثنا سعيد بن عبيد الله الوصابي عن أبيه عن أبي جعفر محمد بن علي به .
وأخرجه الخرائطي في هواتف الجنان من هذا الطريق (335/2 - البداية) .

وعزاه الحفاظ من هذه الطريق إلى ابن أبي خيثمة والروائي كما في الإصابة .
وأخرجه الحسن بن سفيان من طريق الحسن بن عمارة عن عبدالله بن عبدالواحد به كذا في الإصابة (220/3) .

وعزاه الحفاظ إلى ابن شاهين من طريق الفضل بن عيسى القرشي عن العلاء بن زيدل عن أنس به يرجع إلى النبي .

والعلاء بن زيدل قال المدني : كان يضع الحديث .
وأخرجه البيهقي (249/2) من طريق أبي جعفر أحمد بن موسى الحمار قال : حدثنا زياد بن يزيد بن باروية أبو بكر القصري قال : حدثنا محمد بن تراس الكوفي قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب به .

قال الذهبي في تاريخه (206/1) بعد أن ذكر هذه الطريق :
هذا حديث منكر بالمرّة ، ومحمد بن تراس وزياد مجهولان وأخاف أن يكون موضوعاً .
وقال (209/1) : "وفي الباب عدة أحاديث واهية الإسناد" أ.هـ .
وصحح أصل القصة البيهقي (254/2) كما هو مفهوم كلامه .

=

وفي رواية أخرى : ما صالحوها مثل أرجاسها .
وفي رواية : فأصبحت فاقتعدت بعيراً لي حتى أتيت مكة .
كذا في الكتاب ، ربه بكسر الراء وتشديد الياء خنف (181) من الرئي
الذي هو على وزن فعيل وهو الذي يترايا من الجن للإنس فيأتيهم بأخبار خافية
على الإنس .

والتجاسس تفاعل من التجسس ، والعيس : الإبل البيض ، والأحلاس :
جمع الحلس وهو الكساء الذي يطرح على ظهر البعير تحت الرُّحْل .
وقوله : إلى رأسها أي إلى رئيسها يعني رئيس بني هاشم .
يقول : ارفع طرفك بالنظر إليه ، سما يسمو أي ارتفع وسما به : رفعه ،
والأكوار : جمع الكور وهو الرُّحْل ، والتطلاب تفاعل من الطلب ، والأقتاب جمع
القتب ، والنجى الذي يناجيك .

وفي رواية : بعد هده وورقة ، أي بعد ساعة من الليل وبعد النوم .

= وأصل القصة في الصحيح مختصرة ، فقد جاء عند البخاري : "بينما عمر جالس إذ مر به رجل جميل
فقال : لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية أو لقد كان كاهنهم ، عليّ الرجل ، فدعي له
فقال له ذلك فقال : ما رأيت كالיום استقبل به رجل مسلم .
قال : فإني أعزم عليك إلا ما أخبرتي .
قال : كنت كاهنهم في الجاهلية .
قال : فما أعجب ما جاءتك به جنيتك ؟
قال : بينما أنا يوماً في السوق جاءتني أعرف فيها الفزع فقالت : ألم ترَ الجن وإبلاسها - وبأسها بعد
إنكاسها - ولحوقها بالقلاص وأحلاسها .
قال عمر : صدق بينما أنا نائم عند آهتهم إذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ لم أسمع
صارخاً قط أشد صوتاً منه يقول : يا جليح أمر نجيح رجل فصيح يقول : لا إله إلا أنت ، فوثب
القوم .
قلت : لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا ، ثم نادى يا جليح أمر نجيح رجل فصيح يقول : لا إله إلا
الله فقمتم فما نشبنا أن قيل هذا نبي .
(181) - كذا في الأصل ، والصواب خنف .

ووسّطت أي توسطت ، والذغلب : الناقة القوية ، والوجناء : الغليظة ،
والسباب : جمع السبب وهي المفازة .

وقوله : بما يأتيك أي بالوحي ، وقوله : إن كان فيما جاء شيب الذوائب
أي : (32/ب) وإن كان لا يوصل إلى تحمل أوامر الشرع إلاّ باحتمال المشقات ،
وقوله : فافتعدت أي ركبتُ قعوداً : أي بعيداً يصلح للركوب .

فصل :

[15] روي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله أو غيره
قال : أول خبر جاء إلى المدينة أن امرأة من أهل المدينة كان لها تابع فجاء في
صورة طائر حتى وقع على حائط دارهم فقالت له المرأة : انزل حتى نحدثك
وتحدثنا ونخبرك وتخبرنا فقال : إنه بعث نبي بمكة حرم علينا الزنا ، ومنع منا
القرار (182) . قوله : تابع يعني من الجن .

(182) - أخرجه ابن سعد (189/1) والبيهقي في الدلائل (261/2) والطبراني في الأوائل (83/1) والخطيب في
الأسماء المبهمة (259/4) وابن بشكوال في غوامض الأسماء (677/2) وأبو نعيم في دلائله (56)
وغيرهم من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر به .

وفيه عبدالله حديثه قريب من الحسن ولما .

ويشهد له ما رواه عبدالرزاق عن معمر عن الزهري قال أنبأ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
به وفيه أن المرأة اسمها فطيمة .

رواه البيهقي في الدلائل (261/2) والخطيب في الأسماء المبهمة (259/4) وابن بشكوال في الغوامض
(678/2) .

من طريق عبدالرزاق به بإسناده ومثته .

وهو وإن كان مرسلًا إلا أنه شاهد جيد ، فعلي بن الحسين لم يرو عن عبدالله بن محمد بن عقيل مما
يصير روايته شاهداً جيداً .

وقد جاء له شاهد آخر أخرجه أبو نعيم (57) من طريق أبي رضوان (اليمان بن سعيد) ثنا أشعث بن
شعبة عن أرطاة بن المنذر قال : سمعت ضمرة به نحوه .

وفيه اليمان مختلف فيه ، وضمرة هو ابن حبيب من أقران عبدالله بن محمد بن عقيل ، فهذه الطريق
يستأنس بها .

باب في ذكر أخلاق رسول الله ﷺ وشمائله

[16] أخبرنا والدي محمد بن الفضل أنا سعيد بن أبي سعيد أنا محمد بن عمر نا محمد بن يوسف نا محمد بن إسماعيل نا أبو اليمان نا شعيب عن الزهري أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم أن محمد بن جبير قال : أخبرني جبير بن مطعم رضي الله عنه أنه بينما هو يسير مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقفلة من حنين : فعلقت الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه ، فوقف النبي ﷺ فقال :

أعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاة نعم لقسمته بينكم ولا تجدونني بخيلاً ولا كذوباً ولا جباناً (183).

[17] قال : وحدثنا محمد بن إسماعيل نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال :

كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس ، ولقد فزع أهل المدينة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي ﷺ وقد استبان الخيز وهو على فرس لأبي طلحة عري وفي عنقه السيف وهو يقول : لم تراعوا ، ثم قال وجدناه بجرأ وإنه لبحر (184).

قوله : مقفلة أي وقت قفوله أي رجوعه : يقال قفل القوم من سفرهم إذا رجعوا .

(183) - أخرجه البخاري في صحيحه من هذه الطريق (2666) ومن غيرها عن طريق الزهري به (2979) وغيره أيضاً أخرجه .

(184) - أخرجه البخاري (2751) من هذه الطريق ، ومن غيرها عن أنس (2807) (2875) (5686) ومسلم أيضاً (2307) .

فعلقت الأعراب أي : طفقت الأعراب ، يقال : علق يفعل كذا وطَفِق يفعل كذا إذا شرع فيه ، وسمرة : شجرة ، والعضاة من شجر البادية كالسمر وما لا ثمر لها ، والنعم : الإبل والخيل والغنم .

وقوله : فخرجوا نحو الصوت : كان أهل النواحي استغاثوا بأهل المدينة من عدو قصدهم ، فخرج أهل المدينة نحو الصوت يعني صوت المستغيث ، وكان رسول الله ﷺ قد تقدمهم يتعرف الخبر ثم رجع قبل أن يدرك القوم الصريخ وقد علم الخبر واستبانه وكان على فرس لا سرج عليه عُري ، فقال : لم تراعوا ، أي لا روع عليكم أي لا تخافوا فقد انهزم العدو ، وقوله : وجدناه بجرأ يعني الفرس أي وجدناه في جريه وسرعته كالبحر وكان فرساً بطيء السير ، فلما ركب النبي ﷺ صار لسرعة جريه كالبحر .

فصل :

قالت قبيلة بنت مخزومة : دخلت المسجد فرأيت النبي ﷺ وهو قاعد القرفصاء فلما رأته المتخشع في الجلسة أرعدت من الفرق (185) .

القرفصاء جلسة (33/ب) المحتبي وهو أن يجلس على وركيه وينصب رجليه ويضمهما إلى البطن ، ظنت المرأة أن النبي ﷺ يجلس جلسة الملوك ، فلما رأت تواضعه في الجلوس فرقت وخافت (186) للهيبة الإلهية ، قال أبو سعيد

(185) - أخرجه الطبراني في الكبير (7/25) وغيره من طرق عدة عن عبدالله بن حسان العنبري عن جديته صفية بنت عليية ودحية بنت عليية حدثاه عن قبيلة به .
قال الحافظ في الفتح (65/11) عن إسناده : لا بأس به .
وهو كما قال ، عبدالله بن حسان روى عنه جمع ولم يُجرح وهو يروي عن أهل بيته ، فحديثه مقبول ثابت على مذهب المحققين من أهل العلم .

(186) - كرر في الأصل قوله : وخافت .

الخدري رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ إذا جلس في المجلس احتبى بيديه (187).

الاحتباء أن يضم فخديه إلى بطنه منتصبين ثم يضم عليهما يديه فيأخذ إحدى يديه بالأخرى .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله ﷺ كأن الشمس تجري في وجهه ، وما رأيت أحداً أسرع في مشيه من رسول الله ﷺ كأنما الأرض تُطوى له ، إنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث (188).

كذا في كتابي : نجهد بضم النون ، قال أهل اللغة جهد نفسه أي تعبها وأجهدَ : لغة قليلة ، وقوله : لغير مكترث ، يقال : ما اكترث له أي لم أبال به أي إنه ليمشي كذلك من غير تعب يلحقه .

وقال أبو بردة : أخرجت إلينا عائشة رضي الله عنها كساءً ملبداً وإزاراً غليظاً فقالت قبض رسول الله ﷺ في هذين (189).

(187) - أخرجه أبو داود (4846) والبيهقي في الكبرى (236/3) من طريق عبدالله بن إبراهيم الغفاري ثنا إسحاق بن محمد الأنصاري عن ربيع بن عبدالرحمن عن أبيه عن جده أبي سعيد به .

قال البيهقي تفرد به عبدالله بن إبراهيم الغفاري هذا وهو شيخ منكر الحديث قاله أبو داود السجستاني وغيره .

وقد يعني عنه ما في الصحيح عند البخاري (5917) من حديث ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفاء الكعبة محتبياً بيده هكذا .

(188) - أخرجه الترمذي (3648) وأحمد (380/2) وابن حبان (215/14) من طريق أبي يونس عن أبي هريرة وإسناده صحيح .

(189) - أخرجه البخاري (2941) من طريق محمد بن بشار حدثنا عبدالوهاب حدثنا أيوب بن حميد بن هلال عن أبي بردة به ، وأخرجه مسلم (2080) والترمذي (1733) واللفظ له .

ورواه بعضهم عن أيوب فجعله من مسند أبي هريرة وهو وهم .

كساء ملبداً : أي اجتمع بعضه على بعض لشخاتته وغلظه .
 وقال سلمة بن الأكوع : كان عثمان بن عفان رضي الله عنه يتزرر إلى
 أنصاف ساقيه وقال : هكذا كانت (34/أ) إزررة صاحبي ﷺ (190) .
 وقال ابن عباس رضي الله عنه : خطب رسول الله ﷺ الناس وعليه عصابة
 دسماء (191) .

العصابة : ما يعصَّب بالرأس ، وهي خرقة تحيط بالرأس .
 والدسماء قريب من السوداء .
 وكان ذلك في مرضه الذي توفي فيه ، عصب بها رأسه لصداع أصابه
 وقال جابر رضي الله عنه : دخل النبي ﷺ مكة وعليه عمامة سوداء (192) .
 وفي رواية ابن عمر رضي الله عنهما : كان النبي ﷺ إذا اعتم سدل
 عمامته بين كتفيه (193) .

(190) - الحديث أخرجه الترمذي في الشمائل (128) وابن أبي شيبة (167/5) وابن سعد (461/1) والروايي
 (1155) وابن عساکر (74/39) من طريق موسى بن عبيدة عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه
 به موسى بن عبيدة ضعيف .
 وهذا الحديث وإن كان ضعيفاً إلا أن السنة جاءت في أحاديث أخر بتقرير سننية رفع الإزار إلى
 أنصاف الساقين كما في حديث أبي سعيد في السنن وغيره .
 (191) - أخرجه البخاري في صحيحه (3429) وغيره .
 (192) - أخرجه مسلم (1358) وغيره من رواية أبي الزبير عن جابر به .
 (193) - أخرج الترمذي (1736) وغيره من طريق يحيى بن محمد (ابن عبد الله) المدني عن الدراوردي عن
 عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .
 فيه يحيى بن محمد صدوق يخطئ كما قال الحافظ ، وحديثه محتمل للتحسين وتابعه محمد بن سليم
 العبيدي عند ابن سعد (456/1) غير أنه كُذِّب من قبل ابن معين . والحديث استغربه الترمذي عندما
 قال : حسن غريب .
 وعلته أيضاً الدراوردي فقد قال الإمام أحمد وأبو حاتم : "أحاديث الدراوردي عن عبيد الله بن عمر
 إنها تشبه أحاديث عبد الله بن عمر" ، أي في الضعف ، ولهذا عدّها أهل العلم منكراً .

قوله : سدل أي أرسل .

وقال أنس رضي الله عنه : دخل النبي ﷺ مكة وعلى رأسه المغفر (194).

والمغفر : البيضة المتخذة من حلق الحديد .

فصل :

قال كعب بن مالك : كان النبي ﷺ يلعق أصابعه (195).

وفي رواية أنس : كان النبي ﷺ إذا أكل طعاماً لعتق أصابعه

الثلاث (196).

وفي رواية عن كعب بن مالك كان رسول الله ﷺ يلعق أصابعه ، وفي

رواية أنس كان النبي ﷺ إذا أكل طعاماً لعتق أصابعه ، وفي رواية عن كعب بن

مالك كان رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقهن .

وعن أبي جحيفة قال : قال النبي ﷺ : أما أنا فلا أكل متكئاً (197).

(194) - أخرجه البخاري (1749) وغيره من طرق عن مالك عن الزهري عن أنس به .

وقد حكم بعض أهل العلم بأن مالكاً تفرد به عن الزهري كابن الصلاح في مقدمته وتعقبه الحافظ

العراقي ثم ابن حجر في الفتح (59/4) بأن مالكاً قد تويح عليه من قبل جمع من تلاميذ الزهري .

والحقيقة أن هذه المتابعات تحتاج إلى دراسة ، فمن خلال النظر في طرق الحديث يلمس الباحث أن

هذه المتابعات غالبها جاءت من طرق غريبة وبعضها جاءت من طريق رواة رووا الحديث عن مالك

فقد يكون ذكر غيره وهم ، المهم أن هذه المتابعات قد يصفو القليل منها بعد الدراسة وقد لا يصفو

منها شيء ، والله أعلم .

(195) - أخرجه مسلم (2032) من طريق عبدالرحمن أو عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه .

(196) - أخرجه مسلم (2034) من طريق حماد بن سلمة ثنا ثابت البناني عن أنس به .

(197) - أخرجه البخاري (5083) من طريق أبي نعيم حدثنا مسعر عن علي بن الأقرم سمعت أبا جحيفة

والحديث لا يدل على حرمة الأكل اتكأ ؛ لأن الصيغة ليس بنهي وإنما نفى النبي ﷺ عن نفسه

ذلك، ولم يثبت أنه نهى عن الأكل متكئاً فيما أعلم ، فيكون الحكم هو الكراهة .

فصل :

روي عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال :
ألستم في طعام وشراب ؟ لقد رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدقل بما يملأ
بطنه (34/ب) (198) .

الدقل : التمر الرديء .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال :
كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً أهله لا يجدون عشاءً وكان
أكثر خبزهم خبز الشعير (199) .

قوله : طاوياً أي جائعاً ، والعشاء فتح العين طعام العشاء .

وفي رواية عائشة رضي الله عنها : ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين
متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ (200) .

(198) - أخرجه مسلم (2977) من طريق أبي الأحوص عن سماك قال سمعت النعمان فذكره ورواه غير أبي
الأحوص عن سماك منهم شعبة عند الطيالسي (57) وابن حبان (6342) وابن ماجه إلا أن شعبة
أدخل عمر بن الخطاب بين النعمان وبين النبي ﷺ .

وهنا لفظة عظيمة لمثال من أعظم الأمثلة في التاريخ يضرب لنا أروع صور العدل والتواضع والعزة
والكرامة ، فإنك لا تجد ولن تجد على مر التاريخ من يملك أمر بلد من البلاد بما فيها من الخيرات
والأموال ثم يمنع نفسه من التصرف فيها لصالح نفسه حتى يبلغ هذه الدرجة من الحاجة والجوع ، إنه
الإيمان الصادق الذي هو ينبوع الخير والقيم والمبادئ والأخلاق الكريمة الفاضلة .

هذه المكارم لا قبيان من لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا

(199) - رواه الترمذي (2360) وأحمد (2303) من طريق ثابت بن يزيد الأحول ثنا هلال عن عكرمة عن ابن
عباس به .

وإسناده حسن لحال هلال بن خباب .

وفي الباب أحاديث أخر .

(200) - أخرجه البخاري (5100) (6089) ومسلم (2970) واللفظ له . من طريق الأسود عن عائشة . ورواه
غير الأسود عنها بمعناه .

وعن قتادة عن أنس قال : ما أكل رسول الله ﷺ على خوان ولا أكل خبزاً مرققاً حتى مات (201).

وفي رواية : قيل لقتادة : فعلى ما يأكلون ؟ قال : على هذه السُّفْرَ (202) .
قيل لسهل بن سعد رضي الله عنه : أكل رسول الله ﷺ النقي يعني الحُوَّارَى ؟ فقال سهل : ما رأى النبي ﷺ النقي حتى لقي الله عز وجل ، ما كانت لنا مناخل .

قيل : كيف كنتم تصنعون الشعير ؟ قال : كنا ننفخه فيطير منه ما طار ثم نعجنه (203) .

المناخل : جمع المنخل وهو الذي ينخل به الدقيق .
وعن مسروق قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها فدعت لي بطعام وقالت : ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكي إلا بكيت .
قلت : لم ؟ قالت : أذكر الحال التي فارق عليها رسول الله ﷺ الدنيا (204) .

فصل :

روي عن أنس قال : كان النبي ﷺ يعجبه الدباء وأتى بطعام فجعلت أتبعه فأضعه بين يديه لما أعلم أنه يجبه .

(201) - أخرجه البخاري (5070) (5071) (6085) وغيره من طريق عن قتادة عن أنس به . والخوان هو ما يوضع عليه الطعام من الخشب المعد لذلك [كالطاولة]، وكان من عادة الملوك وأهل الترف . انظر : مقدمة الفتوح وشرح السيوطي على ابن ماجه .

(202) - البخاري (5071) .

(203) - أخرجه البخاري (5094) (5097) من طريق أبي حازم أنه سأل سهلاً فذكره .

(204) - أخرج الترمذي (2356) من طريق عباد بن عباد عن بحالد عن الشعبي عن مسروق به . وفيه بحالد هو ابن سعيد بن عمير ليس بالقوي كما في التقريب وتغير في آخر عمره .

الدُّبَّاءُ : القرع بتشديد الباء وبالمد .

وفي رواية عن أنس أن خياطاً دعا رسول الله ﷺ (35/أ) لطعام صنعه فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام فقرب إليّ رسول الله ﷺ خبزاً من شعير ومرقاً فيه دبء وقديد ، قال أنس : فرأيت النبي ﷺ يتبع الدبء حوالي الصحيفة فلم أزل أحب الدبء يومئذٍ (205) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يحب الحلو والعسل (206) .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : كان النبي ﷺ يعجبه الذراع وقال وسُمّ في الذراع ، وكان يرى أن اليهود سموه (207) .

وعن سلمى أن الحسن بن علي وابن عباس وابن جعفر أتوها فقالوا لها : اصنعي لنا طعاماً مما كان يعجب رسول الله ﷺ ويحسن أكله .

فقالت : يا بني لا تشتتبه اليوم .

قال : بلى اصنعي لنا ، قال : فقامت فأخذت شيئاً من شعير فطحنته ثم جعلته في قدر وصبت عليه شيئاً من زيت ودقّة (208) الفلفل والتوابل فقربته إليهم

(205) - أخرجه البخاري (5104) ومسلم (2041) من طرق عن أنس به .

(206) - أخرجه البخاري (4967) ومسلم (1474) من طريق هشام عن أبيه عروة عن عائشة .

(207) - أخرجه أحمد (394/1) وأبو داود (3780) (3781) من طريق أبي إسحاق عن سعيد بن عياض عن

ابن مسعود به .

وهو عند الطيالسي (388) .

وإسناده ثابت .

(208) - الأقرب في الأصل هكذا "دقة" وفي الشمائل بفتح التاء .

فقلت : هذا مما كان يعجب النبي ﷺ ويحسن أكله (209).

وعن يوسف بن عبدالله بن سلام قال : رأيت النبي ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها ثمرة وقال : " هذه إدام هذه " وأكل (210).

وعن عبدالله بن جعفر رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يأكل القشاء بالرطب (211).

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب (212).

وفي رواية أنس : رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الخربز (213) والرطب (214).

(209) - أخرجه الطبراني في الكبير (299/24) والترمذي في الشمائل (179) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا الفضيل بن سليمان ثنا فائد مولى عبيد الله بن أبي رافع أن جدته سلمى أخبرته به . والفضيل بن سليمان لا يحتج به .

(210) - أخرجه أبو داود (3259) وغيره من طريق محمد بن أبي يحيى الأسلمي عن يزيد الأعور عن يوسف ابن عبدالله بن سلام به . يزيد الأعور مجهول كما في التقريب .

(211) - أخرجه البخاري (5132) ومسلم (2043) من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عبدالله بن جعفر به .

(212) - أخرجه أبو داود (3836) والترمذي (1843) وغيرهما من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به . وإسناده صحيح .

(213) - هو البطيخ فارسي معرب ، وفي معجم اللغة يضبطونه هكذا "الخُرْبِز" بينما ضبطها الناسخ هكذا "الخُرْبِز" .

(214) - أخرجه النسائي (167/4) من طريق وهب بن جرير عن أبيه عن حميد عن أنس به ، وإسناده صحيح .

وعن ثمامة (35/ب) بن عبدالله قال : كان أنس بن مالك يتنفس في الإناء ثلاثاً ، ويزعم أن النبي ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثاً⁽²¹⁵⁾ .
 وقال ثمامة : كان أنس بن مالك رضي الله عنه لا يرد الطيب ، وقال أنس أن النبي ﷺ لا يرد الطيب⁽²¹⁶⁾ .
 وقال أبو عثمان النهدي : قال رسول الله ﷺ : إذا أعطي أحدكم الريحان فلا يرده فإنه خرج من الجنة⁽²¹⁷⁾ .
 وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ ثلاث لا يرد⁽²¹⁸⁾ الوسائد والدهن واللبن⁽²¹⁹⁾ .

(215) - أخرجه البخاري (5308) ومسلم (2028) من طريق عزرة بن ثابت قال أخبرني ثمامة بن عبدالله عن أنس به .

(216) - أخرجه البخاري (2443) بنفس الطريق السابقة .

(217) - أخرجه الترمذي (2791) وأبو داود في المراسيل (501) من طريق يزيد بن زريع عن حماد بن أبي عثمان الصوت عن حنان (الأسدي) عن أبي عثمان النهدي به .
 وهذا حديث مرسل وفيه حنان مجهول .

لكن شطره الأول ثابت عن أبي هريرة عند مسلم (2253) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة به .

(218) - كذا في الأصل ، وفي مصادر الرواية بالتاء : لا ترد .

(219) - أخرجه الترمذي (2790) وغيره .

من طريق عبدالله بن مسلم (بن جندب) عن أبيه عن ابن عمر به مرفوعاً .

وقد قال عنه الترمذي : هذا حديث غريب .

وقال أبو حاتم كما في العلل (2436) : هذا حديث منكر .

وكذا أبو حاتم البستي ابن حبان أعله في المحروحين (27/2) (558) في ترجمة عبدالله بن مسلم بن هرمز (الضعيف) وجعل الحديث من روايته ورجح أن ذكر ابن جندب وهم ، لكن صح عن أبي قلابة أنه قال قال عمن يعطي الوسادة "كان يقال : لا ترد على أخيك كرامته" رواه ابن أبي شيبة (234/5) بإسناد صحيح .

فصل :

قال جابر بن سمرة : كان النبي ﷺ لا يضحك إلاّ تبسماً (220).

وفي رواية عبد الله بن الحارث ما كان يضحك رسول الله ﷺ إلاّ تبسماً (221).

وقال جرير بن عبد الله : ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رأني إلاّ ضحك (222).

وقال سعد : لقد رأيت النبي ﷺ ضحك يوم الخندق حتى بدت نواجزه، قيل له : كيف كان ؟

(220) - أخرجه الترمذي (603/5) وابن أبي شيبة (328/6) وغيرهما من طريق عباد بن العوام عن حجاج (بن أرطاة) عن سماك عن جابر بن سمرة به .

فيه حجاج كثير الخطأ .

وله شاهد عند ابن أبي شيبة (338/5) من طريق وكيع بن مسعر بن كدام عن عون بن عبد الله بن عتبة مرسلأ .

وهو شاهد جيد ، ويشهد له أيضاً حديث عبد الله بن الحارث .

فهو حديث صحيح .

(221) - أخرجه الترمذي (3642) من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزء به . وإسناده صحيح .

(222) - رواه البخاري (3611) ومسلم (2475) كلاهما من طريق بيان (بن بشر) عن قيس (بن أبي حازم) عن جرير به بلفظ إلاّ ضحك .

وتابع بيان بن بشر الأحمسي من قِبَل إسماعيل بن أبي خالد عند مسلم (2475) لكنه قال : إلاّ تبسّم بدل قوله ضحك .

وإسماعيل أخص في قيس من بيان ؛ لأن إسماعيل أرواهم عن قيس كما في تهذيب الكمال في ترجمة قيس .

فلفظة تبسم أحفظ ، والسياق يؤيدها ، فالمعهود من ذوي الأخلاق والعقل الابتسامة عند اللقاء لا الضحك بمعناه المتبادر ، وإن كان المراد في الرواية بالضحك الابتسامة وهو معروف إلاّ أن ذكر التبسم أحفظ .

قال : كان رجل معه ثرس وكان سعد رامياً وكان الرجل يقول : كذا وكذا بالترس يغطي جبهته فنزع له سعد بسهم ، فلما رفع رأسه رماه ، فلم يُخطِ هذه منه يعني جبهته ، فانقلب وأشال برجله ، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه (223) .

قوله أشال : أي رفع .

فصل في صفة مزاح رسول الله ﷺ :

روي عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : يا ذا الأذنين ، قال الراوي : يعني يمازحه (224) (36/أ) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قالوا : يا رسول الله إنك تداعبنا ، قال : إني لا أقول إلاّ حقاً (225) .

(223) - أخرجه الترمذي في الشمائل (235) وغيره من طريق عبد الله بن عون عن محمد بن محمد بن الأسود عن عامر بن سعد عن سعد به .

وهذا إسناد صحيح . والحديث حجة على أهل الغلو في الرحمة والرفق ، فهذا منه في محله لا ينافية .
(224) - أخرجه الترمذي (1992) وأبو داود (5002) وغيرهما من طريق شريك عن عاصم الأحول عن أنس به .

فيه شريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي سيء الحفظ .

(225) - أخرجه الترمذي (1990) من طريق ابن المبارك عن أسامة بن زيد (الليثي) عن سعيد المقرئ عن أبي هريرة به ، وفيه أسامة كثير الأوهام .

وتوبع أسامة بن زيد من قبل ابن عجلان أخرجه روايته البيهقي في سننه (248/10) بإسناد صحيح عنه وبها يصح الحديث .

وأخرجه ابن وهب في الجامع (540) من طريق أخرى أخرني حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ فذكره بمعناه .

وهو مرسل قوي يشهد للطريق الأول ويشهد له مرسل عكرمة عند البيهقي (48/10) وروي عن عائشة وأنس والحديث صحيح .

قوله : تداعبنا أي تمازحنا .

وعن الحسن قال : أتت عجوز النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ادعُ الله أن يدخلني الجنة فقال : يا أم فلان إن الجنة لا يدخلها عجوز .
قال : فولّت تبكي .

فقال : أخبروها أنها لا تدخلها وهي عجوز ، إن الله يقول : ﴿ إن أنشأناهن إنشاءً فجعلناهن أبكاراً ﴾ (226) .

وعن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير : يا أبا عمير ما فعل النغير (227) .

النغير تصغير النغر وهو طائر شبه العصفور ، كان أبو عمير يلعب به فمات فحزن عليه فمازحه النبي ﷺ فقال : يا أبا عمير ما فعل النغير (228) .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً استحمل رسول الله ﷺ فقال : إني حاملك على ولد ناقة فقال : يا رسول الله ما أصنع بولد الناقة ، فقال رسول الله ﷺ : وهل تلد الإبل إلا النوق ؟ (229) .

(226) - أخرجه الترمذي في الشمائل (241) من طريق مصعب بن المقدم ثنا المبارك بن فضالة عن الحسن به وهو مرسل ضعيف .

وله شاهد ذكره العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (2987) عند البيهقي في البعث (332) من طريق ابن إدريس عن ليث عن مجاهد عن عائشة به .

وهو شاهد جيد وبه يثبت الحديث ، فليث حديثه قوي في الشواهد وطريق عائشة هذه وإن جاءت مرسلة عند أبي الشيخ لكن وصلها محفوظ إن شاء الله .

(227) - أخرجه البخاري (5778) (5850) ومسلم (2150) عن أبي التياح عن أنس به .

(228) - بهذا السياق أخرجه النسائي (90/6) بإسناد صحيح عن حميد عن أنس به .

(229) - أخرجه أبو داود (4998) والترمذي (1991) من طريق حميد عن أنس به .

وحميد وإن كان مدلساً وعنعه إلا أن أحاديث أنس إنما أخذها عن ثابت عن أنس ، وعلى هذا فالإسناد صحيح ولا تضره العنقة فثابت ثقة . انظر معجم المدلسين (168) لمحمد بن طلعت . وبالمناسبة له أيضاً كتاب معجم المختلطين ، وهما من أنفع الكتب جزاه الله خيراً .

وعن أنس رضي الله عنه أن رجلاً من أهل البادية كان اسمه زاهر ، وكان يهدي إلى النبي ﷺ هديةً من البادية فيجهزه النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج ، فقال النبي ﷺ : إن زاهراً باديئنا ونحن حاضره ، وكان رسول الله ﷺ يحبه وكان رجلاً دميماً (230) ، فأتاه النبي ﷺ يوماً وهو يبيع متاعه فاحتضنه من خلفه ولا يبصره فقال : مَنْ هذا ؟ أرسلني ، فالتفت فعرف (36/ب) النبي ﷺ فجعل لا يألوا ما ألصق ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه ، فجعل النبي ﷺ يقول : من يشتري العبد؟

فقال : يا رسول الله إذا تجدني والله كاسداً ، فقال النبي ﷺ : لكن عند الله لست بكاسد ، أو قال : أنت عند الله غال (231) .

(230) - الدميم بالبدال المهملة هو القبيح أو الحقير ، وهو وصف يتعلق بالقَدِّ ، أما الدميم بالمعجمة فهو من الظم الذي هو ضد المدح ويتعلق بالأخلاق . انظر اللسان لابن منظور نقلاً عن ابن الأعرابي .

(231) - أخرجه عبدالرزاق في المصنف (454/10) عن معمر عن ثابت عن أنس به ، وهذا إسناد حسن لأنه من رواية معمر عن أهل البصرة ، وتوبع معمر على وصله كما عند أبي يعلى (89/6) ، ولكن فيه أن اسمه جليبيب وليس زاهراً ، بينما رواه حماد بن سلمة عن ثابت فخالفهما وأرسله كما عند أبي نعيم في المعرفة ، والحديث يصح بلا إشكال لمجيئه من طريق آخر عند الطبراني (274/5) وابن قانع (237/1) وفيه أنه زاهر .

وأورده ابن حبان في صحيحه (106/13) وغيره .

باب في ذكر بدء الوحي وذكر الإسراء برسول الله ﷺ وذكر هجرته إلى المدينة

[18] روى معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حجب إليه الخلاء فكان يأتي حرء فيتحنث فيه ، وهو التعبد الليالي ذوات العدد ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الوحي .

وفي رواية : الحق وهو الوحي أيضاً ، وهو في غار حرء فجاءه الملك فقال : اقرأ .

قال رسول الله ﷺ : فقلت ما أنا بقارئ .

قال : فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال : لي اقرأ .
فقلت : ما أنا بقارئ .

فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني .
فقال : اقرأ .

فقلت : ما أنا بقارئ .

فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني .

فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ حتى بلغ ﴿ ما لم يعلم ﴾ .

قال فرجع بها ترحف بوادره حتى دخل على خديجة فقال : زملوني ،

زملوني ، فزملوه (37/أ) حتى ذهب عنه الروع .

ثم قال : يا خديجة مالي ؟ فأخبرها الخبر وقال : قد خشيت على نفسي .

قالت : كلا أبشر فوالله لا يحزنك (232) الله أبداً ، إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكلّ وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ، ثم انطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن (233) أسد بن عبد العزى بن قصي وهو عم خديجة أخ أبيها ، وكان امرأً تنصر في الجاهلية ، وكان يكتب الكتاب العربي يكتبه بالعربية من الإنجيل ما شاء الله أن يكتب ، وكان شيخاً كبيراً قد عمي .

فقال له خديجة : أي عم اسمع من ابن أخيك .

فقال ورقة : ابن أخي ما ترى ؟ فأخبره رسول الله ﷺ ما رأى .

فقال ورقة : هذا الناموس الذي أنزل على موسى ، يا ليتني أكون فيها

جذعاً أكون حياً حين يخرجك قومك .

فقال رسول الله ﷺ : أخرجني هم ؟

قال : نعم ، لم يأت أحد بما جئت به إلا عودي وأوذني ، وإن يدركني

يومك أنصرك نصراً مؤزراً .

ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي فترة (234) ، حتى حزن رسول الله

(232) - وفي مصادر أخرى "لا يحزبك" .

(233) - كتبها في الأصل بالألف .

(234) - إلى هنا أخرجه البخاري (3) (460) ومسلم (160) والبيهقي في السنن (5/9) والطبري في تاريخه

(531/1) وابن أبي عاصم في الأوائل (98) كلهم من طرق عن الزهري عن عروة بن الزبير عن

عائشة به .

دون قوله : "حزناً غداً منه مراراً ... إلخ" .

هكذا دون هذه الزيادة رواه عقيل بن خالد ويونس بن يزيد الأيلي والنعمان بن راشد وغيرهم كلهم

عن الزهري دونها .

بينما تفرد بهذه الزيادة المشتملة على ذكر التزدي معمر بن راشد وروايته عند عبدالرزاق في المصنف

(322/5) والبخاري في الصحيح (6581) وغيرهما عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة به . =

ﷺ حزناً غداً منه مراراً لكي يتردى من رؤوس شواهد الجبال ، فكلما أوفى بذروة جبل كي يلقي نفسه منها تبدى له جبريل عليه السلام فقال له : يا محمد إنك

- = وجاء فيها : " حتى حزن النبي ﷺ فيما بلغنا حزناً غداً منه ... " .
- فجاء صريحاً ضمن الزيادة ما يدل على أنها بلاغ من الزهري وليست مما سمعه الزهري عن عروة عن عائشة وذلك قوله : فيما بلغنا .
- والزهري معروف بالبلاغات التي كثيراً ما يسوقها مع الأحاديث ، ولهذا يغفل البعض فينسبها لأصل الحديث بإسناده المنقول بينما هي رواية مقطوعة لا إسناد لها .
- وهناك تفصيل ليس هذا محل بيانه حول هذا البلاغ الوارد في هذا الحديث ، انظره في السلسلة الضعيفة للإمام الحافظ الألباني رحمه الله برقم (1052) لكنني أود أن أنه هنا على أمور :
- 1 - أن الإمام الإسماعيلي وأبا نعيم وهما من أعلم الناس بالصحيح نفا على أن الزيادة المشتبهة على ذكر التزدي إنما هي من رواية معمر فقط تفرد بها دون عقيل ويزيد وغيرهما ، نقل هذا الحافظ في الفتح (359/12) .
 - 2 - أن بعض الرواة وهم في رواية الحديث فأدخل زيادة معمر في لفظ يزيد وعقيل ، والثقات يروونه عنهما بدونها كما وقع في الإيمان لابن منده (681) وفي الذرية الطاهرة للدولابي (22) ومسنده أبي عوانة (328) فجميعها جاءت فيها الزيادة وهماً وإنما هي من رواية معمر بدليل مخالفة الثقات لهذا .
 - 3 - أن البخاري قرن رواية عقيل بمعمر (6581) ثم دمج لفظهما معاً فيظن من يقرأ الحديث أن الزيادة لكليهما بينما ساق البخاري رواية عقيل مفردة (3) ومقرونة برواية يونس (4670) دون ذكرها ، وقد نص الحافظ في الفتح (359/12) على أن صنع البخاري يوهم أنها لعقيل أيضاً وليس كذلك ، وإنما هي لمعمر وساق روايات كدليل على هذا .
 - 4 - أن الحافظ في الفتح (359/12) نبه على أن الزيادة التي رواها معمر عن الزهري إنما هي بلاغ واستدل على هذا بكلام الكرماني أحد شراح الصحيح .
 - 5 - أنه وردت عن ابن عباس رواية أخرجهما ابن سعد في الطبقات (196/1) تؤيد رواية معمر لكنها من طريق الواقدي المتروك المتهم بالكذب فلا عبرة بها .
 - 6 - أن زيادة معمر متنها منكر فقد اشتملت على ذكر الشروع في التزدي سعياً فيه ، فلو روى أنه هم بالتزدي دون أن يسعى ويشرع فيه ويرتكب خطواته الأولى لكانت ربما قبلت كما جاء في رواية النعمان بن راشد - مع أن ذكرها غير محفوظ - لكن ذكر السعي والمحاولة في التخلص من النفس منكر، والله أعلم .

لرسول الله حقاً (37/ب) فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع ، فإذا طال عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك ، فإذا أوفى بذروة الجبل تبدى له جبريل فيقول له مثل ذلك .

قال الحفاظ : روي في بدو الوحي عن النبي ﷺ خبران ، خبر عائشة وخبر جابر رضي الله عنهما .

- فأما خبر عائشة فقد ذكرناه .

- وأما خبر جابر (235) فروي عن يحيى بن أبي كثير قال : سألتُ أبا سلمة

أي القرآن أنزل أولاً ؟

قال : يا أيها المدثر ، فقال أو اقرأ ؟

قال أبو سلمة : سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن ذلك فقال : يا

أيها المدثر فقلت أو اقرأ ؟

قال : إني أحدثكم ما حدثنا رسول الله ﷺ .

قال : جاور بحراء (236) شهراً فلما قضيت جوارى نزلت فاستبطنت

الوادي فنوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم أرَ أحداً ، ثم نظرت إلى السماء فإذا هو فوق في الهواء ، فأخذني (237) وجفة شديدة فأتييت

خديجة فأمرتهم فدثروني ثم صبوا عليّ الماء ، وأنزل الله عز وجل عليّ ﴿ يا أيها المدثر قم فأندر وربك فكبر وثيابك فطهر ﴾ [سورة المدثر، الآية: 1-2] (238) .

(235) - هذا الكلام بلفظه منقول من كتاب الثقات لأبي حاتم ابن حبان البستي (51/1) وقد أكثر المصنف

النقل من الثقات في عدة مواطن .

(236) - كذا في الأصل دون ضمير ، وعند البخاري وغيره "جاورت" وهو مقتضى السياق .

(237) - كذا في الأصل ، والأنسب "فأخذتني" .

(238) - أخرجه البخاري (4640) ومسلم (161) من طريق يحيى بن أبي كثير به .

ليس الحديثان متضادين إذ الله عز وجل بعث رسوله ﷺ يوم الاثنين وهو ابن أربعين سنة ، ونزل عليه جبريل عليه السلام وهو في غار حراء باقراً باسم ربك، فلما رجع ﷺ إلى بيت خديجة وذرثوه أنزل الله عز وجل عليه : يا أيها المدثر قم فأندر (38/أ) وربك فكبر .

قال أهل التاريخ : قال الشعبي : قرن إسماعيل برسول الله ﷺ ثلاث سنين يسمع الصوت ولا يرى شيئاً ثم قرن به جبريل ، وذلك حين أوحى إليه عشرين سنة (239).

قال أبو جعفر محمد بن علي : نزل جبريل الروح الأمين على رسول الله ﷺ ليلة السبت وليلة الأحد ثم ظهر له بجاء برسالة الله يوم (240) الإثنين لسبع عشرة ليلة من شهر رمضان (241).

قال أهل التاريخ : وذلك لست عشرة سنة من ملك برواز بن هرمز بن كسرى أنو شروان ، وملك العرب بالعراق إياس بن قبيصة الطائي ومعه النخيجران

(239) - أخرج الرواية ابن سعد في الطبقات (191/1) من طرق عن داود بن أبي هند عن الشعبي به .

وهذا إسناد صحيح عن الشعبي لكنه في حكم المرسل .

ورواه بإسناده عن الشعبي الطبري في التاريخ (573/1) لكنه من طريق الواقدي وهو متروك .

(240) - غير واضحة في الأصل .

(241) - رواه ابن سعد (193/1) من طريق الواقدي عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي سيرة عن إسحاق بن

عبدالله بن أبي فروة عن أبي جعفر بشطره الثاني : "نزل الملك على رسول الله ﷺ يوم الإثنين" .

ورواه عن أنس وابن عباس بأسانيد ضعيفة .

ورواه الطبري في التاريخ (534/1) عن هشام بن محمد الكلبي .

أما أن بدء الوحي كان في رمضان فقد أخرجه ابن هشام في السيرة (69/2) والآجري في الشريعة

(1439/3) وساقه ابن كثير في البداية (12/3) وأسنده ابن عساكر (12/63) من طريق ابن إسحاق

حدثني وهب بن كيسان قال : سمعت عبدالله بن الزبير عن عبيد بن عمير بن قتادة التابعي المخضرم .

وفيه : أن بدء الوحي كان في شهر رمضان ، وإسناده صحيح عن عبيد وهو مخضرم وجل رواياته عن

الصحابة .

وفي مسألة اليوم الذي بدأ فيه الوحي ثلاثة أقوال أخرى ساقها ابن الجوزي في المنتظم (349/2) .

الفارسي وزيراً .

قوله : ترجف بوادره : الرجفان الاضطراب والخفقان ، والبوادر جمع البادرة وهي لحمة بين المنكب والعنق تضطرب عند الفزع .

وقوله : زملوني فيه دليل على جواز التداوي ؛ لأن من أصابته حمى أو مثلها احتاج إلى أن يداوى بإلقاء الثياب عليه وفيه دليل على جواز مداواة (242) المريض وحسن القيام عليه ، وقوله : زملوني زملوني حث على المبادرة إلى ذلك إذ كان فيه تسكين لما ناله ، ولذلك قال : حتى ذهب عنه الروح (243) .

وقوله : لتصل الرحم ، فيه دليل أن من وصل رحمه كفي الآفات .

وقوله : تحمل الكلّ أي مؤن الناس ، والناموس صاحب سر الرجل الذي يطلعه على ما يستره عن غيره ، وقوله : أكون فيها جذعاً أي قوياً .

وقوله : إن يدر كني يومك (38/ب) أي يوم أداء الرسالة ، وقوله مؤزراً أي تاماً ، ولم ينشب : لم يلبث ، يتردى : يسقط .

جأشه : قلبه ، شواهق الجبال : أعاليها ، أوفى : أشرف ، ذروة الجبل : أعلاه ، الوجفة : الفزعة ، استبطنن الوادي : بلغت بطن الوادي .

التحنث مفسر في الحديث ، غطني : أي ضمنني ضمناً شديداً ، قال أهل اللغة : الغطة الضغط الشديد ، فلق الصبح : ضياؤه .

قال بعض العلماء : هذه الأمور التي كان ﷺ يبدأ بها من صدق الرؤيا وإيثار الخلوة في غار حراء والتعبد فيه ، إنما هي مقدمات جعلت مبادئ لظهور

(242) - كتب في الحاشية : "مطلب على جواز التداوي" .

(243) - كُتبت سكون فوق الواو حتى بدت كأنها نقطة ولرق الواو بدت كأنها كلمة أخرى وقد تقدمت

واضحة في أول الخبر وإليها أشار المؤلف مما دل على إرادته لما أثبتناه .

نبوته ﷺ ، ورؤيا الأنبياء وحي ، قال الله عز وجل : ﴿ إنني أرى في المنام أني أذبحك ﴾ .

قالوا : لطف الله تعالى (244) فحجب إليه الخلوة ، وألزمه شعار التقوى وأقامه مقام التعبد لئلا يصادف الوحي إذ جاءه صعباً وعرأ ، قيل ولذلك ضغطه الملك لأن الآدمي لا يسمح بما في وسعه إلا إذا بلغ منه المشقة .
وقوله (245): يا ليتني فيها : الهاء راجعة إلى الدعوة .

وقوله : لا يحزنك : كذا في هذه الرواية بالخاء غير المعجمة وبالنون من الحزن ، وروي : لا يحزرك الله ، بالخاء المعجمة والزاي ، من الحزي وهو الهوان ، أي لا يهينك الله .

فصل :

قال أهل التاريخ : لما أظهر رسول الله ﷺ دين الله ودخل فيه رجال ونساء أنزل الله عز وجل : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ ، فخرج رسول الله ﷺ حتى أتى (39/أ) الصفا فصعد عليه ثم نادى يا صباحاه فاجتمع إليه الناس ، فبين رجل يجيء وبين رجل يبعث رسوله فقال : يا بني عبدالمطلب ! يا بني عبد مناف ! يا بني يا بني ! أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً بسفح هذا الجبل يريد أن يغير عليكم أصدقتموني ؟

قالوا : نعم .

قال : فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد ثم قال : يا معشر قريش

(244) - لطف : إن كان فعلاً فأين معموله وهو لازم لا بد له من جار ومجرور أو نحوه ، وإن كان مصدرأ

- وهو مستبعد - فالسياق فيه ما فيه .

(245) - أي قول ورقة بن نوفل .

اشترؤا أنفسكم من النار يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا عباس بن عبدالمطلب يا صفية عمة رسول الله يا بني كعب بن لؤي يا بني هاشم يا بني المطلب : اشترؤا أنفسكم من النار .

قال أبو هب : تباً لكم سائر اليوم أما دعوتونا إلا لهذا ثم قام ، فنزلت ﴿تبت يدا أبي هب وتب﴾ (246)، ثم نزل النبي ﷺ وجعل يدعو الناس في الشعاب والأودية والأسواق إلى الله عز وجل وأبو هب خلفه ، والحجارة تنكبه يقول : يا قوم لا تقبلوا منه فإنه كذاب (247).

الصفاء : جبل بمكة ، والعرب تقول إذا خافت أن تفجأهم خيل تغير عليهم، صباحاً : يا صباحاه ، تنذر الحي بالنداء العالي .

(246) - الحديث أخرجه البخاري (4523) (4687) (4688) ومسلم (208) وغيرهما من طريق الأعمش

حدثنا عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

وجاء الحديث من طريق أبي هريرة وعائشة وغيرهما .

لكن من قوله : يا معشر قريش اشترؤا ... حتى قوله : اشترؤا أنفسكم من النار . هو من حديث أبي

هريرة وليس من حديث ابن عباس ، أخرجه البخاري (2602) (4493) ومسلم (206) من طريق

الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة به .

وقوله : يا بني كعب بن لؤي يا بني هاشم يا بني المطلب هو من رواية مسلم (204) ومن طريق جرير

(بن عبد الحميد) عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة به .

وهذا الخلط بين هذه الروايات كان من باب الجمع بين الروايات ذات الحدث الواحد ، وكأنه أخذه

عن ابن حبان في الثقات (54/1) ، فالسياق له دون إسناد .

(247) - جاء الخبر من حديث طارق بن عبد الله المحاربي رضي الله عنه .

أخرجه ابن أبي شيبه (332/7) وفي مسنده (822) والبيهقي في سننه (76/1) من طريق يزيد ابن زياد

(ابن أبي الجعد) عن جامع بن شداد عن طارق به .

وهذا إسناد صحيح .

وأيضاً جاء من حديث ربيعة بن عباد الديلي وقيل الدؤلي .

أخرجه أحمد (492/3 - 493) (341/4) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني من (959) إلى (964)

كلاهما وغيرهما من طرق شتى عنه جلها صحيحة ولفظ المصنف إنما نقله عن الثقات لابن حبان

(55/1) .

سفح الجبل : أسفله ، والحجارة تنكبه : أي تصيب رجله الحجارة .

فصل :

قال أهل التاريخ : اشتدت قريش على رسول الله ﷺ ، [والمسلمين] حين علموا أن الأنصار تريد أن تنصر رسول الله ﷺ فكانوا يفتنون المسلمين حتى خرج مَنْ خرج من المسلمين إلى أرض الحبشة ، ثم خرج قوم إلى المدينة ، قال الزهري : قال رسول الله ﷺ (39/ب) للمسلمين : قد رأيت دار هجرتكم : أريت سَيْخَةً ذات نخل بين لابتَيْنِ وهما الحرتان فهاجر من هاجر قِبَلِ المدينة (248).

قال قتادة : ودخل المشركون دار الندوة يأتمرون بالنبي ﷺ ، فقالوا : لا يدخل عليكم معكم أحد ليس منكم فدخل معهم الشيطان في صورة شيخ من أهل نجد ، فقال بعضهم : ليس عليكم من هذا عين ، فتشاوروا .

فقال رجل منهم : أرى أن تركبوه بعيراً ثم تخرجوه .

فقال الشيطان : بئسما رأى هذا ، قد كان يفسد ما بينكم وهو بين

أظهركم ، فكيف إذا أخرجتموه ، قالوا : نَعَمْ ما رأى هذا الشيخ .

فقال قائل آخر : فإنني أرى أن تجعلوه في بيت وتطينوا عليه بابه وتدعونه

فيه حتى يموت ، فقال الشيطان : بئس ما رأى هذا أفتراه يتركه قومه لن يفضبوا له فيخرجوه .

فقال أبو جهل : أرى أن تخرجوا من كل قبيلة رجلاً ثم يأخذون أسيافهم

فيضربونه ضربة واحدة فلا يدرى من قتله فتدونه (249).

(248) - أخرجه البخاري (2175) من طريق الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة به .

فحدث به موصولاً .

(249) - أي : تدفعون دَيْتَهُ .

فقال الشيطان : نعم ما رأى هذا .

فأطلع الله عز وجل على ذلك نبيه ﷺ فخرج هو وأبوبكر رضي الله عنه إلى غار في جبل يقال له : ثور ، ونام علي رضي الله عنه على فراش النبي ﷺ وباتوا يحرسونه يحسبون أنه النبي ﷺ ، فلما أصبحوا أثاروا إليه فإذا هم بعلي رضي الله عنه فقالوا : أين صاحبك ؟

قال : لا أدري ، فاقتصوا أثره حتى بلغوا الغار ثم رجعوا (250).

(250) - هذا الخبر ثابت ورواية قتادة هذه صحت عنه كما في مصنف عبدالرزاق (389/5 - 390) وفيها أن علياً نام في فراشه ، وهي مرسلّة ويشهد لها ما رواه ابن إسحاق بإسناده عن ابن عباس ، فأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (1686/5) (8994) سورة الأنفال ، قال : حدثنا علي بن الحسين (بن الجنيدي) ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا يحيى بن سعيد الأموي عن محمد بن إسحاق عن ابن أبي ليلى عن مجاهد عن ابن عباس . وعلته عنعنة ابن إسحاق .

وقد أخرج ابن هشام (6/3) وأبو نعيم في دلائل النبوة (148) كلاهما من طريقين عن ابن إسحاق عن لا يتهم من أصحابنا عن ابن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن عباس به ، وفيه أن علياً نام مكانه ، ولا يبعد أن يكون كلاهما محفوظاً ، والناظر في ترجمة ابن إسحاق يعلم . وقد جاءت رواية ابن إسحاق أيضاً عند الطبري في تفسيره (227/9) والبيهقي في الدلائل (468/2). من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد قال حدثني أبي قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن عباس به .

وهي رواية مدلسة ؛ لأن ابن إسحاق عنعنه وتقدم في الطريق السابق أن بينه وبين ابن أبي نجیح واسطة .

هذا إذا قلنا أنها محفوظة عن يحيى بن سعيد الأموي ، فقد سبق أن الجوهري روى عن يحيى هذا الحديث بإسناد آخر ، والأقرب أنه هو المحفوظ عن يحيى خلافاً لرواية ابنه سعيد فهو وإن كان ثقة إلا أنه تكلم فيه وله أغلاط .

ويشهد للروایتين (رواية قتادة ورواية ابن عباس) ما رواه عبدالرزاق (389/5) عن معمر عن عثمان الجزري من مقسم مولى ابن عباس [عن ابن عباس] به مختصراً وفيه أن علياً كان في مكانه . وفيه عثمان الجزري لا يحتج به وسيأتي تخريج هذه الرواية ، مع التنبيه إلى أن الإسناد في المصنف حصل فيه سقط والتصويب من مسند أحمد (348/1) ومعجم الطبراني (407/11) وغيرها . =

قال مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك (40/أ) قال :

تشاورت قريش ليلة فقال بعضهم : إذا أصبح فأنبتوه بالوثاق يعني النبي

ﷺ .

وقال بعضهم : اقتلوه ، وقال بعضهم : أخرجوه ، فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك ، فبات علي رضي الله عنه على فراش رسول الله ﷺ تلك الليلة ، فخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار ، وبات المشركون يحرسون علياً يحسبون أنه النبي ﷺ ، فلما أصبحوا ثاروا إليه فلما رأوا علياً رد الله مكرهم فقالوا : أين صاحبك ؟

قال : لا أدري ، فاقتصوا أثره فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم الأثر ، فصعدوا في الجبل فمروا بالغار فرأوا علي بابة نسج العنكبوت .

فقالوا : لو دخل ها هنا لم يكن عليه نسج العناكب ، فمكث فيه

= ويشهد له ما رواه الزهري مرسلًا عند البيهقي (466/2) .

وأخرج الحديث الآجري في الشريعة (1142) بإسناده عن أبي الزنادة مقطوعاً ، وكذا أخرجه ابن هشام (8/3) عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن أبي زياد عن محمد بن كعب به مقطوعاً . وله شاهد مرسل من طريق عبدالرزاق عن أبيه عن عكرمة به أخرجه الطبري (228/9) وفيه أن علياً مكانه .

وأرسله السدي عند الطبري (228/9) وكذا أرسله ابن زيد (229/9) ورأيت الزيلعي في كتابه تخريج الأحاديث والآثار (26/2) عزاه لعبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن عروة به . وهذا مرسل صحيح .

لكن الحديث في المصنف وفي نفس الباب الذي عزا إليه الزيلعي وليس فيه تربص قريش بالرسول تلك الليلة .

لكنه عند موسى بن عقبة في مغازيه من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به مرسلًا ذكره ابن كثير في البداية (483/3) نقلاً عن مغازي موسى وبكل ما ذكرنا من طرق يثبت الحديث .

(251) - تقدم تخريج الرواية في الفقرة السابقة وإسنادها المذكور فيه الجزري لا يحتج به .

وقد حسنه الحافظ ابن حجر وابن كثير وقال ابن كثير وهو أجود ما روي في قصة نسج العنكبوت .
ولذكر هذا النسيج من العنكبوت شواهد منها :

- ما رواه ابن سعد (228/1) وخيشمة في حديثه (510) والطبراني في الكبير (443/20) وغيرهم كلهم من طريق عون (وقيل عوين) بن عمرو القيسي قال : سمعت أبا مصعب المكي قال : أدركت أنس بن مالك وزيد بن أرقم والمغيرة ... فذكرهم عنهم .

عون قال عنه ابن معين : لا شيء ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وقال البخاري : منكر الحديث مجهول .
وأبو مصعب مجهول ، واستنكر هذه الرواية جماعة .
فلا تصلح للاستشهاد .

- وروى أحمد بن علي المروزي في مسند أبي بكر (73) فقال : حدثنا بشار بن الخفاف قال : حدثنا جعفر بن سليمان قال : حدثنا أبو عمران الجوني قال : حدثنا المعلی بن زياد عن الحسن به مراسلاً .
وهذا إسناد فيه ثلاث علل :

أ - الإرسال .

ب - ضعف بشار بن الخفاف فهو ضعيف كثير الغلط .

ج - المعلی بن زياد أيضاً لا يحتج به .

وعليه ، فلا تطمئن النفس للاستشهاد بهذا الطريق ولا سيما أن بعض الكلام في رواته شديد .

- وروى أبو نعیم في الحلية قال : حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبدالله بن وهيب الغزي ثنا محمد بن [أبي] السري ثنا ضمرة عن عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه به .

وفيه ثلاث علل :

أ - الإرسال .

ب - ضعف عثمان ضعفاً شديداً .

ج - سوء حفظ محمد بن أبي السري .

أما عبدالله بن وهيب وإن لم أقف على توثيق له لكن قد يمشى باعتبار رواية جماعة عنه من الثقات مع عدم وجود جرح فيه .

ومع هذا ، فالطريق لا يستشهد بها .

وهناك ثلاثة طرق أخرى :

=

فصل :

[19] أخبرنا محمد بن الحسن بن سليم (252) أنا عبدالرحمن بن عبيدالله الحرفي نا حمزة بن محمد بن العباس نا عبدالكريم بن الهيثم الديرعاقولي نا الحسن بن عبدالله بن حرب العبدي نا عمرو يعني (253) عطية عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :

دعا نبي الله ﷺ فقال : اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر ابن الخطاب .

قال : ف جاء إلى نبي الله ﷺ رجل وكان إذا جاءه ضيف نظر إلى بعض

-
- = - أحدهما عن علي عند ابن عدي في الكامل (261/1) وهو منكر .
- والثاني عن جابر أسنده الآجري في الشريعة (1815/4) .
- والثالث عن أبي هريرة رواه الديلمي في مسند الفردوس ونقله عنه بإسناده صاحب كنز العمال (83/14) .
ولا تطمئن النفس للاستشهاد بأي منها .
لأن هذه الأسانيد غريبة لا يمكن في منهج أئمة الحديث الاعتماد عليها والاستشهاد بها في أخبار دواعي الشهرة فيها متوفرة .
فمثل هذه المعجزة - لو حصلت - لنقلها الثقات النجباء من تلاميذ الصحابة ونقلها تلاميذهم المعروفون عنهم .
فأن ينفرد بها أمثال هؤلاء هو أكبر مؤشر إلى الشك فيها .
وهناك طريق أخرى عزاها السيوطي في الدر المنثور (197/4) إلى أبي نعيم من طريق محمد بن إبراهيم التيمي مرسلة .
فإنه أعلم بها ، وعلى كل فصحة هذه القصة بذكر العنكبوت أمر غير مستحيل لكنه في قواعد أئمة الحديث حسب علمي القاصر مستبعد والله أعلم .
(252) - سبقت ترجمته .
(253) - كذا في الأصل ، سقطت كلمة ابن وينبغي أن تكون هكذا : "عمرو يعني ابن عطية" وهو عمرو بن عطية العوفي يروي عن أبيه كما في تهذيب الكمال .

أصحابه ، وأنه جاءه رجل فأرسل إلى بيت أخت عمر قال وخرج عمر (254)
رضي الله عنه متقلداً سيفه يطلب النبي ﷺ ليقتله .

قال : فلقني رجلاً من أصحاب النبي ﷺ فقال : يا عمر ! أين تذهب ؟
قال : أطلب محمداً .

قال : فتصنع ماذا ؟ (40/ب) قال : إن لقيته قتلته .

قال : كيف تصنع بيني عمه بني عبدالمطلب ؟

قال : فأخذ عمر رضي الله عنه بمجامع ثوبه فهزه إليه هزاً شديداً وضربه
وقال : أراك قد صبوت .

قال : فغضب الرجل فقال له : والله لقد صبت أختك وختك .

قال : فخرج عمر مسرعاً - وقد نزلت طه على رسول الله ﷺ - حتى
انتهى إلى باب أخته وهم يقرؤون طه ، فلما سمعوا صوته قام الضيف فدخل
المخدع قال : وفتح الباب فدخل مغضباً .

فقال لأخته : ماذا الهينة التي سمعتها ؟

قالت : حديث بيننا .

قال : لا والله ما هو كذلك إنه لغير ذاك ، فغضب عمر فتناول أخته
فلطمها وأصاب أنفها فرعفت ، فخرج زوجها فقال : يا عمر أتريد الناس
يتبعونك على ما تريد ؟ قال فتناوله فضربه وقامت أخته لتحول بينه وبين زوجها
حينئذٍ فضربها بيده فأصاب بعض وجهها فأدماها ، فندم عمر لما رأى الدم .

(254) - سياق الكلام فيه ما فيه .

قال : فقام عنه فقال : أرشدوني في أي دار محمد ، وسمع الضيف ذلك فخرج فقال : أبشر ، أرجو أن تكون أصابتك الدعوة ، إني كنت عنده فسمعتة يقول : الله أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب ، فأنا أرجو أن تكون قد أصابتك الدعوة .

فقال لأخته : أعطيني الكتاب ، قالت : لا لأنك رجس فاذهب فتطهر ثم طهر ثيابك وطهر نفسك وتعطيني موثقاً لتردن عليّ كتابي .

فذهب فتطهر ثم رجع إليها فأخرجت الكتاب إليه فقراه ، وكان عمر يقرأ الكتب فقرأ : ﴿ طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ﴾ حتى بلغ ﴿ فلا يصدنك عنها من لا يؤمن بها واتبع هواه فتردى ﴾ .
فوقع الإسلام في قلبه حين قرأ هذه الآية .

فقال لضيفه : أرشدوني إلى محمد ، قال : فذهب الضيف معه حتى انتهى إلى الصفا وهو في داره ، وهو يومئذ في أربعين رجلاً وامرأةً حتى دق الباب قال : فعفروا صوت عمر .

فقالوا : يا رسول الله هذا عمر على الباب متقلد السيف ما ندري ما يريد فقال : افتحوا الباب فإن كان الله يريد بعمر خيراً فسيهديه ، وإن يك غير ذلك كان قتله علينا هيناً .

فتفتحوا الباب فأخذ النبي ﷺ بمجامع ثوبه وهزه إليه هزاً شديداً فقال عمر حينئذ : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله .

قال : فكبر أصحاب النبي ﷺ تكبيرة سمعها أهل مكة .

قال : اخرج يا نبي الله فوالله لينصرن الله دينك حتى لا يبقى منا أحد

(255) - الحديث من طريق أبي سعيد لم أقف عليه عند غير المصنف وقد خرّج الحديث جماعة من العلماء كالذهبي وابن كثير والحافظ ابن حجر ولم يعزّه أحد منهم إلى أبي سعيد ، فيبعد أن تكون الطريق محفوظة ، وقد أشار إلى هذا التيمي نفسه عقب هذه الرواية ، وعلى كلِّ إسناد المصنف ضعيف جداً . وقد جاء الحديث بطوله - وبلفظ مقارب - من حديث أنس بن مالك ، فأخرج البزار في مسنده (57/6) وابن سعد في الطبقات (267/3) وابن شبة في أخبار المدينة (1071) وأبو يعلى في المسند (259/17 - مطالب) وغيرهم من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق قال أخبرنا القاسم بن عثمان البصري عن أنس بنحوه وفيه : "اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب أو بعمر بن هشام". وفيه القاسم قال عنه ابن حبان في الثقات : ربما أخطأ .

وقال البخاري : له أحاديث لا يتابع عليها كما نقله الذهبي في الميزان .

وقال الدارقطني : ليس بقوي .

فهو ممن لا يحتج بحديثه .

لكن له شاهد عند البزار في المسند (279) والبيهقي في الدلائل (417/2) كليهما من طريق إسحاق ابن إبراهيم الحنيني عن أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده أسلم عن عمر به . لكن إسناده ضعيف لحال الحنيني وأسامة بن زيد وكلاهما ممن يكتب حديثه في الشواهد . وقد أخرج طرفاً من الحديث ابن أبي حاتم في تفسيره عند قوله تعالى : ﴿ أومن كان ميتاً فأحييناه ﴾ من طريق ابن وهب أنا خالد بن حميد عن حميد عن زيد بن أسلم أنه قال في الآية : فدعا رسول الله ﷺ فقال : اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب ... وهذا طرف من حديث أنس السابق .

ويشهد لهذين الطريقين ما صح عن ابن إسحاق من حكايته للقصة كما هي في المغازي (223) وعند البيهقي في الدلائل (221/2) لكن لا يعتمد عليه كشاهد . والقطع بصحة القصة بناءً على هذه الطرق قد تدل هذه الطرق على أن لها أصلاً ، والله أعلم .

أما دعاؤه ﷺ بإعزاز الدين بأحد العمرين فهو ثابت ، فبالإضافة للطرق السابقة فقد ثبت عن سعيد ابن المسيب يرفعه إلى رسول الله ﷺ : اللهم اشدد دينك بأحبيهما إليك (عمر بن الخطاب أو أبي جهل بن هشام) فشدد دينه بعمر بن الخطاب .

أخرجه ابن شبة في أخبار المدينة (1069) وابن سعد في الطبقات (267/3) كلاهما من طريق عفان ابن مسلم نا خالد بن الحارث نا عبدالرحمن بن حرمة المدني عن سعيد به .

= وهذا إسناد حسن فيه عبدالرحمن بن حرملة (صدوق ربما أخطأ) كما في التقريب وقد حسنه الخافظ، على أنه مرسل .

لكن مرسل سعيد بن المسيب أصح المراسيل كما هو قول الإمام أحمد وابن معين ، وجاء أيضاً من حديث ابن عمر .

فأخرج أحمد (95/2) والترمذي (3681) وابن حبان (2179 - موارد) وغيرهم من طرق عن خارجة ابن عبدالله بن سليمان بن زيد عن نافع عن ابن عمر به .

بلفظ : "اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب ، فكان أحبهما إلى الله عمر بن الخطاب" ، وقال الترمذي حسن صحيح .

وإسناده فيه ضعف خارجة صدوق له أوهام كما في التقريب وقد وثقه الترمذي في السنن ولم يذكر هذا المزى في التهذيب ولا بشار في تعليقه عليه .

وتابع خارجة على الحديث فأخرج الحاكم في مستدركه (89/3) من طريقين عن المبارك بن فضالة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

ولفظه : "اللهم أعز الإسلام بعمر" وفي رواية : "اللهم أيد الدين بعمر بن الخطاب" ولم يذكر أبا جهل .

والإسناد فيه المبارك عننه وهو مدلس ، ولولا تدليس المبارك لقلت أن ذكر أبي جهل في طريق خارجة شذوذ .

ورواه الزهري بلاغاً عن ابن عمر ، صح ذلك عنه كما في الطبقات (270/3) وثمة طرق أخرى عن ابن عمر عرضت عنها لغرابتها تجدها في تاريخ دمشق (25/44 - 27 - 50) (35/44) وفي الخلية لأبي نعيم (361/5) .

وجاء الحديث عن عائشة أيضاً فأخرج الحاكم في مستدركه (89/3) من طريق الماحشون بن أبي سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

ولفظه : اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب خاصة . وهذا إسناد صحيح .

وله طريق أخرى عن هشام عند ابن حبان (2180 - موارد) وابن ماجه (105) وغيرهما بنفس اللفظ. وجاء الحديث عن ابن مسعود من طريقين عنه يشهد أحدهما للآخر تجدها عند الحاكم (89/3) والطبراني في الكبير (159/10) .

والأخرى عند البزار (156/5) والدارقطني في العلل (97/5) .

وجاء أيضاً عن ابن عباس وفيه راو متروك وكذا عن ثوبان وفيه متروك وعن عثمان بن الأرقم وفيه =

هذا حديث لا أعرفه إلا من حديث الحسن بن عبدالله بن حرب وهو
كوفي الأصل كان ينزل المصيصة .

قال أهل التاريخ :

وكان المشركون يؤذون المسلمين ، فأجار الوليد بن المغيرة عثمان بن
مظعون وأجار أبو طالب أبا سلمة بن عبدالأسد وكان خاله ، أمه برة بنت
عبدالمطلب .

فلما رأى عثمان بن مظعون ما فيه المسلمون من البلاء وهو يغدو ويروح
آمناً قال : إن غدوي ورواحي في جوار رجل من المشركين ، والمسلمون يلقون من
البلاء في الله ما لا يصيبني لنقص في نفسي (41/ب) .

فمشى إلى الوليد بن المغيرة ، فقال : يا أبا عبد شمس وقت ذمتك وقد
رددت إليك جوارك فقال الوليد : يابن أخي (256) لعل إنساناً آذاك ؟

= مزوك .

وللحديث شاهدان مرسلان .

أحدهما عن ابن سيرين في فضائل الصحابة لأحمد (339) وبإسناد صحيح عنه فذكر عمر بن الخطاب
وعامر بن طفيل .

والآخر عن الحسن وهو من طريقين عنه الأولى عند أحمد في الفضائل (316) والثانية عند ابن سعد
في الطبقات (267/3) وابن شبة في تاريخ المدينة (1070) ذكر فيه عمر بن الخطاب دون أبي جهل .
وعلى كل ، فالحديث ثابت .

وقد أخرج بن أبي شيبة في مسنده (257/17 - مطالب) من طريق عبدالله بن المؤمل عن أبي الزبير عن
جابر فذكر إسلام عمر بسبب مغاير .

وهو طريق ضعيف لحال ابن المؤمل .

(256) - في الأصل قريب من "أخ" وتحتل في رسمها ما هو مثبت .

قال : لا ، ولكني أرضى بجوار الله ، قال : فانطلق إلى المسجد فرُد عليّ جوارى علانية كما أجرتك علانية .

فانطلقا إلى المسجد فقال الوليد : هذا عثمان ، هذا عثمان (257) ، قد جاء ليرد عليّ جوارى وقد كان في حصن حصين وجوار منيع وقد أبى إلاّ الخروج منه وقد رددت إليه جواره .

فقال عثمان : صدق وقد وجدته وفيّاً كريم الجوار ولكني استجرت بالله . فانصرف عثمان وجاءهم ليبد بن ربيعة ينشدهم في بعض مجالسهم شيئاً من شعره فجلس معه عثمان فسمعه يقول :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل
فقال عثمان : صدقت أولاً ، وكذبت آخرأ ، نعيم أهل الجنة لا يزول .
فقال : لبيك يا معشر قریش ، ما كان يؤذى جليسكم ، فمتى حدث هذا فيكم ؟ قال رجل من القوم : هذا سفيه في سفهاء معه قد فارقوا ديننا فلا تجددن في نفسك من قوله .

فرد عليه عثمان قوله حتى شرى أمرهما فقام إليه فتى من قریش فلطم عينه فحضرها .

والوليد بن المغيرة قريب منه يرى ما يُصنع به فقال :
يا أبا السائب يا بن أخي لقد كنتَ في ذمة منيعة ، فكانت عينك غنية عما أصابها ، فقال :

عيني الصحيحة محتاجة (42/أ) إلى ما أصابت هذه وإني في ذمة من هو أعز منك جواراً .

(257) - كذا في الأصل مكررة .

فقال الوليد : يا بن أخي إن شئت فعد إلى جوارك .

فقال عثمان : لا . ثم أنشأ يقول :

وإن تك عيني في رضا الرب نالها
فقد عَوَّضَ الرحمنُ منها ثوابه
وإني وإن قُلتُم غويَّ مُضَلَّل
أريدُ بذاك اللهَ والحقَّ ديننا
فمهلاً بني فِهْرُ فلا تنطقوا الخنا
وتدعوا بويل في الجحيم وأنتم
إذا ما دعوتُم بالشراب سقيتُم
يدا ملحد في الدين ليس بمهتدي
ومن يرضه الرحمنُ يا قوم يسعد
سفيه على (258) دين النبي محمد
على رغم من يبغي علينا ويعتدي
فتستوخموا غِبَّ الأحاديث في غد
لدى مقعد في ملتقى النار موصد
حميماً وماءً آجناً لم يُيرد

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهي أول ما قالها تعصباً لعثمان

ابن مظعون رضي الله عنه :

ألا ترون أقل الله خيرهم
إذ يلطمون وما يخشون مقلته
أنا غضبنا لعثمان بن مظعون
طعناً دراكاً (259) وضرباً غير مأفون (260)
فسوف نجزيهم إنه لم تمت عَجلاً
كَيْلاً بكيل جزاء غير مغبون (261)
أو ينتهون عن الأمر الذي وقعوا
فيه من الظلم أو يرضون بالدون

(258) - الجار والجرور متعلق بمحذوف خبر إن ، والتقدير : وإني كائن على دين النبي وإن قلتُم غوي .

(259) - دراكاً : متتابعاً ، عن لسان العرب (420/10) .

(260) - المأفون : الناقص ، انظر اللسان .

(261) - مغبون : منقوص أو مخدوع فيه : المصباح المنير وغيره .

ونمّع (262) الضميم من يرجو هضيمتنا (263)

بكل مطرد (264) في الكف مسنون

نشفي بها الداء من هام الجحانين

بعد الصعوبة بالأسماح واللين

على بني كموسى أو كذي النون

مما ينزل في آيات ياسين

يغشون بالظلم من يدعوا إلى الدين (266)

ومرهفات (265) كأن الملح خالطها

حتى يقرر رجال لا حلوم لهم

ويؤمنوا بكتاب منزل عجب

يأتي بأمر جلي غير ذو عوج

لقد عجبت لأقوام ذوي سفه

قالوا : ولما استجار أبو سلمة بأبي طالب مشت إليه رجال مخزوم ، فقالوا

قد منعت منا ابن أخيك محمداً فمالك ولصاحبك تمنعه منا ، فقال : إنه استجار

(262) - في الأصل "ونمّع" وهو خطأ ، وللناسخ أخطاء في كتابة النقاط كثيرة منها ما يظهر فيه الخطأ ومنها ما يلتبس .

(263) - الهضيمة : الظلم والقهر ، انظر اللسان .

(264) - المطرد : نوع من الرماح قصيرة ، انظر اللسان .

(265) - السيف إذا رقت حواشيه بالسن ، يقال له مرهف .

(266) - أخرج القصة الطبراني في الكبير (34/9) من طريق محمد بن عمرو بن خالد الحراني عن أبيه ثنا ابن

طبيعة عن أبي الأسود عن عروة به مراسلاً .

وفيه ابن لطيفة معروف .

وأخرجه ابن إسحاق في سيرته (220) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (103/1) عن صالح بن إبراهيم

ابن عبدالرحمن بن عوف عن حدثه به .

وهو مرسل كما ترى والمبهم لا يعرف هل هو صحابي أم لا .

وأرسله الزهري كما في معرفة الصحابة لأبي نعيم (4283) والحلية له (104/1) وفي إسناده فليح

صدوق بهم .

وروى القصة موسى بن عقبة في مغازيه روى ذلك البيهقي في الدلائل (285/2) من طريق إسماعيل

ابن أبي أويس أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى في كتاب المغازي به .

وهذه كلها طرق مراسيل .

بي وهو يعد ابن أخي ، فأمنعه كما أمنع ابن أخي ، فقام أبو هب فقال :
يا معشر قريش قد أكثرتم على هذا الشيخ ، ما تزالون توثبون عليه في
جواره وذمته من بين قومه لتنتهن عنه أو لأقومن معه في كل ما قام فيه حتى يبلغ
ما أراد ، فكفوا وقالوا : بل ننصرف عما تكره يا أبا عتبة وكان مع المشركين على
النبي ﷺ وأصحابه .

فطمع أبو طالب عند ذلك في أبي هب ورجا أن يقوم معه في شأن النبي

ﷺ ، فقال يحرضه على نصرته :

إن امرءاً أبو عُتَيْبَةَ عمُّه
أقول له وأين منه نصيحتي
ولا تقبلن القهر ما عشت خطة
وولّ سبيل العجز غيرك منهم
وحارب فإن الحرب نصف ولن ترى
وكيف ولم يجنوا عليك عزيمة
جزى الله عنا عبد شمس ونوفلاً
ففرقتم من بعد ود وألفة
أطاعوا ابن ذكوان وقيساً وديسماً
كذبتهم وبيت الله نبي (267) محمداً

لفي روضة من أن يُسام المظالما
أبا مُعْتَبِ ثَبَّتْ سوادك قائما
تُسَبِّ بها إما هيبت المواسما
فإنك لم تخلق على العجز لازما
أخا الحرب يعطى الخسف حتى يسالما
ولم يخذلوك غارماً أو مغارما
وتيماً ومخزوماً عقوقاً ومأثما
جماعتنا كيما تنالوا المحارما
فضلوا ودقوا بالجميع المناشما
ولم تروا يوماً لدا الشعب قائماً (268)

قال أصحاب الأخبار :

(267) - أي نغلب عليه ويؤخذ منا ، عن شرح الرضي على الكافية .

(268) - رواه ابن إسحاق عن أبيه إسحاق بن يسار عن سلمة بن عبد الله بن أبي سلمة به مرسلًا .

أخرجه ابن هشام في السيرة (216/2) وهو في سيرة ابن إسحاق (145/2) ونقله من مغازي ابن

إسحاق ابن كثير في البداية (93/3) .

ابن ذكوان هو عقبة بن أبي معيط بن عمرو بن أمية ، ذكوان اسم أبي عمرو . قالوا : وذكوان عالج من أهل صفورية استلحق أمية لما طرده هاشم عن مكة عشر سنين في شرط المنافرة لما نفر عليه هاشم ، ولذلك يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

لما قُتِلَ عقبة بن أبي معيط يوم بدر فقال : أَمِنْ بَيْنِ قَرِيْشٍ أُقْتِلُ ؟

قال النبي ﷺ : نعم .

قال : ولم ؟

قال : لكُفْرِكَ وَعُتُوكَ عَلَى اللَّهِ ، أتذكر يوم وطيتني بعقيبك وأنا ساجد

بمكة ؟

قال : فمن للصبية ؟

قال : النار .

فلما قال : أمن بين قريش ؟

قال عمر رضي الله عنه : حنّ قدح ليس منها⁽²⁶⁹⁾ ، وقيس هو قيس بن

(269) - القصة بهذا السياق هي من رواية محمد بن السائب الكلبي وهو متروك ، عزاها له غير واحد من كتاب السيرة ورواها الواقدي أيضاً بقريب منه كما في السنن للبيهقي (64/9) ، أما أصل القصة فصحيح .

فأخرج عبدالرازق (355/5) عن معمر بن عثمان الجزري عن مقسم مولى ابن عباس قال معمر وحدثني الزهري ببعضه .

وفيه : "لما كان يوم بدر أمر عقبة بن أبي معيط في الأسارى فأمر النبي ﷺ علي بن أبي طالب أن يقتله فقال عقبة : يا محمد أمن بين هؤلاء أقتل ؟ قال : نعم . قال : لم ؟ قال : بكفرك وفجورك وعتوك على الله ورسوله .

قال معمر : وقال مقسم : فبلغنا والله أعلم أنه قال : فمن للصبية ؟ قال : النار ، قال فقام إليه علي ابن أبي طالب فضرب عنقه .

= وهذه رواية مرسله ، وطريق مقسم فيها عثمان الجزري لا يحتج به .

=
وله شاهد من مرسل الشعبي أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (685) (337/17 - مطالب) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي به وفيه : "لما كان يوم بدر أتى بعقبة بن أبي معيط أسيراً قال فقال رسول الله ﷺ : لأقتلنك ، قال : تقتلني من بين قريش ؟ قال : نعم ، قال : ثم أقبل على أصحابه فقال : إنه أتاني وأنا ساجد فوطئ على عنقي فوالله ما رفعها حتى ظننت أن عيني ستقعان وأتى يسلاً جزور ... ثم أمر به فقتل .

وهذا مرسل صحيح ، عطاء وإن كان قد اختلط إلا أن رواية حماد كانت قبل الاختلاط .
فهو مرسل صحيح عن الشعبي ومراسيل الشعبي من أقوى المراسيل ، قال العجلي "مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحاً" معرفة الثقات (12/2) .
وعلى هذا فهو شاهد جد قوي .

وجاء الحديث أيضاً من طريق إبراهيم التيمي مرسلأ أخرجه أبو داود في المراسيل (276) وعبدالرزاق في المصنف (205/5) .

من طريق إسرائيل أخبرني أبو الهيثم عن إبراهيم التيمي به بلفظ : أن النبي ﷺ صلب عقبة بن أبي معيط إلى شجرة ، فقال : أمن بين قريش ؟ قال : نعم ، قال : فمن للصبية ، قال : النار .
وهذا مرسل صحيح ، أبو الهيثم هو المرادي قال عنه الحافظ : "صدوق" والراجح أنه ثقة .
ونقل ابن كثير في البداية (305/3) عن مغازي موسى بن عقبة ما يشهد لما تقدم وفيه : "ولما أقبل إليه عاصم بن ثابت قال : يا معشر قريش علام أقتل من بين من ههنا ؟ قال : على عداوتك الله ورسوله".

لكنه غير مسند فسياق المصنف في صحته نظر .

وجاءت القصة بسند صحيح عند أبي داود (2686) والبخاري (1936) والحاكم (135/2) من طريق عبيدالله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن مسروق عن ابن مسعود به .

ولفظه : "أن رسول الله ﷺ لما أراد قتل [عقبة بن أبي معيط] قال : من للصبية ؟ قال : النار" .
وإسناده صحيح .

ومن طريق أخرى مسندة أخرجه الطبري في تاريخه (275/3) بإسناد حسن وجاء الحديث أيضاً عن سعيد بن جبير مرسلأ ، أخرجه ابن أبي شيبة (360/7) والطبري في تفسيره (231/9 - 232) بإسناد صحيح عنه .

وعن عطاء بن أبي رباح مرسلأ كما في مصنف عبدالرزاق (204/5) .

=
وعن الحكم بن عتيبة مرسلأ كما في مصنف ابن أبي شيبة (360/7) .

عاقل الخولاني عداده في مخزوم وديسم ، وقيل ديسم هو الوليد بن المغيرة ، قالوا :
كان قين من بجيلة يدعى ديسماً فانتمى إلى المغيرة .

فصل :

[20] أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد السمرقندي⁽²⁷⁰⁾ أنا عبدالصمد بن
نصر العاصمي نا أبو العباس البحيري نا أبو حفص البحيري نا عيسى بن حماد نا

ورواه ابن إسحاق عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر وأيضاً عن بعض أهل العلم من أهل مكة
نقله ابن كثير في البداية (305/3) عن مغازيه وأسنده البيهقي في السنن (323/6) مرسلأ .
ورواه أيضاً الإمام الشافعي فقال : وأخبرنا عدد من أهل العلم من قريش وغيرهم من أهل المغازي أن
رسول الله ﷺ أسر عقبة بن أبي معيط يوم بدر فقتله صبراً .
فأصل القصة صحيح قطعاً ، وكذا خبر إلقائه سلا الجزور وإيدائه رسول الله هو في الصحيح .
وقد ورد في البخاري (3641) ما يفيد أن عقبة ألقى في القليب مع صنديد قريش ، وهذا يفهم منه
أنه قُتل على أرض المعركة خلافاً لما دلت عليه الروايات الأخرى .
وقد وجه الحافظ رواية البخاري بأنها محمولة على الأكثر وأن عقبة ليس ممن ألقى في القليب ، فعقبة
إنما ذُكر مع القوم ممن حضر من صنديد قريش ثم تُرك استنأؤه عند ذكر القليب لأن أكثرهم قُتلوا
في المعركة (351/1) فتح الباري .
واختلفت الروايات فيمن قتل عقبة ، بعضها يقول إنه علي بن أبي طالب وبعضها يقول إنه عاصم بن
ثابت وهو الذي رجحه الحافظ في الإصابة (421/1) أما مقالة عمر (حن قدح ليس منها) فهو مثال
يُضرب للرجل يُدخل نفسه في القوم وليس منهم ولم أجد من أسنده سوى ابن قتيبة في غريب
الحديث (621/1) فقد قال : حدثني أبو حاتم عن الأصمعي به .
فهو غير موصول وبعضهم يذكره عن الأصمعي بلاغاً .
(270) - هو الإمام الحافظ الرحال أبو محمد الحسن بن أحمد بن محمد بن قاسم بن جعفر السمرقندي
الكوخيثي قال عنه السمعاني : سألت عنه إسماعيل الحافظ فقال : إمام حافظ سمع وجمع وصنف اهـ .
وكان يلقب بقيام السنة ، ثم صار لقباً لتلميذه إسماعيل التيمي المصنف .
كان له كتاب سماه بحر الأسانيد في صحاح المسانيد جمع فيه مائة ألف حديث قيل : لم يقع في
الإسلام مثله ، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (206/19) .

الليث بن سعد (43/ب) عن عقيل بن خالد عن محمد بن مسلم أنه قال :
إن عروة بن الزبير أحمره أن عائشة زوج النبي ﷺ ورضي عنها قالت
والله ما عقلت أبوي قط .

[21] قال البحيري : ونا محمد بن إسماعيل نا يحيى بن بكير نا الليث عن
عقيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
ﷺ قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين ، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه
رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية ، فلما ابتلي المسلمون خرج أبو بكر رضي
الله عنه مهاجراً نحو أرض الحبشة حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد
القارة فقال : أين تريد يا أبا بكر؟

قال أبو بكر : أخرجني قومي فأريد أن أسيح في الأرض فأعبد ربي ،
فقال ابن الدغنة : فإن مثلك يا أبا بكر لا يُخرج ولا يُخرج ، أنت تكسب المعدوم
وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فأنا لك جار
فارجع واعبد ربك ببلدك .

فرجع وارتحل معه ابن الدغنة ، فطاف ابن الدغنة عشياً في أشرف قریش
فقال لهم : إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يُخرج ، أخرجون رجلاً يكسب المعدوم
ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ، ويعين على نوائب الحق ، فلم يكذب
قریش بجوار ابن الدغنة .

قالوا لابن الدغنة : مر أبا بكر فليعبد ربه في داره ، فليصل فيها ويقرأ ما
شاء ولا يؤذينا بذلك ، ولا يستعلن به فإننا نخشى أن يفتن أبناءنا ونساءنا ، فقال
ذلك ابن الدغنة (44/أ) لأبي بكر .

فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصوته ولا يقرأ في غير
داره ثم بدا لأبي بكر فابتنا مسجداً بفناء داره وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن ،

فيتقذف عليه نساء قريش وأبناؤهم وهم يعجبون منه وينظرون إليه وكان أبو بكر رضي الله عنه رجلاً بكاءً لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن ، وأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين ، فأرسلوا إلى ابن الدغنة فقدم عليهم ، فقالوا : إنا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربه في داره ، فقد جاوز ذلك فابتنا مسجداً بفناء داره فأعلن بالصلاة والقراءة فيه وإنا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فانهه .

فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل ، وإن أبي إلا أن يعلن ذلك فَسَلَّهُ⁽²⁷¹⁾ أن يرد إليك ذمتك فإننا قد كرهننا أن نخفرك ولسنا مقرين لأبي بكر بالإعلان .

قالت عائشة : فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال :

قد علمت الذي عاقدت لك عليهم ، فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إليّ ذمّي فإني لا أحب أن يسمع العرب أنني أخفرت في رجل عقدت له ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : فإني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار الله .

والنبي ﷺ يومئذ بمكة ، فقال النبي ﷺ إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان ، فهاجر من هاجر قبل المدينة فرجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة وتجهز أبو بكر قبل المدينة فقال له رسول الله ﷺ : (44/ب) فإني أرجو أن يؤذن لي ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : وهل ترجو ذلك بأبي أنت ؟ قال : نعم .

فحبس أبو بكر رضي الله عنه نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه ، وعلف راحلتين كانتا عند ورق السمر وهو الخبط أربعة أشهر ، قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة رضي الله عنها :

(271) - كذا في الأصل .

فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة ، قال قائل لأبي بكر : هذا رسول الله مقنعاً في ساعة لم يكن يأتينا فيها .
قال أبو بكر : فدى له أبي وأمي ، والله ما جاء به في هذه الساعة إلاّ أمر .
قالت : فجاء رسول الله ﷺ فاستأذن فأذن له فدخل .
فقال النبي ﷺ لأبي بكر : أخرج من عندك .
فقال أبو بكر : إنما هم أهلك بأبي أنت يا رسول الله .
قال : فإنني قد أذن لي في الخروج ، فقال أبو بكر : الصحابة بأبي أنت يا رسول الله .

قال رسول الله ﷺ : نعم .

قال أبو بكر : فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين ، قال رسول الله ﷺ : بالثمن .

قالت عائشة : فجهزناهما أحث الجهاز ، وصنعنا لهما سفرة في جراب .
فقطعت (272) أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به فم الجراب ،
فبذلك سُميت ذات النطاقين .

قالت : ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور فمكثا فيه ثلاث

(272) - في الأصل "مقطعة" مع إهمال الفاء وليست ميماً فلا جاءت كلمة "فقطعت" ولا كلمة "مقطعة" وما

أثبتته هو ما جاء في كافة المصادر ، ولم أقف على من ذكر الجراب أنها مقطعة لذلك عدلت عن حمل ذلك اللفظ عليه ، مع ظهور أن الحرف الأول لم يكن ميماً .

والجراب هو وعاء من إهاب الشاء يحفظ فيه الزاد ، ويقال له : المزود ، وقيل : لا يوعى فيه إلاّ يابس ، من اللسان وغيره .

والسفرة تطلق في اللغة على الطعام المتخذ للسفر ، وتطلق على وعاء مستدير من جلد يوضع فيه الطعام ، والأول هو الأصل في استعمال العرب ثم نقلت العرب الاسم إلى الثاني كعادتهم في الأسماء المنقولة ، ذكر هذا ابن منظور في اللسان ، ثم ذكر حديث أسماء هذا وحمل لفظ السفرة على المعنى الأول وهو الطعام خلافاً لصنيع المصنف كما سيأتي حيث حمله على ما يوضع فيه الطعام .

ليال بيت عندهما عبدالله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثَقِفَ لِقِن ، فُذِّجَ من عندهما بسحر (273) فيصبح مع قريش بمكة كبائت ، فلا يسمع أمراً يكتاد به إلا وعاه ، حتى يأتيهما بخر ذلك حين (45/أ) يختلط الظلام ، ويرعى عليهما عامر ابن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء ، فيبيتان في رسل منحتهما ورضيفها حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي إلى الثلث .

واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الدئل (274) وهو من بني عبد بن عدي هادياً خريّياً ، قد غمس حلفاً في آل العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعنا إليه راحلتيهما ووعده غار ثور بعد ثلاث ليالٍ براحتليهما صبح ثلاث ، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل ، فأخذ بهم طريق الساحل (275) .

[22] قال ابن شهاب : وأخبرني عبدالرحمن بن مالك المدلجي أن أباه أخبره أنه سمع سراقبة بن جعشم يقول :

جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله ﷺ وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره ، فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني

(273) - تكررت هذه الجملة في الأصل مرتين متواليتين .

(274) - كذا في الأصل بهمزة وياء منقوطة وعند البخاري وغيره مخففة دون همزة "الدليل" وهو من الدليل ابن بكر بن عبد مناة بن كنانة لأن بني الدليل في العرب ستة قبائل مختلفة ، وهذا مثال يبين لك أن الاشتراك في الاسم لا يعني شيئاً في باب النسب ، ومن هذا الباب .

وقع كثير من المتطفلين على علم النسب في هذا العصر في الغلط وخلطوا بين أنساب كثيرة وما أكثر الوهم وربما الكذب في هذا الباب ، والله المستعان . انظر مختلف القبائل وموتلفها لمحمد ابن حبيب .

(275) - أخرجه البخاري (3692) من طريق الليث به مسنداً .

مدلج أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال : يا سراقه ، إني قد رأيت
آنفاً أسودة بالساحل أراها محمداً وأصحابه .

قال سراقه : فعرفت أنهم هم فقلت له إنهم ليسوا بهم ، ولكنك رأيت
فلاناً وفلاناً انطلقوا بأعيننا ، ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قمت فدخلت فأمرت
جاريي أن تخرج بفرسي وهي من وراء أكمة فتحبسها عليّ وأخذت رحلي
فخرجت به من ظهر البيت ، فحططت بزُجّه الأرض وخفضت عاليته حتى أتيت
فرسي فركبتها (45/ب) فرفعتها تُقرب بي حتى دنوت منهم فعثرت بي فرسي ،
فخررت عنها فأهويت بيدي إلى كنانتي ، فاستخرجت منها الأزرلام فاستقسمت
بها : أضرهم أم لا ، فخرج الذي أكره ، فركبت فرسي وعصيت الأزرلام حتى إذا
سمعت قراءة رسول الله ﷺ وهو لا يلتفت ، وأبو بكر يكثر الالتفات ساخت يدا
فرسي في الأرض حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكذب
تخرج يديها فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها غبار⁽²⁷⁶⁾ ساطع في السماء مثل
الدخان فاستقسمت بالأزرلام ، فخرج الذي أكره ، فناديتهم بالأمان فوقفوا
فركبت فرسي حتى جثتهم ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم
أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ .

فقلت له : إن قومك قد جعلوا فيك الدية ، وأحيرتهم أخبار ما يريد
الناس وعرضت عليهم الزاد والمتاع ، فلم يسألاني ولم يرزاني إلا أن قال أخف
عنا .

فسألته أن يكتب لي كتاباً أو أمناً ، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة

(276) - عند البخاري عثمان ، والعتان في اللغة الدخان وحمله الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام على أن المراد

الغبار ولكنه شبهه بالدخان ، غريبه (249/2 - 250) وهو صريح رواية المصنف وكان لفظ غبار من

المصنف هو تفسيري.

من آدم ثم مضى رسول الله ﷺ (277).

قال ابن شهاب : فأخبرني عروة أن رسول الله ﷺ لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام فكسى الزبير رسول الله ﷺ وأبابكر ثياب بياضٍ وسمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله ﷺ من مكة فكانوا يغدون كل غداة إلى الحرة ينتظرونهم حتى يردهم حرّ الظهر (278).

فانقلبوا يوماً بعدما أطالوا انتظارهم فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أطم من أطامهم لأمر ينظر إليه فبصر برسول الله ﷺ (46/أ) وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب ، فلم يملك اليهودي نفسه أن قال بأعلى صوته : يا معشر العرب هذا جدكم الذي تنتظرون فثار المسلمون إلى السلاح ، فتلقوا رسول الله ﷺ بظهر الحرة ، فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف ، وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول ، فقام أبو بكر للناس وجلس رسول الله ﷺ صامتاً فظفق من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يحيي أبا بكر حتى أصابت الشمس رسول الله ﷺ .

فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله ﷺ عند ذلك ، فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة وأسس [المسجد الذي أسس] (279) على التقوى وصلى فيه رسول الله ﷺ ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول بالمدينة وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان مبرداً لسهيل وسهل غلامين في حجر سعد بن زرارة .

(277) - أخرجه البخاري (3693) من الطريق نفسه .

(278) - الأقرب في الأصل "الطميرة" وأثبت ما جاء في باقي المصادر ؛ لأن الرسم يحتمله ولو بشكل ضعيف ، ثم لم أجد للفظ الطميرة ذكراً في كتب اللغة .

(279) - سقطت في الأصل واستدركتها من البخاري وغيره .

فقال رسول الله ﷺ حين بركت به راحلته :
هذا إن شاء الله المنزل ، ثم دعا رسول الله ﷺ الغلامين يساومهما بالمريد
ليتخذه مسجداً .

فقالا : بل نهبه لك يا رسول الله ، فأبى رسول الله ﷺ أن يقبله منهما هبة
حتى ابتاعه منهما ثم بناه مسجداً وطفق رسول الله ﷺ ينقل معهم اللبن في بنيانه
ويقول وهو ينقل اللبن :

هذا الحمل لا حمل خبير هذا أبر ربنا وأطهر

ويقول :

اللهم إن الخير خير الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة (280)

[23] قال : وحدثنا أبو حفص البجلي نا محمد بن زياد بن عبيد الله
الزيادي نا عبدالوارث (46/ب) عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه
قال : أقبل نبي الله ﷺ إلى المدينة .

قال : وحدثنا ابن زنجويه نا أبو معمر نا عبدالوارث نا عبدالعزيز بن
صهيب عن أنس رضي الله عنه قال :

أقبل نبي الله ﷺ إلى المدينة وهو مردف أبا بكر ، قال : وأبو بكر شيخ
يعرف ونبي الله ﷺ شاب لا يعرف ، فيلقى الرجل أبا بكر فيقول : يا أبا بكر من
هذا الرجل الذي بين يديك ؟ فيقول : هذا الرجل يهديني السبيل ، فيحسب
الحاسب إنما يهديه الطريق ، وإنما يعني سبيل الخير .

فالتفت أبو بكر رضي الله عنه فإذا هو بفارس قد لحقهم فقال : يا نبي
الله هذا فارس قد لحق بنا ، فالتفت نبي الله ﷺ فقال : اللهم اصرعه ، قال :

(280) - البخاري (3694) من الطريق نفسه .

فصرعته فرسه ثم قامت تحمحم .
فقال : يا نبي الله مرني بما شئت .
قال : قف مكانك ، لا تتركن أحداً يلحق بنا .
فكان أول النهار جاهداً على رسول الله ﷺ وكان آخر النهار مسلحة له .
فنزل نبي الله ﷺ جانب الحرة وبعث إلى الأنصار فجاؤوا فسلموا عليهما
وقالوا يعني : انزلا آمينين مطاعين ، فركب نبي الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه
وحفوا حولهما بالسلاح .

يعني فلما دخلوا المدينة جاءوا (281) ينظرون ويقولون : جاء نبي الله جاء
نبي الله ، فأقبل يسير حتى نزل إلى جانب دار أبي أيوب وسمع به عبد الله بن سلام
وهو في نخل لأهله يخترف (282) لهم منه : فعجل أن يضع الذي يخترف (283) منه
فجاء وهي معه فسمع من نبي الله ﷺ ثم رجع إلى أهله .

فقال نبي الله ﷺ : أي بيوت أهلها أقرب ؟
فقال أبو أيوب : أنا يا نبي الله ، هذه داري وهذا بابي .
فقال : اذهب فهيء لي مقيلاً .

فجاء (47/أ) فقال : يا نبي الله قد هيأت لكما مقيلاً قوماً على بركة
الله فقيلاً ، فلما خلا نبي الله ﷺ جاء عبد الله بن سلام فقال :
أشهد أنك رسول الله حقاً وأنتك جئت بحق ، ولقد علمت اليهود أنني
سيدهم وابن سيدهم وأعلمهم وابن أعلمهم فادعهم فسلمهم عني قبل أن يعلموا

(281) - مهملة في الأصل .

(282) - فيها إهمال ، والمراد : يجتني ، كما في اللسان .

(283) - فيها إهمال .

أني قد أسلمت ، فإنهم إن يعلموا أنني قد أسلمت قالوا فيّ ما ليس فيّ فأرسل نبي الله إليهم فدخلوا عليه ، فقال لهم نبي الله ﷺ : يا معشر اليهود ! ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا إله إلاّ هو إنكم تعلمون أنني رسول الله حقاً وأنني جئتكم بحق ، أسلموا .

قال (284) : ما نعلمه .

قال : فأى رجل فيكم عبد الله بن سلام ؟
قالوا : ذاك سيدنا وابن سيدنا وأعلمنا وابن أعلمنا .

قال : أفرأيتم إن أسلم ؟

قالوا : حاش لله ما كان ليسلم .

قال : أرايتم إن أسلم ؟

قالوا : حاش لله ما كان ليسلم .

قال : يا ابن سلام اخرج عليهم ، فخرج إليهم ، فقال : يا معشر اليهود ! ويلكم اتقوا الله والذي لا إله إلاّ هو إنكم لتعلمون أنه رسول الله حقاً وأنه جاء بحق .

قالوا : كذاب ، فأخرجهم رسول الله ﷺ (285) .

شرح الألفاظ الغريبة في الحديث :

قولها : لم أعقل أبوي قط إلاّ وهما يدينان الدين ، ولدت عائشة رضي الله عنها في مبدأ الوحي وأسلم أبو بكر رضي الله عنه في مبدأ الوحي ، وأسلمت أم

(284) - في البخاري وغيره "قالوا" وهو أنسب .

(285) - أخرجه البخاري (3699) من طريق عبدالوارث به .

رومان أم عائشة رضي الله عنها معه ، تقول (286): ما رأيتهما إلا على دين الإسلام.

وبُرك الغماد : موضع قريب من بلاد الحبشة .

وقال جماعة : برك الغماد بكسر الباء وكسر الغين المعجمة ، وابن الدغنة بكسر الغين المعجمة .

والقارة : قبيلة من قريش توصف بجودة الرمي .

فأريد أن أسيح : أي أذهب في الأرض (47/ب) يقال : رجل سائح وسياح .

وقوله : تحمل الكل أي الضعاف والعجزة ، أي تقوم بمعاونتهم .

وقوله : تكسب المعدوم الذي هو ضد الموجود وإنما أراد موجوداً في حكم

المعدوم لعجزه وضعفه ، قال الشاعر : إذا رأى غير شيء ظنه رجلاً .

أي إذا رأى شيئاً حقيراً ؛ لأن غير شيء لا يمكن أن يرى .

ونوائب الحق : ما ينوب من حقوق الآدميين وينزل بهم .

فلم يكذب قريش بجوار ابن الدغنة أي : لم يردوا جواره .

فيتقذف يتفعل من القذف والمراد به الازدحام ، وروي يتقصف وهو

يتفعل من القصف وهو الكسر ومعناه الازدحام أيضاً .

وقوله : إنني أخفرت أي عقدت عقد الذمة لإنسان فنقض عقدي أي أن

في ذلك مذلةً وهواناً وأنا لا أرضى بذلك .

قال أهل اللغة : خفرتة أجزته ، وأخفرتة نقضت عهده .

وقوله : بين لابتين : اللابة الحجارة السود ، والمدينة موضوعة بين حرتين،

(286) - في الأصل "يقول" وهو خطأ من الناسخ .

حَرّة من هذا الجانب وحَرّة من هذا الجانب .

وقوله : فأنا لك جار أي مجير ، وقوله : في نحر الظهرية ، نحر كل شيء أوله ، والنطاق : خرقة طويلة تشد بها المرأة وسطها وترسل طرفها ، شقت تلك الخرقة بنصفين فشدت بواحد وسطها وبواحد فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاقين .

وقيل : أول من اتخذ النطاق هاجر أم إسماعيل حين هربت من سارة أرادت أن تعفي أثرها بما ترسل من نطاقها لئلا يستدل عليها قال الشاعر (48/أ)
نجر وراءنا على أثرينا ذيل مرط مرحل .

وقوله : مقنعاً : يقال للرجل إذا غطى رأسه ووجهه بثوب هو مقنع أراد أن لا يعرفه الأعداء .

والسفرة : ما يوضع فيه الطعام ، وقد يقال للطعام أيضاً سفرة .

والسمر : من شجر البادية والخبَط ورقها يخبط بالعصيّ أي يضرب حتى يتناثر .

وقوله : ثَقِف لِقِن أي كيس فطن ، يقال غلام ثَقِف لَقِفٌ بسكون القاف في الكلمتين ، وثَقِف ولَقِف بكسر القاف في الكلمتين ، وفي روايتنا لقن بالنون يقال : فلان حسن التلقين أي حسن الأخذ لما يقال له . قال أهل اللغة : يقال امرأة ثقاف أي ذات فطنة .

قالت أم حكيم بيت عبدالمطلب : إني حصان فما أكلم وثقاف فما أعلم .
وقوله : كبائت الكاف للتشبيه ، وبائت فاعل بات وهو عبارة عن الدخول في الليل والكون فيه .

وقوله يكتاد به ، يكتاد يفتعل من الكيد يقال : كاده واكتاده ، ومنه قوله عز وجل : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُوا ﴾ .

يقال : كدته أي دبرت في أمره الشر ، أي لا يسمع أمراً يدبره الكفار في حق النبي ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه .

والمنحة : الشاة التي تحلب ، والرسل : اللبن ، والرضيف : اللبن المطبوخ يلقى فيه رصفة أي حجارة محماة حتى يغلظ وينعقد .

وقوله : حتى ينعق يقال : نعق الراعي بغنمه أي صاح بها .

ومنه قوله عز وجل : ﴿ كمثل الذي ينعق بما لا يسمع ﴾ .

والخريث : الماهر بالهداية مأخوذ من الخرت وهو الثقب ، كأنه لحسن هدايته يدخل في خرت الإبرة (48/ب) .

وقوله : رأيت أنفاً أسودة يعني جمع سواد وهو شخص تراه من بعيد ، والزج سافلة الرمح ، وعاليتة : أعلاه .

فرفعتها أي أعديتها ، والتقريب ضرب من العدو .

ساخت يدا فرسي : أي دخلت في الأرض ، فنهضت ولم تكد : أي

نهضت بعد يأس ، وقوله : ولم يرزءاني قال أهل اللغة : ما رزأت منه شيئاً أي لم أصب منه شيئاً ، وكريم مُرزأً يصيب الناسَ خيره .

وقوله : مبيضين قال ثعلب : هم المبيضة والمسودة يعني الذين يلبسون

البياض والسواد .

وقوله : " هذا جدُّكم " الجدُّ في اللغة البخت (287) ، والمريد موضع التمر ،

ويقال له الجرين ، وقوله : يساومهما يقال : ساومت فلاناً بسلعته أي طلبتها منه بقدر من الثمن .

(287) - البخت : فارسية معربة .

وقوله : هذا الحمل (288) : يقال حاملت فلاناً إذا استأجرته بأجرة ليحمل لك شيئاً ، والذي يحمل الحمل ليأخذ الأجرة يقال له : محامل أيضاً كما يقال زارعه وساقيته أي استأجرته ليزرع ويسقي ، ثم يقال لكل واحد منهما مزارع ومساق ، وكان أهل خيبر يحملون أمتعة الناس بأجرة وينقلونها على أحمرتهم .
 فمعنى الحديث الحمل هذا الذي يحملون ، يعني نقل اللبن لله عز وجل طالبين به الأجر منه ، لا الذي يعمله أهل خيبر فيأخذون به عرضاً يسيراً من الأجر ، والمحمة صوت الفرس ، والمسلحة : موضع السلاح يعني : كان آخر النهار يدفع بسلاحه عن رسول الله ﷺ .

وفي غير هذه الرواية : اركبا (49/أ) آمنين مطاعين .

وحفوا حولهما : أي أطافوا ، يخترّف أي يجتني ، يقال : خرفت الثمر واخترفتها ، فقيلاً : مخاطبة الاثنين بالقيولة ، والمقيل موضع القيلولة .

فصل آخر :

قال أصحاب التواريخ :

هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة بعدما أقام بمكة عشر سنين (289) وذلك

(288) - في محلها في أصل الكلام كتبها بالخاء كما أثبت وهنا كتبها بالجيم ، فاعتمدت الأول لأنه الصواب والسياق يوجهه والناسخ لا يعتمد عليه في التنقيط .

(289) - مدة مقامه بمكة ﷺ منذ الوحي فيه بعض الخلاف بين السلف نقله ابن جرير في تاريخه (526/1) وابن عبدالبر في الاستيعاب (9/3) . خلافاً لمقامه في المدينة ، فهو محل إجماع منهم ، كما نقل ابن عبدالبر ، فقد كان عشر سنين كما في الصحيحين وغيرهما .

أما مقامه بمكة فقد تواتر النقل عن ابن عباس أنه بقي ثلاث عشرة سنة من رواية هشام عن عكرمة عن ابن عباس به كما أخرج البخاري (3638) .

- ومن رواية عمرو بن دينار عنه كما في البخاري (3690) ومسلم (2351) .

- =
- ومن رواية أبي جمرة عنه كما في مسلم (2351) .
- ومن رواية ابن سيرين عنه كما عند عبدالرزاق في المصنف (598/3) .
- ومن رواية هشام بن عروة عن ابن عباس كما في مصنف ابن أبي شيبة (328/7) وغيرها من الروايات الأخرى عنه .
- وعليه فالحكم الصحيح عن ابن عباس أنه يرى أن إقامته ﷺ كانت ثلاث عشرة سنة .
- أما الرواية الأخرى عنه كما في البخاري (4195) من رواية أبي سلمة عنه أنه لبث بمكة عشر سنين منذ نزل عليه القرآن فلا بدّ من جعلها على جبر الكسر كما هي عادة العرب أو نحوه من الأجوبة وهو الذي ذهب إليه جماعة من أهل العلم وهو الواجب لأمر :
- 1 - لأن أكثر الرواة رواوا عن ابن عباس الرواية المفصلة وأنه مكث ثلاث عشرة سنة فلا بدّ من توجيه رواية الأقل بما يناسب رواية الأكثر .
- 2 - لأن ابن عباس صحّ عنه أنه نقل سنة ﷺ حين المبعث وأنه كان أربعين سنة وفي المقابل صحّ عنه أنه نقل سنة وفاته وأنه توفي لثلاث وستين سنة .
- ويعا أنه لم يختلف في مكته بالمدينة وأنه كان عشر سنين فبقيت الثلاث عشرة سنة فهي مدة إقامته بمكة .
- 3 - أن الجمع أولى من التزجيج ولا يمكن الجمع إلاّ بحمل رواية العشرة بما يوافق الثلاث عشر .
- هذا بالنسبة لابن عباس .
- وقد جاءت روايات عن عائشة وأنس بما يخالف ظاهرها ما ذهب إليه ابن عباس .
- أخرج البخاري (4195) رواية عائشة واتفق هو (3354) ومسلم (2347) في إخراج رواية أنس، كلاهما (عائشة وأنس) يروي أنه لبث ﷺ بمكة عشر سنين أما أنس فقد قال في روايته : "أنزل عليه وهو ابن أربعين فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه بالمدينة عشر سنين ... " .
- فنص على أنه أنزل عليه في الأربعين .
- وصح عن أنس عند مسلم (2348) أنه قال : "قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة" وعند غير مسلم من غير طريقه أيضاً .
- فمن الأربعين حتى الثلاث والستين هذه ثلاث وعشرون سنة يقرّ بها أنس ، وعلى هذا فلن يكون مراده بالعشر سنين في مكة إلاّ على وجه التقريب وجبر الكسر ، فهي ثلاث عشرة سنة على وجه التحديد بدلالة مجموع ما ثبت عن أنس لأن مكته بالمدينة لم يختلف فيه .
- قال العلامة ابن كثير في البداية (257/5) موجهاً رواية أنس : "لأن العرب كثيراً ما تحذف الكسر" .هـ .
- =

= وسبقه ابن الجوزي إلى توجيه رواية أنس فقال في كشف المشكل (214/3) : "أما لبثه بمكة بعد النبوة فثلاث عشرة سنة بلا خلاف وإنما بقي منها ثلاث سنين مستتراً بأمره ، ثم حمي الوحي بعد ذلك وتتابع فألى هذا يشير أنس " .

أي المدة التي لبث فيها وهو يوحى إليه متتابعاً .

وينحوه قال السهيلي في الروض الأنف كما نقله الحافظ في الفتح (150/8) فقد قال : من قال : مكث ثلاث عشرة عد من أول ما جاءه الملك بالنبوة ، ومن قال مكث عشراً أخذ ما بعد فترة الوحي وبجىء الملك بيا أيها المدثر" ا.هـ .

وقد نقلت لك عن أنس نفسه ما يوجب المصير إلى هذا الجمع ، فماذا يعني نقله لبدء الوحي في الأربعين ووفاته في الثالثة والستين ومن ذهب إلى الجمع الحافظ في الفتح (4/9) .

أما عائشة فقد صرح عنها كما في البخاري (4196) وغيره أنها قالت عنه ﷺ : توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة ، فإذا كان متفقاً على بدء الوحي في الأربعين دون خلاف معتبر فيدل مجموع كلامها على ما دل عليه كلام أنس .

ومما يصحح مذهب ابن عباس وما دل عليه كلام أنس من مكثه بمكة ثلاث عشرة سنة بعد الوحي ما صح عن صرمة بن قيس الأنصاري رضي الله عنه من قوله في بعض الأبيات :

توى في قریش بضع عشرة حجة يذكر لو يلقى صديقاً موالياً

وصرمة صحابي أخرج أبياته هذه الأزرقى في أخبار مكة (147/2) وأبو زرعة في تاريخه في مستدركه (683/2) والبيهقي (513/2 - 514) وابن عبد البر في الاستيعاب (33/1) كلهم من طريق سفيان بن عيينة حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال سمعت عجوزاً من الأنصار تقول رأيت ابن عباس يختلف إلى صرمة بن قيس يتعلم منه هذه الأبيات فذكرتها .

وهذا إسناد صحيح إن شاء الله إن كانت العجوز صحابية وهو ثابت بما يأتي .

قال الحاكم : وهو أولى ما تقوم به الحجة على مقام سيدنا المصطفى ﷺ بمكة بضع عشرة سنة ا.هـ . وروى الأبيات ابن إسحاق في سيرته (114/2) وأخرجها السراج في تاريخه بإسناده إلى عويم بن ساعدة قال : قال صرمة فذكرها .

ذكره عن السراج الحافظ في الفتح (131/4) .

ويشهد لها ما رواه عمرو بن دينار عن عروة بن الزبير في لبثه ﷺ بمكة عندما قال عروة : وإنما أخذه من قول شاعر .

أخرجه عبدالرزاق (599/3) وغيره .

فهذا صرمة وابن عباس ينقلان بالصريح أن النبي مكث بمكة بضع عشرة سنة خلافاً لظاهر رواية =

لتسع سنين بقيت من ملك كسرى برواز بن هرمز⁽²⁹⁰⁾، وبعد يوم ذي قار بسنة
وكسّر، وبعد وقعة بعاث بخمس سنين .

قال عروة بن الزبير : لقي النبي ﷺ الزبير وركباً من المسلمين كانوا تجاراً
بالشام فعرض ثياباً أيضاً على النبي ﷺ وأبي بكر ، قالوا : ولما سمع المسلمون
بالمدينة بمخرج رسول الله ﷺ من مكة كانوا يغدون كل غداة إلى الحرة ينتظرونه ،
فأوفى رجل من يهود على أطم من أطامهم فنادى يا معشر العرب : هذا
جدكم⁽²⁹¹⁾ الذي تنتظرونه ، فثار المسلمون إلى السلاح فتلقوا رسول الله ﷺ
بظاهر الحرة فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل في بني عمرو بن عوف وذلك يوم
الاثنين شهر ربيع الأول⁽²⁹²⁾ .

فصل :

قال أصحاب التاريخ : لما مات أبو طالب عرض لرسول الله ﷺ سفية من
سفهاء قريش فألقى عليه تراباً فرجع إلى بيته ، فقامت إحدى بناته تمسح التراب
عن وجهه وتبكي ، فجعل يقول : يا بنية لا تبكي فإن الله مانع أباك .

= أنس وعائشة .

فإذا جمعنا ما نقل عن أنس في المسألة هو وعائشة علمنا أنهما مع ابن عباس وصرمة في قولهما وهذا
هو مذهب جمهور العلماء .

وروي هذا عن علي بإسناد ضعيف كما في مستدرک الحاكم وكذا عن عمران بن حصين عند البزار
(3608) وفي إسناده علي بن زيد .

أما ما يروي عن ابن عباس من أنه بقي ﷺ في مكة خمسة عشر عاماً وأنه توفي بعد خمس وستين سنة،
فقد أعله البخاري والبيهقي .

(290) - ذكر الطبري في تاريخه أنه في سنة عشرين من ملك كسرى أبرويز تاريخه (469/1) .

(291) - "قوله هذا جدكم بفتح الجيم أي حظكم وصاحب دولتكم الذي تتوقعونه" الفتح (243/7) .

(292) - هذه رواية البخاري (3694) وقد سبق تخريجها .

ويقول : ما نالت مني قريش بشيء أكرهه حتى مات أبو طالب (293) .
قال ابن إسحاق خرج رسول الله ﷺ بعد موت أبي طالب إلى الطائف

(293) - الحديث أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (350/2) من طريق عبدالله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن حدثه عن عروة (ابن الزبير) عن عبدالله بن جعفر به وفي إسناده هذا المبهم .

وأخرج الطبري في تاريخه (553/1) وابن هشام في السيرة (264/2) عن سلمة بن الفضل والبكائي كليهما عن ابن إسحاق قال حدثني هشام بن عروة عن أبيه به مرسلًا .

ويشهد لإسناد ابن إسحاق ما رواه فرات بن محبوب عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال :

لما مات أبو طالب تجهموا بالنبي ﷺ فقال : يا عم ما أسرع ما وجدت فقدك .

أخرجه الطبراني في الكبير (312/19) وفي الأوسط (141/4) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (272/2) وفي الخلية (308/8) وابن عساكر في تاريخ دمشق (338/66 - 339) من طريقين عن فرات به .

والإسناد ظاهره الحسن وفيه غرابة ، ولم أقف على من أعله إعلالاً واضحاً سوى أنه تفرد به فرات وهو لا بأس به كما قال الدارقطني وثقه الهيثمي ، وجاء معنى الحديث من رواية عروة بن الزبير مرسلًا من غير طريق ابن إسحاق .

فأخرج الدوري في تاريخه (174) حدثنا يحيى بن معين نا عقبه المجدد عن هشام بن عروة عن أبيه عروة به مرفوعاً : "ما زالت قريش كاعة عني حتى مات أبو طالب" ، كاعة بمعنى كافة جيناً .

ورواه عن الدوري من طريقين مرسلًا ابن عساكر في تاريخه (339/66) بينما رواه بعضهم عن الدوري موصولاً وهو غير محفوظ والإرسال أصح كما رجح ابن عساكر .

وتوبع عقبه على إرساله فرواه يونس بن بكير عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا "ما زالت قريش كافين عني حتى مات أبو طالب" .

أخرجه البيهقي في الدلائل (349/2) وابن عساكر في تاريخه (339/66) عن أحمد بن عبد الجبار نا يونس به .

وتابعهم على إرساله أيضاً سليمان بن بلال كما في طبقات ابن سعد (124/1) قال حدثني هشام ابن عروة عن أبيه به مرسلًا .

وتوبع هشام بن عروة نفسه على روايته مرسلًا فأخرج ابن عبدالبر في الاستيعاب (39/1) من وجهين عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير قال : مازالوا (يعني قريشاً) كافين عن رسول الله حتى مات أبو طالب . وعليه فال محفوظ عن عروة هو الإرسال .

وجاء للحديث شاهد من رواية حكيم بن حزام وتعلبه بن صعمر أخرجه ابن سعد (210/1) لكنه من طريق الواقدي وهو متروك . فإن كانت طريق أبي هريرة محفوظة فالحديث صحيح .

يلتمس من يمنعه (49/ب) حتى يبلغ عن الله ، فأتى نفرأ من ثقيف وهم يومئذٍ
أشرفهم عبد ياليل (294) وحبیب ومسعود بن عمرو فدعاهم إلى الله عز وجل فقال
أحدهم : أو ما وجد الله أحداً يرسله غيرك .

وقال الآخر : هو (295) يَمْرُطُ ثياب الكعبة إن كان الله قد أرسلك .

وقال الآخر : إن كان كما تقول : ما ينبغي لي أن أكلمك إجلالاً لك ،
وإن كنت كذبت على الله ، ما ينبغي أن أكلمك .

فقام وقد سمع ما يكره ، وأمروا سفهاءهم وهم يتبعونه ويصيحون به حتى
جاء إلى حائط لابني ربيعة بن عبد شمس فاستظل بجبله كرم .

قال ابن إسحاق : ذكر لي أنه لما جلس إليها قال :

اللهم أشكو إليك ضعف قوتي وقلة حيلتي وهواني على الناس ، أرحمَ
الراحمين أنت رب المستضعفين ، إلى من تكلمي ؟ إلى بعيد يتجهمني ؟ أو إلى عدو
ملكته أمري ؟

فإن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي ، وعافيتك أوسع لي ، أعوذ بنور
وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي
سخطك ، وأن يحل عليّ غضبك ، لك العتبي حتى ترضى ، ولا حول ولا قوة إلا
بك .

وعتبه وشيبة في حائطهما ، فلما رأياه تحركت له رحمهما فدعوا غلاماً

(294) - اللام كتبت وكأنها كاف ، وهو خطأ إن كان كذلك .

(295) - هكذا في الأصل وفي غيره من المصادر .

والمرط تنف الصوف ونحوه ، والمعنى : هو يمزق ثياب الكعبة إن كنت رسولاً قالها تكديماً والعياذ
بالله .

لهما يقال له : عداسٌ نصرانياً ، فقالا له هذا العنب فاجعله في الإناء واذهب به إلى ذلك الرجل ، فلما أتاه عداس وضع يده في الإناء فسمى فنظر عداس في وجهه وقال : إن هذا شيء ما يقوله أحد من الناس اليوم .

قال : ومن أنت ؟ قال : غلام نصراني (50/أ) من أهل نُونَوَا .

قال : من قرية يونس بن متى ؟ قال : وما يدريك ما يونس ؟

قال : ذاك أخي ، كان نبياً مرسلأً ، فجعل عداس يقبل يديه ورجليه ويقول : قدوس قدوس .

ويقول أحد ابني ربيعة لصاحبه : أما غلامك فقد أفسده عليك ، فلما رجع سألاه عما قال ، فقال : لقد أخبرني بشيء ما يعلمه إلا نبي ، قالوا : ويحك يا عداس ، لا يخدعنا عن دينك .

قالوا : فلما يئس منهم خرج ، فلما كان بنخلة قام يصلي من الليل فمر به نفر من جن نصيبين فاستمعوا إليه عامة الليل .

فلما فرغ من صلاته ولوا لأقوامهم منذرين ، وهم يومئذٍ سبعة نفر (296) ،

(296) - أخرج الحديث ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي به مرسلأً دون الدعاء .

ورواها من طريق ابن إسحاق ابن هشام في السيرة (267/2) والطبري في تاريخه (554/1) .

وذكره عن ابن إسحاق بإسناده المذكور ابن كثير في البداية (135/3) .

وروى الحديث مختصراً عن ابن إسحاق ابن أبي خيثمة في أخبار المكين (99) بإسناده عن ابن إسحاق به دون الدعاء ، وحذف باقي السند .

بينما روى موسى بن عقبة الحديث في مغازيه عن الزهري به مرسلأً دون الدعاء ، وقد ساق الذهبي في تاريخ الإسلام (283/1) رواية موسى كاملة من مغازيه وكذا الحافظ عزها لموسى عن الزهري كما في الفتح (315/6) .

ثم قدم مكة فجعل يتعرض للعرب في كل موسم ويدعوهم إلى الله ويستنصرهم

= وتوبع محمد بن كعب على هذه الرواية فأخرج أبو نعيم في دلائل النبوة (216) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير به .
بنحو من سياق المصنف دون الدعاء .
وهو مرسل ضعيف .

وأخرج الطبراني في الدعاء (1036) وابن عدي في الكامل (111/6) ومن طريق الطبراني الضياء في المختارة (179/9) وابن عساكر في تاريخه (152/49) والخطيب في الجامع لأحلاق الراوي (1851) من طريق الطبراني بطريق آخر ، وابن منده في جزئه في ترجمة الطبراني (346) من هذه الطريق أيضاً .
من طريقين عن وهب بن جرير حدثني أبي عن ابن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن جعفر به مختصراً جداً وفيه الدعاء .
ولولا عنقته ابن إسحاق لكان إسناداً صحيحاً .

وقد روى ابن إسحاق الدعاء دون إسناد وذلك ضمن الرواية السابقة التي سبق عزوها لابن هشام في السيرة فبقيت فقرة الدعاء ضعيفة لا تصح ، أما أصل الخبر فصحيح .

وقد جاء في الصحيح عند البخاري (3059) ومسلم (1795) من طريق يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ذكر عرضه نفسه على عبد ياليل بن عبد كلال وعدم إجابته له ، وهو موافق لما جاء في الرواية السابقة .

وروى أحمد في مسنده (335/4) وغيره من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عبد الرحمن بن خالد العدواني عن أبيه أنه أبصر رسول الله ﷺ في "مشرق ثقيف وهو قائم على قوس أو عصى حين أتاهم يتغني عندهم النصر" ، وفيه : فقال من معهم من قريش نحن أعلم بصاحبنا لو كنا نعلم ما يقول حقاً لتبعناه ، وعبد الله الطائفي صدوق يخطئ .

وأما ذكر جن نصيبين فلقد تتبع الروايات الصحيحة الواردة فتبين أنه لا يصح القول بأن سماع الجن إنما كان في مقدمه الطائف مستنصراً وقد نص على هذا ابن كثير في تفسيره ، فقد قال بعد ذكره لحيمة الطائف وسماع الجن منه : "وهذا صحيح ، ولكن قوله : إن الجن كان استماعهم تلك الليلة فيه نظر ، فإن الجن كان استماعهم في ابتداء الإيحاء كما دل عليه حديث ابن عباس رضي الله عنهما المذكور ، وخروجه ﷺ إلى الطائف كان بعد موت عمه" .هـ .

ولو صح ذكر الجن في رواية المصنف لكان من الممكن القول بتعدد السماع من الجن ، ولكنه لم يصح .

تبييه : "نونوا" هكذا كما أثبت في الأصل بهذا الرسم لم أقف عليها ، والمعروف "نينوى" ، وهي قرية بالموصل كما في معجم البلدان .

ويسألهم أن يمنعوه حتى يبلغ عن الله ما بعثه به .

قال أصحاب التواريخ :

وكان مطعم بن عدي يمنع عنه حين رجع من الطائف حتى طاف بالبيت،

وتوفي مطعم بعد هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة بسنة ، فرثاه حسان :

فلو كان مجدّ يخلد اليوم واحداً من الناس أنجى مجدّه اليوم مطعماً

أجرت رسول الله منهم فأصبحوا عبيدك ما لبي مُلبّ وأحرماً (297)

قال ابن إسحاق : قال ربيعة بن عباد والله إنني لأذكره ، وإنني لمع أبي وأنا

غلام ووراءه رجل أحول ذو غديرتين كلما وقف على قوم فقال : إنني لرسول الله

إليكم يأمركم أن تعبدوه ولا تشرکوا به شيئاً وتصدقوني .

قال : يا بني فلان إن هذا يأمركم أن تتركوا دين آبائكم فلا تصدقوه .

قلت لأبي : من هذا ؟ قال : عمه أبو لهب (298) .

قال (50/ب) أصحاب التواريخ :

(297) - رواها ابن سعد من طريق الواقدي في الطبقات (212/1) والأموي في مغازيه وذكر الأبيات كما في

البداية والنهاية (137/3) .

وابن هشام في السيرة (224/2) عن ابن إسحاق وغيره به بالأبيات ، وما ثبت عنه ﷺ من قوله : "لو

كان مطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء النتنى لأطلقتهم له" .

هو من طريق الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه به .

رواه جماعة عن الزهري كما في سنن أبي داود (2689) وغيره بل هو في البخاري (2970) فهذا يدل

على أن مطعم بن عدي كان صاحب موقف أو مواقف طيبة مع رسول الله ﷺ ، لا شك أنها تصب

في معنى المؤازرة أو الدفاع ، وهذه إشارة لتلك الإجارة .

وإجارة مطعم بن عدي لرسول الله ﷺ بمكة بعد رجوعه من الطائف أمر مشهور عند أهل المغازي .

فعل ابن كثير في البداية (138/3) ومن قبله ابن سعد في طبقاته كما في تهذيب الكمال (508/4) أن

ذلك كان إكراماً له على إجارته .

وقد أخطأ من روى قتل مطعم يوم بدر والذي قُتل أخوه طعيمة . انظر نصب الراية (402/3) .

(298) - تقدم تخريجه (248) .

أتى رسول الله ﷺ كِنْدَةَ في منازلهم وعرض عليهم نفسه ودعاهم إلى الله فأبوا أن يستجيبوا ، وأتى كلباً في منازلهم فكلّم بطناً منهم يُقال لهم بنو عبد الله فجعل يدعوهم إلى الله حتى إنه ليقول (299) لهم :

يا بني عبد الله إن الله قد أحسن إليكم أن أحسن اسم أبيكم وإنني رسول الله إليكم فانصروني حتى أنفذ أمره ، فلم يقبلوا منه (300) .

قوله : يمرط ثياب الكعبة أي خرقها ، يقال : تمرط شعره : أي سقط ، وسهم مرط : أي ذهب ريشه .

فصل في ذكر ما لقي من الأذى من قريش

وذكر تعاقدهم على بني هشام وبني عبدالمطلب :

وذلك بعد رجوع من رجع من مهاجرة الحبشة إلى مكة عند سجود المسلمين والمشركين في سورة النجم واشتدادهم على المسلمين ، فهموا بقتل رسول الله ﷺ فبينما هو يطوف بالبيت إذ أحاطوا به ، فصاح أبو بكر : "أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم" .

(299) - كتبت في الأصل : "ليقله" وهو سبق قلم .

(300) - أخرجه البيهقي في الدلائل (418/2) وابن هشام في السيرة (271/2) من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري به مراسلاً .

وهو مرسل صحيح ، وانظر تاريخ الطبري (556/1) .

وعند ابن هشام (271/2) عن ابن إسحاق حدثني محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حصين به بذكر إتيانه كلباً دون كندة .

وهو في سيرة ابن إسحاق (315) .

وعزه السيوطي في الخصائص لأبي نعيم عن ابن رومان وعبد الله بن أبي بكر وغيره بذكر كندة خاصة . وهو في دلائل النبوة لأبي نعيم (217) من طريق الواقدي .

فأفرجوا عنه (301).

قال أهل التاريخ :

سألوا أبا طالب رسولَ الله ﷺ أن يسلمه إليهم فأبى أن يسلمه فاجتمعت قريش فأتَمروا فيما بينهم أن يتعاقدوا على بني هاشم وبني عبدالمطلب أن لا يزوجهم ولا يتزوجوا إليهم ، ولا يبايعوهم ولا يتتبعوا منهم شيئاً ، فكتبوا صحيفة تعاقدوا فيها وتواثقوا على ذلك ثم علقوه في جوف الكعبة كتبوا :

باسمك اللهم : هذا ما تمألاً عليه المألأ (51/أ) من قريش ، أن لا ينكحوا بني هاشم وبني عبدالمطلب ولا ينكحوا إليهم ، ولا يبايعوهم ولا يتتبعوا منهم ، ولا يخالطوهم ولا يجامعوهم ولا يكلموهم ولا ينصروهم ولا يَدُوهم ولا يعقلون (302) عنهم ولا يطلبون بهم ولا يطلبون ولا يتزكونهم يتتبعون بشيء من المنافع في أراضيهم حتى يبرؤوا إليهم من صاحبهم .

وختموا الكتاب ، فانحازت بنو هاشم وبنو عبدالمطلب إلى شعب أبي طالب فانضموا إليه غير أبي لهب فإنه انضم إلى قبائل قريش فظاهروهم عليه وخالفهم ، قالوا فشلت يد الكاتب .

وقال أبو طالب في ذلك :

ألا أُبْلِغَا عَنِّي عَلَى ذَاتِ بَيْنِنَا لَوْيَاً وَحَصًّا مِنْ لَوْيٍ بِنِ كَعْبِ
أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَا وَجَدْنَا مُحَمَّدًا نَبِيًّا كَمَوْسَى خَطَّ فِي أَوَّلِ الْكُتُبِ

(301) - رواه البخاري (3475) بلفظ مقارب من طريق محمد بن إبراهيم عن عروة عن عبد الله بن عمرو به نحوه .

(302) - هذا الفعل جاء بإثبات النون كما هو الشأن فيما بعده بينما حذف النون في الأفعال الأولى لتقدم الناصب وهو "أن" وهذا إنما يصح حسب علمي على نية الاستئناف ، استئناف جملة جديدة للخروج بالكلام عن النمط الواحد ، فالمغايرة والتنويع في التعبير يعطي الكلام قوة أكثر .

وأن عليه في العباد محبةً وأن الذي ألصقتم من كتابكم أفيقوا أفيقوا قبل أن يحفر⁽³⁰⁵⁾ الثرى ولا تتبعوا أمر العواة وتقطعوا وتستجلبوا حرباً عواناً وربما فلسنا ورب البيت نُسَلِّمُ أحمداً ولما تبنا منا ومنكم سواك مُعْتَرِكِ ضَنْكِ تَرَى فَصْدَ الْقَنَا بِهَا كأن مجال الخيل في حجراته أليس أبونا هاشم شد أزره ولسنا نملُّ الحربَ حتى تملُّنا

ولابد⁽³⁰³⁾ ممن خصَّه الله بالحب لكم كائناً يوماً كراغية السقب⁽³⁰⁴⁾ ويصبح من لم يَجُنْ ذنباً كذي الذنب أو اصرنا بعد المودّة والقرب أمرٌ على من ذاقه جلب⁽³⁰⁶⁾ الحرب لعزاءٍ من عضّ الزمان ولا كَرَبْ وأيد أُتِرَتْ⁽³⁰⁷⁾ بالقُساسِية⁽³⁰⁸⁾ الشهب وللنُور⁽³⁰⁹⁾ الطُّهْمُ⁽³¹⁰⁾ يعكفن كالشرب ومعمعة الأبطال معركة الجرب وأوصى بنيه بالطعان وبالضرب ولا نشتكى فيما ينوب من النكب

- (303) - في الأصل كتب "خير" ثم شطب عليها وكتب فوقها "بد" وفي المصادر الأخرى "خير" .
- (304) - الرغاء صوت ذوات الخف (الإبل) ، فالراغية الناقة . والسقبُ : ولد الناقة وقيل الذكر من ولدها .
والعرب تقول : ذلك الشيء على بني فلان كراغية البكر أو السقب من باب الشؤم تشبيهاً بقوم صالح ورغاء سقب ناقته عليهم حيث عُدُّوا فيها .
وإلى هذا المعنى يشير أبو طالب .
- (305) - الباء مهملة في الأصل وأثبت ما وجدته في مصادر أخرى .
- (306) - مهملة في الأصل وما أثبتته موافق لما في سيرة ابن هشام .
- (307) - أي قطعت ضرباً ، انظر اللسان .
- (308) - القُساسِية : ضرب من السيوف نسبة إلى جبل فيه معدن حديد بأرمينية وقيل إلى غير هذه النسبة ، انظر اللسان .
- (309) - في أغلب المصادر دون لام هكذا "النور" .
- (310) - الطهمة : لون يجاوز السمرة إلى السواد .

ولكننا أهل الحفائظ والنهي
قال موسى بن عقبة :

لبثوا في الشعب ثلاث سنين قد قطعت عنهم الأسواق وذهبت عنهم المير
وكان أبو طالب إذا أخذ الناس مضاجعهم أمر رسول الله ﷺ فاضطجع على فراش
حيث يراه الناس ثم يحوله إلى بعض فرش بني عمه ويضطجع أبو طالب على فراش
رسول الله ﷺ ، فلما كان بعد ثلاث سنين تلاوم رجال من بني عبد مناف ورأوا
أنهم قد قطعوا الرحم ، واستخفوا بالحق ، فأجمعوا أمرهم من ليلتهم على نقض ما
تعاهدوا عليه من الغبن⁽³¹²⁾ والبراءة وبعث الله على صحيفتهم الأرضة فلحست ما
كان فيها من شرك وظلم وقطيعة وتركت ما كان اسماً لله تعالى فيها وكانت معلقة
في سقف الكعبة .

فقال رسول الله ﷺ ذلك لأبي طالب : "تعلم يا عم إن الله أخبرني أنه
بعث على تلك الصحيفة التي علقوها في الكعبة الأرضة فلحست كل إثم وقطيعة
إلا اسم الله" .

وقال بعضهم : لحست ما كان لله فيها من اسم وعهد وميثاق ، وبقي ما
كان فيها من شرك وظلم وقطيعة .

قال أبو طالب : والثواقب ما كذبت ، ثم خرج بنفر من بني هاشم حتى
طلعوا على مجلس قريش ، فلما نظروا إليه قالوا قد جاؤوكم وقد ضجروا بمكانكم
وجهدوا لتعطوهم⁽³¹³⁾ الرضى فقال أبو طالب : قد جئناكم بخير ونصف بيننا
وبينكم .

(311) - الكمي قبل البطل وقيل تام السلاح .

(312) - أقرب شيء إلى رسم الكلمة هو ما أثبتته وفي بعض المصادر "الغدر" بل أغلبها والرسم لا يحتملها .

(313) - في الأصل "لتعطوكم" وهو خطأ من الناسخ وما أثبت مناسب للسياق .

قالوا : وما هو ؟

قال : ادعوا بكتابتكم فلن نفارقكم إلا على رضى منا ومنكم ، فأوتي بالكتاب فلما رآه أبو طالب قال : هذا كتابكم من حرز أخذتموه ؟ قالوا : نعم .

قال : فإن ابن أخي أخبرني ولم يكذب أن الله أخبره أن قد بعث على صحيفتكم هذه دابة فاحسب كل اسم فيها وتركت غدركم وفجوركم فافتحوها ، فإن كان صادقاً فاعقلوا وأفيقوا ، وإن كان كاذباً فعلنا به ما يفعل بالكذاب . قالوا : قد أنصفت .

ثم فتحوا الصحيفة فوجدوها كما ذكر النبي ﷺ فسقط في أيديهم وكبر النفر من بني هاشم ، وقالت قريش :

هذا سحر ابن أخيك وما كنا في أمرنا وأمركم أشد منا الآن .

وأسلم عند ذلك بشر كثير ، ورجعت بنو هاشم إلى الشعب .

ثم قام في نقض الصحيفة نفر من قريش ولدتهم نساء من بني هاشم أو لهم إخوة فيهم لأمهاتهم منهم هشام بن عمرو بن الحارث بن حبيب بن جذيمة⁽³¹⁴⁾ ابن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي .

وكان هشام أحسن النفر بلاءً في ذلك وكان هشام لبني هاشم⁽³¹⁵⁾

واصلاً وكان يأتي ليلاً بالبعير قد أوقره طعاماً فيقبله⁽³¹⁶⁾ فم الشعب ثم يخلع خطامه (52/ب) من رأسه ويضرب على جنبه فيدخل على بني هاشم الشعب ،

(314) - كتبت وكانها "جزيمة" وما أثبتته يحتمله الرسم ثم هو الصحيح الموافق للنسب المذكور وأيضاً للمصادر الأخرى .

(315) - في الأصل كتبت خطأ "هشام" وهو ظاهر وما أثبتته موافق للمصادر الأخرى .

(316) - أي يوجهه قبالة الفم .

ثم إنه مشى إلى زهير بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي وأمه عاتكة بنت عبدالمطلب، وكان إخوة عبدالله بن أبي أمية من عتاة قريش وهو الذي قال لرسول الله ﷺ لن تؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً .

قال : فقال هشام : يا زهير أتحب أن لك بأمك أمأ من قريش ؟

قال : لا والله ، قال هشام : فوالله ما أعرف رجلاً من قريش يحب أن أمه أمك ، فغضب زهير فقال هشام : لا تغضب وتذكر هل في الأرض أم أذل من أمك أو خال أذل من خالك ، إنك قد رضيت أن تأكل وتشرب وتلبس وأحوالك مسدود عليهم ثم قال : أما لو كان أحوال⁽³¹⁷⁾ أبي الحكم بن هاشم ثم دعوته إلى مثل ما دعا إليه منهم ما أجابك إليه أبداً .

قال : فماذا أصنع يا هشام ؟ إنما أنا رجل واحد ولو كان معي رجل آخر لقمتم في نقضها ، قال هشام : فأنا آتيك بثان .

قال زهير : من هو ؟ قال هشام : أنا . قال : أبغنا ثلاثاً⁽³¹⁸⁾ قال قد فعلت ، قال : من هو ؟ قال أبو البخترى بن العاص بن هشام بن الحارث بن أسد . قال : إيتني به ، فخرج هشام بن عمرو حتى أتى بالبختري وأمه بنت عثمان بن عبد الدار ، وأم أمينة أم رسول الله ﷺ برة بنت عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ، فحفظ أبو البخترى هذه الرحم فقال هشام لأبي البخترى أرضيت أن تمشي آمنأ شبعان⁽³¹⁹⁾ وأخوتك وبنو عمك مسدود عليهم شعب (53/أ) يأكل

(317) - في الأصل "أخواك" ، فكأنه كتب الكاف سهواً وما أثبتته موافق لما عند ابن هشام .

(318) - كذا وفي باقي المصادر : ثالثاً ، وهو أنسب .

(319) - كذا على المنع من الصرف ، وعلى من يرى الوصف بشعبانة للمؤنث فالوصف مصروف لأن مؤنث شبعان شيعي وشعبانة كما في المعجم الوسيط وغيره ، وهو ما نقله الصاغاني ، وإذا كان الوصف المزيد بألف ونون يصح منه الوصف بفعلانة فلا يمنع من الصرف .

بعضهم بعضاً .

قال : فما أصنع ؟ لو كان معي رجل ما كان هذا أبداً . قال : فمعك والله رجل . قال : من هو ؟ قال : زهير بن أبي أمية بن المغيرة . فخرج به حتى جمع بينهما ، فقال هشام : هل لك أن تأتي المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف فنذاكره هذا الحديث فإنه مسن شريف وهو أحد شيوخ بني عبد مناف ، فإن دخل معنا فقد قوينا على أمرنا .

فخرج هشام فأتى مطعم بن عدي فوجد بين يديه قناعاً من تمر رجباً أخضر فقال له : اقترب فكل ، فدنا فأكل شيئاً ثم قال له : ما هذا الذي صيرت عليه وأنت سيد العشيرة وذو سنها ؟

قال : وما هو ؟ قال : بنو هاشم في شعب رجالهم ونسأهم⁽³²⁰⁾ قد سد عليهم ولا يدخل عليهم منفعة ، من رأيت من العرب صنع هذا به ؟ قال : فما أصنع ؟ غلبني الناس وليس معي أحد ينكر هذا فأنكره .

فقال له هشام : هذا زهير بن أمية وأبو البختري معك ، قال : فادعهما إليّ ، فدعاهما ليلاً وكلمهما ثم قال : موعدكما الغداة بالحجون فابراً من هذه الصحيفة ثم قم أنت يا أبا البختري فابراً منها فيأني سوف أصدقكما وأشد أمركما .

فلما أصبح الناس غدوا إلى أنديتهم وغدا زهير بن أبي أمية عليه حلة له فطاف بالبيت سبعاً ثم أقبل على الناس فقال : يا أهل مكة ! أناكل الطعام ونشرب الشراب ، وبنو هاشم هلكت في شعب قد سد عليهم ؟ والله لا نقعد حتى

(320) - كذا في الأصل .

نشق هذه الصحيفة القاطعة الغادرة الظالمة .

فقال أبو جهل : كذبت والله لا تشقها .

فقال زهير : أنا أول من تبرأ (53/ب) .

فوثب إليه قومه فأخذوه ، فوثب أبو البخترى فقال لأبي جهل : أنت والله أكذب ، ما رضينا كتابها حين كتبت ، فوثبوه⁽³²¹⁾ إليه فأخذوه .

فقال مطعم بن عدي : على رسلكم ، وأنا أبرأ منها أيضاً وأنا لهم جار ، فأرسل القوم صاحبيه حين سمعوا مطعماً .

فقال أبو جهل : هذا أمر قضي بليل ، وبلغ ذلك بني هاشم فخرجوا من شعبهم .

قال أهل التاريخ :

خرج أبو طالب ببني هاشم والمطلب حتى أتوا المسجد فجلسوا حجرة ، وقام مطعم بن عدي إلى الصحيفة ليشقها ، فوجد الأرضة قد أكلتها ، إلا باسمك اللهم ، وقال حسان بن ثابت يبكي المطعم بن عدي ويذكر قيامه في نقض الصحيفة :

يا عين بكّي سيد الناس واسجمي	بدمع وإن أنزفته فاسكبي دما
وبكّي عظيم المشعرين وربها	إلى الناس معروفاً إذا ما تكلمنا
أجرت رسول الله منهم فأصبحوا	عبيدك ما لبّي محل وأحرما
ولو سُئلت عنه ⁽³²²⁾ معد بأسرها	وقحطان أو باقي بقية جرهما
لقالوا هو الموفّي بخفرة جاره	وذمته يوماً إذا ما تذبما

(321) - كذا في الأصل ، وهو فعل لازم .

(322) - كتب في الأصل على الهاء مدأ ، ولاشك أنه أراد التنبيه على الوزن .

أبي إذا يابى وأين شيمة وأنوم عن جار إذا الليل أظلماً (323)

فصل :

قال أصحاب التواريخ :

قال الزهري : لما رجع النبي ﷺ من الطائف ، وقد رُدَّ أقبح رد ، حضر

(323) - خير الشعب كاملاً رواه البيهقي في الدلائل (311/2) من طريقين عن موسى بن عقبة عن الزهري به

وعزه ابن كثير في البداية (85/3) لموسى وكذا الحافظ في الفتح (192/7) على اختلاف مع سياق المصنف واتحاد في المعنى ، في زيادات لكليهما .

وأسنده البيهقي من طريق أخرى عن أبي جعفر البغدادي عن محمد بن عمرو بن خالد عن أبيه عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .

ثم أسنده بإسناد صحيح عن ابن إسحاق به مقطوعاً .

ورواه ابن عساكر (316/66 - 317) من طرق عن محمد بن عبدالأعلى الصنعاني نا المعتمر بن سليمان حدثني أبي به بعضه ، وهو صحيح عن سليمان .

ورواه من طريق المخلص (320/66) نا أحمد بن سليمان نا الزبير بن بكار به بذكر ما قام به هشام ابن عروة وأبو البخزري من نقض الصحيفة مختصراً .

وأصل خبر الحصار في البخاري (1513) ومسلم (1314) من حديث أبي هريرة مرفوعاً وفيه :

نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعني ذلك المحصب ، وذلك أن قريشاً وكنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبدالمطلب أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ .

قال الحافظ في الفتح (193/7) : "ولما لم يثبت عند البخاري شيء من هذه القصة اكتفى بإيراد حديث أبي هريرة لأن فيه دلالة على أصل القصة ؛ لأن الذي أورده أهل المغازي كالشرح لقوله في الحديث (تقاسموا على الكفر) "أه .

وقد روى الخبر ابن سعد أيضاً (208/1) من طريق الواقدي ومن طرق دون القصيدة ، أما قصة هشام وأبي البخزري مفصلة نحو سياق المصنف فقد رواها ابن إسحاق في سيرته (210) وابن هشام عنه في السيرة (220/2) ونقلها أبو نعيم في الدلائل (200) عن ابن إسحاق ، وابن كثير عن ابن إسحاق أيضاً في البداية (95/3 - 96) ، وانظر تاريخ الطبري (549/1 - 550) .

الموسم واجتمع نفر من الأنصار ، فيهم من بني النجار معاذ بن عفراء ، وأسعد بن زرارة ، ومن بني زريق رافع بن مالك وذكوان بن عبد قيس (54/أ) ، ومن بني سالم عبادة بن الصامت ويزيد بن ثعلبة ، ومن بني عبد الأشهل أبو الهيثم بن التيهان ومن بني عمرو بن عوف عويمر بن ساعدة ، فأتاهم رسول الله ﷺ فقرأ عليهم القرآن ، فلما سمعوا قوله عرفوا صدقه فيما كانوا يسمعون من أهل الكتاب .

ثم قالوا : لقد علمت الذي بين الأوس والخزرج من سفك الدماء ، فامكث على اسم الله حتى نرجع إلى قومنا ونذكر لهم شأنك لعل الله أن يصلح على يدك ، وتواعدوا الموسم من العام القابل ، فرضي النبي ﷺ بذلك ، فمضوا إلى المدينة ثم بعثوا إلى رسول الله ﷺ أن ابعث إلينا رجلاً من قبلك يعلمنا ويفقهنا . فبعث إليهم النبي ﷺ مصعب بن عمير ، فنزل على أسعد بن زرارة ، فجعل يدعو الناس إلى الله سراً ، فعلم بهم سعد بن معاذ ، فأوعد المسلمين ، ثم قال أسعد بن زرارة لسعد بن معاذ وهو ابن خالته : يا ابن خالة اسمع من قول مصعب .

فقال سعد : ما تقول يا مصعب ؟ فقرأ عليه : ﴿ حم والكتاب المبين إنا أنزلناه في ليلة مباركة ... ﴾ ، فأسلم سعد بن معاذ وأسلمت بنو عبد الأشهل فهى أول دار من دور الأنصار أسلمت .

وانتقل مصعب إلى سعد بن معاذ لأن بني النجار اشتدوا عليه ، ثم أسلم عمرو بن الجموح وكسر أصنام بني سلمة وعز الإسلام ، ورجع مصعب إلى النبي ﷺ وكان يدعى المقرئ (324) .

(324) - هذا الخبر ثابت ، وبهذا السياق أخرجه الطبراني في الكبير (362/20) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (106/1) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به مراسلاً بلفظ المصنف .

وفيه ابن لهيعة .

= وأخرجه أبو نعيم في الحلية (107/1) وفي معرفة الصحابة (5395) والبيهقي في الدلائل (430/2) من طريقين عن موسى بن عقبة عن الزهري به كلفظ المصنف .

وأخرج البيهقي (433/2) وأبو نعيم في المعرفة (2346) وابن هشام في سيرته (276/2) من طرق عن ابن إسحاق حدثنا عاصم بن قتادة عن أشياخ من قومه به ، وفيه اختصار وليس فيه إرسال مصعب وتوابعه وهو صحيح مرسل .

وروى البيهقي في الدلائل (437/2) خير مصعب مختصراً من طريق ابن إسحاق حدثني عاصم به .

وعنده (438/2) من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب به مختصراً جداً بذكر انصرافهم متقبلين وبعث مصعب معهم .

وأيضاً (438/2) عن ابن إسحاق قال حدثني عبدالله بن أبي بكر بن حزم وعبدالله بن المغيرة بن معقيب ببعضه بذكر مصعب ودعوته لهم .

ويشهد لطرفه الأول ما رواه جابر بن عبدالله كما في المسند (322/3) والمستدرک (681/2) وصحيح ابن حبان (172/14) من طريق ابن خثيم عن أبي الزبير عن جابر ، وفيه عرض النبي الإسلام على قبائل العرب ورفضها له ثم قبول الأنصار للإسلام وخروجهم إليه إلى مكة يسمعون منه القرآن فيسلمون ويسلم أهلهم .

وأما إرسال مصعب بن عمير إليهم يدعوهم ويعلمهم فقد أخرجه البخاري (3710) وغيره .

وروى الإمام أحمد في مسنده (427/5) وغيره من طريق ابن إسحاق حدثني الحصين بن عبدالرحمن ابن عمرو عن محمد بن لييد ببعضه وفيه أول لقاء للنبي مع الأنصار .

وإسناده حسن ، وله حكم الاتصال محمود صحابي صغير وجل روايته عن الصحابة وليس فيه ذكر إسلام أحد منهم عند اللقاء .

وهذه الروايات تمثل المرحلة الثانية من لقاءات النبي ﷺ بالأنصار ، وهي مرحلة ما قبل البيعة الأولى وهي أول دخول الإسلام فيهم .

باستثناء رواية محمود بن لييد فإنها تمثل المرحلة الأولى من هذه اللقاءات وهي مرحلة أول عرض للإسلام على أهل المدينة يحظى بشيء من الترحيب .

أما المرحلة الثالثة فهي بيعة العقبة الأولى وستأتي .

وبالنسبة للمرحلة الرابعة والأخيرة فهي بيعة العقبة الثانية التي شهدها أكثر من سبعين منهم ، وتليتها الهجرة بأشهر قليلة .

فصل :

قال أهل التاريخ :

كان النبي ﷺ يدعو الخلق إلى الله وحده لا شريك له وكان أبو جهل يقول للناس : (54/ب) إنه كذاب ، يحرم الخمر ويحرم الزنا وما كانت العرب تصنع (325).

فبينما النبي ﷺ يصلي في ظل الكعبة إذ قام أبو جهل في ناس من قريش ونُحِر لهم جزورٌ في ناحية مكة فأرسلوا فجاؤوا من سلاها فطرحوه عليه فجاءت فاطمة رضي الله عنها وألقته عنه .

فقال النبي ﷺ : اللهم عليك بقريش ، اللهم عليك بقريش ، اللهم عليك بقريش ، بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأمية بن خلف وعتبة بن أبي معيط (326) ، ثم اجتمعوا يوماً ورسول الله ﷺ يصلي عند المقام وهم جلوس في ظل الكعبة ، فقام إليه عتبة بن أبي معيط فجعل رداءه في عنقه ثم جبذه حتى وجب النبي ﷺ لركبته ساقطاً وتصايح الناس فظنوا أنه مقتول فأقبل أبو بكر رضي الله عنه يشتد حتى أخذ بضبعي رسول الله ﷺ من ورائه وهو يقول : (أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله) .

ثم انصرفوا عن النبي ﷺ ، فقام رسول الله ﷺ فصلى فلما قضى صلاته

(325) - أخرج الرواية بهذا اللفظ ابن أبي شيبة (333/7) من طريق ابن نمير عن حجاج (بن أرفاة) عن منذر عن ابن الحنفية به .

وإسناده ضعيف ، وعزا الرواية السيوطي في الدر لابن المنذر في تفسير قوله : ﴿ وليحملن أثقالهم... ﴾ أما معناها فثابت وقد دلت عليه عشرات النصوص .

(326) - أخرجه البخاري (498) (2776) (3014) (6341) ومسلم (1794) من طريق أبي إسحاق عن عمرو

ابن ميمون عن ابن مسعود به .

مر بهم وهم جلوس في ظل الكعبة فقال : يا معشر قريش ، والذي نفس محمد بيده ما أرسلت إليكم إلا بالذبح ، وأشار بيده إلى حلقه ، فقال له أبو جهل :
يا محمد ما كنتَ جهولاً ، فقال رسول الله ﷺ : أنت منهم (327) .

(327) - أخرجه البخاري (3475) (3643) (4537) وغيره من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم (التميمي) عن عروة قال سألت عبدالله بن عمرو فذكره .
هكذا رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ، وخولف في إسناده فرواه أيوب بن خالد الحراني وبشر ابن بكر التميمي كلاهما عن الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبدالله بن عمرو به .
أخرج رواية الأول الإسماعيلي كما نقله الحافظ في الفتح (168/7) والثاني الطبري كما في تاريخه (548/1) .

وهذا الاختلاف لا يضر لأنه أيهما كان أرجح ، فالحديث به يصح .
والمحفوظ حسب هذه المعطيات ما رواه الوليد بن مسلم لأنه أضبط منهما وأخص في شيخه الأوزاعي وأيوب ضعيف وبشر ثقة يغرب تكلم في روايته عن الأوزاعي ، وكأنه لهذا رجح البخاري رواية وليد .

وتوبع محمد بن إبراهيم التميمي في روايته عن عروة ، فرواه يحيى بن عمرو عن أبيه عن عبدالله بن عمرو به .

كما في مسند أحمد (218/2) والبخاري (456/6) وصحح ابن حبان (6567) .
وتابع كلاً من التميمي ويحيى بن عمرو ، هشام بن عمرو مخالفاً لهم فرواه عن أبيه عروة عن عمرو بن العاص به .

رواه عن هشام هكذا :

- عبدة بن سليمان كما في البخاري (3643) .

- وسليمان بن بلال كما في دلائل النبوة للبيهقي (277/2) .

- وابن أبي الزناد كما في تاريخ دمشق (53/30 - 54) .

ثلاثتهم عن هشام بن عمرو عن أبيه عن عمرو بن العاص به .

وخالفهم محمد بن فليح فرواه عن هشام عن أبيه عن عبدالله بن عمرو به كما في دلائل النبوة للبيهقي (277/2) وروايته غير محفوظة لأنه متكلم فيه ، وخالف من هم أوثق .

وعليه ، فهشام قد خالف كلاً من يحيى بن عمرو ومحمد بن إبراهيم التميمي ، ورجح روايته ابن كثير =

وانتهره فقال أبو جهل : لم تنتهري ؟ فوالله لقد علمت ما بها رجل أكثر نادياً مني .

فقال : جبرائيل فليدع ناديه ، ولو دعا ناديه لأخذته زبانية العذاب (328) ،
فقال قريش : انظروا أعلمكم بالشعر والكهانة فليات هذا الرجل الذي فرق
جماعتنا وعاب ديننا فليكلمه ولينظر ماذا يرد عليه .

فقالوا : ما نعلم أحداً غير عتبة بن ربيعة (55/أ) .

فأتاه عتبة فقال : يا محمد ! أنت خير أمّ عبد الله ؟ فسكت رسول الله ﷺ .

ثم قال : أنت خير أمّ عبد المطلب ؟ فسكت رسول الله ﷺ .

قال : فإن كنت تزعم أن هؤلاء خير منك فقد عبدوا الآلهة التي عبت ،
وإن كنت تزعم أنك خير منهم فتكلم حتى نسمع قولك ، أما والله ما رأينا أحداً
أشأم على قومه منك ، فرقت جماعتنا وعبت ديننا وفضحتنا في العرب ، حتى لقد

= في البداية (61/3) فقال : " وكونه عن عمرو [بن العاص] أشبه لتقدم هذه القصة " ا.هـ .
وكانه لأجل هذا ذكر الدارقطني طريق التيمي الواردة في البخاري ضمن الغرائب والأفراد كما أفاده
في الأطراف (40/4) .

والمخفوظ والله أعلم ما رواه التيمي ويحيى بن عروة وأنه من مسند عبد الله بن عمرو لأنهما معاً أقوى
من هشام ، فهشام متكلم في بعض مروياته ومنها ما رواه في العراق وتكلم في سماعه من أبيه لبعض
الأحاديث ، وأيضاً كبر فنقص حفظه فتكلم فيه لهذا ، وهذا موافق لعمل البخاري والله أعلم .
وقد روى الحديث محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن عمرو بن العاص به ، أخرج روايته
ابن أبي شيبة (331/7) وغيره .

وهذا إسناد حسن ، فالحديث ثابت من الطريقتين .

وفي الباب عن أسماء بنت أبي بكر وعن أنس وغيرهما .

(328) - ورد من حديث عكرمة عن ابن عباس به أخرجه البخاري في صحيحه (4675) وابن أبي شيبة

(331/7) والطبري (255/30 - 256) وغيرهم ، ومن حديث نعيم بن أبي هند عن أبي حازم عن أبي

هريرة به بمعناه أخرجه مسلم (2797) وغيره .

طار فيهم أن في قريش ساحراً ، وإن في قريش كاهناً ، والله ما ننتظر إلا أن يقوم بعضنا إلى بعض بالسيوف حتى نتفانا أيها الرجل .

إن كان بك الباءة فاحتر أي نساء قريش شئت حتى نزوجك عشراً ، وإن كان بك الحاجة جمعنا لك حتى تكون أغنى قريش مالا .

فقال رسول الله ﷺ : أفرغت ؟ قال : نعم .

فقال رسول الله ﷺ : بسم الله الرحمن الرحيم : ﴿ حم تنزيل من الرحمن الرحيم ... ﴾ (حتى بلغ) ﴿ فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود ﴾ .

فقال له عتبة : حسبك حسبك .

ثم رجع إلى قريش فقالوا : ما وراءك ؟

فقال : ما تركت شيئاً أرى أنكم تكلمونه به إلا تكلمت به .

فقال (329) : فهل أجابك ؟ قال : نعم ، والذي نصبها - يعني الكعبة - ما

فهمت شيئاً مما قال ، غير أنه قال : أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود .

قالوا : ويلك يكلمك رجل بالعربية لا تدري ما قال ؟

قال : فوالله ما فهمت شيئاً مما قال غير ذكر (330) الصاعقة (331) .

(329) - كذا في الأصل ، وفي المصادر الأخرى بضمير الجمع .

(330) - في الأصل : "دكك" تقريباً ، والكاف الأخير سهو من الناسخ وما أثبتته من المصادر الأخرى .

(331) - أخرج الرواية بهذا السياق ابن أبي شيبة (330/7) عن علي بن مسهر عن الأجلح الكندي عن الذيال ابن حرمة عن جابر .

وقوله : "ما فهمت شيئاً مما قال ..." هو غير محفوظ مع أن أصل الإسناد حسن فالأجلح صدوق ، والذيال تابعي معروف كما قال أبو داود في سؤالات الآجري (79) وروى عنه جمع لا بأس به ، فحديثه حسن على مذهب المحققين من أهل العلم .

لكن السياق المذكور أو اللفظ المذكور تفرد به علي بن مسهر وقد كان كما قال الإمام أحمد ذهب بصره وكان يحدثهم من حفظه .

= ولهذا تكلم العلماء في بعض رواياته ، قال الحافظ في التقریب : "ثقة له غرائب بعد أن أضر" .
وخالفه محمد بن فضيل غزوان وهو ثقة ثبت على الراجح ، لم يتكلموا فيه إلا من جهة البدعة فقد كان يتشيع ، وأيضاً تكلموا في رواية له عن الأعمش أخطأ فيها ، وإلا فهو في باقي رواياته ثقة ثبت .
وقد روى الحديث عن الأجلح ... به كما في الدلائل للبيهقي (202/2) وتاريخ دمشق (243/38) وفيه : "فأجابني بشيء والله ما هو بسحر ولا شعر ولا كهانة قرأ : (بسم الله ... مثل صاعقة عاد وثمود) فأمسكت فيه وناشدته الرحم يكف ، وقد علمتم أن محمداً إذا قال شيئاً لم يكذب فخفت أن ينزل بكم العذاب" .
وفي هذه الرواية أيضاً أن عتبة عندما رجع من عند النبي احتبس ولم يخرج إلى أهله حتى ظنوا أنه أسلم .
وكل هذا دليل على أنه فهم ما كان يتلوه عليه رسول الله خلافاً لرواية ابن مسهر ، وقد أشار إلى إعلانها أيضاً الحافظ ابن كثير في تفسيره (92/4) عندما قال عن سياق ابن فضيل : "وهذا السياق أشبه من سياق البزار وأبي يعلى" .
وسياق البزار وأبي يعلى هو سياق علي بن مسهر نفسه .
ومما يدل على صحة هذا الترجيح أن ابن إسحاق قد روى الحديث عن يزيد بن زياد سمعاً عن محمد ابن كعب به مرسلأ .
كما عند البيهقي (204/2) وغيره وسياقه قريب من سياق ابن فضيل وهو مرسل صحيح ، وبه يصح الحديث .
وأما رواية ابن إسحاق الأخرى من طريق داود بن عمرو الضبي عن المثني بن زرعة عن ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر بلفظ أقرب لابن فضيل رواها البيهقي في الدلائل (205/2) وابن عساكر في تاريخ دمشق (244/38) فهي غير محفوظة والصحيح عن ابن إسحاق تلك الطريق المرسلة .
المثني لم يوثقه أحد ، ولم يرو عنه فيما ذكر إلا اثنان .
وداود فيه كلام ينزله عن الاحتجاج عند الاختلاف .
ولذلك أعل هذه الرواية ابن كثير في البداية (64/3) بقوله :
"وهذا حديث غريب جداً من هذا الوجه" ، وهي ألفاظ إعلال عند ابن كثير وكذا أعلها الحافظ في اللسان فقال عن الرواية :
"وهذا غريب وإنما رواها عن ابن إسحاق عن يزيد عن محمد بن كعب القرظي مرسلأ" .هـ .

قال أهل التاريخ :

فكانوا يؤذونه ﷺ بأنواع الأذى وهو يبلغهم رسالات ربه صابراً محتسباً .

فصل :

قال أهل التاريخ :

أول ما (55/ب) فت في عضد كفار قريش أن أبا جهل لقي حكيم بن حزام بن خويلد ، ومعه غلام له يحمل قمحاً يريد عمته خديجة زوج النبي ﷺ وهي معه في الشعب ، فتعلق به أبو جهل وقال : والله لأفضحك بمكة .

فجاءه أبو البخزري العاص بن هشام بن الحارث بن أسد فقال : ما لك

وله ؟

فقال : حمل طعاماً إلى بني هاشم ، فقال له أبو البخزري : أتمنعه أن يأتي عمته بطعام كان لها عنده؟! خل سبيل الرجل .

فأبى ووقع بينهما سب ، فأخذ أبو البخزري لحي بعير فضربه به حتى شجه وحمزة عبدالمطلب قريب يرى ذلك فأخبر أصحابه فشمتموا بأبي جهل (332) .

قال أصحاب الأخبار :

كان حكيم بن حزام يأتي بالإبل موقرة بزاً وقمحاً حتى يقابل بها الشعب ثم يصيح في أذبارها حتى تدخل عليهم (333) .

قالوا : وأقاموا على تلك الحال في الشعب ثلاث سنين (334) حتى جهدوا ،

قالوا ثم توفيت خديجة رضي الله عنها ، فقال النبي ﷺ : رأيت لخديجة بيتاً في الجنة

(332) - تقدم في تخريج خبر الشعب ما يرشد إليه .

(333) - تقدم في تخريج خبر الشعب ما يرشد إليه .

(334) - هذا أحد الأقوال وهو قول موسى بن عقبة وتقدم برقم (323) تخريج الروايات المتعلقة به .

لا صحب فيه ولا نصب (335).

ثم تزوج رسول الله ﷺ بعد ذلك عائشة رضي الله عنها وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين (336).

قال أهل التاريخ :

وانصرف رسول الله ﷺ من الطائف إلى مكة فجعل يدعوهم إلى الله عز وجل ، ثم افتقده أصحابه ليلة فباتوا بشر ليلة ، فجعلوا يقولون : استطير ؟ اغتيل ؟ ففرقوا في الشعاب والأودية يطلبونه فلقى ابن مسعود رضي الله عنه مقبلاً من نحو جري فقال : يا نبي الله بأبي أنت وأمي بتنا بشر ليلة .

(335) - الحديث أخرجه البخاري (1699) (3608) ومسلم (2433) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن أبي أوفى به .

وعند البخاري (3609) (7058) ومسلم (2432) من طريق عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة به . وفي كلا اللفظين أنه بشرها به وليس فيهما ذكر الرؤية ، أما لفظ المصنف فهو من رواية معمر عن الزهري عن عروة به مرسلًا كما في المصنف لعبد الرزاق (324/5) (430/11) . وفيه "وهو قصب اللؤلؤ" .

ووصله هشام بن عروة عن عبدالله بن جعفر به وليس فيه (رأيت) أخرجه الحاكم (203/3) - 204 - (205) وغيره .

وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أيضاً في البخاري (3605) ومسلم (2435) والنسائي في الكبرى (94/5) والترمذي (3876) وغيرهم بلفظ البشارة .

(336) - القول بأنه تزوجها قبل الهجرة بثلاث سنين تقريباً هو قول عائشة نفسها كما صح عنها من رواية

موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت :

"تزوجني رسول الله ﷺ بعد متوفى خديجة وقبل مخرجه إلى المدينة بستين أو ثلاث ..."

أخرجه ابن أبي خيثمة (102) في أخبار المكين ، ومن طريقه ابن عبدالبر في الاستيعاب (1881/4) وإسناده صحيح .

وهو مقتضى قول عروة كما تفيد روايته في البخاري (3683) وعند عبدالرزاق (492/7) .

وهو قول الزهري كما في الاستيعاب (1881/4) عن الزبير بن بكار مسنداً وإليه ذهب الواقدي كما في مستدرک الحاكم (5/4) .

قال رسول الله ﷺ : أتاني داعي الجن فأتيتهم أُقْرِئهم القرآن وسألوني الزاد فقلت : كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم (56/أ) أوفر ما كان لحمًا ، والبعر علفًا لدوابكم ، فلذلك نهى رسول الله ﷺ عن الاستنجاء بالروث والعظم لأنه زاد إخواننا من الجن .

وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول : أراني رسول الله ﷺ ليلة الجن أثارهم ونيرانهم (337) .

فصل :

قال أهل التاريخ (338) :

إن الله عز وجل أمر رسوله ﷺ أن يعرض نفسه على قبائل العرب يدعوهم إلى الله عز وجل فجعل يحضر الموسم ويعرض نفسه على قبائل العرب يدعوهم إلى الله عز وجل ، فجعل يحضر الموسم ويعرض نفسه على من حضر من العرب ، فأتى العقبة فإذا رهط منهم رموا الجمرة ، فقال لهم رسول الله ﷺ : ممن أنتم ؟ قالوا : من الخزرج ، فكلمهم رسول الله ﷺ بالذي بعثه الله به ، فقال بعضهم لبعض : يا قوم إن هذا الذي كانت اليهود يوعدوننا به أنه يخرج في آخر الزمان . وكانت اليهود إذا كان بينهم وبينهم شيء قالوا إنما ننتظر نبياً يبعث الآن يقتلكم قتل عاد وإرم ، فنتبعه ونظهر عليكم معه .

ثم قالوا لرسول الله ﷺ : نرجع إلى قومنا ونخبرهم بالذي كلمتنا به ، فإننا تركنا قومنا على خلاف فيما بينهم لا نعلم حياً من العرب بينهم من العداوة ما

(337) - أخرجه مسلم في صحيحه (450) من طريق داود بن أبي هند عن عامر الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود به .

(338) - الكلام كله منقول من الثقات لابن حبان (90/1) .

بينهم ، وسنرجع إليهم بالذي سمعنا منك لعل الله يقبل بقلوبهم ويصلح بك ذات بينهم ، ويؤلف بين قلوبهم على أمرك فإن يجتمعوا على أمر واحد فلا رجل أعز منك ، ثم قدموا المدينة فأفشوا ذلك فيهم (339).

قال أصحاب التاريخ في ذكر بيعة العقبة الأولى :

قال عبادة بن الصامت رضي الله عنه كنا اثني عشر في العقبة الأولى (56/ب) فبايعنا رسول الله ﷺ على بيعة النساء ألا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتره من بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف ، فمن وفى فله الجنة ومن غشي من ذلك شيئاً فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له (340).

فصل :

قال أصحاب التاريخ :

واعد الأنصارُ النبي ﷺ ليلة العقبة أن يأتوا العام المقبل ، ورجعوا إلى المدينة وكتبوا إلى رسول الله ﷺ أن يبعث إليهم رجلاً من أصحابه يفقههم في

(339) - خير عرضه نفسه على القبائل صح في بعض الروايات ومنها ما رواه إسرائيل عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن جابر به .

رواه ابن أبي شيبة (336/7) والبيهقي في الدلائل (413/2) وأصحاب السنن عن إسرائيل به وسنده صحيح ، وفيه حديث عن ابن عباس عن علي أعله العقيلي في الضعفاء (37/1) .
وأما باقي الخبر فقد تقدم تخريجه من رواية عاصم بن عمرو بن قتادة عن الأشياخ وانظر التحريج رقم (324).

(340) - أخرجه البخاري (6787) من طريق يونس عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن عبادة به دون ذكر العقبة والنقباء . وأخرجه البخاري (18) من طريق أبي إدريس عائد الله بن عبدالله عن عبادة به بقريب من سياق المصنف . وأخرجه البخاري (3680) (6479) ومسلم (1709) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبدالله عن عبدالرحمن بن عسيلة الصناجعي عن عبادة به بنحوه .

الدين، فبعث إليهم مصعب بن عمير فأسلم على يديه سعد بن معاذ وأسيد بن حضير ، وذلك أنه خرج مع أسعد بن زرارة إلى حائط من حوائط بني النجار ومعهما رجال من المسلمين فبلغ ذلك سعد بن معاذ فقال لأسيد بن حضير : ائت هذا الرجل فلولا أنه مع أسعد بن زرارة وهو ابن خالتي كنت أنا أكفيك شأنه ، فأخذ أسيد بن حضير حربته ثم خرج حتى أتى مصعباً فوقف عليه متشتماً ، وقد كان قال أسعد لمصعب حين نظر إلى أسيد : هذا سيد من سادات قومي ، فتكلم أسيد بكلام فيه بعض الغلظة ، فقال له مصعب : أو تحبس فتسمع ، فإن سمعت خيراً قبلته وإن كرهت شيئاً أعفيناك عنه .

قال أسيد : ما بهذا بأس ، ثم ركز حربته وجلس .

فتكلم مصعب بالإسلام ، وتلا عليه القرآن ، قال أسيد : ما أحسن هذا القول ثم أمره فتشهد شهادة الحق وقال له : تغتسل وتطهر ثوبك وتركع ركعتين ففعل ثم رجع إلى بني عبد الأشهل وثبت أسعد ومصعب مكانهما .

فلما رآه سعد بن معاذ مقبلاً قال : أحلفُ (57/أ) بالله لقد رجع إليكم أسيد بغير الوجه الذي ذهب به من عندكم .

فلما وقف عليه قال له سعد : ما وراءك ؟ قال : كلمت رجلين فكلما⁽³⁴¹⁾ في بكلام رقيق وزعماً أنهما سيتركان ذلك ، وقد بلغني أن بني حارثة سمعوا . يمكن أسعد فاجتمعوا لقتله وإنما يريدون بذلك إخفارك وهو ابن خالتك ، فإن كان لك به حاجة فأدركه .

فوثب سعد وأخذ الحربة من يدي أسيد وقال : ما أراك أغنيت شيئاً ، ثم خرج حتى جاءهما ووقف عليهما متشتماً ، وقد قال أسعد لمصعب حين رأى

(341) - كذا في الأصل ، وفي النقات (97/1) "فكلماني" وهو الصواب لأن المصنف نقله عنه .

سعداً : هذا والله سيد من وراءه ، إن تابعتك لم يختلف عليه اثنان من قومه ، فأبلى الله فيه بلاءً حسناً .

فقال سعد لأسعد بن زرارة : أجتتنا بهذا الرجل تسفه به شباننا وضعفاءنا والله لولا ما بيني وبينك من الرحم ما تركتك وهذا .

فلما فرغ سعد من مقاله قال مصعب : أو تجلس فتسمع ؟ فإن سمعت خيراً قبلته ، وإن خالفك شيء أعفيناك .

قال : أنصفت . فركز حربته ثم جلس ، فكلمه بالإسلام وتلا عليه القرآن .

فقال سعد : ما أحسن هذا نقبله منك ، ونعينك عليه ، كيف تصنعون إذا دخلتم في هذا الأمر ؟

قال : تغتسل وتطهر ثوبيك وتشهد شهادة الحق وترك ركعتين .

ففعل سعد ثم خرج حتى أتى بني عبد الأشهل ، فلما رأوه قالوا : والله لقد رجع إليكم سعد بغير الوجه الذي ذهب به من عندكم .

فلما وقف عليهم قال : يا بني عبد الأشهل (57/ب) : كيف تعلمون رأيي فيكم ؟

قالوا : أنت خيرنا رأياً .

قال : فإن كلام رجالكم ونسائكم عليّ حرام حتى تؤمنوا بالله وحده وتشهدوا أن محمداً رسول الله وتدخلوا في دينه .

فما أمسى ذلك اليوم في بني عبد الأشهل رجل ولا امرأة إلا أسلم (342) .

(342) - الخبر بهذا اللفظ ساقه ابن حبان في الثقات (97/1) دون إسناد ورواه ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وعبيد الله بن المغيرة بن معيقب كلاهما به مرسلًا .

أخرجه ابن هشام في سيرته (283/2) والبيهقي في الدلائل (440/2) وابن عساكر في تاريخ دمشق =

فصل في ذكر بيعة الأنصار بالعقبة الآخرة :

قال أهل التاريخ :

فلما كان العام القابل من حيث واعد الأنصار رسول الله ﷺ أن يلقوه بمكة ، خرج سبعون رجلاً من الأنصار فيمن خرج من أهل الشرك من قومهم بالمدينة (343) ، فلما كانوا بذى الحليفة قال البراء بن معرور بن صخر بن خنساء وكان كبير الأنصار أي قد رأيت رأياً ما أدري أتوافقوني عليه أم لا ؟
قد رأيت أن لا أجعل هذه البنية مني بظهر ، وأن أصلي إليها يعني الكعبة ، فقالوا : والله ما هذا برأي وما كنا لنصلي إلى غير قبله .

وأبى البراء أن يصلي [إلاً] إلى الكعبة ، فلما غابت الشمس صلى إلى الكعبة وصلى أصحابه إلى الشام حتى قدموا مكة .

فقال البراء بن معرور لكعب بن مالك : يا بن أخي لقد وقع في نفسي مما صنعتُ في سفري هذا ، فانطلق بنا إلى رسول الله ﷺ حتى أسأله عما صنعت .

وكانوا لا يعرفون رسول الله ﷺ إنما كانوا يعرفون العباس بن عبدالمطلب لأنه كان يختلف إليهم إلى المدينة تاجراً ، فخرجوا يسألون عن رسول الله ﷺ بمكة حتى إذا كانوا بالبطحاء سألوهم رجلاً عنه فقال : هل تعرفونه ؟

قالوا : لا ، قال : فهل تعرفون العباس بن عبدالمطلب ؟

قالوا : نعم ، قال : فإذا دخلتم (58/أ) المسجد فانظروا الرجل الذي مع العباس جالس فهو هو تركته معه الآن .

= (82/9 - 83) كلهم عن ابن إسحاق به .

ورواه الطبري في تاريخه (90/2) من طريق محمد بن حميد الرازي وهو متروك ، وتقدم برقم (324) تخريج خبر الأنصار مع مصعب .

(343) - أي خرجوا مع من خرج للحج من مشركي المدينة ، فقد كانت العرب تحج قبل مبعث النبي ﷺ .

فخرجوا حتى جاءوه فسلموا عليهما ثم جلسوا ، فقال رسول الله ﷺ

للعباس : هل تعرف هذين الرجلين ؟

قال : نعم ، هذا البراء بن معرور وهذا كعب بن مالك .

فقال له البراء : يا رسول الله إني صنعت في سفري هذا شيئاً قد وقع في

نفسي منه فأخبرني عنه ، رأيت أن لا أجعل هذه البنية مني بظهر فصليت إليها

فعنفني أصحابي وخالفوني .

فقال رسول الله ﷺ : لقد كنت على قبلة لو صبرت عليها ، ولم يزد على

ذلك .

ثم خرجوا إلى منى ، فلما كان في أوسط أيام التشريق واعدوا رسول الله

ﷺ العقبة فخرجوا في جوف الليل يتسللون من رحالمهم ويخفون ذلك من قومهم

من المشركين ، فلما اجتمعوا عند العقبة أتى رسول الله ﷺ ومعه العباس ، فكان

أول من تكلم العباس فقال :

يا معشر الخزرج إن محمداً في منعة من قومه وبلاده ، وقد منعناه ممن ليس

على مثل رأينا فيه ، وقد أبى إلا الانقطاع إليكم ، فإن كنتم ترون أنكم توفون له

بما وعدتموه ، فأنتم وما جئتم له . وإن كنتم تخافون عليه من أنفسكم شيئاً فالآن

فاتركوه فإنه في عز ومنعة .

قالوا : قد سمعنا ما قلت ، ثم تكلم رسول الله ﷺ وتلا عليهم القرآن ، ثم

تكلم البراء بن معرور وأخذ بيد رسول الله ﷺ فقال : بايعنا .

فقال رسول الله ﷺ : أبايعكم على السمع والطاعة في المنشط والمكره

والنفقة في العسر واليسر ، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأن لا تخافوا

في الله لومة لائم ، وعلى أن تصروني وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم

(58/ب) وأبناءكم ، ولكم الجنة . فبايعوه على ذلك .

فقال (344) رجل من الأنصار يقال له عباس بن عباد بن نضلة :

يا معشر الأنصار ، هل تدرون على ما تبايعون هذا الرجل ؟ إنكم تبايعونه على حرب الأسود والأحمر ، فإن كنتم ترون أنكم توفون له بما وعدتموه عليه فهو خير الدنيا والآخرة فخذوه ، وإن كنتم ترون أنكم مسلموه إذا كان ذلك فالآن فدعوه فهو خزي الدنيا والآخرة .

فقال أبو الهيثم بن التيهان : يا رسول الله إن بيننا وبين قوم رحماً وإنما قاطعوه فيك ، فهل عسيت إن نحن تابعنك وأظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا ، فضحك رسول الله ﷺ وقال : الدم الدم ، والهدم الهدم إني منكم وأنتم مني أسالم من سالمتم وأحارب من حاربتم .

ثم قال لهم رسول الله ﷺ : ابعثوا إليّ منكم اثني عشر نقيباً كفلاء على قومهم بما كان منهم ككفالة الحوارين بعيسى بن (345) مريم .

فقال أسعد بن زرارة : نعم يا رسول الله .

فقال رسول الله ﷺ : فأنت نقيب على قومك ، وأخذ منهم اثني عشر نقيباً ، فكان نقيبي^٥ (346) بني سلمة البراء بن معرور وعبدالله بن عمرو بن حرام ، وكان نقيبي^٥ بني ساعدة المنذر بن عمرو بن خنيس وسعد بن عباد بن دليم ، وكان نقيب بني زريق رافع بن مالك بن العجلان ، وكان نقيبي^٥ بني الحارث بن الخزرج عبدالله بن رواحة وسعد بن الربيع ، وكان نقيب القوافل عباد بن الصامت ، وكان نقيبي^٥ بني عبد الأشهل أسيد [بن] (347) حضير وأبو الهيثم بن

(344) - عليها بعض الطمس في الأصل .

(345) - هكذا دون ألف .

(346) - هكذا بالنصب على أنه خير مقدم .

(347) - سقطت من الأصل .

التيهان (59/أ) ، وكان نقيب بني عمرو بن عوف سعد بن خيثمة بن الحارث .
فقال عباس بن عباد بن نضلة : والله يا رسول الله لعن شئت لنصبحنَّ
أهل منى غداً بأسيافاً .

فقال رسول الله ﷺ : لم أؤمر بذلك ، ارجعوا إلى رحالكم فرجعوا إلى
رحالهم وهم سبعون رجلاً ، فلما أصبحوا غدت عليهم قریش وقالوا : يا معشر
الخرج إنه قد بلغنا عنكم شيء لا ندري أحق هو أم باطل ، إنه لا قوم أبغض إلينا
أن ينشب الحرب بيننا وبينهم منكم ، فجعل من كان من المشركين من قومهم
يخلفون بالله ما علمنا وما فعلنا ، وصدقوا ، قال كعب بن مالك : فنظرت إلى
عبدالله بن عمرو بن حرام فقلت : أنت شيخ من شيوخنا وسيد من ساداتنا ألا
تتخذ نعلًا مثل نعل هذا الفتى من قریش ، يريد الحارث بن هشام ، فلما سمعه
الحارث خلعها ورمى بها إليه فقال : البسها .

قال كعب : فأل والله صالح ولئن صدق لأسلمينه⁽³⁴⁸⁾ ، فرجع الأنصار إلى
المدينة ورجع رسول الله ﷺ إلى مكة⁽³⁴⁹⁾ .
قال أهل التاريخ :

(348) - في باقي المصادر أن عبدالله والد جابر أمر كعباً أن يرد النعلين فامتنع كعب وأجاب بقوله : "قال والله
صالح ، ولئن صدق لأسلمينه" ، وهكذا يستقيم السياق ، ولربما حذفها المصنف اختصاراً .
(349) - أخرجه ابن هشام في السيرة (287/2 - 296) وأحمد في مسنده (460/3) وكذا الطبراني (87/19)
وابن حبان (7011) وغيرهما عن ابن إسحاق حدثني معبد بن كعب بن مالك عن أخيه عبيد الله
(وقيل عبدالله وكلاهما ثقة) بن كعب بن مالك عن أبيه كعب بن مالك به .
وهذا إسناد حسن ، معبد روى البخاري له ومسلم وروى عنه جماعة ولم يعرف بجرح وهو في طبقة
مقدمة ، فحديثه حسن بل البخاري أخرج له احتجاجاً .
وروى بعضه أيضاً أحمد (322/3) وابن حبان (7012) وغيرهما من طريق ابن خيثم عن أبي الزبير
عن جابر به ، وفيه عننة أبي الزبير فيها خلاف .

وكانت هذه البيعة في ذي الحجة قبل هجرة النبي ﷺ إلى المدينة بثلاثة أشهر (350).

فصل في ذكر الإسراء برسول الله ﷺ ليلة المعراج :

رُوي عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن مالك بن صعصعة أن نبي الله ﷺ حدثهم عن ليلة أسري به قال :

بينما أنا في الحطيم وربما قال في الحجر مضطجعاً إذ أتاني آت فشق ما بين هذه إلى هذه فاستخرج قلبي ثم أُتيت بطِست من ذهب مملوءة إيماناً وحكمة (59/ب) فغسل قلبي ثم أعيد ثم أتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار يضع خطوته عند أقصى طرفه ، فحُمِلت عليه ، فانطلق بي جبريل حتى أتى السماء الدنيا فاستفتح ، فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل ، قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم ، قيل : مرحباً به فلنعم الجيء جاء ، ففتح فلما خلصتُ إذا فيها آدم ، قال : هذا أبوك آدم ، فسلمَّ عليه ، قال : فسلمتُ عليه فردَّ السلام ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح ، ثم صعد بي حتى أتى السماء الثانية فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل ، قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم ، قيل : مرحباً به فنعم الجيء جاء ، ففتح له ، فلما خلصتُ إذا نحن بعيسى ويحيى وهما أبناء الخالة ، قال : هذا يحيى وعيسى فسلمَّ عليهما قال : فسلمتُ وردا ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبي

(350) - أما أنها في ذي الحجة فهو صريح رواية كعب السابقة وغيرها ، وأما أنها كانت قبل الهجرة بثلاثة أشهر فقد نقله المصنف عن ابن حبان في الثقات (113/1) والمتبع للروايات يعلم أنها كانت قبل الهجرة بأشهر قليلة .

الصالح .

ثم صعد بي إلى السماء الثالثة فاستفتح فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل ،
قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ، فقيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم ، قيل :
مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح ، فلما خلصت إذا يوسف ، قال : هذا يوسف
فسلم عليه قال : فسلمت عليه فرد ، ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح .
ثم صعد بي السماء الرابعة فاستفتح ، فقيل : من هذا ؟ فقال : جبريل ،
قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم ، قيل :
فمرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح ، فلما خلصت فإذا إدريس قال : هذا إدريس
فسلم عليه قال : فسلمت عليه فردّ ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح .
ثم صعد بي حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل ،
قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم ،
قيل : مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح ، فلما خلصت إذا بهارون قال : هذا هارون
فسلم عليه قال : فسلمت عليه فرد السلام ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى
الصالح . ثم صعد بي حتى أتى السماء السادسة فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال :
جبريل ، قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ، قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم ،
قيل : مرحباً فلنعم المجيء جاء ، فلما خلصت فإذا موسى ، قال : هذا موسى فسلم
عليه قال : فسلمت عليه فردّ ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبى الصالح ، فلما
جاوزت بكى ، قيل : وما يبكيك ؟ قال : أبكي لأن غلاماً بُعث بعدي يدخل
الجنة من أمته أكثر ممن يدخلها من أمتي ، ثم صعد بي حتى أتى السماء السابعة
فاستفتح ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريل ، قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ، قيل :
وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم ، قيل : مرحباً به فنعم المجيء جاء ، ففتح فلما خلصت
إذا إبراهيم قال : هذا أبوك إبراهيم فسلم عليه قال : فسلمت عليه فرد السلام ثم

قال : مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح ثم رفعت لي سدرة المنتهى ، فإذا نبقتها مثل قلال هجر ، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة .

قال : هذه سدرة المنتهى ، قال : وإذا أربعة أنهار ، نهران ظاهران ونهران باطنان ، فقلت : ما هذا يا جبريل ؟ قال : أما الباطنان فنهران في الجنة ، وأما الظاهران فالنيل والفرات .

ثم رفع لي البيت⁽³⁵¹⁾ المعمور ، ثم أتى بإناء من خمر ، وإناء من لبن ، وإناء من عسل ، فأخذت اللبن فقال : هي الفطرة أنت عليها وأمتك ، ثم فرضت عليّ الصلوات خمسين صلاة كل يوم ، فرجعت فمررت بموسى ، فقال : بما أمرت ؟

قلت : أمرت بخمسين صلاة كل يوم ، قال : إن أمتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم وإني (60/ب) قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة ، ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك فرجعت فوضع عني عشرًا ، فرجعت إلى موسى فقال : بما أمرت ؟ قلت : أمرت بأربعين صلاة كل يوم ، قال : إن أمتك لا تستطيع أربعين صلاة إني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك .

فرجعت فوضع عني عشرًا ، فرجعت إلى موسى فقال : بما أمرت ؟ قلت : أمرت بثلاثين صلاة كل يوم ، قال : إن أمتك لا تستطيع ثلاثين صلاة فإني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك ، فرجعت فوضع عني عشرًا ، فرجعت إلى موسى فقال : بما أمرت ؟ قلت : أمرت بعشرين صلاة كل يوم ، قال : إن أمتك لا تستطيع عشرين

(351) - في الأصل (بيت) نكرة وهو سهو من الناسخ وما أثبتته هو الموافق لما في المصادر والسياق .

صلاة وإني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك ، فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم .

ثم رجعت إلى موسى فقال : بما أمرت ؟ قال : أمرت بعشر صلوات كل يوم ، قال : إن أمتك لا تستطيع عشر صلوات كل يوم وإني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك .

فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم .

قال : إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم وإني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك ، قلت : قد سألت ربي حتى استحيت لكني أرضى وأسلم ، فلما جاوزت ناداني منادٍ : أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي (352).

قال أبو حاتم البستي :

أسري بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس ثم عرج به إلى السماء ، وفرض عليه الصلوات الخمس ، ثم بعث الله جبريل يؤم رسول الله ﷺ عند البيت ويعلمه أوقات الصلاة ، فلما كان الظهر نودي أن الصلاة جامعة ففرع الناس واجتمعوا إلى نبيهم، فصلى بهم حين زالت الشمس على مثل الشراك .

يؤم جبريل محمداً ، ويؤم محمد الناس ، ثم صلى به العصر حين صار ظل كل شيء مثله (353)، ثم صلى به المغرب حين أفطر الصائم ، ثم صلى به العشاء

(352) - أخرجه البخاري (3035) (3674) ومسلم (164) من طريق قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة به .

وأخرجاه من طرق أخرى عن أنس به ، وعن أنس عن أبي ذر به .

(353) - هذا أول وقت العصر وهو قول جمهور العلماء على خلاف بينهم في زيادة الظل على المثل بشيء أم لا ، وهو راجع إلى الاختلاف في اشتراك آخر وقت الظهر مع أول العصر أم لا .

حين ذهب ثلث الليل حين غاب الشفق ، ثم صلى به الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ، ثم صلى به الظهر من الغد حتى صار ظل كل شيء مثله ، ثم صلى به العصر حين صار ظل كل شيء مثليه ، ثم صلى به المغرب حين أفطر الصائم (354) ، ثم صلى به العشاء حين ذهب ثلث الليل (355) ، ثم صلى به الفجر

= وقد دل على أن أول وقت صلاة العصر هو مصير ظل كل شيء مثله حديث ابن عباس هذا وحديث جابر وأبي مسعود وعبدالله بن عمرو وأبي موسى الأشعري كلها دلت عليه بالنص ولم يأت في شيء من النصوص عن النبي ﷺ خلاف هذا ، ولهذا أنكر العلماء على أبي حنيفة مخالفته لقول الجمهور ولهذه الأدلة ، فإنه قد وقف على بعضها إن لم نقل كلها ، لأنه ذكر بعضها في استدلالاته ، ومع هذا قال بأن أول العصر مصير ظل كل شيء مثليه .

وهذا الإعراض من الإمام أبي حنيفة عن هذه الأدلة كان بسبب كثرة أخذه بالرأي في مسائل الفقه ولا ينبغي الأخذ بقوله هذا ولا في أمثاله مما طغى فيه مذهب الرأي على الدليل .

ولهذا أنكر العلماء على أبي حنيفة قوله هذا .

قال ابن المنذر في الأوسط (330/2) : "هذا قول النعمان [يعني قوله في وقت العصر] وهو قول خالف صاحبه الأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ ، والنظر غير دال عليه ولا نعلم أحداً سبق قائل هذا القول إلى مقاتله وعدل أصحابه عن القول به فبقي قوله منفرداً لا معنى له" اهـ .

وقال ابن عبدالبر : "خالف أبو حنيفة في قوله هذا الآثار والناس وخالفه أصحابه" نقله عنه ابن قدامة في المغني .

فينبغي على الفقهاء الأحناف أن ينتبهوا للمسائل التي جانب الإمام أبو حنيفة فيها الصواب والدليل وغلب عليه فيها الرأي ، فيتركوا القول بها ويحذروا منها حفظاً لسنة النبي ﷺ فإنه لا مجال للنظر في قول غيره عند ثبوت قوله ﷺ وهذا من لوازم الشهادة بأنه رسول الله ، وإلا فما معنى هذه الشهادة إذا كان أحدها يقدم قول إمام مذهبه على قول رسول الله ﷺ ؟

ولكثر أمثال هذه المسائل في مذهب أبي حنيفة ومخالفته الدليل منها بوب الإمام ابن أبي شيبة في مصنفه باباً خاصاً بها ، والسعيد من نظر إلى هذه المسائل بمنظار العلم والحجة بعيداً عن التعصب المذموم المقيت الذي لا أظن الإمام أباً حنيفة نفسه يرضاه ، فقد كان مُعظماً للدليل رحمه الله .

(354) - كذا في جميع المصادر التي خرجت الحديث ، وهذا لفظ حديث ابن عباس الآتي تخريجه .

(355) - كذا في جميع المصادر التي خرجت الحديث ، وهذا لفظ حديث ابن عباس الآتي تخريجه .

حين أسفر ثم التفت جبريل عليه السلام إلى محمد ﷺ فقال : يا محمد هذا وقتك
ووقت الأنبياء قبلك ، الوقت فيما بين هذين الوقتين (356).

(356) - الحديث أصله في صحيح البخاري (499) (3785) ومسلم (610) من طريق الزهري عن عروة عن
بشير بن أبي مسعود عن أبي مسعود الأنصاري به مختصراً .
وجاءت الرواية من طريق عروة مفصلة لكن أعلاها أبو داود (107/1) والدارقطني في العلل (6/185 -
186) .

والرواية مفصلة جاءت من حديث جابر وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم .
أخرج حديث جابر الترمذي (150) والنسائي في الكبرى (471/1) وغيرهما من طريق عبدالله ابن
المبارك عن حسين بن علي بن حسين أخبرني وهب بن كيسان عن جابر به ، وهذا إسناد حسن
لحال الحسين .

وله متابعة من طريق برد بن سنان عن عطاء بن أبي رباح عن جابر به ، أخرجها النسائي في الكبرى
(470/1) .

وإسنادها حسن أيضاً .

وأخرج الحاكم (311/1) والدارقطني (257/1 - 258) وغيرهم متابعة من طريق عبدالعزيز بن
الماجشون عن عبدالكريم عن عطاء عن جابر به .
وفيه عبدالكريم هو ابن أبي المخارق ضعيف .

فالحديث صحيح بهذه الطرق عن جابر قال البخاري :

"أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي ﷺ قال : وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء
ابن أبي رباح وعمرو بن دينار وأبو الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبي نحو حديث وهب بن
كيسان عن جابر عن النبي ﷺ" . هـ .

أما حديث أبي هريرة فقد جاء عنه من طرق أهمها ما أخرجه ابن أبي خيثمة في أخبار المكيين
(119) والنسائي في الكبرى (466/1) وابن خزيمة (42/3) من طريق الفضل بن موسى عن محمد ابن
عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بنحوه مختصراً .
وإسناده حسن لحال محمد بن عمرو .

وله طريق أخرى عند الحاكم (307/1) من رواية أبي نعيم الفضل بن دكين ثنا عمر بن عبدالرحمن
ابن أسيد عن محمد بن عمار المؤذن عن أبي هريرة به .
وفيه عمر غير معروف بتعديل .

=

=
وأما حديث ابن عباس فأخرجه الترمذي (149) وأبو داود (393) وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (29) وغيرهما كثير من طريق عبدالرحمن بن الحارث بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس به ، وهذا الإسناد هو المحفوظ .
وفيه عبدالرحمن بن الحارث صدوق له أوهام لكنه توبع ، فأخرج عبدالرزاق في مصنفه (531/1) - (532) من طريق عبدالله بن عمر العمري عن عمر بن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه (نافع) عن ابن عباس به .
ومن طريقه الطبراني في الكبير (310/10) ومنه أصلحت إسناده فقد تحرف في المطبوع من المصنف .
وعبدالله ضعيف ، وعمر لم أقف له على ترجمة .
قال الطبري : تفرد به الدبري .
وقد حولف فرواه إسماعيل بن أبي عياش عن عبدالله العمري عن زياد بن أبي زياد عن نافع عن ابن عباس به .
رواه ابن أبي خيثمة (114) والدارقطني (258/1) .
وهناك متابعة أخرى عند الدارقطني (298/1) من طريق سليمان بن بلال عن محمد بن عمرو عن حكيم بن حكيم عن نافع عن ابن عباس به .
وهي متابعة جيدة .
وأيضاً أخرج عبدالرزاق (532/1) من طريق ابن جريج قال : قال نافع بن جبير وغيره ، فذكره رسلاً .
وهناك طريق غريبة غير محفوظة عرضت عنها كما في أخبار المكين (116) ، فطريق ابن عباس ثابتة إن شاء الله .
وللحديث شاهد مرسل أخرجه ابن أبي خيثمة (111) والبيهقي (362/1) الكبرى له من طريق همام عن قتادة عن الحسن به .
وهناك طرق أخرى عرضت عنها خشية الإطالة فهي قليلة الفائدة ومنها ما هو معلول .
تنبيه :

جاء في بعض الطرق كما في مرسل الحسن (رواية البيهقي) وطريق ابن جريج عن نافع بن جبير وغيره رسلاً أن نزول جبريل كان صبيحة الإسراء ولم أقف عليه من طريق ثابت ، لكن قال ابن عبدالبر في التمهيد : (34/8) : " ولم يختلفوا في أن جبريل هبط صبيحة ليلة الإسراء عند الزوال "أ.هـ.

فصل :

[24] أخبرنا أبو عمرو أنا والذي أنا محمد بن الحسين بن الحسن نا أحمد ابن الأزهر بن منيع نا روح بن عبادة .

قال أبو عبدالله وأخبرنا أبو عبيد الله محمد بن عبدالله بن معروف نا أبو سعيد الحسن بن علي بن بحر نا هوذة بن خليفة قالاً (357) نا عوف بن أبي جميلة عن زرارة بن أوفى قال : قال ابن عباس رضي الله عنهما : قال رسول الله ﷺ : لما كانت ليلة أسري (358) بي وأصبحت بمكة عرفت أن الناس مكذبي ، فقعده رسول الله ﷺ معتزلاً حزيناً ، فمر به أبو جهل فجاء حتى جلس إليه ، فقال له كالمستهزئ : هل كان من شيء ؟ (61/ب) قال : نعم ، قال : ما هو؟ قال : أسري بي الليلة ، قال : إلى أين ؟ قال : إلى بيت المقدس ، قال : ثم أصبحت بين ظهرينا ؟ قال : نعم ، قال : فلم يريه أنه يكذبه مخافة أن يجحد الحديث ، فدعا قومه إليه فقال له : أتحدث قومك بما حدثتني إن دعوتهم إليك ؟ قال : نعم .

قال : هي معشر بني كعب بن لؤي هلموا !

قال : فجاءوا حتى جلسوا إليهما ، فقال له : حدث قومك ما حدثتني . فقال رسول الله ﷺ : أسري بي الليلة ، قالوا : إلى أين ؟ قال : بيت المقدس ، قالوا : ثم أصبحت بين ظهرينا ؟ قال : نعم ، قال : فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على رأسه ، وقالوا : أتستطيع أن تنعت لنا المسجد ؟ قال وفي القوم من قد سافر إلى تلك البلدة ورأى المسجد .

قال رسول الله ﷺ : فذهبت أنعت لهم فمازلت أنعت وأنعت حتى التبس

(357) - أي هوذة وروح بن عبادة كلاهما .

(358) - في الأصل "أسر" فسقطت الياء سهواً .

عليّ بعض النعت ، قال : فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع دون دار عقيل
أو دار عقال ، قال : فنعتّ وأنا أنظر إليه .

قال : فقال القوم : أما النعت فوالله لقد أصاب (359).

وفي رواية جبير بن نفير عن شداد بن أوس قال : قلنا يا رسول الله :
كيف أسري بك ليلة أسري ؟

قال : صليت لأصحابي صلاة العتمة بمكة معتماً ، فأتاني جبريل بدابة
بيضاء فوق الحمار ودون البغل فاستصعبت عليّ فرأزها بأذنها ثم حملني عليها
فانطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها حتى بلغنا أرضاً ذات نخيل
فقال : انزل ، فنزلت فقال : صلّ ، فصليت ثم ركبنا ، فقال : أتدري أين صليت ،
قلت : الله أعلم ، قال : صليت بيثرب صليت بطيبة ، ثم انطلقت تهوي بنا يقع
حافرها حيث أدرك طرفها .

قال : انزل ، فنزلت فقال : صلّ ، فصليت ثم ركبنا (62/أ) فقال :
أتدري أين صليت ؟ قلت : الله أعلم ، قال : صليت بمدين ، صليت عند سحرة
موسى ، ثم انطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها ، ثم بلغنا أرضاً
بدت لنا قصورها ، فقال : انزل ، فنزلت ثم قال : صلّ ، فصليت ثم ركبنا فقال :
أتدري أين صليت ؟ قلت : الله أعلم ، قال : صليت ببيت لحم حيث وُلد عيسى

(359) - أخرجه النسائي (377/6) من طريق معتمر بن سليمان قال سمعت عوفاً عن زرارة عن ابن عباس به .
وهذا إسناد صحيح .

وأما من طريق هودّة فقد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (312/6) حدثنا هودّة عن عوف فذكره
بسنده .

وهودّة صدوق كما في التقريب لكن في روايته عن عوف ضعف .
أما طريق روح فقد أخرجه أحمد في مسنده (309/1) وغيره وروح ثقة .
وقد توبع كل من روح وهودّة ومعتمر من قبل جمع من الثقات .

المسيح ابن مريم عليه السلام ، ثم انطلق بي حتى دخلنا المدينة وبابها اليماني فأتى
قبلة المسجد فربط دابته ودخلنا المسجد من باب فيه تميل الشمس والقمر ، فصليت
من المسجد حيث شاء الله وأخذني من العطش أشد ما أخذني ، فأتيت بإناءين في
أحدهما لبن وفي الآخر عسل أرسل إليّ بهما جميعاً عدلت بينهما ثم هداني الله
فأخذت اللبن فشربت حتى قرعت به جبيني ، وبين يدي شيخ على منبر له فقال :
أخذ صاحبك الفطرة وإنه لمهدي .

ثم انطلق بي ، أتينا الوادي الذي في المدينة فإذا جهنم تنكشف عن مثل
الزرابي ، فقلنا : يا رسول الله كيف وجدتها ؟

فقال : مثل الحمة السخنة ، ثم انصرف بي ، فمررنا بغير لقريش بمكان
كذا كذا قد ضلوا بغيراً ، فيهم فلان فسلمت عليهم فقال بعضهم : هذا صوت
محمد ، ثم أتيت أصحابي قبل الصبح بمكة فأتاني أبو بكر فقال :
يا رسول الله أين كنت الليلة فقد التمنتك في مكانك ؟ فقلتُ : أعلمتُ
أني أتيت بيت المقدس الليلة ؟

فقال : يا رسول الله إنه مسيرة شهر ، فصفه لي .
قال : ففتح لي سراط كأني أنظر إليه لا يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم
عنه .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : أشهد أنك رسول الله ، وقال المشركون :
(26/ب) انظروا إلى ابن أبي كبشة زعم أنه أتى بيت المقدس الليلة .

فقال : إن من آية ما أقول لكم أنني مررت بغير لكم بمكان كذا وكذا قد
أضلوا بغيراً لهم فجمعه فلان وإنهم ينزلون كذا ويأتوكم يوم كذا يقدمهم جمل آدم
عليه مسح أسود وغرارتان سوداوان .

فلما كان ذلك اليوم أشرف القوم ينظرون حتى كان قريباً من نصف

النهار أقبل العير يقدمهم ذلك الجمل الذي وصفه رسول الله ﷺ . اهـ (360).

حديث مالك بن صعصعة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما صحيح
وحديث شداد بن أوس غريب (361).

وفي رواية قتادة عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : أتاني
جبريل بالبراق ليلة أسري بي مسرجاً ملجماً فلما ذهبت لأركبه تصعب عليّ فقال
له جبريل : أحمّد تفعل هذا ؟ فوالله ما ركبتك أحد أكرم على الله منه ، فرفض
عرقاً (362).

وفي رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ :

أتيت ليلة أسري بي بدابة دون البغل وفوق الحمار كانت تسخر للأنبياء

(360) - حديث شداد هذا أسنده المصنف في دلائله (143/1) والبخاري في مسنده (409/8) والطبراني في الكبير
(282/7) وفي الشاميين (110/3) والطبري في تهذيب الآثار (449/1) والبيهقي في الدلائل (355/2)
كلهم من طريق عمرو بن الحارث (الحمصي) ثنا عبد الله بن سالم (الأشعري) عن محمد بن الوليد
الزبيدي ثنا الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير عن شداد به .
وهذا إسناد صحيح كما قال البيهقي رجاله كلهم ثقات ، وعمرو بن الحارث قد وثقه ابن حبان
توثيقاً معتبراً فقد قال في ثقاته (480/8) : " روى عنه إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبيرق وأهل
بلده مستقيم الحديث " .

ومعلوم لدى الباحثين أن هذا توثيق معتبر ؛ لأن ابن حبان إنما يتساهل في الجاهيل ، أما من يعرفهم
فتوثيقه لا يقل رتبة عن غيره بل هو أرفع من توثيق الكثير لشدته فيهم .
(361) - هذا الاستغراب من المصنف هو شبه إعلال منه لطريق شداد ، ولم أفق على من أعله من الحفاظ ،
وهو استغراب وجهه .

(362) - أخرجه أحمد (164/3) والترمذي (3131) وابن حبان (46) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن قتادة
عن أنس به .
وهذا إسناد صحيح .

قبلي فركبتها ومعني جبريل فسرت ، فإذا هي تضع حافرها حيث تبلغ (363) طرفها، ثم قال : انزل فصلٌ ، فنزلت فصليت فقال : تدري أين صليت ؟ صليت بطيبة وإليه المهاجر إن شاء الله ، ثم قال : انزل فصلٌ ، فنزلت فصليت فقال : تدري أين صليت ؟ صليت ببيت لحم حيث وُلد عيسى عليه السلام ، ثم دخلت بيت المقدس فجمع لي الأنبياء فقدمني جبرائيل فصليت بهم ثم صعد بي إلى سماء الدنيا فإذا فيها آدم عليه السلام فقال لي سلم عليه فقال : مرحباً بابني والنبي الصالح ، ثم دخلت السماء الثانية فإذا فيها أبناء الخالة يحيى وعيسى ، ثم دخلت السماء الثالثة فوجدت فيها يوسف ، ثم دخلت السماء الرابعة فوجدت فيها هارون ، ثم دخلت السماء الخامسة فوجدت فيها إدريس ، قال الله : ورفعناه مكاناً علياً ، ثم صعدت السماء السادسة فوجدت فيها موسى عليه السلام ، ثم صعدت السماء السابعة فوجدت فيها إبراهيم عليهم (364) السلام ، ثم صعدت فوق سبع سماوات فغشيتني ضبابة فحررت ساجداً .

ف قيل لي : إني يوم خلقت السماوات والأرض فرضت على أمتك خمسين صلاة فقم بها أنت وأمتك ، فمررت على موسى فقال لي : كم فرض عليك ؟ فقلت : خمس صلوات (365) ، قال : فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما (366) .

(363) - كذا في الأصل .

(364) - كذا في الأصل .

(365) - كذا في الأصل . وهذا سياق الطبراني في مسند الشاميين ، لكن المصنف إما اختصره اختصاراً مخلاً أو سقط من الناسخ .

(366) - أخرجه النسائي (450) والطبراني في مسند الشاميين (194/1) من طريق سعيد بن عبدالعزيز التنوخي

قال حدثنا يزيد بن أبي مالك قال حدثنا أنس به .

وهذا إسناد حسن لحال يزيد بن أبي مالك .

حديث يزيد بن أبي مالك عن أنس حديث حسن مداره على أهل الشام،
وفي رواية أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ فسمعت نداءً عن يميني يا محمد على
رسلك ، فمضيت ولم أعرج عليه ، ثم سمعت عن شمالي يا محمد على رسلك
فمضيت ولم أعرج عليه ، ثم استقبلتني امرأة عليها من كل زينة رافعة يديها تقول
على رسلك فمضيت ولم أعرج عليها ، ثم أتيت بيت المقدس ثم دخلت المسجد
فصليت فقال لي جبريل : ماذا رأيت في وجهك ؟

فقلت : سمعت نداءً عن يميني أن يا محمد على رسلك أسألك فمضيت ولم
أعرج عليه ، قال : ذلك داعي اليهود ، أما إنك لو وقفت عليه تهودت أمتك . ثم
سمعت نداءً عن يساري يا محمد على رسلك فمضيت ولم أعرج عليه ، فقال :
ذلك داعي النصارى أما إنك لو وقفت عليه تنصرت أمتك . قال : ثم استقبلتني
امرأة عليها من كل زينة (63/ب) رافعة يديها تقول : على رسلك أسألك ،
فمضيت ولم أعرج عليها ، قال : تلك الدنيا تزينت لك أما إنك لو وقفت عليها
اخترت الدنيا على الآخرة .

قال : ثم أتيت بإناءين أحدهما لبن والآخر فيه خمر ، فقيل : اشرب أيها
شئت فاخترت اللبن ، قال : أصبت الفطرة .

وقال ابن المسيب : أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك (367)، وفي
رواية أبي هارون أيضاً عن أبي سعيد حتى انتهينا إلى باب السماء الدنيا فاستفتح
جبريل ، فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل ، قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ،
ففتحوا لي وسلموا عليّ وإذا ملك موكل يحرس السماء يقال له : إسماعيل ، معه

(367) - سياق حديث أبي سعيد هذا ، وتمته التي ستأتي هو سياق منكر ، وأما رواية ابن المسيب عن أبي
هريرة فهي عند البخاري (3214) (3254) (5254) ومسلم (168) وكررها بعد الحديث رقم
(2009) وليس فيها التفصيل الذي في رواية أبي سعيد وسيأتي الكلام عن روايته .

سبعون ألف ملك مع كل ملك منهم مائة ألف ثم قال : (وما يعلم جنود ربك إلا هو).

وإذا برجل كهيفة يوم خلقه الله لم يتغير منه شيء ، وإذا هو تعرض عليه أرواح ذريته ، فإذا كان روح مؤمن قال : روح طيب وريح طيبة ، اجعلوا كتابه في عليين ، وإذا كان روح كافر قال : رويح خبيث وريح خبيثة ، اجعلوا كتابه في سجين .

فقلت : يا جبريل ، من هذا ؟ قال : هذا أبوك آدم ، فسلم عليّ ورحب بي فقال : مرحباً بالابن الصالح .

ثم نظرت فإذا يقوم لهم مشافر كمشافر الإبل قد وكل بهم من يأخذ بمشافرهم (368) ثم يجعل في أفواههم صخراً من نار يخرج من أسافلهم ، قلت : يا جبريل من هؤلاء ؟ قال : (الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ، إنما يأكلون في بطونهم ناراً) .

ثم نظرت فإذا أنا يقوم يحذى من جلودهم ثم يدس في أفواههم ويقال : كلوا كما أكلتم ، فإذا أكره ما خلق الله لهم ذلك .

فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟

قال : هؤلاء الهمازون اللمازون الذين يأكلون لحوم الناس .

ثم نظرت فإذا أنا يقوم على مائدة عليها لحم مشوي كأحسن ما رأيت من اللحم فإذا حولهم جيف ، فجعلوا يقبلون على الجيف يأكلون منها ويدعون اللحم ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟

قال : هؤلاء الزناة ، عمدوا إلى ما حرم الله عليهم ، وتركوا ما أحل الله

(368) - في الأصل حصل سبق قلم فكتب : بمشافرهم ، والتصويب من المصادر الأخرى وهو مقتضى الكلام .

لهم (369).

وفي رواية علي بن زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول

الله ﷺ:

لما أسري بي مررت برجال تفرض شفاههم بمقاريض من نار ، فقلت :
من هؤلاء يا جبريل ؟

فقال : خطباء أمتك ، يأمرون الناس بالر و ينسون أنفسهم وهم يتلون
الكتاب أفلا يعقلون (370).

وفي رواية مرة بن شراحيل عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال :
لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدرة المنتهى وهي في السماء
السابعة ، وإليها ينتهي ما يعرج من الأرواح ويقبض وإليها ينتهي ما يقبض من
فوقها (إذ يغشى السدرة ما يغشى) ، قال : فراش من ذهب ، قال : فأعطي
رسول الله ﷺ ثلاثة :

- الصلوات الخمس ، وخواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن مات من أمته لا
يشرك بالله شيئاً (371).

[25] أخبرنا أبو عمرو عبدالوهاب أنا والدي أنا أحمد بن محمد بن عمر نا

(369) - أخرجه الحارث بن أسامة (170/1 - بغية) والطبري في تفسيره (11/15) والآجري (1027) والبيهقي
في الدلائل من طريق عن أبي هارون العبيدي عمارة بن جوين عن أبي سعيد ، وأبو هارون متروك
وحديثه هذا جله منكر .

(370) - أخرجه أحمد (180/3) وابن المبارك (27) مسنده وأبو يعلى (69/7) من طريق حماد بن سلمة حدثنا
علي بن زيد عن أنس به .

وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف ، لكن الحديث صحيح من غير هذه الطريق .
(371) - أخرجه مسلم (173) من طريق مالك بن مغول عن الزبير بن عدي عن طلحة عن مرة عن ابن
مسعود به .

عبدالله بن أحمد بن حنبل أبو عبد الرحمن نا محمد بن جعفر الوركاني ومحمد بن بكار قالوا : نا إسماعيل بن زكريا الخلقاني عن عاصم الأحول عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إن الله اصطفى إبراهيم بالخلقة واصطفى موسى بالكلام واصطفى محمداً بالرؤية (64/ب) ﷺ وعلى جميع الأنبياء (372).

قال أهل التاريخ :

كانت ليلة المعراج قبل الهجرة إلى المدينة بقريب من سنة قالوا : فلما علمت قريش أن الأنصار قد بايعوا رسول الله ﷺ اجتمع نفر من أشرف قريش كل قبيلة ودخلوا دار الندوة ليدبروا أمرهم في رسول الله ﷺ فاعترضهم إبليس وقد ذكرنا هذه القصة قالوا : وأتى جبريل النبي ﷺ وأخبره بمكر القوم ، وأمره أن لا يبيت في مضجعه الذي كان يبيت فيه .

واجتمعت قريش عند باب بيته يرصدونه ، فخرج رسول الله ﷺ وفي يده حفنة من تراب فرماها في وجوههم ، فأخذ الله بأعينهم وانطلق رسول الله ﷺ .
قالوا : ثم خرج إلى الغار (373).

فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : إنا لله وإنا إليه راجعون ، أخرجوا

(372) - الأثر موقوفاً من طريق عبدالله بن أحمد هو في السنة له (577) وأخرج ابن خزيمة في التوحيد (485/2) والطبري في التفسير (18/27) والطبراني (332/11) والدارقطني في الرؤية (313) كلهم من طريق عاصم عن عكرمة عن ابن عباس به .

وهذا إسناد صحيح .

وتوبع عاصم من قبل قتادة كما في سنن النسائي (472/6) الكبرى والسنة لعبدالله بن أحمد (579) والرؤية للدارقطني (293 - 312) ومن قبل يزيد بن حازم كما في السنة لعبدالله (578) والرؤية للدارقطني (295) .

(373) - تقدم برقم (250) تخريج القصة ، وهي ثابتة .

نبيهم ليهلكن .

فنزلت : ﴿ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ﴾ ، وهي أول آية نزلت في القتال (374) ، وأمر الله رسول الله ﷺ بالهجرة إلى المدينة .

فصل في ذكر مغازي رسول الله ﷺ وسراياه وبعوثة :

قال أهل التاريخ :

أول راية عقدها رسول الله ﷺ بعث عبيدة بن الحارث بن المطلب مَقْدَمَهُ المدينة في ستين رجلاً من المهاجرين نحو الأبواء (375) .

(374) - الحديث يرويه الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

رواه هكذا عن الأعمش موصولاً قيس بن الربيع كما في تفسير الطبري (172/17) والطبراني في الكبير (16/12) .

وتابع قيساً سفيان الثوري فرواه عن الأعمش به موصولاً .

رواه عن سفيان هكذا موصولاً كل من :

1 - إسحاق بن يوسف الأزرق عند النسائي (3/3) والترمذي (3171) .

2 - أبو نعيم النخعي عند الحاكم (422/2) .

3 - أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي عند الحاكم أيضاً (269/2) .

4 - عبدالرزاق عند أبي عروبة في كتابه الأوائل (72) .

5 - عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي عند الدارقطني في العلل (22) ، خمستهم عن سفيان موصولاً .

وخالفهم أبو أحمد الزبيري وعبدالرحمن بن مهدي عند الترمذي (3171 - 3172) فروياه عن سفيان

... عن سعيد مرسلًا ، ولعل غيرهما تابعهما على الإرسال كما يفهم من كلام الترمذي والدارقطني ،

فالوصل محفوظ خلافاً لما قد يفهم من كلام الترمذي .

وخاصة أنه لم يختلف على قيس ، والله أعلى وأعلم .

(375) - روى هذا ابن إسحاق فأخرج البيهقي في الدلائل (10/3) بسند صحيح عنه أنه قال : وبعث (أي

رسول الله) في مقامه ذلك عبيدة بن الحارث بن عبدالمطلب في ستين ركباً من المهاجرين ليس فيهم

من الأنصار أحد ، وكان أول لواء عقده رسول الله .

=

وقال موسى بن عقبة :

أول راية عقدت لحمزة بن عبدالمطلب (376)، وقيل : أول بَعَثٍ بَعَثُ

= ورواه عن ابن إسحاق أبو عوانة (361/4 - 362) وذكر موطنها التي قصدته السرية وأنه إلى إخناسف من ثنية المرة وهو ماء بالحجاز .

وروى خليفة بن خياط (61/1) عن ابن إسحاق أنه قال : "والذي سمعنا من أهل العلم عندنا أن راية عبيدة بن الحارث كانت أول راية عقدت" ، وهو رواية الزبير بن بكار .

قال الحافظ ابن حجر عن سرية عبيدة كما في الفتح (84/7) : "كان القتال فيها أول حرب وقعت بين المشركين والمسلمين وهي أول سرية بعثها رسول الله في السنة الأولى من الهجرة" ، ذكر ذلك الزبير بن بكار بسنده له ، لكن خالف بعضهم فقال بخلاف رواية ابن إسحاق .

قال ابن إسحاق فيما صح عنه كما للدلائل للبيهقي (11/3) :

فقال بعض الناس : كانت راية حمزة قبل راية عبيدة ، وقال بعض الناس راية عبيدة قبل راية حمزة ، وذلك أن رسول الله شيعهما جميعاً معاً فأشكل ذلك على الناس أ.هـ .

ورواه عنه بمعناه أبو عروبة في كتاب الأوائل (89/1) وأبو عوانة في مسنده (362/4) .

وروي عن ابن إسحاق في هذا إسناد غريب ، فنقل الذهبي في تاريخ الإسلام (41/2) عن ابن أبي الزناد عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة أن أول راية عقدها راية عبيدة بن الحارث .
والمروي عن عروة خلافه كما سيأتي .

وفي شأن بعث عبيدة دون التعرض لأولية البعث من عدمه نقل الحافظ في الفتح (280/7) عن أبي الأسود في مغازيه فقال :

"وذكر أبو الأسود في مغازيه عن عروة ووصله ابن عائذ من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ لما وصل إلى الأبواء بعث عبيدة بن الحارث في ستين رجلاً فلقوا جمعاً من قريش فتراموا بالنبل فرمى سعداً.هـ .

(376) - رواه البيهقي في الدلائل (8/3 - 9) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .

ومن طريقين عن موسى بن عقبة عن الزهري كلاهما الزهري وعروة واللفظ للزهري :

بعث رسول الله حمزة في ثلاثين ركباً وكان أول بعث بعثه ، فساروا حتى بلغوا سيف البحر من أرض جهينة فلقوا أبا جهل في ثلاثين ومائة من المشركين فحجز بينهم مخشي وقيل مجدي بن عمرو الجهني فلم يكن بينهم قتال وأخرجه ابن سعد من طريقين عن أبي معشر وموسى بن عقبة (6/2) الطبقات له .

وروى خبر السرية أيضاً ابن إسحاق عند ابن سعد (6/2) وأبي عوانة (361/4) دون أولية هذا =

عبدالله بن جحش يوم نخلة⁽³⁷⁷⁾، قال عروة : ثم بعث بعد عبيدة حمزة بن

= البعث .

والقول بأنه أول لواء أو بعث هو قول عروة والزهري وعلي بن محمد وموسى بن عقبة والواقدي
والأموي في مغازيه وأبو الحسن المدائني وابن عبدالير وابن القيم والذهبي .

انظر الطبقات لابن خياط (62/1) والاستيعاب (43/1) (878/3) وأسد الغابة (67/2) وزاد المعاد
(163/3) (244/3) وتاريخ الإسلام (41/2) وفتح الباري (280/7) .

(377) - قال ابن عبدالير في الاستيعاب (878/3) : "وروى عاصم الأحول عن الشعبي أنه قال : أول لواء
عقده رسول الله ﷺ فلعبد الله بن جحش حليف لبني أمية" .

وأسنده هذا الخبر عن الشعبي ابن خياط فأخرج في تاريخه (62/1) حدثني عمرو بن المنخل قال حدثني
رجل عن عاصم الأحول عن الشعبي به .

وفيه هذا المبهم لكنه صرح به في طريق أخرى ، فأخرج أبو نعيم في الحلية (108/1) وابن عساكر
(42/10) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا أبي حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم الأحول
عن الشعبي به مرسلًا .

ورواه أبو نعيم في الحلية أيضاً (315/4) من طريق أخرى عن عبدالواحد بن زياد عن عاصم عن
الشعبي به .

وإسناده ثابت على ما فيه من إرسال .

وروى الحاكم في المستدرک (220/3) عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زرّ عن ابن مسعود به .
فخالف أبو بكر في إسناده ولعل عاصماً حفظه بالإسنادين والله أعلم ، وإلاً فرواية عبدالواحد أقوى .
وروي الخبر عن سعد بن أبي وقاص ، فأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه (268/7 - 352) وأحمد
(178/1) من طريق مجالد عن زياد بن علاقة عن سعد به بلفظه وكان أول أمير أمر في الإسلام .
فيه مجالد ضعيف وزياد لم يسمع من سعد .

وأصل القصة ثابت ، فروى الطبري في التفسير (349/2) (365/2) ، وابن أبي حاتم (384/2 - 388) ،
والبيهقي في الكبری (11/9) ، وأبو يعلى في المفاريد (46) كلهم من طريق المعتمر ابن سليمان التيمي
عن أبيه أنه حدثه الحضرمي (هو ابن لاحق) عن أبي السوار يحدثه عن جندب بن عبدالله به بذكر
القصة مطولة دون التعرض لأنه أول لواء أو مبعث .

وهذا إسناد صحيح ، الحضرمي هو ابن لاحق لا بأس به كما قال الحافظ ، وجاء مبهماً عند الطبري
= والمخفوف ذكره مسمى .

عبدالمطلب إلى سيف البحر من ناحية العيص في ثلاثين من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد ، فلقى أبا جهل بن هشام في ثلاثمائة من أهل مكة ، فحجز بينهم

= وللقصة طرق أخرى ، فقد رواها ابن إسحاق في مغازيه حدثني يزيد بن رومان عن عروة بها مطولة ، وقد ساقها المصنف كما سيأتي .
أخرجها البيهقي في الدلائل (18/3) .
وجاءت أيضاً من طرق عن الزهري عن عروة بها مرسله كما في تفسير الطبري وأخبار المدينة لابن شبة والدلائل للبيهقي (17/3 - 20) .
ورواه أبو نعيم من طريق أبي سعد البقال عن عكرمة عن ابن عباس ، كذا في الإصابة (594/6) وأبو سعد ضعيف .
ولها طريق أخرى عن عكرمة عن ابن عباس أخرجه ابن عساکر (177/24) من طريق ابن عائذ عن محمد بن شعيب عن شابور عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس بها .
وفي إسناده عثمان ضعيف واستغرب الطريق ابن منده فقال :
حديث غريب بهذا الإسناد تفرد به ابن عائذ ، كذا في تاريخ دمشق (177/24) .
وروى القصة الطبري في تفسيره (351/2) من طريق عبدالله بن أبي جعفر عن أبيه عن حصين عن أبي مالك الغفاري بها مرسله .
عبدالله وأبوه عيسى كلاهما لا يحتج بحديثهما لكنهما قويان في الشواهد .
وروى خير مقتل ابن الحضرمي وتعبير الكفار للمسلمين ونزول الآيات الطبري (350/2) من طريق الزهري والجزري عن مقسم مرسلًا وانظر سيرة ابن هشام (148/3) .
ورواها الطبري أيضاً من طريق أسباط بن نصر عن السدي (349/2) .
وأصل القصة في صحيح البخاري (63) دون التصريح بذكر ابن جحش ، ودون إسناد .
وبعد هذا العرض للروايات التي أشار إليها المصنف نجد أن الاختلاف قائم في ذكر أول لواء ، وقد حاول الحافظ الجمع بين الأقوال فقال : "ويمكن الجمع على رأي من يغاير بين الراية واللواء والله أعلم".
قال ابن عبدالبر (43/1) الاستيعاب : "الأكثر أن سرية عبدالله بن جحش كانت في سنة اثنتين في غرة رجب" ا.هـ .
تنبيه : المراد بذكر الخلاف إنما هو عن السرايا التي بعث بها رسول الله ﷺ ولم يكن معها .

مجدي (378) بن عمرو الجهيني وكان موادعاً للفريقين جميعاً فانصرفوا على غير قتال
(65/أ) (379).

ثم غزا رسول الله ﷺ في شهر ربيع الآخر يريد قريشاً حتى بلغ
بواط (380) من ناحية رَضَوًا ثم رجع إلى المدينة ولم يلقَ كيداً أي حرباً (381).

ثم غزا يريد قريشاً فسلك على نقب بني دينار بن النجار ، فصلى عند
شجرة يقال لها : ذات الساق ، وضع عندها طعاماً فأكل وأكل منه الناس ثم
ارتحل فنزل العشيّة من بطن ينبع ثم أودع بني مدلج وحلفاءهم من بني ضمرة ثم

(378) - كذا في الأصل ، وكذلك هو في كثير من المصادر وفي بعضها مخشي ، والأقرب إلى الصواب مجدي
انظر صحيح مسلم (3009) .

(379) - انظر التحريج رقم (376) ، أما الجهيني هكذا فنسبة إلى جهينة القبيلة القضاعية العربية المعروفة ،
والأغلب في النسب إليها : الجهني ، وفي قول أكثر أهل النسب أن قضاة عدنانية لا قحطانية .

(380) - قال البخاري في الصحيح ما قبل الحديث (3733) باب غزوة العشيّة أو العسيرة قال ابن إسحاق :
أول ما غزا النبي ﷺ الأبياء ثم بواط ثم العشيّة .هـ .

فعلقه عن ابن إسحاق وهو صحيح عن ابن إسحاق كما عند أبي عوانة (361/4) وغيره وأخرج
مسلم (3009) عن جابر أنه سار مع النبي في غزوة بواط وذكر طرفاً من أخبار مقدماتها .
وانظر الطبقات لابن سعد (8/2) .

(381) - ذكر هذا ابن إسحاق فيما ثبت عنه كما في الدلائل للبيهقي (10/3 - 11) وعند ابن خياط (3/1)
وغيرهما .

وذكره ابن سعد في الطبقات (8/2) .

ووقع خلاف فيمن استخلف في المدينة في هذه الغزوة فقبل سعد بن معاذ كما ذكر الواقدي ورجحه
شيخ الإسلام ابن تيمية (68/5) في منهاج السنة وتلميذه ابن القيم في الزاد (168/3) .

وقيل السائب بن عثمان بن مظعون كما ذكر ابن هشام (348/2) .

وبواط "جبلان فرعان أصلهما واحد من جبال جهينة مما يلي طريق الشام ، وبين بواط والمدينة أربعة
برد" زاد المعاد (165/3) .

رجع إلى المدينة⁽³⁸²⁾، فلم يقم بالمدينة إلا ليالي قلائل حتى أغار كُرز بن جابر الفهري على مسرح المدينة فخرج في طلبه ، وفاته كُرز ثم رجع إلى المدينة⁽³⁸³⁾،

(382) - روى هذا القدر ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (598/1) وفي دلائل البيهقي (11/3) بسند ثابت عنه .

وذكر ذات الساق إنما هو في سيرة ابن هشام وفي تاريخ الطبري (12/2) والنسائي (53/5) .
وذكر العشرة ومصالحه بني مدج وحلفائهم رواه عمار بن ياسر وكان شاهداً من طريق ابن إسحاق قال أخرني يزيد بن محمد بن خثيم عن محمد بن كعب القرظي قال : حدثني أبوك محمد بن خثيم عن عمار به .

قال البخاري : هذا إسناد لا يعرف سماع يزيد من محمد ولا محمد بن كعب من ابن خثيم ولا ابن خثيم من عمار .

وسوغ الحافظ سماع ابن خثيم من عمار .

قال ابن كثير في البداية (246/3) وهذا حديث غريب من هذا الوجه .

وذكر غزوة العشرة ثابت فقد أخرج البخاري (3733) عن زيد بن أرقم أنه عددها من غزواته ﷺ .

وفي بعض الروايات الأخرى جاء ذكرها أيضاً .

وأما ضبطها فقد قال الحافظ (280/7) :

"فلم يختلف أهل المغازي أنها بالمعجمة والتصغير وآخرها هاء" يعني : العُشيرة .

قال ابن إسحاق هي ببطن ينبع .

وذكر أهل المغازي أن النبي قد استخلف أبا سلمة على المدينة فيها .

(383) - هذه الإغارة وخروج النبي في طلبهم رواها ابن إسحاق فيما ثبت عنه كما في مسند أبي عوانة

(361/4) والدلائل للبيهقي (13/3) (465/5) ورواها الزهري كما عند أبي عوانة (366/4) والبيهقي

(463/5) في دلائله وسمها ذي العشرة .

ورواها الطبري في تفسيره (187/9) من طريق محمد بن سعد قال حدثني أبي قال ثني عمي قال

حدثني أبي عن أبيه عن ابن عباس به .

ورواها حماد بن إسحاق كما في تركة النبي ﷺ (106 - 107) وفي إسناده الواقدي ، وكرز هذا قد

أسلم بعدها وأمره الرسول ﷺ على السرية التي طاردت العرنيين الذين قتلوا الراعي بعد أن سملوا عينيه

واستشهد رضي الله عنه يوم الفتح .

روى مطاردته للعرنيين الواقدي كما في المستدرک (594/3) وهو في الطبقات وابن مردويه في =

فأقام بها جمادى الآخرة ، ثم بعث عبدالله بن جحش مَقْفَلَه من بدر الأولى - وهي غزوة كرز بن جابر - وبعث مع عبدالله بن جحش كتاباً وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم يقرأ كتابه ولا يستكره أحداً من أصحابه ، فلما سار عبدالله ابن جحش فتح الكتاب ونظر فيه فإذا فيه إذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل نخلة فترصد بها قريشاً وتعلم لنا أخبارهم .

فلما نظر عبدالله في الكتاب قال : سمعاً وطاعة ، ثم قال لأصحابه : قد أمرني رسول الله ﷺ أن أمضي إلى نخلة وهي بين مكة والطائف أن أرصد بها قريشاً حتى آتية منهم بخبر ، وقد نهاني أن أستكره أحداً منكم ، فمن كان يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق ، ومن كره ذلك فليمض لطيبة فإنني ماضٍ لأمر رسول الله ﷺ .

فمضى ومضوا معه لم يختلف منهم أحد .

حتى إذا كان بمعدن من فرق الفرع يقال له : بُحْران أضل سعدٌ وعتبةٌ بعيداً لهما (65/ب) .

فتمخلفا في طلبه ومضى عبدالله في بقية أصحابه حتى نزلة نخلة ، فمرت بهم عير لقريش تحمل زيبياً وأدماً وتجارة من تجارة قريش فيها عمرو بن الحضرمي وعثمان بن عبدالله بن المغيرة وأخوه نوفل والحكم بن كيسان فلما رأوا المسلمين وهم ثمانية رهط من المهاجرين ، فهابوهم .

فأشرف عليهم عكاشة بن محصن ، وقد كان حلق رأسه ، فلما رآه القوم

= تفسيره عند آية الحرابة وأسد الرواية بسنده من غير طريق الواقدي إلى سلمة بن الأكوع كما تفسير ابن كثير (50/2) وفي إنساده موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي منكر الحديث ، وقال ابن كثير قريب جداً ثم وجدت الطبراني رواه في المعجم (6/7) من طريق موسى أما استشاده يوم الفتح فمن رواية عروة مرسلأ .

وقالوا عُمَار لا بأس عليكم منهم ، وتشاور أصحاب النبي ﷺ فيهم ، وذلك في آخر يوم من رجب .

فقال القوم : والله لئن تركتم القوم هذه الليلة ليدخلن الحرم ، ولن قاتلتموهم لتقاتلنهم في الشهر الحرام .

فتردد القوم ثم أجمعوا على قتل من قدروا عليه منهم ، وأخذ ما معهم ، فرمى واقدُ بنُ عبدالله الحنظلي عمرو بنَ الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان والحكم ، وأفلتهم نوفل حضراً .

قال أهل التاريخ :

وكان قتل عمرو بن الحضرمي أول دم هريق في الإسلام .

قالوا : وأقبل عبدالله بن جحش وأصحابه بالغير والأسيرين حتى قدموا على رسول الله ﷺ فقال لهم : ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام . فوقف العير والأسيرين وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً .

فلما قال ذلك رسول الله ﷺ سَطِطَ في أيدي القوم وظنوا أنهم قد هلكوا وعنفهم إخوانهم من المسلمين فيما صنعوا .

وقالت قريش : قد استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام وسفكوا فيه الدماء ، وأخذوا الأموال وأسروا الرجال ، فقال : من يرد عليهم من المسلمين بمكة ، إنما أصابوا ما أصابوا في شعبان .

قالت اليهود : "عمرو الحضرمي (66/أ) قتله ابن واقد ، عمرت الحرب وحضرت الحرب ووقدت الحرب (384)" فجعل الله ذلك على الكفار .

فلما أكثر الناس في ذلك ، أنزل الله عز وجل على رسوله ﷺ :

(384) - تنفأل اليهود بما ذكرت .

﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه﴾ الآية ، فلما نزل القرآن فرج عن المسلمين ما كانوا فيه ، وبعثت قريش إلى رسول الله ﷺ في فداء الأسيرين ، فقال رسول الله ﷺ حتى يقدم صاحبانا : سعد وعتبة ، فإن كنتم قتلتموهما نقتل صاحبيكم ، فقدم سعد وعتبة ، ففادى رسول الله ﷺ بالأسيرين .

فأما الحكم فأسلم ، وأما عثمان بن عبد الله فرجع إلى مكة كافراً .

قالوا : فلما نزلت الآية طمع المسلمون في الأجر وقالوا :

يا رسول الله أنطمع أن يكون لنا غزوة تُعطى فيها أجر المجاهدين في سبيل الله ، فأنزل الله عز وجل في ذلك : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم ﴾ (385) .

فصل :

قال أهل التاريخ :

ثم خرج رسول الله ﷺ إلى ذي العشيرة (386) في المهاجرين واستخلف على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد وكان يحمل لواء حمزة بن عبدالمطلب حتى بلغ بطن ينبع فوادع بها بني مدلج ثم رجع (387) .

قالوا : وكان النبي ﷺ يجب أن يوجه إلى الكعبة فأنزل الله عز وجل :

﴿ قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها ، فول وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ ﴿ وقال السفهاء من الناس ﴾ وهم اليهود ﴿ ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ﴾ .

(385) - تقدم برقم (377) تخريج هذا الخبر ضمن ذكر سرية عبد الله بن جحش وتم بيان من رواه مطولاً بسياق المصنف .

(386) - مهمل في الأصل .

(387) - تقدم تخريجها برقم (382) .

فأنزل الله عز وجل : ﴿ قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ﴾ فصرفت القبلة إلى الكعبة في الظهر يوم الثلاثاء في النصف من شعبان (66/ب) فكانت صلاته نحو بيت المقدس بعد قدومه المدينة سبعة عشر شهراً وثلاثة أيام .

فخرج رجل بعدما صلى فمر على قوم من الأنصار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيت المقدس ، فقال :

أشهد أنني صليت مع رسول الله ﷺ وأنه قد وجه إلى الكعبة فانحرف القوم في صلاتهم حتى توجهوا إلى الكعبة (388).

قالوا : ثم أنزل الله فريضة الصوم في شعبان (389) ، فلم يأمرهم رسول الله ﷺ بعد فرض صوم رمضان بصيام عاشوراء ولا نهاهم عنه (390) .

قالوا : ثم كانت غزوة بدر .

فخرج رسول الله ﷺ في شهر رمضان لاثنتي عشر ليلة خلت منه يريد اعتراض عيرات قريش ومعه المهاجرون والأنصار ، فضرب معسكره ببئر أبي عتبة فعرض أصحابه وردّ من استصغر منهم (391) ، وكان ممن رد في ذلك اليوم من

(388) - أخرجه البخاري (390 - 4222 - 6825) ومسلم (525) كلاهما عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب به وليس فيهما "وثلاثة أيام" .

ورواه غير البراء من الصحابة .

(389) - نقله عن ابن حبان في الثقات (152/1) وهو في الطبقات لابن سعد (248/1) ، وانظر البداية والنهاية (255/3) .

(390) - رواه مسلم (1128) من طريق شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر ابن سمرة رضي الله عنه قال : "كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده .

وورد قريب من معناه من حديث عائشة عند البخاري (1515) ومسلم (1125) .

ومن حديث ابن عمر عند البخاري (1793) ومسلم (1126) .

(391) - ذكر هذا العرّض ابن سعد في الطبقات (12/2) دون إسناد وذكر رده ﷺ للبعض لا يستلزم العرّض وإن كان يحتمله .

المسلمين عبد الله بن عمر ورافع بن خديج والبراء بن عازب وزيد بن ثابت وأسيد
ابن حضير رضي الله عنهم (392).

وكان عمير بن أبي وقاص أخو سعد بن أبي وقاص يتستر في ذلك لأن لا
يراه النبي ﷺ .

فقال له سعد : مالك يا أخي ؟ قال : إني أخاف أن يراني النبي ﷺ
فيستصغرنني فيردني ، ولعل الله أن يرزقني الشهادة ، فرآه رسول الله ﷺ فرده فبكى
بكاءً شديداً فأجازه رسول الله ﷺ وقُتِلَ ببدر شهيداً (393).

(392) - روى البخاري في صحيحه (3739) عن البراء بن عازب أنه قال :

استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر .

أما أسيد بن حضير فذكره وهم ، ولعله من ابن حبان ، فالمصنف نقله عنه من الثقات لأن أسيداً من
النقباء الذين شهدوا العقبة ، ولعله أراد أسيد بن ظهير فإنه متأخر الوفاة .

واستصغار الباقيين إنما ذكره الواقدي كما نقله ابن عبد البر في الاستيعاب (156/1) .

(393) - ثابت بمعناه فقد روى المروزي في السنة (146) والبزار في مسنده (313/3) والحاكم في المستدرک

(208/3) من طريق عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن عامر بن سعد عن أبيه سعد

ابن أبي وقاص : أن النبي ﷺ نظر إلى عمير بن أبي وقاص فاستصغره حين خرج إلى بدر ثم أجازه .

وهذا إسناد صحيح إن شاء الله .

وأما أنه قتل يوم بدر فهذا ما ذكره عبد الله بن جعفر المخرمي راوي الحديث ، كما في مسند البزار

بعد ذكره للحديث .

وقال به الزهري كما في معجم الطبراني (55/17) .

وابن إسحاق أيضاً كما في سيرته (288/3) وفي السنن للبيهقي (366/2) والمعجم الكبير للطبراني

(55/17) .

وابن خياط كما في تاريخه (59/1) .

وموسى بن عقبة كما في السنن للبيهقي (366/2) .

ورواه الطبراني (55/17) والبيهقي في الكبرى (366/2) عن ابن طيبة عن أبي الأسود عن عروة أنه

استشهد يوم بدر ، وفيه ابن طيبة .

وأما سياق المصنف فهو من رواية الواقدي عن أبي بكر بن إسماعيل عن إسماعيل بن محمد بن سعد

... به بلفظه . والواقدي متروك .

فصل :

قال عروة بن الزبير : رأت عاتكة بنت عبدالمطلب رضي الله عنها قبل قدوم ضمضم بثلاث ليال رؤيا أفزعته ، فبعثت إلى العباس رضي الله عنه فقالت : يا أخي لقد رأيت (67/أ) الليلة رؤيا أفظعتني وتخوفت أن يدخل على قومك منها شر ومصيبة فاكنتم عليّ .

قال : وما رأيت ؟

قالت : رأيت راكباً أقبل على بعير له حتى وقف بالأبطح ثم صرخ بأعلى صوته ألا انفروا لمصارعكم في ثلاث ، يا آل عُدر ، فأرى الناس اجتمعوا إليه ثم دخل المسجد والناس يتبعونه ، فبينما هم حوله إذ مثل به بعيره على ظهر الكعبة ثم صرخ بمثلها ، ثم مثل به بعيره على رأس أبي قبيس ثم صرخ بمثلها ، ثم أخذ صخرة فأرسلها فأقبلت تهوي حتى إذا كان بأسفل الجبل ارفضتُ فما بقي دار من دور قومك بمكة ولا بيت إلا دخلتها منه فلقة .

فقال العباس : والله إن هذه لرؤيا فاكنتمها ، قالت : وأنت فاكنتمها .

فخرج العباس فلقي الوليد بن عتبة وكان له صديقاً فذكرها له ، فذكرها الوليد لأبيه ، فعشبي الحديث .

قال العباس رضي الله عنه : فغدوت أطوف بالبيت وأبو جهل في رهط من قريش يتحدثون برؤيا عاتكة ، فلما رأني أبو جهل قال : يا أبا الفضل إذا فرغت من طوافك فأقبل إلينا .

فلما فرغتُ أقبلتُ حتى جلست معهم ، فقال : يا بني عبدالمطلب متى

حدثت هذه النبوة فيكم ؟

قلتُ : وما ذاك ؟ قال : ما هذه الرؤيا التي رأت عاتكة ؟ يا بني

عبدالمطلب ما رضيتم أن تنبأ رجالكم حتى تنبأت نساؤكم ؟ زعمت عاتكة في

رؤياها أنه قال : انفروا في ثلاث فسنترى هذه الثلاث ، فإن يك ما تقول حقاً فسيكون وإلاّ كتبنا عليكم كتاباً أنكم أكذب أهل بيت في العرب .

قال العباس رضي الله عنه (67/ب) : فأنكرت أن يكون من ذلك شيء ، فلما أمسيت لم تبق امرأة من بني عبدالمطلب إلاّ أتتني (394) فقلن :

أصبرتم لهذا الفاسق أن يقع في رجالكم ثم يتناول النساء وأنت تسمع ثم لم يكن عندك غير ؟

قلت : قد كان ذلك وأيم الله لأتعرضنّ له فلإن عاد لأكفيكنه ، فغدوت في اليوم الثالث من رؤيا عاتكة وأنا مغضب ، فإني لأمشي نحوه وكان رجلاً خفيفاً حديد الوجه واللسان والنظر ، إذ خرج نحو باب المسجد يشتد ، فقلت في نفسي : ما له لعنه الله ؟

أكلّ هذا فرقاً من أن أشتمه ؟

وإذا هو قد سمع ما لم أسمع ، سمع صوت ضمضم يصرخ ببطن الوادي قد جدع بعيه وحوّل رحله وشد قميصه وهو يقول : يا معشر قريش ! اللطيمة اللطيمة (395) ، قد عرض لها محمد في أصحابه لا أرى أن تدركوها الغوث الغوث ، فشغلني عنه وشغله عني ما جاء من الأمر .

وتجهز الناس [سراعاً] (396) ، فكانوا بين رجلين ، إما خارجاً وإما باعثاً

(394) - سقطت الألف من الأصل سهواً .

(395) - اللطيمة هي العير التي تحمل المسك والطيب وبز التجارة ، وتطلق على المسك نفسه كما في اللسان وغيره .

وعلى هذا ، فالجملة كاملة لا نقص فيها ، واختلفت المصادر ، فبعضها يذكر ما ذكر المصنف والبعض يضيف بعد قوله اللطيمة : "أموالكم مع أبي سفيان قد عرض ..."

(396) - في الأصل : "سراعاً" ، وفي باقي المصادر "سراعاً" وهو الصواب ، ولكثره أخطأ الناسخ أثبت كل صواب غلب على ظني أن الناسخ أخطأ فيه من عنده ، والله أعلم .

قال ابن إسحاق : إن أبا سفيان بن حرب أقبل من الشام في غير لقريش عظيمة ، فيها أموالهم وتجاراتهم ، وفيها ثلاثون أو أربعون رجلاً من قريش فيهم

-
- (397) - أخرج خير الرؤيا الحاكم في مستدركه (21/3) والبيهقي في الدلائل (29/3) من طريق ابن إسحاق حدثني حسين بن عبدالله بن عبيد الله بن عكرمة عن ابن عباس به .
 وفيه حسين ضعيف وحديثه يستشهد به .
 ويرويه بعضهم عن ابن إسحاق لكنه ييهم حسيناً ويقول : من لا أتهم .
 وروى الحاكم والبيهقي الخير نفسه بإسناد آخر كلاهما عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة به مرسلأ .
 وتوبع يزيد بن رومان في روايته عن عروة ، فأخرج الطبراني في الكبير (346/24) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .
 ومرسل عروة شاهد جيد .
 يؤيده ما رواه البيهقي في الدلائل (102/3 - 103) من طريقين عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري به مرسلأ .
 ويشهد للخبر ما رواه الطبراني في الكبير (348/24) من طريق الزبير بن بكار قال حدثني مصعب ابن عبدالله وغيره من قريش أن عاتكة بنت عبدالمطلب قالت في صدق رؤياها وتكذيب قريش لها ... ثم ذكر قصيدة لها في شأن الرؤيا وفيها إثبات الرؤيا إجمالاً .
 وذكر رؤيا عاتكة مثبتاً لها بإجمال الشعبي رحمه الله كما في تاريخ دمشق (394/25) بإسناد فيه ضعيفان جابر بن نوح ومجالد .
 وروى الرؤيا تامة الطبراني في الكبير (344/24) من طريق عبدالعزيز بن عمران ثنا محمد بن عبدالعزيز عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط عن عاتكة به .
 ومن نفس الطريق عبدالعزيز بن عمران به سنداً ومتمناً ذكره ابن عبدالبر في الاستيعاب (1780/4) .
 وعبدالعزيز بن عمران متروك .
 لكن عزاه الحافظ في الإصابة (13/8) إلى ابن منده في معرفة الصحابة من طريق محمد بن عبدالعزيز عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أم كلثوم بنت عقبة عن عاتكة .
 فلعله من غير طريق عبدالعزيز بن عمران .
 وعلى كل ، فخير الرؤيا ثابت إجمالاً ، والله أعلم .

عمرو بن العاص ومخرمة بن نوفل .

فلما سمع بهم رسول الله ﷺ ندب المسلمين إليهم ، وقال : هذه غير قريش فيها أموالهم ، فاخرجوا إليها لعل الله يُنفلكموها .

قال : وقد كان أبو سفيان حين دنا يتحسس الأخبار ويسأل من لقي من الركب حتى أصاب خيراً من بعض الركبان أن محمداً قد نفر في أصحابه ، فحذر عند ذلك ، واستأجر ضَمُضم بن عمرو الغفاري فبعثه إلى قريش وأمره أن يستنفرهم إلى أموالهم ويخبرهم أن محمداً قد عرض لها (398).

فصل : (78/أ)

قال أصحاب المغازي :

ثم رحل رسول الله ﷺ من بئر أبي عنبه في ثلاثمائة وخمسة عشر رجلاً منهم أربعة وسبعون رجلاً من المهاجرين وسائرهم من الأنصار وكان معهم من

(398) - رواه ابن إسحاق قال حدثني الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة وعبدالله بن أبي بكر ويزيد بن رومان

عن عروة وغيرهم من علمائنا عن ابن عباس به .

رواه عن ابن إسحاق ابن هشام في السيرة (152/3) والطبري في تفسيره (185/9) ونقله ابن كثير عن

ابن إسحاق في البداية والنهاية (256/3) .

وهذا إسناد صحيح .

وقد جاء إسناد ابن إسحاق في دلائل النبوة للبيهقي (32/3) بصورة الإرسال فلم يذكر فيه ابن

عباس، والوصل صحيح .

واعترضه ﷺ العير التي كان يصحبها أبو سفيان ثم خروج قريش لحمايتها والاجتماع عند آبار بدر

هذا دلت عليه روايات كثيرة :

منها رواية كعب بن مالك عند البخاري (3735 - 4156) ومسلم (2769) من طريق الزهري عن

عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن أبيه عن جده وغيرها من الروايات سيأتي بعضها .

الإبل سبعون بغيراً يتعاقب النفر البعير الواحد (399).

(399) - رحيله إلى بدر من بئر أبي عنية ذكره ابن سعد في الطبقات (12/2) ولم أفق عليه مسنداً .
أما عدة أهل بدر من المسلمين فقد أخرج البخاري (2457/4) من طريق أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال : كنا نتحدث أن أصحاب بدر ثلاث مائة وبضعة عشرة بعدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر وما جاوز معه إلا مؤمن .
المهاجرون منهم نيف وستون والأنصار نيف وأربعون ومائتان ، فعن البراء قال : استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر ، وكان المهاجرون يوم بدر نيفاً على ستين ، والأنصار نيفاً وأربعين ومائتين .
رواه البخاري (3739) من طريق أبي إسحاق عن البراء به .
وهذه رواية البراء بن عازب ولم يكن قد شهد بدرأ .
وأما ما ذكره المصنف من أنهم ثلاثمائة وخمسة عشر فهو من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص جاءت من طريق حبي بن عبدالله عن أبي عبدالرحمن الحلي عن عبدالله بن عمرو به .
أخرجها ابن سعد (20/2) والبيهقي في دلائله (38/3) .
وفيه حبي حديثه محتمل للتحسين ولما (روايته عن أبيه ضعيفة وعن غيره محتملة) ، وأما ما ذكره من أن المهاجرين أربع وسبعون وسائرهم من الأنصار ، فهو أصح الروايات عن ابن إسحاق كما في الدلائل للبيهقي (41/3) وقد جاء في عدد من شهد بدرأ من الصحابة روايات أخرى ، فعن ابن عباس قال : كان عدة أهل بدر ثلاث مائة وثلاثة عشر .
رواه أحمد في العلل (351/3) والطبراني في الكبير (381/11) .
من طريق سلمة الأبرش عن إسحاق بن راشد عن كثير بن أبي سليمان عن مقسم عن ابن عباس ، وإسناده ضعيف .
ويشهد له ما رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (326) بإسناد حسن من طريق يونس بن بكير عن النضر بن عربي عن عكرمة عن ابن عباس به .
وله طريق أخرى عن مقسم عن ابن عباس أخرجها ابن سعد (20/2) والطبراني (388/11 - 389) عن الحجاج بن أرطاة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس به ، وفيه حجاج بن أرطاة .
وطريق أخرى رابعة عند الطبري (195/3) ، وعليه فهو صحيح عن ابن عباس .
وصح عن عبيدة السلماني التابعي الكبير أنه قال : كان عدة أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رواه ابن سعد (20/2) والبيهقي (40/3) .
= كلاهما من طريق هشام بن حسان حدثني محمد بن سيرين حدثني عبيدة به .

قالوا : ولما بلغ رسول الله ﷺ الصفراء وبينها وبين المدينة ثلاث ليال بعث عدي بن أبي الزغباء الجهني حليف بني النجّار وبسبس بن عمرو الجهني حليف بني ساعدة قدامه إلى بدر ، وكانت بدر طريقاً لهم يسلكونه من الشام إلى مكة .
فلما نزلوا الوادي أناحوا إلى تل قريب من الماء ثم أخذوا شئاً (400) لهم يستقيان منه وعلى الماء إذ ذاك مجدي بن عمرو الجهني فسمع عدي وبسبس (401) جاريتين من جوارى جهينة وهما يتلازمان فقالت المزومة لصاحبتهما إنما يأتي العير غداً أو بعد غد فأعمل لهم وأفضيك الذي لك .
فقال مجدي : صدقت ، وخلص بينهما ، فلما سمع بذلك عدي وبسبس ركبا راحلتيهما ثم انطلقا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه وأقبل أبو سفيان وقد تقدم

= وهذا إسناد صحيح ، وانظر الاستيعاب (6/1) فقد ساقه عن أحمد من هذه الطريق ، وروي عن الحسن وابن سيرين والزهري وغيرهم ، بل روي عن أبي أيوب الأنصاري .
فهذا أصح عدد على وجه التحديد والله أعلم ، وروي غيره .
أما تعاقبهم على البعير فقد جاء عن ابن مسعود من رواية عاصم عن زر عن ابن مسعود كما في طبقات ابن سعد (21/2) ودلائل البيهقي (39/3) ومستدرک الحاكم (23/3) وأحمد (411/1 - 418 - 424) .
وهذا إسناد جيد .

ورواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (159/3) .
وأما أن عدد العير سبعون فهو من رواية ابن إسحاق نقلها عنه ابن كثير في البداية (260/3 - 327) وهو الذي ذكره ابن سعد في الطبقات (16/2) وابن حبان في ثقاته (153/1) وجاء نحوه من رواية موسى بن عقبة عن ابن عساکر (252/38) .
لكن ساق البيهقي في الدلائل (31/3 - 32) ضمن رواية ابن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة وعن جماعة من مشايخه أنها ثمانون بعيراً .
وروى الطبراني (394/11) أنها مائة لكنّ في إسناده متروكاً .
(400) - الشَّنُّ والشنة الخلق من كل آنية صنعت من جلد ، ويقال للقربة أيضاً ، انظر اللسان .
(401) - كتب في الأصل فوقها (وصاحبه) .

العير حتى ورد الماء حذراً من الذي كان يخافه .

فقال لمجدي بن عمرو : هل أحسست أحداً ؟

قال : والله ما رأيتُ أحداً أنكره إلاّ أني رأيتُ راكبين أناخا إلى هذا التل
ثم انطلقا ، فأتى أبو سفيان مناخهما فأخذ من أبعاد بعيرهما ففتته فإذا فيه النوى
فقال : هذه والله علائف يثرب ، فرجع وضرب وجوه عيره⁽⁴⁰²⁾ فساحل بها
وترك بداراً يساراً وانطلق حتى أسرع⁽⁴⁰³⁾ ، وأقبلت قريش فلما نزلوا الجحفة رأى
جهيم بن الصلت (68/ب) بن مخزومة رؤيا فقال :

بينما أنا بين النائم واليقظان رأيت رجلاً قد أقبل على فرس له حتى وقف
ثم قال : قتل عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأبو الحكم بن هشام وأمّية بن خلف
وفلان وفلان ثم ضرب في لبة بعيره وأرسله في العسكر فما بقي خباء من أخبية
العسكر إلاّ أصابه نضح من دمه .

فبلغ أبا جهل رؤياه فقال : هذا نبي آخر من بني عبدالمطلب سيعلم غداً
من المقتول إن نحن التقيناه⁽⁴⁰⁴⁾ ، فلما رأى أبو سفيان أنه قد أحرز عيره أرسل إلى

(402) - سقطت الهاء من الأصل واستدركتها من الثقات لابن حبان والسياق يوجبها .

(403) - هذه الرواية هي ضمن رواية ابن عباس التي رواها ابن إسحاق بسنده وتقدمت برقم (398) وإسنادها
صحيح على اختصارها لكنها عند البيهقي في الدلائل فقط بإسناد المرسل ، وانظر السيرة لابن هشام
(165/3) وتاريخ ابن خياط (63/1)

وخبر بسيس رواه مسلم (1901) من طريق سليمان بن مغيرة عن ثابت عن أنس به مختصراً .
وقد روى القصة ابن سعد (24/2) من طريق سليمان بن حرب أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب عن
عكرمة به مراسلاً .

وهو صحيح إلى عكرمة ، وأيضاً القصة ضمن رواية موسى بن عقبة عند البيهقي في الدلائل ومن
رواية الزهري .

(404) - هي ضمن رواية ابن إسحاق السابقة التي رواها ستة عن التابعين والتي ساقها البيهقي في الدلائل

(31/3 - 32) ورواه البيهقي أيضاً (102/3 - 103) عن ابن شهاب مراسلاً .

قريش قال : إنكم إنما خرجتم لتمنعوا غيركم وأموالكم وقد نجحها الله فارجعوا .
فقال أبو جهل : والله لا نرجع حتى نَرِدَ بدرأً - وكان بدر موسماً من
مواسم العرب يجتمع لهم بها سوق - فيقيم⁽⁴⁰⁵⁾ عليه ثلاثاً وننحر الجزر ويُطعم
الطعام ويُسقى الخمر وتُعزف القيان فتسمع بنا العرب وبمسيرنا⁽⁴⁰⁶⁾ .

ثم رحلت قريش حتى نزلت العدو القصى من بدر ، ولما بلغ رسول
الله ﷺ عرف الظبية دون بدر استشار الناس فقال : أشيروا عليّ أيها الناس .
فقام أبو بكر رضي الله عنه فقال فأحسن ، ثم قام عمر رضي الله عنه فقال
مثل ذلك ، ثم قام المقداد بن الأسود رضي الله عنه فقال : يا رسول الله امض بنا
لأمر الله فنحن معك والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿ اذهب
أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون ﴾ ، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم
مقاتلون ، والذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد لجالدنا معك من دونه
حتى ننتهي إليه .

فقال له رسول الله ﷺ خيراً ودعا له بخير ، ثم قال : أشيروا عليّ أيها
الناس ، وإنما يريد رسول الله ﷺ الأنصار ، وذلك أنهم كانوا عدد الناس .

(405) - في باقي المصادر : " وكانت بدر ... فنقيم ... " .

(406) - رواه ابن إسحاق في نفس الإسناد السابق الإشارة إليه وهو في تفسير الطبري (16/10) بصورة الوصل
لكن أكثر المصادر التي ساقط طريق ابن إسحاق ساقط هذا الجزء من الرواية مرسلأ وهو الصواب .
ورواه الطبري في تفسيره (16/10) عن عبدالوارث بن عبدالصمد ثني أبي قال ثنا هشام بن عروة عن
عروة به .

وهذا مرسل صحيح .

ويشهد له ما رواه ابن أبي حاتم (1713/5) من طريق سلمة عن ابن إسحاق حدثني يحيى بن عباد بن
عبدالله بن الزبير عن أبيه به بمعناه .

وما رواه أيضاً ابن أبي حاتم (1714/5) والطبري (17/10) عن قتادة مرسلأ وإسناده عنه صحيح .

فقال سعد بن معاذ رضي الله عنه :

والله لكأنك يا رسول الله إنما تريدنا ؟ فقال : أجل .

فقال سعد : قد آمننا بك وصدقناك وشهدنا بما جئت به أنه الحق ،
وأعطيناك موثيقنا وعهودنا على السمع والطاعة فامض يا نبي الله لما أمرت به
فنحن معك ، والذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه
معك ما بقي منا رجل ، وما نكره أن تلقى (407) بنا عدواً ، إنا لصبر في الحرب ،
صدق عند اللقاء ، ولعل الله يريك منا بعض ما تقر به عينك .

فسر بذلك رسول الله ﷺ (408) .

(407) - فيها إهمال في الأصل .

(408) - الخبر ثابت رواه ابن إسحاق في روايته السابقة برقم (398) ، ورواه الزهري مرسلًا كما صح عنه

عند البيهقي في الدلائل (107/3) .

وأما جواب المقداد فقد رواه البخاري في صحيحه (3736 - 4333) من طريق مخارق عن طارق ابن
شهاب عن ابن مسعود به .

وبقريب من رواية المصنف رواه ابن مردويه (288/2 - تفسير ابن كثير) من طريق محمد بن عمرو ابن
علقمة عن أبيه عن جده به .

محمد بن عمرو حسن الحديث على الراجح لكن والده غير معروف بثبوت ورواه مختصراً أيضاً ابن
سعد (24/2) من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة مرسلًا مختصراً .

وهو صحيح عن عكرمة .

بل رواه مسلم (1779) وغيره من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به .

دون ذكر مقالة المقداد بنحو رواية المصنف مختصرة .

وأما ما رواه حميد عن أنس كما عند أحمد في فضائل الصحابة (1438) والنسائي في الكبرى (92/5)
والبيهقي في سننه (109/10) وابن حبان (4721) وغيرهم .

وفيه أن مقالة المقداد : " لا نقول كما قالت بنو إسرائيل ... " قالتها الأنصار دون ذكر للمقداد .

فهي رواية غير محفوظة لأن حميداً إنما سمع من أنس بضعة أحاديث وأكثر رواياته عن أنس إنما هي من

=

طريق ثابت .

قالوا : ثم ركب رسول الله ﷺ ورجل من أصحابه قدام الجيش ومضى حتى وقف على شيخ قريب من بدر ، فقال :

أيها الشيخ ما بلغك عن محمد وأصحابه وعن قريش ؟

قال : ما أنا بمخبرك حتى تخبرني من أنت ؟

فقال رسول الله ﷺ : إذا أخبرتنا أخبرناك من نحن .

قال : فذاك بذاك ؟

قال : نعم .

قال الشيخ : بلغني أن محمداً وأصحابه خرجوا يوم كذا وكذا فإن يكن الذي أخبرني صدقي فهو اليوم بكذا وكذا (بالمنزل الذي كان فيه رسول الله ﷺ) ، وبلغني أن قريشاً خرجوا يوم كذا وكذا فإن يكن الذي أخبرني صدقي فهم اليوم بكذا وكذا (بالمنزل الذي هم فيه من بدر) .

ثم قال : ممن أنت ؟

فقال رسول الله ﷺ : من ماء .

قال : يقول الشيخ من ماء ؟ أمن ماء العراق أم ماء كذا .

ثم انصرف رسول الله ﷺ إلى المسلمين (409) ، وأصاب علي بن أبي طالب

والزبير بن العوام وسعد بن (69/ب) أبي وقاص راوية لقريش .

= والمحفوظ عن ثابت هو ما في صحيح مسلم من مقالة الأنصار وليس فيها الاقتباس من آية المائدة .

وقد كان يحيى بن سعيد يقول كان حميد إذا ذهب تَقَفَهُ على بعض حديثه عن أنس يشك فيه .

وقال ابن خراش في حديثه شيء .

ونسبة مقالة المقداد إلى الأنصار تخالف روايات الثقات حتى من غير حديث أنس .

(409) - رواه ابن هشام في السيرة (163/3) وساقه ابن كثير (264/3 - بداية) عن مغازي ابن إسحاق يرويه

ابن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان سماعاً به مرسلأ .

وأسنده الطبري في تاريخه (27/2) من طريق الرازي المتروك .

وكان رسول الله ﷺ بعثهم يتحسبون الأخبار فأصابوا راوية لقريش معها
غلام لبني العاص وغلام لمنبه بن الحجاج ، فأتوا بهما ورسول الله ﷺ قائم يصلي
فقالوا لهما : ما أنتما ؟

فقالا : نحن سقاة⁽⁴¹⁰⁾ قريش بعثونا نستقي لهم من الماء ، فكره القوم خبر
قريش ورجوا أن يكونا لأبي سفيان فقالوا لهما : ما أنتما إلا لأبي سفيان فأنكرا
فضربوهما ، فلما آذوهما قالوا : فنحن⁽⁴¹¹⁾ لأبي سفيان ، فأمسكوا عنهما .

فانصرف رسول الله ﷺ من صلاته فأقبل عليهم فقال : إذا صدقاكم
ضربتموهما ! وإذا كذباكم تركتموهما ! والله إن هذه لقريش ، ثم دعاها فقال :
لمن أنتما ؟ فأخبراه ، ثم قال : أين قريش ؟ قالوا : خلف هذا الكتيب الذي ترى
بالعدوة القصوى من الوادي .

قال : وكم هم ؟ قال : هم كثير .

قال : ما عددهم ؟ قال : ما ندري ؟

قال : فكم تنحروا في اليوم ؟ قالوا : يوماً عشراً ويوماً تسعاً .

فقال رسول الله ﷺ : هم بين التسعمائة إلى الألف .

ثم قال لهما : فمن فيهم من أشرف قريش ؟ فسميا له عتبة وشيبة
والعباس بن عبدالمطلب ومنبهاً ونبيهاً وأبا الحكم والحارث ابني هشام .

قالوا : وكان الذي ينحروا لقريش تسعة رهط : من بني هاشم العباس بن
عبدالمطلب ، ومن بني عبد شمس عتبة بن ربيعة ، ومن بني نوفل الحارث بن عامر
ابن نوفل وطعمة بن عدي بن نوفل ، ومن بني عبد الدار النضر بن الحارث ، ومن

(410) - في الأصل بالتاء المفتوحة .

(411) - فيها إهمال .

بني أسد حكيم بن حزام ، ومن بني مخزوم أبو جهل بن هشام ، ومن بني جمح أمية ابن خلف ، ومن بني سهم منبه بن الحجاج ، ومن بني عامر بن لؤي سهيل بن عمرو .

ثم أقبل (70/أ) رسول الله ﷺ على المسلمين فقال :
هذه مكة قد ألقت إليكم أفلاذ كبدها (412) .

(412) - الخبر ثابت دون ذكر من كان ينحر لقريش رواه ابن إسحاق قال : حدثني يزيد بن رومان عن عروة به مرسلأ .

ساقه عنه ابن هشام (163/3) وكذا نقله ابن كثير في البداية (265/3) فهو مرسل صحيح .
ورواه الطبري في تفسيره (196/3) بإسناده من طريق الرازي المتروك .
وقد روى البيهقي في الدلائل (43/3) هذه الرواية لكن جعلها من رواية يزيد بن رومان دون عروة وكذا عزاها إليه السيوطي في الخصائص (327/1) وعلى كل هي رواية مرسلة وكونها من مرسل عروة أرجح .

ويشهد لها ما صح عن علي فيما رواه البيهقي (42/3) في دلائله من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي به .
وهذا إسناد صحيح .

ورواه بهذا الإسناد الطبري في تفسيره (196/3) من طريقين عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي به مختصراً .
فالخبر صحيح .

وجاء أيضاً من رواية معمر عن أيوب عن عكرمة مرسلأ عند عبدالرزاق (252/2) .
بل رواه مسلم في صحيحه (1779) من طريق عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به وفيه أنه غلام أسود لبني الحجاج دون ذكر الآخر ، وأيضاً فيه ذكر مصارع القوم وليس فيه سؤاله عن العدد ولا عن كم ينحرون .

وفي عدد المشركين صح أيضاً ما رواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه (ابن مسعود) قال : لقد قللوا في أعيننا يوم بدر حتى قلت لصاحب لي إلى جنبي : كما تراهم ؟ تراهم سبعين ؟ قال : أراهم مائة .

حتى أخذنا منهم رجلاً فسألناه فقال : كنا ألفاً .

رواه بهذا الإسناد ابن أبي شيبة في مصنفه (360/7) وابن راهويه في المسند (31/2) والطبري =

= في تفسيره (196/3) (13/10) والبيهقي في الدلائل (63/3) وهذا إسناد صحيح .
رواية أبي عبيدة عن أبيه في حكم المتصلة كما هو مذهب ابن المديني ويعقوب بن شيبة وهو الذي رجحه الإمام ابن رجب .
وتوبع إسرائيل عليه من قبل شيبان كما في الطبقات لابن سعد (21/2)، وللرواية شاهد من مرسل ابن جريج عند الطبري (14/10) .
تنبيه : جاءت رواية الطبري في تفسيره (196/3) من طريق شيخه أبي سعيد بن يوشع البغدادي .
كذا (بن يوشع) كما في طبعة دار الفكر (196/3) ويوافق (236/6) من طبعة الرسالة بتحقيق الشيخ العلامة أحمد شاکر .
وفي تعليق الشيخ شاکر قال عن ابن يوشع : "لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من الكتب" ، وكذا لم يهتد إليه الشيخ زيادة صاحب معجم شيوخ الطبري وكتابه بعيد مني الآن .
وتكرر ذكر ابن يوشع أيضاً في تعليق الشيخ شاکر (22/10) وذكر أنه لم يجد له ترجمة .
والسبب هو أن يوشع إنما هو تحريف وصوابه بزيع .
فقد كرر الطبري رواية حديث ابن مسعود السابق الذي جاء فيه اسم شيخه محرراً : (بن يوشع البغدادي) كرر نفس الحديث (13/10) من طبعة الفكر ، و(572/13) من طبعة الشيخ شاکر (الرسالة) .
وجاء فيه : "حدثني ابن بزيع البغدادي" .
فقال الشيخ شاکر في تعليقه : "ابن بزيع البغدادي هو محمد بن عبدالله بن بزيع البغدادي من شيوخ مسلم" .
ومما يؤكد أن أبا سعيد بن يوشع البغدادي الذي ورد سابقاً هو نفسه ابن بزيع وأن يوشع تحريف أنه جاء في كتاب الطبري نفسه (66/26) طبعة الفكر ، و(193/22) طبعة شاکر (الرسالة) في رواية خبر آخر جاء : "حدثنا ابن بزيع البغدادي أبو سعيد" .
كما جاء في تهذيب الآثار (125/1) (مطبعة المدني - القاهرة) "حدثني أبو سعيد البغدادي محمد ابن بزيع" .
فالحلaxe أننا وجدنا في كتاب الطبري اسمين :
- أبا سعيد بن يوشع البغدادي .
- أبا سعيد بن بزيع البغدادي .
رؤى عنهما في مكانين نفس الحديث عن نفس الشيخ .
فوجدنا شيخاً للطبري يحمل من الأسماء ما يجعله هو الراوي لهذا الخبر وهو :

وبعث الله السماء ، وكان الوادي دهساً فأصاب رسول الله ﷺ والمسلمين
منها ما لبد الأرض ولم يمنعهم من السير ، وأصاب قريشاً ما لم يقدرُوا على أن
يرتحلوا معه (413).

= محمد بن حاتم بن بزيع أبو سعيد البغدادي الملقب بالمؤدب ، بينما لم نجد لبوشع ذكراً لا في شيوخ
الطبري ولا في طبقة شيوخه ولا في غير طبقتهم فلم نجد له ذكراً .
ولتقارب الاسمين في الرسم (بوشع) و(بزيع) حكمنا بأنه تحريف لأن تصور وجود راوين روى عنهما
الإمام الطبري حديثاً واحداً عن نفس الشيخ ويشتركان في الكنية والنسبة (أبو سعيد البغدادي)
ويتقاربان في الرسم (بوشع) و(بزيع) .
ثم يذكرهما الطبري مفرقين كل رواية في موطن .
كل هذا أن يجتمع مستبعد ، فإن أضفت له عدم وجود راوٍ يحمل اسم ابن بوشع في هذه الطبقة
وغيرها فضلاً عن أن يحمل الكنية نفسها والنسبة تبين لك صحة ما رجحناه .
ومحمد بن حاتم بن بزيع المؤدب قد روى عنه الطبري في التفسير (11/135) وفي تهذيب الآثار
(1/39) مسند عمر و(2/820) مسند ابن عباس وفي غيرها من المواطن .
وقد ترجم له ابن حبان في الثقات بما دل على أنه شيخ الطبري في هذه المواطن .
أما القول بأن ابن بزيع هو محمد بن عبدالله بن بزيع البصري فهو مرجوح لأنه لا يوجد من كنى
محمدًا هذا بأبي سعيد ولا من نسبه بالبغدادي مع بذلي جهداً كبيراً في البحث ، فمن كناه قال : أبو
عبدالله ومن نسبه قال : البصري .
حتى أن ابن جرير نسبه في عدة مواطن إلى البصري منها في تفسيره (3/340) وفي أربعة مواطن
أخرى .
وأني أن نقول بأن أبا سعيد البغدادي هو أبو عبدالله البصري !!
إذا علمت هذا تبين لك بُعد ما ذهب إليه الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على التفسير عندما ذهب إلى
أن ابن بزيع البغدادي هو نفسه محمد بن عبدالله بن بزيع ، ولولا مقام حفظ السنة لما تجرأت على
تخطئة الشيخ ، والله أعلم .
وأما ما ذكره المصنف من ذكر من كان ينحر لقريش ، فقد ذكره ابن حبان في ثقاته (1/160) دون
أن يسنده وعنه نقله المصنف .
(413) - هذا خبر ثابت .

رواه ابن جرير في تفسيره (9/194) من طريق مصعب بن المقدام حدثنا إسرائيل حدثنا أبو إسحاق =

قالوا : ثم رحل رسول الله ﷺ بالمسلمين وقال لهم : سيروا على بركة الله فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين⁽⁴¹⁴⁾، فلكأنني أنظر إلى مصارع القوم ، ثم مضى يبادر قريشاً إلى الماء ، حتى إذا دنا من ماء بدر نزل به⁽⁴¹⁵⁾ .

-
- = عن حارثة عن علي به نحوه .
وإسناده حسن لحال مصعب فإنه مختلف فيه والراجح أن حديثه ثابت .
ويقويه ما رواه أبو عوانة في مسنده (119/2) من طريق عبد الله بن محمد بن عبد الله الأنصاري عن إبراهيم بن سعيد عن محمد بن إسحاق قال حدثني الزهري عن عائشة بنت سعد عن أبيها به .
وسياقه يدل على أن ما ذكر كان ببدر .
وأيضاً ما رواه ابن أبي حاتم (1665/5) من طريق ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة به مرسلأ .
ورواه البيهقي في الدلائل (35/3) بهذا الإسناد .
وجاء معناه عن قتادة مرسلأ بإسناد صحيح عند ابن أبي حاتم (1667/5) وفي الباب عن ابن عباس من طريق يشهد لما تقدم .
وجاء أيضاً عند ابن سعد (24/2 - 25) من طريق حماد بن يزيد عن أيوب عن عكرمة به مرسلأ .
(414) - فيها إهمال في الأصل .
(415) - خبر صحيح .
ورد ضمن رواية ابن إسحاق بإسناده الصحيح عن ابن عباس وسبق برقم (398) .
وجاء عن ابن عباس من طريقين عند الطبري في تفسيره (186/9 - 187) وكلاهما لا تخلو من مقال لكن تشهد للخبر وتقويه .
والآية صريحة في ذلك : ﴿ وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم وتودون غير ذات الشوكة تكون لكم ﴾ .
الأولى : غير أبي سفيان .
الثانية : أهل مكة النافرون لحماية العير .
وصح في معناها ما رواه الطبري (188/9) تفسيره من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران عن أبي أيوب الأنصاري دون ذكر مصارعهم ، وإسناده صحيح ، فالراوي عن ابن لهيعة ابن وهب وابن المبارك وكلاهما صحيح الحديث عن ابن لهيعة .
ورواه السدي مرفوعاً مرسلأ عند الطبري أيضاً .
ورواه الحاكم (357/2) من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس ، وإخباره ﷺ بمصارع القوم ثابت في عدة أحاديث من أظهرها حديث ابن مسعود في الصحيحين وقد سبق .

قال ابن إسحاق وغيره من أصحاب المغازي :
فقال الحباب بن المنذر أحد⁽⁴¹⁶⁾ بني سلمة : يا رسول الله ! أريت هذا
المنزل الذي نزلته ، أمزل أنزلكه الله فليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه ؟ أم هو
الرأي والحرب والمكيدة ؟

قال : بل هو الرأي ، قال : فإن هذا ليس لك بمنزل ، انهض حتى تأتي
أدنى قليب إلى القوم فتنزله ثم تُعَوِّر⁽⁴¹⁷⁾ ما سواه من القُلب ثم تبني عليه حوضاً
فتملأه ماءً ، فتقاتل القوم ، تشرب وتروى ويعطشون .

فقال رسول الله ﷺ : قد أشرت بالرأي ، فنهض وسار حتى أتى أدنى ماء
إلى القوم ثم أمر بالقلب فُعَوِّرَ ، وبنى حوضاً على القليب وقذف فيه
الآنية⁽⁴¹⁸⁾ .

(416) - في الأصل "أحدي" وهو خطأ من الناسخ .

(417) - كذا في الأصل وهو صحيح لغة أي تدفن ، وفي أكثر المصادر تغور بالغين ، وما أثبتته المصنف أقرب
إلى الصحة من حيث اللغة .

(418) - رواه البيهقي في الدلائل (35/3) بإسناده عن ابن إسحاق وساقه من مغازي ابن إسحاق الحافظ في
الإصابة (10/2) وكذا من قبله ابن الأثير (533/1) في أسد الغابة .

يقول فيه ابن إسحاق : حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى
ابن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبدالله بن أبي بكر وغيرهم من علمائه فذكره .
وقد أجمل في ذكر السند الحافظ عند نقله له في الإصابة .

ورواه ابن إسحاق أيضاً عن رجال من بني سلمة وهم من قوم الحباب بن المنذر فقال : حدثت عن
رجال من بني سلمة به ، كما نقله ابن هشام في السيرة (267/3) .

وروى الحديث أبو داود في المراسيل (318) وابن سعد في الطبقات (567/3) كلاهما بسند صحيح
عن يحيى بن سعيد الأنصاري به مختصراً مرسلأ .

ورواه الحاكم في المستدرک (482/3) من طريق أبي حفص الأعشى أخبرني بسام الصيرفي عن أبي
الطفيل الكناني أخبرني حباب به مختصراً .

قال أبو صالح الحنفي (419) عن علي رضي الله عنه :
أمرني النبي ﷺ أن أغور آبار بدر (420).

قالوا : وقال سعد بن معاذ رضي الله عنه : يا نبي الله ! ألا نبني لك عريشاً فتكون فيه ، ونعدُّ عندك الركائب فنلقى عدونا ، فإن أعزنا الله وأظهرنا (70/ب) علي عدونا كان ذلك ما أحببنا ، وإن كانت علينا جلست على ركائبك فلحقت بمن وراءنا من قومنا ، فقد تخلف عنك أقوام وما نحن بأشد حباً لك منهم،

= وأبو حفص الأعمش منكر الحديث .

وأيضاً جاء الخبر من طريقين آخرين :

الأول من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ، رواه الأموي في مغازيه كما نقله ابن كثير في البداية (267/3) .

والثاني من طريق الواقدي بسنده إلى ابن عباس ، رواها ابن سعد (567/3) .

وعلى كل ، فالخبر أصله محتمل للثبوت ، والله أعلم .

(419) - اسمه عبدالرحمن بن قيس الكوفي ثقة من الطبقة الثالثة من طبقات ابن حجر في التقريب .

(420) - رواه البيهقي في سننه (84/9) من طريق هلال بن العلاء ثنا أبو ربيعة العامري ثنا أبو عوانة عن

هارون بن سعيد عن أبي صالح الحنفي عن علي رضي الله عنه به .

قال البيهقي : وكذلك رواه يوسف بن خالد بن عمير عن هارون ... ويوسف وأبو ربيعة (محمد بن عوف) ضعيفان اهـ .

وهما متهمان فلا عمرة بما روياه .

ورواية يوسف التي أشار إليها البيهقي قد أخرجها أبو يعلى في مسنده (558) قال ثنا عبيد الله بن

عمر ثنا يوسف بن خالد ثنا هارون بن سعد عن أبي صالح الحنفي عن علي به .

وقد جاء عند أبي يعلى (327/17 - مطالب) من طريق محمد بن خالد (بن عثمة) حدثنا موسى

الزمعي عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم عن علي "كنت على قلب بدر أمتح أو أمتح

عنه" ، المتح استخراج الماء ونزعه ، والإسناد فيه موسى وأبو الحويرث لا يحتج بهما ، وابن جبير لا

أعلم له سماعاً من علي وإن كان ذلك ممكناً ، وأما محمد بن خالد فصدوق على الراجح وربما أخطأ

خلافاً لقول الحافظ .

ولو ظنوا أنك تلقى حرباً ما تخلفوا عنك ، يمنعك الله بهم يناصحونك ويجاهدون معك .

فدعا له رسول الله ﷺ بخير .

وبنى له عريشاً فقعده فيه رسول الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه (421).
وارتحلت قريش حين أصبحت ، فلما رآها رسول الله ﷺ قد تصوّبت من الوادي قال : اللهم هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب رسولك

(421) - رواه البيهقي في الدلائل (44/3) من طريق ابن إسحاق قال : حدثني عبدالله بن أبي بكر بن حزم به مراسلاً .

وهو في سيرة ابن هشام (168/3) من نفس الطريق .
وأيضاً رواه الطبري في تاريخه (29/2) من طريق الرازي به سنداً ومتمناً وروى خير العريش أيضاً البزار في مسنده (14/3) (761) ومن طريقه أبو نعيم في فضائل الخلفاء (237) من طريق عبدالله بن محمد ابن أبي ثمامة نا الحسن بن عبدالله المقرئ نا حسان بن إبراهيم الكرمانى نا إبراهيم بن محمد الصايغ عن محمد بن عقيل به يذكر العريش .
وهذا إسناد ضعيف غريب .

ثم وجدت الطبري في تفسيره (190/9) وابن أبي شيبة (353/6) قد روى من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن [أبي] إسحاق عن زيد بن يثيع به يذكر العريش ومعية أبي بكر لرسول الله فيه ، وهذا إسناد صحيح عن زيد وهو تابعي مخضرم ثقة .

بل ثبت خير العريش في الصحيح عند البخاري (4594) .
من طريق خالد بن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله قال وهو في قبة يوم بدر اللهم ... فأخذ أبو بكر بيده فقال حسبك ...

وقد ذكر الحافظ في الفتح (289/7) أن القبة هي العريش .

وجاء أيضاً إثباته من طرق أخرى ليس هذا موضع بسطها بعد أن ثبت ذلك ، ووجدت أحد الباحثين الأفاضل قد عزاه لطريق الزهري عن عبدالله بن ثعلبة ونقله عن البداية لابن كثير نقلاً عن الأموي في مغازيه ، وهو خطأ لأن ذكر العريش كان في رواية أخرى فظن أنها تتبع طريق ابن ثعلبة وليس هذا موطن شرحها .

اللهم : فنصرك الذي وعدتني ، اللهم فأحنهم الغداة(422).

ورأى رسول الله ﷺ عتبة بن ربيعة على جمل له أحمر فقال : إن يك عند أحد من القوم خير فعند صاحب الجمل الأحمر إن يطيعوه يرشدوا(423).

فلما نزلت قريش أقبل نفر منهم حتى وَرَدُوا حوض رسول الله ﷺ ، فيهم حكيم بن حزام رضي الله عنه .

فقال رسول الله ﷺ للمسلمين : دعوهم .

(422) - صحيح رواه البيهقي في الدلائل (31/3 - 35) من طريق ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة

وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم وعبدالله بن أبي بكر وغيرهم من علمائنا فذكره .

ورواه الطبري في تفسيره (204/9) من طريق أبان العطار ثنا هشام بن عروة عن عروة به بقریب منه .

وفي الباب عن عمر فأخرج الطبري في تفسيره (189/9) من طريق ابن المبارك عن عكرمة ابن عمار

قال : ثنا سماك الخنفي قال : سمعت ابن عباس عن عمر به بمعناه .

وهو في صحيح مسلم (1763) من طريق ابن المبارك ... به .

وروى البخاري معناه (2758 - 3737) من طريق خالد الحذاء عن عكرمة (البربري) عن ابن عباس

به .

وروى ابن أبي شيبة (358/7) والطبري في التفسير (190/9) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن

أبي إسحاق عن زيد بن يثيع قال : كان أبو بكر فذكر معناه .

وهو مرسل صحيح .

(423) - هو حديث ثابت .

رواه ابن أبي شيبة (356/7) وأحمد (117/1) والطبري في تاريخه (22/2) والحاكم (214/3) من

طريق عبيد الله بن موسى ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي ابن أبي طالب

به .

وإسناده صحيح .

وروى ابن أبي شيبة (356/7) من طريق جرير بن حازم عن أخيه يزيد عن عكرمة مولى ابن عباس

به رسلاً .

ورواه ابن عساكر (252/38) من طريق موسى بن عقبة به .

وهو في سيرة ابن هشام (168/3 - 169) من طريق ابن إسحاق به .

فما شرب رجل منهم شربة منه إلا قتل غير حكيم بن حزام (424).

فلما اطمأنت قريش بعثوا عمير بن وهب الجمحي وقالوا :

احزر لنا محمداً وأصحابه ، فاستحال عمير بن وهب بفرسه نحو العسكر

ثم رجع إليهم فقال : ثلاثمائة رجل يزيدون قليلاً أو ينقصون قليلاً ، ولكن

أمهلوني حتى أنظر هل لهم من كمين أو مدد ؟

فضرب في الوادي حتى أبعده ، فلم ير شيئاً ، فرجع إليهم فقال : ما رأيت

شيئاً ، ولكني رأيت يا معشر قريش البلايا تحمل المنايا ، نواضح يثرب تحمل الموت

الناقع ، قوم ليس لهم منعة (71/أ) ولا ملجأ إلا سيوفهم ، والله ما أرى أن يقتل

رجل منهم حتى يقتل رجل منا ، فإذا أصابوا منكم أعدادهم فما خير العيش بعد

ذلك فَرَوْهُ (425) رأيكم (426).

(424) - رواه البيهقي (65/3 - 66) من طريق ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة وحدثني الزهري

ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبدالله بن أبي بكر وغيرهما من علمائنا به .

وانظر سيرة ابن هشام (167/3 - 169) .

(425) - فعل أمر من الفعل رأى وهذا على لغة أهل الحجاز خلافاً لسيني تميم الذي يجعلون فعل الأمر منه

"أرأوا" ، وضبط ما جاء في النص أعلاه من الحركات إنما هو نقل من الأصل وهو موافق لما في اللسان.

(426) - أرجو أن يكون ثابتاً .

رواه ابن إسحاق قال حدثني والدي إسحاق بن يسار وغيره من أهل العلم عن أشياخ من الأنصار

قالوا : بعثت قريش فذكروه .

كذا في سيرة ابن هشام (169/3) ونقله ابن كثير في البداية (269/3) ورواه البيهقي أيضاً (64/3) -

دلائل) لكنه لم يقل : " وغيره من أهل العلم" وإسحاق بن يسار تابعي ثقة رأى معاوية بن أبي سفيان

وسمع من الحسن بن علي بن أبي طالب .

وتابعه غيره في الرواية عن الأشياخ من الأنصار فإن كان الأشياخ من صحابة الأنصار فالإسناد متصل

صحيح وهو الظاهر .

فإن قيل : إن سلم بأن الأشياخ من الصحابة فمن أين لك الحكم بأن إسحاق بن يسار قد سمع =

فلما سمع بذلك حكيم بن حزام مشى في الناس حتى أتى عتبة بن ربيعة فقال : يا أبا الوليد أنت كبير قريش اليوم وسيدها والمطاع فيها فهل لك أن لا تزال تذكر بخير آخر الدهر ؟

قال : وما ذاك يا حكيم ؟ قال : تُرجع الناس وتحمل أمر حليفك قال : قد فعلتُ ، أنت عليّ بذاك إنما هو حليفي فعليّ عقله يعني عمرو بن الحضرمي وما أصيب من ماله ، ولكن إيتِ ابن الحنظلية فإني لا أخشى على الناس من غيره - يعني أبا جهل - ثم قام عتبة فقال :

يا معشر قريش ! والله لئن أصبتم محمداً لا يزال الرجل ينظر في وجه الرجل يكره النظر إليه ، قتل ابن عمه أو ابن خاله أو رجلاً من عشيرته فارجعوا وخلوا بين محمد وسائر العرب فإن أصابوه فذلك الذي أردتم ، وإن كان غير ذلك لم تعدموا منه ما تريدون .

فجاء حكيم بن حزام أبا جهل ، فوجده قد نثل أو قال : نشل درعاً له من جرابها وهو يهيئها فقال :

يا أبا الحكم إن عتبة أرسلني إليك بكذا وكذا ، فقال أبو جهل : انتفخ والله سحره ، كلا والله لا نرجع حتى يحكم الله بيننا وبين محمد . ثم قال أبو جهل : اللهم أقطعنا للرحم وآتانا لما لا يُعرف فآخه

= منهم فلعله لم يسمع باعتبار أنه لم يسمع من الصحابة إلا عن واحد أو اثنين . فالجواب أنه متابع من قبل غيره من التابعين وهو يقوي الحكم بالاتصال ، وإن كانوا من غير الصحابة فهم جمع ولا تضر جهالتهم والغالب أنهم أخذوه من الصحابة لقرب الطبقة . وروى الخيزر موسى بن عقبة في مغازيه كما أسنده عنه البيهقي (147/3 - 148) وابن عساکر (252/38) .

وروى الخيزر الطبراني في الكبير من طريق ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير به مرسلأ .

ثم بعث إلى عامر بن الحضرمي فقال : هذا حليفك عتبة يريد أن يرجع بالناس وقد رأيت ثأرك بعينك والله ما ذاك بعتبة ولكنه قد عرف أن ابنه فيهم ، وإن محمداً وأصحابه إنما هم أكلة جزور ، وقد رأيتم (71/ب) ثأركم فقم فانشد مقتل أخيك ، فقام عامر بن الحضرمي ثم صرخ :

يا عمرو يا عمراه ، فحميت الحرب وحمى الناس وفسد على الناس الرأي الذي دعاهم إليه عتبة .

فلما بلغ عتبة قول أبي جهل قال : سيعلم المصفر استه من انتفخ سحره ، ثم التمس عتبة بيضة ليدخلها في رأسه فما وجد في الجيش بيضة تسعه من عظم هامته ، فلما رأى ذلك اعتجر على رأسه بعمامة له ، وخرج الأسود بن عبد الأسد المخزومي وكان رجلاً شرساً فقال : أعاهد الله لأشربن من حوضهم ولأهدمنه أو لأموتن دونه ، فلما خرج يريد الحوض خرج إليه حمزة بن عبدالمطلب فلما التقيا ضربه حمزة ضربة أطن قدمه بنصف ساقه وهو دون الحوض فجاء إلى الحوض حتى اقتحم (428) فيه وأتبعه حمزة بضربة أخرى حتى قتله في الحوض (429) .

(427) - كتبت في الأصل الدال كبير وألصقت بها الألف فظهرت هكذا "الغلاة" وهو خطأ ومخالف لما في المصادر الأخرى .

(428) - مهمله في الأصل .

(429) - روى هذا الخبر البيهقي في الدلائل (65/3) من نفس طريق ابن إسحاق السابقة برقم (424) وغيرها تكرر .

وهي رواية مرسله قوية جداً .

وروى طرفاً منه ابن أبي شيبة (355/7 - 356) بسند صحيح عن عكرمة به مرسلأ .

وفيه ما دار بين عتبة وأبي جهل مختصراً .

= ورواه عبدالرزاق أخبرنا معمر قال أخبرني أيوب عن عكرمة به .

ثم خرج بعده عتبة بن ربيعة بين أخيه شيبه بن ربيعة وابنه الوليد بن عتبة فلما دنا من الصف دعى إلى البراز فخرج إليه فتية ثلاثة من الأنصار : عوف ومعوذ ابنا(430) الحارث وأمهم عفراء ، وابن رواحة .

فقال عتبة : من أنتم ، فسمّوا أنفسهم ، فقال عتبة : أكفاء كرام ما لنا

= وروى ابن أبي شيبه طرفاً منه (356/7) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن مضرب عن علي به بذكر ما جرى بين عتبة وأبي جهل .
وإسناده صحيح .

وروى الطبري في تاريخه (31/2) وغيره قال : حدثنا الزبير بن بكار قال حدثنا [عمامة] بن عمرو السهمي قال حدثني مسور بن عبد الملك اليربوعي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن حكيم بن حزام وفيه :

فجئت عتبة بن ربيعة فقلت يا أبا الوليد هل لك أن تذكر بشرف هذا اليوم ما بقيت ؟
قال : أفعل ماذا ...

فذكر إشارته بدفع دية ابن الحضرمي وما جرى بينه وبين أبي جهل .
وهذا شاهد جيد .

وقول أبي جهل : اللهم أقطعنا للرحم وآتانا بما لا يعرف فاحنه الغداة ، رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (1675/5) من طريق سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق ثنا محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة به مرسلًا .

وفيه سلمة بن الفضل كثير الخطأ لكنه كان من أثبت الناس في ابن إسحاق ، ورواياته في المغازي أقل خطأ من غيرها .

ورواه أيضاً ابن أبي شيبه (355/7) وابن أبي حاتم (1675/5) وابن أبي عاصم في الأحاد (631) والطبري (207/9) والنسائي في الكبرى (350/6) .

من طرق عن الزهري أن عبدالله بن صغير رضي الله عنه حدثه به ، وهذا إسناد صحيح .

ورواه معمر عن الزهري فجعله من روايته مرسله والمخفوف الوصل .

واستفتح أبي جهل بالقول المحكي في القرآن ﴿ اللهم إن كان هذا هو الحق ... ﴾ رواه البخاري

(4371) من حديث أنس ومسلم (2796) .

أما خير الأسود بن عبدالأسود فلم يثبت له شاهد حسب علمي .

(430) - مهمل في الأصل .

بكم حاجة إنما نريد قومنا ، ثم نادى مناديهم : أي محمد .
أخرج إلينا أكفاءنا من قومنا .

فقال رسول الله ﷺ : قم يا حمزة بن عبدالمطلب قم يا علي بن أبي طالب
قم يا عبيدة بن الحارث .

فقاموا فلما دنوا منهم قال عتبة : من أنتم ؟ فأخبروهم فقالوا : نعم أكفاء
كرام ، فبارز عبيدة بن الحارث وكان أسن القوم عتبة بن ربيعة فبارزه عبيدة ،
و بارز حمزة شيبه بن ربيعة ، و بارز عليّ الوليد بن عتبة .

فأما حمزة فلم يمهل شيبه (72/أ) أن قتله ، ولم يمهل عليّ الوليد أن قتله ،
واختلف عبيدة وعتبة بينهما ضربتين كلاهما أثبت صاحبه وكر حمزة وعلي علي
عتبة واحتملا صاحبهما ، وجاءا به إلى أصحابه (431) ، ثم تراحف الناس ودنا

(431) - روى المباراة البيهقي في سننه (131/9) والدلائل (72/3) من طريق ابن إسحاق قال : حدثني يزيد
ابن رومان عن عروة ، وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبدالله
ابن أبي بكر وغيرهم من علمائنا به .

وفيه كما ذكر المصنف : بارز حمزة شيبه وعبيدة عتبة وعليّ الوليد .
وقد روى البيهقي هذا الطريق عن شيخه الحاكم ، والحديث في المستدرک (207/3) بهذا الإسناد،
لكنه موصول عن ابن عباس فقيه : وغيره من علمائنا عن عبدالله بن عباس به .
فالإرسال وهم من البيهقي إن لم يكن خطأ مطبعياً ، وقد ذكر الحافظ هذه الطريق في الإصابة
(434/4) نقلاً عن ابن إسحاق فذكره موصولاً كما في المستدرک ، وعليه فالإسناد صحيح .

وأسند هذه المباراة ابن سعد في الطبقات (23/2 - 24) من طريق يحيى بن أبي زكريا حدثني إسماعيل
ابن أبي خالد عن البهي به مراسلاً بنحو رواية المصنف للمبارزة .
والبهي قال عنه ابن سعد : كان ثقةً معروفاً قليل الحديث .

بينما جرحه أبو حاتم ، فقال : لا يحتج بالبهي وهو مضطرب الحديث لكن مرسله يقبل في الشواهد
إن شاء الله .

وأيضاً روى ابن أبي حاتم عن أبيه عن أحمد بن عمرو بن السرح نا الشافعي قال : حدثني عمي =

= محمد بن علي قال : سمعت محمد بن علي بن حسين بن ربيعة به .
وفيه كما في المرسل السابق : أن حمزة بارز شيبية وعتبة بارز عبيدة وعلياً بارز الوليد .
وهو إسناد مرسل أيضاً انظر تاريخ دمشق (259/38) .
وروى أيضاً هذه المباراة على أن حمزة بارز شيبية ابن سعد بإسناده عن عبيدة السلماني به كما عزا
الحافظ في الفتح (297/7) .
وجاءت رواية عن الزهري ولكن لأنه اختلف عنه أعرضت عنها انظر المستدرک (208/3) والدلائل
للبيهقي (102/3 - 114) .
فالخلاصة أن هذه الطرق روت المباراة على خلاف المشهور من أن حمزة بارز عتبة .
والناظر في هذه الطرق جميعها يعلم صحة الرواية على خلاف المشهور وأن حمزة إنما بارز شيبية وهو
الذي ذهب إليه ابن إسحاق وتبعه عليه جماعة كابن عبد البر في الاستيعاب (1021/3) وهو ممن ألف
في السيرة بل من أكثر من اهتم بها ، وابن الأثير في أسد الغابة (573/3) والبيهقي وقد تقدم والإمام
إسماعيل الأصبهاني في هذا المصنف .
بينما ذُكر مباراة حمزة لعتبة لم يرد من طريق صحيح .
وإنما ورد ذلك في مفهوم كلام الزبير بن بكار وهو مقطوع كما في تاريخ دمشق (239/38) .
وورد من رواية الواقدي وهو متروك ، ولذلك رجحه ابن سعد في الطبقات (24/2) .
وورد في إحدى الروايتين عن الزهري مرسلأ كما سبقت الإشارة وعزاه الحافظ إلى موسى بن عقبة
كما في الفتح (298/7) ورجحه الحافظ ومما استدلووا به حديث علي بن أبي طالب .
فقد روى الحاكم (214/3) ومن طريقه البيهقي في سننه (276/3) عن أحمد بن مهران (بن خالد) ثنا
عبيد الله بن موسى ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي بذكر المباراة وفيه :
"فبرز حمزة لعتبة وعبيدة لشيبية وعلي للوليد" .
وأحمد بن مهران لا أعلم أحداً وثقه ولا زكاه في روايته ، فحاله مجهولة فلا تقبل روايته حتى يثبت ما
يدل على ثقته وضبطه كما هو معروف من قواعد هذا العلم .
وهو إلى جانب هذا قد خالف الثقات في هذه الرواية ، فقد روى هذا الحديث الإمام الحافظ الثقة
أبو بكر بن أبي شيبه صاحب المصنف روى هذا الحديث عن عبيد الله بن موسى في مصنفه (356/7)
فقال حدثنا عبيد الله بن موسى قال : أخبرنا إسرائيل بن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي
به وفيه :

فبرز عتبة وأخوه شيبية وابنه الوليد ... فقال رسول الله ﷺ قم يا علي قم يا حمزة قم يا عبيدة بن
الحارث ، فقتل الله عتبة بن ربيعة وشيبية بن ربيعة والوليد بن عتبة ، وجرح عبيدة بن الحارث" . =

ولم يفصل مَنْ بارز مَنْ ؟

وكذا تابع ابن أبي شيبة عليه الإمام الثقة الحسن بن سلام السواق ، فرواه عن عبيدالله بن موسى به سنداً ومتناً دون تفصيل في المباراة من بارز عتبة ؟ ومن بارز شيبة ؟
روى هذه المتابعة البيهقي في الدلائل (71/3) .

فابن أبي شيبة الثقة الحافظ والحسن بن سلام الثقة الصدوق كلاهما روى الحديث عن عبيد الله بن موسى ولم يرويا تلك الزيادة التي رواها أحمد بن مهرا ن غير المعروف بالضبط ، المجهول حاله عندنا . فالقاعدة أن هذه الزيادة غير محفوظة بل هي إما شاذة أو منكرة .

وإذا كان المحفوظ عن عبيد الله بن موسى أنه روى الحديث دونها وأن روايتها عنه وهم فننظر في طبقته ممن روى عن إسرائيل .

فوجدنا أن عبيد الله بن موسى قد توبع دونها فقد روى الإمام أحمد في مسنده (117/1) ثنا حجاج (بن محمد الأعمور) ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي به دون الزيادة .

وحجاج ثقة ثبت يكفي أنه قيل فيه : "حجاج بن محمد نائماً (كذا) أوثق من عبدالرزاق يقظان" .

وتوبع حجاج أيضاً من قيل شبابة بن سوار وهو ثقة حافظ فروى عن إسرائيل الحديث دونها أخرج روايته البيهقي في السنن (131/9) .

وأيضاً خلف بن الوليد وأبو خالد الأموي كلاهما كما في الأوسط لابن المنذر قد روياه موافقين لحجاج وشبابة .

فهؤلاء خمسة :

- عبيد الله بن موسى ثقة قال عنه أبو حاتم كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم .

- وحجاج بن محمد بن الأعمور ثبت حافظ .

- وشبابة بن سوار ثقة حافظ .

- خلف بن الوليد ثقة .

- أبو خالد الأموي ثقة ثبت .

خمستهم روى الحديث عن إسرائيل دون الزيادة .

فجاء عثمان بن عمر بن فارس فروى الحديث عن إسرائيل بالزيادة كما في سنن أبي داود (2665)

ومسند الزبار (297/2) (719) ، وهو (عثمان بن عمر بن فارس) وإن كان ثقة على الأرجح فهو

دون هؤلاء الثقات ، وقد كان يحيى بن سعيد لا يرضاه .

فتفرد مثله بالزيادة دون أمثالهم يعتبر شذوذاً كما هو معروف في عمل أئمة العلل .

وفيه من هو أثبت الناس في إسرائيل ومن هو أحفظ من عثمان بمرات .

فلو كان إسرائيل روى الحديث مفصلاً لحفظ ذلك عنه هؤلاء الخمسة أو بعضهم على الأقل ، وفيهم

من هو أثبت في إسرائيل ، فأن تغيّب هذه الزيادة عن هؤلاء الخمسة وهم أقوى من حيث العدد =

بعضهم من بعض .

وقال رسول الله ﷺ : لا تحملوا حتى أمركم ، وهو في العريش معه
أبو بكر رضي الله عنه ليس في العريش معه غيره ، وهو (432) يناشد الله ما وعده
من النصر يقول فيما يقول :

اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد ، وأبو بكر رضي الله عنه يقول :
يا رسول الله اقتصر (433) عن مناشدتك الله فإن الله موفيك ما

= والوصف ويحفظها من هو دونهم ليس هو إلا محض احتمال لا يخلو من منازعة قوية باحتمال آخر
معاكس وما يمثل هذه الاحتمالات تقبل الأحاديث .

فالخلاصة أن ذكر مبارزة حمزة لعتبة في هذه الرواية لا يصح ، بل الصحيح أنه بارز شبيهة ، أما
حصول المبارزة في أصلها ووجود حمزة وعبيدة وعلي في طرف وعتبة وشيبة والوليد في طرف آخر
فهذا ثابت في الصحيح عند البخاري (3748 - 3750 - 3751 - 4466) ومسلم (3033) من طريق
أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت أبا ذر رضي الله عنه يقسم قسماً إن هذه الآية :
﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾ نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث
وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة .

وروى معتمر بن سليمان وحجاج بن منهال كما في البخاري (3747) (4467) ويزيد بن هارون
كما في مصنف ابن أبي شيبة (362/7) وهشيم كما في المشكل للطحاوي (364/4) كلهم عن
سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد به رسلاً إلا قوله أنا أول من يجشو للخصومة يوم
القيامة ، فوصله عن علي بينما خالفهم يوسف بن يعقوب في (3749) فروى الحديث كاملاً موصولاً
عن علي وهو وهم والصواب أنه عن أبي ذر كما سبق .

وعند البخاري (3752) أن البراء بن عازب قال عن علي : أنه "بارز وظاهر" يعني يوم بدر .
ووردت رواية عند الطبراني في الكبير (149/3) من طريق حسين الأشقر عن قيس عن السدي عن
عبد خير عن علي .

احتج بها الحافظ ابن حجر على أن حمزة بارز عتبة ، وليس فيها ذلك إضافة إلى أنها رواية ضعيفة .
ولعبد الرزاق في تفسيره (253/2) من طريق معمر أخبرني أيوب عن عكرمة رسلاً وهي بمجمل
كرواية الصحيح .

(432) - أي رسول الله .

(433) - وفي ثقات ابن حبان أقصر ، وفي مصادر أخرى : "كفناك" .

وعدك (434)، فشجع الله المسلمين على لقاء عدوهم ، وقللهم في أعينهم حتى طمعوا فيهم (435)، وخفق رسول الله ﷺ خفقة وهو في العريش ثم انتبه فقال : أبشِر يا أبا بكر هذا جبريل معتمر بعمامة يقول : أتاك نصر الله وعونه (436).

(434) - الحديث في صحيح مسلم (1763) من حديث عمر وتقدم تخريجه برقم (422) ، وهو في البخاري (3737) من طريق عبدالوهاب الثقفي حدثنا خالد (الخداء) عن عكرمة عن ابن عباس به ، وله طرق أخرى عن ابن مسعود وغيره .

(435) - دل على هذا قوله تعالى : ﴿ وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً ﴾ ، وصح عن ابن مسعود أنه قال : لقد قللوا في أعيننا حتى قلت لرجل إلى جانبي تراهم سبعين ؟ قال : أراهم مائة ، قال : فأسرنا رجلاً منهم فقلنا : كم كنتم ؟ قال : ألفاً . انظر تخريجه تحت رقم (412) .

(436) - هذه الرواية أسندها البيهقي (80/3 - 81) في دلائله من طريق ابن إسحاق عن مشايخ من التابعين سبق ذكرهم مرسلًا وجاءت من رواية ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (174/3) وعند ابن جبريل في تاريخه (33/2) .

وأسندها البيهقي في الدلائل (53/3 - 54) من طريق الواقدي وهو متروك ، وفي الصحيح عند البخاري (3773) من طريق الخدء عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر : هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب .

رواه عن الخدء إبراهيم بن موسى الفراء ثنا عبدالوهاب الثقفي حدثنا خالد الخدء عن عكرمة عن ابن عباس به .

ورواه ابن أبي شيبة (354/7) عن الثقفي نفسه عن خالد عن عكرمة مرسلًا دون ذكر ابن عباس .

فاختلف على هذا ابن أبي شيبة وإبراهيم في وصله وإرساله .

وبالرجوع إلى ترجمتهما وجدنا أن إبراهيم بن موسى أحفظ وأثبت من ابن أبي شيبة حتى أن أبا زرعة قال :

"هو أظن من أبي بكر بن أبي شيبة وأصح حديثاً منه لا يحدث إلا من كتابه" .

وعليه فالوصل ثابت .

لكن يشكل على هذا أنني وجدت في العلل لابن أبي حاتم (307/1) أنه سئل أبو زرعة عن طريق

إبراهيم بن موسى السابقة فقال : "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ... [فذكره مرسلًا]" ثم قال :

"وهذا الصحيح ، ولا أدري من أين جاء إبراهيم بن موسى بابن عباس" .هـ .

وقول أبي زرعة : وهذا الصحيح ، إن كان قد بناه على روايات أخرى تابعت الإرسال الذي رواه =

فبعث الله الملائكة مسومين فكان أبو أسيد مالك بن ربيعة يقول بعد أن ذهب بصره : لو كنت معكم بيدر الآن ومعى بصري لأريتكم الشعب الذي خرجت منه الملائكة لا أشك ولا أمّري (437).

= ابن أبي شيبة فلا إشكال في صحة الإعلال .

وإن كان قد بناه على مجرد الترجيح بين إبراهيم وابن أبي شيبة فتصحيح البخاري مقدم عليه .
والذي أفهمه بفهمي الضعيف أن أبا زرعة قد بناه على روايات أخرى متابعة ، وذلك لأنه استغرب وتعجب من وصل إبراهيم له وهذا لا يكون في مقابل إرسال ابن أبي شيبة لوحده وأبو زرعة هو نفسه الذي قدم إبراهيم على ابن أبي شيبة فهذا التعجب منه يشير إلى مرجح آخر هو المتابعات ، والله أعلم .

فعلى صحة الإعلال بالإرسال فالحديث يشهد له ما رواه ابن إسحاق بإسناده كما في دلائل النبوة للبيهقي (80/3 - 81) وسبق آنفاً .

ويشهد له أيضاً ما رواه ابن سعد في الطبقات (26/2) عن عتاب بن زياد أخبرنا أبو بكر بن أبي مریم عن عطية بن قيس به مراسلاً وفيه ابن أبي مریم ضعيف يستشهد به .

(437) - بعث الملائكة من عند الله دل عليه كتابه الكريم حيث قال تعالى : ﴿ ولقد نصركم الله بيدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين ... يمدكم ربكم بخمسة آلاف من الملائمة مسومين ﴾ آل عمران .

وصح عند مسلم من حديث (1763) ابن عباس قال : "بينما رجل من المسلمين يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول : أقدم حيزوم فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقياً فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فاحضر ذلك أجمع فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة" .

أما رواية أبي أسيد (مالك بن ربيعة) التي ذكرها المصنف فقد أخرجها إسحاق بن راهويه (310/17 - مطالب) والطبري في تفسيره (77/4) والبيهقي في الدلائل (53/3 - 81) .

من طريق ابن إسحاق قال حدثني عبدالله بن أبي بكر عن بعض بني ساعدة قال سمعت أبا أسيد فذكره .

وفيه إبهام .

وللطريق متابعة أخرجها الطبراني في الكبير (260/19) والبيهقي في الدلائل (53/3) .

= كلاهما من طريق محمد بن عزيير الأيلي قال حدثني سلامة بن روح عن عقيل بن خالد عن ابن

ولم تقاتل الملائكة في غزاة إلا ببدر ، وإنما كانت تبصر وتعين (438) ،

= شهاب أخبرني أبو حازم عن سهل بن سعد عن أبي أسيد به .
قال ابن أبي حاتم : لا أعلم للزهري عن أبي حازم غير هذا .
وسلامة بن روح مختلف فيه وفي سماعه من عقيل نظر ، لكن روايته عن عقيل كتاب صحيح كما
ذكر إسحاق بن إسماعيل الأيلي وهو من بلديته .
أما محمد بن عزيز فهو أيضاً متكلم فيه والراجح حُسن حديثه ، وقد تكلم أيضاً في سماعه من سلامة
لكنه صرح بالتحديث في الوطنين .
فظاهر الإسناد الصحة ، وبه يصح الحديث للمتابعة السابقة .
ويقوي صحته ما رواه الطبري (82/4) في تفسيره من طريق مختار بن عشان عن عبدالرحمن الغسيل
عن الزبير بن المنذر عن جده أبي أسيد به .
وهذا إسناد جيد في الشواهد مختار مقبول كما ذكر الحافظ والغسيل حديثه قريب من الحسن .
وللحديث طريق آخر رواه المصنف في كتابه دلائل النبوة (336) من طريق محمد بن عبادة (الواسطي)
ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا عبدالله بن عثمان قال سمعت مالك بن حمزة بن أبي أسيد يحدث عن
أبيه عن أبي أسيد به .
يعقوب صدوق يهتم على الراجح .
ومالك غير معروف بتوثيق وكذا عبدالله بن عثمان بن إسحاق فحديث أبي أسيد ثابت بإذن الله .
(438) - رواه ابن أبي شيبة (353/7) وابن أبي حاتم (750/3) والطبري في تفسيره (78/4) .
من طريق سفيان عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن مجاهد به مراسلاً .
وهذا إسناد صحيح عن مجاهد لكنه مرسل .
ويشهد له ما رواه ابن إسحاق قال : حدثني من لا أتهم عن مقسم عن ابن عباس قال : "كان سيما
الملائكة يوم بدر ... ولم تضرب الملائكة في يوم سوى بدر ، وكانوا يكونون عدداً ومدداً ولا
يضربون" .
نقله ابن كثير في تفسيره (403/1) وهو عند البيهقي في الدلائل (57/3) مسنداً وكذا ابن هشام
(182/3) وجاء عن ابن عباس من طرق أخرى كلها لا تخلو من مقال شديد .
فأخرج الطبراني في الكبير (389/11) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا عمار بن أبي مالك
الجنبي ثنا أبي عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس بقريب من لفظ ابن إسحاق .
وهذا إسناد مسلسل بالعلل .
وأخرج الطبراني أيضاً في الأوسط (60/9) من طريق عبدالعزيز بن عمران ثنا أيوب بن ثابت عن =

= عطاء عن ابن عباس به نحوه .

وفيه عبدالعزيز متزوك .

وأخرج الطبري في تفسيره (77/4) من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتبة عن مقسم عن ابن عباس به .

فيه الحسن بن عمارة متزوك وفي الطريق إليه محمد بن حميد الرازي مثله .

وساق ابن كثير في تفسيره (403/1) من طريق حسين بن مخارق عن سعيد عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس به .

وعزاه لابن مردويه .

لم أقف على حسين بن مخارق في هذه الطبقة ولا غيرها والذي في هذه الطبقة هو حصين بن مخارق فلعله هو وتحرف إلى حسين ، فإن كان كذلك فهو متزوك متهم .

والراوي عنه سعيد فإن لم يتحرف فهو سعيد بن المرزبان ضعيف مدلس ، وروى حصين أيضاً عن سير بن الخمس وهو صدوق ، والله أعلم .

والخلاصة أن الحديث بطريقه الأولين قد ثبت فيشكل عليه ما صح في البخاري (2658 - 3891) ومسلم (1769) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح واغتسل فأتاه جبريل وقد عصب رأسه الغبار فقال : وضعت السلاح والله ما وضعناه . أي نحن الملائكة ، وعنهما من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عنها قالت : فجاهه جبريل وعلى ثناباه النقع فقال أقد وضعت السلاح فوالله ما وضعت الملائكة السلاح بعد ، اخرج إلى بني قريظة .

أخرجه ابن سعد (421/3 - 422) .

فدل على أن الملائكة شاركت بسلاحها في غزوة الخندق وغزوة بني قريظة .

وعند البخاري (1489/4) ومسلم (2306) من طريق سعد بن إبراهيم عن أبيه عن سعد قال : رأيت عن عيين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب بياض ما رأيتهم قبل ولا بعد ، يعني جبريل وميكائيل وفي لفظ : "يقاتلان عنه ... كأشد القتال" .

وأما ما جاء عند البخاري في بعض نسخه (3815) من طريق إبراهيم بن موسى قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم أحد : هذا جبريل ، وأخذ برأسه فرسه عليه أداة الحرب .

فهذا الحديث قد أخطأ الناسخ لصحيح البخاري فيه ، والصواب كما جاء في الحديث (3773) وأنه يوم بدر ، وهذا الوهم وقع في رواية أبي الوقت والأصيلي للصحيح خلافاً لرواية أبي ذر وغيره =

وكان عليهم عمائم بيض قد أرسلوها في ظهورهم⁽⁴³⁹⁾، ثم أخذ رسول الله ﷺ

= وهي أصح ، وهذا ما قرره الحافظ في الفتح (349/7) .
والخلاصة أنه ثبت أن الملائكة شاركت في أحد كما في رواية مسلم وفي الخندق وبني قريظة كما في الصحيحين ، وهذا يخالف إطلاق النفي بأنها لم تقاتل إلا في بدر .
فإن صح حديث ابن عباس السابق فيحمل على أنه أخير بما يعلم ، أو أنه أراد أنها لم تقاتل كيوم بدر من حيث كثرتها ومباشرتها للقتال ، والأول أولى والله أعلم .
(439) - رواه ابن هشام (182/3) والبيهقي في الدلائل (57/3) كلاهما من طريق ابن إسحاق حدثني من لا أتهم عن مقسم عن ابن عباس به .
وفيه هذا المبهم غير المتهم عند ابن إسحاق .
وقال ابن هشام : وحدثني بعض أهل العلم أن علي بن أبي طالب قال : "... وكان سيما الملائكة يوم بدر عمائم بيضاء" .
وهو إسناد معضل .
لكنه جاء من حديث علي كما في تفسير ابن أبي حاتم (754/3) من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي قال : "كان سيما الملائكة أهل بدر الصوف الأبيض" .
وتابع زكريا كما في التفسير نفسه (754/3) من رواية أبي سعيد الأشج ثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي به .
لكن رواه ابن أبي شيبه (437/6) فقال : حدثنا وكيع قال : ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي قال :
كان سيما أصحاب رسول الله ﷺ يوم بدر الصوف الأبيض .
فاختلف كل من ابن أبي شيبه والأشج في الرواية عن وكيع ، الأشج يذكر أن هذا سيما الملائكة وابن أبي شيبه يذكر أن هذا سيما الصحابة .
وابن أبي شيبه إمام حافظ معروف .
وتابعه إسحاق بن راهويه فرواه عن وكيع به بلفظ ابن أبي شيبه "كان سيما أصحاب النبي ... " ولم يذكر الملائكة كما أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (152/5) .
وعليه فذكر الملائكة وهم بالنسبة لرواية وكيع .
بل تابعه وكيع نفسه من قبل ثلاثة كلهم عن إسرائيل دون ذكر الملائكة وإنما بلفظ : "كان سيما أهل بدر ..." وسيأتي ذكرهم فيما يلي عند الكلام عن الخلاف في الإسناد .
وعليه فذكر الملائكة بالنسبة لرواية إسرائيل وهم .

= أما من حيث الإسناد ، فأخرج النسائي (192/5) الكبري له عن يحيى بن آدم عن إسرائيل عن يوسف بن إسحاق (بن أبي إسحاق) عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي قال : كان سيمانا يوم بدر الصوف الأبيض .

فأدخل يحيى واسطة بين إسرائيل وأبي إسحاق .

وتوبع يحيى بن آدم من قبل عبيد الله بن عبدالمجيد الحنفي كما في الكامل لابن عدي (164/7) فرواه عن إسرائيل حدثني عمي (كذا) يوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي قال : "كان سيما أهل بدر الصوف" .

فاتفق يحيى وعبيد الله في روايته عن إسرائيل عن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن إسرائيل ودون ذكر الملائكة وتابعهما شاذان الأسود بن عامر سنداً ومتناً عند ابن الأعرابي (89) . فيحيى وعبيد الله وشاذان ثلاثتهم عن إسرائيل عن يوسف عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي به دون ذكر الملائكة .

فأدخلوا يوسف بين إسرائيل وأبي إسحاق ، وهذا هو المحفوظ في هذا الإسناد ، أما رواية وكيع بإسقاط يوسف من سنده فهي غير محفوظة وكان وكيعاً سلك به الجادة فروى الإسناد عن إسرائيل بما اعتاده إسرائيل من الرواية عن أبي إسحاق مباشرة ، فعندما روى إسرائيل الحديث عن أبي إسحاق بواسطة يوسف خلاف المعتاد عنه ظن وكيع أنه كالمعتاد ، فلم ينتبه للواسطة فسلك في روايته المعتاد ، وهو ما يطلق عليه علماء العلل بسلوك الجادة .

فنخلص بهذا إلى القول بأن الحديث مداره على اثنين أحدهما عن أبي إسحاق :

- يوسف حفيده ، وقد روى أن الصوف الأبيض هو سيما أصحاب النبي ﷺ ولم يذكر الملائكة .

- زكريا بن أبي زائدة ، وقد روى أن ذلك كان سيما الملائكة .

وعند النظر والترجيح بينهما ، نجد أن رواية يوسف هي الأرجح والأحفظ ، فيوسف ثقة وهو من أحفظ بل أحفظ أولاد أبي إسحاق ، وروايته هنا عن جده ورواية الرجل عن أهل بيته أولى من رواية غيره .

بينما زكريا فيه بعض الكلام وتكلموا في روايته عن أبي إسحاق ثم هو مدلس وقد عنعنه ، وبالتالي فلفظ يوسف وإسناده هو الأحفظ .

وجاءت رواية عن أبي هريرة هي أصح ما في الباب أعني سيما الملائكة أخرجها ابن أبي حاتم في تفسيره (754/3) .

من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به قال : (مسمومين) : قال :

بالعهن الأحمر .

والعهن : الصوف .

حفنة من الحصى بيده وخرج من العريش فاستقبل القوم وقال : شأهت الوجوه ،
ثم نفخهم بها - أي رماهم بها - (440) ، ثم قال : والذي نفسي بيده لا يقاتلهم

= وهذا إسناد حسن لحال محمد بن عمرو وهو معروف .
وهناك روايات أخرى في الباب لا تخلو من مقال شديد انظرها في المعجم الكبير للطبراني (193/11) -
(389) .

ومما ورد ويجدر ذكره ما رواه وكيع وابن المبارك وابن يمان وعبد بن سليمان ومحمد بن بشر كلهم
عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير أن الملائكة نزلت يوم بدر عليهم عمائم
صفر .
وهو مرسل .

والخلاصة أن أصح ما في الباب - حسب علمي - رواية أبي هريرة السابقة من ذكر العين الأحمر .
(440) - خير ثابت رواه البيهقي في الدلائل (81/3) من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن
حبان وعاصم بن عمر وعبدالله بن أبي بكر وحدثني يزيد بن رومان عن عروة وغيرهم من علمائنا ثم
ذكره .

وجاء أيضاً مرسلًا من طريق مجاهد وقتادة بن دعامة وعكرمة وابن زيد كما في تفسير ابن أبي حاتم
والطبري وهي مراسيل صحيحة .
وكل هذا شاهد بتقوية الخبر .

بل جاء أيضاً من طريق أبي صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به .
وهو شاهد جيد أخرجه ابن أبي حاتم (1673/5) والطبري (205/9) وأيضاً أخرج ابن أبي حاتم في
تفسيره (1672/5) والطبراني الكبير (203/3) والبيهقي (80/3) دلائله كلهم من طريق موسى بن
يعقوب الزمعي عن يزيد بن عبدالله عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حنمة عن حكيم ابن حزام به
بمعناه .

وفيه موسى "صدوق سيء الحفظ" كما قال الحافظ أو أخف .
وزيد بن عبدالله هو ابن وهب بن زمعة وجاء في أحد طريقتي الطبراني أنه عبدالله بن يزيد مولى
الأسود وهو ثقة أيضاً ، والراجح أنه يزيد بن عبدالله بن وهب بن زمعة كما نص على هذا البيهقي ،
وقد ترجم له البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان في الثقات ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وهذا شاهد جيد .

والخبر لاشك في صحته بهذه الطرق وقد صححه جماعة من الأئمة ، وأما اعتراض الطيبسي على
تكرار ذلك في حنين فرد عليه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (20/2) بصحة الأمرين وتكرار
ذلك وهو الصواب ، فما المانع من صحة الخبرين وقد ثبت ذلك !؟ لا يوجد أي مانع .

رجل اليوم فيقتل صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر إلا أدخله الله الجنة (441).

فقال عمير بن الحمام أحد بني سلمة وفي يده تمرات : يا رسول الله أرأيت إن قاتلت (72/ب) حتى قتلت مقبلاً غير مدبر ما لي ؟

قال : لك الجنة ، فألقى التمرات من يده وتقدم فقاتل حتى قُتِل (442).

قالوا : ثم قال رسول الله ﷺ لأصحابه احملوا ومن لقي منكم العباس فليكف فإنه أخرج مستكراً ، فقال أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة : أنقتل آباءنا وأبناءنا وإخواننا ونترك العباس ؟ والله لئن لقيته لأجمنه السيف .

فبلغ رسول الله ﷺ قوله فقال لعمر :

يا أبا حفص أضرب وجه عم رسول الله بالسيف ؟

فقال عمر رضي الله عنه : دعني فأضرب عنقه يا رسول الله والله لقد

نافق.

فكان أبو حذيفة بعد ذلك يقول : ما أنا بآمن من تلك الكلمة التي قلت ،

ولا أزال منها خائفاً إلا أن تكفرها عني الشهادة !

فقتل يوم اليمامة شهيداً (443).

(441) - رواه ابن إسحاق في مغازيه كما أخرجه عنه ابن هشام في السيرة (175/3) والخطيب في الأسماء

المهمة (206/3) وابن عبد البر في التمهيد (99/24) ورواه الأموي في مغازيه كما في البداية لابن كثير

(278/3) ، ولم يسنده .

ومعناه صحيح ثابت من أحاديث أخر لا تختص بيد .

(442) - هذه الرواية جاءت من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس مرفوعاً .

رواها مسلم في صحيحه (1901) .

(443) - لا يصح بهذا السياق رواه ابن سعد في الطبقات (10/4) والفسوي في المعرفة والتاريخ (279/1)

والحاكم في المستدرک (247/3) ومن طريقه البيهقي في الدلائل (140/3) من طريق عن ابن إسحاق

قال حدثني العباس بن عبد الله بن معبد (بن العباس) أنه حدثه بعض أهله عن ابن عباس به وفيه نهيه =

عن قتل أبي البخزري . وفيه هذا الإبهام ولولاه لصح .

ورواه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (930/2) من طريق سفيان بن وكيع ثنا عبدالله بن إدريس عن ابن إسحاق قال : حدثني محمد بن العباس بن عبدالله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس به مختصراً جداً .

وسفيان بن وكيع سيء الحفظ وخالف في إسناده عندما سمي شيخ ابن إسحاق بمحمد بن العباس وهو وهم .

وقد روى قريباً من معناه الفسوي أيضاً في المعرفة والتاريخ (275/1) من طريق إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن أنس وفيه :

"وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه" أي العباس وليس فيه الاعتراض على حكمه كما هو ظاهر رواية ابن عباس السابقة .

وإسناد رواية أنس ضعيف فيه إبراهيم بن المهاجر لا يحتج به .

ومجاهد لا يعرف له سماع من أنس ، مع إمكان السماع من حيث التعاصر الطويل ، وأيضاً إمكان اللقي باعتبار استيطان مجاهد لمكة الميقات المكاني للحج والعمرة واستيطان أنس للمدينة فترة طويلة ثم البصرة .

ولم أجد من تعرض لسماعه من أنس سوى ما قرأته للإمام الصنعاني في السبل (114/7) من قوله :

"لم يثبت سماع مجاهد من أنس" .

فإنه أعلم .

أما أنه أخرج مستكراً فإضافة إلى أنه ورد في طريق ابن عباس فقد أخرج أيضاً ابن أبي شيبة (363/7) من طريق الثقيفي عن خالد الحذاء عن عكرمة مرفوعاً : "من لقي منكم أحداً من بني هاشم فلا يقتله فإنهم أخرجوا كرهاً" .

وهذا صحيح عن عكرمة مرسلأ .

فهو شاهد جيد .

ويشهد له ما صح من أكثر من طريق عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : "انظروا من استطعتم ... من بني عبدالمطلب فإنما أخرجوا كرهاً" .

وكون العباس خرج مكرهاً يساعده في الرواية ما جاء في أنه كان مسلماً يكتم إسلامه ، وهو الذي روي عنه كما الفقرة التالية .

ومن الشواهد أيضاً على إخراجه مكرهاً هو وبني عبدالمطلب ما أخرجه ابن سعد (9/4) من طريق علي بن عيسى بن عبدالله بن الحارث عن أبيه عيسى بن عبدالله عن عمه إسحاق بن عبدالله عن أبيه عبدالله بن الحارث بن نوفل وفيه أن قريشاً أخرجتهم كرهاً .

وكان العباس رضي الله عنه قد أسلم بمكة ولكنه كان يخاف قومه فيكتم إسلامه (444).

(444) - إسلامه بمكة وكتمانه ذلك ورد من عدة طرق .

فروى الحاكم في مستدركه (364/3) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة قال : كان العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه قد أسلم وأقام على سقايته ولم يهاجر . وهو مرسل ضعيف .

وأسنده الحاكم (366/3) من طريق ابن إسحاق ثنا يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن عائشة وفيه :

وقال العباس : يا رسول الله : إني كنت مسلماً فقال رسول الله : الله أعلم بإسلامك . وقال : إن هذا الشيء ما علمه أحد غيري وغير أم الفضل ... وهذا إسناد صحيح .

غير أن هذا الحديث جاء في مطلع حكاية فداء زينب بنت رسول الله زوجها أبا العاص وعندما انتهت من حكاية ما يتعلق بهذا جاء في هذه الرواية "قال : وقال العباس يا رسول الله إني كنت مسلماً ..." الحديث .

فهذا السياق بضمير التذكير يحتمل أن هذه الرواية رجعت لابن إسحاق دون الإسناد المذكور باعتبار أنه روى بقية الحديث بإسناد آخر كما جاء في غير هذا الوطن . ولم أنتبه لهذا إلا خلال التبييض فإن كان صواباً وهو الظاهر والله أعلم فلا يعد ذلك الإسناد من طرق هذا الباب المعول عليها .

وبعد كتابة هذا راجعتُ سنن البيهقي الكبرى لبحث حديث آخر وإذا بجهينة تحمل الخير اليقين ، فوجدت البيهقي قد ساق حديث العباس هذا من طريق الحاكم ثم قال :

كذا فيما حدثنا به شيخنا أبو عبدالله في كتاب المستدرک ، وقد أخبرنا في مغازي ابن إسحاق فذكر قصة زينب بهذا الإسناد ، ثم بعد أوراق يقول يونس : ثم رجح ابن إسحاق إلى الإسناد الأول فذكر بعنة قریش إلى رسول الله ﷺ في فداء أسراهما ففدى كل قوم أسيرهم بما رضوا ثم ذكر قصة العباس هذا ، وإنما أراد يونس بالإسناد الأول روايته عن ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبدالله بن أبي بكر وغيرهم من علمائنا فبعضهم قد حدث بما لم يحدث به بعض ، وقد اجتمع حديثهم فيما ذكرت لك من يوم بدر فذكر القصة ثم جعل يدخل فيما بينها بغير هذا الإسناد ثم يرجع إليه =

والله أعلم اهـ .

وهذا عين ما احتملته قد صار يقيناً فالحمد لله ، وبهذا عاد حديث إسلام العباس مرسلأً من هؤلاء الجمع من التابعين .

وهو نفسه ما جاء عند البيهقي (142/3) دلالة من طريق ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبدالله بن أبي بكر وغيرهم من علمائنا فذكره وفيه :

فقال : يا رسول الله إني كنت مسلماً ، فقال رسول الله : الله أعلم بإسلامك فإن يكن كما تقول فالله يجزيك بذلك فأما ظاهراً منك فكان علينا فافد نفسك " وهذا خير قوي وقد سبق هذا الإسناد في عدة روايات .

ويشهد له ما رواه ابن سعد (10/4) والفسوي (278/1 - تاريخه) والحاكم (363/3 - 365 - 366) . من طريق ابن إسحاق حدثني الحسين بن عبدالله بن عبيد الله عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي رافع به وفيه :

"وكان الإسلام قد دخلنا أهل البيت فأسلم العباس وأسلمت أم الفضل وأسلمت ، فكان العباس يهاب قومه ويكره خلافهم فكان يكتم إسلامه" .

وإسناده ضعيف لضعف الحسين وهو مع ضعفه كما قال يحيى بن معين : "ليس به بأس يكتب حديثه" .

وقال أبو حاتم : ضعيف وهو أحب إلي من حسين بن قيس يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال أبو أحمد بن عدي : أحاديثه يشبه بعضها بعضاً وهو ممن يكتب حديثه فإنني لم أجد في أحاديثه حديثاً منكراً قد جاوز المقدار .

وتساهل العجلي - ولا أقول كعادته - فقال : لا بأس به .

وتشدد بعضهم فتركه ، والصحيح أنه يستشهد به لما ذكره هؤلاء العلماء ثم هو حفيد العباس بن عبدالمطلب فهو يروي ما يختص بأهل بيته .

لكن اختلفت الرواية عن ابن إسحاق ، فرواه عنه هارون بن أبي عيسى الشامي وإبراهيم بن سعد عند ابن سعد وزيد بن عبدالله البكائي عند الحاكم وعبدالله بن إدريس عند الفسوي هؤلاء الأربعة روه عن ابن إسحاق حدثني الحسين بن عبدالله عن عكرمة قال : قال أبو رافع فذكره .

وهو على هذا منقطع لأن عكرمة لا يعرف له سماع من أبي رافع .

بينما رواه جرير بن حازم ويونس بن بكير عند الحاكم ومحمد بن سلمة عند الفسوي .

ثلاثتهم روه موصولاً كما تقدم وهم ثقات .

والقاعدة أن الوصل زيادة متى تتابع عليه جماعة يحكم به لانتشار الإرسال والاختصار من الرواة . =

= غير أن الحسين بن عبدالله المروي عنه في هذا الإسناد قد رماه ابن حبان بأنه ممن يصل المراسيل (وهماً) .

والانقطاع صورة من صور الإرسال فلا يمكن الحكم باتصاله .

لكنه يضم إلى جملة الشواهد ويشهد للحديث أيضاً ما رواه أبو نعيم في الدلائل (396) حيث قال : حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا أبو شعيب الحراني ثنا أبو جعفر النخعي عن محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق قال حدثني بعض أصحابنا عن مقسم عن ابن عباس وفيه : يا رسول الله إني كنت مسلماً ولكن القوم استكروهني .

إسناده إلى ابن إسحاق صحيح نظيف .

محمد بن أحمد هو الصواف قال عنه الدارقطني : ما رأيت عينا مثله .

وأبو شعيب هو عبدالله بن الحسن ثقة مأمون من مسانيد العراق .

والنخعي ثقة حافظ عبدالله بن محمد .

ومحمد بن سلمة ثقة معروف .

وضَعْفُهُ لأجل الإبهام وإنْ وُصِفَ المبهم بأنه من أصحاب ابن إسحاق فهذا قد يُخَفِّفُ الإبهام ولا يزيله .

وعلى كل فإني متردد في الحكم بصحة ما اتفقت عليه هذه الشواهد من إسلام العباس قبل بدر ، لكنه في أقل أحواله له حظ من النظر والله أعلم .

ووجدت أيضاً شاهدين لإسلام العباس قبل بدر :

أحدهما ما رواه الطبري في تفسيره (233/5) من طريق الرفاعي أبي هشام ثنا ابن فضيل قال ثنا أشعث عن عكرمة مرسلًا وفيه أنه من المستضعفين الذي نزلت فيهم آية النساء هو وابنه عبدالله وزوجته .

وإسناده ضعيف فيه الرفاعي وأشعث كلاهما لا يحتج به .

والثاني ما رواه الطبري (835/5) بإسناده عن أسباط عن السدي مرسلًا .

وفيه أن العباس لما أسر احتج بإسلامه .

وأسباط صدوق كثير الغلط والسدي صدوق بهم .

ومع كل هذه الشواهد فنفسى في تردد من الحكم بصحة إسلامه قبل بدر .

وقد جاء من طريق ضعيف أنه كان كافرًا قبل بدر .

وأما ما جاء عن ابن إسحاق من طرق حدثني ابن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن عباس قال : قال

العباس في قوله : (لمن في أيديكم من الأسرى) في والله نزلت حين أحررت رسول الله ﷺ بإسلامي =

فحمل أصحاب رسول الله ﷺ على المشركين فلم يكن إلا الهزيمة ، فقتل الله من قتل من صنديد قريش وأسر من أسر منهم ، فرأى رسول الله ﷺ في وجه سعد بن معاذ الكراهية فقال له :

يا سعد لكأنك تكره ما يصنع الناس ؟

قال : أجل يا رسول الله ، كانت هذه أول وقعة أوقعها الله بأهل الشرك فكان الإثخان في القتل أعجب إليّ من الاستبقاء على الرجال (445) .
وكان ذلك يوم الجمعة لسبع عشرة ليلة مضت من شهر رمضان (446) ،

= وسألته أن يجاسني بالعشرين الأوقية ... " .

فقوله : "حين أخبرت رسول الله ﷺ بإسلامي" لا يدل على أن هذا الإسلام منه كان قبل بدر .

وإسناد هذه الرواية صحيح أخرجها إسحاق بن راهويه في مسنده (317/17 - مطالب) والطبراني في الأوسط (104/8) والكبير (171/11) وابن أبي حاتم في التفسير (1737/5) والطبري في تفسيره (49/10) والفسوي في المعرفة والتاريخ (275/1) وابن مردويه ، كلهم من طريق ابن إسحاق به ، ومحل الشاهد لم يرد في رواية الفسوي وهو محفوظ .

(445) - رواه ابن إسحاق مرسلًا كما في السيرة لابن هشام (176/3) وغيرها ولم أقف عليه مسنداً ، بل كل من ذكره إنما يعزوه لابن إسحاق .

ووجدت الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (39/2) عزا معناه إلى ابن مردويه بسند متصل - ولم ينقله - عن ابن عمر دون ذكر سعد بن معاذ .

(446) - هذا التاريخ هو الذي ذهب إليه الصحابي البدري عامر بن ربيعة العنزي غير أنه قال بأنه يوم الاثنين فعنه قال : "كانت بدر يوم الاثنين لسبع عشرة من رمضان" .

رواه مسدد في مسنده (307/17 - مطالب عالية) وابن أبي شيبة في المصنف (353/7) وابن سعد في الطبقات (20/2) .

من طريق عمرو بن يحيى عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن عامر بن ربيعة به .
وهذا إسناد صحيح .

وصح عن زيد بن ثابت حيث روي عنه من طريقين عند الطبراني في الكبير (135/5) والبيهقي (127/3) وكلا الطريقين معلول بعلة خفيفة وبهما يثبت الحديث .

=
وروي أيضاً عن ابن عباس كما ذكر المصنف بأنها ليلة الجمعة لسبع عشرة من رمضان .
رواه ابن سعد (20/2) وابن أبي شيبه (363/7) وأحمد في المسند (248/1) من طريق الحجاج عن
الحكم عن مقسم عن ابن عباس ، وفيه : "وكانت هزيمة بدر لسبع عشرة من رمضان ليلة الجمعة"
وفيه الحجاج بن أرطاة مدلس وفي حفظه كلام .

كما روي عن الحسن بن علي عند الأجرى في الشريعة (1598) وابن عساكر في التاريخ (556/42)
وإسناده ضعيف .

ولا أعلم ورد عن صحابي آخر أنه أرخ غزوة بدر بالسابع عشر من رمضان سوى ما اختلف فيه
على ابن مسعود .

فقد روى الطبراني في الكبير (221/9) من طريق سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن
الأسود بن يزيد عن ابن مسعود .

وفيه أنها كانت لسبع عشرة من رمضان حيث قال : التمسوا ليلة القدر لسبع عشرة خلعت من
رمضان صبيحة يوم بدر .

وهذا إسناد ظاهره الصحة .

وتابع أبو عوانة من قبل شعبة فروى الطبراني في تاريخه (19/2) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة
عن أبي إسحاق عن حجر عن الأسود وعلقمة عن ابن مسعود به (لسبع عشرة) .

فخالف شعبة في إسناده ، حيث أدخل حجيراً التغلبي بين أبي إسحاق والأسود وأضاف ذكر علقمة
وهذا هو المحفوظ عن أبي إسحاق ، أما رواية أبي عوانة فهي مدلسة من أبي إسحاق .

ثم روى أبو داود الطيالسي كما في تاريخ ابن خياط (58/1) نا شعبة عن أبي إسحاق عن حجر عن
علقمة والأسود عن ابن مسعود وفيه أنها في تسع عشرة .

والمحفوظ عن شعبة ما رواه غندر محمد بن جعفر وأنها سبع عشرة لأنه أثبت من الطيالسي عمرات ،
فقد كان الطيالسي يعتمد على حفظه فقط بينما غندر كان صاحب كتاب صحيح وهو في شعبة
أثبت .

وقد تابع شعبة عليه متناً وسنداً الجراح والد وكيع كما في مصنف ابن أبي شيبه (251/2) وتابعهما
إسرائيل من رواية وكيع عنه كما في المصنف أيضاً (251/2) .

وجاءت رواية عن إسرائيل عند الطبراني في تاريخه (19/2) وهي غير محفوظة .

فهؤلاء شعبة والجراح والد وكيع وإسرائيل ثلاثهم يروون الحديث عن أبي إسحاق عن حجر عن
علقمة والأسود عن ابن مسعود بأنها لسبع عشرة وهذا هو المحفوظ .

وتابع إسرائيل من قبل عنيسة (بن سعيد قاضي الري) عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود =

=

عن أبيه عن ابن مسعود به وأنها لتسع عشرة .

رواه الطبري (19/2) من طريق محمد بن حميد الرازي المتروك فلا عبرة به .

فالخلاصة أن المحفوظ ما اتفق عليه شعبة وإسرائيل والجراح .

ويقابل هذه الروايات رواية أخرى عن الأسود عن ابن مسعود ومن غير طريق أبي إسحاق .

فأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (250/2) (353/7) والبخاري (60/5) عن أبي معاوية محمد بن حازم

الضريير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن ابن مسعود أنه قال : "تحروها [يعني ليلة القدر]

لإحدى عشرة تبقى صبيحة بدر" .

يعني تسع عشرة .

وتابع أبا معاوية عليه جرير بن حازم كما أخرج الحاكم (23/3) ومن طريقه البيهقي في الدلائل

(127/3 - 128) من طريق قتيبة بن سعيد قال أخبرنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن

ابن مسعود به .

فاتفق جرير بن حازم وأبو معاوية كلاهما عن الأعمش في رواية الأثر بهذا الإسناد وأن بدرًا كانت

ليلة تسع عشرة من رمضان .

لكن خالفهم الإمام سفيان الثوري ف جاء عند الطبراني في الكبير (315/9) والبيهقي في سننه (310/4)

من طريقين عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن ابن مسعود وفيه أنها لسبع عشرة .

وتالله إنها لخصومة محرجة .

أنحكمت للثوري أثبت الناس في الأعمش على الإطلاق بشهادة أبي حاتم وأحمد وابن معين ؟ أم نحكم

لأبي معاوية وجرير وهما من أثبت الناس فيه ولا سيما محمد بن حازم ؟ فالذي ذهب إليه البيهقي أن

رواية الثوري أحفظ ويرجحها ما جاء عند سعيد بن منصور (995) من طريق أخرى عن إبراهيم .

لفظ الثوري ، وإن كان إسنادها ضعيفاً إلا أنها تفيد في هذا الترجيح ، بالإضافة إلى رواية أبي

إسحاق السابقة ، وعليه فالراجح لفظ الثوري ، والناظر في تراجم تلاميذ الأعمش لا يشك أن كفة

الثوري أقوى وأرجح من جرير وأبي معاوية معاً .

وصح عن أبي أيوب الأنصاري أنه سئل عن يوم بدر فقال : إما لسبع عشرة خلعت أو ثلاث عشرة

خلعت أو لإحدى عشرة بقيت (يعني تسع عشرة من رمضان) وإما لتسع عشرة بقيت (يعني إحدى

عشرة من رمضان .

رواه ابن سعد (21/2) وابن خياط في تاريخه (58/1) والبيهقي في الدلائل (129/3) من طريق أبي

نعيم قال : أخبرنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يقول : سئل أبو أيوب فذكر .

=

وهذا إسناد صحيح .

والمسلمون ثلاثمائة وثلاثة عشر نفساً منهم أربعة وسبعون رجلاً من المهاجرين
وسائرهم من الأنصار (447).

وكان المشركون تسعمائة وخمسين مقاتلاً (448)، فقتل من المسلمين ذلك

= وروى العقيلي (320/1) في ضعفائه وابن خياط (85/1) والبيهقي (129/3) نحوه عن زيد بن أرقم
لكن في إسناده رجل مجهول اسمه حوط .

وقد استكره البخاري والعقيلي .

والقول بأنها لسبع عشرة من رمضان هو الأشهر وهو الأقرب حسب الروايات ، فقد قال به عامر بن
ربيعة وزيد بن ثابت الصحابي ، وعامر بدري شهد بداراً ، بالإضافة إلى ابن مسعود وهو بدري
رفيع .

وإليه ذهب أكثر التابعين المعروفون بروايات السيرة .

فقد قال به عروة كما في الدلائل (127/3) .

وقتادة كما روى ابن خياط (58/1) والبيهقي (126/3) .

وأبو جعفر الباقر كما في مصنف ابن أبي شيبة (352/7) وطبقات ابن سعد (21/2) وأبو بكر ابن
عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي كما في مصنف ابن أبي شيبة (353/7) والطبقات
(21/2).

والزهري كما روى أبو عوانة (358/4) .

وكلها من طرق صحيحة عنهم .

وبه قال ابن سعد (533/3) .

وقال البيهقي (128/3) بأنه المشهور عند أهل المغازي .

أما السنة فكانت بعد سنة ونصف من الهجرة إلى المدينة أي بشمانية عشر شهراً .

(447) - سبق تخريجه برقم (399) .

(448) - هذا التعداد للمشركين يوم بدر هو من رواية ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة وعن بقية

علماء التابعين السابق ذكرهم رواه البيهقي في الدلائل (32/3) وانظر الهامش رقم (412).

وبه قال هشام بن عروة كما في تفسير ابن أبي حاتم (1708/5) وروي عن الربيع بن أنس وقتادة.

وثمة أقوال أخرى في تعدادهم :

- قيل بأنهم كانوا ألفاً كما في حديث علي من رواية حارثة بن مضرب عنه وسبق ذكره برقم

(412)، وأيضاً في حديث ابن مسعود وسبق بنفس الهامش وكلاهما صحيح من حيث السند . =

اليوم من قريش ستة أنفس : من بني المطلب عبيدة بن الحارث بن عبدالمطلب ،
ومن بني (73/أ) زهرة عمير بن أبي وقاص وذو الشمالين ابن عبد عمرو (449)،
ومن بني عدي بن كعب عاقل بن البكير ومهجع مولى عمر رضي الله عنه ، ومن
بني الحارث بن فهر صفوان بن بيضاء (450) ، واستشهد من الأنصار من بني عمرو

= - وقيل بأنهم ألف وزيادة كما في حديث عمر بن الخطاب وتقدم وأصله في صحيح مسلم دون ذكر
الزيادة على الألف .

وهي ثابتة محفوظة من طريقين عن عكرمة بن عمار عن أبي زميل سماك عن ابن عباس عن عمر عند
أحمد (32/1) وابن أبي شيبة (357/7) عن أبي نوح قراد عن عكرمة به .
وعند أبي عوانة (256/4) عن عاصم بن علي عن عكرمة ... به .

- وقيل إنهم ما بين التسعمائة إلى الألف .

كما هي رواية ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة به انظر الهامش رقم (412) وروي عن
ابن جريج .

- وقيل - وهو قول غريب - بأنهم كانوا مثلي المسلمين استنباطاً من قوله : ﴿ ترونهم مثلهم رأي
العين ﴾ أي ستة وعشرون وستمائة . ورواه الطبري في تفسيره (195/3) من طريق محمد بن سعد
قال : ثني أبي قال ثني عمي قال : ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس .

وهذا الإسناد من أكثر الأسانيد دوراناً في تفسير الطبري ، ومحمد بن سعد ليس بابن منيع صاحب
الطبقات .

وإنما محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي ، وهو إسناد مسلسل
بالضعفاء ، وانظر ما حرره العلامة أحمد شاكر في تحقيقه (263/1 - تحقيقه) حول هذا الإسناد فمنه
استفدته .

والاختلاف في عدد المشركين محمول على التقريب لا الإحصاء الدقيق وهو ما ألمح إليه النبي ﷺ
عندما سأل الأسيرين عن عدد ما تنحر قريش كل يوم ، انظر ما تقدم (412).

(449) - كان حليفاً لبني زهرة ولم يكن منهم أصالة ، وإنما هو من خراعة . انظر رواية عروة عند البيهقي
(366/2) .

(450) - روى موسى بن عقبة كما عند البيهقي في الدلائل (122/3) بسنده أنه قتل من قريش ستة نفر ومن
الأنصار ثمانية نفر .

وروى البيهقي (123/3) بإسناده عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بنحوه .

أما إحصاؤهم كما ذكر المصنف فلم أقف عليه مسنداً إلا أن ابن إسحاق ذكرهم (288/3) سيرته =

=
وابن خياط (59/1) وابن هشام (262/3) وابن حبان في الثقات (170/1) .
أما ابن إسحاق فيراهم أحد عشر رجلاً ، أربعة من قريش وسبعة من الأنصار كما صح عنه عند
البيهقي (123/3) دلائله .
أما عبيدة بن الحارث كما ذكر المصنف فقد صح عن ابن عباس عند الحاكم في المستدرک (207/3)
من طريق ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة وغيره من علمائنا عن ابن عباس :
"قتل عبيدة بن الحارث مبارزة ، ضربه عتبة على ساقه فقطعها فحملة رسول الله ﷺ فمات بالصفراء
منصرفاً من بدر فدفنه هنالك" ، وأما عمير بن أبي وقاص فقد سبق ذكر قتله برقم (393) .
وبالنسبة لذي الشمالين (عمير) ابن عبد عمرو بن فضلة بن غبشان من خزاعة ، فقد روى عروة أنه
استشهد ببدر كما في سنن البيهقي (366/2) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .
وروى ابن المسيب هذا كما في مصنف ابن أبي شيبة (360/7) مرسلًا وفي إسناده علي بن زيد بن
جدعان سيء الحفظ .
وعزا البيهقي (366/2) من سننه خير استشهاده ببدر إلى موسى بن عقبة وابن إسحاق .
كما عزا ابن عبد البر ذلك (1363/1 - تمهيد) لمسدود .
واسم ذي الشمالين عمير كما في غوامض الأسماء المهمة (865/2) والاستيعاب (469/2) .
وأما عاقل فقد ذكره في شهداء بدر ابن إسحاق وموسى بن عقبة انظر السيرة لابن هشام (262/3)
والإصابة لابن حجر (575/3) ، وأما مهجع مولى عمر رضي الله عنه فهو أول شهيد يوم بدر .
ذكر هذا عكرمة كما صح عنه عند عبدالرزاق في المصنف (351/5) فهو مرسل وصح عن عروة
مرسلًا كما في الدلائل للبيهقي (127/3) .
وصح أيضاً عن القاسم بن عبدالرحمن كما في مصنف ابن أبي شيبة (250/7 - 251 - 340) وهو
مرسل كذلك .
ورواه الزهري كما في مسند أبي عوانة (358/4) .
وقد رواه سعيد المسيب دون ذكر أولية الشهادة ، وفي الإسناد إليه علي بن زيد بن جدعان كما في
مصنف ابن أبي شيبة (360/7) .
وجاء من رواية الواقدي عن حكيم بن حزام مسنداً ، والواقدي متروك .
أما صفوان بن بيضاء وهي أمه ، وأبوه عمرو بن وهب الفهري ، فقد ذكر استشهاده ببدر ابن
إسحاق في سيرته (289/3) .
وموسى بن عقبة في مغازيه كما في تاريخ دمشق (178/24) .
= وذكره أبو حاتم كما في الجرح والتعديل (421/4) وابن خياط (60/1) .

=

وقال به ابن سعد (416/3) وابن هشام (262/3) .

وخالف بعضهم فقالوا : بأنه لم يقتل يوم بدر كما نقله ابن سعد وذكره ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (134/2) والرعي في مولد العلماء ووفياتهم (1310/1) .

والغريب ما حصل من الإمام ابن حبان فقد ذكر في ثقافته (170/1) أنه قتل ببدر ثم جاء في (191/3) من نفس الكتاب وقال بأنه توفي سنة ثلاثين أي بعد بدر بعقود .

أما الزهري فقد قال بأنه مات في طاعون عمواس كما في تاريخ دمشق (180/24) مسنداً .

وذكره أبو عبيد القاسم بن سلام أيضاً (181/24) تاريخ دمشق .

أما سعد بن خيثمة بن الحارث بن مالك نقيب بني عمرو بن عوف ، ذكر استشهاده ابن إسحاق كما في سيرته (289/3) وابن هشام (262/3) تبعاً لابن إسحاق والبخاري في تاريخه (94/4) . وذكر الحافظ في الإصابة (56/3) إطباق أهل السير على أنه استشهد ببدر .

أما مبشر بن عبد المنذر بن زهير الأنصاري فقد ذكر ابن إسحاق في سيرته (289/3) استشهاده ببدر وتبعه ابن هشام (262/3) .

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب (1455/4) : " وقتل مبشر يومئذ ببدر شهيداً وقيل قتل بخير " .

أما يزيد بن الحارث فهو ابن قيس بن مالك ... بن الخزرج .

فقد ذكر استشهاده ببدر ابن إسحاق كما في سيرته (289/3) وابن سعد (533/3) .

وأما عمير بن الحمام بن الجموح بن زيد ... بن سلمة الأنصاري السلمي فصح ذكر استشهاده في صحيح مسلم (1900) .

وأما رافع بن المعلى وهو ابن لوزان بن حارثة ... بن الخزرج .

فقد روى استشهاده ببدر عروة بن الزبير كما روى الطبراني في الكبير (20/5) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .

وقال ابن سعد (600/3) :

" أجمع موسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق وأبو معشر ومحمد بن عمر وعبد الله بن محمد بن عمارة الأنصاري ، على أن أبا رافع بن المعلى شهد بدرًا وقتل يومئذ شهيداً " . هـ . وأسند عن موسى بن عقبة الطبراني (20/5) .

وقيل قتله عكرمة ابن أبي جهل كما ذكر ابن خياط (61/1) تاريخه وأغرب ابن حبان حيث ذكره في موطن من الثقات (170/1) على أنه استشهد ببدر وذكر في موطن آخر (122/3) أنه مات سنة أربع وسبعين . ورجح ابن عبد البر في الاستيعاب (484/2) والحافظ في الإصابة (175/7) أنه استشهد ببدر .

- أما حارثة بن مالك الذي ذكره المصنف ، فلا يوجد صحابي بهذا الاسم فضلاً عن أن يكون شهد بدرًا .

=

وإنما ذكر ابن إسحاق كما أسنده عنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (11000) بإسناد صحيح غاية أنه قال : "... في تسمية من قتل من المسلمين من الأنصار من بني حبيب بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم : رافع بن المعلى رجل ...".

وساقه أبو نعيم من طريق أخرى عن ابن إسحاق وهو في سيرته (289/3) وعند ابن هشام (263/3)، فظن بعض من قرأ كلام ابن إسحاق أن من الأنصار من بني حبيب بن عبد ، منهم حارثة بن مالك .

فصَلَّ بين عبد وحارثة وجعل حبيباً هو ابن عبد وحارثة هو ابن مالك ، بينما الكلام بأن بني حبيب ابن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج هو فخذ من الخزرج ومن هذا الفخذ رافع ابن لوزان بن حارثة بن زيد بن ثعلبة بن عدي بن مالك بن زيد مناة بن حبيب بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج انظر الطبقات (600/3) .

فكيف يكون - لو قدر أن حارثة اسم - كيف يكون الجد التاسع أو العاشر قد مات مع هذا الحفيد في نفس اليوم !!؟

وعليه فقول ابن إسحاق : "من بني حبيب بن عبد حارثة بن مالك ... ف"عبد" مضاف لابن ، وهو مضاف وحارثة مضاف إليه .

ولا يستقيم أن تعرب حارثة بغير هذا فتعرب مثلاً (على ضوء رواية أبي نعيم) تُعْرَب مفعولاً به لفعل تقديره (أذكرُ) كما هو الشأن في إعراب (رافع) - على تقدير - أو تعرب مفعولاً به للفعل اسْتَشْهَد الوارد في أول الكلام .

أو نائب فاعل إن اعتبرناها اسْتَشْهَد .

فهذه الأوجه من الإعراب لقوله "حارثة" إنما تصح في قوله : رافع ، ولأجل كل هذا وهم أبو نعيم كل من ذكر أن حارثة بن مالك ممن شهد بدرأً أو استشهد بها كما في الموطن المعزوم إليه من كتابه معرفة الصحابة حتى أنه وهم ابن لهيعة عندما روى عن أبي الأسود عن عروة فنسب إلى عروة ذكر حارثة بن مالك ضمن أصحاب العقبة وأسنده أبو نعيم نفسه إلى ابن لهيعة في كتابه .

كما أسنده الطبراني في المعجم الكبير (232/3) عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة وفيه أن حارثة شهد بدرأً .

واعتمد الحافظ ابن حجر في الإصابة (199/2 - 200) ومن قبله الدماطي هذا الكلام الذي نبه عليه أبو نعيم ووهما أبا أحمد الحاكم وابن منده وابن لهيعة .

- أما حارثة بن سراقه بن الحارث بن عدي بن مالك ... بن النجار الأنصاري فحديثه في صحيح البخاري (2654 - 6199) وغيره .

- أما معاذ بن الحارث بن رفاعة بن الحارث بن سواد ... بن النجار الأنصاري الخزرجي المعروف =

ابن عوف سعدُ بن حثيمة⁽⁴⁵¹⁾، ومبشر بن عبد المنذر ، ومن بني الحارث بن الخزرج يزيد بن الحارث وهو الذي يقال له : ابن فُسْحَم⁽⁴⁵²⁾، ومن بني سلمة عمير بن الحمام ، ومن بني غضب بن جشم رافع بن المعلى ، ومن بني حبيب حارثة بن مالك ، ومن بني النجار حارثة بن سراقة ومعاذ ومعوذ ابنا عفراء ، فجميع من استشهد من المهاجرين والأنصار ببدر أربعة عشر رجلاً⁽⁴⁵³⁾.

وقتل عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه في ذلك اليوم الوليد بن عتبة بن ربيعة وقتل طعيمة بن عدي بن نوفل أنحا طعمة ، فلما علاه علي بالمرح قال :

= بابن عفراء وهي أمه .
هو لم يمّت ببدر ؛ لأنه صح عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن معاذاً كان حياً في خلافة عثمان رواه البيهقي (450/7) .

وكان المؤلف تبع الواقدي في القول بقتله في بدر ، حيث روى الواقدي في ذلك حديثاً انظره عند البيهقي (88/3) دلّاه .

- أما معوذ ففي صحيح البخاري (4852) من طريق بشر بن المفضل حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ أنها قالت : "... يضرّون بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر ... " ، وهي بنت معوذ ، وصح أو ثبت عن ابن إسحاق قال حدثني ثور بن يزيد عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس وعبدالله بن أبي بكر قال حدثني ذلك قال : قال معاذ بن عمرو بن الجموح ... (فذكر ما كان منه من قتل أبي جهل) وفيه : "وقاتل معوذ حتى قتل رحمه الله" ، رواه البيهقي في الدلائل (84/3) بإسناد حسن عن ابن إسحاق .

ونص العلماء على أنه قتل ببدر انظر الطبقات لابن خياط (90/1) وغيره ، والله أعلى وأعلم .

(451) - كذا في الأصل والصواب الذي اتفقت عليه المصادر : "حثيمة" .

(452) - انظر اللباب في تهذيب الأنساب (431/2) عن ضبطها .

(453) - انظر الطبقات لابن سعد (17/2) ، والذين ذكرهم المؤلف خمسة عشر رجلاً ، فإذا حذف منهم

حارثة بن مالك الذي بينا أن ذكره وهم كان عددهم أربعة عشر كما ذكر ابن سعد .

والله لا تخاصمنا في الله بعد اليوم أبداً (454).

وشارك حمزة في قتل عتبة بن ربيعة ، وقتل عامر بن عبد الله الأثمري
حليف بني عبد شمس ، وقتل العاص بن سعد (455) بن العاص بن أمية (456) .
وقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه خاله العاص بن هشام بن
المغيرة (457) ، فجميع من قتل من المشركين في ذلك اليوم أربعة وسبعون رجلاً ،

(454) - بل قتله حمزة كما رواه البخاري في صحيحه (3844) من طريق حجين بن المثنى حدثنا عبدالعزيز بن
عبدالله بن أبي سلمة عن عبدالله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمرو ابن أمية الضمري
قال خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار ... فذكره عن وحشي وأن حمزة قتل طعيمة يوم بدر .
وأما ما ذكره المصنف من قتل علي له فلم أقف عليه مسنداً ويبدو أنه نقله من الثقات لابن حبان فهو
فيه (171/1) وكما تقدم كثيراً ما ينقل المصنف عن ابن حبان من الثقات وهو خطأ .

(455) - كذا في الأصل وفي المصادر الأخرى "بن سعيد" وهو الصحيح .

(456) - أما العاص بن سعيد فقد ذكر ابن عبد البر في الدرر (110) أنه قتله علي بن أبي طالب وقد أسند ابن
سعد هذا في الطبقات (129/6) من طريق الواقدي .

بينما روى أحمد (180/1) وابن أبي شيبة (478/6) والبزار (72/4) والطبري في تفسيره (173/9)
والشاشي في المسند (186 - 225/1) من طريق أبي معاوية نا أبو إسحاق (سليمان بن أبي سليمان)
الشبلي عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي عن سعد بن أبي وقاص أنه قتل العاص بن سعيد
وجاء في الرواية مقلوباً سعيد بن العاص لكن قال أبو عبيد القاسم بن سلام وقد رواه في كتابه
الأموال قال : "هذا عندنا هو المحفوظ" ، يعني العاص بن سعيد .

والإسناد فيه انقطاع فقد قال أبو حاتم في المراسيل بأن محمد بن عبيد الله الثقفي عن سعد بن أبي
وقاص مرسل انظر المراسيل (184) ، وعلى هذا ففي قتل العاص ثلاث أقوال وأقربها أن قاتله سعد
والله أعلم .

(457) - حكى هذا ابن سعد في الطبقات (31/5) ولم يسنده ورواه ابن هشام في السيرة (185/3) فقال :
وحدثني أبو عبيدة وغيره من أهل العلم بالمغازي وفيه أن عمر قال : إنما قتلت خالي العاص بن
هشام .

وعزاه الحافظ في الإصابة (542/6) إلى كتاب الزبير بن بكار من طريق الزهري مرسلأ .

وانظر الدرر لابن عبد البر (990) وأسد الغابة (460/2) .

وأسر مثل ذلك (458).

قال أصحاب الأخبار :

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : إنني ذلك اليوم بعد ما انتصف النهار نظرت فإذا برجل من المشركين على بُرقة (459) بيدر قد ضرب رجلاً من المسلمين فقتله ، فهويت له حتى أصدع إليه البُرقة فلما رأيته انحط وإذا رجل جسيم وكنت إلى القصر فخشيت أن يفرعني (460) في الكتيب إذا غابت فيه قدمي فأنحطت أريد الجَدَد (461) ليثبت (73/ب) قدمي ، فظن أنني فررت ، فقال : فر ابن أبي طالب ، فقلت : قريباً مفرّ بن الشتاء .

فلما استوت قدمي بالجدد وقفت وأقبل نحوي قد أزيد كأن على شديقه مثل الودعتين ، فأتقيه بدرقة معي وأضربه على عاتقه فأرعرش فإذا رجل خلفي

(458) - روى البخاري في صحيحه (2874 - 3764) من حديث البراء وتقدم أنهم أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة ، سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً ، ورواه مسلم من حديث عكرمة بن عمار حدثني سماك الحنفي قال : سمعت ابن عباس وذكر مثل ما ذكر البراء .

والعدد الذي ذكره المصنف إنما نقله عن ابن حبان في الثقات (171/1) ولم أقف عليه مسنداً .
وروي عن ابن شهاب الزهري أنه قال كما في الدلائل للبيهقي (124/3) : وقتل منهم زيادة على سبعين وأسر منهم مثل ذلك .
وروي عن عروة كما في الدلائل أيضاً .

(459) - البرقة والأبرق كلاهما يراد به مكان من الأرض غلظ (غير سهلة) فيه حجارة ورمل وطين مختلفة ، وفي أرض العرب منها كثير عددها صاحب القاموس مائة برقة وذكرها جلهما أو كلها بأسمائها ، وتطلق أيضاً على الجبل الذي فيه لوانان سواد وغيره ، وقد يفهم من كلام علي أنها عادة تكون مرتفعة .

(460) - أي يعلوني ، انظر اللسان .

(461) - قبيل الأرض الغليظة وقيل الأرض الصلبة وقيل المستوية ، والسياق يدل على إرادة الثاني ، وفي المثال : "من سلك الجدّد أمين العثار" .

يقول : رَأْسَكَ ، فَطَاطَأتُ ومعه السيف يَيرُق حتى يضرب (462) جبهة المشرك فأطار حَقْف رأسه ، ونظرتُ فإذا هو عمي حمزة خاف أن يعلنوني المشرك فنصرني وقتلناه ، فإذا هو طعيمة بن عدي (463) .

قال أهل اللغة :

قول علي رضي الله عنه قريباً مَفَرَّ ابن الشترء ، هو رجل من بني فزارة أقبل في أناس من قومه يمتارون تمرأ من المدينة في الجاهلية حتى إذا هبطوا بطن قبا لقيهم ناس من بني جحجبا فقالوا للفزاريين انزلوا حتى نعشركم .

فقال الفَزَارِيّون : والله لا نعطيكم عشراً أبداً ونزلوا للقتال ، فجعل الفزاريون يقولون : يا ابن الشترء فأخذوا سلاحهم ويحمل عديُّ بن عمرو أحدُ بني جحجبا على ابن الشترء ولم يتهياً فيخرج ابن الشترء يعدو فقال عدي : فر ابن الشترء ، فقال ابن الشترء : قريباً مفر ابن الشترء ، وأقبل كأنه ضرمه نار فرمى عدياً بسهم فقتله ونجى الفزاريون (464) .

قال أصحاب المغازي :

ثم أمر رسول الله ﷺ أن يلتمس أبو جهل .

قالوا : وسمع معاذ بن عمرو بن الجموح جماعة من المشركين يقولون : أبو الحكم لا يصلون إليه ، فلما سمعها علم أنه أبو جهل وجعله من شأنه (74/أ)

(462) - كذا في الأصل ، والأنسب ضرب ، بل حسب السياق لا يصح ما جاء في الأصل ، لتحديد مكان

الضرب في الجهة ، وقد كان علي لحظة طأطأته لا يعرف مكان الضرب ، فإثباتها كما ذكر المصنف يوهم أن علياً يعرف ذلك مسبقاً .

(463) - القصة في مغازي الواقدي (93) وعزاها له الخطابي في غريب الحديث (152/2) وعزاها بعضهم للزبير

بن بكار وهي في نسب قريش (64) لمصعب الزبيري مرسلة .

(464) - انظر النهاية في غريب الحديث (443/2) ولسان العرب (394/4) .

وقصد نحوه، فلما أمكن منه حمل عليه وضربه ضربة أطن قدمه بنصف ساقه وكان
عكرمة بن أبي جهل معه فحمل على معاذ فضربه ضربةً على عاتقه طرح يده
فتعلقت بجلدة من جنبه فقاتل عامة يومه وإنه ليسحب يده خلفه متعلقة بجلدة منه
فلما آذته وضع عليها قدمه ثم تمطى بها حتى طرحها (465).

قال أصحاب التاريخ :

عاش بعد ذلك إلى زمن عثمان رضي الله عنه قالوا : ومرو معوذ بن عفراء
بأبي جهل وهو مطروح فضربه وتركه وبه رمق (466).

ثم مر به عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فوجده بأخر رمق فعرفه فوضع
رجله على عنقه ثم قال : أخزأك الله أي عدو الله .

قال : وبماذا أخزاني ، هل هو إلا رجل قتلتموه ؟ أخبرني ، لمن الدبرة ؟

فقال ابن مسعود رضي الله عنه : لله ورسوله .

قالوا : ولما رآه أبو جهل قد وطئ عنقه قال له : لقد ارتقيت يا رويحي

الغنم مرتقى صعباً .

فاحتز عبدالله بن مسعود رأسه ثم جاء به فقال : يا رسول الله هذا رأس

عدو الله أبي جهل ، فقال ﷺ : آله الذي لا إله غيره ؟

(465) - رواية المصنف أخرجه ابن هشام في السيرة (3/182 - 183) والطبري (2/36) تاريخه وابن عبدالبر في
الاستيعاب (3/1409) والبيهقي في الدلائل (3/84) .

من طريقين عن ابن إسحاق قال : حدثني ثور بن يزيد عن عكرمة وعبدالله بن أبي بكر عن عكرمة
عن ابن عباس به ، وهذا إسناد صحيح .

(466) - روى الخبير البخاري (2972) ومسلم (1752) من طريق يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم
ابن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه عن جده ، وفيه أنه شارك معاذ بن عمرو بن الجموح معاذ بن
عفراء ، وأنهما أحررا النبي ﷺ بذلك واختلفا فيمن قتله فقضى النبي بسلبه لمعاذ بن عمرو وليس فيه
ذكر لمعوذ كما ذكر المصنف .

فقال ابن مسعود : نعم والله الذي لا إليه غيره ، فحمد الله رسولاً الله

(467) ﷺ

(467) - رواه البخاري (3745 - 3795) ومسلم (1800) من طريقين حدثنا سليمان التيمي أن أنساً حدثهم قال : قال النبي ﷺ : "من ينظر ما صنع أبو جهل؟ فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفرأ حتى برد قال : أنت (كذا) أبا جهل؟ فقال : وهل فوق رجل قتلتموه أو قال : قتله قومه . انظر حول "أبا جهل" هكذا بالألف فتح الباري (295/7) .
ورواه البخاري (3744) من طريق قيس عن ابن مسعود مختصراً .
وجاء أيضاً عند أحمد (403/1 - 444) وابن أبي شيبة (360/7) وأبي داود (2709) والشاشي (932) والطبراني في الكبير (82/9 - 83 - 84) .
من طرق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه ابن مسعود .
وهو إسناد صحيح ، أبو عبيدة وإن لم يسمع من أبيه فروايته في حكم السماع كما هو مذهب ابن المديني ويعقوب بن شيبة وابن رجب .
أما قوله : "لقد ارتقيت يا رويحي الغنم مرتقى صعباً" ، فهو بهذا اللفظ من رواية ابن إسحاق عن جماعة من بني مخزوم به .
ولا يصح بهذا اللفظ .
إنما الثابت من طريقين أو أكثر عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود : "ألست رويحنا بمكة" أو "رويحاً بالأمس" قال ابن مسعود : هو ذلك .
وكذا ذكر احتزاز الرأس إنما جاء من رواية ابن إسحاق عن المخزوميين .
وهذه الرواية أبو إسحاق عن أبي عبيدة عن ابن مسعود هي المحفوظة .
إذ رواها عن أبي إسحاق بهذا السند جماعة وهم :
شعبة بن الحجاج وسفيان الثوري والأعمش وإسرائيل ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق وزهير وشريك ، كلهم بهذا الإسناد .
وخالفهم زيد بن أبي أنيسة عند النسائي في الكبرى (488/3) فرواه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود .
بينما اختلف على الجراح والد وكيع فرواه كل مرة بإسناد على الوجهين وحكم النسائي والبيهقي بأن ذكر عمرو بن ميمون وهم ، وأن المحفوظ هو رواية الجماعة بذكر أبي عبيدة .
وهو الراجح لأن الجراح على ضعفه اضطرب وزيد بن أبي أنيسة وإن كان ثقة إلا أن له أفراداً وأوهاماً .

قالوا : وكان عبدالرحمن بن عوف صديقاً لأمية بن خلف بمكة ، وكان اسم عبدالرحمن في الجاهلية عبد عمرو ، فكان يقول له أمية بن خلف بمكة : أرغبت عن اسم سَمَّاك به أبوك ؟ فيقول : نعم ، فيقول أمية : فيأني لا أعرف الرحمن فاجعل بيبي وبينك شيئاً أدعوك به ، أما أنت فلا تجيئني (468) باسمك الأول ، وأما أنا فلا أدعوك بما لا أعرف (74/ب) .

فقال له عبدالرحمن : يا أبا علي قل ما شئت ، قال : فأنت عبدالإله ، فكان يسميه بمكة عبدالإله ، فمر به عبدالرحمن بن عوف في المعركة وهو واقف معه ابنه ومع عبدالرحمن أدرع يحملها ، فلما رآه أمية بن خلف قال : يا عبد عمرو! فلم يجبه عبدالرحمن ، قال : يا عبدالإله ، فقال : نعم ، فقال : أنا خير لك من هذه الأدرع التي معك ، فقال عبدالرحمن : نعم ها الله إذاً .

فطرح عبدالرحمن الأدرع وأخذ بيده ويد ابنه ، فقال له أمية يا عبدالإله : من الرجل منكم المعلم بريشة النعامة في صدره ؟ قال : ذاك حمزة بن عبدالمطلب .

قال : ذاك الذي فعل بنا الأفاعيل ، فبينما عبدالرحمن يقودهما إذ رآهما بلال فقال : رأس الكفر أمية بن خلف ؟ لا نجوتُ إن نجنا .

فقال عبدالرحمن : أي بلال ، أبأسيري ؟

قال : لا نجوتُ إن نجنا ، ثم صرخ بلال بأعلى صوته : يا أنصار الله رأس الكفر أمية بن خلف ، فأحاط المسلمون بهم وعبدالرحمن يذب (469) عنه .

(468) - "لا" نافية فبقي الفعل المضارع على حاله .

(469) - كأنها "يذف" وهي غير واضحة وتحتل ما أثبتته ، ويذف لا معنى لها هنا حسب علمي القليل ، نعم قليل والله .

فخالف رجل بالسيف فضرب رجل ابنه فوقع .
 فقال عبدالرحمن : انجُ بنفسك فوالله ما أغني عنك شيئاً ، فعلاهما
 المسلمون بأسيا فهم حتى فرغوا منهما .
 فكان عبدالرحمن يقول بعد ذلك : يرحم الله بلالاً ، ذهبتُ أدُرْعِي
 وَفَجَعَنِي بِأَسِيرِي (470) .

(470) - القصة أصلها في صحيح البخاري (2179) (3752) من طريق يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه عن جده به مختصراً شاملاً لأصل القصة .
 أما سياق المصنف فهو من رواية ابن إسحاق .
 فرواه أحمد بن محمد البرقي في مسند عبدالرحمن بن عوف (29) .
 حدثنا يوسف بن بهلول قال حدثنا ابن إدريس قال حدثنا ابن إسحاق قال حدثنا عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبيه قال : حدثني عبدالرحمن بن أبي بكر وغيره عن عبدالرحمن بن عوف به ببعضه .
 روى شطره الأول إلى قوله (وأخذ بيده ويد ابنه) .
 وهذا الإسناد يبدو أن به سقطاً .
 فقد صرح ابن إسحاق فيه بالتحديث عن عباد وهو إنما سمع من يحيى بن عباد .
 ولهذا جاء هذا الخبر في سيرة ابن هشام (179/3) وهو عن البكائي عن ابن إسحاق به .
 وأيضاً في الدلائل (91/3) من طريق أحمد بن عبدالجبار عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق .
 وأيضاً في تهذيب الآثار (1020) حدثنا ابن حميد الرازي قال حدثنا سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق .
 كلهم يقول عن ابن إسحاق حدثنا يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير .
 ثم القول بأن شيخ ابن إسحاق عباد يعني أن أباه عبدالله بن الزبير ولا أعرف في شيوخته عبدالرحمن ابن أبي بكر .
 فالراجح ما هو في المصادر الأخرى وأنه سقط من إسناد البرقي ذكر يحيى .
 واختلفت المصادر فيما بعد يحيى .
 ففي السيرة لابن هشام : عن ابن إسحاق حدثني يحيى [بن عباد] بن عبدالله بن الزبير عن أبيه وحدثني أيضاً عبدالله بن أبي بكر وغيرهما عن عبدالرحمن بن عوف به شطره الأول كلفظ البرقي .
 ثم روى ابن هشام (180/3) عن ابن إسحاق قال حدثني عبدالواحد بن أبي عون عن سعد بن إبراهيم عن عبدالرحمن بن عوف قال : قال لي أمية ...

وأسر أبو اليسر كعبُ بن عمرو العباسَ بن عبدالمطلب (471) وأوثقه فبات رسول الله ﷺ تلك الليلة ساهراً ، فقيل له في ذلك ، فقال : سمعت أنين العباس في

= فذكر سؤاله عن حمزة فقط .

بينما رواه الطبري فجاء فيه كما عند ابن هشام في شطره الأول .

أما شطره الثاني ففيه :

وحدثني عبدالواحد بن أبي عون عن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه عن عبدالرحمن فزاد عما عند ابن هشام قوله : عن أبيه .

وأما رواية البيهقي فجاءت كاملة في متنها .

وفي إسنادها : ابن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله عن أبيه قال ابن إسحاق وحدثني صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف قالوا : كان عبدالرحمن فذكره كاملاً .

ويبدو أن الإسناد في حقيقته لا يخلو من الإرسال لكن القصة أصلها صحيح كما تقدم .

ولبعض ألفاظه طرق أخرى معني من ذكرها خوف الإطالة وضيق الوقت .

(471) - خير أسر العباس ثابت في الصحيح وغيره ومنه حديث أنس عند البخاري (2883) .

أما أسر أبي اليسر للعباس فقد ورد من طرق :

- رواه ابن أبي شيبة (357/7) وأحمد (117/1) وغيرهما من طريق حارثة بن مضرب عن علي ابن أبي طالب به .

وفيه أنه أسره معه ملك من الملائكة ، ولم يذكر اسم أبي اليسر وإنما وُصف بأنه أنصاري فقط .

- وروى ابن سعد (12/4) من طريق ابن إسحاق قال حدثني بعض أصحابنا عن مقسم عن ابن عباس

فذكر أسر أبي اليسر للعباس وإعانة الملك له ، ورواه الخطيب في الأسماء المهمة (447/6) .

وفيه إبهام .

ورواه أحمد (353/1) من طريق ابن إسحاق حدثني من سمع عكرمة عن ابن عباس فذكره بنحو

الرواية السابقة .

وفيه إبهام في نفس طبقة الإسناد السابق !؟

وروى أحمد في المسند (283/4) من طريق شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب أو

غيره به بذكر أسر الأنصاري بمساعدة الملك .

وليس فيه أنه أبو اليسر .

والخلاصة أنه صح أنه أنصاري أما تسميته بأبي اليسر فلم تصح .

وثاقه فأطلق من وثاقه (472).

فقال المسلمون يا رسول الله عليك بالعبير ليس (75/أ) دونها شيء ، فناداه العباس وهو أسير : لا يصلح .

فقال رسول الله ﷺ : لمه ؟ قال : لأن الله وعدك إحدى الطائفتين وقد أعطاك ما وعدك (473) ثم قال النبي ﷺ للمسلمين: ما تقولون في هؤلاء الأسرى؟

(472) - أخرج ابن سعد (12/4 - 13) والفسوي في المعرفة (274/1) وغيرهما من طريق العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس قال : لما أمسى القوم يوم بدر والأسارى محبسون في الوثاق فبات رسول الله ساهراً أول ليله ، فقال له أصحابه : يا رسول الله مالك لا تنام ؟ فقال : سمعت أنين العباس في وثاقه ، فقاموا إلى العباس فأطلقوه فنام رسول الله .
وفي إسناده إبهام .

لكن يشهد له ما أخرجه ابن سعد (13/4) وابن السراج (كما في الاستيعاب (812/2)) كلاهما عن كثير بن هشام قال حدثنا جعفر بن برقان قال حدثنا يزيد بن الأصم فذكره مرسلأ .
وهذا إسناد صحيح مرسلأ .

جعفر بن برقان إنما تكلموا في روايته عن الزهري أما عن غيره فثابتة ولا سيما ما رواه عن يزيد الأصم فصحيح ، وي زيد له رواية عن جماعة من الصحابة وقيل له رؤية وهو ابن أخت ميمونة فهو على قرابة بأولاد العباس صاحب القصة .

ويشهد لهذا أيضاً ما رواه عبدالرزاق (353/5) عن معمر أخيرني عثمان الجزري عن مقسم مرسلأ به وفيه الجزري فيه كلام .

ويشهد له أيضاً ما رواه ابن عائد في مغازيه من رواية يحيى بن أبي كثير مرسلأ كما عزاه له ابن عساكر (290/26) .

فالحديث صحيح بإذن الله .

(473) - رواه عبدالرزاق (252/2) في تفسيره والترمذي (3080) وابن أبي شيبة (361/7) والفسوي (280/1)

وابن سعد (22/2) من حديث إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس به .

وأسنده الخطيب في تاريخه (436/12) بإسناد غير محفوظ .

أما إسناده هذا فصحيحه الذهبي في تاريخه (99/2) وجوده ابن كثير في تفسيره (289/2) .

ويبدو أنه ضعيف ؛ لأنه من رواية سماك عن عكرمة وهي رواية مضطربة لا تصح إلا من رواية =

فقال أبو بكر : يا رسول الله ! قومك وأصلك ، استبقهم واستبقهم لعل
الله أن يتوب عليهم .

وقال عمر رضي الله عنه : كذبوك وأخرجوك قدمهم فاضرب أعناقهم .
فقال رسول الله ﷺ : إن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال : ﴿ فمن تبعني
فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم ﴾ ، وإن مثلك يا عمر مثل نوح قال :
﴿ رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً ﴾ (474)(475) .

= شعبة عن سماك ، وهذه ليست منها .
وقد روى ابن عساکر في تاريخه (291/26) من طريق عمرو بن ثابت بن هرم عن سماك عن عكرمة
مرسلاً .
وعمر بن عبد الوكيل مذكور .
ثم وجدت ابن سعد (22/2) قد رواه من طريق زهير أخبرنا سماك بن حرب قال سمعت عكرمة به
مرسلاً .
وهذا يؤكد الحذر من اضطراب سماك فالرواية معلولة .
(474) - أخرجه ابن أبي شيبة (359/7) وأحمد (383/1) وفي فضائل الصحابة (186 - 187 - 188) وابن أبي
حاتم (1731/5) تفسيره من طرق عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبدالله بن
مسعود به .

وهذا إسناد صحيح رواية أبي عبيدة عن أبيه لها حكم الاتصال .
(475) - هذا دليل على جواز الاجتهاد والنظر والحث عليه عند غياب النص ، بل وجواز اجتهاد الأدنى في
حضور الأعلّم إذا أذن بذلك اختصاراً أو مشورةً .
وهو دليل أيضاً على أن الاجتهاد المقبول لا بدّ وأن يستند على ما يبرره من دليل فلم يخلُ كل من
الاجتهادين على مستند يسوغه في الظاهر .
وأيضاً على أن الإسلام لا يعتمد على اللين والرفق دائماً ، ولا على الشدة والعنف وإنما يدعو لوضع
كلّ موضعه .
وأيضاً على أنه لا يمانع من تعدد الآراء والاجتهادات والاختلاف عند انعدام المانع وهو العلم النبوي ؛
لأن مجرد النزاع والاختلاف كما يقول شيخ الإسلام : " لا يَهْتِكُ حُرْمَةَ الْعِلْمِ وَالْفَقْهَ بَعْدَ ظَهْوَرِ
حُجَّتِهِ " مجموع الفتاوى (16/22) .
ويدل أيضاً على أنه ﷺ لا يعلم الغيب ولا يحكم في الدين إلا على ضوء الوحي ، فليس من سنته =

ثم نادى منادي رسول الله ﷺ من أسر أم حكيم بنت حزام فليخل سبيلها
فإن رسول الله ﷺ أمنها ، وكان أسرها رجل من الأنصار وكتفها بذؤابتها ، فلما
سمع منادي رسول الله ﷺ حلى سبيلها (476) .

ثم أمر رسول الله ﷺ بالقلب فطرح فيه جيف المشركين ثم وقف عليهم
فقال : يا أهل القلب ، هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ؟ فإني وجدت ما
وعدني ربي حقاً .

فقال المسلمون : يا رسول الله ، أتكلم قوماً قد ماتوا ؟

فقال رسول الله ﷺ : لئن كنتم سمعتموها لقد سمعوها (477) .

= وهدية الحكم بالرأي المحض .

وهو يشير إلى عظيم أمانته في التبليغ .

ويدل أيضاً على أن الصحابة يقدمون أبا بكر وعمر على غيرهم ويعطونهم الأولوية في المشاركة
لصنع القرار .

إلى غير هذه المعاني من استنابة الكافر الأصلي ، وأسير الحرب ، ومراعاة العرق أحياناً ، وأن سنة
القتل هي الضرب من جهة العنق ، ومائلة الصالحين بالأنبياء نسبياً وقبول توبة الكافر ، وقبول توبة
المقدور عليه ، واعتبار شرع من قبلنا .

وأن المتسبب (المتعمد) له حكم المباشر بل يخبر عنه بوصف المباشر حيث قال : أخرجوك بينما هم
تسببوا فيه ، واعتبار السياسة ، إلى غير ذلك مما قد يطول .

(476) - رواه أبو داود في المراسيل (345) وابن أبي شيبة (362/7) عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي السفر
به رسلاً .

والحديث ضعيف للإرسال .

(477) - رواه البخاري في صحيحه (1304) من حديث صالح عن نافع عن ابن عمر به .

وعنده (3760) من طريق هشام عن أبيه عن ابن عمر به .

ورواه مسلم (932) من طريق هشام عن أبيه عن ابن عمر .

وقد رواه غيرهما من طرق أخرى عن ابن عمر .

وقد أنكرت عائشة رواية ابن عمر بلفظ السماع : "إنهم الآن يسمعون" وقالت إنما قال النبي : =

ثم أقام رسول الله ﷺ بعرضتهم ثلاثاً (478)، وبعث رسول الله ﷺ بالفتح إلى أهل المدينة فبعث عبدالله بن رواحة بشيراً إلى أهل العالية وزيد بن حارثة إلى أهل السافلة ، فقدم زيد المدينة والناس يسوون التربة على ابنة (479) رسول الله ﷺ

= "إنهم الآن يعلمون" .

أخرج روايتها البخاري (3769) (3760) (1305) ومسلم (932) من طريق هشام بن عمرو عن أبيه عنها .

والراجح ما رواه ابن عمر من أن أهل القليب وهم موتى سمعوا خطاب الرسول لهم معجزة لرسول الله لأن الأصل أن الموتى لا يسمعون كما هو صريح قوله تعالى : ﴿ إنك لا تسمع الموتى ﴾ وهو (أي الأصل) هو الذي تمسكت به عائشة في نفيها السماع وهو الذي عليه صحابة رسول الله كما دل عليه اعتراضهم على مخاطبته لأهل القليب حين قالوا له : (تدعوا أمواتاً) وفي رواية "تكلم أقواماً موتى ؟" وفي رواية : "تنادي قوماً قد جيفوا ؟" وفي رواية : "أتنادي أناساً أمواتاً ؟"

فهذا الاعتراض الذي أقر النبي ﷺ أصله هو الأصل في سماع الموتى ، فهم لا يسمعون إلا أن الله أراد لنيبه أن يلقي أهل الكفر درساً من تبلغهم هذه المخاطبة وأن يوبخ الجاحدين الذين ماتوا على الكفر وأن يشفي صدور أهل الإيمان ممن أخرجوا من ديارهم وأخذت أموالهم بغير حق وأوذوا في سبيله وأن يجعله درساً مستقبلياً لكل من يعادي دين الله ويؤذي أوليائه من أهل الإيمان .

فأُسْمِعَ في هذا الموقف أهل القليب وهم موتى خطاب رسول الله .

وسياق حديث ابن عمر ظاهر في رجحان ما ذهب إليه وكذا حديث أنس وسيأتي خلافاً للمذهب عائشة في هذا الحديث ، وإن كان مذهبه في مسألة سماع الموتى بالعموم هو المذهب الحق الذي دلت عليه النصوص ومذاهب المحققين من أهل العلم ، وروي الحديث من غير طريق ابن عمر من طريق أنس عند مسلم (2874) وغيره وهو صريح في تأييد رواية ابن عمر .

(478) - روى البخاري (2900) (3757) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة عن

النبي أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرضة ثلاث ليال ، وذكر أبو طلحة أنه فعل ذلك في بدر .

وثبت هذا في صحيح مسلم (2874) من حديث حماد بن سلمة عن ثابت بن أنس أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثاً ثم أتاهم فقام عليهم فناداهم .

والحديثان دل كل منهما على خلاف ما دل عليه سياق المصنف حيث دل كل منهما على أن الإقامة ثلاثاً كانت هي السابقة ثم جاءت المخاطبة بعد الثلاث خلافاً لسياق المصنف .

(479) - في الأصل بناء مفتوحة .

رقية التي كانت تحت عثمان ، وكان عثمان استأذن رسول الله ﷺ (75/ب) في التخلف عن بدر ليقيم على امرأته رقية وهي عليلة ، فأذن له رسول الله ﷺ في ذلك وضرب له بسهمه وأجره .

فلما فرغوا من دفنها أتاهم الخبر بفتح الله للمسلمين فجاء أسامة بن زيد أباه وهو واقف بالمصلى قد غشيه الناس وهو يقول :

قتل عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأبو الحكم بن هشام وزمعة بن الأسود والعاص بن هشام ، فقال : يا أبتاه أحق هذا ؟

فقال : نعم يا بني ، فقال المنافقون : ما هذا بشيء ، ما هذا إلا باطل ، فلم يصدقوه حتى جيء بهم مصفدين مغللين (480) ، وكان أول من قدم مكة من

(480) - رواه الحاكم في المستدرک (240/3) ومن طريقه البيهقي في الدلائل (187/3) من طريق ابن إسحاق قال حدثني عبدالله بن أبي بكر بن حزم وصالح بن أبي أمامة بن سهل بن حنين قالا : فذكره مرسلًا . وهو في سيرة ابن إسحاق (297/3) وفيه حدثني عبدالله بن المغيث بن أبي برد الظفري وعبدالله بن أبي بكر وعاصم بن عمر بن قتادة وصالح بن أبي أمامة بن سهل به مختصراً . ورواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (223/3) من طريق ابن إسحاق به مرسلًا . وروى الفسوي أيضاً بعضه مختصراً من طريق الزهري . وكذا رواه الحاكم (53/4) عن ابن شهاب مختصراً . والبيهقي (70/7) من طريقين عنه وابن شبة (70/1) من طريقه . ورواه عبدالرزاق عن معمر عن هشام بن عروة ببعضه مختصراً (352/5) ورواه السراج في تاريخه من طريق هشام بن عروة عن أبيه به مختصراً ، كذا نقله في الفتح (649/7) . ونقله بإسناده ابن عبدالبر (1842/4) في الاستيعاب .

وروى البيهقي في دلائل النبوة (130/3) من طريق محمد بن أبي بكر قال أخبرنا عمرو بن عاصم قال أخبرنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسامة بن زيد أن النبي خلف عثمان وأسامة بن زيد على رقية بنت رسول الله أيام بدر فجاء زيد بن حارثة على العضباء ناقة رسول الله بالبشارة ، قال أسامة فسمعت الصيحة فإذا زيد قد جاء بالبشارة ، فوالله ما صدقت حتى رأيت الأسارى ، فضرب رسول الله لعثمان بسهمه .

وظاهر الإسناد الصحة ، وأخشى أن يكون وصله شذوذاً . أما استئذان عثمان وضربه له بالسهم والأجر ، ففي الصحيح من حديث ابن عمر وسيأتي .

قريش بالخير لمصابهم الحيسمان بن حابس بن عبدالله المدلجي فقالوا : ما رواءك ؟
فقال : قتل عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأبو الحكم بن هشام وأممية بن خلف .
فقال صفوان بن أممية بن خلف : والله إن (481) يعقل هذا ما يقول فسألوه
عني .

فقالوا : ما فعل صفوان بن أممية ؟ فقال : ها هو ذا جالس في الحجر ،
وقد والله رأيت أباه وأخاه حين قتلا .

ثم قدم أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب مكة ، وكان أبو لهب تخلف
عن بدر وبعث مكانه العاص بن هشام ، فلما رأى أبو لهب أبا سفيان بن الحارث
مقبلاً قال له : يا بن أخي فعندك الخير .

فجلس إليه والناس قيام عليهما فقال :

أي ابن أخي كيف كان أمر الناس ؟

قال : لا شيء ، والله إن هو إلا أن لقينا القوم فمحنناهم أكتافنا حتى
قتلونا كيف شاؤوا ، وأسرونا كيف شاؤوا ، وذاك أني مع ذلك ما لمت الناس لأننا
لقينا رجالاً بيضاً على خيل بلق بين السماء (76/أ) والأرض ، والله لا يقوم لها
شيء .

فعاش أبو لهب بعد ذلك الخير سبعة أيام رماه الله بالعدسة فمات فدفنوه
بأعلى مكة (482) .

(481) - (إن) هنا بمعنى (ما) النافية .

(482) - خير الحيسمان أخرجه ابن سعد (73/4) والحاكم (363/3 - 365) والطبراني (308/1) والبيهقي في
الدلائل (145/3) من طريق ابن إسحاق قال أخبرنا الحسين بن عبدالله بن عبيد الله بن عباس عن
عكرمة عن ابن عباس قال حدثني أبو رافع به بقريب منه .
الحسين ضعيف ، وهو في سيرة ابن هشام عن ابن إسحاق به (196/3) .
ورواه البزار في مسنده (317/9) من غير طريق ابن إسحاق ، عن حسين به سنداً ومثقلاً .

وكانت قريش لا تبكي على قتلاهم مخافة أن يبلغ رسول الله ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم فيشمتوا به (483) (484).

فصل :

قال أصحاب المغازي :

لما وقع بأيدي المسلمين ما وقع من المشركين اختلفوا فكانوا أثلاثاً :

- فقال الذين جمعوا المتاع : نفل رسول الله ﷺ كل امرئ ما أصاب .

- وقال الذي كانوا يطلبون العدو : والله لولا نحن ما أصبتموه ، نحن شغلنا

عنكم القوم حتى أصبتم ما أصبتم .

- وقال الحرس الذين كانوا يجرسون رسول الله ﷺ مخافة أن يخالف إليه

العدو : والله ما أتمم بأحق به منا ، لو أردنا أن نقتل العدو حين منحونا أكتفاهم

وأن نأخذ المتاع فعلنا ، ولكننا خفنا على رسول الله ﷺ كرة العدو فقمنا دونه فما

أتمم أحق به منا .

وذلك أن النبي ﷺ كان قال لهم : من صنع كذا فله كذا .

فتنازع ذلك شبان الرجال وبقيت الشيوخ تحت الرايات ، فلما كانت

(483) - هكذا والأنسب "بهم" .

(484) - رواه الطبراني كما في مجمع الزوائد (90/6) ونقله مسنداً الضياء في المختارة (312/9) من طريقين عن

جرير بن حازم عن ابن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عباد عن عبد الله بن الزبير به .

وهذا في ظاهره إسناد صحيح وقد رواه البكائي عن ابن إسحاق بإسناده مرسلأ كما عند ابن هشام

(198/3) وتابع البكائي على إرساله إبراهيم بن سعد عند ابن المنذر (3251) في الأوسط ، وعليه

فالوصل غير محفوظ .

وروي خلاف هذا بأنهم أقاموا على قتلاهم النوح بمكة شهراً .

الغنائم جاؤوا يطلبون الذي جعل لهم رسول الله ﷺ .
 فقال الشيوخ : كنا رداءً لكم وكنا تحت الرايات ولو انكشفتم انكشفتم
 إلينا فتنزعوا فأنزل الله تعالى : ﴿ يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول ﴾ .
 فانتزع الله ذلك من أيديهم وجعله إلى رسول الله ﷺ ، فولى رسول الله ﷺ
 الغنائم عبد الله بن كعب المازني (76/ب) (485) .

فصل :

قال أصحاب المغازي :

قال رسول الله ﷺ من أخذ رجلاً من بني هاشم فلا يقتلنه فإنما أخرجوا
 كرهاً ، ومن أخذ أبا البختری العاص بن هشام فلا يقتلنه فإنه كان حسن الصحبة
 لنا بمكة ، ومن أخذ الحارث بن عامر بن نوفل فلا يقتلنه وليتركه ليتامى بني نوفل

(485) - الحديث أخرجه أحمد (323/5) وسعيد بن منصور (98/2) في سننه وابن أبي حاتم في التفسير
 (1654/5) والطبري (172/9) وابن حبان (193/11) وابن أبي عاصم في الأحاد (431/3) والبيهقي
 في السنن (57/9) والحاكم (147/2) والضياء في المختارة (294/8 - 295 - 296 - 297) .
 من طرق كثيرة عن عبدالرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي
 سلام عن أبي أمامة الباهلي عن عبادة به .
 وخالف سفيان الثوري حيث رواه عن عبدالرحمن فجعله من رواية أبي أمامة به دون ذكر عبادة
 أخرج روايته الضياء (297/8) ولذلك أعلها الإمام أبو حاتم في العلل لابنه (1003 - 10018) .
 والخلاصة أن الإسناد ضعيف لحال عبدالرحمن بن الحارث فهو لا يحتج به على الراجح ، والله أعلم .
 وذكر تنازع الشبان رواه ابن أبي شيبة (354/7) والنسائي (349/6) وأبو داود (2737) وغيرهم من
 طرق عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال : لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ : من
 صنع كذا وكذا فله كذا وكذا ، قال فتسارع في ذلك شبان الرجال وبقيت الشيوخ تحت الرايات ،
 فلما كانت الغنائم جاءوا يطلبون الذي جعل لهم فقال الشيوخ لا تستأثروه علينا فإننا كنا رداءً لكم
 وكنا تحت الرايات ولو انكشفتم ... إلى الآية .

وإسناده صحيح .

ابن عبد مناف (486).

فأما الحارث بن عامر فأدركه حبيب بن يساف وهو لا يعرفه فقتله (487)،
وأما أبو البخترى فأدركه المجذّر بن زياد البلوي وهو مترادف هو ورجل ، فقال
له: يا أبا البخترى إن رسول الله ﷺ قد نهانا عن قتلك فانزل وأنت آمن .
قال : وصاحبي ؟ قال المجذّر : لا والله .

فقال أبو البخترى :

لا يُسلم ابنُ حُرّة زميلَه حتى يموت أو يسرى سبيله
فقال المجذّر : إذاً والله أقتلك ، فغضب ونزل عن الفرس ثم جعل يرتجز :
ما أبتغي في العيش بعد الماضين الفتية البيض الحيسان الشارين
فقال المجذّر :

بَشَّرَ بِيْتِمٍ إِنْ لَقِيتَ الْبُخْتَرِي وَبَشَّرَنُ بِمِثْلِهَا مِنِّي بَنِي
أنا الذي يعلم أصلي من بلي أظعن بالآلة حتى تنثني
ولا ترى مجذراً يفري فري

(486) - رواه ابن إسحاق قال حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس به .

وسبق تخريجه برقم (443) ، وفيه هذا المبهم وهو في طبقة التابعين ، وهو شاهد جيد .
ويشهد له ما أخرجه ابن أبي شيبة (357/7) وابن سعد (23/2) من طريق يونس بن أبي إسحاق عن
العيزار بن حريث أنه قال أمر رسول الله ﷺ فنأدى يوم بدر ألا إنه ليس لأحد من القوم عندي منة
إلا لأبي البخترى فمن كان أخذه فليخل سبيله ، وكان رسول الله ﷺ قد آمنه قال فوجده قد قتل .
وهذا مرسل ، فإذا ضممتنا إليه ما سيأتي برقم (488) صح الخبر بإذن الله .

(487) - قتل حبيب للحارث في صحيح البخاري (2880) (3767) (3858) من طريق معمر عن الزهري عن

عمرو بن أبي سفيان بن أسيد عن أبي هريرة به .

وليس فيه أنه لم يعرفه .

فقتله المجدّر (488).

فصل :

قال عكرمة : ثم أنزل الله نصره وهزم عدوه ، وقُتِل أبو جهل ، فأخبر النبي بقتله فقال : أو قد فعلتم ؟ قالوا : نعم يا نبي الله ، فسُرَّ بذلك وقال : إن عهدي به وفي ركبتيه حور فاذهبوا فانظروا هل ترون ذلك ؟
فنظروا فرأوه (489).

قال أصحاب المغازي :

قال عتبة لحكيم بن حزام وإيماء بن رخصة ، اذهبا إلى نبيي وأبي الحكم بن هشام فارأبا الثأى (490) فخرجا ، فدخلوا على نبيي ومنبّه فقالا لهما الذي قال عتبة ،

(488) - روى القصة ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (178/3) وساقها عنه ابن كثير في البداية والنهاية (285/3) .

كما ساقها دون إسناد ابن عبد البر في الاستيعاب (1460/4) وعزاها الحافظ في الإصابة (771/5) إلى ابن إسحاق وأنه رواها عن الزهري ومن طريق عروة بن الزبير وغيرهما بها ثم ساقها مختصرة .
ثم وجدت ابن الأثير في أسد الغابة (65/5 - 66) قد ساقه عن ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة قال وحدثني ابن شهاب ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر وعبدالله بن أبي بكر وغيرهم من علمائنا فذكره مختصراً وهو مرسل قوي .

وكذا رواها أبو نعيم في المعرفة من طريق ابن إسحاق عن العباس بن عبدالله عن بعض أهله من ابن عباس . وروى ابن أبي عاصم والطبراني أبيات مجذر ضمن خير آخر بإسناد مقارب .

(489) - روى عبدالرزاق (351/5) كما في المصنف .

أخبرنا معمر قال أخبرني أيوب عن عكرمة مرسلًا بذكر طلب النبي البحث عنه في القتلى عن علامة جرح في ركبته .

وروى ابن إسحاق نحوه كما في سيرة ابن هشام .

(490) - فارأبا : يعني أصلحا من الرأب ، الثأى : الفساد ، ومن هذا قول الشاعر :

وإني من قوم بهم يتقى العدا ورأب الثأى والجانب المتخوف

انظر اللسان .

وفي الأصل كتب الثأى هكذا : "الثآ" ، وأثبتُّ ما وافق الرسم المعروف وهو المثبت في المعاجم .

فقالا : عتبة سيد العشيرة ورأينا لرأيه تبع .

قالا : وخرجنا حتى دخلنا على أبي جهل بن هشام فكان آدم شديد الأدمة قصيراً أحسن به برص ، فنجد بن يديه زعفراناً وصرفاً وإذا هو يلطخ بذلك الزعفران بياضاً بيديه فقلنا له الذي قلنا لعتبة ، قال : ثم انصرفنا فإذا أبو جهل قد أقبل على فرس بقاء أنثى في أكساء⁽⁴⁹¹⁾ الناس يقول :

إن عتبة انتفخ سحره ، وأقبل عتبة حتى لمراً بأبي جهل على فرسه واقفاً فيسل عتبة سيفه فيحمل به على عرقوبي فرس أبي جهل فاكتسعت الفرس وندر أبو جهل .

فقال له عتبة : يا مصفرّ استه ! ليس كل قومك⁽⁴⁹²⁾ فارساً فالزم الأرض أما والله لتعلمن أينما أجبنا وأشام في عشيرته ثم تقدم فقاتل حتى قتل⁽⁴⁹³⁾ .

فصل :

قال مقسم : لما أتى بالعباس في الأسارى يوم بدر سمع رسول الله ﷺ أنينه في الوثاق ، فجعل النبي ﷺ لا ينام تلك الليلة ففطن له رجل من الأنصار فقال : يا رسول الله إنك لتأرق من الليلة ؟

فقال : العباس أوجعه الوثاق ، فذاك أرقني ، قال : أفلا أذهب فأرخي من وثاقه شيئاً ؟ قال : إن شئت فعلت ذلك من قبل نفسك .

فانطلق الأنصاري فأرخى من وثاقه فسكن (77/ب) وهدأ فنام ، فنام

(491) - أكساء الناس : متأخروهم ، أي في آخر الناس وخلفهم .

(492) - في الأصل : "قوتك" ، وهو خطأ .

(493) - سبق تخريجه برقم (431)، ولم أقف عليه بهذا السياق .

رسول الله ﷺ (494).

قال هشام بن عروة : فبعث رسول الله ﷺ يومئذ زيد بن حارثة بشيراً
ييشر أهل المدينة ، فجعل ناس لا يصدقونه ويقولون : ما رجع هذا إلا فالاً (495)
حتى جيء بالأسارى مقرنين في القيد (496) ثم فاداهم النبي ﷺ (497) .
قال مقسم : وكان فداء كل واحد منهم أربعة آلاف (498) ، وكان أول
من افتدى أبو وداعة الحارث بن صبيرة بن سعيد بن سعد بن سهم ، فقال رسول

(494) - سبق تخريجه برقم (472) .

(495) - قال أي مهزوم أو منهزم ، وهو على وزن فاعل بمعنى مفعول ، انظر اللسان .

(496) - القيد : سير من جلد فطير غير مدبوغ ، وهو في الأصل تشد به المحامل .

(497) - سبق تخريجه برقم (480) .

(498) - رواه عبدالرزاق (254/2) من تفسيره عن معمر عن قتادة وعن عثمان الجزري عن مقسم قال فادى

النبي ﷺ أسارى بدر وكان فداء كل رجل منهم أربعة آلاف .

واختلفت الرواية لهذا الحديث فجاء عن عبدالرزاق في مواطن من المصنف موصولاً عن مقسم عن ابن
عباس به .

وعلى أي حال فإسناده ضعيف ، والجزري لا يحتج به .

وروي في الباب عن ابن عباس أنه قال بأن النبي ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمئة .

(يعني أربعمئة درهم كما في عون معيون) .

رواه أبو داود (2691) والنسائي (200/5) الكبرى له والحاكم (135/2) والطبراني (183/12) من

طريق شعبة عن أبي العنيس عن أبي الشعثاء عن ابن عباس به .

وفيه أبو العنيس مقبول كما في التقريب .

وجاء عند ابن المنذر (3253) كما في الأوسط له بلفظ أربعة آلاف درهم وهو غير محفوظ وصح عن

قتادة مرسلأ بأن أصحاب النبي فاداهم الأسرى بأربعة آلاف كما في تفسير الطبري ، وثبت أن

العباس فدى عشرين أوقية ، وانظر ما سيأتي برقم (499 - 509 - 510 - 511) .

ومجموع الروايات يدل على أن الفداء كان متفاوتاً ، فمنهم بأربعة آلاف ومنهم بأربعين أوقية ومنهم

بتعليمه ومنهم من من عليه .

الله ﷺ : إن له ابناً بمكة تاجراً كيساً له مال وهو يعلي فداء أبيه .
فخرج ابنه المطلب إلى المدينة في أربع ليال فافتدى أباه بأربعة آلاف
فتأسّت به قريش (499) .

فصل :

قال أصحاب المغازي :

(499) - رواه عبدالرزاق في المصنف (209/5) وابن زنجويه في الأموال (370) عن ابن عيينة عن عمرو بن
دينار به مرسلًا .

وليس فيه أن الفداء أربعة آلاف .

ولكن روى عبدالرزاق أيضاً (211/5) عن ابن جريح قال أخبرني أبو محمد أن عكرمة بن خالد
حدثه أن سهيل بن عمرو حمل بفداء أسرى بدر وحمل النبي ﷺ أن يخرجه بما تريد قريش في غزوه ،
وكان فادى أبا وداعة بأربعة آلاف .

وهذا مرسل .

وعن الشافعي قال : أخبرنا عدد من أهل العلم أن رسول الله ﷺ أسر سهيل بن عمرو وأبا وداعة
السهمي وغيرهم ففداهم بأربعة آلاف وفادى بعضهم بأقل ، اختلاف الحديث له (493) .
وهو في قوة المرسل .

وروى محمد بن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد عن أبيه مرسلًا .

وفيه : وكان في الأسرى أبو وداعة بن صبيرة السهمي فقال رسول الله ﷺ إن له بمكة ابناً تاجراً كيساً
ذا مال ... ففدا أباه بأربعة آلاف درهم .

وليس فيه قوله : فتأسّت به قريش .

رواه ابن المنذر في الأوسط (3251) والضياء في المختارة (312/9 - 313) من طريق إبراهيم بن سعد
وزياد بن عبدالله البكائي كلاهما عن ابن إسحاق به ... مرسلًا .

وخالفهما جرير بن حازم فرواه عن ابن إسحاق موصولاً عنه حدثني يحيى عن أبيه عن عبدالله بن
الزبير به .

وهو في حكم الموصول فعبد الله صحابي .

رواه عن جرير الطبراني (11 - المفقود) من طريقين عن جرير به .

والإرسال أصح .

ثم رحل رسول الله ﷺ من بدر بعد ثلاث يريد المدينة ، وحمل الأسارى معه ، فلما انحدر من بدر إذا بطلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد بن عمرو وقد أقبلا من الحوران⁽⁵⁰⁰⁾ ، وكان رسول الله ﷺ بعثهما يتحسسان خير العير فضرب لهما النبي ﷺ بسهميهما وأجرهما⁽⁵⁰¹⁾ ، فلما بلغ رسول الله ﷺ الصفراء أمر بقتل النضر بن الحارث قتله علي بن أبي طالب⁽⁵⁰²⁾ ، فلما بلغ عرق الظبية أمر بقتل عقبة بن أبي معيط ، فقال عقبة : فمن للصبية يا محمد ؟ قال ﷺ : النار⁽⁵⁰³⁾ .

(500) - في المصادر الأخرى "الحوراء" .

(501) - رواه ابن خياط (63/1) تاريخه عن ابن إسحاق به دون ذكر السهم والأجر .

ورواه البيهقي في سننه (334/6) بإسناده عن ابن شهاب بن الزهري بلاغاً وعزاه المزي في تهذيب

الكمال (448/10) إلى الزهري وموسى بن عقبة وابن إسحاق والزيبر بن بكار .

ونقل في تهذيبه (416/13) الخبر من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة .

وذكره ابن سعد في الطبقات (11/2) ولم يسنده ثم أسنده (382/3) من طريق الواقدي .

أما الزيبر بن بكار فقد نقل روايته ابن عساكر (65/21) .

(502) - رواه ابن هشام في السيرة (193/3) عن ابن إسحاق قال : أخبرني بعض أهل العلم من أهل مكة وذكره .

ورواه البيهقي في سننه (323/6) من طريق ابن إسحاق به .

وعنده (64/9) في سننه من طريق الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عدد من أهل العلم من قریش

وغيرهم من أهل العلم بالمغازي به .

دون ذكر علي بن أبي طالب .

وهو في كتابه اختلاف الحديث (493) .

وروى الطبراني في الأوسط (135/4) بإسناده عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه ﷺ

قتل النضر بن الحارث وعقبة صيراً .

والصواب أنه مرسل ، فقد رواه شعبة وهشيم عن أبي بشر مرسلأ .

كما في تفسير الطبري (231/9) والأموال لابن زنجويه (418) ومصنف ابن أبي شيبة (360/7) .

(503) - هو ثابت ، انظر التعليق رقم (269) .

ثم قسم رسول الله ﷺ الغنائم بين الناس بالصفراء - وبين الصفراء وبين بدر سبعة عشر ميلاً - قسمها على من حضر بدرًا (504)، ثم قدم المدينة قبل الأسرى بيوم ، (78/أ) ثم قُدم بالأسرى اليوم الثاني فلما بلغوا الروحاء لقيهم المسلمون يهتئونهم بفتح الله عليهم .

فقال سلمة بن سلامة بن وقش : والله إن لقينا إلا عجائز صلعا كالبدن المعقلة قد نحرناها ، فتبسم رسول الله ﷺ ثم قال : يا بن أخ (505) أولئك الملاء (506) .

قالوا ثم قال رسول الله ﷺ للعباس بن عبدالمطلب : افد نفسك وابني أخيك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن جحذم (507)، فإنك ذو مال ، فقال : يا رسول الله إني كنت مسلماً ولكن القوم استكروهوني ، فقال رسول الله ﷺ : الله أعلم بإسلامك ، إن يكن ما تذكر كما تذكر فالله يجزيك بذلك ، فأما ظاهر أمرك فكان علينا فافد نفسك (508) .

(504) - قسمة الغنائم بالصفراء لم أقف عليه مسنداً ، وقد نقله المصنف - والله أعلم - عن ابن حبان في ثقاته (180/1) .

(505) - كذا في الأصل .

(506) - رواه البيهقي في الدلائل (147/3) بإسناد عن موسى بن عقبة في كتاب المغازي به .

ورواه ابن إسحاق كما في المستدرک (472/3) حدثني عاصم بن عمرو ويزيد بن رومان عن عروة به، وأسنده الحاكم (472/3) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة .
وليس فيه تبسمه ﷺ ولا قول أولئك القوم .

وأسنده الخطابي في غريبه (668/1) من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب به .

(507) - كذا بإعجام الذال وفي أكثر المصادر بإهمالها .

(508) - تقدم تخريج هذا برقم (443 - 444) .

وقد كان رسول الله ﷺ أخذ منه عشرين أوقية من ذهب ، فقال العباس :
يا رسول الله فاحسبها من فدائي .

فقال : لا ، ذاك شيء أعطانا الله منك .

قال العباس : فإنه ليس لي مال .

قال رسول الله ﷺ : فأين المال الذي وضعته بمكة حين خرجت عند أم
الفضل وليس معكما أحد فقلت لها إن أصبت في سفري هذا فللفضل كذا ، ولقثم
كذا ، ولعبد الله كذا ، ولعبيد الله كذا .

قال : فوالذي بعثك بالحق ما علم بها أحد من الناس غيري وغيرها وإني
لأعلم أنك رسول الله (509) .

قال أصحاب المغازي :

(509) - رواه البيهقي (322/6) من طريق ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة وحدثني الزهري
ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبدالله بن أبي بكر وغيرهم من علمائنا فذكره
وهو مرسل .

ويقوى بما رواه أحمد (353/1) من طريق ابن إسحاق حدثني من سمع عكرمة عن ابن عباس به .
والغالب أن المبهم هو الحسين بن عبدالله وهو ضعيف يستشهد به ، وقد دلت روايات أخرى أنه هو
المبهم والله أعلم .

وروى ابن سعد (46/4) .

حدثنا علي بن عيسى النوفلي عن أبيه عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث (وهو عمه) عن عبدالله بن
الحارث بن نوفل قال : لما أسر نوفل بن الحارث ببدر قال له رسول الله ﷺ افد نفسك برماحك التي
بجدة ، قال : والله ما علم أحد أن لي بجدة رماحاً غيري بعد الله أشهد أنك ...

وكانت ألف رمح .

وفيه علي بن عيسى بن عبدالله وأبوه عيسى بن عبدالله بن الحارث بن نوفل كلاهما لم أقف لهما على
ترجمة ولا من ذكرهما بجرح ولا تعديل .

والخير على كل صحيح من مجموع هذه الطرق .

فادى من فادى منهم ، ومن لم يكن له مال من عليهم (510) .

فادى من كان من العرب منهم بأربعين أوقية ، ومن كان منهم من الموالي بعشرين أوقية (511) .

وفي غزوة بدر نزلت : ﴿ لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم فيه عذاب عظيم (78/ب) فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً ﴾ .

(510) - أما مفاداته من البعض فهو متواتر ، وأما منه على البعض فقد من على أبي العاص زوج زينب ابنته كما صح عند أبي داود (2692) وغيره من طريق ابن إسحاق عن يحيى بن عباد عن أبيه عن عائشة به .

وصرح ابن إسحاق بالتحديث عند ابن الجارود (1090) والحاكم (366/3) ، ولم أف على ما يدل أنه من على كل من لم يكن له مال .

(511) - رواه ابن أبي شيبة (410/6) حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم به مرسلأ . وهو مرسل صحيح ، ومغيرة وإن كان مدلساً إلا أن رواية جرير عنه عن إبراهيم سماع . وأجمل موسى بن عقبة فذكر أن الفداء كان أربعين أوقية كما أسنده عنه البيهقي في الدلائل (142/3) .

ولأبي نعيم رواية في دلائل النبوة لكنها من طريق محمد بن حميد الرازي وهو متروك . وأما رواية ابن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة وعن الزهري وجماعة من التابعين عند البيهقي (142/3) ففيها أنه فدى كل قوم أسيرهم بما رضوا .

وروى ابن زنجويه (369) وابن سعد (22/2) كلاهما من طريق شريك عن فراس عن الشعبي قال : كان فداء أسارى يوم بدر أربعين أوقية فمن لم يكن عنده أمره أن يعلم عشرة من المسلمين الكتابة . وتحرف فراس عند ابن سعد إلى قريش .

وهذا إسناد مرسل فيه شريك معروف بسوء الحفظ . ويشهد لقوله : فمن لم يكن عنده أمره أن يعلم عشرة من المسلمين ، ما رواه علي بن عاصم عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس : كان ناس يوم بدر ليس لهم فداء ، فجعل رسول الله ﷺ فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار . رواه ابن المنذر في الأوسط (3254) وفيه علي بن عاصم صدوق بخطه لكنه شاهد جيد ، ويصح بما رواه شريك إن شاء الله . وانظر ما تقدم برقم (499) .

فقال رسول الله ﷺ لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ، وذلك أن الله عز وجل رأى ضعفنا فطيها لنا ، وكانت الغنائم فيما قبل تجمع فتحيي النار فتأكلها(512).

فصل :

قال عروة بن الزبير : كان يوم بدر يوم الفرقان يوم فرق الله بين الحق والباطل وكان أول قتيل قتل يومئذ مهجع مولى عمر رضي الله عنه ، ورجل آخر من الأنصار(513).

قال الزهري : ولم يشهد بدرًا إلا قرشي أو أنصاري أو حليف لواحد من

(512) - رواه الطبري (45/10) تفسيره وابن حبان (4806) والنسائي (352/6) والبيهقي (290/6) والترمذي (3085) وابن أبي شيبه (365/7) وأحمد (252/2)، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. رواه جابر بن نوح ، وأبو معاوية ، وجرير ، ومحاضر ، وزائدة ، وقيس بن الربيع ، وأبو الأحوص - كلهم عن الأعمش عن أبي صالح - عن أبي هريرة به مرفوعاً .

وهو إسناد صحيح على شرح الشيخين .

أما قوله : "رأى ضعفنا فطيها لنا" ، فليست من هذه الطريق ، وإنما من رواية معمر عن همام عن أبي هريرة به مرفوعاً .

وهو عند عبدالرزاق (241/5 - 242) ، والبخاري (2956) ، ومسلم (1747) .

(513) - أخرج الرواية عبدالرزاق (348/5) من طريق معمر قال أخبرني أيوب عن عكرمة به دون ذكر الأنصاري (مرسلاً) .

وعند أبي عوانة (358/4) والبيهقي في دلائله (123/3 - 124) بلفظ الأنصاري ، من رواية الزهري مرسلة .

وروى ابن أبي شيبه (250/7) أيضاً من طريق وكيع حدثنا المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن به .

وصح من رواية ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة به بلفظ المصنف (127/3) .

وفي الروايات أن الذي قتل مهجع هو عامر بن الحضرمي والأنصاري اسمه حارثة بن سراقه .

وهذه روايات كلها مرسلة .

الفريقين (514).

قال أصحاب المغازي :

قال النبي ﷺ يوم بدر : والذي بعثني بالحق نبياً لا يقاتلهم في هذا اليوم أحد فيقتل [صابراً] محتسباً مقبلاً غير مدبر إلا دخل الجنة .

فسمع ذلك رجل من الأنصار يُقال له عمير بن الحمام أحد بني سلمة وكان واقفاً في الصف ويده تميرات يأكلهن فقال : يخ بخ إنما بيني وبين أن أدخل الجنة أن يقتلني هؤلاء القوم ، ثم رمى بالتميرات عن يده واختلط سيفه وتقدم نحو المشركين وهو يرتجز ويقول :

ركضاً إلى الله بغير زاد إلا التقى وصالح المعاد

والصبر في الله على الجهاد إن التقى من أعظم السداد

وخير ما قاد إلى الرشاد وكل حي فإلى نفاذ

ثم حمل على القوم ، فلم يزل يقاتل حتى قتل (515).

قال أصحاب المغازي :

لما رأى النبي ﷺ عقبة بن أبي معيط قال :

الحمد لله الذي أظفرنا بك يا عدو الله ، ثم أمر بضرب عنقه فقام إليه علي

ابن أبي طالب رضي الله عنه فضرب عنقه (516)، فبلغ ذلك ابنة له يقال لها برة

فأنشأت تقول :

(514) - أخرجه عبدالرزاق (348/5) عن معمر عن الزهري به .

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البيهقي (40/3) في الدلائل به .

(515) - الحديث أصله في صحيح مسلم ، دون هذه الأبيات ، فقد رواها ابن إسحاق دون إسناد ، انظر

تاريخ الطبري (32/2) .

(516) - سبق تخريجه برقم (296) .

أُعِينِيَّ جوداً وانْدُبَا فقد هالك
لعمري لقد أعطيت عشر فضائل
وثانية بر فليس بحالف
وثالثة إطعامك الضيف شأنا
ورابعة أن لا أرى مثل لبه
وخامسة أن لا أرى مثل جسمه
وسادسة حمل النوائب كلها
وسابعة حفظ ومنع لجاره
وثامنة صنع فهل مثل صنعه
وتاسعة يوم اللقاء اجترأوه
وعاشرة أن كل يوم وليلة
وزاد على العشر الكواحل
فنعم الفتى قد كان إذ حان يومه
أرضيت الذي لا خير في العيس بعده
فأقسم لا ألقى اللوائح بعده
(79/ب)

أصبنا به بالرغم يوم رزينا
فواحدة أن لا تخون أمينا
على قسم يوماً تريده هينا
إذا كان بعض المطعمين ضينا
إذا وزن الألباب كان رزينا
إذا ذكر الأجسام كان مرينا
ترى حوله ضيفاً له وقطينا
من الضيم لولا دفعه لوطينا
أرى الناس صنعا للصديق ولينا⁽⁵¹⁷⁾
على قربه حتى يظل طعينا
لدى ما قط أرضيتنا ورضينا
إنه يریشُ ولم يبرى ولم يك دونا
وإن كان حياً سيداً ودفينا
وإن كان مالاً فاضلاً وبنينا
... .. (518)

قالوا ثم قدم النضر بن الحارث ، فلما رآه النبي ﷺ قال : أحدثك
نفسك أن ترجع إلى مكة فترُقُل في برديك وتضرب بيدك على عارضيك فتقول :

(517) - كأنها هكذا والله أعلم .

(518) - لم أقف عليها عند غير المصنف ، وهي أبيات - صحت أم لم تصح - تشتمل على المدح الكاذب
المفترى ، في حق أنذل خصوم النبي الكريم ، ولم تنشط النفس لشرح غريبها استقباحاً ، ومحل
النقاط ذم باطل لم أستسغ نقله تبعاً لمذهب أحمد في مثل هذه النقول.

حدعت محمداً لحلاوة لساني ، اضربوا عنقه فقام إليه عاصم بن ثابت الأفلح
فضرب عنقه فبلغ ذلك ابنة له فأنشأت تقول :

يا راكباً إن الأثيل مظنة	من صبح خامسة وأنت موفق
بلِّغ به ميئاً فإن تحية	ما إن تزال بها النجائب تخفق
مني إليه وعبرة مسفوحة	جاءت لمائحها وأخرى تسبق
هل يسمعن النضر إن ناديته	أم كيف يسمع ميئ لا ينطق
ظلت سيوف بني أبيه تنوشه	لله أرحام هناك تشفق (519)
كرهاً يقاد إلى المنية متعباً	رسف (520) القيود وهو عار (521) موثق
أحمد ولأنت نجل (522) نجبية	في قومها والفحل فحل معرق
ما كان ضرك لو مننت وربما	من الفتى وهو (523) المغيض (524) المحنق
فالنضر أقرب من أخذت قرابة	وأحقهم إن كان عتق (525) يعتق
أو كنت صافي بيعة فلينفقن	ما عزّ ما يغلي (526) به من ينفق

فلما بلغ النبي ﷺ شعرها قال : لو سمعته قبل ذلك ما قتلته ، ثم قال : لا

(519) - كذا في الأصل ، وفي باقي المصادر : "تشفق".

(520) - الرسف : مَشْيُ المقيد في قيوده ، انظر اللسان .

(521) - كذا ، وفي باقي المصادر : "عان" ، ولعله الأنسب .

(522) - في بعض المصادر : "ولدتك خير نجبية" .

(523) - أشار في الأصل إلى الهامش وكتب فيه "وجا" .

(524) - كذا في الأصل ، وفي باقي المصادر جميعها المغيظ ، وهو حسب علمي أصح ، بل لا أعلم لما جاء في

الأصل معنى صحيحاً ، وفي مادة (غيظ) يستشهد اللغويون بهذا البيت على هذا المعنى وهو من كان
في سورة الغضب .

(525) - (كان) هنا جاءت تامة لأنها اكتفت بمرفوعها "وذو غمام ما برفع يكتفي" .

(526) - لم يرد هذا البيت في أكثر المصادر وفي بعضها : "يغلو" .

يقتلن قرشي بعد هذا اليوم صبراً⁽⁵²⁷⁾.

قالوا ودخل النبي ﷺ المدينة فأنشأ عبدالله بن الزبيري يرثي أهل بدر :

ماذا على بدر وماذا حوله	من فتية بيض الوجوه كرام
تركوا نبيهاً مقعصاً ومنبهاً	وابني ربيعة خير خصم قيام
وأمية الفياض ييرق وجهه	كالبدر جلى ليلة الإظلام
والنضر وابن منبه ذو مرة	قوم نمة ⁽⁵²⁸⁾ سادة الكرام
ترمى به [أعراقه] ⁽⁵²⁹⁾ وجدوده	ومآثر الأحوال والأعمام
وإذا بكى شجواً فأعلن شجوه	فعلى الرئيس الماجد ابن هشام
حي الإله أبا الوليد وخصه	دون البرية كلها بسلام
محض الضريبة ⁽⁵³⁰⁾ لم يعاين مثله	فيما مضى من سائر الأيام
أبي الهزيمة ذا صيال بارعاً	صعب البديعة غاية المغنام ⁽⁵³¹⁾
ضخم الرسيغة والخليقة كلها	ذا مُصدق بالسيف غير كهام ⁽⁵³²⁾

(527) - ذكر ابن عبدالبر في الاستيعاب (1905/4) أنها رواية عبدالله بن إدريس وأن الزبير بن بكار ذكرها أيضاً ثم قال : قال الزبير وسمعت بعض أهل العلم يغمز أبياتها هذه ، ويذكر أنها مصنوعة . وعزاها ابن حجر في الإصابة (79/8) إلى الواقدي .

ورواها ابن هشام عن ابن إسحاق (308/3) وفيه أن القائلة أخته .
أما قوله : "أحدثتك نفسك ... خدعت محمداً" فقد رواه الشافعي على أن النبي ﷺ قالها لأبي عزة الجمحي ، كذا رواه البيهقي في الدلائل (281/3) وأيضاً رواه ابن هشام بلاغاً عن سعيد بن المسيب (55/4) سيرته .

(528) - كتب بعدها وأوأ ثم شطب عليها ، وهي في نفسها غير واضحة .

(529) - في الأصل كأنها أعداته ، وما أثبتته موافق لما في باقي المصادر .

(530) - أي خالص السحبة والخليقة ، انظر اللسان .

(531) - كذا تقريباً في الأصل ، وهو لفظ مستعمل لكني لا أقطع بصحته هنا .

(532) - كهام : إن كان الوصف لأبي الوليد فمعناه ثقيل مسن ، وإن كان للسيف فمعناه الكليل الذي لا يقطع ، والأقرب أنه وصف للسيف .

كنف الأراملِ ذا فضُولِ جَمَّةٍ
 صافي السحجة غير ذي أوصام⁽⁵³³⁾
 حامي الحقيقة هَبْرِيًّا⁽⁵³⁴⁾ باسلاً
 كالشمس تبدو من فتوق غمام
 كان الشمال بمال كعب كلها
 وربيعها وفريعها ورئيسها
 أجابه حسان بن ثابت رضي الله عنه : (80/ب)

ماذا على بدر وماذا حوله
 من معشر شربوا بكأس حِمام
 تُرِكوا على بدر بدار مذلة
 بجزاء ما كسبوا من الآثام
 تتابهم عرج الضباع عوامداً
 رسلاً تنوشهم بدار مقام
 فيهم وليدٌ ذو السِّفاه وعمُّه
 وعتيبة المطلول وابن هشام
 ومنبه الكذاب وابن منبه
 وأمىة المخذول ذو الأوصام
 قصدت إليهم⁽⁵³⁵⁾ عصبة مهديّة
 فيهم رسول الله يشرق وجهه
 إذ كذبوا بالحق والإسلام
 فابكي بكتّ عينك ثم تبادرت
 كالبدر أشرق ليلة الإظلام
 وإذا بكيتَ بها الذين تتابعوا
 بدم يعل غروبها بسحام
 وذكر قوماً⁽⁵³⁶⁾ ماجداً ذا همة
 هلاً ذكرت مكارم الأقسام
 أعني النبيّ أخا المكارم ذا العلى
 سمح الخلائق صادق الإقدام
 وأبر من يولي على الإقسام

(533) - كذا ، وهو جمع وضم الذي هو العيب ، والمذكور في كتب اللغة أن جمعه وُصوم .

(534) - الهَبْرِيّ : الأسد ، كذا في كتاب العين المنسوب للخليل بن أحمد ، والمشهور أن الأسد هو الهزبر أي

الأسد القوي ، لكن الأبيات تشهد لما ذكر في كتاب العين .

(535) - كتبها في الأصل : "إليه" ، ثم كأنه صححها كما هو مثبت ، وهو أنسب للسياق ، وأيضاً أنسب

للوزن الشعري .

(536) - كذا في الأصل ، وفي مصادر أخرى : "وذكرتَ مناً" ، وهو أصوب .

فلمثله ولمثل ما يدعو له كان المدحُ ثم غير مُضام (537)

فصل :

قال أصحاب التواريخ :

ثم كان قتل عصماء وهي بنت مروان من بني أمية بن زيد ، زوجها زيد ابن حصن الخطمي كانت تحرض على المسلمين وتؤذيهم وتقول الشعر .
فجعل عمير بن عدي عليه نذراً لئن رد الله رسوله سالماً من بدر ليقتلنها ، فلما قدم النبي ﷺ المدينة بعد فراغه من بدر عدا عمير بن عدي على عصماء (81/أ) فدخل عليها في جوف الليل لخمس ليال بقين من رمضان فقتلها ، ثم لحق بالنبي ﷺ فصف مع الناس ، وصلى معه الصبح ، وكان ﷺ يتصفحهم إذا قام يريد الدخول إلى منزله .

فقال لعمير بن عدي : أقتلت عصماء ؟

قال : نعم يا رسول الله ، هل عليّ في قتلها شيء ؟

فقال رسول الله ﷺ : لا ينتطح فيها عنزان (538) .

(537) - ذكر القصيدتين ابن إسحاق وعن ابن هشام في سيرته (283/3 - 284) دون أن يسندها .

(538) - رواه القضاعي في مسنده (856 - 857) والحربي في الفوائد المنتقاة (50) وابن بشكوال في غوامضه

(520/2) ، من طريق محمد بن الحجاج أبو إبراهيم الواسطي عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس به ،

وفيه إبهام اسم المرأة وقتلها .

محمد بن الحجاج كذبه الأئمة .

ورواه القضاعي (858) من طريق الواقدي نا عبدالله بن الحارث بن الفضل عن أبيه به ، والواقدي

مزوك .

وذكرها ابن سعد في الطبقات (27/2) وابن هشام في السيرة (49/6 - 50) وقد ذكر القصة ابن

الجوزي في الموضوعات ونسب ابن عدي الوضع لمحمد بن الحجاج .

لكن جاءت روايات أخرى تغني .

=

=
فعن علي رضي الله عنه أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت فأبطل رسول الله ﷺ دمها .

رواه أبو داود (4362) من طريقين عن عثمان بن أبي شيبة وعبدالله بن الجراح كليهما عن جرير ابن حازم عن مغيرة عن الشعبي عن علي به .

المغيرة لم يدلس في الراجح إلا عن إبراهيم ورواية جرير عنه حتى في إبراهيم هي سماع ، والمغيرة ثقة في نفسه .

أما الشعبي فروايتة عن علي متصلة على الراجح ، كيف وقد احتج الإمام البخاري بروايتة عن علي في صحيحه كما في الحديث (6427) .

وأثبت الدارقطني في العلل سماعه لأحاديث قليلة عنه ، وهذا يدفعنا لقبول ما رواه الشعبي عن علي معنعناً لأنه غير معروف بالتدليس ولو كان ثمة واسطة لبينها ، وقد حكم باتصال روايته أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية .

لكنه قد اختلف على جرير في هذا الحديث فبينما رواه عثمان وعبدالله بن الجراح موصولاً وهما ممن تكلم فيهم ولهما أوهام مع أن الأصل في حديثهما القبول .

فقد خالفهما الإمام ابن أبي شيبة حيث رواه في مصنفه (301/7) عن جرير سماعاً عن مغيرة عن الشعبي مرسلأ .

وتابع ابن أبي شيبة الإمام أحمد فرواه عن جرير عن مغيرة عن الشعبي مرسلأ نقله عنه من رواية ابنه عبدالله الإمام ابن القيم في أحكام أهل الذمة (1399/3) ، فهذان الإمامان الكبيران أحمد وابن أبي شيبة قد رووه مرسلأ خلاف ما جاء عن عثمان وابن الجراح .

ولاشك أن إرساله أرجح وأقوى ولاسيما أن الشعبي لم يسمع من علي إلا حرفاً يسيراً ، وعليه فالوصل غير محفوظ حسب هذه الطرق ، والله أعلم .

لكنه مرسل قوي ، فقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن مراسيل الشعبي صحيحة ، واعتبرها بعضهم من أقوى المراسيل .

وقد جاء نحو هذا الحديث من طريق ابن عباس ، فعنه أن رجلاً كانت له أم ولد وكانت تكثر الوقوع في رسول الله والشتم له فيهاها فلا تنتهي فقتلها .

وفي رواية أنه أعمى ، وأنه كان له منها ابنان مثل اللؤلؤتين .

أخرج هذه الرواية النسائي في الكبرى (304/2) والدارقطني (112/3) والحاكم (394/4) والبيهقي (60/7) .

=
من طرق عن إسرائيل ثنا عثمان الشحام عن عكرمة عن ابن عباس به .

قالوا : ثم خطب رسول الله ﷺ قبل الفطر بيوم وأمرهم بركاة الفطر أن

= وهذا إسناد ظاهره الصحة عثمان لا بأس به كما في التقريب .
وقد تابع إسرائيل في روايته عن الشحام بهذا الإسناد أبو عاصم النبيل ، أخرج روايته البيهقي في سننه (202/8) من طريق أحمد بن عبيد (الصفار) ثنا محمد بن يونس ثنا أبو عاصم عن عثمان به سنداً ومتمناً .

محمد بن يونس هو الكندي ضعيف ، وتكلموا في عدالته حتى كذبه بعضهم .
ورواه عن عثمان الشحام أيضاً محمد بن أبي عدي لكنه قال : حدثنا عثمان الشحام عن عكرمة فذكره مرسلأ .

أخرج روايته أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الأموال له (382) .
ومحمد بن أبي عدي ثقة معروف .

وتابعه روح بن القاسم الثقة الإمام فرواه عن عثمان بن الشحام عن عكرمة مرسلأ .
أخرج روايته أحمد كما نقله ابن القيم في أحكام أهل الذمة (1401/3) بسنده كاملاً ولم أجد له في المسند .

وعليه ، فالخفوف بحسب هذه الطرق هو الإرسال .
وقد جاءت هذه القصة أيضاً من طريق آخر عند مسدد في مسنده (446/9 - مطالب) قال حدثنا أبو الأحرص ثنا أبو إسحاق الهمداني فذكره مرسلأ .

وهذا إسناد صحيح مرسلأ ، وأبو إسحاق قد روى عن عكرمة في غير هذا الحديث ، فلا يمكن اعتمادها كشاهد لرواية عكرمة ، ولكن يستأنس بروايته ، وقد جاء شاهد لهذه القصة رواه ابن أبي عاصم في الدييات (73/1) والطبراني في الكبير (64/17) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (4714) وغيرهم من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب نا عبدالله بن يزيد (المقريئ) عن سعيد بن أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب حدثه أن أسلم بن يزيد وزيد بن إسحاق حدثاه عن عمير بن أمية أنه كان له أخت وكان إذا خرج إلى النبي ﷺ آذته ، وشتت النبي ﷺ وكانت مشركة ، فاشتمل لها يوماً بالسيف ثم أتاها فوضعه عليها فقتلها ... فأرسل النبي ﷺ إلى بنيتها ، فأهدر دمه .
وعزاه الحافظ أيضاً إلى سعيد بن أشكاب ويحيى بن يونس الشيرازي من هذه الطريق كما في الإصابة (711/4) .

وهذا الإسناد فيه يعقوب صدوق ربما وهم وكان يغرب .
وباقى رجاله ثقات وقد تحرف في بعض المصادر "أسلم" إلى "السلم" وزيد بن إسحاق إلى يزيد بن إسحاق ، وقد جاء على الصواب في الدييات ، وأسلم ثقة معروف ، أما متابعه زيد بن إسحاق فقد روى عنه جماعة من الثقات كثر وترجم له العلماء ، ولم يذكرها فيه جرحاً .
ولا أعرف لأسلم ولا لزيد سمعاً من عمير .
وهذا الطريق هو شاهد جيد لما سبق .

يُخْرِجُهَا (539) قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمَصَلِيِّ (540) ، ثُمَّ خَرَجَ ﷺ إِلَى الْفِضَاءِ (541) ،
وَرُكِّزَتِ الْعَنْزَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَصَلَّى إِلَيْهَا (542) - مِنْ غَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ - رَكْعَتَيْنِ (543) ،
ثُمَّ خَطَبَ خَطْبَتَيْنِ بَيْنَهُمَا جَلْسَةٌ (544) ، وَكَانَتِ الْعَنْزَةُ لِلزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ أَعْطَاهُ إِيَّاهَا
النَّحَاشِي فَوَهَبَهَا الزَّبِيرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (545) .

- (539) - تَأْرِيخُ خَطْبَتِهِ بَعْدَ رَجُوعِهِ مِنْ بَدْرٍ فِي أَوَّلِ فِطْرِ لَمْ أَقْفَ عَلَيْهِ ، سِوَى مَا جَاءَ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ (248/1)
مِنْ طَرِيقِ الْوَأَقْدِيِّ وَأَسْنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ ، وَالْمُصَنَّفِ إِثْمًا سَاقَ كَلَامَهُ عَنِ الطَّبَقَاتِ .
وَلَكِنْ رَوَى الزُّهْرِيُّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعْمَرٍ (وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي صَعْمَرٍ) أَوْ عَنْ أَبِيهِ (عَلَى خِلَافِ)
أَنَّهُ قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْفِطْرِ يَوْمَ أَوْ يَوْمَيْنِ فَقَالَ : أَدَا صَاعًا مِنْ بَرٍّ ... رَوَاهُ أَحْمَدُ
(432/5) وَأَبُو دَاوُدَ (1619 - 1620) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (318/3) وَابْنُ بَيْهَقِي (167/4) وَالدَّرَاقُطْنِيُّ (149/2)
وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (119/9) .
وَحَمَلَتْ هَذِهِ الْمَصَادِرُ صُورَ اخْتِلَافِ قُوَّةِ عَلِيِّ الزُّهْرِيِّ فِي وَصْلِهِ ، وَإِرْسَالِهِ عَلَيَّ وَجْهَيْنِ (تَارَةً عَنْ ابْنِ
ثَعْلَبَةَ بِهِ - وَهَذِهِ قَدَّمَ تَمَشَّى - وَتَارَةً عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ) وَفِي وَقْفِهِ ، حَتَّى أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ عَبْدِ الْهَادِي مَالَ أَوْ
أَشَارَ إِلَى إِعْلَالِهِ بِالْأَضْطْرَابِ فِي تَنْقِيحِ التَّحْقِيقِ (228/2) ، بَيْنَمَا أَعْلَاهُ الدَّرَاقُطْنِيُّ فِي الْعِلَلِ كَمَا فِي
نَضْبِ الرَّايَةِ (408/2) أَعْلَاهُ بِالْإِرْسَالِ فَجَعَلَ الصَّوَابَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ مَرْسَلًا ، فِيمَا
ذَهَبَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ كَمَا نَقَلَ مَهْنَأُ إِلَى تَصْوِيبِ الْإِرْسَالِ فَقَالَ أَحْمَدُ : لَيْسَ بِصَحِيحٍ إِثْمًا هُوَ مَرْسَلٌ يَرُويهِ
مَعْمَرُ وَابْنُ جَرِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مَرْسَلًا . هـ . نَقَلًا عَنْ تَنْقِيحِ التَّعْلِيقِ (230/2) وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَلِلذَّهْلِيِّ رَأْيٌ يَجِدُهُ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ (167/4) مِنَ الْكِبَرِيِّ .
(540) - دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو مَرْفُوعًا كَمَا رَوَى الْبُخَارِيُّ (1432) وَمُسْلِمٌ (986) .
(541) - خَرُوجُهُ إِلَى الْمَصَلِيِّ جَاءَ فِي عِدَّةِ رِوَايَاتٍ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (913) مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ عَنِ
عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا .
(542) - خَيْرُ الْعَنْزَةِ وَنَضْبُهَا وَالصَّلَاةُ إِلَيْهَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (930) مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو .
(543) - جَاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ رِوَايَةِ عَطَاءٍ عَنْهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ (885) وَمِنْ حَدِيثِ جَابِرِ ابْنِ
سَمْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ (887) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ سَمَّاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ ، وَكَذَا انظُرْ حَدِيثَ ابْنِ
عَبَّاسٍ وَجَابِرِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (916 - 197) .
(544) - التَّفْصِيلُ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ وَأَنَّهَا خَطْبَتَانِ يَفْصَلُ بَيْنَهُمَا بِجَلْسَةٍ أَمْ هِيَ خُطْبَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يَصِحَّ فِيهِ شَيْءٌ ،
رَوَى فِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَلَا يَصِحُّ ، لَكِنَّ الْعَمَلَ وَالْقَوْلَ أَنَّهَا كَالْجَمْعَةِ
وَأَنَّهَا خَطْبَتَانِ يَفْصَلُ بَيْنَهُمَا بِجَلْسَةٍ لَمْ يَخَالَفْ فِي هَذَا أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ وَلَا مِنْ أُمَّةِ الدِّينِ فِي صَدْرِ
الْإِسْلَامِ حَتَّى أَنَّ ابْنَ حَزْمٍ نَفَى حُصُولَ خِلَافٍ فِي هَذَا كَمَا فِي الْمُحَلِيِّ (82/5) .
(545) - السِّيَاقُ لِلْوَأَقْدِيِّ كَمَا فِي أَنْبَارِ الْمَدِينَةِ (90/1) وَطَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ (249/1) ، وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَنِ الْعَنْزَةِ
بِرَقْمِ (159) .

ثم كانت غزوة بني قينقاع في شوال .

وذلك أن المسلمين لما قدموا المدينة وادعتهم اليهود ، فلما قتل رسول الله ﷺ من قتل بيدر ورجع إلى المدينة ، أظهروا البغي ونبذوا العهد وقالوا لم يلحق محمدٌ أحداً يحسن القتال ، لو لقينا لألقى عندنا قتالاً لا يشبه قتالهم ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء ﴾ ، فسار رسول الله ﷺ إليهم يحمل لواءه حمزة بن عبدالمطلب واستخلف على المدينة أبا لبابة ، فاتاهم فحاصرهم (81/ب) خمس عشرة ليلة ، ثم نزلوا على حكم رسول الله ﷺ فأمر بهم رسول الله ﷺ فكتفوا وأراد قتلهم فكلمه فيهم عبدالله بن أبي وأخذ بمجمع درع النبي ﷺ وقال : ما أنا بمسلك حتى تهبهم لي .

فقال النبي ﷺ : خلوا عنهم ثم أمر بإجلائهم ، وغنم رسول الله ﷺ والمسلمون ما كان لهم من مال ، وكانوا صاغة لم يكن لهم أرضون ، فأخذ رسول الله ﷺ سلاحهم وآلة الصياغة ، ثم أمر رسول الله ﷺ عبادة بن الصامت أن يجليهم ويخرجهم بذرارهم من المدينة ، فمضى بهم عبادة حتى بلغوا ذباب وأجلاهم (546) ، وهذه الغنيمة أول خمس خَمَسَها رسول الله ﷺ في

(546) - ساق الرواية ابن سعد (29/2) دون إسناد .

وساقها الطبري في تاريخه (48/2 - 49) من طريق محمد بن حميد الرازي بإسناده عن محمد بن إسحاق والواقدي .

وروى طرفاً من الخبر أبو داود (3001) والطبري في تفسيره (192/3) والبيهقي (183/9) والضياء في المختارة (351/10) من طريق محمد بن إسحاق قال حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد عن سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس قال : لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر فقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال : يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً فقالوا : يا محمد لا تغرنك نفسك إنك قتلت نغراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال ، إنك والله لو قاتلتنا لعرفت أننا نحن الناس وأنك لم تأت مثلنا ، فأنزل الله عز وجل في ذلك من قولهم : ﴿ قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون ... ﴾ .

الإسلام (547) أخذ منه صفيّه (548) وخُمسه وقسّم أربعة أخماسه على المسلمين .

= وفيه محمد بن أبي محمد مجهول كما في التقريب .
ورواه ابن أبي حاتم (604/2) وابن هشام (314/3) عن ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة
مرسلاً .

ورواه الزهري مرسلاً دون أن يذكر بني قينقاع كما عند الطبري (275/6) .
وعن تثبت عبدالله بن أبي أمرهم والقيام دونهم روى الطبري (275/6) من طريق عماد بن إسحاق
قال حدثني والذي إسحاق بن يسار عن عيادة بن الوليد بن عيادة بن الصامت به مرسلاً .
وعن نقض العهد والمواذعة ، قال الشافعي لم يختلف أهل السيرة عندنا ابن إسحاق وموسى بن عقبة
وجماعة أن بني قينقاع كان بينهم وبين رسول الله ﷺ مواذعة وعهد ، فأنت امرأة من الأنصار إلى
صائغ ، عمد إلى بعض حدائده فشده به أسفل ذيلها وجيها وهي لا تشعر ... فبابذهم وجعل ذلك
منهم نقضاً للعهد ، السنن الكبرى للبيهقي (200/9) .

وإجلاء قينقاع من المدينة هو في صحيح البخاري (3804) ومسلم (1766) وليس فيه توقيت ذلك .
وروي في توقيت الإجلاء لبني قينقاع إضافة لما تقدم ، ما أخرجه ابن شبة (89/1) من طريق محمد
ابن الفضل من ولد رافع عن الفضل بن مبشر عن جابر أنهم رجعوا من بني قينقاع في أول أضحى
أي بعد شهرين تقريباً من بدر وإسناده ضعيف .

والذي عليه عامة أهل السير أنهم أول من أجلي من اليهود وأول من نقض العهد ، وأن ذلك كان
بعد بدر ، وأما عن سبب نقض العهد فقد ذكر الشافعي ما تقدم ، ونقل الطحاوي في شرح معاني
الأثار (418/6) أن نقضهم العهد كان بتحالفتهم مع المنافقين ، وأن ذلك كان قبل أحد ، والذي
حكاه بعض أهل السير وروي عن الواقدي واعتمده غير واحد منهم ابن القيم في أحكام أهل الذمة
(392/1) وابن حجر في الفتح (330/7) أنهم نقضوا العهد فحاربهم في شوال ، فنزلوا على حكمه
وأراد قتلهم ، فاستوهمهم عبدالله بن أبي فوهبهم له ثم أخرجهم من المدينة إلى أذرعات ، والله أعلم .
ويرى الحاكم أن جلاء بني قينقاع كان مع جلاء بني النضير في زمان واحد ، والله أعلم .
بينما أرخه ابن سعد أي غزو بني قينقاع بالسبت للنصف من شوال على رأس عشرين شهراً من
مهاجره .

والأقرب أن جلاءهم كان بعد بدر بفترة قصيرة وهو نحو ما ذكر ابن سعد .

(547) - ذكر هذا الطبري في تاريخه (49/2) ولم يسنده .

بينما ذكر ابن سعد في الطبقات (10/2) أن أول خمس في الإسلام كان في سرية عبدالله بن جحش
إلى نخلة ، وكانت في رجب على رأس سبعة عشر شهراً من مهاجر رسول الله ﷺ ، وكذا ذكر ابن
عبدالير في الدرر (100) وابن الأثير في أسد الغابة (195/3) .

(548) - صفيّه : يعني سهمه من غير الخمس سهم صاف ، ولذا سمي الصفي ، صحت فيه عدة أحاديث عن
عائشة وغيرها ، وضح عن الشعبي شرحه فعنه أنه قال :

كان سهم للنبي ﷺ يدعى سهم الصفي إن شاء أمة وإن شاء عبداً وإن شاء فرساً يختاره قبل الخمس .
رواه النسائي في الكبرى (47/3) وأبو داود (2991) من طريق سفيان عن مطرف عن الشعبي به .

وقالوا : ثم كانت غزوة السوق في ذي القعدة .

وذاك أن أبا سفيان لما رجع من الشام بالخير وأفلت بها نذر أن النساء والدُّهْن عليه حرام ، حتى يطلب ثأره من محمد وأصحابه .

فخرج في مائتي راكب حتى أتى بني النضير وسلك النجدية ودقّ على سلام بن مشكم ففتح له فقراه وسقاه خمراً وأخبره بأخبار النبي ﷺ وأخبار المدينة، فلما كان في السَّحَر خرج فمر بالعريض ، فإذا رجل معه أجير له يقال له معبد بن عمرو من المسلمين فقتلها وحرقت أبيتاً هناك ، ورأى أن يمينه قد برّ ، فجاء الخبرُ رسولَ الله ﷺ فخرج في إثره في مائتي رجل من المهاجرين والأنصار ، واستخلف على المدينة أبا لبابة وأعجزهم أبو سفيان وكان هو وأصحابه عامة زادهم السوق، فجعلوا يلقون جرب السوق يتخففون بذلك فسُمِّيَ (549) هذه الغزوة (82/أ) غزوة السوق ، ورسول الله ﷺ في إثرهم ، فلما لم يلحقوا أبا سفيان رجع ﷺ إلى المدينة (550).

قالوا : وفي هذه السنة خرج رسول الله ﷺ بالناس إلى المصلى فضحى ،

(549) - كذا في الأصل بحركاتها .

(550) - ذكرها ابن سعد في الطبقات (30/2) دون إسناد وشرح أحداثها .

لكن أسندها مختصرة الحافظ البيهقي في الدلائل (165/3) من طريق ابن لبيعة قال أخبرنا أبو الأسود عن عروة به .
وفيه أنهم ثلاثون راكباً .

وروى ابن هشام (310/3) وخليفة بن خياط (58/1) والبيهقي (165/3) عن ابن إسحاق وهو في سيرته (291/3) قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ويزيد بن رومان قال [ابن إسحاق] وحدثني من لا أتهم عن عبد الله بن كعب بن مالك [وكان من أعلم الأنصار] فذكر القصة وأنهم مائتا راكب ، وهذا مرسل صحيح .

ورواه البيهقي (194/3) بسنده عن الزهري به مرسلأ ، وهو صحيح عن الزهري .

وهو أول أضحية ضحى رسول الله ﷺ ، ذبح كبشين أملحين أقرنين بيده فوضع (551) رجله على صفاحهما وسمى وكبر وضحى المسلمون معه (552).

قالوا : وبنى علي رضي الله عنه بفاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها في ذي الحجة (553).

قالوا : ثم دخلت السنة الثالثة من الهجرة ، قال عمرو بن دينار قال جابر ابن عبد الله رضي الله عنه قال النبي ﷺ : من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله ؟

فقال محمد بن مسلمة : أنا له يا رسول الله ، أتأذن لي أن أقول شيئاً ؟

(551) - كتب بعدها في الأصل "على" ثم شطب عليها وقوله قبلها "وهو أول أضحية..." هكذا جاء في الأصل والتعبير فيه ما فيه.

(552) - كونه أول أضحية سبق ذكر الرواية فيه برقم (546) وهي رواية ضعيفة . لكن المشهور عند أهل السير أن أول عيد كان في السنة الثانية للهجرة ، وهي السنة التي أشار إليها المصنف ، وانظر ما ذكره الحافظ في التلخيص الحبير (79/2) .

وأما تضحته بما ذكر المصنف وعلى النحو المذكور فهو من حديث أنس عند البخاري (5238) - 5244 - 5245) ومسلم (1966) من طرق عن قتادة عن أنس به .

(553) - نقل الحافظ في الفتح (199/6) الاختلاف في وقت بناء علي بفاطمة . وضح في الصحيحين أن علياً بعد غزوة بدر وأخذه من المغام كان يجهز للدخول بفاطمة وذلك في حياة حمزة وقبل تحريم الخمر أي قبل أحد بلاشك .

وهو عند البخاري (2246) ومسلم (1979) من حديث علي بن الحسن عن أبيه الحسين عن جده علي بن أبي طالب به .

وفيه ما يشير إلى أن ذلك كان وشيكاً عندما أخبر بهذا الخبر فقيه : "فلما أردت أن أبتني بفاطمة ... وفيه : "فأتني بإذخر أردت أن أبيع من الصواغين وأستعين به في وليمة عرسي" .

وعليه ، فيكون زواجه - والله أعلم - في السنة الثانية من الهجرة خلافاً لما حكاه ابن عبد البر من أنه في السنة الثالثة .

وقد قال الحافظ (199/6) : ولعله كان في شوال سنة اثنتين .

قال : بلى . قال فأتاه فقال : إن هذا قد سألنا صدقة في أموالنا .

قال : وأيضاً ؟ والله لَتَمَلُّنَّهُ .

قال : فإننا قد اتبعناه فنكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير شأنه
وإني قد أتيتك أستسلفك .

قال : فارهنوني نساءكم .

قالوا : كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب ؟!

قال : فارهنوني أبناءكم .

قالوا : كيف نرهنك أبناءنا نُسَبُّ الدهر ونُعيَّر فيقال : رهن بوسق أو
وسقين ولكننا نرهنك اللامة يعني السلاح .

قال : فأتاه ومعه أبو عبس بن جبر والحارث بن معاذ وعباد بن بشر وأبو
نائلة فقال لهم محمد بن مسلمة : إني ممسك رأسه فإذا قلت اضربوا فاضربوا .

فقال له محمد بن مسلمة : أتأذن لي أن أمس رأسك ؟ قال : نعم .

فمس رأسه وقال : ما أطيبك وأطيب ريحك ، قال : عندي فلانة وهي
أعطر نساء العرب ، فمس رأسه ثانية حتى استمكن منه (82/ب) ثم قال : اضربوا
فضربوه حتى قتلوه فرجعوا إلى النبي ﷺ فأخبروه (554) .

وفي رواية :

خرج كعب بن الأشرف إلى مكة فقدمها ووضع رحله عند المطلب بن
أبي وداعة وجعل ينشد الأشعار ويحرض الناس على رسول الله ﷺ ويكي على
قتلى بدر ، ثم رجع إلى المدينة ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : من لكعب بن

(554) - أخرجه البخاري (2375 - 2867 - 2868 - 3811) ومسلم (1801) وغيرهما من طريق سفيان بن

عيينة عن عمرو بن دينار سمعت جابراً به .

الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله ؟

فقال محمد بن مسلمة : أنا ، إن تأذن لي أن أقول ، يعني كذباً في الحرب ، فأذن له رسول الله ﷺ ، فخرج محمد بن مسلمة ومعه أربعة نفر : أبو عبيس بن جبر وعباد بن بشر بن وقش وأبو نائلة سلكان بن سلامة بن وقش والحارث بن أوس بن معاذ بن أخي سعد بن معاذ .

فانتهوا إلى كعب بن الأشرف وهو في أطم من أطام المدينة ، فقال له محمد ابن مسلمة : إن محمداً يأخذ صدقة أموالنا وأراه الملك منه ، ثم قال : أتيتك أستسلفك ثم جاء يغمر رأسه ، فلما استمكن منه ضربه وضربوه حتى قتل ، واحتز رأسه وجاءوا به إلى النبي ﷺ .

قالوا : ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة الكدر ، وكان حامل الراية علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، ثم رجع ولم يلقَ كيداً⁽⁵⁵⁵⁾ .

ثم زوج رسول الله ﷺ أم كلثوم ابنته الأخرى من عثمان بن عفان رضي الله عنهما في شهر ربيع الأول⁽⁵⁵⁶⁾ .

(555) - ذكر هذه الغزوة ابن إسحاق كما في سيرته (290/3) وتاريخ ابن خياط (58/1) ومسند أبي عوانة (361/4) وابن هشام (309/3) والدلائل للبيهقي (3/3) وذكرها ابن سعد (31/2) ورواها عن الواقدي (209/4) .

واتفقوا أنها كانت ضد بني سليم وغطفان ، واختلفوا في من استخلف ، فقال ابن إسحاق استخلف محمد بن مسلمة ، وقال الواقدي استخلف ابن أم مكتوم .

(556) - روى الحاكم في مستدرکه (53/4) من طريق إبراهيم بن إسحاق الحرابي ثنا مصعب بن عبد الله الزبيري قال فذكره وفيه : "زوجها رسول الله ﷺ من عثمان بعد رقية في شهر ربيع الأول ودخلت عليه في جمادى الآخرة سنة ثمان" .

وإسناده عن مصعب ثابت لكنه مرسل . ونقل ابن سعد في الطبقات (38/8) أنه تزوجها في سنة ثلاث للهجرة في شهر ربيع الأول ، ونقله ابن حجر في الإصابة ، وقرره ابن عبد البر في الاستيعاب ، والله أعلم .

ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة أثمار في شهر ربيع الأول ، فلما بلغ ﷺ ذا أمر عسكر به فأصاب رسول الله ﷺ مطراً فبل ثيابه فعلقها (83/أ) على شجر يستجفها ونام تحتها فقالت غطفان لدعثور بن الحرب وكان شجاعاً : تفرد محمد من أصحابه وأنت لا تجيؤه أخلقى منه الساعة ، فأخذ سيفاً صارماً ، ثم انحدر ورسول الله ﷺ مضطجع ينتظر جفوف ثيابه ، فلم يشعر إلا بدعثور بن الحارث واقفاً على رأسه بالسيف وهو يقول : من يمنعك مني يا محمد ؟

قال أصحاب المغازي : فقام رسول الله ﷺ ودفع جبريل (557) في صدره ، فوقع السيف من يده ، فأخذ رسول الله ﷺ السيف .

قالوا : فقال رسول الله ﷺ : من يمنعك مني ؟ قال : لا أحد .

فقال له رسول الله ﷺ : اذهب لشأنك .

فلما ولى قال : أنت خير مني يا محمد ، قال رسول الله ﷺ : أنا أحق بذلك منك .

قالوا : ولحقت غطفان بذرى الجبال ، فلما أعجزوه ، رجع ﷺ إلى المدينة (558) .

(557) - غير واضحة ، والأقرب أنها جبريل وكأنها أراد كتابتها هكذا "جبرئيل" وهي هكذا في باقي المصادر كما أن فيها أيضاً "فقال رسول الله ﷺ الله ودفعه جبريل" .

(558) - غزوة أثمار ذكرها البخاري في صحيحه (3901) (3909) من حديث عثمان بن عبد الله بن سراقه عن جابر به .

وسباق المصنف هو من رواية الواقدي وهو في مغازيه وهو سياق غير محفوظ ، والمحفوظ ما رواه الزهري عن سنان بن أبي سنان الدولي وأبو سلمة عن جابر : "أنه غزا مع رسول الله ﷺ وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله ﷺ تحت سمرة وعلق بها سيفه وثمنا نومة فإذا رسول الله ﷺ يدعوننا ، وإذا عنده أعرابي فقال : إن هذا احتزط عليّ سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتاً فقال : من يمنعك مني ؟ فقلت : الله ثلاثاً ، ولم يعاقبه وجلس .

أخرجه البخاري (2753 - 3905 - 3906 - 3908) ومسلم (843) من طريق الزهري به .

قالوا : وغزا رسول الله ﷺ في جميدى الأولى بُحْران وهو معدن بناحية الفرع ثم رجع ﷺ ولم يلقَ كيداً (559).

ثم كانت سرية الفرد (560)، وذلك أن قريشاً قالت : قد عور محمد علينا متجرنا وهو على طريقنا ، فإن أقمنا بمكة أكلنا رؤوس أموالنا ، فقال أبو زمعة الأسود بن المطلب أنا أدلكم على رجل يسلك بكم طريقاً يتنكب عن محمد وأصحابه لو سلكها مغمض العينين لاهتدى .

= وجاء في رواية أبي بشر عن سليمان بن قيس عن جابر أن الرجل اسمه غورث بن الحارث أشار إليها البخاري (3906) .

وهي مسندة عند سعيد بن منصور (238/2) وغيره .

وهذا إسناد صحيح رواية أبي بشر عن سليمان إنما هي كتاب معروف فهي في حكم المتصلة ، انظر ترجمة سليمان الشكري في تاريخ البخاري (31/4) .

(559) - ذكرها ابن سعد (35/2) .

وروى نحرها الطبري (52/2) وابن هشام (313/3) وكذا ابن خياط (65/1) بإسناد صحيح عن ابن إسحاق بها .

والبيهقي في الدلائل (172/3) بإسناده عن ابن إسحاق به ، وهي في سيرة ابن إسحاق (294/3).

وغزا فيها بني سليم وقيل إنه استخلف ابن أم مكتوم .

وبُحْران موضع بناحية الفرع ، ويقال : بُحْران ، وبين الفرع والمدينة ثمانية بُرد كما قال الواقدي ، والبريد الواحد قدره البعض باثني عشر ميلاً .

والميل معروف يقدر من 1609 أمتار وهو الميل البري إلى 1852 متراً وهو الميل البحري (المعجم الوسيط)

(560) - كذا في الأصل ، وفي دلائل النبوة للبيهقي وغيره "الْقَرْدَة" وكذا في طبقات ابن سعد وتاريخ الطبري .

وهو موضع بنجد قيل هو ماء من مائها ، وقيل أيضاً هو موضع بين المدينة والشام ، وهناك من قال في ضبطها أنها بالفاء كما ذكر المصنف .

وقال الحموي عن كل هذا : "وهذا الباب فيه نظر ، إلى الآن لم يتحقق فيه شيء" ، المعجم مادة الفاء والراء .

وأما يوم الْقَرْدَة أو ذي القرد فتلك غزوة أخرى كان شهدها النبي ﷺ كما صحيح البخاري (3958).

فقال صفوان بن أمية : من هو ؟ قال : فرات بن حيان العجلي ، وكان دليلاً فاستأجره صفوان بن أمية وخرج بهم في الشتاء وسلك بهم على ذات عرق (83/ب) ثم على عمرة ، فلما بلغ الخبر رسول الله ﷺ بعث يزيد (561) بن الحارثة في جميدى الأولى ، فاعترض العير ، فظفر بها فأفلت أعيان القوم وأسر فرات بن حيان ، وكان معهم مال كثير وأوان من فضة ، فقسم رسول الله ﷺ الغنائم على من حضر الوقعة ، وأخذ الخمس ، فبلغ الخمس عشرين ألفاً ، وأطلق رسول الله ﷺ عن فرات بن حيان ، فرجع إلى مكة (562) .

قالوا : وفي هذه السنة تزوج رسول الله ﷺ حفصة بنت عمر رضي الله عنه في شعبان ، وكانت قبله تحت خنيس بن حذافة في الجاهلية .

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لما تأيمت حفصة لقيت عثمان فقلت : إن شئت زوجتك حفصة ، قال : سأنظر في ذلك ، فمكث ليالي ثم لقيني فقال : بدا لي أن لا أتزوج زوجي (563) هذا .

قال عمر : فلقيتُ أبا بكر رضي الله عنهما فقلتُ إن شئتَ زوجتك حفصة ، فصمت فكنت على أبي بكر أوجد مني على عثمان .
ثم مكثت ليالي فخطبها إلي رسول الله ﷺ فأنكحتها إياه فلقيني أبو بكر

(561) - في بقية المصادر : "زيد" وهو الصواب .

(562) - رواها ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام (317/3) وتاريخ الطبري (54/2) ودلائل البيهقي (172/3) .

وذكرها ابن سعد (284/1) (36/2) وأسندها (45/3) من طريق الواقدي .

ثم أسلم فرات وروي في حقه حديث صحيح فيه : "إنا نكل أناساً إلى إيمانهم منهم فرات بن حيان" .

فروي هذا الحديث بسياق غير محفوظ نبه عليه الإمام أبو زرعة كما في علل الحديث (990) .

(563) - كذا في الأصل ، وفي البخاري وغيره : "يومي هذا" وهو الصواب .

فقال : لعلك وجدتَ في نفسك ؟

قلت : نعم ، قال : لم يمنعني أن أرجع إليك فيها شيئاً إلا أن النبي ﷺ قد كان ذكرها ، فلم أكن أفشي سره ولو تركها قبلتها (564).

قالوا : وفي هذه السنة وُلد الحسن بن علي رضي الله عنه في النصف من شهر رمضان ، وعق عنه ﷺ بكبشين وحلق رأسه (565) ، وأمر أن يتصدق بزنة

(564) - رواه البخاري (3783 - 4830 - 4836 - 4850) من طريق الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه به .

(565) - عقه ﷺ عن الحسن وعن الحسين صحيح ثابت ، وقد ورد من عدة طرق ، من طريق بريدة بن الحصيبي وهو أصحها ، ومن طريق عائشة ومن طريق علي وابن عباس وجابر ، وحديث بريدة هو من طريق الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن والحسين . رواه النسائي (75/3) وابن أبي شيبه (113/5) وغيرهما .

وأما أنه ﷺ عق عنهما بكبشين كبشين أو بكبش كبش فقد اختلفت الروايات في ذلك ، وأقواها أنه عق عنهما كبشاً كبشاً .

فأخرج أبو داود (2841) وابن الجارود (911 - 912) والباغندي في جزء من أماليه (13 - جمهرة أجزاء) والبيهقي (299/9 - 302) وغيرهم من طريق عبدالوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين رضي الله عنهما كبشاً كبشاً .

لكن هذا الإسناد الصواب أنه مرسل من رواية عكرمة مرسله ولا يصح الوصل لأن غير عبدالوارث يرويه عن أيوب عن عكرمة مرسلأ .

رواه هكذا مرسلأ جماعة .

قال ابن الجارود بعد أن ساق الرواية السابقة من طريقين عن عبدالوارث قال : "رواه الثوري وابن عيينة وحماد بن زيد وغيرهم عن أيوب لم يجاوزوا به عكرمة" اهـ .

يضاف إلى هؤلاء الأئمة الثلاثة معمر بن راشد ، فقد أخرج عبدالرزاق في مصنفه (330/4) عن معمر والثوري عن أيوب عن عكرمة أن رسول الله ﷺ عق عن حسن وحسين كبشين اهـ .

أي عنهما معاً كبشين لكل واحد كبشاً كما صريح الرواية الأولى ، فالمرجع واحد .

وتابع هؤلاء الأربعة - وهم كبار الأئمة - الإمامان وهيب بن خالد وإسماعيل بن عليه .

=

ذكر متابعتهما أبو حاتم كما في العلل لابنه (1631) .

=
فهؤلاء ستة من الجبال يخالفون عبدالوارث فيروون الحديث مرسلًا ، والقول قولهم بلا خلاف ينبغي .
فيهم حماد بن زيد أثبت من عبدالوارث في أيوب بل هو أثبت الناس في أيوب جالسه عشرين سنة ،
بل عبدالوارث في روايته عن أيوب شيء قال يعقوب بن سفيان قال سليمان بن حرب قال
عبدالوارث : كتبت حديث أيوب بعد موته بحفظي .

قال يعقوب أو سليمان : ومثل هذا يجيء فيه ما يجيء ، المعرفة (131/2) ، أي من الأوهام .
إذا علمت هذا ، تبين لك بما لا مجال للشك فيه أن الوصل وهم والمحفوظ هو الإرسال .
قال ابن أبي حاتم في العلل (1631) : سألت أبي عن حديث رواه عبدالوارث عن أيوب عن عكرمة
عن ابن عباس أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين كبشين .
قال أبي هذا وهم ، حدثنا أبو معمر عن عبدالوارث هكذا ، ورواه وهيب وابن علية عن أيوب عن
عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا ، قال أبي : وهذا مرسل أصح اهـ .
وأشار ابن الجارود في المنتقى إلى إعلاله .

تبيه : جاءت متابعة لعبد الوارث من طريق أبي شيخ الحراني عن موسى بن أعين عن حفص بن
محمد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً عق ... كبشاً كبشاً .
أخرجها أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري الرزاز في فوائده (130) ضمن مجموع مصنفاته
والخطيب في تاريخ بغداد (151/10) .

أبو شيخ هذا اسمه عبدالله بن مروان ، وثقه أبو حاتم كما في الجرح والتعديل (66/5) ولكن قريب من
الطبقة بنفس الاسم والكنية ترجم ابن حبان في المحروحين (36/2) بقوله : يلزق المتون الصحاح التي
لا يعرف لها إلا طريق واحد بطريق آخر يشتبه على من الحديث صناعته لا يحل الاحتجاج به اهـ .
وظاهر صنيع الأئمة أنه غير الحراني ، فالله أعلم .

وحفص لم أقف له على ترجمة وعلى كل فكفة من أرسله أقوى .
وأما ما جاء في الخلية لأبي نعيم (116/7) فخطأ ، وانظر المصنف لابن أبي شيبة (113/5) وقد توبع
أيوب في رواية الحديث عن عكرمة مرسلًا دون ذكر العدد .

وأخرج ابن الأعرابي في معجمه (1635) الحديث موصولاً بإسناد مسلسل بالعلل ، فلا يلتفت إليه
وفيه : كبشاً كبشاً .

وروي الحديث من طريق أخرى عن أنس فأخرج ابن حبان (125/12) والطبراني في الأوسط
(246/2) والبيهقي في السنن (299/9) والضياء في المختارة (84/7 - 85) .

كلهم من طريق ابن وهب قال أخبرني جرير بن حازم عن قتادة عن أنس به : عق عن الحسن
والحسين بكبشين .

= وهذا إسناد ضعيف ، جرير بن حازم في روايته عن قتادة ضعف .

قال الضياء : ذكر هذا الحديث للإمام أحمد ، قال : نعم جرير يخطئ في حديث قتادة .هـ .

وقال أبو حاتم الرازي : أخطأ جرير في هذا الحديث إنما هو قتادة عن عكرمة قال عن رسول الله ﷺ

مرسل ، العلل (1633) .

قال الضياء : وإرساله أصح (84/7) .

وروى النسائي (76/3) وغيره من طريق إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين بكبشين كبشين . وهو في مشيخة ابن طهمان (53) .

وهذه الرواية عن ابن طهمان عن الحجاج تخالف رواية جرير من حيث الإسناد والمتن ، وتختلف رواية أيوب والجماعة من حيث المتن والإسناد أيضاً .

فرواية جرير إنما هي عن قتادة عن أنس لا عن ابن عباس .

وهذا يعني أن الحجاج تفرد عن قتادة بوصله مخالفاً الوجه الأقوى في الرواية عن قتادة عن عكرمة الذي استند عليه أبو حاتم في ترجيح الإرسال .

ويعتبر مخالفاً لأيوب ويحيى بن سعيد ويونس بن عبيد حيث رووا الحديث عن عكرمة مرسلأ ورواه موصولاً .

أما المتن فما تقدم من روايات فقد جاء ما هو صريح بأنه عن كبشاً عن كل منهما ، وما هو بالمفهوم حيث جاءت الرواية أنه عن كبشين عنهما .معنى معاً بكبش لكل منهما .

هذا التفصيل بكبشين لكل واحد منهما هو مخالف لكل الروايات السابقة .

وتخلص بهذا العرض إلى أن الحديث مرسل من مراسيل عكرمة .

وله شاهد من طريق ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن حسين أبي جعفر عن علي أنه قال : عن رسول الله ﷺ عن الحسن شاة . أخرجه الترمذي (1519) وابن أبي شيبه (113/5) والبيهقي (304/9) وهو منقطع بين أبي جعفر وعلي .

ولأن جعفر من آل بيت علي وهو يروي حادثة تتعلق بجده ففي روايته قوة .

وهناك شاهد آخر عند الحاكم (265/4) من طريق سوار أبي حمزة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً عن الحسن والحسين عن كل واحد منهما كبشين اثنين مثلين متكافئين .

يرويه الحاكم عن بكر بن محمد الصيرفي عن أبي قلابه عن سهل بن حماد عن سوار به .

وهذا إسناد ضعيف ، أبو قلابه هو عبدالملك بن محمد قال عنه الدارقطني : صدوق كثير الخطأ في الأسانيد والمتون كان يحدث من حفظه فكثرت الأوهام منه .

=

شعره فضة على الأفاض وهم المساكين (566).

قالوا : ثم كانت غزوة أحد ، وذلك أن أبا سفيان لما رجع إلى مكة ، قال عبدالله بن أبي ربيعة وعكرمة بن أبي جهل (84/1) ورجال من قريش ممن أصيب أبأؤهم وأبنأؤهم وإخوانهم بيدر : يا معشر قريش إن محمداً قد وتركم

= وذكر ابن خزيمة عنه أنه اختلط .

وبنحو عبارة الدارقطني ذكر أبو القاسم بن بنت منيع .
ولهذا قال الحافظ : صدوق يخطئ تغير حفظه لما سكن بغداد .
وسوار أيضاً هو ابن داود أبو حمزة لين لا يحتج بما ينفرد به .
فالإسناد ضعيف جداً .

وهناك رواية عن ابن جريح أعرضت عن ذكرها لأنها لا تصلح للشواهد .

(566) - هذه رواية عبدالله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع به مرفوعاً .

رواه عن ابن عقيل شريك القاضي كما في مسند أحمد (390/6) ومصنف بن أبي شيبة (113/5) ومعجم الطبراني الكبير (310/1) (30/3) وغيرهما .

وتابع شريكاً عليه سعيد بن سلمة بن أبي الحسام كما عند الطبراني في الكبير (311/1) وتابعهما أيضاً عبيد الله بن عمرو الرقي كما في العلل للدارقطني المسألة (1181) ثلاثهم شريك وسعيد بن سلمة وعبيد الله الرقي عن عبدالله بن محمد بن عقيل به .
وإسناده ضعيف للين في ابن عقيل .

ويشهد له ما تواتر عن أبي جعفر محمد بن علي مرسلأ .

رواه مالك في الموطأ (501/2) من طريقين عنه .

وعبدالرزاق في المصنف (333/4) من طريقين آخرين عنه .

وابن أبي شيبة في المصنف (115/5) من طريق آخر غير ما سبق عنه به .

وتوجد بعض الروايات الأخرى لكنها غير محفوظة ، سوى رواية ابن عمر عند ابن أبي شيبة في المصنف (115/5) لها حكم الرفع إن شاء الله ، من طريق عبدالوارث قال حدثنا عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن عمر فيه عطاء اختلط وعبدالوارث روى عنه بعد الاختلاط .

فالتصدق بوزن الشعر فضة سنة ثابتة إن شاء الله بما دلت عليه هذه الطرق .

وقتل خياركم فأعينونا على حربته لعلنا ندرك من بعض ما أصاب منا (567)، فأجمعت قريش المسير إلى رسول الله ﷺ بأحايشها ومن أطاعها من قبائل مكة وغيرها ، وخرجت معهم بالظُّعُن (568) .

فخرج أبو سفيان بهند بنت عتبة ، وخرج عكرمة بن أبي جهل بأم حليلة بنت الحارث بن هشام ، وخرج صفوان بن أمية ببرزة بنت مسعود ، وخرج عمرو ابن العاص برِيطة بنت منبه بن الحجاج ، وخرج طلحة بن أبي طلحة بسلافة بنت سعد بن شهيد (569) ، ودعا جُبَيْر بن مطعم غلامه وَحْشياً فقال : إن قتلتَ عم محمد حمزةً بعمي طعيمة بن عدي فأنت عتيق .

فخرجت قريش تريد رسول الله ﷺ حتى نزلوا بعينين جبل ببطن السنجة (570) على شفير الوادي مما يلي المدينة (571) وهم ثلاثة آلاف رجل ، معهم من الخيل مائتا فرس (572) .

(567) - رواه ابن هشام (5/4) والطبري (58/2) وابن أبي حاتم (1698/5) والبيهقي في الدلائل (224/3) .
كلهم من طريق ابن إسحاق أنبأنا الزهري وعاصم بن عمرو ومحمد بن يحيى بن حبان وحصين بن عبدالرحمن بن عمرو بن سعد وعبدالله بن أبي بكر وغيرهم من علمائنا فذكره وهو مرسل قوي .
(568) - الظُّعُن : النساء ، واحدها : ظعينة ، انظر اللسان .
(569) - هو من ضمن الرواية السابقة كما دل عليه صنيع الطبري والبيهقي ، وكذا ما جاء في سيرة ابن إسحاق (302/3 - 303) ، وكذا ما جاء في البداية والنهاية (10/4) .
(570) - كذا في الأصل ، وهو خطأ ، والصواب ما عليه بقية المصادر : "السَّبْحَةُ" .
(571) - هو طرف من حديث وحشي عند البخاري (844) سبق برقم (454) .
(572) - هو ضمن رواية ابن إسحاق عن أولئك المشايخ كما جاء في سيرة ابن إسحاق (305/3) وكذا في تفسير الطبري (126/4) .

ورواه ابن هشام (221/3) عن ابن إسحاق .
ورواه البيهقي (221/3) في دلائله من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .
وأيضاً رواه البيهقي في الدلائل (208/3 - 220) بإسناده عن الزهري مرسلأ .
ورواه الطبري (245/9) تفسيره عن ابن أبيزى وفيه أن أبا سفيان استأجر ألفين ليقاتل بهم رسول الله ﷺ سوى من استحاش من العرب .

فقال رسول الله ﷺ لما سمع بهم : إنني رأيت فيما يرى النائم في ذباب سيفي ثلثة ، ورأيت بقرة نخرت ورأيت كأني أدخلت يدي في درع حصينة فتأولتها المدينة (573) ، وكره رسول الله ﷺ الخروج إليهم ، فقال رجال من المسلمين ممن فاتهم بدر : يا رسول الله اخرج بنا إلى أعداء الله لا يرون أنا جنبنا عنهم أو ضعفنا .

فقال عبدالله بن أبي : يا رسول الله أقم فإن أقاموا بشر مجلس ، وإن دخلوا علينا قاتلهم الرجال في وجوههم ورماهم (84/ب) النساء والصبيان بالحجارة فوقهم ، فلم يزل برسول الله الذي كان من أمرهم حب لقاء القوم حتى دخل رسول الله ﷺ فلبس لامته ثم خرج عليهم وقد ندم الناس وقالوا : استكرهنا رسول الله ﷺ ولم يكن لنا ذاك ، ثم قالوا : يا رسول الله استكرهناك ولم يكن لنا ذاك ، فإن شئت فاقعد صلى الله عليك .

فقال رسول الله ﷺ : ما ينبغي لنبي إذا لبس لامته أن يضعها حتى

(573) - روى معناه البخاري (3853) ومسلم (6629) (2272) من طريق بريد بن عبدالله بن أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى به بمعناه .

وسياق المصنف هو الموافق لرواية ابن إسحاق عن الجمع الذي سبق ذكرهم برقم (567) .
وروى الحديث أحمد (351/3) والنسائي (389/4) وابن سعد (45/2) وابن أبي شيبة (178/6) والدارمي (173/2) .

من طريق حماد أنا أبو الزبير عن جابر به مرفوعاً ، وصرح أبو الزبير بالتحديث كما في تعليق التعليق (332/5) ورواه البيهقي (41/7) من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس به بقريب منه .

وهو عند أحمد في المسند (271/1) والحاكم في المستدرک (141/2) .

وفيه ابن أبي الزناد صدوق ، في حديثه عن أبيه ضعف .

وروي الخبر أيضاً من حديث أنس .

يقاتل (574)، فخرج رسول الله ﷺ في شوال يوم السبت في ألف رجل (575)، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم (576)، وصلى المغرب في طرف المدينة ثم عرض المقاتلة فأجاز من أجاز وردّ من ردّ، فكان فيمن رد زيد بن ثابت وعبدالله

(574) - هو أيضاً من رواية ابن إسحاق عن ذلك الجمع .

وأيضاً من رواية جابر السابقة المذكورة في الهامش السابق وإسنادها حسن ومن رواية ابن أبي الزناد السابقة أيضاً .

ويشهد لهذه الروايات أيضاً ما رواه البيهقي في الكرى (40/7) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به بمعناه .

ورواه أيضاً الزهري مرسلأ كما في الدلائل للبيهقي (206/3) .

فالخير ثابت .

(575) - خروجه في ألف رواه ابن إسحاق عن أولئك الجماعة من التابعين وسبق عزوه ، وانظر تفسير ابن

كثير (426/1) ورواه السدي مرسلأ كما في تفسير الطبري (73/4) .

وموسى بن عقبة كما في السنن الكبرى للبيهقي (31/9) وأيضاً أسنده عن عروة به .

لكن الألف انخزل عنهم قرابة الثلاثمائة من المنافقين كما روى ذلك ابن إسحاق في روايته السابقة عن مشايخه من التابعين .

ورواه أيضاً الشافعي كما روى البيهقي في السنن (31/9) .

ورواه موسى بن عقبة كما في السنن أيضاً (31/9) .

ورواه الزهري كما في الدلائل (220/3) ولكنه لم يذكر عدداً محدداً ، وإنما ذكر انخزال الثلث وكذا

عروة بن الزبير مرسلأ (221/3) الدلائل .

وقد روى هذا الانخزال البخاري في صحيحه ومسلم أيضاً دون تعرض لتحديد العدد ، فأخرج

البخاري (1785) ومسلم (2776) كلاهما عن عدي بن ثابت عن عبدالله بن يزيد قال سمعت زيد بن

ثابت يقول : لما خرج النبي ﷺ إلى أحد رجع ناس ممن كان معه ، فكان أصحاب النبي ﷺ فيهم

فرتين ، قال بعضهم : نقتلهم ، وقال بعضهم : لا ، فنزلت : ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين والله

أرأسهم بما كسبوا ﴾ .

فسماهم منافقين هؤلاء المنخزلين .

(576) - استخلاف ابن أم مكتوم في أحد ذكره ابن خياط في تاريخه (96) .

ابن عمر وأسيد بن حضير والبراء بن عازب وعرابة بن أوس الحارثي وأبو سعيد الخدري (577).

وأجاز سمرة بن جندب ، وأما رافع بن خديج فإن رسول الله ﷺ استصغره فقام على حصير وتناول على أطراف أصابعه فلما رآه رسول الله ﷺ

(577) - أما رد ابن عمر فقد صح في البخاري (2521) وغيره .

من طرق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه .

وأما عرابة فقد ذكر رده ابن سعد في الطبقات (369/4) .

وأسنده البخاري في التاريخ الكبير كما في الإصابة (481/4) فرواه من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري عن عروة به .

وأسنده ابن عساكر (264/19) من طريق الذهلي وبإسناده عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن عروة وذكر ممن استصغروهم زيد بن ثابت والبراء بن عازب وابن عمر إضافة إلى عرابة .

وروى أيضاً البخاري في الأوسط (161/1) والدارقطني في المؤتلف والمختلف (104/1) والحاكم (67/2) والبيهقي (22/5) والطبراني في الكبير (164/5) كلهم من طريق منصور ابن سلمة الخزاعي

قال حدثنا عثمان بن عبيد الله بن زيد بن جارية ثنا عمي عمرو بن زيد بن جارية عن زيد أن رسول الله ﷺ استصغر ناساً يوم أحد فيهم زيد بن جارية - يعني نفسه - والبراء بن عازب وزيد بن أرقم وسعد وأبو سعيد الخدري وعبدالله بن عمر وذكر جابر .

قال منصور : أخاف ألا يكون حفظ جابر .

وعثمان بن عبيد الله وعمرو بن زيد لم أقف لهما على توثيق أو تعديل ، فالله أعلم .

وهناك طريقان أحدهما عزاه الحافظ في الإصابة (145/1) لابن فتحون ، وأسنده من طريق إسماعيل ابن عياش عن نافع عن ابن عمر .

لكنه غير محفوظ لضعفه ومخالفته ما هو أقوى منه وقد تقدم في الطريق الأولى .

والطريق الآخر هو أشد ضعفاً عزاه الحافظ لابن أبي خيثمة في نفس المصدر وهو من طريق أبي بكر الهذلي عن نافع عن ابن عمر .

هو أيضاً عند أبي نعيم في معرفة الصحابة (198/3 - 199) مسنداً ، والهذلي مزكوك .

أجازته (578)، وكان دليل النبي ﷺ أبو حثمة الحارثي (579).

فقال عبدالله بن أبي لمن معه : أطاعهم رسول الله ﷺ وعصاني ، والله لا ندري على ما نقتل أنفسنا معه ، أيها الناس ارجعوا .

فانخزل من العسكر ثلاثمائة رجل ممن تبعه ورجع بهم إلى المدينة ، ومضى رسول الله ﷺ في سبعمائة رجل (580).

فسلك حرة بني حارثة ثم مضى حتى نزل بالشعب من أحد في عدوة

(578) - رواه ابن إسحاق قال عن الزهري عن عروة قال : رد رسول الله ﷺ يومئذ - يعني يوم أحد - نفرأ

... منهم ... رافع فتناول له رافع وأذن له فسار معهم .

وصرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية البخاري الواردة في التاريخ الكبير كما نقله الحافظ في الإصابة (481/4) .

وجاءت رواية أخرى في شأن شهود رافع لأحد ، ولكنها ذكرت سبباً آخر لإجازة النبي له ، فروى البخاري في الكبير (28/2) والطبراني في الكبير (209/1) ومن طريقه الضياء في المختارة (287/4) . من طريق محمد بن طلحة بن الطويل عن بشير وقيل حسين بن ظهير عن أخته سعدى بنت ثابت عن أبيهما عن جدهما به .

وفيه : فقال عم رافع بن خديج ظهير بن رافع ، يا رسول الله إن ابن أخي رجل رام فأجازته . محمد بن طلحة الذي عليه مدار الحديث صدوق يخطئ كما قال الحافظ ، ومع حاله هذا فقد اختلف عليه .

فروى عبدالله بن أحمد عن يعقوب بن حميد بن كاسب عن محمد بن طلحة عن عبدالله بن حسين عن أبيه عن جده عن رافع به .

وهذا اضطراب من محمد بن طلحة .

وروي أنه استصغره ، والله أعلم .

(579) - ذكر ذلك ابن إسحاق كما في تاريخ الطبري (61/2) .

وابن سعد في الطبقات (39/2) وبه قال أبو حاتم كما ذكر ابنه عنه في الجرح والتعديل (321/6) .

واسمه عامر ، وقيل عبدالله بن ساعدة بن عامر الحارثي .

(580) - تقدم برقم (575) .

الوادي وجعل ظهره إلى أحد وقال : لا يقاتلن أحد حتى أمره ، ثم أمر رسول الله ﷺ على الرماة عبدالله بن جبير أحد بني عمرو بن عوف وهم خمسون رجلاً وقال: انضح الخيل لا تؤتى من خلفنا ، إن كانت علينا أو لنا فاثبت مكانك لا تؤتى من قبلك (581).

ثم ظاهر رسول الله ﷺ بين درعين (582) ، وأعطى اللواء علي بن أبي

(581) - تأمير عبدالله بن جبير على الرماة ثابت في صحيح البخاري (3764) (3817) من طريق أبي إسحاق قال سمعت البراء به ، دون ذكر العدد .

وذكر العدد هو من رواية الحسين بن عياش عن زهير عن أبي إسحاق عن البراء به عند النسائي (315/6) .

وتابعه عبدالله بن محمد النفيلي عند أبي داود (2662) والبيهقي (229/3) دلائل ، فرواه عن زهير به . وعمرو بن خالد كما في سنن سعيد بن منصور (356/2) بذكر الخمسين وطبقات ابن سعد (47/2) . وتابعهم أبو غسان مالك بن إسماعيل كما في الأحاد والمثاني (63/4) عن زهير كما في مسند أبي عوانة (324/4) .

وحسن بن موسى عند أحمد (293/4) وابن سعد (47/2) ويحيى بن آدم عند أحمد (294/4) وعمرو ابن مرزوق عند البيهقي (124/3) دلائل .

(582) - ظاهر بين درعين أي ليس درعين ، وقد ثبت عنه هذا في أحد وذلك من طرق .

- من طريق ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد به .

أخرجه النسائي في الكبرى (171/5) وأحمد (449/3) والشافعي (317/1) وسعيد بن منصور (359/2) وابن ماجه (2806) والبيهقي (46/9) وأبو الشيخ في أخلاق النبي (414) من طريق الشافعي وأحمد وسعيد بن منصور وعلي بن المديني وعبدالله بن محمد وهشام بن سوار ويحيى بن الربيع .

كلهم عن سفيان به سنداً ومتناً .

وخالف هؤلاء الجماعة بعض الرواة مخالفة غير محفوظة كما رجح الدارقطني حيث خالفوا في إسناده . تارة يجعله عن السائب عن رجل ، وتارة عن السائب عن رجل من بني تيم عن طلحة ، وتارة عن السائب عن رجل اسمه معاذ .

انظرها في سنن أبي داود (2590) ومسند أبي يعلى (24/2) ومسند الشاشي (22 - 23) وسنن =

- = البيهقي (46/9) وأخبار المكين (416) وعلل الدارقطني (521) .
- والمحفوظ هو رواية الجماعة وإسنادها صحيح عن السائب وهو صحابي صغير .
- وجاء الحديث أيضاً من طريق أبي معاوية ثنا أبان عن عبدالله البجلي عن أبي بكر بن حفص به مرسلأ .
- أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (742/2) وإسناده حسن عن أبي بكر بن حفص ، وهو شاهد جيد .
- وجاء أيضاً من طريق سعد بن أبي وقاص وله عنه طرق :
- أ - من طريق إسحاق بن محمد الفروي نا عبدالله بن جعفر (المخرمي) عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن عامر بن سعد عن أبيه سعد به .
- أخرجه البزار في مسنده (311/3) .
- وإسناده دون الحسن بقليل لحال الفروي ، وليس هو ابن عبدالله بن أبي فروة المتروك ، ولكن ابن محمد صدوق كف فساء حفظه .
- ب - من طريق عبدالله بن إدريس ومحمد بن سلمة كلاهما عن ابن إسحاق قال حدثني صالح بن كيسان عن بعض آل سعد بن أبي وقاص عن سعد .
- أخرجه الدورقي في مسند سعد (90) وهو في سيرة ابن إسحاق (211/3) وهذا إسناد فيه إبهام لكنه شاهد جيد للطريق السابق .
- ج - من طريق الحسن بن شاذان الواسطي حدثنا أبو أسامة (حماد بن أسامة) حدثنا مسعر (بن كدام) عن سعد بن إبراهيم عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد به .
- وهذا إسناد نظيف صحيح ، أخرجه الإمام الخطيب في تاريخه (305/7) .
- د - من طريق محمد بن إسحاق حدثني الحصين بن عبدالرحمن بن عمرو بن سعد عن محمود بن عمرو عن يزيد بن السكن به .
- رواه ابن المبارك في الجهاد (88) ومن طريقه البخاري في التاريخ الكبير (314/8) .
- وفي الإسناد محمود بن عمرو غير معروف بتوثيق ، فهو مقبول كما قال الحافظ .
- أما الحصين فهو حسن الحديث لأنه روى عنه جماعة ، وحسن حديثه أبو داود ووثقه الذهبي .
- فهو شاهد جيد .
- وجاء الحديث أيضاً من طريق الزبير بن بكار قال حدثني محمد بن الضحاك عن أبيه عن ابن عباس قال حدثني سعد بن عبادة به .
- وهذا إسناد منقطع مع كلام في الضحاك .
- وعزه ابن الأثير في أسد الغابة (103/6) وأشعر به تصرف الطبري في التفسير (136/4) أنه من =

رواية ابن إسحاق عن مشايخه من التابعين المتكرر ذكرهم .

تنبيه : روى الحاكم (28/3) والبيهقي (370/6) من طريق والترمذي في سننه (1692) (3738) والبخاري (188/3) في المسند من طريق يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير بن العوام قال : " رأيت رسول الله ﷺ حين ذهب لينهض إلى الصخرة ، وكان رسول الله ﷺ قد ظاهر بين درعين فلم يستطيع أن ينهض إليها فجلس طلحة بن عبيد الله تحته ، فنهض رسول الله ﷺ حتى استوى عليها فقال رسول الله ﷺ : أوجب طلحة" . هكذا رواه يونس عن ابن إسحاق .

و كنت في بادئ الأمر قد خُذعت به فذكرته ضمن طرق حديث الدرعين ، وعندما شرعت في نسخه انتبهت إلى أن غير يونس يرويه عن ابن إسحاق بهذا الإسناد دون التعرض لذكر الدرعين .
فقد رواه إبراهيم بن سعد وعبد الله بن المبارك وزياد بن عبد الله البكائي ومحمد بن سلمة وجريير بن حازم وسلمة بن الفضل كلهم روه عن ابن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير به - عدا جريير أسقط منه عباد - وهذا من المنقوص وهما فيما صورته الاتصال ، وجميعهم لم يذكروا الدرعين .

أخرجه ابن حبان (436/15) وأحمد (165/1) وابن المبارك في الجهاد له (93) وابن أبي شيبة (376/6) وابن هشام (35/4) وأبو يعلى (33/2) والحاكم (421/3) والطبري في تاريخه (69/2) والضياء في المختارة (58/3 - 59) وابن عساكر (68/25) وهو في سيرته (311/3).

ورواية إبراهيم بن سعد وجريير بن حازم أكمل من غيرها ، ففيها : "سمعت رسول الله ﷺ يقول يومئذ : أوجب طلحة ، حين صنع برسول الله ﷺ ما صنع ، يعني حين برك له طلحة ، فصعد رسول الله ﷺ على ظهره" .

ولفظ جريير : "خرجنا مع رسول الله ﷺ مصعبين في أحد فذهب رسول الله ﷺ على ظهره لينهض على صخرة فلم يستطع ، فبرك طلحة بن عبيد الله تحته ، فصعد رسول الله ﷺ على ظهره حتى جلس على الصخرة ، قال الزبير فسمعت رسول الله ﷺ يقول : أوجب طلحة" .

وقد جاء لفظ إبراهيم عند أبي يعلى في مسنده واضحا في أن ذكر الدرعين إنما هو من رواية ابن إسحاق من غير طريق يحيى بن عباد ففيه : "سمعت رسول الله ﷺ يقول يومئذ : أوجب طلحة" حين صنع برسول الله ﷺ ما صنع" ، قال ابن إسحاق : وكان رسول الله ﷺ يوم أحد ... وظاهر بين درعين ، فهذا عن أبي يعلى سياق صريح في أن ذكر الدرعين إنما هو من رواية ابن إسحاق من غير طريق يحيى بن عباد .

ثم بفضل من الله المنان وقفت على كلام للحافظ ابن حجر يوافق هذا الترجيح ، ففي الإمتاع =

= بالأربعين المتبينة السماع (23) أورد الحافظ طرق الحديث بما فيها طريق يونس بن بكير المشتملة على الوهم وبين ما جاء في الطرق الأخرى ثم قال : "وهذا كله يدل على أن في رواية يونس إدراجاً".
 وأنبه إلى أن سياق يونس بن بكير غير المحفوظ قد جاء في طريقين من غير طريق يحيى بن عباد سبق ذكرهما ، وهما الطريق (ب) وطريق الزبير بن بكار وقد سبقا .
 وهذا لا يعني بالضرورة أنه سياق محفوظ في أصله ، لأن طريق يونس لا يعتبر بها على ما هو متفق عليه في قواعد الحديثين .
 والطريقان الآخران لا ينتهضان وحدهما بصحته ، والله أعلى وأعلم ولا توفيق وإنجاح إلا من عنده الكريم المنعم .
 (583) - أقوى ما وقفت عليه بشأن لواء يوم أحد هو ما رواه ابن إسحاق عن الزهري وعاصم بن عمر ومحمد بن يحيى بن حبان والحسين بن عبدالرحمن وغيرهما من علمائنا قالوا : "... فصفهم ولواؤه يومئذ مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين غدا فقال رسول الله مع من لواء القوم ؟
 قالوا : مع طلحة بن أبي طلحة أخي بني عبد الدار ، فقال : نحن أحق بالوفاء منهم ، فدعا مصعب ابن عمير أبا بني عبد الدار فأعطاه اللواء" .
 هذه الرواية ساقها البيهقي في الدلائل (224/3 - 226) فأسندها (ص224) وساق الرواية وهي طويلة فجاء هذا الموضع (ص226) من الجزء المذكور .
 وهذا يعني أن ذلك الإسناد قد تدخله رواية ليست منه نتيجة الاستطراد ، وعادة ابن إسحاق أنه قد يفعل ذلك .
 والذي دفعني إلى هذا الاحتمال أنني لم أقف على هذه الرواية معزوة إلى هذا الإسناد في مصدر آخر ، والعادة في إسناد ابن إسحاق السابق فيما تقدم من روايات أنك تجدها صريحة ضمن الإسناد خلافاً لهذه الرواية ، فالله أعلم بها .
 وقد روى ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام (21/4) وتاريخ الطبري (238/3) روى إعطاء اللواء لعلي بعد مقتل مصعب .
 وأسنده الطبري في تفسيره (126/4) من طريق ابن عباس بذلك الإسناد العوفي الضعيف وتقدم ولم يذكر فيه علماً وإنما ذكر أن اللواء أعطي إلى مصعب بن عمر .
 بينما روى ابن سعد (120/3) عن الواقدي بإسناده أن اللواء أعطي إلى مصعب وبعدهما قُتل ابتدره رجلان من بني عبد الدار : سويط بن حرملة وأبو الروم ، فأخذ أبو الروم فلم يزل في يده حتى دخل به المدينة حين انصرف المسلمون .
 والله أعلم .

وقال : من يأخذ مني هذا السيف بحقه ؟
قال أبو دجانة سماك بن خرشنة (584): وما حقه يا رسول الله ؟
قال : تضرب به في العدو حتى ينحني .

فقال : يا رسول الله ، أنا آخذه بحقه ، فأعطاه إياه ، وكان أبو دجانة رجلاً شجاعاً يمتثل عند الحرب ، وكان إذا أعلمَ أعلمَ بعصاة له حمراء يعصب بها رأسه ، فإذا رأوا ذلك علموا أنه سيقاتل ، فأخذ السيف من رسول الله ﷺ وأخرج عصاة فعصب بها رأسه ثم أخذ يتبختر بين الصفين ، فقال النبي ﷺ : إنها لمشية ييغضها الله إلا في هذا الموطن (585) .

-
- (584) - كذا في الأصل ، وهو خطأ ، والصواب "خرشة" كما في مصادر ترجمته .
- (585) - رواه مسلم (2470) من طريق عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس به مختصراً .
وفيه : "أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أحد فقال من يأخذ مني هذا ...
فقال سماك بن خرشة أبو دجانة : أنا آخذه بحقه ، قال فأخذه ففلق به هام المشركين" .
وجاء الحديث بقرين من سياق المصنف من طريق ابن إسحاق قال حدثني جعفر بن عبد الله بن أسلم عن رجل من الأنصار من بني سلمة به .
أخرجه ابن هشام في السيرة (13/4) وهو في سيرة ابن إسحاق (305/3) .
وأسنده البيهقي في الدلائل (233/3) وسمى الرجل بمعاوية بن معبد بن كعب بن مالك وهو أنصاري من بني سلمة .
قال عنه أبو حاتم : مجهول ، وقال ابن معين : لا أعرفه .
أما جعفر فمقبول أيضاً .
وروى الحديث إسحاق بن راهويه في مسنده (351/17 - مطالب) أخبرنا حمزة بن الحارث يعني بن عمير عن أبيه عن عمرو بن يحيى المازني عن الزبير به .
وليس فيه ذكر العصاة ، ولا التبختر ، وإنما أنه أعطي السيف وعاهد نفسه أن يضرب به حتى ينثني وفيه أنه أتى على امرأة هم تنشد فشهر عليها السيف ثم أكرم سيف رسول الله ﷺ عنها .
وإسناده منقطع ، وباقي رجاله ثقات والحارث وثق وفي أحاديثه بعض المناكير .
وروى الحديث أيضاً الطبري في تهذيب الآثار (548) والدولابي في الكنى (208/1) والبرار =

من طريق عمرو بن عاصم الكلابي حدثني عبيد الله بن الوازع بن ثور ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير به .

وفيه ذكر العصاة التي لبسها وأيضاً إكرامه سيف رسول الله عن أن يقتل به امرأة .

والإسناد فيه عبيد الله بن الوازع مجهول كما في التقريب .

وروى الحديث أيضاً سعيد بن منصور في سننه (364/2) وابن أبي شيبة (414/6) كلاهما عن سفیان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة مرسلأ ، وفيه : حتى جاء به قد حناه ، فقال : يا رسول الله أعطيته حقه ؟ قال : نعم ، وهو مرسل صحيح .

ورواه أيضاً أبو نعيم في معرفة الصحابة والبيهقي في السنن (155/9) من طريق عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت هنيذة بن خالد به مختصراً ، وفيه أبيات ارتجزها ولم يسمه . وهذا إسناد صحيح على خلاف في هنيذة هل هو صحابي أم لا .

نص على صحبته الطبري وابن عبد البر وابن منده ، بينما اضطرب ابن حبان فذكره في الصحابة وذكره في التابعين ، ونقل أبو نعيم الاختلاف فيه .

ولم يرجح الحافظ شيئاً ، ورواه ابن أبي شيبة (217/4) من غير طريق شعبة وخالف في سنده .

وطريق شعبة أصح ، وأيضاً هناك من يرويه عن شعبة عن أبي إسحاق عن هنيذة عن أبيه أو قال أخيه ، ولا يصح كما ذكر أبو حاتم في علل ابنه (1013) .

وللحديث طريقان آخران : أحدهما عند البخاري في الكبير (154/3) والطبراني أيضاً (104/7) من طريق خالد بن سليمان بن عبد الله بن خالد بن سماك بن خرشة عن أبيه عن جده به مرسلأ بذكر العصاة الحمراء والاختيال .

وهؤلاء أولاد أبي دجانة الصحابي المحكي عنه في هذا الحديث .

وفيهم من لم أعرفه ، وكذا وجدت الهيثمي يقول .

والطريق الثانية عند الطبراني في الكبير (9/19) من طريق عبد الله بن الفضل حدثني أبي عن أبيه عاصم عن أبيه عمر عن أبيه قتادة بن النعمان به .

وفيه ذكر العصاة الحمراء .

والإسناد فيه عبد الله وأبو الفضل لا يعرفان كما قال الحافظ في اللسان .

وروى الحديث أيضاً ابن هشام (15/4) فقال حدثني غير واحد من أهل العلم أن الزبير فذكره وفيه لبسه عصاة حمراء وذكر أبياتاً له ، وهو معضل .

والخلاصة أن سياق المصنف جله صحيح ، غير أن التبخر لم يثبت ، والله أعلم .

وله طريق آخر عند ابن سعد في الطبقات (556/3) من طريق معن بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن ابن زيد عن زيد بن أسلم به ، وفيه أبيات لأبي دجانة دون بقية الحديث ، وإسناده مرسل ، وعبدالرحمن ضعيف .

وتعباً قريش وجعلوا على ميمنة الخليل خالد بن الوليد وعلى ميسرتها
عكرمة بن أبي جهل ، وقال أبو سفيان لأصحاب اللواء :

إنكم قد وليتم لواءنا يوم بدر وأصابنا ما قد رأيتم ، وإنما يؤتى الناس من
قبل راياتهم ، فإذا مالت مالوا ، فإما أن تكفونا لواءنا وإما أن تخلوا بيننا وبينه
فنكفيكموه ، فهموا به وتواعدوه ، وقالوا : أنحن نسلم إليك لواءنا ستعلم كيف
نصنع (586).

وجاءت هند بنت عتبة والنسوة اللاتي معها يخرضنهم على القتال وتقول
فيما تقول : إن تقبلوا نعانق ، ونفرش النمارق ، وإن تدبروا نفارق ، فراق غير
وامق (587) (85/ب) .

(586) - رواه ابن إسحاق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة فذكره مرسلأ ، انظر السيرة لابن هشام (13/4)
- (14) .

ونقله ابن كثير منه في البداية (15/4) .

أما وجود خالد على ميمنة الخليل وعكرمة على ميسرتها فهو عند البيهقي (220/3) بإسناد صحيح
عن الزهري به مرسلأ .

ورواه ابن إسحاق كما عند ابن هشام (13/4) .

وأسنده ابن إسحاق أيضاً عن الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم والحسين وغيرهم من علمائه
به .

كما في سيرته (301/3) وتفسير الطبري (126/4) وانظر الطبقات لابن سعد (40/2) .

(587) - هذه الأبيات من هند رواها الطبري في تهذيب الآثار (548) المفقود وفي تاريخه (63/2) والبيزار في

مسنده (193/3) والحاكم (256/3) والدولابي (208/1) .

من طريق عمرو بن عاصم الكلبي حدثني عبدالله بن الوازع ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير به .
ولم يسم المرأة القائلة بهند .

الحارث بن عمير وثق وله مناكير .

ونقل الأبيات ابن عبدالبر في الاستيعاب (1922/4) عن الزبير بن بكار سمعت يحيى بن عبدالله الهديري
ذكرها عن هند .

وتعزى في كتب التاريخ لغير هند أيضاً .

وأول من خرج من المشركين أبو عامر عبد عمرو في الأحابيش وقال : يا
معشر الأوس أنا أبو عامر ، قالوا : فلا أنعم الله بك عيناً ، ثم ناضح (588)
المسلمين بالحجارة وقتلهم قتالاً شديداً (589) .

وقاتل أبو دجانة في رجال من المسلمين حتى حميت الحرب وأنزل الله
النُّصْرَةَ ، فكشفهم المسلمون عن معسكرهم وكانت الهزيمة عليهم ، فلم يكن بين
أخذ المسلمين هنداً وصواحباتها إلا شيء يسير (590) .

وقتل عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه طلحة بن أبي طلحة وهو حامل
لواء قريش والحكم (591) بن الأخنس بن شريك وعبدالله بن جبير بن أبي زهير
وأبا أمية بن أبي حذيفة المغيرة .

وأخذ اللواء بعد طلحة أبو سعد بن أبي طلحة فرماه سعد بن أبي وقاص
فقتله (592) ، وبقي اللواء صراحاً لا يأخذه أحد فتقدم رجل من المشركين يقال له

(588) - كذا في الأصل ، والمراد رماهم بالحجارة ؛ لأن النضح الرمي ، وفي بقية المصادر "راضح" وهما بمعنى
واحد كما في اللسان .

(589) - انظر رواية عاصم بن عمر بن قتادة في التعليق السابق (586) .

(590) - رواه الضياء (76/3) والحاكم (29/3) وإسحاق (343/17 - مطالب) وابن هشام في سيرته (25/4)

وهو في سيرة ابن إسحاق (306/3) وتاريخ خليفة بن خياط (68/1) .

من طريق ابن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عن عبدالله بن الزبير عن الزبير به .

ولفظ إسحاق فيه : وما أرى دون أخذهن شيئاً .

وهذا إسناد صحيح .

ورواه البخاري (3817) من طريق إسرائيل أخبرنا أبو إسحاق عن البراء بن عازب به .

(591) - كذا في الأصل ، وفي غيره من المصادر "أبا الحكم" ، ومعروف في جميع المصادر حسب علمي أنه أبو
الحكم .

(592) - رواه البيهقي في دلائل النبوة عن ابن إسحاق به (238/3) .

وروى قتال علي لطلحة الزبير بن بكار قال حدثني أبو الحسن الأثرم عن أبي عبيدة به كما في تاريخ

دمشق (110/12) .

صواب فأخذ اللواء وأقامها لقريش ، فكرّ المسلمون عليه حتى قطعوا يديه ثم قتل
 وصرع اللواء (593) ، فلما رأى الرماة الذين خَلَفَ رسول الله ﷺ أن المشركين قد
 انهزموا تركوا مصافهم يريدون النهب وخلوا ظهور المسلمين للخيل ، فأناهم
 المشركون من خلفهم (594) .

وصرخ صارخ : ألا إن محمداً قد قُتِلَ ، فانكشف المسلمون وصاروا بين

=
 ورواه الزبير بإسناده عن (أبي عبيدة) معمر بن المثنى كما في التاريخ (75/42) وأخطأ في قوله بدر .
 وروى سعيد بن منصور (347/2 - الأول) وأبو نعيم في الحلية (111/1) كلاهما من طريق ابن وهب
 أنخري عمرو بن الحارث عن عبدالرحمن بن عبدالله الزهري عن بريدة بن سفيان الأسلمي أن عاصم
 بن ثابت قتل يوم أحد ثلاثة من بني عبد الدار من حملة لواء قريش ، وفيه بريدة ليس بالقوي ، والخير
 مرسل .

(593) - أخرجه إسحاق في مسنده (343/17 - مطالب) من طريق جرير بن حازم قال سمعت محمد بن
 إسحاق يقول حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عن عبدالله بن الزبير عن الزبير به بقريب منه .
 وليس فيه : "قطعوا يديه" .
 وهذا إسناد صحيح .

(594) - روى ابن أبي حاتم (786/3) في تفسيره وأحمد في مسنده (287/1) والطبراني في الكبير (301/10) .
 من طريق سليمان بن داود ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن
 عباس .

وفيه : فلما أخلت الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب
 النبي ...

وفيه ابن أبي الزناد روايته عن أبيه فيها بعض الضعف وهذه منها .

وصح هذا الخبر المشهور من رواية الزبير وتقدمت برقم (590) ، وفيها إذ مالت الرماة إلى العسكر
 حتى كشفنا القوم منه يريدون النهب وخلوا ظهورنا للخيل فأتينا من أذارنا .
 وهو صحيح .

وفي البخاري (3817) وغيره من حديث البراء : وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة وأمر عليه عبدالله
 وقال : لا ترحوا ... فأبوا فلما أبوا صرفت وجوههم فأصيب سبعون قتيلاً ...

قتيل وجريح ومنهزم (595)، حتى خُص إلى رسول الله ﷺ وأصيب رباعيته فجعل
 يمسح الدم عن وجهه ويقول : كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم (596).
 ثم قام زياد بن السكن في خمسة من الأنصار فقاتلوا دون رسول الله ﷺ
 رجلاً رجلاً حتى قُتلوا حتى كان آخرهم زياد بن السكن (86/أ) فأثبت وجاء
 المسلمون فأجهضوهم عنه فقال رسول الله ﷺ : ادنوه مني فوسد له قدمه حتى
 مات في حجره (597)، وأترس أبو دجانة دون رسول الله ﷺ بنفسه فكان النبيل يقع
 في ظهره وهو منحني عليه حتى كثر فيه النبيل (598)، وقاتل مصعب بن عمير دون

- (595) - جاء هذا في رواية الزبير السابق تخريجها برقم (590) وهو صحيح .
 وعند البزار (199/3) حدثنا أحمد بن يحيى الكوفي قال نا إبراهيم بن علي قال نا عمرو بن صفوان
 عن عروة عن أبيه الزبير بنحوه .
 (596) - رواه مسلم (1791) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به .
 وعند غيره من طرق عن أنس .
 وأخرج البخاري (3845) ومسلم (1793) كلاهما من طريق عبدالرزاق عن معمر عن همام سمع أبا
 هريرة بنحوه .
 ومن حديث ابن عباس عند البخاري (3846) .
 ومن حديث سهل بن سعد عند البخاري (2747) (2754) ومسلم (1790) .
 (597) - رواه ابن المبارك في الجهاد (88) والبخاري في التاريخ الكبير (314/8) والبيهقي في الدلائل (234/3)
 وابن هشام في السيرة (30/4) وهو في سيرة ابن إسحاق (307/3) .
 من طريق ابن إسحاق حدثني حصين بن عبدالرحمن عن محمود بن عمرو عن يزيد بن السكن به .
 وهذا إسناد ضعيف ، محمود مجهول الحال ، والحصين لم يوثق .
 ويزيد بن السكن هذا هو أخو زياد المذكور في القصة على ما ذكره ابن عبدالبر في الاستيعاب
 (1576/4) وقال فيما أحسب .
 وأصل الخبر في صحيح مسلم (1789) دون ذكر أسماء وأنهم سبعة .
 (598) - رواه ابن هشام (31/4) عن ابن إسحاق به .
 ورواه الطبري (65/2 - تاريخه) والبيهقي في دلائله (234/3) وهو في سيرته (307/3) من طريق ابن
 إسحاق حدثني حصين بن عبدالرحمن عن محمود بن عمرو به مراسلاً ، رواه هكذا عن ابن إسحاق
 ثلاثة ، وسبق بيان حال هذا الإسناد .
 ويشهد له ما رواه الطبراني في الكبير (8/19) وفيه مجهولان .

رسول الله ﷺ حتى قُتِلَ (599)، أصابه ابن قمية الليثي وهو يظن أنه رسول الله ثم رجع إلى قريش وقال : قتلت محمداً (600).

والتقى حنظلة بن أبي عامر وأبو سفيان ، فاستعلى حنظلةُ أبا سفيان

(599) - ورواه البيهقي في الدلائل (206/3 - 211) من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب به مرسلًا .

وانظر الدلائل (259/3) .

ورواه البيهقي (258/3) من طريق ابن لبيعة عن أبي الأسود عن عروة به مرسلًا .

رواه ابن إسحاق في سيرته (308/3) والطبري في تفسيره (136/4) من طريقه حدثني عاصم بن عمر ابن قتادة به مرسلًا .

وأما أن مصعباً قتل في أحد فهو في البخاري (1217) ومسلم (940) من حديث خباب .

(600) - عزاه إلى ابن إسحاق البيهقي في دلائل النبوة (238/3) ورواه ابن هشام (21/4) عن ابن إسحاق مقطوعاً .

وجاء في رواية سعيد بن المسيب السابق ذكرها مرسلًا أن الذي قتل مصعب أبي ، فالله أعلم .

وروى ابن إسحاق كما في أسد الغابة (165/4) وانظر تفسير الطبري (136/4) عن الزهري سماعاً وعاصم بن عمر بن قتادة أن أبا سفيان قال لعمر : أنت أصدق عندي من ابن قمئة ، جواباً على دعوى ابن قمئة قتله النبي ﷺ .

روى ابن عائد في مغازيه (366/7 - 373 - فتح) أخبرنا الوليد بن مسلم حدثني عبدالرحمن بن يزيد بن جابر أن الذي رمى رسول الله ﷺ بأحد فجرحه في وجهه قال : خذها مني وأنا ابن قمئة فقال : أقمأك الله ، قال : فانصرف إلى أهله فخرج إلى غنمه فوافاها على ذروة جبل فدخل فيها فشد عليه تيسها فنطحه نطحه أوداه من شاق الجبل فتقطع .

وله طريق أخرى عند الطبراني ضعيفة ، ولعلها غير محفوظة فلم أرد الاستشهاد بها .

ونقله العراقي في طرح الثريب (203/7) دون إسناد .

وروى عبدالرزاق في مصنفه (290/5) من طريق ابن جريح قال أخبرني إبراهيم بن ميسرة أنه سمع يعقوب بن عاصم فذكره مرسلًا بنحوه ، وهذا مرسل حسن فيه يعقوب بن عاصم تابعي روى عنه جماعة منهم جمع من الثقات ، وذكره ابن حبان في الثقات وروى له مسلم ، فهو شاهد جيد .

ومن طريق آخر عن ابن جريح رواه أبو نعيم في الدلائل (410) .

بالسيف ، فلما رآه جعونة⁽⁶⁰¹⁾ بن شعوب أنه قد علا أبا سفيان بالسيف ، ضربه فقتله .

فقال رسول الله ﷺ إن صاحبكم لتغسله الملائكة⁽⁶⁰²⁾ ، وخرج حمزة بن عبدالمطلب فمرّ به سباع بن عبد العزى الخزاعي وكان يكنى أبا نيار فقال : هلم يا ابن مقطعة البطور ، فالتقيا فضربه حمزة فقتله ثم جعل يرتجز ومعه سيفان ، إذ عثرت به دابته فسقط على قفاه وانكشف الدرع عن بطنه فأسرع وحشي بحرخته فهزها ورماها فبقر بها بطنه ثم أخذ حربته وتنحى⁽⁶⁰³⁾ .

(601) - كذا في الأصل ، وهو خطأ ، وكان المصنف أخذه من رواية السرقسطي الواردة في غريب الحديث له ، ونقلها الزيلعي في نصب الراية كاملة (318/2) وهي غير محفوظة في هذا اللفظ . والذي عليه عامة الروايات المحفوظة أنه شداد بن الأسود ، بينما في ترجمته نُقِلَ الخلاف في اسمه ، قيل شداد وقيل الأسود وقيل شداد بن الأسود ، وهو أبو بكر بن الأسود بن مالك ، ويقال ابن شعوب وهي أمه ، وقد أسلم بعدُ وهو شاعر معروف وقيل إنه ارتد . انظر الإصابة (45/7) وقد أورد البخاري في صحيحه (3706) قصيدة نسبها الشراح لأبي بكر هذا .

ولهذا فرق العلماء بين أبي بكر هذا وبين أخيه جعونة بن شعوب وهو من ولد الأسود .

(602) - رواه البيهقي (87/9) من طريق الأصم أنبا الربيع قال : قال الشافعي فذكره بنحوه مقطوعاً .

ورواه البيهقي (87/9) من طريق ابن إسحاق عن الزهري وغيره مرسلأ .

ورواه السراج (137/2 - الإصابة) وابن حبان (7025) وأبو نعيم في الدلائل (405) والحاكم في

المستدرک (225/3) من طريق ابن إسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن جده

به . .

وإسناده صحيح ، مراسيل صغار الصحابة حجة على الراجح .

وهو عند البيهقي في الكبرى (15/4) من طريق ابن إسحاق به بنفس السند مختصراً .

ورواه السرقسطي في غريب الحديث (318/2 - نصب الراية) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن

مسلم الزهري عن عروة بن الزبير مرسلأ بمعناه .

وجاء فيه ذكر جعونة كما سبق .

(603) - رواه البخاري (3843) من طريق حجين بن المنثى حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن

عبدالله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن وحشي به .

وقد انتهى أنس بن النضر عم أنس بن مالك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وطلحة بن عبيد الله ورجال من المهاجرين والأنصار وقد أسقطوا في أيديهم وألقوا بأيديهم فقال : ما يجلسكم ؟

قالوا : قتل رسول الله ﷺ ، قال : فما تصنعون بالحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه ، ثم استقبل القوم فقاتل حتى قتل ووجد فيه سبعون ضربة بالسيف والرمح (604) .

وكان أول من عرف رسول الله ﷺ (86/ب) حيث كانت الهزيمة كعب ابن مالك ، قال : عرفت عينيه تزهرا من تحت المغفر فناديت بأعلى صوتي : يا معشر المسلمين أبشروا هذا رسول الله ﷺ (605) .

(604) - رواه ابن هشام (31/4) والطبري في تفسيره (112/4) والبيهقي (245/3) وهو في سيرة ابن إسحاق (309/3) من طريق ابن إسحاق قال : حدثني القاسم بن عبد الرحمن بن رافع أخو بني عدي بن النجار فذكره .

مع كونه مرسلًا لم أقف على توثيق للقاسم ، فقد ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكر أنه روى عنه أيضاً يحيى بن عبد الله بن رباح الأنصاري .

وروى الطبري في تفسيره (112/4) من طريقين عن ابن أبي نجيح عن أبيه بمعناه دون أن يسميه ودون ذكر الطعنات وهو مرسل صحيح ، وروى أيضاً (111/4) من طريق إسحاق ثني (عبد الله) ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع به ، وهو مرسل ضعيف .

أما عدد الطعنات فروى البخاري (2651) من طريقين عن حميد عن أنس به . وفيه : "فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم" .

وروى ابن هشام كما في سيرة ابن إسحاق (309/3) من طريق النفيلى نا محمد بن سلمة عن محمد ابن إسحاق قال حدثني حميد الطويل عن أنس بلفظه : "لقد وجدنا بأنس بن النضر يومئذ سبعين ضربة" .

وقصة أنس بن النضر شبيهة بقصة سعد بن الربيع .

(605) - روى الطبراني في الأوسط (23/2) والصواف كما في سيرة ابن إسحاق (309/3) وأبو نعيم في الدلائل (401) من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق حدثني الزهري عن عبد الله بن كعب =

فلما عرف المسلمون رسول الله ﷺ نهضوا إليه ، فيهم أبو بكر وعمر وعلي وطلحة والزبير وسعد والحارث بن الصمة ، فكان النبي يناول النبل سعداً ويقول : ارم فداك أبي وأمي (606) ، ثم أدرك رسول الله ﷺ أبي بن خلف وهو يقول : يا محمد لا نجوتُ إن نجوتَ .

فقال القوم يا رسول الله : أيعطف عليه رجل منا ، فقال دعوه ، فلما دنا تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصمة ثم انتفض بها انتفاضة ثم استقبله وطعنه بها فمال عن فرسه ، وقد كان أبي يلقي رسول الله ﷺ بمكة فيقول : إن عندي فرساً أعلفه كل يوم فرقاً من ذرة ، أقتلك عليه ، فيقول رسول الله ﷺ : بل أنا أقتلك إن شاء الله .

فرجع أبي بن خلف إلى المشركين وقد خدشه حربة رسول الله ﷺ خدشاً غير كبير ، فقال : قتلتني والله محمد .

فقالوا : ذهب والله فؤادك والله إن بك من بأس .

فقال : إنه قد كان يقول لي بمكة إني أقتلك ، والله لو بصق عليّ لقتلني ،

= ابن مالك قال : قال كعب فذكره .

وهو عند البيهقي في الدلائل (237/3) من طريق أحمد بن عبد الجبار قال : حدثنا يونس عن ابن إسحاق عن الزهري به مراسلاً .

ورواه عبدالرزاق (363/5 - 365) عن معمر عن الزهري عن عروة به .

(606) - رواه البخاري (3829 - 3830 - 3831) .

من طرق عن سعيد بن المسيب عن سعد به .

و(3832) من طريق عبدالله بن شداد عن علي به ، وكذا مسلم (2411) من هذه الطريق .

فمات بسرّف وهم قافلون به إلى مكة (607).

فانتهى رسول الله ﷺ بمن معه من أصحابه إلى الشعب ومر علي بن أبي طالب رضي الله عنه حتى ملأ درقته ماءً ، وجاء بها إلى رسول الله ﷺ فأراد رسول الله ﷺ شربه فوجد له ريحاً فعافه فلم يشرب منه وغسل عن وجهه الدم

(607) - هو ضمن الرواية الواردة برقم (605) وبنفس الإسناد عند ابن أبي عاصم في الجهاد (601/2) وأبي

نعيم (401) دلالة وفي سيرة ابن إسحاق (309/3) بنحو سياق المصنف ، وليس فيها علف الفرس .

ورواه ابن أبي شيبة (371/7) من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير .

وهذا إسناد صحيح ، وفيه تحدي أبي له وضرب النبي له بالحربة وقول أبي : لأجد لها ما لو كانت ربيعة ومضر لو سعتهم" .

وأسنده الخبير أبو نعيم في الدلائل (402) والبيهقي من طريق ابن لبيعة عن أبي الأسود عن عروة به مرسلًا .

ورواه ابن هشام كما في سيرة ابن إسحاق (310/3) .

من طريق محمد بن إسحاق قال حدثني صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف به مرسلًا ، بقريب من سياق المصنف .

وانظر سيرة ابن هشام (33/4) .

ورواه عبدالرزاق (355/5) من طريق معمر عن عثمان الجزري عن مقسم مولى ابن عباس به مرسلًا بنحو سياق المصنف .

وعثمان لا يحتاج به .

ورواه الحاكم (357/2) وابن سعد (46/2) من طريق ابن شهاب عن سعيد بن المسيب .

وروى عبدالرزاق (256/2 - تفسير) عن معمر عن الزهري مرسلًا أن النبي ﷺ قال عن أبي : بل أنا أقتله إن شاء الله .

ورواه الطبري (111/4 - 112) تفسيره من طريق أسباط عن السدي مرسلًا .

ورواه ابن أبي شيبة (371/7) من طريق محمد بن مروان البصري عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة به مرسلًا بنحوه .

وصب على رأسه وقال : اشتد (87/أ) غضب الله على من دمى وجه رسول الله ﷺ (608).

ثم نهض رسول الله ﷺ إلى صخرة ليعلوها فلما ذهب لينهض لم يستطع ذلك فجلس طلحة تحته ، فنهض رسول الله ﷺ حتى استوى على الصخرة ، ثم قال : أوجب طلحة الجنة (609) ، وكانت هند والنسوة اللاتي معها جعلن يمثلن بالقتلى من أصحاب رسول الله ﷺ ويُجدغن الآذان والآناف حتى اتخذت هند قلائد من آذان المسلمين وآنافهم ، وبقرت عن كبد حمزة فلاكته فلم تستطع فلفظته ثم علت صخرة مُشرفة فجعلت ترتجز (610).

(608) - رواه البيهقي في الكبرى (269/1) من طريق ابن إسحاق قال حدثني من لا أتهم عن عبيد الله ابن كعب بن مالك قال فذكره .

قال البيهقي : ورواه إسحاق بن إبراهيم (بن راهويه) عن وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير عن أبيه وهو إسناد موصول . هـ .
وهذا إسناد صحيح أخرجه من هذا الطريق ابن حبان (436/15) .
وهو في مسند إسحاق (350/17 - مطالب) .

ورواه البيهقي (282/3) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .
أما قوله : اشتد غضب الله على من دمى وجه رسول الله ﷺ ، فهو ثابت في صحيح البخاري (3846) (3848) من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس به .

ورواه سعيد بن منصور (364/2) نا سفیان عن عمرو عن عكرمة به مرسلأ .
ورواه ابن أبي حاتم (786/3 - 787) والطبراني في الكبير (301/10) وأحمد (287/1) من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به .

ورواه الطبراني في الكبير (162/6) من طريق داود بن عمر ثنا زهرة بن عمرو بن معبد عن أبي حازم عن سهل بن سعد به نحوه .

(609) - حديث ثابت تقدّم تخريجه برقم (582) .

(610) - رواه ابن إسحاق في مغازيه (312/3 - سيرته) وفي السيرة لابن هشام (40/4) ونقله ابن كثير عن مغازيه (37/4) .

=

قال ابن إسحاق حدثني صالح بن كيسان به مرسلأ .

وقتل من المسلمين سبعون رجلاً في ذلك اليوم⁽⁶¹¹⁾، منهم أربعة من المهاجرين⁽⁶¹²⁾، وكان المسلمون قتلوا اليمان أبا حذيفة وهم لا يعرفونه فأمرهم رسول الله ﷺ أن يخرجوا ديته⁽⁶¹³⁾، وقتل من المشركين ثلاثة وعشرون

= وعن كبد حمزة أخرج ابن سعد (12/3) من طريق هودبة بن خليفة قال : أخبرنا عوف عن محمد (ابن سيرين) قال بلغني أن هند بنحوه ، وهو بلاغ جيد .

وأخرج ابن أبي شيبة (371/7) وأحمد (463/1) وابن سعد (13/3) .

من طريق حماد بن سلمة قال أخبرنا عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن مسعود به ، وفيه اعتراف سفيان بالثلة وبراءته منها ، وأكل هند من كبد حمزة ولفظها لها عجزاً عن بلعها . وهذا إسناد صحيح .

ورواه البيهقي (282/3) من طريق ابن طيبة عن أبي الأسود عن عروة به .

وأما حصول المثلة في قتلى المسلمين يوم أحد ، فدللت عليه روايات كثيرة منها حديث البراء في البخاري (2874) (3817) من حديث زهير حدثنا أبو إسحاق قال سمعت البراء به .

(611) - كما دل على هذا حديث البراء عند البخاري (2874) (3764) وتقدّم .

(612) - رواه سعيد بن منصور (369/2) وابن سعد (17-16/3) من طريق أبي الأحوص عن سعيد بن مسروق

عن أبي الضحى قال : قتل يومئذ سبعون رجلاً وسمى من المهاجرة حمزة بن عبدالمطلب ومصعب بن عمير والشماس بن عثمان المخزومي وعبدالله بن جحش .

وروى أحمد (135/5) والترمذي (3129) والنسائي في الكبرى (376/6) والطبراني (143/3)

والبيهقي في الشعب (120/7) والدلائل (289/3) من طريق عيسى بن عبيد عن الربيع بن أنس عن أبي العالية قال حدثني أبي بن كعب به ... ومن المهاجرين ستة .

وهذا إسناد حسن لحال الربيع .

وكان خامس الأربعة الذي سبق ذكرهم سعد مولى حاطب والسداس يوسف بن عمرو الأسلمي حليف بني عبد شمس ، الفتح (351/7) .

(613) - قتل اليمان خطأ يوم أحد رواه البخاري (3116) (3612) (3838) (6291) (6489) من طريق هشام

بن عروة عن أبيه عن عائشة .

وقد روى الخبر كاملاً البيهقي في الكبرى (132/8) من طريق الشافعي فقال حدثنا مطرف عن معمر عن الزهري عن عروة به مرسلًا .

وروى الحاكم (427/3) والبيهقي (132/8) من طريق ابن شهاب عن عروة مرسلًا .

ورواه الحاكم (222/3) من طريق ابن إسحاق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد به ، وفيه أن حذيفة تصدق بديته عندما أراد الرسول أن يديه وهو خير صحيح .

رجالاً (614).

ثم إن أبا سفيان أراد الانصراف فصرخ بأعلى صوته : الحرب سجال اعل

هبل ، يوم بيوم بدر .

فقال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه قم فأجبه : الله أعلى

وأجل (615) ، لا سواء ، قتلانا في الجنة وقتلاككم في النار . فقال أبو سفيان : يا

عمر أنشدك الله ، أقتلنا محمداً ؟

فقال : اللهم لا ، وإنه ليسمع كلامك .

فقال : أنت أصدق عندي من ابن قمية ولكن موعدكم بدر .

فقال رسول الله ﷺ : قل نعم هي بيننا وبينكم (616) ، ثم رحل أبو سفيان

(614) - روى البيهقي في دلائل النبوة (280/3) من طريق ابن إسحاق أنه قال : وجميع من قتل الله من

المشركين يوم أحد اثنان وعشرون رجلاً .

وروى أيضاً (280/3) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة أنهم تسعة عشر رجلاً .

وأيضاً (280/3) من طريق موسى بن عقبة : ستة عشر رجلاً .

(615) - أخرجه البخاري (2874) (3817) .

من طريق زهير حدثنا أبو إسحاق قال : سمعت البراء بن عازب به .

وله طرق أخرى .

(616) - الخبر ثابت بإذن الله رواه الطبري في تفسيره (105/4) (263/5) من طريق حفص بن عمر (بن

ميمون) عن الحكم بن أبان (العدني) عن عكرمة عن ابن عباس به وليس فيه ذكر ابن قمية .

فيه حفص ضعيف يكتب حديثه للاستشهاد .

والحكم بن أبان يحتج به في غير رواية ابنه إبراهيم عنه وهذه منها .

ورواه أحمد (287/1) وابن أبي حاتم (786/3 - 787) والحاكم (324/2) والطبراني في الكبير

(301/10) والبيهقي في الدلائل (269/3) .

من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن ابن عباس به ، وليس فيه ذكر ابن قمية .

وابن أبي الزناد في روايته عن أبيه بعض الضعف .

وأيضاً الطبري (137/4 - 138) من طريق ابن جريج أخبرني عبدالله بن كثير عن عبيد بن عمير به

مرسلاً .

بالمشركين ، فقال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : اخرج في آثار القوم ، فإن كانوا قد جَنَّبُوا الخيل وامتطوا الإبل فإنهم يريدون مكة ، وإن (87/ب) ركبوا الخيل وساقوا الإبل فإنهم يريدون المدينة ، والذي نفسي بيده إن أرادوها لأسيرنَّ إليهم فيها ثم لأناجزنَّهم ، فخرج علي بن أبي طالب في آثارهم فرآهم قد جنبوا الخيل وامتطوا الإبل (617) ، ووجهها إلى مكة فرجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره (618) ، وفرغ الناس بقتلاهم وخرج رسول الله ﷺ يلتمس حمزة فوجده ببطن الوادي قد بقر بطنه عن كبده ومثَّل به ، فوقف عليه وقال : لولا أن تحزن صافية أو تكون سنة بعدي ما غَيَّبْتُهُ ولتركتُهُ حتى يكون في بطون السباع والطير ، وإن أظهرني الله عليهم لأمثلن بهم .

فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ

= وفيه ابن كثير مقبول كما قال الحافظ .

- ورواه عبدالرزاق (363/5 - 366) عن معمر عن الزهري عن عروة به دون ذكر ابن قمية .
 ورواه البيهقي (213/3) من طريق موسى بن عقبة عن سعيد بن المسيب مرسلأ دون ذكر ابن قمية .
 ورواه ابن إسحاق قال حدثني الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة به مرسلأ .
 رواه ابن الأثير في أسد الغابة (165/4) فذكر طرفأ من إسناده .
 وعزاه الحافظ إلى ابن أبي حاتم من مرسل عكرمة (352/7 - فتح) .
 وهو في سيرة ابن إسحاق (312/3) دون إسناده .
 والعدة ببدر أخرجها البيهقي (282/3) دلائل من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة إضافة لرواية ابن عباس السابقة عن الطبري (105/4) .
 (617) - كررها في الأصل ، ثم شطب عليها .
 (618) - رواه ابن إسحاق ، انظر سيرته (513/3) وسيرة ابن هشام (43/4) وتاريخ الطبري (71/2) والبداية والنهاية (38/2) .
 ولم أقف عليه من غير طريق ابن إسحاق ولا عنه مسندأ .

لهو خير للصابرين ﴿ ١ ﴾ ، ثم أمر به رسول الله ﷺ فسُجِّي ببردته (619) .
ثم قال ﷺ : من رجل ينظر ما فعل سعد بن الربيع أفي الأحياء هو أم في
الأموات ؟

(619) - حديث صحيح رواه الطبراني في الكبير (62/11) .
من طريق محمد بن إسحاق حدثني محمد بن كعب القرظي والحكم بن عتيبة عن مقسم ومجاهد عن
ابن عباس به ، وفيه توعده بالتمثيل بهم .
وهذا إسناد صحيح ، وتويع ابن إسحاق في روايته عن الحكم به كما روى الدارقطني (118/4) .
وروي الحديث عن مقسم من عدة طرق :
رواه البيهقي في الدلائل (287/3) والسنن له (12/4) من طريق أبي بكر بن عياش عن يزيد بن أبي
زياد عن مقسم عن ابن عباس به ، باختصار قليل ودون ذكر التواعد .
وفيه يزيد ضعيف .
ورواه (288/3) من طريق مُطِين حدثنا يحيى بن عبد الحسين قال حدثنا قيس عن ابن أبي ليلى عن
مقسم عن ابن عباس به مختصراً بذكر توعده ﷺ بالتمثيل ثم نزول الآية .
ووردت زيادة منكرة جاءت من حديث الحسن بن عمارة أعلها أبو حاتم ، انظر ضعفاء العقيلي
(240/1) ، وكذا أعلها أحمد (402/3) العلل ومعرفة الرجال .
ورواه البيهقي في الدلائل (285/3) من طريق ابن إسحاق قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن
المازني أحد بني النجار به بشرطه الأول مرسلأ .
ورواه (285/3 - 286) من طريق ابن إسحاق عن بريدة بن سفيان عن محمد بن كعب مرسلأ وفيه
بريدة ليس بالقوي .
ورواه ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير به مرسلأ ، عند البيهقي نفسه (285/3) وهو في
سيرة ابن إسحاق (314/3) وعند ابن هشام (45/4) .
وللحديث طرق أخرى بعضها فيه مزوك وبعضها غريب .
ومن أجود شواهد ما رواه ابن أبي شيبة (318/7) والضياء في المختارة (176/7) وعبد بن حميد
(1164) من طريق أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس به دون توعده بالتمثيل ، وأسامة هو ابن زيد
الليثي صدوق بهم ، وانظر تفسير ابن كثير (593/2) حيث نقل طريقاً عند البزار وهي عند البيهقي
(288/3) .
ثم وقفت على إعلال البخاري لطريق أسامة هذه ، لأن أسامة روى ضمن الحديث قصة دفن شهداء
أحد ، وغير أسامة يرويه بإسناد آخر عن الزهري ، والصواب ما حكم به البخاري انظر سنن البيهقي
(10/4) ، لكن أصل الخبر الذي رواه أسامة صحيح من طرق أخرى سبقت ، وأسامة وإن وافقه أبو
حنيفة في روايته كما في المجرحين (160/1) فأبو حنيفة ضعيف وقد حكم الدارقطني بأن طريق
أسامة محفوظ خلافاً للبخاري انظر تنقيح تحقيق أحاديث التعليق (131/2) .

فقال رجل من الأنصار : أنا يا رسول الله ، فنظر فوجده في القتلى وبه رمق ، فقال له : إن رسول الله ﷺ أمرني أن أنظر في الأحياء أنت أم في الأموات ؟ فقال : بل أنا في الأموات . أبلغ رسول الله السلام ، وقل له إن سعد بن الربيع يقول : جزاك الله عنا خير ما جزى نبياً عن أمته ، وأبلغ قومك السلام وقل لهم إن سعداً يقول لكم إنه لا عذر لكم عند الله إن خلص إلى نبيكم ومنكم عين تطرف ، ثم مات (620) .

(620) - حديث صحيح رواه الحاكم في المستدرک (221/3) من طريق معن بن عيسى عن مخزومة بن بكير عن أبيه عن أبي حازم عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه به . وهذا إسناد ظاهره الصحة .
وأخرج الحاكم (222/3) من طريق ابن إسحاق حدثه عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه به رسلاً .
وإسناده صحيح مرسل .
ورواه البيهقي (285/3) من طريق ابن إسحاق قال حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن المازني أحد بني النجار به رسلاً .
وهو في السيرة لابن هشام (44/4) وسيرته (513/3) .
وفي الجهاد لابن المبارك (94) ومن طريقه البخاري (88/1) كما في التاريخ الكبير عن ابن إسحاق أخيرني محمد بن سعد عن عبدالله بن عبدالرحمن رسلاً .
ومحمد بن سعد مجهول كما في الجرح والتعديل .
ورواه سعيد بن منصور (351/2) من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن رجل من بني مازن أنه بلغه ...
وإسناده ظاهر الضعف .
ورواه مالك (465/2) عن يحيى بن سعيد به رسلاً .
ورواه إسحاق في مسنده (351/17 - مطالب) من طريق حمزة بن الحارث بن عمير عن أبيه عن عمرو بن يحيى المازني ... فذكره .
الحارث بن عمير وثق وعنده أحاديث مناكير والإسناد مرسل .
ورواه ربيع بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده ، كذا في الاستيعاب (290/2) وريب مقبول كما في التقريب .
والحديث على كل صحيح ، وفي الصحيح من حديث أنس ما يشهد لبعضه كما قال الحافظ (59/3) - إصابة .

فجاء إلى رسول الله ﷺ فأخبره واحتمل الناس قتلاهم ، فأمر رسول الله ﷺ أن يدفنوهم حيث صرّعوا بدمائهم وأن لا يغسلوا (88/أ) ، فكان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ، ثم يقول : أيهم أكثر أخذاً للقرآن فإذا أشير إليه قدمه في اللحد ، وقال : أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة (621).

(621) - حديث صحيح وهذه رواية البخاري (1278 - 1288 - 3851) من طريق الليث بن سعد عن الزهري

عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر به .

لم يروه عن الزهري بهذا الإسناد إلا الليث بن سعد .

وفي هذا قال الإمام النسائي كما في السنن الكبرى له (635/1) : "لا نعلم أحداً من ثقات أصحاب

الزهري تابع الليث على هذه الرواية ، وقد بينا اختلافهم عليه في غير هذا الموضوع" .هـ .

أي اختلافهم على الزهري .

فإذا علمت هذا وعلمت ما يأتي عن الليث بن سعد من كلام فيما يتعلق بحاله ، وفيما يتعلق بأخذه

وسماعه من الشيوخ ، وفيما يتعلق بسماعه من الزهري ، وفيما يتعلق بحال روايته عن الزهري ، تبين

لك من معرفة كل هذا ومن تفرده بذلك الإسناد - تبين أن هذا الخبر بهذا الإسناد غير محفوظ .

- أما حاله ، فهناك من ضعفه كما في تهذيب الكمال (262/24) ، وذكر ليحيى بن معين حديث

عن الليث يرويه عن مالك ... فوهن يحيى أمره جداً ، فهو وإن كان ثقة إلا أنه قد بهم بصورة تزيد

على غيره من الثقات .

- أما أخذه وسماعه من الشيوخ بالعموم ، فقد قال عنه الإمام أحمد : "الليث بن سعد ثقة ولكن في

أخذه سهولة" .

وقال يحيى بن معين عن الليث : "كان يتساهل في السماع والشيوخ" .

والأخذ عن الشيوخ بالسماع ونحوه هو أول خطوة من خطوات الضبط ، والخلل فيه يؤدي بالطبع

إلى الخلل في الضبط ولو نسبياً .

- أما فيما يتعلق بأخذه عن الزهري وسماعه منه ، فلا يعرف عن الليث أنه لقي الزهري في المدينة محل

إقامة الزهري ولا في مصر محل إقامة الليث ، وإنما لقيه في موسم حج وسمع منه وقتها .

قال يحيى بن بكير : "حج الليث سنة ثلاثة عشرة فسمع من ابن شهاب بمكة وسمع من ابن أبي مليكة

وعطاء بن أبي رباح وأبي الزبير ونافع ... وعدة مشايخ في هذه السنة" .

إذاً ، أخذه عن الزهري كان في موسم حج وفي مكان ليس هو بمحل إقامة لكليهما ، وهذا لا يخدم

حالة الأخذ ، بالإضافة إلى وجود شيوخ آخرين كان على الليث - الذي كان عمره وقتها عشرين

عاماً - أن يسمع منهم ، كما وقع هذا بالفعل ، وهذا يشتت أخذه عنهم ، فإذا وافق هذا أن الليث =

= قد تُكَلِّم في سماعه وأخذه وتساهله في ذلك عن شيوخته ، أدى إلى زعزعة أخذه عن الزهري وضبطه لروايته عنه .

ومما يؤكد هذه الزعزعة ما ذكره عمرو بن علي فقد قال : سمعت عبدالرحمن بن مهدي يحدث عن ابن المبارك عن ليث وسماعه من الزهري قراءة (الجرح والتعديل) .

وقال أبو حفص الصيرفي : "الليث بن سعد صدوق سماعه من الزهري قراءة" .

طبقات الحنابلة (191/1) والصيرفي هو عمرو بن علي السابق .

والقراءة دون السماع عند كثير من المحدثين .

- ولهذا كانت النتيجة فيما يتعلق بحاله في الزهري أن رواياته عنه دون غيره من الثقات ، بل قال

يعقوب بن شيبة : "وفي حديثه عن الزهري بعض الاضطراب" .

فهو متكلم فيه فيما يرويه عن الزهري .

ومثله لا يقبل منه أن ينفرد عن الزهري برواية دون غيره من تلاميذ الزهري وأصحابه الثقات الذين

هم أثبت فيه وأكثر أخذاً وملازمة من أمثال مالك ومعر وسفيان بن عيينة وغيرهم كثير .

وقد جعله يعقوب دون هؤلاء في الزهري .

فكيف إذا خالف غيره ، فقد روى الحديث السابق عن الزهري فيما اجتمع عندي خمسة عشر من

ثقات أصحاب الزهري كلهم لم يذكروا هذا الإسناد وإن اختلفوا في وصله وإرساله من ناحية

أخرى .

فغياب هذا الطريق عنهم مع ما علمنا من كلام في رواية الليث عن الزهري يؤكد أن إسناده عنه غير

مخفوظ ، وإلى هذا أشار الإمام النسائي بكلامه السابق .

والمخفوظ في هذا ما رواه جماعة عن الزهري عن عبدالله بن ثعلبة به مراسلاً .

وعبدالله بن ثعلبة من صغار الصحابة وحل روايته عنهم فهي في حكم الاتصال .

وإلى أن هذه الرواية هي المحفوظة والصحيحة ذهب الإمام أبو حاتم كما في العلل لابنه (1015) ولم

يتعرض لرواية الليث .

ومن رواه عن الزهري بهذا الوجه المحفوظ جماعة وهم :

1 - عبدالمالك بن جريح ، العلل لابن أبي حاتم (1015) .

2 - عَقِيل بن خالد ، العلل لابن أبي حاتم (1015) .

3 - سفيان بن عيينة ، مسند أحمد (431/5) وسنن سعيد بن منصور القسم الأول (265/2) .

4 - معمر بن راشد في أرجح ما روي عنه ، كما في رواية سفيان عنه وابن المبارك ، انظر السنن

الكبرى النسائي (647/1) ومسند أحمد (431/5) .

= 5 - صالح بن كيسان ، الأحاد والثاني لابن أبي عاصم (86/5) والجهاد له .

- =
- 6 - عمرو بن الحارث ، الجهاد لابن أبي عاصم (176) وشرح مشكل الآثار (235/1) .
- 7 - عبدالرحمن بن إسحاق ، الجهاد لابن أبي عاصم (178) .
- 8 - عباد بن إسحاق (بن عبدالرحمن) ، الغيلانيات (724) .
- 9 - محمد بن إسحاق بن يسار ، مسند أحمد (431/5) وسنن سعيد بن منصور (265/2) .
- 10 - إسحاق بن راشد ، معجم ابن قانع (661) ومسند أبي يعلى (40/5) .
- 11 - أبو أيوب الإفريقي ، معجم ابن قانع (542) .
- فهؤلاء أحد عشر راوياً من تلاميذ الزهري يروونه بخلاف إسناد الليث ، بينما رواه النعمان بن راشد كما في العلل لابن أبي حاتم (1015) ومعمر في وجه عند عبدالرزاق (450/3) ، كلاهما عن الزهري عن ابن ثعلبة عن جابر هكذا موصولاً .
- وهذا يمثل وجهاً آخر في الخلاف عن الزهري إضافة إلى عدم موافقة الليث .
- والنعمان ضعيف في الزهري خاصة ، وفي غيره سيء الحفظ ، وكان القطان يضعفه جداً .
- ورواه سليمان بن كثير بوجه ثالث كما علقه عنه البخاري في صحيحه (1283) عنه حدثني الزهري حدثني من سمع جابر (أي عن جابر موصولاً) .
- فهذا في صورته مرسل ، لكن حقيقته الوصل ، وإلا فما معنى وصفه لشيخ الزهري بالسماع من جابر .
- وسليمان ضعيف في الزهري ، اتفق أهل العلم على توهينه في الزهري ، وقيل لأنه سمع منه وهو صغير ، وهو في غير الزهري حسن الحديث إذا لم يخالف .
- فلا اعتبار على هذا بروايته .
- ورواه الأوزاعي بوجه رابع ، كما أخرجه عنه البخاري في الصحيح (1283) وابن سعد (562/3) والبيهقي في السنن الكبرى (34/4) كلاهما من طريق الأوزاعي عن الزهري عن جابر به ، هكذا منقطعاً فلم يسمع الزهري من جابر .
- والأوزاعي على إمامته كان مقلداً في الرواية عن الزهري مما يدل على أنه لم تكن له عناية بأحاديث الزهري .
- قال ابن معين : ما أقل ما روى عن الزهري .
- وروي عنه أنه قال : دفع إلى الزهري صحيفة وقال : اروها عني .
- وقيل إنه أخذ الكتاب من الزبيدي أعني كتاب الزهري وسمعه من الزهري .
- هذا فيما يتعلق بأخذه عن الزهري ، ووجدت من أهل العلم من ساق هذا يقلل به من شأن روايته عن الزهري .
- =

= وفي سنة 130هـ احترقت كتب الأوزاعي فيما يعرف بسنة الرجفة .
ولأن أهل العلم ذكروا أن روايته عن الزهري كانت عن صحيفة دفعها إليها وقيل عن كتاب للزبيدي تلميذ الزهري .
وسماع ابن المبارك من الأوزاعي وهو الراوي عن الأوزاعي في هذا الحديث إنما كان بعد احتراق هذه الكتب ، ذلك أن المبارك إنما ولد سنة 118هـ - ، وهذا يعني أن عمره كان اثني عشر عاماً عندما احترقت كتب الأوزاعي وهو إنما خرج من مرو أول ما خرج سنة إحدى وأربعين ومائة .
وكل هذا يعني أنه إنما سمع من الأوزاعي حديث الزهري بعد احتراق كتب الأوزاعي .
ثم تنبّهت إلى أن ابن سعد قد رواه من طريق الوليد بن مسلم أيضاً وهو كذلك أصغر من ابن المبارك، فيكون إنما سمعه بعد احتراق كتب الأوزاعي .
من خلال كل هذا ، يمكن القول بأن رواية الأوزاعي عن الزهري فيها شيء أو ليست بتلك القوية .
وكانه لهذا كان أهل العلم يرونه دون غيره من أصحاب الزهري الأثبات كما هو رأي ابن معين فيه .
بل جاء صريحاً عن أهل العلم أن روايته عن الزهري ليست بذلك .
قال ابن معين : الأوزاعي في الزهري ليس بذلك .
وقال يعقوب بن شيبة : ... في روايته عن الزهري خاصة شيء .
إذن ، رواية الأوزاعي عن الزهري فيها ضعف ليست سليمة كبقية مروياته .
فإذا استحضرنّا مع هذا مخالفة الأوزاعي لتلاميذ الزهري الثقات ، ومخالفته لأولئك الجمع تبين لنا بشكل ظاهر أن روايته هذه غير محفوظة .
بقي وجه أخير في الخلاف عن الزهري أخرجه أحمد في مسنده (299/3) وغيره عن شعبة سمعت عبد رب يحدث عن الزهري عن ابن جابر عن جابر به .
عبد رب هو عبد ربه بن سعيد أخو يحيى بن سعيد الأنصاري ثقة مشهور ، وأخطأ السبكي عندما وصفه بالجهالة وخطأه في هذا الحافظ في تعجيل المنفعة ، ولا أدل على أنه أخو يحيى بن سعيد مما جاء في مسند ابن الجعد (1569) وفي رواية أخرى : "عن شعبة نا عبد رب أخو يحيى بن سعيد" .
وكثيراً ما يروي عنه شعبة بهذا الاسم ويتبين من شيوخه وتلاميذه أنه ابن سعيد الأنصاري أي أنه عبد ربه نفسه .
ولكن عبد ربه بن سعيد لا يعرف له سماع من الزهري ، فلم يذكر في تلاميذ الزهري ، ولا ذكر الزهري في شيوخه ، ولا تعرف له رواية عن الزهري غير هذه ، ففي روايته عن الزهري نظر من حيث الاتصال .
ولو كان عبد ربه ممن له رواية عن الزهري معروفة لربما حملنا عنعنته هنا على الاتصال والسماع =

= باعتبار أنه كان معاصراً للزهري وكان مدنياً مثله ، ولكن لعدم روايته عنه يتوجب نفسي حملها على السماع كما هو مذهب أكثر المحققين من أهل العلم .

وإذا كانت رواية منقطعة فلا ينبغي التعويل عليها هنا في هذه المعمعة الإسنادية لاحتمال أن يكون الواسطة هو أحد من تقدم ذكرهم .

وسبق برقم (619) ذكر وجه آخر من طريق أسامة بن زيد اللثبي عن الزهري عن أنس ، وأسامة لا يحتاج به ، وتقدم الكلام عن هذا الوجه .

وبعد هذا العرض تبين أن المحفوظ عن الزهري هو ما رواه عنه ذلك الجمع عن عبدالله بن ثعلبة به مرسلأ .

وأن بقية الأوجه المخالفة إنما جاءت من طرق منكورة جميعها فما من طريق إلا وهو ضعيف في نفسه ناهيك عن مخالفته .

أما طريق الليث بن سعد فهي لا تختلف عن غيرها لما في روايته من ضعف عن الزهري .

وقد جاءت رواية عند ابن أبي شيبة (14/3) والبيهقي (11/4) من طريق عبدالرحمن بن عبدالعزيز عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن أبيه وعبدالرحمن بن عبدالعزيز لا يحتاج به ، وهو في روايته هذه لا وافق الليث ولا وافق الجماعة .

وتفرده بما ذكر ومخالفته لغيره تصير روايته منكورة .

والخلاصة أن الحديث الذي ذكره المصنف إنما يصح عن عبدالله بن ثعلبة وهو صحابي صغير ومرسله حجة عند المحققين من أهل العلم .

ولا يفوتني أن أنه إلى أن الإمام الدارقطني قد أعل الحديث بالاضطراب في كتابه التتبع (206) .

وأورد طرقه بشكل مختصر بما فيها طريق الليث التي عند البخاري وطريق الأوزاعي كذلك ، وخلص إلى إعلاله بالاضطراب .

وقد سبق أن أبا حاتم الرازي إمام العلل قد رجح أن المحفوظ هو طريق الزهري عن ابن ثعلبة مرسلأ .

وتبين من خلال عرض الطرق والأوجه صحة ما ذهب إليه الإمام أبو حاتم ، والله أعلم .

ولقد جاء ما ساقه المصنف أعلاه في روايات أخرى أذكرها على سبيل الاختصار :

- عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر مرفوعاً عن قتلى أحد : "أعمقوا وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر ، فقالوا : يا رسول الله فمن نقدم ؟ قال : أكثرهم قرأناً قال [هشام] فدفن أبي ثالث ثلاثة في قبر" .

هكذا رواه سليمان بن المغيرة عن حميد به ، وهشام بن عامر صحابي معروف .

أخرج روايته أحمد (19/4) وأبو داود (3215) والطبراني في الكبير (173/22) وسليمان أحفظ =

ثم قال : انظروا عمرو بن الجموح وعبدالله بن عمرو هو ابن حرام والد جابر بن عبدالله رضي الله عنه فإنهما كانا متصادقين في الدنيا فاجعلوهما في قبر واحد (622).

= الناس لحديث حميد كما قال أيوب وابن عيينة ، انظر مسند ابن الجعد (1167 - 3080) . ولذلك كان هذا هو الوجه المحفوظ عن حميد وهو الذي رجحه أبو حاتم . وهو على هذا الوجه منقطع ، حميد لم يسمع من هشام . وهناك من يرويه عن حميد موصولاً على خلاف بين الرواة ، وهو غير محفوظ . فالوصل مزيدٌ وهماً ، وينطبق عليه القول بأنه من المزيد في منقطع الأسانيد . لكن هذا الطريق جيد للاستشهاد . - ويشهد له ما رواه علي بن عاصم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفيه : "أمر بقتلى أحد أن يُنزع عنهم الحديد وأن يدفنوا في ثيابهم بدمائهم" أي لا يغسلوا . وفيه علي صدوق بخطي ، وقد روى عن عطاء بعد الاختلاط . - ويشهد له أيضاً حديث الأسود بن قيس عن نبيح سمعت جابراً يقول وفيه مرفوعاً : "ادفنوا كل اثنين في قبر واحد وقدموا أكثرهم قرأناً" . وهو صحيح وقد سبق .

(622) - رواه ابن أبي شيبة (15/3) وابن هشام في السيرة (48/4) والبيهقي في الدلائل (291/3) من طرق عن ابن إسحاق قال : حدثني والدي إسحاق بن يسار عن رجال من بني سلمة ، وتارة يقول عن رجال من الأنصار به بنحو لفظ المصنف وهو إسناد مرسل ، فغالب شيوخ إسحاق بن يسار هم من التابعين ولم يصرح بأن المروي عنهم من الصحابة . وروى الحديث مالك في موطنه (470/2) عن عبدالرحمن بن أبي صعصعة أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبدالله بن عمرو كانا قد حفر السيل قبرهما ... وكانا في قبر واحد . وهو بلاغ مرسل .

ولم يرد فيما أعلم ما دل على أن ابن الجموح وعبدالله بن عمرو بن حرام قد دُفنا في قبر واحد في غير هذين الطريقين وكلاهما مرسل فيبقى الخبر على ضعفه . نعم صح عند البخاري من طريقين عن جابر أن والده عبدالله دفن معه رجل آخر ، ولم ترد تسميته . جاء في الصحيح (1286) من طريق بشر بن المفضل حدثنا حسين المعلم عن عطاء عن جابر وفيه : "فكان أول قتيل ودفن معه آخر في قبر ، ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع الآخر فاستخرجته بعد . =

= ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته هنية غير أذنه .

والجدير بالذكر أن هذا الطريق لا يوجد في شيء من كتب الحديث سوى صحيح البخاري بشهادة الحافظ (115/3) والإسماعيلي قبله وأبي نعيم ، حتى أن الحافظ غلب على ظنه أنه وهم ، وذكر أنه لم ير من نبه عليه .

وجاء أيضاً (1287) من طريق سعيد بن عامر عن شعبة عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال : دفن مع أبي رجل فلم تطب نفسي حتى أخرجته فجعلته في قبر على حدة .
ففي كلا الطريقين لم يسم الآخر المدفون مع والد جابر .
وهناك طريق ثالث عند ابن سعد (563/3) وأبي داود (3232) والطبري في تهذيب الآثار (527/2) والبيهقي في سننه (285/6) .

من طرق عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر وفيه :
" ... فأصبحنا فكان أول قتيل دفنته مع آخر في قبر ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع آخر في قبر فاستخرجته بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعت غير أذنه" .
وهذا إسناد صحيح .

وقد روى هذا الحديث هشام بن حسان عن أبي نضرة عن جابر ، ولم يرو هذه الجملة كما أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (527/2) والدولابي في الكنى (399/1) والخطيب في تاريخه (69/8) .
وفيه أن الرسول ﷺ قال يوم أحد ... احفروا ... وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد وقدموا أكثرهم قرأناً .

ولم يذكر والد جابر ، فخالف هشام بن حسان بهذا متابعه سعيد بن يزيد .
وسعيد ثقة لا يقل عن هشام إن شاء الله والظاهر أن ما تفرد به عن أبي نضرة محفوظ .
فهذه الطرق عن جابر لم تذكر لنا اسم المدفون مع والده .

أما ما جاء عن جابر من قوله : " ... فكفن أبي وعمي في نمرة واحدة" وفي رواية : "دفن أبي وعمي يومئذ في قبر واحد" ، فاللفظ الأول هو من رواية الأوزاعي عن الزهري عن جابر وسبق تخريجها برقم (546) ، واختلف اللفظ عن الأوزاعي فيه ، رواه ابن المبارك عنه هكذا ورواه الوليد بن مسلم دون قوله : وعمي . واللفظ لا يدل بالصریح أنهما دُفنا في قبر واحد ، ولهذا حمله بعض أهل العلم على أن النمرة شقت بينهما فكفنا من نمرة واحدة .

لكن جاء عن معمر عن الزهري عن ابن ثعلبة عن جابر : "دفنت أبي وعمي في قبر واحد" .
وهذا لفظ اختلّف فيه على معمر ، فلم يروه سفيان ولا ابن المبارك كما سبق نقله ، بينما رواه عنه عبدالرزاق وهو لا يقارب آياً منهما فكيف بهما معاً ، ولو قلنا تنزلاً بأنه ثبت عن معمر فيقال : تفرد به معمر دون بقية تلاميذ الزهري وهم خمسة عشر - كما سبق برقم (546) - أخرجه عن معمر =

= عبدالرزاق (450/3) وأبو يعلى (455/3) والظاهر أنه غير محفوظ، ولو قيل بصحته فلا إشكال، فعمرو بن الجموح ليس بعم جابر، وحمله على أنه هو المراد حملٌ عارٍ عن الدليل. وقد جاء في مسند الإمام أحمد (299/5) وأخبار المدينة لابن شبة (83/1) ما يدل على أن عمرو بن الجموح لم يدفن مع والد جابر.

فأخرجنا من طريق حميد بن زياد أن يحيى بن النضر حدثه عن أبي قتادة أنه حضر ذلك قال: أتى عمرو بن الجموح إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت إن قاتلت... فقتلوا يوم أحد هو وابن أخيه ومولى لهم... فأمر رسول الله ﷺ بهما وبمولاهما فجعلوا في قبر واحد. وهذا إسناد حسن جيد.

فيه حميد بن زياد قال عنه أحمد ليس به بأس كما في الجرح والتعديل، ووثقه الدارقطني كما في سوالات البرقاني، وابن شاهين بإيراده في أسماء الثقات معتمداً قول أحمد فيه، ووثقه العجلي وتوثيقه لا بأس به، وقال عنه البغوي: مدني صالح الحديث.

وقال ابن عدي بعد أن ذكر له حديثين منكرين: "وإنما أنكر عليه هذان الحديثان وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيماً".

بينما اختلف فيه قول ابن معين فوثقه في أكثر من رواية وضعفه أخرى. وقال النسائي: ليس بالقوى.

وهو نفسه حميد بن صخر كما ذكره عبدالله بن أحمد والدارقطني وغيرهما.

والراجح أنه حسن الحديث كما قال الشيخ الألباني مجدد علم الحديث في هذا العصر، وذلك في الصحيحة (2266).

والحديث يدل بالصریح على أن عمرو بن الجموح لم يدفن مع عبدالله والد جابر، فالوصف لمن دفن معه بابن الأخ والمولى لا يطبقان اتفاقاً على والد جابر بل المذكور أن ابن الجموح متزوج من أخت عبدالله بن حرام وهذا يمنع أنه ابن أخته.

إذا علمت هذا، وسبق أن علمت أن الرواية بأنه دفن مع والد جابر ضعيفة تبين لك أن ما رجحه ابن عبدالير في التمهيد (240/19) من تخطئة رواية زياد لا يصح وقد تبعه الحافظ على ذلك في الفتح (216/3).

ولم يستند أي منهما على شيء يتعلق بطريق أبي قتادة وإنما بناءً على ما تقدم من الرواية المرسلة وهو لا يستقيم في قواعد هذا العلم التي تحكم للنتائج على ضوء المقدمات العلمية لا غير. بقي التنبيه على ما ورد في طرق الخبر من الاختلاف في شأن وقت إخراج جابر لأبيه من القبر وإقباره وحده.

ففي طريق حسين المعلم عن عطاء عن جابر: "فاستخرجته بعد ستة أشهر" وهي عند البخاري =

= وسبقت واحتمل الحافظ أنها غير محفوظة .

وفي طريق أبي مسلمة سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر : " فأخرجته بعد ستة أشهر فحولته" وسبق تخريجها .

فاتفقت هاتان الطريقتان على أن فترة إعادة إقباره وحده كانت ستة أشهر .

بينما جاء عند البيهقي (292/3) في الدلائل وأحمد (397/3 - 398) والدارمي (35/1) من طريقين أو ثلاث عن أبي عوانة (وضاح) حدثنا الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر وفيه : "فبينما أنا في خلافة معاوية بن أبي سفيان إذ جاءني رجل فقال : يا جابر بن عبد الله لقد أثار أباك عمالاً معاوية فبدا فخرج طائفة منه فانطلقت إليه فوجدته على النحو الذي دفتته لم يتغير إلا ما لم يدع القتييل قال : فواريته" .

وليس فيه ما يدل على أنه دُفن مع والده رجل آخر ، أعني في بقية اللفظ ، فتنبه .

وإسناده صحيح ، نبيح ثقة كما قال أبو زرعة الرازي وكذا العجلي .

وهو ضمن حديث طويل معروف فلا تلتفت بعد هذا إلى من اختصر الحديث ممن تابع أبا عوانة ولم يذكره أو ممن رواه عن أبي عوانة ولم يذكر هذا الشاهد ، فالروايات المختصرة لا يعتمد على روايتها في توهين الروايات المطولة .

فبعض من تابع أبا عوانة قد روى من الحديث جملة لا تتجاوز السطر الواحد بينما الرواية مطولة تتجاوز العشرين سطراً .

وعليه ، فهذه الطريق الصحيح قد دلت على أن جابر بن عبد الله قد وارى أباه ثانية بعد قرابة أربعين سنة في خلافة معاوية .

وجاء هذا أيضاً من طريق أبي الزبير عن جابر .

أخرج روايته ابن سعد في الطبقات (11/3) و(563/3) وابن أبي شيبة (172/7) والطحاوي في شرح المشكل (440/12) والبيهقي في الدلائل (291/3) وابن الأثير في أسد الغابة (71/2) .

وهذا إسناد حسن لحال أبي الزبير وقد صرح بالتحديث عند الطحاوي من طريق سفيان عنه .

وفيه : "لما أراد معاوية أن يجري العين التي عند قبور الشهداء بالمدينة أمر منادياً فنادى من كان له ميت فليأته قال : جابر فذهبت إلى أبي فأخرجناهم رطاباً يتشون" .

وفي رواية الدستوائي عن أبي الزبير : "فاستخرجناهم بعد أربعين سنة لينة أجسادهم تشنى أطرافهم" .

وكذا في بعض الروايات عن أيوب عن أبي الزبير .

واتفقت كل الروايات عن أبي الزبير أن ذلك في خلافة معاوية .

ويوافق هاتين الطريقتين ما جاء في موطأ مالك (470/2) عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه بلغه . =

ثم قال ﷺ : إن الله عز وجل جعل أرواحهم في أجواف طير خضر ترد

= وفيه : "وكان بين أحد وبين يوم حفر عنهما ست وأربعون سنة" .
وهو بلاغ مرسل وقد سبق ، وأيضاً ما جاء في رواية إسحاق بن يسار عن الأشياخ من الأنصار عند ابن أبي شيبة (368/7) والبيهقي (291/3) دلائله .

فالمخالصة أن الروايات الصحيحة قد أثبتت أن جابر بن عبد الله قد أقر أباه مرتين بعد دفنه يوم أحد ، مرة بعد ستة أشهر عندما أراد جابر أن يوسع على والده ويجعل له قبراً خاصاً به ، ومرة عندما جاء القبر في طريق العين زمن معاوية رضي الله عنه بعد قرابة أربعين سنة أو أكثر .
ولا شيء - عقلاً ولا شرعاً ولا اصطلاحاً - يمنع من قبول هاتين الروايتين معاً ، ومن القول بتكرار ما حصل لجابر من دفنه لوالده على ضوء السببين المذكورين .

وعليه ، فلا إشكال يرد على هذه الروايات خلافاً لمن استشكل ذلك .
ومن قال بنفي الإشكال وتكرار ما حصل لجابر الإمام ابن عبد البر رحمه الله ، غير أن الحافظ اعتمد كونه إشكالياً لأنه نظر إلى الرواية الضعيفة (رواية ابن أبي صعصعة) وفيها أن والد جابر كان معه في القبر رجل آخر عندما دهمتهما العين بينما صح في الروايات أنه أعاد دفن والده وحده قبلها ، والجواب أن الإشكال تم لحشر تلك الرواية الضعيفة المرسلة ، والصواب إبعادها عن الترجيح ليعبد الإشكال ، فالمعمدة على الروايات الصحيحة ، بل جاء في إحدى الروايتين المرسلتين جاء في رواية ابن أبي شيبة عن عيسى بن يونس (216/4) بلفظ : "لما صرف معاوية عينه ... فأضربت عليهما يعني على قبر عبد الله بن حرام وعلى قبر عمرو بن الجموح" فهما قبران .
فدل على أن الرواية المرسلة هي أيضاً تنفي الإشكال وأن عبد الله والد جابر عندما نبش قبره عهد معاوية كان وحده في القبر .

مع أنني أنه إلى أن ابن أبي شيبة قد روى الخبر من طريق عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق عن أبيه عن رجال من بني سلمة أو عن أشياخ هكذا بهذا الإسناد في موطنين (15/3) (368/7) .
وهكذا رواه عن ابن إسحاق بالصريح عن والده إسحاق بن يسار عن الرجال من بني سلمة البيهقي في الدلائل (91/3) وابن هشام في السيرة (48/4) فجاء في الموطن المذكور أنفاً عند ابن أبي شيبة (216/4) حدثنا عيسى بن يونس بن أبي إسحاق أخبرني أبي عن رجال من بني سلمة قالوا: لما صرف معاوية ...

ويبدو أن هذا محرف ، حيث أصبح شيخ عيسى هنا هو أبوه يونس بينما بقية الروايات تقول إنه محمد بن إسحاق .

أنهار الجنة وتأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكلهم ومقيلهم قالوا : يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع بنا ربنا ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ ولا تحسبن الذين قُتِلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين ﴾ الآية (623).

(623) - الحديث صحيح وقد رواه أحمد (265/1) وابن المبارك في الجهاد (62) وابن هشام (74/4) وابن أبي شيبة (204/4) وابن أبي عاصم في الجهاد (195) والطبري في تفسيره (170/4) وأبو الشيخ في أحاديث أبي الزبير عن جابر (14) والضياء في المختارة (348/10) .

من طريق ابن المبارك وزياد البكائي وإبراهيم بن سعد وابن فضيل وزفر (كذا) ولعله زهير (بن معاوية) وإسماعيل بن عياش .

كلهم عن ابن إسحاق حدثني إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن ابن عباس به .
بينما اختُلف على عبدالله بن إدريس ، فرواه عثمان بن أبي شيبة وأخوه عبدالله صاحب المصنف كلاهما عن ابن إدريس عن ابن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

هكذا أخرجه ابن أبي شيبة (204/4) وأحمد (266/1) وأبو داود (2520) والحاكم (97/2) وغيرهما .
ورواه يوسف بن بهلول عن عبدالله بن إدريس عن ابن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن ابن عباس ، دون ذكر سعيد بن جبير كما هو رواية الجماعة عن ابن إسحاق أخرجه عبد بن حميد (679) .

فهذا ابن إدريس المختلف عليه قد خالف في وجه رواية الجماعة عن ابن إسحاق بإدخاله سعيد بن جبير بين أبي الزبير وابن عباس وهذا غير محفوظ .

وهذا ما أشار إليه الدارقطني كما نقله عنه الزيلعي في تخريج الأحاديث (242/1) وعليه فذكر سعيد مزيد وهما .

وبما أن أصل السند المحفوظ : ابن إسحاق حدثني إسماعيل عن أبي الزبير عن ابن عباس ، وأبو الزبير لا يعرف سماعه من ابن عباس فقد نقل ابن عيينة عن شيوخه أنهم يقولون لم يسمع من ابن عباس وعليه فالإسناد ضعيف .

وذكر سعيد بن جبير أنفاً في رواية ابن إدريس هو من المزيد في منقطع الأسانيد ، وهذا من الأمثلة التي تبين لك أن باب المزيد في متصل الأسانيد إنما ذكره أهل العلم للتنبية على أشباهه ولعلمهم خصوه بالتبويب لكثرة وقوعه ، وإلا فهو لا يزيد أهمية عن المزيد في مدلس الأسانيد أو المزيد في منقطع الأسانيد أو المزيد في مرسل الأسانيد أو في موقوف الأسانيد ، وهذان الأخيران هما الأكثر وقوعاً =

وكان مصعب بن عمير رضي الله عنه لم يترك إلا بردة واحدة ، فكانوا إذا غطوا رأسه بدت رجلاه وإذا غطي رجلاه بدا رأسه .

فقال رسول الله ﷺ : غطوا رأسه واجعلوا على رجليه شيئاً من الإذخر (624) .

ثم قدم رسول الله ﷺ المدينة بمن معه من المسلمين فمرّ بدار من دور

= وكلها لها أمثلة في واقع الرواية .
ورعنا قلنا أيضاً المزيد في المرسل الخفي من الأسانيد (إن فرقنا بين المرسل الخفي والمدلس) والمزيد في معضل الأسانيد ، والمزيد في معلق الأسانيد ، والمزيد فيما كان بلاغاً من الأسانيد .
وبعض هذه الأخيرة قد لا تكون لها أمثلة في الواقع .
وكنت سنة 1415هـ قد سألت الشيخ سعد الحميد عن الاقتباس من باب المزيد في متصل الأسانيد وتعميمه على الأبواب المذكورة من حيث الاصطلاح وتوابعه فأقر ذلك .
نرجع إلى حديثنا ،
فطريق أبي الزبير عن ابن عباس منقطعة .
وجاءت أيضاً من غير طريق ابن إسحاق بنفس الإسناد عند البزار لكن فيها راوٍ متروك ، انظرها عند الزيلعي في تخریج الأحاديث (243/1) .
والخلاصة أن طريق أبي الزبير عن ابن عباس ضعيفة لأجل عنعنة أبي الزبير وعدم سماعه .
وقد ذكر ابن كثير في تفسيره طريقاً (428/1) فقال : "وكذا رواه الثوري عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس" .
فلو كانت الرواية عن الثوري محفوظة فهو إسناد صحيح .
وقد روى الحديث ابن أبي زمنين في رياض الجنة له (66) من طريق أبي داود عن يحيى قال حدثني خالد عن أبي عبد الرحمن عن أبي صالح عن ابن عباس .
والظاهر أنه طريق غير محفوظ ، والمحفوظ عن أبي داود ما جاء في سننه وسبق .
لكن الحديث صحيح بلا شك من طريق ابن مسعود عند مسلم في صحيحه (1887) من طريق الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبد الله بن مسعود فذكره بنحوه .
(624) - أخرجه البخاري (3684) من طريق الأعمش سمعت أبا وائل عن خباب به .
وهو عند البخاري أيضاً من طريق أخرى (1216) (3819) .

الأنصار فسمع البكاء على قتلاهم فقال : لكن حمزة لا بَوَاكِي له ، فلما سمع سعد ابن معاذ وأسيد بن حضير أمرا نساء بني عبد الأشهل أن يذهبن فيبكين على عم رسول الله ﷺ .

فلما سمع رسول الله ﷺ بكاءهن قال : ارجعن (625).

(625) - حديث ثابت رواه ابن ماجه (1591) وابن أبي شيبة (63/3) وأحمد (40/2) (84/2) (92/2) وأبو يعلى (271/6 - 293) وابن سعد (17/3) والطبراني (146/3) من طريق أسامة بن زيد الليثي عن نافع عن ابن عمر به .

وعلمته أسامة صدوق يهم كما قال الحافظ .

ويشهد له ما أخرجه إسحاق بن راهويه (599/2 - مطالب) أخبرنا النضر بن شميل نا محمد بن عمرو حدثني محمد بن إبراهيم عن عائشة به .

وإسناده منقطع ، محمد لم يسمع من عائشة كما ذكر أبو حاتم والدارقطني ولولا هذا لكان حسناً ، ولكنه شاهد جيد به يثبت الحديث .

وقد أخرج هذا الطريق ابن سعد في الطبقات (18/3) فقال أخبرنا محمد بن عبدالله الأنصاري أخبرنا محمد بن عمرو قال أخبرنا محمد بن إبراهيم فذكره عن عائشة .

وظاهره أنه مرسل ، لكنه بين في سياقه للمتن نقله عن عائشة .

ومحمد بن عمر حسن الحديث ، فهو شاهد جيد .

وله شاهد من حديث ابن لهيعة قال : حدثنا الأسود عن عروة به .

رواه البيهقي في الدلائل (300/3) .

وشاهد من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق عن شيوخه الذين روى عنهم قصة أحد (وهم جماعة من التابعين) به .

رواه البيهقي (301/3) دلائل .

وشاهد من طريق معمر عن أيوب السختياني عن عكرمة به مرسلأ .

رواه عبدالرزاق (561/3) وهو شاهد جيد .

وشاهد عند ابن سعد (17/3) من طريق شريك عن عطاء بن يسار به مرسلأ .

ومن طريق أخرى مرسله عند ابن سعد (18/3) بإسناد ضعيف عن ابن المنكدر .

وشاهد من طريق الحكم عن مقسم عن ابن عباس عند الطبراني (391/11) ، لكن الإسناد إليه ضعيف فيه علتان .

والحديث على كل صحيح بإذن الله ، وهو أصح من كثير من الأحاديث الصحيحة .

ثم ناول علي بن أبي طالب سيفه فاطمة رضي الله عنها وقال اغسلي عن هذا دمه⁽⁶²⁶⁾، فوالله لقد صدقني اليوم ، فقال رسول الله ﷺ : لأن كنت صدقت القتال اليوم ، لقد صدق معك (88/ب) سهل بن حنيف وأبو دجاجة⁽⁶²⁷⁾ .

فلما كان ثاني يوم أحد أذن مؤذن رسول الله ﷺ بالخروج في طلب القوم، فخرج ﷺ واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم وقال : لا يخرج معنا إلا من كان معنا بالأمس وكان أكثر أصحاب رسول الله ﷺ جرحى ، فمر على رسول الله ﷺ

(626) - غير واضحة ، وما أثبتته أقرب لرسمها وموافق لما في التفات لابن حبان (235/1) .

(627) - رواه الحاكم (26/3) و(463/3) والطبراني (104/7) (251/11) وابن أبي عاصم في الجهاد (293) من طريق الإمام الشافعي وأحمد بن صالح ومنجاب بن الحارث ثلاثتهم عن سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس .

وهذا إسناد ظاهره صحيح على شرط الشيخين .

وقد رواه سعيد بن منصور (355/2) وابن أبي شيبة (414/6) كلاهما عن سفيان عن عمرو عن عكرمة مرسلًا .

ونقل الحاكم (463/3) أن أبا علي الحافظ قال : والمشهور من حديث ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة مرسلًا ، فعلى ما بين أيدينا الوصل أحفظ ولو قطع أبو علي بإعلاله لأعلته ولو قلنا بأنه مرسل فيقويه .

ما رواه الحاكم (27/3) عن ابن إسحاق قال حدثني حسين بن عبدالله بن عبيد الله عن عكرمة عن ابن عباس به .

ونقله عن ابن إسحاق ابن الأثير في أسد الغابة (525/2) .

وفيه حسين ضعيف لكن يستشهد به .

ورواه الحاكم (464/3) وابن منيع وأبو يعلى في مسنديهما (376/17 - مطالب) من طريق أبي معشر حدثنا أيوب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن سهل بن حنيف به .

وفيه أبو معشر نجيح ضعيف وحديثه يعتبر به كما قال الإمام أحمد .

ورواه ابن أبي شيبة (370/7) من طريق زيد بن الحباب أخبرنا موسى بن عبيدة قال أخبرني محمد بن كعب القرظي به مرسلًا .

ورواه البيهقي في الدلائل (282/3 - 283) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به ، فالحديث بإذن الله صحيح .

مَعْبُد بن أبي معبد الخزاعي ، وكانت خُرَاعَة مُسْلِمِهِمْ ومُشْرِكِهِمْ عَيْبَة رسول الله ﷺ بتهامة فقال : والله يا محمد لقد عَزَّ عَلَيْنَا مَا أَصَابَكَ فِي أَصْحَابِكَ وَلَوْ دَدْنَا أَنَّ اللَّهَ عَافَاكَ فِيهِمْ ، ثم خرج فلحق أبا سفيان بالرُّوحَاءِ ومن معه من قريش وقد عزموا على الرجوع إلى رسول الله ﷺ وقد تَأَمَّرُوا بَيْنَهُمْ وقالوا رجعنا قبل أن نصطلم أصحاب محمد ، نرجع فنكراً على بقيتهم .

فلما رأى أبو سفيان معبداً مقبلاً قال : ما وراءك يا معبد ؟

فقال : قد خرج محمد في أصحابه في طلبكم في جمع لم أر مثله قط يتحرّقون عليكم تحرقاً .

فقال : ويحك ما تقول ؟ فوالله لقد أجمعنا الكرة عليه وعلى أصحابه لِنَصْطَلِمَهُمْ .

قال : فإنني أنهاك عن ذلك ، هم والله عليكم من الحرد شيء ما رأيت به يقوم على قوم قط ، فسأه ذلك .

ومر بأبي سفيان ركب من عبد القيس فقال : أين تريدون ؟ قالوا : نريد المدينة . قال : ولم ؟ قالوا : نريد الميرة .

قال : فأخبروا محمداً أنا قد كنا أجمعنا الكرة إليه وإلى أصحابه لنصطلمهم .

ثم رحل أبو سفيان راجعاً إلى مكة ، ومر الركب برسول الله ﷺ فأخبروه بما قال لهم أبو سفيان .

فقال رسول الله ﷺ والمسلمون : حسبنا الله ونعم الوكيل .

فأنزل الله في ذلك : ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ﴾ إلى قوله ﴿ وَاتَّبَعُوا ﴾ (89/أ) رضوان الله والله ذو فضل عظيم ﴿ لما صرف عنهم من لقاء عدوهم ﴾ إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه فلا تخافوهم وخافون إن

كنت مؤمناً ، فأقام رسول الله ﷺ بالمسلمين يئنون من الجراح التي بهم بمحمراء الأسد ثلاثاً ، ثم انصرف إلى المدينة (628).

فصل :

ثم ضرب رسول الله ﷺ بيده إلى سيفه فاستلّه وهزّه في يده ثلاث هزات ثم قال : أيها المسلمون : أيكم يأخذ سيفي هذا فيقوم فيه بحق الله وهو غداً رفيقي في الجنة .

(628) - الخبر ثابت رواه البيهقي في الدلائل (315/3) من طريق ابن إسحاق حدثنا عبدالله بن أبي بكر بن

محمد بن عمرو بن حزم به رسلاً .

وأيضاً (314/3) من طريق ابن إسحاق عن شيوخه به ببعضه .

و(314/3) من طريق ابن إسحاق حدثنا عبدالله بن خارجة بن زيد عن أبي السائب مولى عائشة عن

رجل من أصحاب رسول الله ﷺ مختصراً .

أبو السائب وقيل السائب لم أقف له على توثيق ، أما عبدالله فقد روى عنه جمع من الثقات فيهم الزهري .

ورواه مختصراً ابن أبي حاتم في تفسيره (816/3) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن

عكرمة رسلاً .

ومن طريق أخرى عن عكرمة مختصرة .

ووصله النسائي (317/6) عن محمد بن منصور عن سفيان ...

ورواه أيضاً (816/3 - 817) من طريق موسى بن إسماعيل ثنا مبارك عن الحسن به .

ومن طريق يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة به مختصراً جداً .

وجاء في صحيح البخاري (3849) من طريق أبي معاوية عن هشام عن أبيه أن عائشة رضي الله عنها

«الذين استجابوا لله ...» قالت لعروة :

يا بن أخي كان أبوك منهم الزبير وأبو بكر لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد وانصرف

عنه المشركون خاف أن يرجعوا قال من يذهب في إثرهم فانتدب منهم سبعون رجلاً ، قال : فكان

فيهم أبو بكر والزبير .

ورواه الزهري مختصراً أخرجه عبدالرزاق (366/5) .

ورواه البيهقي في الدلائل (313/3) من طريق ابن لهيعة قال : حدثنا أبو الأسود عن عروة ببعضه .

فقال أبو دجانة سماك بن خرشنة⁽⁶²⁹⁾ الأنصاري : يا رسول الله وما حق الله في سيفك هذا ؟ فقال : يأخذه ثم يتقدم إلى هؤلاء المشركين فيضرب به فيهم حتى ينثلم أو ينثني .

قال أبو دجانة : فأنا له يا رسول الله ، ثم تناول السيف وهو يقول : أنا الذي أخذته في رفقته . إذ قيل من يأخذ بحقه . قبلته بعدله وصدقته . يا ناصر الحاكم بين خلقه . القابض الباسط فضل رزقه . من كان في مغربه وشرقه .

ثم جعل يخطر بين يدي النبي ﷺ وهو يرتجز ويقول :

إني امرءٌ عاهدني خليلي ونحن بالسفح لدا النخيل

أن لا أقوم الدهر في الكيول أضرب سيف الله والرسول

ضرب شجاع بطل بهلول ولا أهاب أول الرعيل⁽⁶³⁰⁾

قال الإمام : الرعيل أول الجيش ، والكيول آخر الصف .

قالوا : وتقدم عثمان بن طلحة بن أبي طلحة⁽⁶³¹⁾ حتى وقف بين

(629) - كذا في الأصل ، والصواب خرشة وتقدم هذا .

(630) - تقدم برقم (585) .

(631) - كذا في الأصل ، وهو خطأ ، والصواب عثمان بن أبي طلحة ، وهو ابن عبد العزى بن عثمان بن

عبد الدار فهذا هو الذي مات في أحد مشركاً ، كما في طبقات ابن سعد (41/2) والسيرة لابن هشام (22/4) والبداية لابن كثير (17/4) .

أما عثمان بن طلحة بن أبي طلحة فهو ابن أخي المقتول ، وقد أسلم بعد أحد في هدنة الحديبية وكان من حجة الكعبة ، وحديثه في الصحيحين وله ذكر في كتب الصحابة .

انظر المستدرک للحاكم (485/3) والمعجم الكبير للطبراني (61/9) والاستيعاب والإصابة لابن حجر (450/4) .

وابن عمه شيبه بن عثمان بن أبي طلحة هو الذي ولي الحجابة بعد عثمان ، ثم بقيت الحجابة لولد شيبه واستمرت فيهم .

الجمعين وجعل يرتجز ويقول : (89/ب)

إن على أهل اللواء حقاً أن يحصبوا الصعدة أو تندقاً
ثم نادى أصحاب محمد البراز ، فخرج إليه علي بن أبي طالب رضي الله
عنه ، فلما نظر إليه عثمان بن طلحة جعل يرتجز ويقول :

أنا ابن عبد الدار ذي الفضول وأنت عندي يا علي مقتول
أو هارب خوف الودى مغلول

فأجابه علي رضي الله عنه :

هذا مقامي معرض مبذول من يلقي سيفي فله العويل
ولا أهاب الصول بل أصول إني عن الأعداء لا أزول
يوماً لدى الهيجاء لا أحول والقرن عندي في الوغى مقتول

أو هالك بالسيف أو مبلول

ثم حمل عليه علي رضي الله عنه فقتله فخرج إليه طلحة بن طلحة فلم يلبثه
علي رضي الله عنه أن قتله ، وخرج إليه مسافع بن طلحة فلما لبثه علي أن قتله ،
فخرج إليه نذير بن طلحة فلما لبثه علي أن قتله ، فجعل علي يرتجز ويقول :

أصول بالله العزيز الأجمد وفالق الإصباح رب المسجد

أنا علي وابن عمرو المهتد

قالوا : فقتل تسعة من بني عبدالدار (632) ، وكان آخر من خرج منهم

مولى لهم أسود يقال له صواب فقطعوا يديه ، فقال في ذلك حسان :

فخرتم باللواء وشر فخر لواء حين رد إلى صواب

(632) - رواه ابن إسحاق انظر طبقات ابن سعد (41/2) وسيرة ابن هشام (22/4) وتاريخ ابن خياط (68/1)

والبداية لابن كثير (17/4) .

ولكن في كل هذه المصادر أنه شارك علياً في قتل هؤلاء حمزة وعاصم بن ثابت وطلحة والزبير .

ظننتم والسفيه له ظنون
وما إن ذاك من أمر الصواب (90/أ)
بأن جلدنا يوم التقينا
بمكة بيعكم حمر العياب (633)(634)

فصل :

قال أصحاب المغازي :

همّ بنو حارثة وبنو سلمة أن لا يخرجوا مع رسول الله ﷺ إلى أحد ثم بدا لهم ، في ذلك يقول الله عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ يعني بني حارثة وبني سلمة ، ثم عزم الله لهم على الرشد ، نقضا ما كانا أضمرنا من القعود عن النبي ﷺ وخرجا فذلك قوله عز وجل : ﴿ والله وليهما ﴾ .
قال بنو حارثة وبنو سلمة : والله ما يسرنا أن لم نهم والله يقول : ﴿ والله وليهما ﴾ (635)

(633) - في الأصل "خمرًا لعياب" وهو مخالف لباقي المصادر ففيها "حمر العياب" .

(634) - رواه ابن إسحاق عن بعض أهل العلم .

ورواه الطبري (64/2 - 65) من طريق الرازي حدثنا سلمة عن ابن إسحاق .

وهو في سيرة ابن هشام (26/4) عن ابن إسحاق حدثني بعض أهل العلم به ، وعن قتل صواب تقدم وهو صحيح .

(635) - رواه البخاري (3825) (4282) ومسلم (2505) وعبدالرزاق (131/1) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابراً فذكر الآية ثم قال : نحن هم بنو سلمة وبنو حارثة وما نحب أن لو

لم تكن لقول الله تعالى : ﴿ والله وليهما ﴾ .

ورواه ابن أبي حاتم (749/3) عن الحسن بن أبي الربيع أنياً عبدالرزاق به .

وكذا الطبري (73/4) عن الحسن ... به .

ومن طريق أخرى : أحمد بن حازم قال ثنا أبو نعيم قال : ثنا ابن عيينة عن عمرو قال سمعت جابراً فذكره .

قال الطبري في تفسيره (70/4) : ولا خلاف بين أهل التأويل أنه عنى بالطائفتين بنو سلمة وبنو

حارثة ، ولا خلاف بين أهل السير والمعرفة بمغازي رسول الله ﷺ أن الذي ذكر الله من أمرهما إنما

كان يوم أحد دون يوم الأحزاب .

هكذا جاء عند الطبري (بنو) بالرفع وهو على الحكاية .

فصل :

قال أصحاب السير :

ثم دخلت السنة الرابعة من الهجرة وكانت فيها غزوة بئر معونة ، وذلك أن أبا براء عامر بن مالك (ملاعب الأسنة) قدم المدينة ولم يسلم فقال : يا محمد، لو بعثت معي رجالاً من أصحابك إلى نجد رجوت أن يستحيبوا لك ، فقال رسول الله ﷺ : إني أخاف عليهم أهل نجد .

قال أبو براء : أنا لهم جار فابعثهم يدعون الناس إلى أمرك ، فبعث رسول الله ﷺ المنذر بن عمرو الساعدي في أربعين راكباً ، وقيل في سبعين من الأنصار حتى نزلوا ببئر معونة ، وهي بين أرض بني عامر وحرّة بني سليم ، ثم بعثوا حرام ابن ملحان بكتاب رسول الله ﷺ إلى عامر بن الطفيل ، فلما أتاه لم ينظر في كتابه حتى عدا فقتله ، ثم استصرخ بني عامر فأبوا أن يجيبوه إلى ما دعاهم إليه ، وقالوا : لن نخفر أبا براء إنه قد عقد لهم عقداً ، فاستصرخ قبائل من سليم رعلاً وذكوان وعصية فأجابوه إلى ذلك ، فخرج (90/ب) حتى غشي القوم في رحالهم فأحاطوا بهم فلما رأهم المسلمون أخذوا أسيافهم ثم قاتلوا حتى قُتلوا عن آخرهم إلا كعب بن زيد فإنهم تركوه وبه رمق .

وكان في المسلمين عامر بن فهيرة طعنه جبار بن سليم⁽⁶³⁶⁾ بالرمح ثم طلب في القتلى فلم توجد⁽⁶³⁷⁾ جثته ، قيل رفع إلى السماء .

وكان في سرحهم عمرو بن أمية ورجل من الأنصار من بني عمرو بن

(636) - كذا في الأصل ، وفي كل المصادر "سُلمى" بضم السين وهو الصواب .

(637) - في الأصل "يوجد" والأصوب ما هو مثبت ، وقد سبق أن الناسخ له أخطاء كثيرة في التنقيط ، فيكثر من الإهمال ويكثر من وضع النقاط في غير محلها ، ولذلك فضلت إثباتها على الأصوب .

عوف ، فلم ينبعثهما بمصاب أصحابهم إلا الطير تحوم على العسكر ، فقالا : والله إن لهذا الطير لشأناً فأقبلا لينظرا فإذا القوم في دمائهم ، وإذا الخيل التي أصابتهم واقفة .

فقال الأنصاري لعمر بن أمية : ماذا ترى ؟ قال : أرى أن نلحق برسول

الله ﷺ فنخبره .

فقال الأنصاري : لكني ما كنت لأرغب عن موطن قتل فيه هؤلاء ، ثم

تقدم فقاتل حتى قتل .

ورجع عمرو حتى قدم على رسول الله ﷺ (638) .

(638) - خير بئر معونة ثابت في الصحيحين وغيرهما .

ولكن هذه الرواية بهذا السياق هي من رواية ابن إسحاق رواها عنه ابن هشام (137/4) والطبري في

التاريخ (81/2) والطبراني (356/20) والبيهقي في الدلائل (338/3) .

كلهم من طريق ابن إسحاق قال حدثني والدي إسحاق بن يسار عن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث

وعبدالله بن أبي بكر وغيرهما من أهل العلم قالوا فذكره بقریب من سياق المصنف .

إلا ما ذكره عن جبار بن سلمى وقتله بن فهيرة فهو من رواية ابن إسحاق من جهة أخرى لعله ، فلم

يرد في الإسناد السابق وإنما حكاه عنه ابن عبد البر (230/1) الاستيعاب ، وأيضاً هو من رواية

الواقدي كما في طبقات ابن سعد (52/2) (231/3) .

وهو جبار بن سلمى بن مالك بن جعفر بن كلاب وكان قد أسلم ، وإسناد ابن إسحاق السابق هو

مرسل قوي .

ويشهد له ما رواه الزهري قال أخبرني عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك ورجال من أهل

العلم فذكر نحوه .

هكذا رواه جماعة عن الزهري .

كما في طبقات ابن سعد (54/2) والأموال لأبي عبيد (631) والدلائل للبيهقي (343/3) والتدوين في

أخبار قزوين (482/2) .

عن صالح بن كيسان وزيد بن سعد وموسى بن عقبة ثلاثهم عن الزهري بهذا الإسناد .

بينما رواه يونس الأيلي عن الزهري فقال : "عبد الرحمن بن كعب" فجعله من رواية عبد الرحمن =

ابن كعب ، وليس بعبدالرحمن بن عبدالله .

أخرج رواية يونس الطبراني في الكبير (71/19) والقزويني في التدوين (363/2) وابن عساكر (98/26) .

بينما أجمل معمر في الإسناد فقال عن الزهري : "أخبرني ابن كعب بن مالك" ، وروايته في المصنف (382/5 - 383) وعند الطبراني (71/19) وقد جاءت عنه رواية صريحة بما يوافق رواية يونس وهي في تاريخ دمشق (98/26) لكنها مقرونة برواية يونس ، والرواية المقرونة إذا جاءت مفردة فالعبرة بما جاء مفرداً لأن الراوي عندما يقرن رواية شيوخه قد لا يفصل بين لفظ كل منهما وهو كثير ، فينسب لكليهما ما رواه أحدهما .

نعم تابع يونس عليه الأوزاعي كما في الطبراني (70/19) وتاريخ دمشق (99/26) فرواه عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب ، والأوزاعي في روايته عن الزهري كلام وقد قيل إن الزهري لم يسمع من عبدالرحمن بن كعب كما قال أحمد بن صالح ، بل قال ابن صالح بأن ابن كعب الذي يروي عنه هو عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب كما في المراسيل لأبي حاتم .

وقد تقدم أن ثلاثة من تلاميذ الزهري رووه عن الزهري مصرحاً بالسماع ، ونصوا على أنه ابن عبدالله بن كعب ، فهو المراد في هذا الإسناد والله أعلم .

مع أن ابن معين في تاريخه (150/3 - الدوري) أثبت سماع الزهري عن عبدالرحمن بن كعب أيضاً ، وهو الصواب إن شاء الله لأن المثبت مقدم على النافي وابن معين من رفقاء الأئمة وهو صنيع البخاري في صحيحه .

فالإسناد صحيح مرسل .

وقد رواه بعض تلاميذ الزهري موصولاً ، وهو وهم كما نبه عليه الحافظ في الإصابة (599/3 - 600) وعزه للذهلي .

فتلخص مما تقدم أن سياق المصنف قد جاء من طريقين وكلاهما مرسل ، ولكن كلا المرسلين قوي . ولا يمكن تقوية الحديث بهما فقط .

لكن أصل الخبر صحيح بلاشك .

فقد أخرج البخاري (2899) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس ، فذكر الخبر وفيه أن القراء سبعون وأن سبب إرسال النبي ﷺ لهم هو مجيء جماعة من رعل وذكوان وعصية إلى النبي وزعموا الإسلام وطلبوا أن يمدهم على قومهم ، فكان أن أرسل هؤلاء السبعين ، وهذا السبب فيه نوع مخالفة لما جاء في سياق المصنف .

جاء في البخاري (3860) من طريق عبدالوارث حدثنا عبدالعزيز عن أنس به .

قال إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة قال أنس بن مالك رضي الله عنه :
دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحاً يدعو
على رِعلٍ وذكوان وعصية (639).

قال أنس رضي الله عنه : فأُنزل الله عز وجل في الذين قتلوا ببئر معونة
قرآناً حتى نسخ : ﴿ بلغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه ﴾ (640).
قال أصحاب المغازي :

كان المنذر بن عمرو أمير القوم يومئذٍ فلم يزل يقاتل حتى قتل رضي الله
عنه ، فأنشأ ابن عم له يرثيه ويقول :
ألا عين جودي على المنذر بدمع غزير ولا تفتري

-
- = وفيه أنه بعثهم لحاجة فاعترضهم حيان من بني سليم رعل وذكوان .
وجاء في البخاري أيضاً (3864) من طريق همام عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس به .
وفيه أن خال أنس الحرام بن ملحان لما طعن قال : فزت ورب الكعبة .
وهذا خلاف ما تنسبه الروايات الضعيفة إلى عامر بن فهيرة .
ومن هذا الطريق أيضاً أنهم قتلوا كلهم سوى رجل أعرج كان في رأس جبل .
وذهب المحافظ في الفتح إلى أنه كعب بن زيد نفسه الذي جاء في رواية ابن إسحاق .
وروى البخاري (3867) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عروة مرسلأ أن عامر بن الطفيل رأى
عامر بن فهيرة رفع إلى السماء بعدما قتل ، وعامر بن الطفيل مشرك .
وروى هذا الخبر بعضهم موصولاً ، وهو منكر أعني الوصل .
وجاء أيضاً في البخاري (3866) من طريق هشام عن أبيه عن عائشة قالت : "قتلت عامر بن فهيرة
يوم بئر معونة" .
أما أسر عمرو بن أمية الضمري فهو أيضاً في البخاري (3867) من طريق هشام بن عروة عن أبيه
مرسلأ .
(639) - رواه البخاري من هذه الطريق (3864) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن إسحاق قال حدثني
أنس به .
(640) - وهو في البخاري (2659) ومسلم (677) من طريق مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن
أنس به .
وعند البخاري أيضاً من غير طريق مالك عن إسحاق .

وبكى ابن عمرو أخوا العضلات
 وبكى على فتيحة صابروا
 تعاووا عليهم ذئاب الحجاز
 يقودهم عامر للشقاء
 فلو حذر القوم أمر الجموع
 للاقوا ليوثاً غداة الوغى
 وذا الحسب الواضح الأزهر
 كرام الضرائب والعنصر
 بنو بهثة وبنو جعفر
 وللعذل والغدر والمنكر
 جموع أخ الخيبة الأعور
 وما ذاك منهم بمستنكر (641)

وقال حسان بن ثابت يبكي قتلى بئر معونة :

على قتلى مَعُونَة فاستهل (642)
 على خيل الرسول غداة ولّوا (643)
 أصابهم الفناء بقعر قوم
 فيالهفي لمنذر إذ تولى
 وقال كعب بن مالك :

لقد طارت شعاعاً كل وجه
 بني أم البنين أما سمعتم
 أعامر عامر السوءات قدما
 فلست كجار جار أبي دواد
 ولكن غدركم داء قديم
 خفارة ما أجاز أبو براء
 دعاء المستغيث مع السماء
 إلى السوءات تجري بالعراء
 ولا الأسدي جار أبي العلاء
 وداء الغدر فاعلم شر داء (646)

(641) - تأمر المنذر ثبت من عدة طرق منها المراسيل السابقة ذكرها (638) ومنها طريق معمر عن عاصم عن

أنس عند عبدالرزاق (384/5) وغيرها ، أما الأبيات فلم أفق عليها .

(642) - في باقي المصادر "فاستهلي" ، وهو الصواب .

(643) - كذا في الأصل ، وعند غيره "لاقوا" .

(644) - في المصادر الأخرى "تخون عقد حبلهم" ، وما أثبتته هو الأقرب للأصل .

(645) - رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (142/4) وانظر البداية لابن كثير (74/4) .

(646) - عزاه الطبري لابن إسحاق (82/2) تاريخه .

قيل أبو دؤاد هو كعب بن مامة الإيادي ، وأبو العلاء هرم بن سنان (647)، كان إذا جاوره الرجل فمات له ميت وداه ، وإن مات له بعير أو شاة أخلف له فضرب بحسن جواره المثل .

قال أصحاب المغازي :

وأقبل عامر بن مالك فقال : يا معشر المسلمين والله إنكم لتعلمون أني ما أسلمت من خوف السيف ولا أسلمت إلا طوعاً ، وهذا باب من أبواب الجنة قد فتح نحوي ، وما كنت بالذي أطلب أثراً بعد عين ، فإذا قتلت فزملوني بدمي وأقرؤوا محمداً مني السلام ، ثم تقدم وهو يرتجز ويقول :

أسلمت طوعاً واتبعت أحمداً أرجو بذاك في الجنان مقعداً
ومنزلاً رجباً وعيشاً رغداً يا رب فامنحني ثواب الشهداء
ثم حمل فلم يزل يقاتل حتى قتل (648).

(647) - كعب هو ابن مامة بن عمرو بن ثعلبة بن سلولة بن شبابة الإيادي كان يضرب به المثل في الجود وكان أبوه ملك إياد وقد جعله المصنف هو نفسه أبا دؤاد .
والناظر في كتب التاريخ والأدب يعلم قطعاً أن أبا دؤاد رجل آخر غير كعب بن مامة ، وهو شاعر معروف متفق على كنيته ومختلف في اسمه قيل اسمه جارية بن الحجاج وقيل حنظلة بن الشرقي ، والأكثر على أنه جارية بن الحجاج ، وهو من أشعر العرب .
وفي التفريق بينه وبين كعب بن مامة الأيادي قال ابن قتيبة الدينوري في كتابه الشعر والشعراء عند ترجمته :

"... وكان [يعني أبا دؤاد] في عصر كعب بن مامة الأيادي الذي آثر بنصيبه من الماء رفيقه النمري ، فمات عطشاً فضرب به المثل في الجود..." .

ومن الجدير بالذكر أن هذا المثل الرائع قد تكرر في عصرنا هذا من قبَل أحد قادة الجهاد الليبي وهو المجاهد عبدالنبي بالخير الذي وافته المنية عندما كان في الصحراء وقد نفذ منه وبمن معه الماء سوى مقدار قليل منه كان معه أثر به عبده ثم مات ، وكتب الله الحياة لعبده فكان يحدث بها كما ذكر هذا المرزوقي في كتابه على ما أذكر .

(648) - لم أقف على هذه الرواية .

فصل :

قال أصحاب المغازي :

ثم كانت غزوة الرجيع وأميرها مرثد بن أبي مرثد وفيها قتل .
قالوا لما رجع النبي ﷺ من غزوة السويق قدم عليه سبعة نفر فاستأذنوا
فدخلوا عليه ، فقال النبي ﷺ : من أنتم ؟

قالوا : نحن من بني لحيان ونحن مجاورون لبني سليم وإن فينا إسلاماً فلو
بعثت معنا من يقرئنا القرآن ويعلمنا شرائع الإسلام ، وأبطأ الوحي على رسول الله
ﷺ فبعث معهم مرثد بن أبي مرثد وخالد بن البكير وعاصم بن ثابت بن أبي
الأقح وخبيب بن عدي وزيد بن الدثنة رضي الله عنهم ، (92/أ) فخرج هؤلاء
مع هؤلاء السبعة من بني لحيان حتى صاروا إلى ديارهم بماء يقال له الرجيع ،
فاجتمعت بنو لحيان عليهم من كل ناحية وغدروا بهم وفي ذلك يقول حسان بن
ثابت رضي الله عنه :

إن سرّك الغدرُ صبراً لا مزاج له فأتِ الرجيع فسئل عن دار لحيان

قالوا فلما نظر أصحاب رسول الله ﷺ إلى المشركين وقد أهدقوا بهم
عزموا على القتال ثم سلوا سيوفهم فقال عاصم :

ما علتني وأنا جلد نابل (649) إن لم أقاتلكم فأمي هابل (650)

الموت حق والحياة باطل وكلما (651) حم (652) الإله نازل

(649) - النبيل : الجسم ، كما في اللسان وهذا أحد معانيها .

(650) - أي تاكل لي ، فهو دعاء على نفسه بأن تفقده أمه ، انظر اللسان لمعنى هابل .

(651) - كذا في الأصل على الظرفية وهو خطأ ، وفي بقية المصادر "وكل ما" على أن كل من أسماء العموم
وما موصولة وهو الصواب .

(652) - حم أي قضى ، كما في اللسان .

ثم حمل فقاتل حتى قتل وأسر خبيب بن عدي وخالد بن البكير وزيد بن
الدثنة فساقوهم يريدون بهم مكة وكان خالد بن البكير رجلاً قوي الساعدين
فقطع الكتاف ووقف ناحية فجعل يرميهم بالحجارة فأحاطوا به من كل ناحية
حتى قتلوه ، وأقبلوا بزيد بن الدثنة وهو زيد بن حاطب ، والدثنة أمه غلب عليه
اسم أمه ، أقبلوا به على موضع يقال له التنعيم وهو خارج من الحرم ليقتل .

فقال أبو سفيان : ذروني أكلم الرجل ، فقال :

يا زيد : أكنت تحب أن يكون محمد في موضعك هذا وأنت سالم عند

أهلك .

فقال : لا ، والذي بعثه بالحق نبياً ما أحب ذلك ، ولا أحب أن يطأ محمد

شوكة .

فقال أبو سفيان لأصحابه : هكذا تكون المحبة ، ما رأييت في الناس أحداً

أحب أحداً كحُب أصحاب محمدٍ محمداً ، ثم قدموه فقتلوه ، وأقام خبيب بن
عدي في ذلك البيت (92/ب) الذي حبسته فيه قريش ثلاثة أيام والقوم يتشاورون
في قتله أي قَتَلَهُ يقتل ، ثم عزم القوم على أن يصلبوه على جذع نخلة حياً ويرمى
بالسهام .

قالوا : فدخلوا عليه وفي يده قطف من عنب وهو يأكل منه ، فقبل له :

من أين لك هذا القطف وما نعلم بمكة كلها حبة من عنب تؤكل ؟ فقال : إنه من
عند الله .

قالوا : فلما علم أن القوم قد أزمعوا على صلبه أنشأ يقول :

لقد سمع الأحزاب قولِي (653) وألبوا قبائلهم واستجمعوا كل مجمع

(653) - كذا في الأصل ، وفي باقي المصادر : "لقد جمع الأحزاب حولي" .

وقربت من جذع طويل ممنع
علي لأنني في وثاق مصنع
وما جمع الأحزاب لي عند مصرعي
فقد بضعوا لحمي وقد يئس مطمعي
يبارك في (654) أوصال شلو ممزع
على أي جنب كان لله مضجعي
وقد ذرفت عينا من غير مجزع
ولكن حذار النار ذات التلمع
ولا جزعاً لكن إلى الله مرجعي
رسولك حقاً من سلامي ومقنع

وقد قربوا أبناءهم ونساءهم
وكلهم ييدي العداوة جاهلاً
إلى الله أشكو كربتي بعد غربتي
فذا العرش صيرني على ما يراد بي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ
ووالله ما أحفل إذا مت مُسلماً
وقد خيروني الكفر والموت دونه
ومالي حذار الموت إنني لميت
ولست بمبدئ للعدو تحشعاً
تُبلغ عنني يا إلهي برحمة

ثم أقبل عليهم فقال : أمهلوني حتى أصلي ركعتين ثم افعلوا بي ما
أحببتهم، فصلى ركعتين أطالهما ثم انفتل من صلاته فقال :

والذي بعث محمداً بالحق لولا أنني خشيت أن يقولوا أطال الصلاة جزعاً
للموت لاستكثرت من الصلاة .

قال ابن إسحاق :

فكان خبيب بن عدي أول من سن الركعتين عند القتل ، ثم رفعوه على
الجذع وجعلوا يرمونه بالنبل والحجارة حتى فارق الدنيا رضي الله عنه (655).

(654) - كذا في الأصل ، وفي أكثر المصادر "على" وهو الصحيح من حيث الصناعة الحديثة .

(655) - خير هذه السرية ثابت في صحيح البخاري وغيره .

وسياق المصنف جله من رواية ابن إسحاق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة به مرسلأ .

أخرجه ابن سعد (55/2) وابن هشام (122/4) والطبراني (327/20) والبيهقي في الدلائل (328/3)

=

وابن خياط في تاريخه (75) .

= ... " فذكر ستة أبيات منها .
وشارك عاصم بن عمر بن قتادة عروة بن الزبير في رواية القصيدة : "لقد جمع الأحزاب حولي وألبوا

أخرج روايته الطبراني في الكبير (259/5) والبيهقي في الدلائل (326/3) وعند البيهقي من رواية موسى بن عقبة أيضاً بها .

وقال ابن هشام : ومن الناس من ينكرها له .

بينما تفرد ابن إسحاق بذكر سبب خروج السرية ، حيث ذكر أنه يطلب من بني لحيان ، بينما الذي في البخاري من حديث أبي هريرة وعند غيره في بقية الروايات أنهم بعثهم الرسول عيناً .

وأيضاً قول عاصم : ما عليّ وأنا جلد نابل ... لم يرد في رواية غير ابن إسحاق إلا ما جاء من طريق ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ثنا عبد الرحمن بن عبدالله الزهري عن بريدة عن سفیان مرسلأ .
أخرجه سعيد بن منصور (347/2 - الأول) وأبو نعيم في الحلية (111/1) وهذا إسناد ضعيف مع إرساله .

وكذا مقالة أبي سفیان يزيد : أكنت تحب أن يكون محمد ...

تفرد بها ابن إسحاق بذلك الإسناد المرسل .

وخالفه فيها عروة وموسى بن عقبة فروياه منسوباً لخبيب بن عدي .

وأيضاً بيت حسان : إن سرك الغدر صرفاً ... تفرد به ابن إسحاق ولكن من روايته هو مقطوعاً كما عند ابن هشام في السيرة (133/4) .

والخير كما ذكرت أصله في الصحيح وباقي سياق المصنف موافق لما عند البخاري ، فقد أخرجه البخاري (3858) وغيره من طريق الزهري عن عمرو بن أبي سفیان الثقفي عن أبي هريرة به .
وفيه أن النبي ﷺ بعثهم عيناً .

وأيضاً ذكر ما جرى لخبيب مع المرأة عندما أرسلت له الموسى مع الغلام وأيضاً ما حصل لعاصم من حماية الدبر لجنته .

وأن الذي باشر قتل خبيب هو عقبة بن الحارث وباقي الخير عند المصنف موافق لما في البخاري .

وللفائدة جاء عند ابن هشام (127/4) أن ابن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عباد بن عقبة بن الحارث أنه قال :

"ما أنا والله قتلت خبيباً لأنني كنت أصغر من ذلك ولكن أبا ميسرة أبا ابن عبد الدار أخذ الحربة فجعلها في يدي ثم أخذ بيدي وبالخربة ثم طعنه بها حتى قتله" .

وهذا إسناد صحيح ، عباد حدّث به سماعاً من عقبة نفسه .

فصل في قتل حمزة رضي الله عنه :

[26] أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد السمرقندي الحافظ (656) أنا عبد الصمد العاصمي نا أبو العباس البحيري نا أبو حفص البحيري حدثني محمد بن الليث بن المسيب حدثني حامد بن أحمد بن عبدالسلام نا محمد بن عبدالله العصار نا جحين بن المثني نا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن عبدالله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري قال :

خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار ، فلما قدمنا حمص قال لي عبيد الله : هل لك في وحشي نسأله عن قتل حمزة ؟ قال : نعم .
وكان وحشي يسكن حمص ، فسألنا عنه فقبل لنا هو ذاك في ظل قصره
قال : فجئنا حتى وقفنا عليه فسلمنا فرد السلام .

قال : وعبيد الله معتجز بعمامته ما يرى وحشي إلا عينيه ورجليه ، فقال عبيد الله : يا وحشي أتعرفني ؟ قال : فنظر إليه ثم قال : لا والله ، إلا أنني أعلم أن عدي بن الخيار تزوج امرأة يقال لها أم قتال بنت أبي العيص فولدت غلاماً بمكة فكنت أسترضع له ، فحملت ذلك الغلام مع أمه فناولتها إياه فلكأني نظرت إلى قدميك .

قال : فكشف عبيد الله عن وجهه ثم قال : ألا تخبرنا بقتل حمزة ؟
قال : نعم ، إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار بيد ، فقال لي مولاي جبير بن مطعم : إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر ، قال : فلما أن خرج

(656) - هو الحسن بن أحمد بن محمد بن قاسم بن جعفر السمرقندي الكوهيبي .
ولد سنة تسع وأربعمائة ، كان إماماً حافظاً ، وكان يلقب بقوام السنة ، كما كان يلقب تلميذه ، وهو من الرفقاء ، أثنى عليه الأئمة ، وتوفي سنة إحدى وتسعين وأربعمائة للهجرة ، انظر السير . (206/19) .

الناس (93/ب) عام عينين، وعينين جبال بجبال أحد بينه وبين (657) وادي، خرجت مع الناس إلى القتال ، فلما أن اصطفوا للقتال خرج سباع فقال : هل من مبارز ؟ قال : فخرج إليه حمزة بن عبدالمطلب فقال : يا سباع يا بن أم أئمار مقطعة البظور أتحاد الله ورسوله ؟

قال : ثم شد عليه فكان كأمس الذاهب قال : وكَمَنْتُ لحمزة تحت صخرة فلما دنا مني رميته بحجري فأضعها في ثنته حتى خرجت من وركيه . قال : فكان ذاك العهد به ، فلما رجع الناس رجعت معهم فأقمت بمكة حتى فشا فيها الإسلام ، ثم خرجت إلى الطائف فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ رسلاً (658) .

وقيل لي إنه لا يهيج الرسل ، فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله ﷺ فلما رأني قال : أنت وحشي ؟ قلت : نعم ، قال : أنت قتلت حمزة ؟ قلت : قد كان من الأمر ما بلغك ، قال : فهل تستطيع أن تُغيب وجهك عني؟ (659) .

(657) - كذا في الأصل ، وفي البخاري "وبينه" .

(658) - عند البخاري "رسولاً" .

(659) - إنه لموقف صعب ولا يحسد وحشي رضي الله عنه عليه ، ومن تهناً نفسه بمفارقة خير البشر وأكرم الخلق .

وقد قُتِل من صحابة رسول الله الكثير ممن يُحبهم رسول الله بأبي هو وأمي في بدر وأحد وغيرها ، ولم يفعل رسول الله ﷺ بقاتل أسلم بعد قتله مثل ما فعل بوحشي . والسبب - والله أعلم - أن وحشياً إنما حضر أحداً متقصداً حمزة ، ولم يكن ذلك منه في مبارزة أو مواجهة أو دفاع عن النفس أو لأي غرض من أغراض القتال التي قد يتجاوز فيها عن المشارك في مثلها حال التوبة والرجوع ، وإضافة إلى هذا إنما كان ذلك من وحشي لنيل جانب وجزء من الحياة يتم به حياته وهو الحرية ، فكان الثمن هو حياة حمزة بأكملها، فلما رأى ﷺ هذه المعادلة بهذه =

قال : فخرجت فلما قبض رسول الله ﷺ خرج مسيلمة الكذاب ، قلت : لأخرجنّ إلى مسيلمة لعلي أقتله فأكافي به حمزة ، قال : فخرجت مع الناس فكان من أمره ما كان ، قال : فإذا رجل في ثلثة جدار كأنه جمل أورق ثائر الرأس ، قال : فرميت بحربتي فأضعها بين ثديه حتى خرجت من بين كتفيه ، قال : ووثب إليه رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته .

قال عبدالله بن الفضل : فأخبرني سليمان بن يسار أنه سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنه يقول : فقالت جارية على ظهر بيت : وا أمير (660) المؤمنين قتله العبد الأسود (661) .

قال قتادة ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر (94/أ) شهيداً من الأنصار (662) .

وقال قتادة : وحدثنا أنس بن مالك أنه قُتل منهم يوم أحد سبعون ويوم بئر معونة سبعون ويوم اليمامة سبعون ، قال : وكانت بئر معونة على عهد النبي ﷺ ، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر رضي الله عنه يوم مسيلمة (663) .

[27] قال : وحدثنا أبو حفص البجلي نا عبد بن حميد نا عبدالرزاق نا معمر عن الزهري عن عمرو بن سفيان الثقفي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

= الصورة وكان المفقود هو عمه وحبيبه وأسد الله ، كان منه ﷺ اتجاه الصحابي وحشي رضي الله عنه ما كان ، والله أعلم .

وإننا لنظن داعين أن يكون حمزة رضي الله عنه ووحشي رضي الله عنه ممن قال فيهم النبي ﷺ : (يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة ...) .

(660) - في الأصل : "وأمر" سقطت منها الألف ، وما أثبتته هو الصحيح الموافق لما في البخاري وغيره .

(661) - سبق تخريجه .

(662) - رواه البخاري (3850) من طريق معاذ بن هشام قال : حدثني أبي عن قتادة به .

(663) - رواه البخاري (3850) من طريق معاذ بن هشام قال : حدثني أبي عن قتادة به .

بعث رسول الله ﷺ سرية عيناً وأمر عليهم عاصم بن ثابت وهو جد عاصم بن عمر فانطلقوا حتى إذا كانوا ببعض الطريق بين عُسْفان ومكة نزلوا فدُكروا لحي من هذيل يقال لهم بنو لحيان فاتبعوهم بقريب من مائة رجل رامي فاقتصوا آثارهم حتى نزلوا منزلاً نزلوه فوجدوا فيه نوا تمر تزودوه من تمر المدينة فقالوا هذا من تمر يثرب .

فاتبعوا آثارهم حتى لحقوهم فلما آنسهم عاصم بن ثابت وأصحابه لجؤوا إلى فدفيدٍ (664)، وجاء القوم فأحاطوا بهم فقالوا : لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً ، فقال عاصم :

أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر ، اللهم أخرج عنا رسولك ، فقاتلوهم حتى قتلوا عاصماً في سبعة نفر وبقي خبيب بن عدي وزيد بن دثنة ورجل آخر فأعطوهم العهد والميثاق إن نزلوا إليهم ، يعني أن لا نقتل منكم رجلاً ، فلما استمكنوا منهم خلعوا أوتار قسيهم فربطوهم بها ، فقال الرجل الثالث الذي معهما : هذا أول الغدر فأبى أن يصحبهم فجرّوه (94/ب) .

فأبى أن يتبعهم وقال : لي في هؤلاء أسوة ، فضربوا عنقه ، وانطلقوا بخبيب بن عدي وزيد بن دثنة ، فاشترى خبيباً بنو الحارث بن عامر بن نوفل وكان قتل الحارث يوم بدر ، فمكث عندهم أسيراً حتى إذا أجمعوا على قتله استعار موسى من إحدى بنات الحارث ليستحد بها فأعارته قالت : فغفلت عن صبي لي فدرج إليه حتى أتاه ، قال : فأخذه فوضعه على فخذه ، فلما رأته فرعت فرعاً عرفه فيّ ، والموسى في يده قال : أتخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل إن شاء الله ، قال : فكانت تقول : ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب ، لقد رأيتَه يأكل من

(664) - الفدغد الأرض الواسعة المستوية لا شيء بها (المعجم الوسيط) .

قطف عنب وما بمكة يومئذٍ من ثمرة ، وإنه لموثق في الحديد ، وما كان إلا رزقاً
رزقه الله إياه ، ثم خرجوا به في الحرم ليقتلوه فقال : دعوني أصلي (665) ركعتين ،
فصلى ركعتين ثم قال :

لولا أن تروا إنما بي جزع من الموت لزدت ، ثم قال : اللهم أحصهم
عدداً .

ما أبالي حين أُقتل مسلماً على أي شق كان في الله مصرعي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلوٍ مُمَزَّع
ثم قام إليه عقبة بن الحارث فقتله ، وبعثت قريش إلى عاصم ليأتوا بشيء
من جسده يعرفونه ، وكان قتل عظيماً من عظمائهم يوم بدر ، فبعث الله عليهم
مثل الظلة من الدَّبَرِ فحمتهم من رملهم فلم يقدرُوا على شيء منه (666) .

وفي رواية إبراهيم بن سعد عن الزهري :

اللهم أحصهم عدداً . واقتلهم بدداً . ولا تُبقي منهم أحداً (667) .

[28] قال : وحدثنا أبو حفص البحيري نا سعيد بن هاشم نا عمرو بن

عاصم نا همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة نا أنس بن مالك أن النبي ﷺ
بعث خاله وكان اسمه حرام أخو أم سليم في سبعين رجلاً فقتلوا يوم بئر معونة ،
وكان رئيس المشركين يومئذٍ عامر بن الطفيل .

وكان قد أتى النبي ﷺ فقال : أخيرك بين ثلاث خصال :

- أن يكون لك أهل السهل ، ويكون لي أهل المدر .

(665) - في الأصل : "أصل" ، وهو خطأ .

(666) - سبق تخريجها برقم (655) .

(667) - هو في البخاري أيضاً من نفس الطريق برقم (3767) .

- ويكون لي الأمر من بعدك وأكون خليفتك .

- أو أغزك بألف أشقر وألف كذا .

قال : فدعا عليه النبي ﷺ ، قال : فطعن في بيت امرأة من بني فلان ،
وقد سماهم قال : فقال غدة كغدة البكر (668) وموت في بيت امرأة من بني فلان
اثنوني بالفرس فركب فمات على ظهر فرسه .

قال : فانطلق حرام أخو أم سليم ورجلان معه ، رجل من بني أمية أعرج
ورجل من بني فلان قد سماه .

فقال حرام : كونا قريباً ، فإن قتلوني أتيتهم أصحابكم ، فأتاهم حرام
فقال: أتؤمنوني أبلغكم رسالة رسول الله ﷺ ؟ فقالوا : نعم ، فجعل يحدثهم
فأهوى إليه رجل فأتاه من خلفه فطعنه قال : وأحسبه قال حتى أنفذه بالرمح ،
فقال : الله أكبر ، فزتُ ورب الكعبة .

وقتل القوم أجمعون غير الأعرج كان في رأس جبل (669) .

قال لنا إسحاق : فحدثنا أنس بن مالك قال أنزل علينا ثم كان من
المنسوخ أن بلغوا قومنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا عنه .
فدعى عليهم النبي ﷺ ثلاثين صباحاً على رعل وذكوان وبني لحيان
وعصية الذين عصوا الله ورسوله (95/ب) (670) .

(668) - كتب بعدها كلمة "مت" ثم شطب عليها ، فكانه أخطأ وأراد "موت" فكتب "موت" كما هو
مثبت .

(669) - رواه البخاري (3864) من طريق همام عن إسحاق حدثني أنس به .

(670) - رواه البخاري (2659 - 3869) من طريق مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن
أنس به .

وهذا من أمثلة المنسوخ اللفظي في القرآن .

[29] قال همام حدثنا عاصم بن بهدلة أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: من سره أن يشهد على قوم شهداء فليشهد على هؤلاء (671).

وفي رواية عن أنس: لما طعن حرام بن ملحان - وكان خاله يوم بثر معونة - قال بالدم (672) فنضحه على وجهه ورأسه ثم قال: فزت ورب الكعبة (673).

وفي رواية عنه قال: ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على سرته ما وجد على أهل بثر معونة (674).

وفي رواية: فكان الدم يخرج منه فيتلقاه ويرفعه إلى السماء ويقول: فزت ورب الكعبة، فزت ورب الكعبة (675).

قال أهل العلم: كانت أم أنمار ختالة (676) تختل النساء، والثنة ما فوق العانة، والدبر: الزناير.

وقوله: ليستحد بها أي ليحلق بها عانته.

وقوله: فطعن في بيت امرأة يعني الطاعون وهو خراج يخرج

(671) - رواه ابن سعد في الطبقات (515/3).

من طريق همام قال أخبرنا عاصم بن بهدلة أن ابن مسعود قال فذكره موقوفاً . وهذا إسناد منقطع عاصم لم يسمع من ابن مسعود ، ولعله لم يدركه وهو الأقرب ، ثم عاصم مختلف فيه وحديثه محتمل للتحسين .

(672) - في البخاري : " بالدم هكذا فنضحه ... " .

(673) - رواه البخاري (3865) من طريق معمر قال حدثني ثمامة بن عبدالله أنه سمع أنساً فذكره .

(674) - رواه البخاري (3999 - 6031) ومسلم (677) من طريق عاصم قال سمعت أنساً فذكره .

(675) - الرواية بهذا اللفظ أخرجه الطبراني (52/4) من طريق محمد بن مرزوق ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري حدثني أبي عن ثمامة عن أنس به .

محمد بن مرزوق صدوق له أوهام .

وعبدالله بن المثني كثير الغلط .

(676) - كذا في الأصل ، وهو خطأ ، والصواب كما في سيرة ابن هشام وغيره : " ختانة تختن " .

بالرجل (677).

وقوله : بألف أشقر أي بألف فرس أشقر ، وألف كذا أي ألف فارس
أمرد ، والغدة شيء يخرج على البعير .
وقوله : في بيت امرأة من بني فلان يعني بني سلول وهم قبيلة حقيرة .

فصل :

قال ثعلبة بن أبي مالك :

قسم عمر بن الخطاب رضي الله عنه مروطاً بين نساء من نساء المدينة
فبقي منها مرط جيد فقال له بعض من عنده : يا أمير (678) المؤمنين أعط هذا بنت
رسول الله ﷺ التي عندك يريدون أم كلثوم بنت علي رضي الله عنه ، فقال عمر :
أم سليط أحق به ، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ ، قال عمر
رضي الله عنه : فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد (679) .
المرط : كساء رقيق ، وتزفر أي تحمل (1/96) وتنقل .

وقال سهل بن سعد :

هُشِمت البيضة على رأس رسول الله ﷺ يوم أحد وكسرت ربايعته
وجُرح وجهه .

قال أبو حازم : فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل (680) عنه الدم
وعلي بن أبي طالب يأتيها بالماء في مجنة ، فلما أصاب الجرح الماء كثر دمه ، فلم

(677) - كذا في الأصل .

(678) - في الأصل جاءت الباء والمهزة كأنها "قال" وما أثبتته صواب .

(679) - أخرجه البخاري (2725 - 3843) من طريق يونس عن ابن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك به .

(680) - في الأصل "يغسل" بالياء .

يرقأ الدم حتى أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى عاد رماداً ثم جعلته على الجرح
فرقأ الدم (681).

قال ابن عباس : قال [اشتد] غضب الله على من قتله نبي الله بيده ،
واشتد غضب الله على من دمّى وجه رسول الله ﷺ (682).

وفي رواية أبي هريرة : اشتد غضب الله على قوم فعلوا برسول الله ﷺ
وهو حينئذٍ يشير إلى رباعيته (683).

وقال هشام بن عامر : قال رسول الله ﷺ في قتلى أحد أعمقوا وأحسنوا
وادفنوا الاثني عشر [الثلاثة] (684).

وفي رواية جابر : كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في الثوب الواحد.
وفي رواية : وقدموا أكثرهم قرآناً .

وفي رواية : وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصلّ عليهم ولم يغسلوا .
وفي رواية : وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة (685).

وقال جابر رضي الله عنه : قتل أبي يوم أحد فجعلت أكشف عن وجهه
والقوم ينهونني ورسول الله ﷺ لا ينهاني ، فبكت عمي فاطمة فقَالَ رسول الله
ﷺ : لا تبكين (686) مازالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعتموه (687).

(681) - رواه البخاري (2747- 2754 - 3847) ومسلم (1790) كلاهما من طرق عن أبي حازم عن سهل به

والرواية بأكملها عن سهل خلافاً لصنيع المصنف حيث أوهم أن بعضها من مرسل أبي حازم .

(682) - رواه البخاري (3846 - 3848) من طريق ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس .

(683) - رواه البخاري (3845) من طريق معمر عن همام سمع أبا هريرة به .

(684) - سبقت برقم (621) .

(685) - تقدم الكلام عن روايات جابر هذه وما ورد في معناه عند التعليق رقم (622) .

(686) - كذا في الأصل ، وعند البخاري : "تبكين أو لا تبكين" فلعله سقط من المؤلف أو الناسخ .

(687) - رواه البخاري (1187) ومسلم (2471) كلاهما من طريق شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر به .

قال ابن إسحاق : وحدثت أن عاصم بن ثابت كان يقول وهو يقاتلهم :
ما علي وأنا جلد نابل . والقوس فيه وتر عنابل (96/ب) . إن لم أقاتلكم فأمي
هابيل (688) .

وقال :

أبو سليمان وريش المقعد . ووتر من متن ثور أجرد . وضالة مثل الجحيم الموقد .
وصارم ذو رونق مهند (689) .

قوله : وتر عنابل أي قوي ضخم ، والمعابل : جمع معبلة ، وهي سهم له
نصل صغير .

وريش المقعد : يريد ريش السهم الذي راشه رجل كان مقعداً يعمل
النبيل ، ويعني بأبي سليمان نفسه .

والضالة : شجرة من السدر يعمل منها النبيل ، كان نبله من ضالة .

وقوله : مثل الحميم الموقد ، شبه السهام بالجمر ، يقول ما عذري في ترك
القتال وأنا عاصم وقوتي ونبلي هكذا .

قال أصحاب السير : كان عاصم نذر أن لا يمس مشركاً أبداً تنجساً منه .

فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما بلغه أن الدبر منعه : عجباً لحفظ

الله العبد المؤمن نذر أن لا يمس مشركاً في حياته فمنعه الله منهم بعد وفاته (690) .

قالوا : أرادت هذيل أن يأخذوا رأسه ليبيعوه من سلافة بنت سعد بن

(688) - سبق برقم (650) .

(689) - رواه سعيد بن منصور (347/2 - 348 - الأول) من طريق عمرو بن الحارث أن عبدالرحمن بن عبدالله

الزهري عن بريدة بن سفيان مرسلأ .

وتقدم بيان ضعفه برقم (655) .

(690) - هي ضمن رواية ابن إسحاق حدثنا عاصم بن عمر مرسلأ وسبقت ، وانظر فتح الباري (384/7) .

شهيد ، وكانت نذرت حين أصيب أبناؤها يوم أحد لكن قدرت على رأس عاصم لتشرين الخمر في قحفه ، فمنعته الدبر منهم ، فلما حالت بينهم وبينه قالوا دعوه حتى ينسى (691) فأنخذه ، فبعث الله تعالى الوادي فاحتمل عاصماً فذهب به .

قالوا : وكان عاصم بن ثابت يُكنى أبا سليمان قالوا وأما زيد بن الدثنة فبعث به صفوان بن أمية مع مولى له يقال له نسطاس إلى التنعيم وأخرجه من الحرم ليقتله فقال له أبو سفيان : أنشدك الله يا زيد أتحب أن محمداً عندنا مكانك يقتل وأنك في أهلك ؟

قال : والله ما أحب أن محمداً ﷺ في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه وإني جالس في أهلي .

فقال أبو سفيان : ما رأيت أحداً من الناس يحب أحداً كحب أصحاب محمد محمداً (ﷺ) ، ثم قتله نسطاس (692) .

قال (693) ماوية : لقد اطلعت يوماً إلى خبيب وإن في يده لقطفاً من عنب مثل رأس الرجل يأكله ، وما أعلم في الأرض حبة عنب تؤكل (694) .

(691) - كذا وهو لا معنى له ، وفي المصادر الأخرى "يُمسي" وهو أنسب وأصوب .

(692) - سبق تخريج خبر سرية الرجيع برقم (655) .

وأما ذكر النذر بأن يشربوا في قحف رأسه فهو من رواية سعيد بن منصور السابقة ، وأما ذكر نسطاس فهو من رواية عروة مرسله وسبقت أيضاً من رواية ابن إسحاق ، والباقي سبق كما ذكرت . (693) - كذا في الأصل ، وهو خطأ ظاهر صوابه "قالت" ؛ لأن ماوية امرأة مولاة لبني عبد مناف كما في بعض المغازي ، وإذا دخل الفعل الماضي على مؤنث حقيقي لزم تأنيثه ، كما قال ابن مالك في

الخلاصة : وإنما تلتزم فعل مضمّر متصل أو مفهّم ذات حر

(694) - رواه ابن هشام (126/4) والبيهقي في الدلائل (331/3) كلاهما من طريق ابن إسحاق حدثني عبد الله

ابن أبي نجيح عن ماوية به .

وهذا إسناد منقطع أو مرسل .

فصل :

روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل سعيد بن عامر بن خديم⁽⁶⁹⁵⁾ على بعض الشام فكانت تصيبه غشية وهو بين ظهراي القوم ، فذكر ذلك لعمر وقيل له : إن الرجل مصاب ، فسأله عمر في قدمها عليه فقال له : سعيد ! ما هذا الذي يصيبك ؟

قال : والله يا أمير المؤمنين ما بي بأس ، ولكنني كنت فيمن حضر خبيب ابن عدي حين قتل وسمعت دعوته ، فوالله ما خطرت على قلبي وأنا في مجلس قط إلا غشي علي .

فزادته عند عمر خيرا⁽⁶⁹⁶⁾ .

قالوا : وقال حسان يهجو الذي قتل خبيبا :

ما بال عَيْنِكَ لا ترقأ مدامعُها سَحَا على الصدر مثل اللؤلؤ التلق⁽⁶⁹⁷⁾
على خبيب فتى الفتيان قد علموا لا فشل حين تلقاه ولا نَزِق⁽⁶⁹⁸⁾
فاذهب خبيب جزاك الله طيبةً وجنة الخلد عند الحور في الرفق⁽⁶⁹⁹⁾

(695) - كذا في الأصل ، وفي أكثر المصادر : "خديم" ، وهو الصواب .

(696) - رواه ابن المبارك في الزهد (891) وابن هشام في السيرة (127/4) وهو مخرج عند ابن عساكر (157/21) .

من طريق ابن إسحاق قال حدثني بعض أصحابنا فذكره عن عمر .

وهو مرسل مبهم .

(697) - كذا في الأصل ، وفي بعض المصادر : "الفلق" ، وهو أقرب إلى الصواب ، والمعنى مثل فلق اللؤلؤ .

(698) - لها عدة معانٍ قد تتمشى مع السياق من أقربها الطيش ، أي ولا طائش .

(699) - رواه ابن هشام (130/4) من طريق ابن إسحاق به بأطول مما هنا .

فصل :

روي عن عائشة بنت سعد عن أبيها قال : أقبَلْتُ⁽⁷⁰⁰⁾ أنا وعبدالله بن جحش يوم أحد (97/ب) ، وقد فقد رسول الله ﷺ ، فقال عبدالله تمنه فقلت : لا بل تمنه ، قال : فيأني أتمنى أن يعطف علي طائفة من المشركين فيقتلونني . فقلت له : لكنني لا أتمنى ذلك ، ولكنني أتمنى أن ألقى رسول الله ، فيما أن أقتل دونه وإما أن يخلصه الله بي .

فابتلى الله كل واحد بأمنيته ، فأما عبدالله فإنه عطف عليه بعض المشركين فقتلوه ، وأما أنا فجعلت أنضح بنبلي المشركين عن نفسي فإذا أنا برجل أمامي ملفف وجهه ، فجعلت أقول : من هذا ؟ فإذا المقداد بن عمرو فبينما أنا أريد أن أسأله عن الرجل الملفف وجهه إذ قال المقداد : يا سعد هذا رسول الله ﷺ يدعوك . فقلت : أين رسول الله ؟ قال : ها هو ذا ، فقممت إليه فسترته من المشركين وجعلت أرمي بنبلي حتى أنفدت ما في كنانتي ورسول الله ﷺ يقول : اللهم سدّد رميته واستجب دعوته⁽⁷⁰¹⁾ .

(700) - الباء غير واضحة ، والأقرب كما أثبت ، فإن كانت بغير باء فالعنى صرنا في مَقْلَبَةٍ ، والمقلبة المهلكة أو المكان المخوف ، انظر اللسان وغيره .

(701) - بنحو هذا السياق دون ذكر ابن جحش .

رواه الحاكم في المستدرک (28/3) من طريق يونس بن بكير عن [ابن] إسحاق عن عثمان بن عبدالرحمن عن عائشة عن أبيها سعد به ، وليس فيه ذكر ابن جحش .

ورواه البزار في مسنده (94/4) لكنه سقط منه ذكر ابن إسحاق وإسقاطه أصوب ، ولهذا عزاه الحافظ في الفتح (359/7) لمغازي يونس بن بكير وأنه من طريق عائشة ، ولم يعزه لابن إسحاق مما يدل على أن يونس إنما رواه عن عثمان فهو من شيوخه .
وعثمان هذا مزكوك ، وكذبه بعضهم .

لكن ورد خبر فيما يتعلق بسعد وابن جحش وأنها دعا كل منهما بدعاء ، ومعناه قريب مما ذكر في الأمنية ، وأورده المصنف وسيأتي الكلام عنه قريباً ، ولا علاقة له بفقدهما .

قال عمير بن إسحاق :

كان حمزة بن عبدالمطلب رضي الله عنه يقاتل يوم أحد بين يدي رسول

الله ﷺ بسيفين وهو يقول :

أنا أسد الله ، فعثر على ظهره فارتفعت الدرع عن بطنه فطعنه العبد

الأسود (702).

قال ابن عمر رضي الله عنه : رأيت حمزة رضي الله عنه فيما أقبل منه

تسعين ما بين ضربة سيف إلى طعنة رمح (703).

وعن سعيد بن المسيب قال : قال عبدالله بن جحش يوم أحد :

أقسم عليك يا رب لألقين العدو غداً فأقاتل حتى أقتل ثم ليقرن بطني ثم

ليجدعن أنفي ثم تسألني فيم ذاك فأقول : فيك .

قال سعيد : فُعل والله ذاك به (704).

(702) - رواه ابن سعد (12/3) وابن أبي شيبة (382/6) (366/7) والحاكم (212/3) والبيهقي في الدلائل

(243/3) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (268) وغيرهم من طرق عن ابن عون عن عمير بن

إسحاق به رسلاً .

هكذا من أربعة طرق عن ابن عون ، بينما تفرد أبو إسحاق الفزاري بروايته عن ابن عون عن عمير

عن سعد هكذا موصولاً وهو غير محفوظ .

(703) - كذا ذكر المصنف في الرواية أن المعنى بالخبر حمزة بن عبدالمطلب ، بينما الذي جاء في روايات ابن

عمر أنه جعفر بن أبي طالب وأن ذلك كان في مؤتة ، وسيأتي تخريجها في غزوة مؤتة .

ولم أفد على أحد حكاي الخبر على أنه عن حمزة ، فيبدو أنه تحرف في بعض المصادر من جعفر إلى

حمزة ، فظنه المصنف عن حمزة ، أو لعله من الناسخ ، والله أعلم .

واختلفت الروايات في عدد الطعنات وأكثرها أنه بضع وتسعون ، وقال ابن عبدالبر عن التسعين بأنه

أنبت وسيأتي تخريجها في غزوة مؤتة .

(704) - هذه الرواية عن ابن جحش بصيغة القسم جاءت من طريقين عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد

=

ابن المسيب به رسلاً .

أخرجه ابن سعد في الطبقات (90/3) حدثنا عفان بن مسلم وموسى بن إسماعيل قالاً أخبرنا حماد بن سلمة قال أخبرنا علي بن زيد عن سعيد به .

ومن طريق ابن سعد أخرجه ابن الجوزي في الثبات عند الممات (105) .

وأخرج ابن المبارك في الجهاد (85) وعبدالرزاق في المصنف (262/5) وأبو نعيم الحلية (109/1) .

من ثلاثة طرق عن سفيان بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب به ، ابن المبارك وعبدالرزاق والحسن بن الصباح ثلاثهم .

بينما أخرجه الحاكم في المستدرک (220/3) ومن طريقه البيهقي في الدلائل (250/3) من طريق أحمد بن صالح عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب به .

وهذا إسناد غير محفوظ ، والمحفوظ أن شيخ سفيان هنا هو ابن جدعان .

وعليه ، فإسناد هذه الرواية ضعيف لسوء حفظ ابن جدعان ، وأما الإرسال فهو علة خفيفة جداً ؛ لأن مراسلات سعيد بن المسيب أصح المراسيل .

وعلى هذا فهو صالح للاستشهاد .

ويشهد له ما أخرجه البخاري في تاريخه (387/1) والحاكم في المستدرک (86/2) وأبو نعيم في الحلية (109/1) وغيرهم من طرق عن ابن وهب حدثنا أبو صخر عن يزيد (بن عبدالله) بن قسيط عن

إسحاق بن سعد بن أبي وقاص قال حدثني أبي أن عبدالله بن جحش قال له يوم أحد ألا تأتي تدعو الله فخلو في ناحية فدعا سعد فقال : يا رب إذا لقينا القوم غداً فلقني رجلاً شديداً بأسه شديداً حرده فأقاتله فيك ويقاتلني ثم ارزقني عليه الظفر حتى أقتله وأخذ سلبه ، فقام عبدالله بن جحش ثم قال : اللهم ارزقني غداً رجلاً شديداً حرده شديداً بأسه أقاتله فيك ويقاتلني ثم يأخذني فيجدع أنفي وأذني ، فإذا لقيتك غداً قلت : يا عبدالله فيم جدع أنفك وأذنك ، فأقول : فيك وفي رسولك ، فيقول : صدقت .

قال سعد بن أبي وقاص : يا بني كانت دعوة عبدالله بن جحش خيراً من دعوتي لقد رأيت آخر النهار وإن أذنه وأنفه لمعلقان في حيط .

وهذه الرواية إسنادها حسن إن شاء الله .

أبو صخر تقدم الكلام عنه وهو حسن الحديث .

وإسحاق بن سعد هو ولد الصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص ، وثقه العجلي وذكره ابن حبان في ثقاته ، وذكر أنه روى عنه من غير يزيد عبدالرحمن بن الأعرج ، وبما أنه يروي عن أهله والرواية تخص والده ولكونه في هذه الطبقة ، فحديثه قابل للتحسين ، والله أعلم .

وبهذه الطريق يثبت ما ساقه المصنف إن شاء الله ، والله أعلم .

وعن عكرمة قال :

لما انكشف أصحاب رسول الله ﷺ يوم أحد وغشيه المشركون أقبل أربعة عشر رجلاً من الأنصار فإذا غشي الرجل منهم المشركون (705)، أقبل على رسول الله ﷺ بوجهه فقال :

يا رسول الله وجهي لوجهك الوقاء ، ونفسي لنفسك الفداء ، وعليك سلام الله غير مودع وموعدك الجنة .

ثم يقاتل حتى يقتل ، فلم يزالوا كذلك حتى قُتِل الأربعة عشر (706) .

(705) - كذا في الأصل ويناسبه أيضاً أن تكون مفعولاً به "المشركين" ، والله أعلم .

(706) - الخبر رواه الزبير بن بكار دون تحديد العدد فقال : حدثني محمد بن الضحاك عن أبيه عن ابن عباس قال : حدثني سعد بن عبادة قال : بايع رسول الله ﷺ عصابة من أصحابه على الموت يوم أحد حين انهزم المسلمون فصرخوا ولزموا وجعلوا يسترونه بأنفسهم يقول الرجل منهم : "نفسى لنفسك الفداء يا رسول الله وجهي لوجهك الوقاء يا رسول الله" ، وهم يحمونه ويقونه بأنفسهم حتى قتل منهم من قتل .

أسنده عن الزبير ابن عساكر في تاريخه (70/25) .

وإسناده منقطع ، فالضحاك لم يدرك ابن عباس ، وله روايات كثيرة عن التابعين .

وهو في حاله صدوق ربما وهم ، وثقه جماعة منهم أحمد بن حنبل .

وابنه محمد هو من تلاميذ مالك ، أكثر الزبير بن بكار من الرواية عنه وروى عنه ابن المنذر ، بل روى عنه جماعة ، وقد نقل ابن حبان أن أهل المدينة رووا عنه وعلى رواياته في التراجم ونحوها يعتمد كثير من أهل العلم .

وترجم له ابن أبي حاتم والبخاري ، ولم يجرحه أحد ، والأمر في مثله عند أهل العلم هو قبول روايته ، وأنه لو كان ممن يستحق الجرح لظهر ، فهو مكثر من الرواية والإقبال في الرواية عنه دليل القبول .

والخلاصة أن هذه الرواية تصلح للاستشهاد .

ويشهد لها ما رواه سفيان بن عيينة عن علي بن زيد عن جدعان عن أنس قال :

كان أبو طلحة ينتل كنانته بين يدي النبي ﷺ ويجثو على ركبتيه ويقول : وجهي لوجهك الوقاء ونفسي لنفسك الفداء ، قال : فقال رسول الله ﷺ : صوت أبي طلحة في الجيش خير من ففة .. =

هكذا بهذا اللفظ وبهذا الإسناد رواه سعيد بن منصور وابن المديني والحميدي والحسين بن محمد
وعبد الأعلى وأبو خيثمة ومشرف بن أبان وعبد الجبار بن العلاء وإبراهيم بن بشار .
كلهم عن سفيان به سنداً ومتناً .

انظر : سنن سعيد بن منصور (371/2 - الأول) والأدب المفرد للبخاري (802) ومسند الحميدي
(506/2) ومسند أحمد (261/3) ومسند أبي يعلى (62/7) (71/7) وتاريخ بغداد (224/13) وتاريخ
دمشق (408/19) وعمل اليوم والليلة لابن السني (441) .

بينما تفرد ابن المبارك فرواه عن سفيان مقطوعاً بلفظ : أصيب مع رسول الله ﷺ يوم أحد نحو من
ثلاثين كلهم يجمي حتى يجثو بين يديه أو قال يتقدم ... ثم يقول : وجهي لوجهك الوقاء ونفسي
لنفسك الفداء ، وعليك سلام الله غير مودع . كما في الجهاد لابن المبارك (89) والطبقات (46/2)
وهو سياق غير محفوظ ، والمحفوظ عن علي بن زيد هو رواية الجماعة .
وقد توبع سفيان على بعض الحديث .

فأخرج ابن أبي شيبة (513/6) وأحمد (249/3) كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد
عن أنس مرفوعاً : "لصوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة" .
فإن كان ما رواه علي بن زيد عن أنس محفوظاً فهو شاهد جيد ويصح بما تقدم ، ولا يصح ما تقدم
به لأن الشاهد الأول احتوى على أكثر ما في طريق ابن جدعان حين نقل المقالة عن ثلاثين من
الصحابة .

هذا إذا قلنا إن رواية ابن جدعان محفوظة عن أنس . بمعنى أنها لم تكن وهماً من أصلها .
فقد روى الحديث عن أنس جماعة كعبد العزيز بن صهيب وثابت البناني وحيد الطويل إن سمعه من
أنس ثلاثتهم عن أنس وليس يمثل لفظ ابن جدعان وإنما فيه :
"لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ ... وكان الرجل يمر معه
الجمعة من النبل فيقول انثرها لأبي طلحة ... فيتناول أبو طلحة بصدرة يتقي به رسول الله ﷺ يقول:
هكذا يا نبي الله جعلني الله فداك نحري دون نحره" .

والحديث عند البخاري ومسلم والنسائي وأحمد وابن حبان وغيرهم ، فأخشى أن يكون لفظ ابن
جدعان وهماً .

وبالنسبة لعدد الذين كانوا حول رسول الله ﷺ في ذلك الموقف العصيب ممن بقي معه أو آخر من
بقي فهم اثنا عشر كما جاء في رواية البراء عند البخاري (2874) وغيره من طريق زهير عن أبي
إسحاق قال : سمعت البراء فذكره .

قال حسان :

وظلحة يوم الشعب آسى محمداً
وكان أمام (707) الناس إلا محمداً
على ساعة ضاقت عليه وشقت
أقام قناة الدين حتى استقرت
حماه وعلته الرماح فأسلمت
أشاجعه تحت السيوف فشلت (708)

فصل :

روي عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فصلّى على أهل أحد
صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال :
إني فرط لكم ، وأنا شهيد عليكم ، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن .
وفي رواية : صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للأحياء
والأموات ، ثم طلع المنبر وذكر الحديث (709) .
قالوا : وأشرف أبو سفیان يوم أحد فقال : أفي القوم محمد ؟
فقال : لا تجيبوه .

(707) - كذا في الأصل .

(708) - الأبيات رواها الحاكم (27/3) وابن عساكر في تاريخه (105/25) من طريق سليمان بن أيوب بن

سليمان عن أبيه عن جده عن موسى بن طلحة عن أبيه طلحة بن عبيد الله وفيه :

فلما انصرف النبي ﷺ يوم أحد قال لحسان قل في طلحة ، فأنشأ حسان وقال : فذكرها .

فيه سليمان لا يحتج به .

ووالده أيوب بن سليمان بن عيسى بن موسى لم أقف له على توثيق ، ترجم له غير واحد ولم

يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأيضاً الجد سليمان بن عيسى لم أقف على من وثقه .

وعلى كل ، فالإستناد ضعيف .

(709) - رواه البخاري (1279) (3816) ومسلم (2296)

كلاهما من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر به .

فقال : أفي القوم ابن أبي قحافة ؟

قال : لا تجيبوه .

قال : أفي القوم ابن الخطاب ؟

فقال : إن هؤلاء قُتلوا ، لو كانوا [أحياء] لأجابوا .

فلم يملك عمر نفسه ، فقال : كذبت يا عدو الله ، أبقى الله لك ما

يخزيك .

قال أبو سفيان : أُعلُّ هبل .

فقال النبي ﷺ : أجيئوه .

قالوا : ما نقول ؟ قال : قولوا الله أعلى (710) وأجل (98/ب) .

قال أبو سفيان : لنا العزى ولا عزى لكم .

فقال النبي ﷺ : أجيئوه ، قالوا : ما نقول ؟

قال : قولوا : الله مولانا ولا مولى لكم .

قال أبو سفيان : يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، وتجدون منكراً لم أمر

ولم يسئني (711) .

وعن إبراهيم بن عبدالرحمن أن عبدالرحمن بن عوف أتني بطعام وكان

صائماً فقال : قتل مصعب بن عمير وهو خير مني فكفّن في بردة إن غطي رأسه

بدت رجلاه ، وإن غطي رجلاه بدا رأسه ، وقتل حمزة وهو خير مني ، ثم بسط

لنا من الدنيا ما بسط وقد خشينا أن تكون حسناتنا قد عجلت لنا ، ثم جعل ييكي

(710) - من الأدلة على علو الله على خلقه ، فهو سبحانه أعلى من هبل ، ومن يعبد هبل ، ومن يكفر بهبل .

(711) - رواه البخاري (2874) (3817) وغيره .

من طريق أبي إسحاق سمعت البراء بن عازب به .

حتى ترك الطعام (712).

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : رأيت عن يمين رسول الله ﷺ وعن يساره يوم أحد رجلين عليهم ثياب بياض يقاتلان عنه كأشد القتال ، ما رأيتهما قبل ولا بعد (713).

(712) - رواه البخاري (1215 - 1216 - 3819) وغيره .

من طريق سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه عن جده به .

(713) - رواه البخاري (3828) ومسلم (2306) وغيرهما .

من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عن سعد بن أبي وقاص به .

والظاهر من السياق أنها ملكان من الملائكة .

وقد روى الحديث عن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الإمام مسعر بن كدام بمثل لفظ

إبراهيم بن سعد .

هكذا رواه عن مسعر محمد بن عبيد الطنافسي كما في مسند أحمد (177/1) ودلائل النبوة للأصبهاني

التيمي (33) وأصول أهل السنة لللالكائي .

وتابع محمد بن عبيد أيضاً أبو بكر الحنفي عبدالكبير بن عبدالمجيد فرواه عن مسعر عن سعد به سنداً

ومتناً كلفظ رواية إبراهيم بن سعد .

هكذا أخرجه البزار في مسنده (71/4) .

ومحمد بن عبيد وأبو بكر الحنفي ثقتان لا مغمز فيهما .

وقد تابعهما في الرواية عن مسعر محمد بن بشر ويمثل لفظ محمد بن عبيد وأبي بكر .

أخرج رواية محمد بن بشر البخاري في صحيحه (5488) عن إسحاق بن راهويه أخبرنا محمد بن بشر

حدثنا مسعر عن سعد ... فذكره بسنده ومثله .

وجاءت رواية محمد بن بشر هذه عند مسلم في صحيحه (2306) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن

محمد بن بشر ، ولكنها مقرونة برواية أبي أسامة حماد بن أسامة كلاهما عن مسعر عن سعد بن

إبراهيم عن أبيه عن سعد زاد فيه : "... يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام" .

والذي يدل على أن هذا لفظ أبي أسامة لا محمد بن بشر ما ذكره ابن أبي شيبة ، فقد أخرجه في

مصنفه (376/6) ومن طريقه ابن حبان (446/15) قال ابن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة حدثنا مسعر

=

... فذكره بسنده وتلك الزيادة .

وعن أبي عثمان قال : لم يبقَ مع النبي ﷺ يعني يوم أحد غير طلحة وسعد (714).

= فهذا دليل على أن هذا لفظ أبي أسامة .
وهل هو لفظ محمد بن بشر أيضاً أم لا ؟ الجواب عند الإمام ابن راهويه الذي سمع الحديث من محمد ابن بشر فرواه عنه دونها كما في البخاري وتقدم .
ونسبة هذا اللفظ إليه بناءً على هذه الرواية المقرونة لا يصح .
وكل من له دراية عملية بهذا العلم يعلم أن الرواة عندما يسوقون أحاديث شيوخهم مقرونين لا يفضّلون في كثير من الأحيان لمن السياق أو اللفظ ، وإنما يتبين من خلال رواياتهم المفردة كما هو الشأن هنا .
ولا أدل على ما ذكره من صنيع الإمام البيهقي في الدلائل (255/3) عندما ساق هذا الحديث نفسه من رواية محمد بن عبيد مقرونة برواية أبي أسامة فجعل لفظهما واحداً ، وكان محمد بن عبيد روى الزيادة أيضاً ، بينما سبق أن الإمام أحمد في مسنده روى الحديث سماعاً من محمد بن عبيد فذكره عنه دونها ، وجاء أيضاً من طريق أخرى عنه دونها كما سبق ذكره .
فهاتان طريقتان مفردتان تسوقان لنا رواية ابن عبيد دون تلك الزيادة ، بينما جاءت مقرونة مع رواية أبي أسامة ذكرت كأنها له أيضاً .
ومثلها أيضاً رواية عبيد الله بن موسى عند البيهقي في نفس السياق المقرون ، فمع أن الإسناد إليه ضعيف فهي أيضاً مقرونة .
بدليل أن رواية عبيد الله بن موسى جاءت مفردة في الحلية لأبي نعيم (171/3) دون تلك الزيادة ، وكذا في مسند سعد بن أبي وقاص (64) دونها .
والخلاصة أن زيادة أبي أسامة إنما تفرد بها دون غيره فهي غير محفوظة على الراجح .
ولقد وقفت على الحديث من غير طريق سعد بن إبراهيم شيخ مسعر ، وليست فيها هذه الزيادة إلا أنني لم أقيدها حال وقوفي عليها فكسلت عن البحث عنها لتقيدها .
(714) - رواه البخاري (3517 - 3834) من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن طلحة وسعد به .

وقد يظن من يطلع عليه في الصحيح أنه مرسل ، فأبو عثمان هو النهدي تابعي معروف لكنه بين عقب ذكره للحديث أنه أخذه عن طلحة وسعد ، وهذا ما ذكره الحافظ (36/6) .

فصل :

قال أصحاب التاريخ :

ثم كانت غزوة بني النضير وكان السبب في ذلك أن عمرو بن أمية لما انفلت من رعل وذكوان وعصية وجاء إلى رسول الله ﷺ وأخبره بقتل أصحاب بئر معونة ، لقيه في الطريق رجلان من بني عامر وقد كان معهما عهد من رسول الله ﷺ وجوار ولا يعلم عمرو بذلك ، فنزلا فسألهما عمرو : من أنتما ؟ فقالا : رجلان من بني عامر ، فأمهلهما حتى إذا ناما عدا عليهما فقتلهما ، ويرى أن قد أصاب ثأره من بني عامر مما أصابوا من أصحاب بئر معونة ، فلما أخبر رسول الله ﷺ قال : بس ما عملت قد كان لهما مني جوار ، وكتب عامر بن الطفيل إلى رسول الله ﷺ إنك قد قتلت رجلين لهما منك جوار فابعث بديتهما .

فانطلق رسول الله ﷺ إلى قبا ثم مال إلى بني النضير ليستعين بهم في ديتهما ومعه نفر من المهاجرين والأنصار .

فجلس رسول الله ﷺ في مجلسهم واستند إلى جدار هناك ، فكلمهم فقالوا: قد آن لك أن تزورنا ، يا أبا القاسم نفعل⁽⁷¹⁵⁾، فأقم عندنا حتى تغدى ، وتأمروا بينهم ، فقال عمرو بن جحاش بن عمرو بن كعب :

يا معشر بني النضير ، والله لا تجدونّه أقرب من الساعة ، أرقى على ظهر هذا البيت فأدلي عليه صخرة فأقتله بها ، فنهاهم سلام بن مشكم فعصوه ، وصعد عمرو بن جحاش ليدحرج الصخرة ، وأخبر الله عز وجل رسوله فقام كأنه يريد

(715) - أي نعطيك ما جئت لأجله ، وفي بعض المصادر : "نعينك" ، والسياق فيه ما فيه ، وأقرب شيء إليه

ما في دلائل أبي نعيم (412) :

"لما أتاهم رسول الله ﷺ قالوا : نفعل يا أبا القاسم ما أحببت ، قد آن لك أن تزورنا" .

وعزاه أبو نعيم - على احتمال في عبارته - إلى ابن إسحاق ، والله أعلم .

والمصنف إنما ساقه من الثقات لابن حبان (240/1) .

حاجة وانتظره أصحابه من المسلمين فأبطأ عليهم وجعلت اليهود تقول : ما حبس أبا القاسم ؟

فلما أبطأ على المسلمين انصرفوا ، فقال كنانة بن صوير : جاءه والله الخبر بالذي همتم به .

فلقي أصحاب النبي ﷺ رجلاً مقبلاً من المدينة فقالوا : رأيت رسول الله ﷺ ؟

قال : رأيت داخل المدينة ، فانتهوا إليه وهو جالس في المسجد ، فقالوا : يا رسول الله ، انتظرناك فمضيت وتركتنا ؟

فقلت : همت اليهود بقتلي ، ادعوا إليّ محمد بن مسلمة .

فأتني بمحمد ، فقال : اذهب إلى اليهود فقل لهم اخرجوا من المدينة ولا تسكنوني فيها وهمتم بما همتم به من الغدر ، فجاءهم (99/ب) محمد بن مسلمة فقال لهم : إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تظعنوا من بلادهم ، فقالوا : يا محمد ما كنا نظن أن يجيئنا بهذا رجل من الأوس .

فقال محمد بن مسلمة : تغيرت القلوب ومحى الإسلام العهود .

فقالوا : نتحمل .

فأرسل إليهم عبد الله بن أبيّ لا تخرجوا فإن معي ألفي رجل من العرب يدخلون معكم ، وقريظة تدخل معكم ، فبلغ الخبر كعب بن أسد صاحب عهد بني قريظة ، فقال : لا ينقض العهد رجل من بني قريظة وأنا حي .

وأرسل حُيَي بن أخطب إلى رسول الله ﷺ وكان من سادات بني النضير:

إنا لا نفارق ديارنا فاصنع ما بدا لك .

فكبر رسول الله ﷺ والمسلمون وقال : حاربت يهود ، ثم زحف إليهم

رسول الله ﷺ يحمل لواءه علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، حتى أتاهم فحاصرهم خمسة عشر يوماً وقطع نخلهم وحرقها

وكان الذي حرق نخلهم وقطعها عبد الله بن سلام وأبو ليلى الحارثي (716).
فقطع أبو ليلى العجوة وقطع ابن سلام اللون ، فقال رسول الله ﷺ : لم

قطعت العجوة ؟

قال أبو ليلى : يا رسول الله كانت العجوة أحرق لهم وأغيظ .

فنزلت : ﴿ ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها ﴾ الآية .

فألينة ألوان النخل ، فنادوا : يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد ، وتعيبه

على من صنعه ، فمالك وقطع النخل وتحريقها ؟

ثم تربصت اليهود نصره عبد الله بن أبي إياهم ، فلما لم يجيء وقذف الله

في قلوبهم الرعب صالحوا رسول الله ﷺ على أن يحقن دماءهم وله الأموال ،

وينحلون (1/100) من ديارهم ، على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم ، فاحتملوا

ما استقلت به الإبل ، حتى إن كان الرجل منهم ليهدم بيته على ظهر بعيره فينطلق

به (717).

(716) - كذا في الأصل ، والخبر عند الواقدي في مغازيه وفيه "المازني" والله أعلم ، أما الثقات لابن حبان ففيه "الحارثي" .

(717) - جلاء بني النضير ثابت كما في الصحيحين وغيرهما .

أما سبب الجلاء على ما ذكره المصنف فهو قول جل أهل المغازي وسياقه فيه هو سياق ابن إسحاق وغيره .

رواه ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن رومان فذكره .

كما أخرجه عنه ابن هشام (143/4) والطبري في التاريخ (83/2) والبيهقي في الدلائل (354/3) وهو مرسل .

ورواه ابن إسحاق أيضاً عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم وغيره من أهل العلم كما عزاه إليه الحافظ في تعليق التعليق (107/4) .

وهو عند الطبري (144/6) تفسيره من طريق محمد بن حميد الرازي ، أيضاً عن ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر وعاصم بن عمر بن قتادة به .

=

وأما قتل العامرين وتحمل النبي لديتهما فقد سبق في خبر بئر معونة رواه ابن إسحاق قال حدثني والذي إسحاق عن المغيرة عن عبدالله وعبدالله بن أبي بكر وغيرهما من أهل العلم فذكره .

أخرجه البيهقي في الدلائل (338/3) وغيره كما تقدم .

وقد روى سبب الجلاء غير ابن إسحاق بنحو ما ذكر ابن إسحاق .

كما أخرجه الطبري بإسناده (134/5) عن أسباط عن السدي به مختصراً .

أسباط والسدي معروفان فيهما كلام .

ورواه أبو نعيم في الدلائل (412) والبيهقي أيضاً (180/3) من طريق ابن طيبة عن أبي الأسود عن عروة به .

وهذه رواية جيدة في الشواهد .

ورواه الطبري في تفسيره (145/6) من طريق الحجاج (بن محمد المصيصي) عن ابن جريج عن عكرمة به مرسلأ .

وفيه عننة ابن جريج وهو مدلس .

ورواه موسى بن عقبة مرسلأ كما في الدلائل للبيهقي (180/3) وغيره .

ورواه الزهري مرسلأ كما في السنن الكبرى للبيهقي (200/9) .

وجاءت طريق موصولة عن ابن عباس عند أبي نعيم في الدلائل (411) وفيها مزك .

وجاء أيضاً من طريق أخرى لم يصرح فيها أنهم بنو النضير وإنما قيل من اليهود بنحو السبب الذي ذكره المصنف .

كما رواه الطبري في تفسيره (144/6) من طريق أبي عاصم (النبيل) ثنا عيسى (بن ميمون) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به وذلك تفسيراً لقوله : ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم ... ﴾ بنفس ما ساقه ابن إسحاق عن السبب .

وهذا مرسل حسن الإسناد شيخ الطبري الراوي عن أبي عاصم صدوق .

وجاء من طريق آخر عند الطبري (144/6) حدثني المثني قال ثنا أبو حذيفة (موسى بن مسعود) قال ثنا شبل (بن عباد) عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به .

فيه موسى بن مسعود صدوق سيء الحفظ لكنه صحيح عن مجاهد بما قبله .

وروى الطبري (145/6) من طريق الحجاج (المصيصي) عن ابن جريج عن عبدالله بن كثير بنحو رواية مجاهد .

فيه عننة ابن جريج .

وروى الطبري أيضاً (145/6) من طريق يونس بن بكير قال ثنا أبو معشر عن يزيد بن أبي زياد به =

مرسلاً ، وذكر أن اليهود من بني النضير .

ولهذه الروايات رجح الطبري أن الآية نزلت في بني قريظة لما قاموا به من غدر في محاولتهم إلقاء الصخرة على نبينا الكريم .

وقد رجح البخاري سبب الإجماع هذا فقال في صحيحه : (باب حديث بني النضير ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين وما أرادوا من الغدر برسول الله ﷺ) .

قال الحافظ في الفتح (232/7) بأنه قول جل أهل المغازي .

وباقى ما ساقه المصنف عن جلائهم هو مجمل ما ورد في روايات ابن إسحاق السابقة ورواية عروة وموسى بن عقبة والواقدي كما في الطبقات (248/4) سوى ما ذكر من تولي عبدالله بن سلام وأبي ليلي القطع وما جرى عن العجوة هنا فهو من رواية الواقدي كما في مغازيه (381) .

وقد تعرض الزيلعي لهذه الرواية في تخريج الأحاديث (439/3) واستغربها ولم يعزها لكتاب .

وخبر الإجماع كما ذكرت سابقاً هو ثابت من عدة طرق منها طريق نافع عن ابن عمر عند البخاري (3804) وفي عدة مواطن وعند مسلم (1766) .

وجاءت الإشارة في حديث ابن عمر إلى سبب الإجماع عندما قال : "حاربت النضير ..."

وبعني أنها خرجت عن كونها معاهدة لها ذمة أو مسألة إلى كونها مسلوية العهد .

بل صح عن ابن عباس أن الله ساق في خبر جلائهم (بني النضير) سورة الحشر كاملة .

أخرجه البخاري (3805) (4600) ومسلم (3031) كلاهما من طريق أبي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس به .

ومما جاء في الصحيح عن غزاهم وإجماعهم ما جاء من حديث ابن عمر من قطع بعض نخلهم وتحريقه .

كما أخرجه البخاري (2201) (3807 - 3808) ومسلم (1746) عن نافع عن ابن عمر .

وجاءت رواية عن الزهري موصولة تذكر سبباً آخر لهذا الإجماع غير ما سبق من روايات .

فأخرج عبدالرزاق في مصنفه (216/5 - 358) ومن طريقه أبو داود (3004) والبخاري في التاريخ (313/5) .

عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبي ومن كان يعبد معه الأوثان من الأوس والخزرج ، ورسول الله ﷺ يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر إنكم آوتهم صاحبنا وأنا نقسم بالله لتقاتلنه أو لتخرجنه أو لنسيرن إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم ونستبيح نساءكم ، فلما بلغ ذلك ابن أبي ومن كان معه من عبدة الأوثان اجتمعوا لقتال النبي ﷺ ، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ لقيهم فقال : لقد بلغ وعيد قريش منكم =

= المبالغ ما كانت تكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم ، تريدون أن تقتاتلوا أبناءكم وإخوانكم .

فلما سمع ذلك من النبي تفرقوا فبلغ ذلك كفار قريش فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود إنكم أهل الحلقة والحصون ، وإنكم لتقاتلن صاحبنا أو لنفعلن كذا وكذا ولا يحول بيننا وبين خدم نسائكم شيء وهي الخالجيل ، فلما بلغ كتابهم النبي ﷺ أجمعت بنو النضير بالغدر ، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ اخرج إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك ، وليخرج منا ثلاثون حيراً حتى نلتقي بمكان المصنف فيسمعوا منك ، فإن صدقوك وآمنوا بك آمنا بك ، فقص خبرهم فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله ﷺ بالكتائب فحصرهم .

وفيه : فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء ... هذا اللفظ من سنن أبي داود وفي رواية المصنف بأن النبي ﷺ تجاوب مع عرض اليهود .

"فخرج النبي ﷺ في ثلاثين من أصحابه وخرج إليه ثلاثون حيراً من يهود حتى إذا برزوا في براز من الأرض ... فأرسلوا إليه ... اخرج في ثلاثة من أصحابك ويخرج إليك ثلاثة من علمائنا فليسمعوا منك فإن آمنوا بك آمنا ... واشتملوا على الخناجر وأرادوا الفتك برسول الله ﷺ فأرسلت امرأة ناصحة من بني النضير إلى ابن أخيها وهو رجل مسلم من الأنصار ... فرجع النبي ﷺ ، فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله ﷺ بالكتائب فحاصرهم ... إلخ .

هذه هي رواية عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن رجل من أصحاب النبي به .

وهذا إسناد ظاهره الصحة .

وعبدالرحمن بن كعب قد سمع منه الزهري كما رجح ابن معين خلافاً لما ذكره أحمد بن صالح من عدم السماع .

والذي ينبغي القطع به أنه سمع منه ، فقد جاء ذلك في عدة روايات منها ما هو في الصحيح كما في البخاري (3967) حيث صرح بالإخبار منه ، وفي غيرها من كتب السنة .

بل جاء في مصنف عبدالرزاق (430/5) ومثله في مسند أحمد أنه قال : أخبرني عبدالرحمن بن كعب ابن مالك وكان أبوه أحد الثلاثة الذين تيب عليهم ، مما أكد أنه سمع من عبدالرحمن بن كعب ، وليس عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب ، فهذا متفق على سماعه منه .

وكما ذكرت لك ، فالروايات متعددة مما يقطع معها الناظر بسماع الزهري منه .

بالإضافة إلى أن الزهري مدني ، وكذلك عبدالرحمن ، وقد كان عمر الزهري عندما توفي عبدالرحمن ما لا يقل عن خمس وأربعين سنة تقريباً أو أربع وأربعين .

لكن الخطب في هذه الرواية ليس من هذه الجهة لأنه حتى وإن كان شيخه في هذا الإسناد هو =

عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب فهو موصول ولا يضره ذلك .
لكن روى البخاري في التاريخ الكبير (313/5) أن ابن المبارك الإمام المعروف قد رواه عن معمر عن
الزهري أخبرني عبدالرحمن بن كعب بن مالك أنه أخيره رجل من علمائهم فذكره .
وهذا إسناد مرسل ، فهناك خلاف على معمر في إسناده .
وعبدالرزاق في روايته عموماً أوهام ، ولا سيما فيما رواه من حفظه ، ولذلك خطأه كثير من الأئمة
فيما يرويه من حفظه .
ثم إنه عمي فكان يتلقن .
حتى أن أبا حاتم كان لا يرى الاحتجاج به ، وكذبه العنبري ، وجرحه ابن عيينة .
فابن المبارك أثبت منه بلاشك وعندما سئل ابن معين أيهما أثبت وكان متكئاً فاستوى جالساً ثم قال:
كان ابن المبارك خيراً من عبدالرزاق وأهل قريته .
لكن الراوي عن ابن المبارك في كتاب البخاري هو نعيم بن حماد الخزازي ، وثقه أحمد بن حنبل وأبو
زكريا يحيى بن معين وقال : ثقة صدوق رجل صدق أنا أعرف الناس به ، ووثقه العجلي .
وقال عنه أبو حاتم وعن الثقة عبدة بن سليمان المروزي ما أقربهما .
وقال : محله الصدق .
وهذا يعتبر تعديلاً رفيعاً لصدوره من متشدد حيث قارب بينه وبين عبدة .
وقال ابن حبان وهو من المتشددين : "ربما أخطأ ووهم" .
فجعل الأصل فيه الحفظ .
وقد كان صاحب سنة شديداً على الجهمية وعلى أهل الرأي حتى تكلم فيه بعضهم ، واتهمه لذلك
كالدولابي أبي بشر وقد بين ابن عدي ردة الفعل منه واتهم الدولابي في طعنه .
نعم ، نعيم ذمه ابن معين لروايته عن غير الثقات وقال مرة : ليس بشيء في الحديث ، وتكلم فيه
بعضهم لأنه صحح كتابه من كتب علي الخراساني العسقلاني ، وبين نعيم نفسه أنه لم يعتمد عليه في
التصحیح وإنما استأنس به في مواضع من كتابه أصابها الماء .
وتكلموا فيه لأحاديث وهم فيها عدها أبو داود فقال : عند نعيم بن حماد نحو عشرين حديثاً عن
النبي ﷺ ليس لها أصل .
وذكر ابن عدي الأحاديث التي أنكرت عليه ، وذكر أن بعضها توبع عليها .
مما يدل على أن الوهم من غيره والبعض منه .
وقد كان نعيم مكثرأ من الرواية وإذا قارنت ما تكلم عليه فيه بجانب ما روى وحدته قليلاً .
قال ابن معين : كان رفيقي بالبصرة كتب عن روح بن عبادة خمسين ألف حديث ، هذا ما كتبه =

عن روح فكيف إذا ضم إليه حديث شيوخه .

وذُكرت له قصة في تراجمه تدل على نبهه حيث خطئ في مجلسه وتراجع .

وقال أبو زرعة : يصل أحاديث يوقفها الناس .

وأشد ما انتقدوا عليه حديثاً في ذم أهل الرأي فاعتذر ابن معين له بأنه شبه له .

وقال بأنه ثقة .

ودافع عنه ابن عدي فقال بعد ذكره لأحاديث أنكرت عليه :

"وعامة ما أنكرت عليه هو هذا وأرجو أن يكون باقي حديثه مستقيماً" .

ونسبه الدارقطني إلى الوهم وضعفه النسائي وأسرف الأزدي كعادته في الجرح ، والخلاصة أن حديثه مقارب ولما .

وهو في رواية حديث بني النضير عن ابن المبارك متابع في معمر إلا أنه روى السند بصورة المرسل .

وقد ساق البخاري هذه الرواية في التاريخ ضمن جملة من الأبواب تتبع ترجمة عبدالرحمن بن عبدالله ابن كعب (303/5) فذكر ثلاثة عشر باباً في كل باب يذكر روايات الزهري من طريق عبدالرحمن ابن كعب أو ابن عبدالله بن كعب وتارة عن أحد أبناء كعب أو أحفادهم وهو قليل ، فيذكر في كل باب بعض الروايات ويبين الاختلاف فيها دون حكم سوى في مثال واحد .

وتتركز الأمثلة على جانب الاختلاف بين الوصل والإرسال في هذه الروايات ، هكذا في ثلاثة عشر باباً ، وفي أكثرها يشتمل الباب على أكثر من مثال .

وكان البخاري يشير إلى الاضطراب المصاحب لروايات الزهري عن أبناء كعب في الوصل والإرسال والله أعلم .

فالخلاصة أن إعلال الحديث بالإرسال وجيه أو له وجهة .

وإذا نظرنا في متن هذه الرواية المختلف فيها إرسالاً ووصلاً نجد الآتي :

أولاً - أنها اشتملت على ذكر سبب لجلاء بني النضير مخالف لما جاء في عدة روايات تقضي بمجموعها بصحة السبب المخالف وتمثل المشهور عند أهل المغازي والمعتمد عندهم .

ثانياً - أن راوي هذا السبب وهو الإمام الزهري لم يكن يعتمد هذا السبب وإنما المروي عنه هو السبب المشهور لهذه الغزوة من عزمهم على قتل النبي عن طريق الصخرة .

فقد صح عنه كما أخرج البيهقي في سننه (200/9) أنه عد هذا هو السبب في ذلك الإجماع رواه من طريق ابن المنذر ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب به .

وكل رجاله ثقات سوى محمد بن فليح صدوق على الراجح .

سئل عنه الدارقطني فقال : ثقة .

= وقال الإمام ابن حبان كما في مشاهير علماء الأمصار : "من متقني أهل الحجاز ممن سمع مع أبيه الحديث الكثير" وهذا تعديل رفيع .

وتكلم فيه ابن معين تحاملاً كما بين ذلك الإمام أبو حاتم .

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : كان يحيى بن معين يحمل على محمد بن فليح ، فقلت لأبي : ما قولك فيه ؟ قال : ما به بأس ، ليس بذاك القوي .

وهذا من أبي حاتم المتشدد توهين خفيف .

ولهذا دافع عنه الذهبي في تاريخ الإسلام .

واحتج به البخاري في صحيحه في بعض المواضع ، فلا أقل من أن يكون صدوقاً فإن شددنا عليه قلنا ربما وهم .

فها هو الزهري بنفسه يعتمد في ذكر سبب الإجماع غير المذكور في هذه الرواية الغريبة ولو كان صحيحاً عنه ما عدل عنه .

ثالثاً - أن الرواية بنفسها ساقط السبب بشكل مستغرب لا ينسجم مع مرويات كثيرة في هذا الباب .

فالمعلوم أنه صح عن جابر كما في مسند أحمد (322/3) وغيره من طريق أبي الزبير سماعاً عن جابر أن الأوس والخزرج وهم الأنصار ما ترك الإسلام داراً من دورهم إلا دخلها وذلك قبل الهجرة بأكثر من عام وتحديداً عند البيعة الأولى .

وكان هذا بفضل الله ثم بدعوة النبي ﷺ لبعضهم وبما قام به مصعب بن عمير وعمرو بن أم مكتوم ومن كان معهم قبل الهجرة .

أما بعد هجرة أغلب الصحابة ومعهم رسول الله ﷺ ، ثم بقاؤه هذه الفترة وهي سنتان في أدنى الأقوال يدعو ويعلم ويربي فقد انتشر الإسلام بلاشك في جل دور الأنصار بأكثر مما كان عليه قبلها . وما مجتمع المدينة إلا أوساً وخزرجاً وهم الأثقل ثم يهوداً .

هؤلاء الأوس والخزرج جلهم على الإسلام وهم الثقل الكبير في المدينة ، ولا أدل على غلبة الإسلام في المجتمع المدني وبشكل كاسح من لجوء بعض زعماء ورؤوس المدينة فيها إلى النفاق من أمثال عبدالله بن أبي بن سلول أحد زعماء الخزرج بل أكبر زعماء المدينة ، فقد صح كما في البخاري (4290) ومسلم (1798) كليهما من طريق الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد أن أهل المدينة قبل مجيء النبي ﷺ كانوا عازمين على تنويع عبدالله بن أبي عليهم .

ولذلك ذكر في الحديث أنه كان آذى النبي ذات مرة في مجلس ، فطلب سعد بن عبادة منه ﷺ العفو ، وأخبره بمكانته بين القوم قبل مجيئه وأمر التنويع .

المهم ، كل ما كان هناك دال على غلبة الإسلام غلبة قاهرة وقلة المشركين من العرب أوساً =

= وخزرجاً، وكانت الشعائر تقام بصورة دالة على الغلبة الواضحة كإعلان الآذان وبناء المساجد وإقامة كافة الشعائر والشرائع، ولم تكن هناك عراقيل تذكر، بل فرض الجهاد بعد عام واحد من الهجرة هو أقوى دليل على التغلب والتمكن، وأيضاً عندما ذهب النبي ﷺ إلى بدر أو في أحد لم يكن يشغل نفسه كثيراً بالمدينة فلم يكن يترك الجيوش لحمايتها أو للإبقاء على السيطرة عليها.

إذا تبين لك هذا، علمت أن ما جاء في الرواية من خطاب قريش لمن كان من الأوس والخزرج من المشركين منكرين عليهم بقاء محمد بينهم طالين قتله أو إخراجهم مهديين لهم بالغزو والقتل إن لم يفعلوا، ثم استحابة ابن أبي ومن معه من المشركين للتهديد واجتماعهم يجهزون للقتال، كل هذا من أبعد ما يمكن تصويره بل ووقوعه.

فكيف يكون وثيو الأوس والخزرج - مع كل ما سبق - أكثر عدداً؟

كيف تطلب قريش من - العاجز بدليل ما جاء في الرواية نفسها من عجزهم - كيف تطلب منه أن يقوم بما يعجز عنه؟!؟

بل كيف تطلبه بهذه الصورة التي تمثل المطلوب وكأنه أمر بوسع المخاطب بل في متناوله القريب أو السهل؟

إذا كان مشركو الأوس والخزرج المخاطبون من قبيل قريش بهذا الخطاب هم بالعدد الكبير وبالقوة التي تمكنهم من قتل النبي ﷺ أو إخراجهم والقضاء على شوكة المسلمين، فكيف إذا تخاطبهم قريش بهذه اللهجة وهذا التهديد وهي عاجزة على فعل مثل ذلك؟

إن الخطاب المذكور لترضه سنة الحياة العرفية بين تلك القبائل بل والكونية بين عقلاء السادة قبل أن يرفضه الواقع، فقريش ليست بحاجة أن تخوض أي حرب مع غير محمد لأجل محمد. ليس من العقل لكل ذي عقل أن تقوم قريش بالغزو مباشرة مستفيدة من هذا الشريك في العداوة ل محمد مادام أنه بهذه القوة.

ثم ما جاء من خطاب لمشركي المدينة بالإنكار على الإيواء لا يستقيم، فهم لم يؤووا محمداً لأنهم أهل عداوة له، فكيف يوصفون بالإيواء؟ والذي آواه غيرهم؟

وخير جواب ما أسفرت عنه الرواية من عجز ابن أبي ومن معه عن فعل أي شيء.

وأيضاً مما يستغرب في تلك الرواية عن الزهري المختلف في وصلها استمرار المخاطبة وبنفس اللهجة لليهود، فما الداعي لهذا الخطاب؟ ما علاقة اليهود بتواجد محمد في المدينة؟ لأنهم حيران له فاستوجب ذلك أن تهددهم قريش؟ بل وتغزوهم؟ ما هذا الربط المنكر، أليسوا بأعداء له في الدين؟ ما حاجة قريش إلى هذا التهديد؟ وما مصلحتها فيه؟

=

أيضاً بأشراف العرب وأرومتها ورؤوسها من قريش أن تدعوهم فظنتهم إلى سلوك هذه السياسة مع
 كيان كاليهود بما له من معطيات مع محمد وغيره جغرافية ودينية وعرقية واقتصادية وتاريخية!
 أيظن بأشراف قريش والعرب أن يتصوروا الجواب من اليهود بالطاعة والاستجابة والركض لحمل
 السلاح وقتال محمد؟!
 فهذا هو الخطاب قد أرسل على ضوء هذه الرواية إلى اليهود ، أين بنو قريظة ؟ لماذا وحدها بنو النضير
 هي التي أجابت هذا الخطاب ؟
 أبلغت الاستجابة ببني النضير لدرجة الانهماك بالقيام بالواجب دون الالتفات إلى الغير ؟! على غرار
 ما يفعله الموظف المخلص أو العامل المتفاني .
 هؤلاء يهود ، فلو كانت عصا قريش القاسية بل سيفها القاطع مصلاً على جميع اليهود ، فما بال بني
 النضير تحمل العبء وحدها؟! ما عهدنا مثل هذا من اليهود .
 إن هذا النسيج لهذه الرواية لا شواهد له في الأحداث ، وهو نسق غريب يبعد صحته .
 لذا ، فإن الإعلال لهذه الرواية من ثغرة الإرسال متوجه والله وحده أعلم .
 وفي سياق المصنف روايتان :

- ما ذكره عن محمد بن مسلمة من قوله : تغيرت القلوب ومحى الإسلام العهد .
 فهذه قد عزاها ابن جرير في تاريخه (84/2) إلى الواقدي .
 بينما جاءت في تاريخ دمشق (192/26) من طريق الواقدي على أنها قيلت في حق بني قينقاع ! .
 - وأما أنه حاصرهم خمسة عشر يوماً فهو من رواية الواقدي كما في مغازيه (497) وعنه نقله ابن
 كثير في البداية (75/4) وإليه ذهب ابن سعد (58/2) .
 وظاهر رواية ابن إسحاق أنه حاصرهم نحواً من ستة أيام كما في سيرة ابن هشام (144/4) .
 ثم وجدت رواية المصنف عند الطبري في التاريخ (85/2) أسندها عن ابن عباس بسند ضعيف .
 - وأما قسمة الغنائم على المهاجرين فإنما ذلك من رواية الزهري مرسله كما في سنن أبي داود
 (2971) بسند صحيح عنه .
 وكذا من رواية عروة مرسله وسبقت وهي عند البيهقي (182/3) في سياق مقرون مشتبه .
 ومن رواية ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر وسبقت .
 وكذا من رواية الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن أحد الصحابة أو غيره وسبق الخلاف فيها .
 وأيضاً من رواية صهيب بن سنان عند البخاري في التاريخ (315/4) وإسنادها ضعيف .
 - وأما إنكار بني النضير على النبي ﷺ قطع النخيل وتحريقها فهو من رواية ابن إسحاق عن يزيد بن
 رومان مرسله وسبقت .
 =
 ومن روايته عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم وسبقت أيضاً .

=
ومن رواية ابن إسحاق حدثني أبو إسحاق بن يسار عن المغيرة بن عبد الرحمن به مراسلاً .
كما في المراسيل لأبي داود (324) .

وكذا من رواية عروة مرسله كما في دلائل البيهقي (182/3) وسبقت .
بقي الكلام عن مسألتين :

الأولى - عن الوجهة التي أحلها إليها بنو النضير ، فالذي دلت عليه مجموع الروايات وبه قال ابن إسحاق وغيره أنهم أجلوا إلى خيبر والشام ، طائفة هنا وأخرى هناك .
الثانية - موعد غزوة بني النضير وإجلالهم .

فالذي ذهب إليه عروة والزهري أنها كانت بعد ستة أشهر من بدر ، أي قبل أحد بستة أشهر فقد صحت رواية عروة عند البيهقي في الدلائل (177/3) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عنه .

أما الذي ذكره ابن إسحاق فهي أنها كانت بعد أحد وبعد بئر معونة وتحديدًا بالسنة الرابعة للهجرة كما هو قول ابن هشام في سيرته (143/4) والطبري في تاريخه (83/2) .

أما أنها كانت بعد أحد فهذا الذي صح عن قتادة فإنه قال بأنها عند مرجعه من أحد كما رواه الطبري (28/28) من طريق سعيد عنه .

وهذا الذي ذكره ابن إسحاق وغيره هو الراجح بإذن الله ، فقد روى حماد بن سلمة قال ثنا عبيد الله ابن عمر قال حماد أحسبه عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قاتل أهل خيبر ... فقال رسول الله ﷺ لعم حبي أين مسك حبي الذي جاء به من النضير ؟

فقال : أذهبته النفقات والحروب .

فقال ﷺ : العهد قريب والمال أكثر من ذلك .

رواه أبو داود (2006) وابن حبان (607/11) وابن سعد (110/2) وابن المنذر في الأوسط (3343) والطحاوي في المشكل (189/7) .

كلهم من طريق حماد به .

وهذا الشاهد هو من رواية عبدالواحد بن غياث والوليد بن صالح كليهما عن حماد به .

وقد جاء الإسناد بصورة القطع عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر دون عبارة الظن ، وذلك من طريق عفان بن مسلم والوليد بن صالح مما دل على أن ذكر نافع في الإسناد هو الراجح في ظن حماد ، وهذا كافٍ في اعتبار الإسناد .

وهذا إسناد صحيح ، وللفائدة فأصل الحديث له شاهد عند عبدالرزاق (293/5) من طريق معمر عن الجزري عن مقسم ، وشاهد مرسل عند ابن شبة (255/1) عن ابن جريح عن بعضهم .
=

وخرجوا إلى خيبر ، ولم يُسَلِّم من بني النضير إلا رجلاً : يامير (718) بن عمير بن وهب وأبو سعد بن وهب أسلما على أموالهم وأحرزها (719) ، فقسم رسول الله ﷺ غنائمهم على المهاجرين ، فأنزل الله عز وجل سورة الحشر إلى آخرها ، ثم رجع ﷺ إلى المدينة .
قال أهل التاريخ :

وفي هذه السنة وُلِدَ الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (720) .

= فهذا هو النبي يوم خيبر وهو في العام السادس للهجرة في أدنى الأحوال ، وإلا فالجمهور على أن خيبر كانت في السنة السابعة للهجرة .

فهو ﷺ يقول عن إجلاء بني النضير بأنه قريب العهد ، وما كان بعد بدر كيف يكون قريب العهد بخيبر ؟

فالراجع - والله أعلم - قول ابن إسحاق ومن معه .

(718) - كذا في الأصل والظاهر أنه خطأ ، لعله : "ابن يامين" فقد ذكر العيني في عمدة القاري (275/16):

ابن يامين قال : واسمه عمير بن وهب النضري ، وروى عبد بن حميد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن اسمه ميمون بن يامين ا.هـ .

والذي في أسد الغابة من الصحابة من بني النضير : سفيان بن عمير بن وهب وعزاه لأبي موسى المديني والله أعلم (476/2) .

وينحوه في الإصابة (88/3) .

والذي في الثقات لابن حبان (243/1) ويغلب على الظن أن المصنف نقله عنه لكثرة النقل عنه في الكتاب ففيه : "... إلا رجلاً : يامين بن عمير بن كعب وأبو سعد بن وهب" ، وأظن أن المصنف أملاه هكذا ، لكن الناسخ أخطأ .

ويؤكد أنه هذا موافق لرواية ابن إسحاق ، انظر السيرة لابن هشام (146/4) والبداية والنهاية (76/4) فقد ساقه عن ابن إسحاق .

(719) - سبق في الهامش السابق عزوها .

(720) - وهذا ضمن رواية ابن إسحاق كما في تاريخ الطبري (85/2) ويعني ابن إسحاق السنة الرابعة للهجرة .

وهو قول الزبير بن بكار كما صح عنه عند الطبراني (117/3) .

وزاد : "خمس ليال خلون من شعبان" ورواه أيضاً ابن عساكر عنه (115/4) وقول ابن البرقي =

فصل :

في ذكر قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق وقيل سلام بن أبي الحقيق .
قيل : كان في حصن له بأرض الحجاز ، وقيل كان بخيبر ، قيل : قتل بعد
كعب بن الأشرف .

[30] أخبرنا الحسن بن أحمد السمرقندي (721) أنا عبد الصمد العاصمي نا
أبو العباس البجلي نا أبو حفص البجلي قال : وقال عبيد الله بن موسى عن
إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال :
بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار وأمر عليهم
عبد الله بن عتيك ، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويُعين عليه ، وكان في
حصن له بأرض الحجاز ، فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرهم
قال عبد الله لأصحابه : اجلسوا مكانكم فإني منطلق ومتلطف البواب لعلني أن
أدخل .

فأقبل حتى دنا من الباب ثم تقنع بثوبه كأنه يقضي حاجة وقد دخل الناس
فهتف به البواب :

يا عبد الله إن كنت تريد أن تدخل فادخل فإني أريد أن أغلق الباب .
فدخلت فكمنت فلما دخل (100/ب) الناس أغلق الباب ثم علق الأغاليق

= كما في تاريخ بغداد (141/1) وابن خياط أيضاً وعليه اعتمد الربيعي في كتابه مولد العلماء (73/1) .
لكن عزى ابن كثير إلى قتادة القول بأنه وُلِدَ لست سنين وخمسة أشهر من التاريخ يعني من الهجرة
كذا في البداية والنهاية .

وأخرج البخاري في التاريخ (286/2) ثنا سعيد بن سليمان ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد
قال : كان بين الحسن والحسين طهر واحد .هـ يعني بين ولادة الحسن والحمل بالحسين .

(721) - سبقت ترجمته .

على ودّ ، قال : فقمتم إلى الأقاليد فأخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يُسمر عنده وكان في علاليّ له ، فلما ذهب عنه أهل سمره صعدت إليه فجعلت كلما فتحت باباً أغلقت عليّ من داخل قلت إن القوم نذروا لم يخلصوا إليّ حتى أقتله ، وانتهيت إليه فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا أدري أين هو في البيت قلت : أبا رافع ؟

قال : من هذا ؟ فأهويت نحو الصوت فأضربه ضربة بالسيف وأنا دهش ، فما أغنيت شيئاً وصاح فخرجت من البيت فأمكثت غير بعيد ، ثم دخلت إليه فقلت : ما هذا الصوت يا أبا رافع ؟

قال : لأملك الويل إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف ، قال : فأضربه ضربة أنخنته ولم أقتله ، ثم وضعت صبيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره فعرفت أنني قتلته ، فجعلت أفتح الأبواب باباً باباً حتى انتهيت إلى درجة له فوضعت رجلي وأنا أرى أنني قد انتهيت إلى الأرض ، فوقعت في ليلة مقمرة وانكسرت ساقني فعصبتها بعصاية ثم انطلقت حتى جلست على الباب ، فقلت : لا أخرج الليلة حتى أعلم أقتلته ؟

فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال :

أنعى أبا رافع تاجر أهل الحجاز ، فانطلقت إلى أصحابي فقلت :

النحاء فقد قتل الله أبا رافع ، فانتهيت إلى النبي ﷺ فحدثته فقال : ابسط رجلك فبسطت رجلي فمسحها فكأنما لم أشتكها قط (722).

(722) - رواه البخاري (3812) من طريق ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن البراء مختصراً .

وأخرجه أيضاً (3813) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء به كاملاً .

وفي (3814) من طريق إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال سمعت البراء به .

قال أصحاب التاريخ :

ومما صنع الله عز وجل (101/أ) لرسوله ﷺ مباراة الأوس والخزرج ، لا يقتل واحد من الفريقين أحداً إلاّ التمس الآخر أن يقتلوا مثله ، فلما أصابت الأوس كعب بن الأشرف قال الخزرج :

من رجل في العداوة لرسول الله ﷺ ككعب بن الأشرف ؟ فذكروا سلام ابن أبي الحقيق بخير فاستأذنوا رسول الله ﷺ في قتله فأذن لهم .

فخرج عبدالله بن عتيك وعبدالله بن أنيس ومسعود بن سنان وأبو قتادة بن ربعي وبلدمة⁽⁷²³⁾ بن سلمة وخزاعي بن أسود ، حتى قدموا خيبر فدخلوا على سلام داره ليلاً ولم يبق في الدار بيت إلاّ أغلقوه ثم صعّدوا في درجة له إلى عليه له فضربوا عليه بابه فخرجت امرأته وقالت : من أنتم ؟ فقالوا : نفر من العرب أردنا الميرة ، فقالت : هو ذاك في البيت .

فدخلوا عليه فما دهم عليه إلاّ بياضه في ظلمة البيت ، وكان أبيض كأنه قبطي ، فابتدروه بأسياهم وتحامل عليه ابن أنيس فوضع سيفه في بطنه وهتفت امرأته وخرجوا وكان عبدالله بن عتيك أمير القوم فسقط من الدرجة فوثأ⁽⁷²⁴⁾ وثأ شديداً .

(723) - هكذا في الأصل ، ولا يوجد حسب علمي صحابي اسمه بلدمة ، بل الذي في رواية موسى بن عقبة مرسله صحيحة عنه كما في الدلائل للبيهقي (38/4 - 39) وفي ذكر هذه القصة :

"بعث رسول الله عبدالله بن عتيك ... وأبا قتادة بن ربعي بن بلدمة من بني سلمة وأسود بن خزاعي..." .

فكانه ذهل عنه المصنف ، أو أخطأ الناسخ فيه .

وعند البيهقي في الدلائل (34/4) من طريق ابن إسحاق أنه قال : وحسبت أن فيهم فلان (كذا) بن سلمة" يعني فيمن خرج إلى أبي رافع ولم يسمه .

(724) - الوثأ : الفكّ ، وقيل كسر اللحم لا العظم .

فلما قدموا على رسول الله ﷺ وأخبروه اختلفوا في قتله وادعى كل واحد
 أنه قتله فقال رسول الله ﷺ : هاتوا سيوفكم !
 فأعطوه فنظر فقال لسيف عبدالله بن أنيس : هذا قتله ، أرى فيه أثر
 الطعام (725).

(725) - ساق هذه الرواية ابن سعد في الطبقات (91/2) ولم يسندها وجاء طرف منها من طريق ابن لهيعة عن
 أبي الأسود عن عروة مرسلًا .
 أخرجه البيهقي (38/4) الدلائل .
 وأرسل طرفاً منه موسى بن عقبة كما رواه البيهقي في الدلائل (38/4 - 39) بسند صحيح عن موسى
 بن عقبة مرسلًا .
 وجاءت الرواية من طريق الزهري رواها عن عبدالرحمن بن كعب واختلف عنه .
 - فرواه عنه معمر فقال عن الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب مرسلًا .
 كذا في تاريخ ابن شبة (255/1) (أخبار المدينة) عن ابن المبارك عن معمر به .
 بينما اختلف على عبدالرزاق ، فرواه عنه الدبري عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب
 مرسلًا كما في التمهيد لابن عبدالبر (72/11) وغيره .
 وهو هكذا في المصنف (407/5) فلعله عن طريق الدبري أيضاً فهو قد روى عنه جزءاً كبيراً من
 المصنف .
 بينما رواه غير الدبري عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن عمه به .
 كما عند ابن عبدالبر (69/11) من طريق الذهلي ، وعند البخاري في التاريخ (310/5) من طريقه
 معلقاً .
 لكن الذهلي عاد مرة أخرى كما في التمهيد (69/11) ورواه مرسلًا عن عبدالرزاق كرواية ابن
 المبارك ونص على أنه سمعه من عبدالرزاق بالوجهين .
 ورواه عن الزهري سفيان بن عيينة فقال عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه به .
 رواه هكذا عن سفيان الشافعي وابن أبي شيبه والحميدي وإسحاق بن راهويه .
 انظر مسند الحميدي (385/2) ومسند إسحاق (297/9 - مطالب) والتمهيد لابن عبدالبر (70/11)
 والسنن والآثار للبيهقي (11/7) والمصنف لابن أبي شيبه (482/6) واعتمده عن سفيان أبو حاتم كما
 في الجرح والتعديل (121/5) .
 - ورواه أيضاً يونس بن يزيد الأيلي فرواه عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن أبيه كعب به . =

هكذا رواه عن يونس عنبسة بن خالد كما في التاريخ الكبير (310/5) وابن وهب كما عند الطبراني في كبيره (74/19) .

بينما رواه ابن المبارك عنه وكذا الليث بن سعد كلاهما عن يونس عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب مرسلًا .

انظر التاريخ الكبير (310/5) والتمهيد لابن عبدالبر (67/11) والإرسال أقوى .

- ورواه مالك بن أنس فقال عن الزهري عن ابن لكعب بن مالك حسبت أنه قال عن عبدالرحمن بن كعب فذكره مرسلًا .

وهو في موطنه (447/2) من طريق يحيى الليثي وهكذا رواه عن مالك ستة آخرون من تلاميذه بتقدم في التمهيد (66/11) وهذا هو المحفوظ عن مالك .

بينما رواه عن مالك الوليد بن مسلم فجعله عن مالك عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن كعب به .

فوصله مخالفاً من أرسله هكذا أخرجه الطبراني في الكبير (74/19) عنه من طريقين .

نعم جاء من طريق الوليد عن مالك موافقاً للجماعة بإرساله كما في غوامض الأسماء المبهمة (638/2) لكنه وهم وهو غير محفوظ عن الوليد بن مسلم .

ولا أدل على هذا من يجيئه من نفس هذه الطريق التي في الغوامض ولكن بصورة الوصل كما في شرح معاني الآثار للطحاوي (221/3) ومسنند أبي عوانة (221/4) فال محفوظ عن الوليد هو الوهم وهو الوصل ، كما أن المحفوظ عن مالك هو الإرسال وهذه فزورة بسيطة .

الوهم المحفوظ عن الوليد هو غير محفوظ عن مالك ، والنسبية هي الإيضاح .

- ورواه محمد بن أبي حفصة فقال :

عن الزهري عن عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه به .

هكذا موصولاً أخرجه الطبراني (74/19) وإسحاق في مسنده (297/9 - مطالب) وابن أبي حفصة متكلم فيه لا يحتاج بروايته وعن الزهري هو أضعف .

- ورواه إبراهيم بن سعد عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب مرسلًا .

أخرج روايته البخاري في التاريخ (310/5) وابن شبة (255/1) في أخبار المدينة والبيهقي في السنن (221/3) .

- ورواه عقيل فقال :

عن الزهري عن عبدالله بن كعب مرسلًا .

أخرج روايته البخاري في التاريخ (310/5) وابن عبدالبر (68/11) .

- =
- ورواه محمد بن إسحاق فقال : حدثنا الزهري عن عبدالله بن كعب مرسلأ .
- هكذا رواه جماعة عنه انظر السيرة لابن هشام (235/4) والتمهيد لابن عبدالبر (68/11 - 72) والدلائل للبيهقي (33/4) .
- وتفرد ابن إدريس عنه فقال : عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن كعب مرسلأ .
- فخالف في اسم ابن كعب .
- ورواه الليث بن سعد فقال :
- عن الزهري عن ابن كعب مرسلأ .
- كذا في الأموال لأبي عبيد (99) .
- ورواه إسحاق بن راشد فقال :
- عن الزهري عن عبدالله بن كعب عن أبيه موصولأ .
- كما في التمهيد لابن عبدالبر (68/11) .
- ورواه يحيى بن أبي أنيسة فقال :
- عن الزهري عن عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه كعب به .
- أورد روايته ابن عبدالبر (70/11) وتحرف عنده إلى يحيى بن أبي شيبة ، ويحيى ضعيف أعني بن أبي أنيسة .
- ورواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع فقال :
- عن الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن أبيه به .
- وإبراهيم ضعيف .
- ورواه الزبيدي محمد بن الوليد فقال :
- عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب عن عبدالله بن عتيك به .
- كما في مسند الشاميين (37/3) والجرح والتعديل (121/5) .
- وأعل أبو حاتم ذكر ابن عتيك في هذا السند وهو كما قال .
- ورواه ابن جريج فقال :
- أخبرني الزهري أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن أبيه عن عمه عن كعب به .
- أخرجه الطبراني (875/19) .
- وفي الإسناد إليه إبراهيم بن سويد لا أعلم أحدا وثقه ، وقد ترجم له الخطيب في المتفق والمفترق والسمعاني في الأنساب والذهبي في تاريخ الإسلام ولم يذكره أحد بتعديل .
- وهذه هي كل الروايات عن الزهري وجلها جاءت مختصرة من جهة المتن ومقتصرة على النهي عن =

قال الشيخ : السرح : الغنم والماشية التي ترعى ، والأغاليق والأقاليد :
المفاتيح ، والودّ : الودد ، وكَمَنْتُ : استترت (101/ب) والعلالي : جمع عليّة

= قتل النساء والأطفال .

أما رواية معمر من جهة عبدالرزاق ورواية ابن إسحاق وإبراهيم بن سعد فقد جاءت مطولة بنحو
سياق المصنف يزيد بعضها عن بعض ، وقد يغاير بعضها سياق المصنف بعض الشيء .
وهي أربع عشرة رواية ، لو أعملنا قواعد الترجيح في كل رواية على حدة ، فنستخرج منها بسبع
روايات تسوق لنا السند مرسلًا :

معمر ، ومالك ، ويونس ، وإبراهيم بن سعد ، وعُقَيْل ، والليث ، وابن إسحاق .
وهؤلاء فيهم أثبت الناس في الزهري وهم معمر ومالك والباقون ثقات ، ومنهم من هو مقدم في
الزهري .

وتبقى رواية سفيان بن عيينة منفردة ، وبالتالي لن يكون لها وزن في الترجيح إن أمكن الترجيح .
وأيضاً رواية الزبيدي هي أيضاً منفردة ومخالفة حتى لرواية سفيان تلحق بها وقد أعلها أبو حاتم كما
سبق .

فتبقى عندنا خمس روايات وليس فيها ما يعتمد عليه :

- رواية يحيى بن أبي أنيسة ليست بشيء ، فيحیی متزوك وكذبه أخوه زيد .
- ورواية إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع مثلها ، فهو ضعيف ، وفي الزهري أضعف ، قال البخاري :
"كثير الوهم على الزهري" ، وهو متفق على ضعفه .
- ورواية محمد بن أبي حفصة ضعيفة أيضاً ، وهو ممن لا يحتج به وحديثه عن الزهري خاصة ضعيف .
- ورواية إسحاق بن راشد أيضاً فيها كلام ، قال عنه ابن معين : "ليس بذاك عن الزهري" ، وأعلت
رواياته بالاضطراب ، وهو في غير الزهري لا بأس به ، في سماعه عن الزهري فيه نظر قيل لم يسمع
منه .

- أما رواية ابن جريج ففيها راوٍ غير معروف بتعديل .

وبالتالي فلا مجال للتردد في القول بأن المحفوظ هو الإرسال والله أعلم .

وقد كنت أثناء بحثي للحديث وحتى مرحلة التبييض قد غلب على ظني أنه مضطرب وأن الوجوه لا
يمكن الخروج منها بشيء محفوظ ، وإذا بالصورة تتضح في آخر البحث .

أما اسم شيخ الزهري وأيهم من أبناء كعب فالأقرب أنه مضطرب ، وإلا فأكثر الروايات أنه
عبدالرحمن وهل هو ابن كعب أو بن عبدالله بن كعب فالله أعلم .

لأن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب ينسبونه أحياناً إلى جده فيلتبس الأمر ، ولا مرجح هنا وبهذا
نخلص إلى أن هذا السياق لم يثبت وهو مخالف للسياق السابق الثابت في الصحيح .

وهي الغرفة ، والسمر : حديث الليل ، ونذروا بي : بكسر الذال أي علموا ،
فأهويت : فقصدت ، صبيب السيف بالصاد غير المعجمة : طرفه وذبابه .
وأنعى أبا رافع : أعلم الناس بموته ، والقُبْطِي : ثوب أبيض ، ووثيت يده:
أصابها وجع منعها من العمل بها ، والميرة : الطعام التي (726) تحمل من مكان إلى
مكان .

قال أهل التاريخ :

وفي السنة الخامسة أسلم سلمان رضي الله عنه وغزا مع رسول الله ﷺ
الخنْدَق (727) .

قالوا : وفي هذه السنة كانت غزوة ذات الرِّقَاع :

خرج رسول الله ﷺ واستخلف على المدينة عثمان بن عفان رضي الله عنه
يريد بني محارب وبني ثعلبة من غطفان ، فلقي جمعاً من غطفان فخاف بعضهم
بعضاً فصلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف ولم يكن بينهم حرب ، ثم انصرف
رسول الله ﷺ والمسلمون (728) .

(726) - كذا في الأصل .

(727) - اختلف في السنة التي أسلم فيها ، وسيأتي الكلام عن مشاركته في الخندق .

(728) - حير غزوة ذات الرقاع أو غزوة النخل التي لقي فيها النبي ﷺ في نجد جمعاً من بني ثعلبة بن سعد بن
غطفان بن سعيد بن قيس عيلان ، ومعهم أبناء عمومته من بني محارب بن خصفة بن قيس عيلان -
هذا الخبر ثابت في الصحيحين وغيرهما من طرق .

أما ما ساقه المصنف فهو من طريق ابن إسحاق سمعت وهب بن كيسان سمعت جابر بن عبد الله
فذكره .

علقه البخاري في الصحيح (3898) ووصله ابن هشام في السيرة كما نقله الحافظ ، وهو في سيرته
(159/4) وأيضاً في مسند أحمد (375/3) فذكر ذات الرقاع ، لكن اللفظ فيهما مختصر جداً من جهة
الغزو وإنما جله عن جمل جابر وما جاء في شراء النبي له وهو عند البخاري (1991) موصولاً من
نفس الطريق ، وليس فيه أنها ذات الرقاع وإنما في غزاة ، وليس فيه استخلاف عثمان ، فهذا =

= الاستخلاف إنما ذكره ابن سعد (61/2) ولم يسنده ، وبنحو رواية وهب بن كيسان هذه أو بمعناها في الجملة رواه غير واحد عن جابر ، فقد رواه أبو سلمة عنه كما في البخاري أيضاً موصولاً (3898) ومعلقاً (3906) ومسلم (843) وغيرهما ، وفيه ذكر الغزوة باسم ذات الرقاع ، وأيضاً ذكر ما حصل للرسول مع الرجل من المشركين حين شهر السيف والرسول مستظل ، وفيه ذكر صلاة الخوف .

ورواه زياد بن نافع عن أبي موسى عن جابر .

رواه البخاري معلقاً (3898) قال بكر بن سواد حدثني زياد بن نافع عن أبي موسى عن جابر به بذكر بني محارب وبني ثعلبة وذكر صلاة الخوف .

ووصله سعيد بن منصور (238/2 - الأول) وابن جرير في تفسيره (248/5) ورواه سليمان بن قيس عن جابر به .

أخرجه أحمد (364/3) وابن حبان (138/7) والطحاوي في شرح المعاني (315/1) من طريق أبي عوانة عن أبي بشر عن سليمان بن قيس عن جابر به .

وفيه أنه غزا محارباً تحصفه بنخل وذكر صلاة الخوف وقصة غورث الرجل الذي شهر السيف على النبي ﷺ .

وعلق البخاري بعض سنده (3906) .

ورواه أيضاً في شرح المعاني (317/1) والطبري (246/5) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن سليمان بن قيس عن جابر به .

وفيه : "انطلقنا نتلقى غير قريش آتية من الشام حتى إذا كنا بنخل ... فذكر قصة إشهار السيف ثم صلاة الخوف .

واشتملت الرواية على ذكر سبب آخر في هذه الغزوة ، فكان النبي عندما خرج إلى محارب وثعلبة عزم على تلقي العير أيضاً لعلمه بمرورها في طريقه ، والله أعلم لأن الحديث واحد ، ونخل المذكور موضع بنجد كما سيأتي وقد سبق في الوجه الآخر عن سليمان بن قيس عن جابر ذكر نخل وأنها غزوة لمحارب وثعلبة وستأتي من طرق .

ورواه الزهري عن سنان بن أبي سفيان عن جابر به .

وفيه غزوة ﷺ قبل نجد ، وذكر الأعرابي الذي اختط السيف كما في الروايات السابقة أخرجه البخاري (3905) موصولاً ومسلم (843) قبل الحديث (2282) وغيرهما .

وهناك طريق عن جابر رواها عقيل ابنه وسمها بذات الرقاع عند أحمد (343/3) وغيره .

= وهذه هي الروايات عن جابر وكلها تدل على هذه الغزوة حيث اشتركت في أنها غزوة لبني محارب =

= وبني ثعلبة الغطفانية وأنها تخلتها صلاة الخوف ، وفي أكثرها قصة الأعرابي الذي احتزط السيف وبعضها بنخل أو بنجد ، ولم تخلُ طريق من ذكر الغزوة بما يدل على أنها قبل نجد ، هذا من طريق جابر .

وصح عند البخاري (3900) ومسلم (842) وغيرهما وهو في الموطأ (440) يرويه مالك بن أنس عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمّن شهد رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلى صلاة الخوف... .

فذكر صفتها ، قال مالك : وذلك أحسن ما سمعت في صلاة الخوف .
فسماها بذات الرقاع .

وروى إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة قالت : صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بذات الرقاع فذكرت الصلاة ، رواه ابن حبان (124/7) وأحمد (275/6) وابن خزيمة (303/2) وأبو داود (1242) .

ومن طريق إبراهيم بن سعد وسلمة وابن بكير عن ابن إسحاق قال حدثني أبو الأسود يقيم عروة عن عروة عن أبي هريرة فذكره .

وغير ابن إسحاق كحَيَّوَة وابن لهيعة يرويانه عن أبي الأسود ومحمد بن جعفر عن عروة عن مروان ابن الحكم عن أبي هريرة به ، ولا شك أنه عن أبي هريرة محفوظ ، وعنه علقه البخاري ، وطريق حيوة وابن لهيعة أحفظ .

وجاء من حديث ابن عمر من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر بذكر الغزوة وصلاة الخوف ، وفيه أنها قبل نجد .

رواه البخاري (900) (3903) وغيره .

تنبيه :

جاءت رواية عند البخاري (3899) ومسلم (1816) من طريق أبي أسامة عن بريد بن عبدالله ابن أبي موسى عن أبي بردة عن أبي موسى قال :

خرجنا مع النبي ﷺ في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقه ، فنقبت أقدامنا ونقبت قدماي وسقطت أظفاري وكنا نلف على أرجلنا الخرق ، فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا ، وحدث أبو موسى بهذا ثم كره ذلك ... كره أن يكون شيء من عمله أفشاه .

وهذا السياق بما فيه من أخبار لا يمكن أن يتفق مع ما تقدم من الروايات ، لا من حيث عدد المشاركين ، ولا من حيث ما ذكر من إمكانيات ، ولا من حيث سبب تسمية الغزوة .

= ولا بدّ - إن صح هذا السياق - أن تكون هناك غزوتان بهذا الاسم .

= ففي ما تقدم جاء في إحدى روايات جابر قوله : "تفرق الناس في العضاة" .
وهذا تعبير لا يمكن أن يقوله أحدهم عن الخمسة الباقين ، وقد ذكر أهل المغازي أن المشاركين في
غزوة الرقاع أربعمائة وقيل سبعمائة .
وابن إسحاق راوي هذه الغزوة من طرق قال في روايته عن المشاركين ووصفهم بقوله عنهم : "جمع
عظيم" .

وقد ساقنا لنا الروايات الصحيحة أن رجوع النبي ومن معه دون قتال كان طبيعياً ، وهذا يناهض
كونهم كانوا بالعدد المذكور (ستة) في مقابل ذلك الجمع العظيم .
ثم خروجه في ستة نفر يتعاقبون على بعير واحد لا يمكن أن يكون إلى مكان بعيد كنجد ، ولقتال
قبيلتين كمحارب وثعلبة مع التصدي أيضاً لعير قريش .

وأما سبب التسمية فقد جاء في الروايات المتقدمة أنها سميت بذات الرقاع بسبب المكان ، وذات
الرقاع يقول الأصمعي هي بلاد بني بكر بن كلاب بنجد ، ويقول غيره هي أرض بنجد تمسك الماء ،
وهي لبني بكر أو أبي بكر وواديها يسمى وادي الرقاع .

والقبائل المذكورة في الرواية هي من قبائل نجد .

وقد نقل ابن القيم عن قال بأنهما غزوتان واستنكره !

لكن قولهم صواب لأن فيه إعمالاً لكل ما جاء في الروايات .

وهذا الجواب فيما إذا صح هذا السياق من رواية بريد .

وإلا فهذه المخالفة لما جاء من روايات صحيحة في غزوة ذات الرقاع ولعدم ورود شيء صريح في
تكرار الغزو بهذا الاسم ، فذلك يقوي الظن بأنه سياق غير محفوظ .

ومما يقوي هذا الاحتمال أنه تفرد به بريد بن عبدالله عن أبي بردة عن أبي موسى .

وبريد هذا ليس من المتبئين ولا من الحفاظ ، بل جرحه وتكلم فيه جماعة من الأئمة .

قال عنه أبو زرعة وهو من الأئمة المعتدلين : "شيخ ليس بالقوي" ، سؤالات البردعي (2/361) .

وقال أبو حاتم الرازي : "يكتب حديثه وليس بالمتين" .

وقال أيضاً : "لا يحتج به" (تاريخ الإسلام) .

وقال الإمام أحمد : طلحة بن يحيى أحب إليّ من بريد بن أبي بردة ، يُرِيدُ يروي أحاديث مناكير .

وطلحة الذي فضّله عليه قال فيه البخاري : منكر الحديث ، ورجح الحفاظ أنه لا يحتج به بقوله :

"صدوق يخطف" ، بينما قال أحمد عنه : صالح الحديث ، هذا طلحة .

وهذا التفضيل من أحمد لطلحة مع كون حاله كذلك يبين لك ما قصده من قوله عن بريد : يروي

=

أحاديث مناكير ...

=
 أي يتفرد بأحاديث تدل القرائن على وهمه فيها مما يجعله أسوأ حالاً حتى من طلحة بن يحيى الجرح.
 وقال الإمام زكريا بن يحيى الساجي : "صدوق عنده مناكير" .
 والساجي من أئمة هذه الصنعة المعتمدين .
 وقال محمد بن أحمد بن حماد شيخ ابن عدي : "ليس بذاك القوي" .
 قال ابن عدي : أظنه ذكره عن البخاري أي قوله : "ليس بذاك القوي" .
 وأورده النسائي في كتابه الضعفاء والمترولين وقال : "ليس بذاك القوي" .
 وقال ابن حبان في كتابه الثقات : "كان يخطئ" وقال : "ليس بالقوي" كما نقله الذهبي .
 وقال الأزدي : "يحدث عن أبيه بنسخة فيها مناكير" .
 وكأنه لأجل كل هذا قال عمرو بن علي : لم أسمع يحيى ولا عبدالرحمن يحدثان عن سفيان عنه بشيء
 قط .
 وأيضاً أورده العقيلي في الضعفاء .
 فبالله عليكم من اجتمع فيه كل هذا الجرح ماذا سيكون حاله وهل يقبل منه أن يتفرد برواية غزوة
 كاملة لم يشاركه فيها غيره ؟
 هذا إن قلنا بأنها غزوة مستقلة .
 وإن سلمنا بأن روايته كانت لنفس الغزوة فالأمر أشد ، فهل تقبل ممن كان هذا حاله أن يخالف رواية
 الثقات ، حيث خالف في ذكر العدد مخالفة شديدة بذكر فارق واضح ؟ بالإضافة إلى أن هذا العدد
 يتعارض مع بقية ما جاء في شأن الغزوة من أخبار أخرى عن مكانها وعن الخضم المحتمل مواجهته ،
 فقد جاء ذكر عير قريش مقبلة من الشام وهذا غير بني محارب وثعلبة .
 فقبيلتان كمحارب وثعلبة يغزوهما النبي ﷺ في ديارهما ويضع في اعتباره عير قريش يخرج إليهما
 قبالة نجد في ستة نفر يتعاقبون على بعير واحد؟!
 إن هذه النكارة في ذاتها عندما يجتمع معها أنها مخالفة لرواية الثقات ومن عدة أوجه ، لا يجد حيالها
 الباحث وهو يقف عليها متفرداً بها مثل بريد الجرح إلا أن يحكم بنكارتها وضعفها .
 بل حتى لو كان بريد غير مجروح كل هذا الجرح ، ولو سلمنا بما رجحه الحافظ من حاله إنه ثقة
 يخطئ قليلاً .
 فإن مثله لا يُقبل منه مثل هذا التفرد المشتمل على النكارة في نفس الرواية ، والمخالفة لغيرها من
 الطرق القوية المحفوظة .
 نعم بريد وثقه الترمذي ، وفيه تساهل كما نص عليه الإمام الذهبي وغيره ونقل المزي قول
 النسائي: لا بأس به ، وقد سبق قوله أيضاً لم يكن بذاك القوي مع أن نقل المزي غير موجود في =

= كتب النسائي حسب علمي .

ونعم قال عنه ابن معين بأنه ثقة ، وقال مرة لا بأس به .
وابن معين كثيراً ما يختلف كلامه في الرواية ، وذكر المعلمي في شأنه ما يدل على خطيئه في كثير من الروايات ممن يترينون له أو يحتف بهم ما يجعل حالهم يخفى عليه .
وقوله فيه لا بأس به أيضاً دليل على ترده في توثيقه التوثيق التام ، فإن ابن معين كما ذكر العراقي والسخاوي إنما يستعمل لا بأس به ، فيمن كان في ضبطه شيء من النقص (وهذا معنى كلامهم لا لفظه) .

ونص العراقي على أنها دون مرتبة الثقة ، وكأنه عنى مطلق الثقة ، وذكر السخاوي بأنها بمعنى مقبول الرواية لا بمعنى تام الضبط ، انظر فتح المغيث للعراقي (123) وللسخاوي (368/1) .
وأيضاً نقل الحافظ عن أبي داود أنه وثق بربداً ، ولم أقف عليه في كتبه .
وعلى كل هذا كل ما ورد في حق بريد من التعديل ، وهو معارض بجرح أولئك الأئمة وهم ثمانية من الأئمة المعترين من غير الأزدي .

وغالبه جرح مفسر ، والجرح مقدم على التعديل .
وإن أحسن أحوال بريد - إن تساهلنا معه - أنه في أدنى مراتب الصدوق الحسن الحديث ، ويساعدنا على هذا أنه ممن احتج به البخاري ومسلم .
ومثله لا يقبل منه البتة ما يتفرد به مما يخالف به غيره أو مما يستنكر من أمثاله .

بقي التنبيه إلى غزوة أخرى غزاها النبي ﷺ وصلى فيها صلاة الخوف وكانت جهة مكة بين عسفان بحدود تهامة وبين جبل يسمى ضحجان بناحية مكة وقيل بناحية تهامة ، وكانت بينه وبين مشركي مكة وعلى المشركين خالد بن الوليد .
جاء ذكرها من حديث أبي هريرة .

أخرجه الطبري في تفسيره (248/5) وابن حبان (123/7) والنسائي (594/1) والزمذني (3035) وأحمد (522/2) .

كلهم من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث ثنا سعيد بن عبيد الهنائي ثنا عبدالله بن شقيق ثنا أبو هريرة به فذكره دون ذكر خالد بن الوليد .

وهذا إسناد لا بأس به لحال الهنائي .

وقد سبق في غزوة ذات الرقاع أنها رويت عن أبي هريرة أيضاً من طريق مروان بن الحكم عن أبي هريرة فإن كان محفوظاً فيها وإلا فرواية ابن شقيق أقوى لأن الروایتين متقاربتان .

=

ولحديث أبي هريرة هذا شاهد من طريق مجاهد .

= فأخرج ابن أبي شيبة (214/2 - 216) وابن حبان (126/7 - 128) وأبو داود (1236) وغيرهم من طرق عن منصور بن المعتمر عن مجاهد عن أبي عياش الزرقني فذكره وفيه ذكر خالد بن الوليد .
هكذا رواه منصور عن مجاهد موصولاً .

ورواه غير منصور عن مجاهد مرسلأ وهم جماعة منهم :

- ابن أبي نجيح عند الطبري في التفسير (245/5 - 246) من طريقين ، وابن أبي حاتم (1052/3) عنه عن مجاهد مرسلأ .

وقال الإمام أحمد : منصور إذا نزل إلى المشايخ اضطرب ، وليس أحد أروى عن مجاهد من منصور إلا ابن أبي نجيح .

بينما يرى ابن معين ويعقوب بن شيبة أن منصورأ أثبت .

لكن ابن أبي نجيح توبع من كل من :

- عمر بن ذر عند ابن أبي شيبة (214/2) والطبري (257/5) .

وعمر ثقة رفيع وقد رواه عن مجاهد مرسلأ .

- خلاد بن عبدالرحمن عند عبدالرزاق (503/2) .

فقد رواه عن مجاهد مرسلأ .

وخلاد ثقة حافظ .

- ابن جريج عند عبدالرزاق (504/2) .

رواه عن مجاهد مرسلأ ولم يصرح بالتحديث .

وعلى ضوء هذه الروايات ، فالمحفوظ عن مجاهد هو الإرسال .

وهو شاهد قوي لطريق أبي هريرة .

وله شاهد من طريق ابن عباس وفيه متروك .

ونرجع إلى غزوة ذات الرقاع ، فتاريخها مختلف فيه ، قال ابن إسحاق بأنها في السنة الرابعة للهجرة .

والراجح أنها كانت بعد خيبر كما قال البخاري لأن أبا موسى إنما جاء بعد خيبر وكان قد شهدها .

وهذا على القول بأن أصل رواية أبي موسى محفوظ فهي التي جاءت من طريق بريد السابقة .

لكن هي بلاشك بعد غزوة الخندق لأنه صح عن أبي سعيد الخدري أن صلاة الخوف لم تكن شرعت

في غزوة الخندق .

رواه ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري قال : حدثني عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبي

سعيد به .

=

وهذا إسناد صحيح .

فبينما جابر يسير ، إذ أبطأ به جملة ، فلاحقه رسول الله ﷺ فقال : جابر ؟
قال : نعم ، قال : ما شأنك ؟

قال : أبطأ عليّ جملي ، فحجته رسول الله ﷺ بمحجته ، قال جابر : فلقد
رأيتني أكفه عن رسول الله ﷺ فقال : يا جابر ! تزوجت ؟ فقلت : نعم ، قال :
بكرأ أم ثيبأ ؟

قلت : ثيبأ ، قال : أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟ قلت : إن لي أخوات
فأحببت أن أتزوج من يمشطهن ويقوم عليهن .

قال : أما إنك قادم ، فإذا قدمت فالكيس الكيس .

ثم قال : أتبيع جملك ؟ قال : نعم ، فاشتره منه بأوقية ، ثم قدم المدينة ،
قال جابر : فوجدته عند باب المسجد ، فقال : الآن قدمت ؟ .

قلت : نعم ، قال : فدع (102/أ) جملك وادخل المسجد فصل ركعتين .

فدخلت فصليت ركعتين ثم أمر بلالاً أن يزن إليّ أوقية ، فوزن لي
فأرجح في الميزان فانطلقت حتى إذا وليت قال : ادعو (729) لي جابراً .
قلت : الآن يرده عليّ جملي ، ولم يكن شيء أبغض إليّ منه .
قال : خذ جملك ولك ثمنه (730) .

= أخرجه الدارمي (1524) والبيهقي (402/1) (251/3) وغيرهما .

والخندق إنما كانت في السنة الرابعة .

(729) - كذا ، وكان الواو واو الجماعة وليست لام الفعل ؛ إذ لو كانت لام الفعل للزم حذفها .

(730) - رواه البخاري (1991) (2185) (2805) (4792) ومسلم (715) كلاهما من طرق عن جابر مختصراً
ومطولاً .

قالوا : ثم كانت غزوة دومة الجندل .

وذلك أن رسول الله ﷺ بلغه أن جمعاً تجمعوا بها فغزاهم رسول الله ﷺ حتى بلغ دومة الجندل فلم يلقَ كيداً .
واستخلف على المدينة سباع بن عرفطة الغفاري رضي الله عنه ، ثم رجع إلى المدينة (731) .

(731) - غزوة دومة الجندل هذه التي خرج فيها رسول الله ﷺ كما ذكر المصنف ، إنما رواها ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (169/4) ولم يسندها ابن إسحاق وكذا رواها عنه البيهقي في الدلائل (390/3) . وقد ذكرها موسى بن عقبة أيضاً .
وابن سعد (62/2) ، ولم أقف لها على إسناد موصول .
وتسمى بغزوة دومة الجندل الأولى .
ورواها الواقدي بأسانيد له كعادته بالفرائب انظر الدلائل للبيهقي (390/3) ، ففيها أنه خرج في ألف من المسلمين وأنهم هربوا منه ولم يجد أحداً !!
ولو كانت بهذا الحجم لنشط لها الثقات من أهل المغازي ودومة الجندل مكان بين المدينة والشام بقرب جبلي طيء .
وقد تكرر في كتب السير ذكر دومة الجندل في أكثر من مناسبة ، فالأولى وهي التي شارك فيها النبي ﷺ فيما روي وهي هذه .
والثانية ، وكانت في سرية عبدالرحمن بن عوف في سنة ست للهجرة ، فيما ذكر الواقدي .
والثالثة كانت بعد تبوك أي في السنة التاسعة للهجرة قيل كانت بإمرة خالد بن الوليد وقيل بإمرة أبي بكر .

أما الثانية وهي سرية ابن عوف فقد ذكرها ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (44/6) .
ورواها فقال حدثني من لا أتتهم عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به في خير طويل وفيه : "ثم أمر عبدالرحمن بن عوف أن يتجهز لسرية بعثه عليها فأصبح وقد اعتم بعمامة من كرايس سوداء فأدناه ... ثم عمّمه ... ثم أمر بلالاً أن يدفع إليه اللواء فدفعه إليه فحمد الله تعالى ... ثم قال : خذ به يا بن عوف اغزوا جميعاً في سبيل ..."

وفي أوله أنه في المسجد مع عشرة من أصحابه وسأله أحد الأنصار : أي المؤمنين أفضل ؟ فقال : أحسنهم خلقاً ، قال : فأبي المؤمنين أكيس ؟ قال : أكثرهم ذكراً للموت ، وأحسنهم استعداداً له قبل أن ينزل به ، أولئك الأكياس ...

هذه الرواية من طريق ابن إسحاق فيها هذا المبهم تلميذ عطاء ، وليس في صميم الرواية أن السرية متجهة إلى دومة الجندل ، ولكن الراوي لها ابن إسحاق ذكر هذا .

وخبر السرية ثابت إن شاء الله بل هذه الرواية عن ابن عمر من طريق عطاء ثابتة .

فقد أخرج الحاكم في المستدرک (583/4) والطبراني في الأوسط (61/5) وفي الشاميين (390/2) من طريقين ثابتين عن الهيثم بن حميد أخرجني أبو معيد حفص بن غيلان عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به .

وهذا إسناد حسن بلا إشكال .

الهيثم قال عنه الحافظ : "صدوق رمي بالقدر" ، وهو إن لم يكن أرفع من الصدوق فلا يكون أدنى منه .

وشيخه حفص قال عنه أيضاً : "صدوق فقيه رمي بالقدر" ولا إشكال في حسن حديثه أيضاً .

وجاءت متابعة عند الآجري في الشريعة (1790) .

قال : حدثنا الفريابي قال : حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي قال حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر وهو يومئذ بمعنى فجاءه رجل من أهل البصرة فسأله عن إرسال العمامة خلفه فقال ابن عمر سأخبرك عن ذلك حتى تعلم إن شاء الله فذكر حديثاً طويلاً قال فيه : ثم أمر رسول الله ﷺ ابن عوف (يعني عبدالرحمن بن عوف) ... أن يتجهز بسرية يبعثه عليها ، فذكر الحديث وما ورد في العمامة .

وتابع الآجري في روايته عن الفريابي أبو نعيم في الحلية (333/8) فذكر طرفاً من الحديث كما سبق في رواية حفص بن غيلان دون ذكر السرية وظاهر من صنيعهما الاختصار لأن كلاً منهما لم يرو شيئاً مما روى الآخر ، فذكر الآجري شأن السرية والعمامة وذكر أبو نعيم بقية الخبر ومجموع ما رواه هو رواية حفص السابقة والإسناد رجاله ثقات سوى خالد .

وسليمان ثقة بلا إشكال خلافاً لقول الحافظ فيه ولذلك قال الذهبي فيه : ثقة مطلقاً .

وزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك والد خالد ثقة أيضاً على الراجح وقول الحافظ فيه : صدوق ربما وهم هو غير دقيق .

أما خالد وإن وثقه أحمد بن صالح وأبو زرعة والعجلي وعدله ابن حبان إلا أن ابن معين اتهمه وقال أحمد : ليس بشيء .

فهو ممن يضعف ويكتب حديثه للاستشهاد .

وجاء للحديث متابعة ثالثة يستأنس بها رواها ابن سعد (131/3) وابن عدي (271/7) - وإسناد ابن عدي أقوى - كلاهما من طريق يزيد بن سنان عن قيس بن أبي مرثد عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به مختصراً .

=

وفي إسناده زيد بن سنان ضعيف ويستشهد به .

وكذا قيس بن أبي مرثد لم أقف له على ترجمة وأحشى أن يكون تحرف اسمه .

وللحديث أيضاً متابع آخر ، فقد أخرج الدارقطني في الأفراد وهو عند ابن عساكر في تاريخه (172/9) من طريق الجوزجاني نا محمد بن الحسن عن سعيد بن مسلم بن بانك عن عطاء عن ابن عمر به .

وسعيد بن مسلم ثقة لكن الراوي عنه محمد بن الحسن متروك على الراجح وهو الشيباني صاحب أبي حنيفة .

ولذلك أورده الدارقطني في الأفراد .

وهناك طريق أخرى حكم بطلانها أبو حاتم كما في العلل لابنه (1458) رواها ابن ماجه (4259) وغيره .

وللحديث شاهدان آخران من غير طريق عطاء بن أبي رباح .

الأول ما رواه البيهقي في السنن (363/6) وفي الشعب (174/5) والرويانى في المسند (415/2) وابن عساكر في التاريخ (260/35) .

من طريقين عن عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عن ابن عمر بنحو رواية ابن أبي رباح .

وإسنادها ضعيف لحال عثمان وهو ممن يكتب حديثه للاستشهاد .

أما أبوه عطاء فهو لا بأس به على الراجح ، يكفي أن أبا حاتم قال فيه : ثقة صدوق لا بأس به ، وقال : يحتج به .

فهذا الطريق يشهد لما سبق .

والشاهد الثاني عند ابن أبي عاصم في الجهاد له كما نقله بإسناده العيني في عمدة القاري (307/21) ففيه عن ابن أبي عاصم حدثنا أبو موسى (الزمن) حدثنا عثمان بن عمر (بن فارس) عن الزبير بن جowan عن رجل من الأنصار قال : جاء رجل إلى ابن عمر فذكره مختصراً وليس فيه بالصریح أن ابن عوف أمير السرية .

وكان شيخ ابن فارس تحرف اسمه فلم أجده بهذا الاسم .

والخلاصة أن حديث السرية صحيح إن شاء الله ، وقد ذكر ابن إسحاق أنها نفسها السرية التي وجهت إلى دومة الجندل .

أما ذكر العمامة وأن الرسول عمم ابن عوف وأيضاً ما جاء في ذكر الكيس فله شواهد أخرى غير ما سبق وإن كانت الرواية صحيحة دونها .

أما التعمم فقد جاء من طريقين عن الزهري عن عروة عن عائشة به .

=

= أخرج الأولى الطبراني في الأوسط (369/8) من طريق سهل أبي حريز مولى المغيرة عن الزهري .
وسهل متكلم فيه ، قال ابن حبان يروي عن الزهري المعائب .
لكنه متابع بالطريق الثانية .

فأخرج ابن أبي شيبة كما نقل العيني في شرح عمدة القاري (307/21) ولم أقف عليه في مطبوعة
المصنف وفيه قال ابن أبي شيبة : حدثنا الحسن بن علي حدثنا ابن أبي مريم عن رشد (كذا) عن ابن
عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة به .

هكذا نقل العيني والإسناد لا يخلو من تصحيقات ، ورشد الأصوب أنها رشدين فهو شيخ ابن أبي
مريم سعيد بن الحكم .

أما الحسن بن علي فهو الخلال ، ولا يعرف برواية ابن أبي شيبة عنه حسب علمي ، والظاهر أنه
أصغر من ابن أبي شيبة ، غير أن ابن أبي مريم ليس في تلاميذه الحسن بن علي سوى الخلال حسب
علمي ، ورواية ابن أبي شيبة عنه ممكنة جداً .

ورشدين هو ابن سعد ، فإن كان هو صاحبنا الذي في السند فهو إنما يروي عن عقيل بن خالد لا
ابن عقيل .

ورشدين ضعيف ، والله أعلم بكل ما هو صحيح ، وطريق الزهري هذه لا تصلح للشواهد .

بالإضافة إلى طريق أخرى فيها مجهول ومبهم ، رواها أبو داود في سننه (4079) .

هذا بالنسبة إلى شواهد تعميمه ﷺ لعبد الرحمن بن عوف .

أما ما ذكر في الكيس أو الكياسة فقد جاء من طرق عدة بنحو ما ورد في رواية ابن عمر التي من
طريق عطاء .

فمما يشهد لها ما رواه الطبراني في الأوسط والكبير (308/6) (417/12) وابن أبي الدنيا في مكارم

الأخلاق (3) من طريقين عن مالك بن مغول عن معلى الكندي عن مجاهد عن ابن عمر به .

وهذا إسناد جيد في الشواهد ، فيه معلى ترجم له البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكروه بجرح ، وروى
عنه الأعمش بالإضافة إلى مالك وذكره ابن حبان في ثقافته ، ولكونه في هذه الطبقة فهو شاهد جيد .

ويشهد للرواية أيضاً ما رواه البيهقي في الشعب (351/7) وأبو نعيم في الحلية (313/1) كلاهما من

طريقين عن إسماعيل بن عياش عن العلاء بن عتبة عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به .

العلاء حمصي ، وبالتالي فهذه من رواية إسماعيل عن شيوخه الشاميين ، وفيها كلام .

ثم العلاء لم يدرك عطاءً فهو منقطع ، وهذا يضعف كونه شاهداً .

وهناك شاهدان أو ثلاثة لا يمكن الاعتماد عليها في التقوية .

أولها من رواية القاسم بن يزيد عن صدقة بن عبدالله عن عمارة بن أبي يحيى عن عطاء ، عند =

=

الدولابي وهو في نفسه ضعيف إضافة إلى ما في الإسناد من عطل .

والثانية في إسناده متروك وهو عبدالله بن سعيد بن عفير رواها ابن عدي (411/3) وابن عبدالبر (94/5) وهي مروية عن مالك عن عمه عن عطاء ، وجاء لها متابعة من متروك في النوادر للحكيم الترمذي ساقها عنه الزيلعي في تخريج الأحاديث (201/3) بإسناده .

والثالثة من طريق عمرو بن مرة عن أبي جعفر المدائني رجل من بني هاشم ، مرسله .

عند الطبري في تفسيره (26/8) والصنعاني (217/2) .

وأعلها الدارقطني في الأفراد له (200/4) أطرافه .

وعلى كل فخير الغزوة صحيح ثابت بما تقدم .

أما غزوة دومة الجندل الثالثة فهي أثبت من سابقاتها .

رواها ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن رومان وعبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم كلاهما به مرسلًا .

وفيه أن رسول الله ﷺ بعث إلى أكيدر ملك دومة خالد بن الوليد وتنبأ إليه بالحال التي سيحده عليه من خروجه للصيد .

وفيه أنه أخذ ابن الوليد إلى رسول الله بعد أن سلبه قباهه المديح ، هكذا أخرجها البيهقي (250/5) - دلالاته من طريق ابن إسحاق .

وبنحو رواية ابن إسحاق جاء من طريق عروة مرسلًا كما عند البيهقي (251/5) من الدلائل ، وفيه أن مع خالد أربعمائة فارس ، والباقي مثل رواية ابن إسحاق .

ورواية عروة هذه مرسله .

وجاء خير هذه الغزوة من طريق عثمان بن أبي سليمان مرسلًا .

رواها عنه أيضاً ابن إسحاق بنحو الروايتين السابقتين .

أخرج هذه الرواية أبو داود (3037) والبيهقي (186/9) .

وجاءت هذه الرواية مقرونة بإسناد آخر لرواية أخرى من طريق عاصم بن عمر عن أنس بلفظ : رأيت قباء أكيدر حين قدم به على رسول الله ﷺ .

وفي لفظ : "حين أتوا به رسول الله ﷺ" .

وليس في هذه الرواية التصريح بالسرية أو الغزوة ، وإن كان لفظ "أتوا به" أو "قدم به" يشعر أنه بطريق القوة ، أو أن الغزوة كانت سبباً في ذلك .

أخرج رواية أنس هذه أحمد (238/3) وابن هشام (208/5) إضافة لأبي داود والبيهقي في مصدرهما السابقين .

وكلهم من طريق ابن إسحاق عن عاصم مصرحاً بالتحديث كما عند أحمد وابن هشام .

=

= وأورد هذه الرواية ابن أبي حاتم في العلل (967) منبهاً على خطأ من أدخل عثمان بن أبي سليمان في رواية أنس .

لكن جاء ذكر هذه الغزوة أيضاً عند أبي يعلى في مسنده (341/10 - مطالب) (204/17 - مطالب) وابن قانع في المعجم (351/2) .

من طريق جعفر بن حميد ثنا عبيد الله بن إياد عن أبيه عن قيس بن النعمان رضي الله عنه به . وفيه أن خيلاً خرجت للرسول ﷺ فسمع بها أكيدر فانطلق إلى رسول الله ﷺ وطلب منه كتاباً حتى لا يتعرض له أحد ، واعتزف بالذي له من الحق .

وهذا السياق يشعر بأن الخيل لم تخرج قاصدة دومة ، بخلاف ما دلت عليه باقي الروايات ، وما سيأتي أيضاً .

وإسناد رواية أبي يعلى هذا إسناد حسن إن لم نقل بأنه صحيح ، فكل رجاله ثقات ، وعبيد الله أيضاً الأقرب أنه ثقة ، ورجح الحافظ أنه صدوق .

وهو إسناد موصول لأن قيساً صحابي .

وجاء عند النسائي (259/5) من طريق زيد بن الحباب قال حدثنا محمد بن صالح (المدني) قال حدثني حصين بن عبد الرحمن قال سمعت أنساً فذكره وذكر أنهم أربعون وعليهم خالد بن الوليد .

وإسناده جيد في الشواهد ، فيه محمد بن صالح يكتب حديثه ولا يحتج به ، أما حصين الأشهلي فهو صدوق بلا إشكال .

وجاء في هذه الرواية أن أكيدر قتل من قبل سرية خالد وهو وهم ، فالروايات كلها أثبتت أنه بقي .

وجاء عند ابن سعد (435/3) وأحمد (121/3) وابن أبي شيبة (394/6) وابن حبان (509/15) والنسائي (472/5) من طريق محمد بن عمرو حدثنا واقد بن عمرو بن سعد عن أنس به .

فذكر إرسال الجيش إلى دومة وفيه أن أكيدر أرسل حلة من ديباج ، وهذا إسناد حسن .

وروى البيهقي في الدلائل (253/5) من طريق يونس بن بكير عن سعد بن أوس العبسي عن بلال ابن يحيى العبسي به مراسلاً .

وهذا إسناد جيد مرسل .

وقد رواه موسى بن أبي المختار عن بلال عن حذيفة به .

كما عند الحاكم (565/4) ودلائل النبوة للمصنف التيمي (154/1) وابن عساكر (199/9) .

والمحفوظ هو الإرسال والله أعلم .

وفي هذه الطريق أن على الجيش أبا بكر ومعه خالد بن الوليد ، وفيها تنبؤه ﷺ بملاقاته بصيد .

وذكر أبي بكر فيه غير محفوظ والله أعلم .

وتوفيت أم سعد بن عبادة رضي الله عنهما ، وسعد مع رسول الله ﷺ بدومة الجندل ، فلما رجع جاء رسول الله ﷺ قبرها فصلى عليها ، فقال سعد : يا رسول الله إن أمتي افتلتت نفسها (732) ولم توصل ، أفأتصدق عنها ؟ قال : نعم (733) .

= وهناك طريق غريب لهذه السرية رواها المصنف في دلائله (144/1) وعزاها السيوطي لابن السكن وابن منده وأبي نعيم ولا يعتمد عليها .
أما بشأن هدية أكيدر لرسول الله ﷺ فذلك ثابت في الصحيح وغيره من حديث أنس .
فنه أنه قال : إن أكيدر دومة الجندل أهدى لرسول الله ﷺ حلة من سندس ، فعجب الناس منها فقال : والذي نفسي بيده إن مناديل سعد في الجنة أحسن من هذا .
رواه مسلم (2469) من طريق عمر بن عامر عن قتادة عن أنس به .
وعلقه البخاري (2473) عن سعيد عن قتادة عن أنس به .
ووصله أحمد (334/3) وابن حبان (511/15) والبيهقي (274/3) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس به .
وصح أيضاً من حديث علي أخرجه مسلم (2071) وغيره .
من طريق مسعر بن كدام عن أبي عون الثقفي عن أبي صالح عن علي أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير فأعطاه علياً فقال : شققه خمرأ بين النسوة .
وتابع مسعر من قبل شعبة دون ذكر أكيدر .
وله شاهد مرسل عند ابن أبي شيبة (516/6) من طريق هشام بن عروة عن أبيه بنحو رواية مسعر .
والخلاصة أن خبر هذه السرية ثابت والله أعلم .
وأما استخلاف سباع فلم يرد من طريق معتبر ، واستخلافه إنما كان في خير .
(732) - أي ماتت فجأة ، كما ذكر أبو عبيد القاسم بن سلام في غريبه .
(733) - صلته ﷺ على قبر أم سعد أقوى ما ورد فيه حديث ابن المسيب مرسلأ .
أخرجه الزمذني (1038) وابن أبي شيبة (41/3) وابن سعد (615/3) والطبراني في الكبير (20/6) والبيهقي في السنن (48/4) .
من طريق الدستواني وابن عروبة كلاهما عن قتادة عن سعيد به مرسلأ .
وخالف سويد بن سعيد فرواه عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس به . =

قالوا : وكسف القمر في جميدى الآخرة ، فجعلت اليهود يرمونه بالشهب
ويضربون بالطساس ، ويقولون : سحر القمر ، فصلى رسول الله ﷺ صلاة
الكسوف (734) .

= هكذا موصولاً ومن مسند ابن عباس وبإسقاط ابن المسيب .
وهو وهم كما أشار إليه البيهقي في السنن ونقل إعلال الإمام أحمد له ، لكن مرسل سعيد من أقوى
المراسيل .
أما ذكر الصدقة فهو في الصحيح عند البخاري (2611) وغيره .
من طريق ابن جريج أخبرني يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس به .
والخير عن أنها لم توصى هو عند البخاري (2609 - 1322) ومسلم (1004) من طريق هشام عن
عروة عن عائشة به .
(734) - دعوى سحر القمر في الكسوف من قبل خصوم النبي ﷺ إنما وردت من طريق ابن جريج قال
أخبرني عمرو بن دينار عن عكرمة مرسلأ .
رواه عبدالرزاق (104/3) عن ابن جريج به سنداً ومنتأ وليس فيه ذكر اليهود ولا الرمي ولا الضرب .
ورواه غير عبدالرزاق كما أخرجه الطبراني في الكبير (250/11) من طريق البزار ثنا محمد بن يحيى
القطيعي ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا ابن جريج عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً مثله .
فزاد البرساني فيه الوصل وهو غير محفوظ لأن عبدالرزاق أثبت منه في ابن جريج كما نص الإمام
أحمد ، فالصحيح أنه مرسل .
وقد توبع ابن جريج ولكن من طريق راو متزوك كما عند الطبراني (250/11) .
ولم أقف على غير هذه الرواية تنسب دعوى سحر القمر في الكسوف لا لليهود ولا للمشركين .
وقد رويت دعوى سحر القمر في حادثة شق القمر وليست في الكسوف ، قال تعالى : ﴿ اقتربت
الساعة وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر ﴾ ، فحكى الله هذه الدعوى عن
المعرضين عن رسالة النبي ﷺ .
وأقوى ما جاء في هذا من روايات ما أخرجه الطيالسي (295) والشاشي (404) والبيهقي في الدلائل
(266/2) .
من طريق المغيرة بن مقسم عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود قال :
" انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقالت قريش هذا سحر ابن أبي كبشة " .
هذا أقوى ما ورد وفي صحته أيضاً نظر ففيه عنعنة مغيرة وهو مدلس .

=
نعم ، هو مقل من التدليس عن غير إبراهيم لكن عنده تدليس في رواياته عموماً وإن قلّ ، والأصل في ما يترجح لدي أن عنعته تمشى إذا عنعن عن غير إبراهيم ولم يكن في روايته ما يستغرب أو يستنكر وما لم يتفرد عن غيره ، والله أعلم ، وهنا اشتملت رواية أبي الضحى على ما يستغرب من تفرد مخالف لأن غير أبي الضحى كأبي معمر والأسود يرويان عن ابن مسعود دون ذكر السحر وهما أحفظ منه أعني معاً .

وكانه لهذا علقه البخاري في صحيحه بينما أسند روايات أخرى عن ابن مسعود .
وقد جاءت هذه الزيادة في حديث ابن مسعود ورويت وهماً رواها عبدالرزاق من رواية الدبري عنه كما في الدلائل للبيهقي (265/2) عبدالرزاق عن سفيان ومحمد بن مسلم كليهما عن ابن أبي نجیح عن مجاهد عن أبي معمر عن ابن مسعود قال : رأيت القمر منشقاً شقتين مرتين بمكة ... فقالوا سحر .

والدبري إنما سمع من عبدالرزاق بعدما عمي وتغير ، وقد كان عبدالرزاق صاحب كتاب متكلم في حفظه ، ثم الدبري سمع منه وهو صغير .
بينما كل من رواه عن سفيان إنما يرويه عن ابن أبي نجیح عن مجاهد عن أبي معمر عن ابن مسعود به دون ذكر السحر .

هكذا يرويه عن سفيان بن عيينة الإمام أحمد والحميدي وزهير بن حرب ونعيم بن حماد وعلي بن المديني وعمرو بن علي الجرجاني وصدقة بن الفضل ومحمد بن أبي عمر وأحمد بن عبدة وعبيد الله بن سعيد وعمرو الناقد وسعدان بن نصر ، انظر البخاري (3437 - 3658) ومسلم (2800) والنسائي (476/6) والترمذي (3287) وأحمد (377/1) وأبا يعلى (378/8) والبزار (202/5) والبيهقي في الدلائل (264/2) ومسنند الشاشي (693) واللالكائي في الاعتقاد والفتن لنعيم بن حماد .

كل هؤلاء يروونه عن سفيان دونها وما كان ليحفظها الدبري الصغير أو عبدالرزاق الذي يحدث به حفظه المتغير وتفوت على كل هؤلاء وأكثرهم جهابذة .
فإذا تبين أنها غير محفوظة عن سفيان - ولعلها تكون من لفظ محمد بن مسلم المقرون به ولم يقصد عبدالرزاق أنها لكليهما - إذا تبين هذا ، فيكون محمد بن مسلم رواها عن أبي نجیح وحده .
وهو محمد بن مسلم الطائفي ضعفه أحمد جداً ووثقه غيره ، ورجح الحفاظ أنه صدوق بخطي من حفظه .

وهو يشير إلى أنه متى حدث من كتابه فهو محتج به ، وهو كذلك .
ولم يأتي ما يدل على أنه حدث بهذا الحديث من كتابه ، فالأصل أنه من حفظه حتى يدل دليل على خلافه .
=

= وما كان للطائفي أن يحفظ ما لم يحفظه سفيان ، كيف وهو متكلم فيه ؟ بل لو حدث من كتابه لكانت زيادته مردودة لأجل سفيان بن عيينة فهو أحفظ منه وأعلم ، فكيف والشأن أنه لم يثبت أنه رواه من كتابه ؟ فنقلها عن ابن أبي نجیح منكر ، وقد علق البخاري رواية محمد بن مسلم هذه .

والذي يؤكد أنها غير محفوظة من حديث أبي معمر عن ابن مسعود أن من رواها عن أبي معمر من غير طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد لم يذكر هذه الزيادة أيضاً .

فقد روى الحديث الأعمش عن إبراهيم النخعي عن أبي معمر عن ابن مسعود دونها ، هكذا رواه البخاري (3656 - 3658) وغيره .

وأيضاً رواه الأسود عن ابن مسعود دونها كما في مسند الطيالسي (280) ومشكل الآثار ، فهي غير محفوظة .

وجاءت رواية أخرى عن جبير بن مطعم روى فيها حديث انشقاق القمر ، يرويها حصين بن عبدالرحمن السلمى (على خلاف في سنده) من طريق ابنه محمد عنه ولم يذكر دعوى السحر .

رواه عن حصين هكذا دونها هشيم وصرح بالاتصال وإبراهيم بن طهمان ومحمد بن فضيل وحصين ابن نمير وأبو جعفر الرازي وورقاء .

انظر صحيح ابن حبان (422/14) ومستدرک الحاكم (513/2) والدلائل للبيهقي (268/2) وأخبار مكة (327/8) ومسند البزار بحر زحار (304/8) وتفسير مجاهد واللالكائي في الاعتقاد .

وذكر البيهقي عندما ساق رواية ابن طهمان وهشيم أنه تابعهما أبو كدينة (بجى بن المهلب) والمفضل ابن يونس ، لكن لم يسق لفظهما .

المهم رواه هشيم وابن طهمان وابن فضيل وحصين بن نمير وأبو جعفر الرازي وورقاء ، كلهم عن حصين السلمى دونها .

بينما تفرد سليمان بن كثير فروى الحديث عن حصين السلمى بها .

انظر مسند أحمد (81/4) والترمذي (3289) والطبراني في الكبير (132/2) والبيهقي في الدلائل (268/2) .

وسليمان متكلم فيه ، ضعفه ابن معين في رواية ، وغمز أبو حاتم في حفظه ، وقال ابن حبان في المحروحين : كان يخطئ كثيراً .

وقال العقيلي : روى عن حصين وحيد أحاديث لا يتابع عليها .

فتفرده بالزيادة يعد منكرأ .

والخلاصة أن دعوى السحر في كسوف القمر أو انشقاقه لم تثبت في رواية معتمدة ، والآية كافية في ثبوت أن ذلك ادعي ولكن في انشقاق القمر ، والأصح أن الدعوى من المشركين والله أعلم .

كِتَابُ
الْمُبَعَّثَاتِ وَالْمَغْنَمِ

لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَامَةِ الْحَافِظِ
قِوَامِ السُّنَّةِ
أَبِي الْقَاسِمِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ
ابْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَمِيْرِ التَّمِيمِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ.. آمِينَ (الترغيب سنة 535 هـ)

اَعْتَقَفَهُ
ضَبْطًا لِأَصْلِهِ وَتَوْثِيقًا لِرِوَايَاتِهِ
مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ الرَّبَّاحِ

المجلد الثاني

دار الوليد
طرابلس - ليبيا

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى
1431 هـ - 2010 م



9 789953 819907

ISBN 978-9953-81-990-7

دار الوليد
طرابلس - الجماهيرية العظمى
أمام الباب الخلفي لجامعة الفاتح
جوال : 091-3248283
هاتف : 021-4908851

وبلغ رسول الله ﷺ أن قريشاً أصابتهم شدة حتى أكلوا الرمة ، فبعث رسول الله ﷺ بشيء من الذهب مع عمرو بن أمية الضمري وسلمة بن أسلم بن حريش (735) .

(735) - لم أقف على أحد أسند هذا الخبر ، وإنما ذكره ابن حبان في الثقات (261/1) وعنه نقل المصنف ، وظاهر من سياق المصنف أن ذلك كان والنبى ﷺ في المدينة أي بعد الهجرة ، ووقفت على رواية عزاه الهيثمي للبخاري كما في المجمع (153/8) من حديث ابن عباس ، وفيها أن هذا الذي أصاب قريشاً كان في حياة أبي طالب ، وأن الذي فعله رسول الله ﷺ هو إعاته لعمه بتكفله بعلي ، وفي المقابل يتكفل العباس بجعفر .

قال الهيثمي : وفيه من لم أعرف .

ولم أقف عليه في المطبوع من مسند البزار .

لكن رواه البيهقي في الدلائل (162/2) وابن هشام في السيرة (85/2) من طريقين عن ابن إسحاق قال حدثني عبدالله بن أبي نجیح عن مجاهد فذكره ، وهذا مرسل صحيح . نعم ، صح أن قريشاً أصابها قحط وجهد حتى أكلوا العظام ، فأتى رجل إلى النبي ﷺ وطلب أن يستسقى لهم ، فاستسقى لهم النبي ﷺ فسقوا .

ورد هذا في حديث ابن مسعود عند البخاري (4544 - 4545 - 4546 - 4547) ومسلم (2798) . من طريقين أو أكثر عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق عن ابن مسعود به ، وفيه أن هذا القحط الذي أصابهم إنما كان بدعاء النبي ﷺ عليهم .

وصح أيضاً عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء أبو سفيان إلى النبي ﷺ فقال : يا محمد أنشدك الله والرحم ، فقد أكلنا العلهز (يعني الوبر والدم) ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون ﴾ .

رواه النسائي في الكبرى (413/6) وابن أبي حاتم في تفسيره وابن حبان (434/1 - موارد) والطبراني في الكبير (370/11) .

من عدة طرق عن علي بن الحسين بن واقد عن أبيه الحسين عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس به .

فيه علي بن الحسين مختلف فيه وحديثه محتمل للتحسين .

وتابعه علي بن الحسن بن شقيق كما عند الحاكم في المستدرک (428/2) إن كان محفوظاً .

=

فرواه ابن شقيق عن الحسين بن واقد به سنداً ومتمناً .

= وأيضاً روى الحديث العربي في غريب الحديث (727/2) مادة العلهز من طريق محمد بن الجنيد عن هارون بن المغيرة عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس به . وهذا إسناد ظاهره الصحة .

ولم أقف على ما يدل في سماع هارون من يزيد وكلاهما مروزي والإدراك ممكن والله أعلم . لكن الحديث صحيح من هذه الطرق .

وجاء أيضاً من طريق أبي تميلة يحيى بن واضح عن عبدالمؤمن بن خالد عن علباء عن عكرمة عن ابن عباس به ، وفيه أن سبب الفحط هو قطع ثمامة ابن أنال ميرة اليمامة على قريش .

رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة (1327) من طريق يحيى بن عبدالكريم ثنا محمد بن أبي حماد ثنا يحيى ابن واضح ... به . وفيه يحيى لم أقف له على ترجمة .

وله عن يحيى بن واضح إسناد آخر عند الطبري (45/18) عن محمد بن حميد الرازي عن أبي تميلة يحيى بن واضح به سنداً ومتناً . وابن حميد فيه كلام شديد .

والحديث على كل صحيح ، وقطع الميرة عن قريش من ثمامة ثابت من طرق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، به كما أخرجه البخاري (4114) وغيره .

وأما أن هذا القطع كان سبب الجذب في قريش فهو من رواية ابن إسحاق وابن عجلان وعمارة بن غزية ثلاثهم عن سعيد عن أبي هريرة به .

أخرجه البيهقي (66/9) وابن قانع (131/1) وابن شبة (244/1) .

وجاء عند الطبري في تهذيب الآثار (329/1 - 330) والبيهقي في الدلائل (177/4) من طريقين عن عباد بن منصور عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة بذكر دعائه على مضر ، وفيه : فابتلوا بالجوع حتى أكلوا العلهز .

والحديث مروى عن أبي هريرة من طرق عدة ، وليس في أي منها حسب تنبعي لها ذكر هذه الزيادة ، وإنما جاء معناها من حديث ابن مسعود .

فأحشى أن لا تكون محفوظة من هذه الطرق ، وقد تفرد بها عباد وبإسنادها فلا أعلم أحداً رواه عن القاسم غيره .

ومما يشكك في كونها محفوظة من هذه الطرق (طريق أبي هريرة) مع ما ذكرنا من اجتماع الثقات من تلاميذ أبي هريرة على تركها ورواياتهم في الصحيحين وغيرهما أن عباداً قد روى الحديث بوجه آخر ، كما عند الطبري (331/1) عنه عن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي قال حدثني أبو عبيد بن =

قالوا : ثم قدم على رسول الله ﷺ وفد من مزينة ، وهو أول وفد قدم عليه في شهر رجب رئيسهم بلال بن الحارث المزني رضي الله عنه في رجال من مزينة ، فقال لهم النبي ﷺ : أنتم مهاجرون أينما كنت ، فرجعوا إلى بلادهم (736).

= عمير عن أبي هريرة به دون الزيادة .
وعباد حاله لا يحتمل حفظ الوجهين .
وقد كنت متردداً في إعلال هذه الزيادة بسبب ما رجحه الحافظ في حاله بقوله عنه : " صدوق " .
لكني وجدت أئمة الجرح والتعديل متفقين على جرحه وتليينه والكلام في حفظه ما بين مضعف وملين - سوى تردد القطان فيه ما بين توثيق وتلين - إضافة إلى تغيره واتهامه بالتدليس وقد عنعن .
فلم أتردد في الحكم على أن روايته غير محفوظة من هذا الوجه .
والخلاصة أن الذي صح هو استسقاؤه ﷺ لهم عندما أصابهم ما أصابهم ، وأن ما أصابهم كان بدعائه ﷺ ثم يقطع الميرة عليهم .
(736) - كونهم أول وفد إنما ذكره الواقدي وأسنده كما في الطبقات لابن سعد (291/1) بأنهم أول من وفد من مضر وذكر نحو ما ساق المصنف .
وبه قال ابن البرقي كما نقله المزني في ترجمة بلال من التهذيب ، ومزينة من طابخة من العدنانية فهي مضرية .
أما قوله : أنتم مهاجرون حيث كنتم ، فرواه الواقدي ولا يصح ، والمعروف من الروايات أنها قيلت في أسلم وهي قحطانية ، عن سعيد بن أبي مریم عن يحيى بن أيوب (الغافقي) عن عبدالرحمن بن حرملة عن محمد بن إياس بن إياس بن سلمة عن سلمة أن النبي ﷺ قال :
" ابدو يا أسلم ... فقالوا : إنا نخاف أن يغير ذلك هجرتنا ، فقال : أنتم مهاجرون حيثما كنتم " .
رواه البخاري في تاريخه الكبير (21/1) وابن أبي عاصم في الأحادي (337/4) والطحاوي في المشكل (434/4) والطبراني في الكبير (24/7) .
كلهم من طريق ابن أبي مریم به .
هكذا رواه البخاري وعلي الحلواني ووهب بن سليمان عنه .
وتابع ابن أبي مریم من قبل المفضل بن فضالة عن يحيى به سنداً ومتناً ، كما عند أحمد (55/4) .
ورواه ابن أبي مریم بوجه آخر ، فقال أخبرني يحيى بن أيوب عن ابن حرملة قال حدثني محمد بن عبدالله بن حصين سمع عمر بن عبدالله بن جرهد سمعت رجلاً يقول لجابر فذكره عن جابر .
أخرجه البخاري في الأوسط (185/1) والكبير (166/6) والطحاوي في المشكل (432/4) .
من طريق البخاري وفهد بن سليمان وعلي بن عبدالرحمن بن المغيرة ثلاثهم عن ابن أبي مریم بهذا الوجه .

ثم قدم بعدهم ضمام بن ثعلبة بعثه بنو سعد بن بكر وقال :
يا محمد ! (102/ب) أتانا رسولك فزعم أنك تزعم أن الله أرسلك .
قال : صدق .
قال : فمن خلق السماء ؟ قال : الله .
قال : فمن خلق الأرض ؟ قال : الله .
قال : فمن نصب هذه الجبال ؟ قال : الله .
قال : فمن جعل فيها هذه المنافع ؟ قال : الله .
قال : فبالذي خلق السماء والأرض ونصب الجبال وجعل فيها هذه المنافع
الله أرسلك ؟ قال : نعم .
قال : وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا ؟ قال :
صدق .

= وجاءت متابعة ليحيى بن أيوب عند الطحاوي في المشكل (434/4) من طريق محمد بن أبي بكر
المقدمي قال ثنا أبو معشر البراء قال حدثنا عبدالرحمن بن حرملة عن محمد بن إياس بن سلمة قال
حدثني أبي فذكره عن سلمة يمثل الوجه الأول .
والحديث أشبه ما يكون بالمضطرب لتقارب حالة يحيى وشيخه ابن حرملة في الضبط ، فإن كان
الاضطراب من عبدالرحمن بن حرملة فماذا تنفعه الرواية من غير طريق يحيى ؟
ولا يمكن تبرة ابن حرملة من هذا الاضطراب إلا بورود الحديث عنه من غير طريق يحيى ، وبأكثر
من وجه خال من الاضطراب .
والذي يُبعد كونه محفوظاً بهذا اللفظ ومن هذا الوجه الأشبه بكونه مضطرباً أنه جاء في الصحيح عند
البخاري (6766) ومسلم (1862) من طريق حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة ابن
الأكوع بما يشبه القصة المروية في ذلك الطريق المضطرب ، لكنّ الحوار في هذا الطريق المستقر
الصحيح هو بين الحجاج وسلمة خلافاً لما سبق وفيه أنه دخل على الحجاج فقال :
يا ابن الأكوع ، ارتددت على عقبيك تعرّبت ؟
قال : لا ، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو .

- قال : فبالذي أرسلك ، الله أمرك بهذا ؟ قال : نعم .
- قال : وزعم رسولك أن علينا صدقة في أموالنا ؟ قال : صدق .
- قال : فبالذي أرسلك ، الله أمرك بهذا ؟ قال : نعم .
- قال : وزعم رسولك أن علينا صوم شهر في سنتنا ؟ قال : صدق .
- قال : فبالذي أرسلك ، الله أمرك بهذا ؟ قال : نعم .
- قال : والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن شيئاً .
- فلما قفا قال النبي ﷺ : إن صدق ليدخلن الجنة .
- فأسلم ضمّام ورجع إلى قومه بالإسلام (737) .

قالوا : ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة المريسيع في شعبان ، غزا بني المصطلق من خزاعة على ماء لهم قريب من الفرع ، فقتل منهم وسبى ، وكان فيمن سبى جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار ، تزوجها رسول الله ﷺ وجعل صداقها أربعين أسيراً من قومها (738) .

(737) - رواه البخاري (63) من طريق الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر أنه سمع أنس بن مالك به .

وفيه : وأنا ضمّام بن ثعلبة .

ورواه مسلم (12) من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس به ولم يسمه .

(738) - غزوة المريسيع أو بني المصطلق وردت فيها أخبار صحاح كثيرة .

منها حديث ابن عمر في الصحيحين من طريق ابن عون عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء ، فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية .

عند البخاري (2403) ومسلم (1730) وغيرهما .

ومن حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (3907) (2404) من طريق ربيعة بن أبي مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي سعيد قال خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبياً...

= ومن حديث عائشة من طريقين عنها .

من طريق عروة عنها عند أبي داود (3931) والحاكم (27/4) وابن حبان (361/9) والطحاوي في شرح المعاني (21/3) وغيرهم وإسناده صحيح .

ومن طريق محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عنها ، عند الحاكم (28/4) وغيره .

كلا الطريقين بالفاظه مقاربة جداً .

ومن طريق ابن إسحاق حدثني عاصم بن عمر وعبدالله بن أبي بكر ومحمد بن يحيى بن حبان كل قد حدثني بعض حديث بني المصطلق فذكر الغزو والسبي .

رواه ابن هشام (252/4) والطبراني (60/24) والبيهقي (39/9) .

وفي هذه الروايات أنه قتل منهم وسيى ، ومن السبي جويرية بنت الحارث الخزاعية التي أصبحت زوجته وإحدى أمهات المؤمنين رضي الله عنها .

أما أن صداقها كان أربعين أسيراً ، فهو من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مرسلًا .

أخرجه الحاكم (27/4) وسعيد بن منصور (870) والطبراني (59/24) وعبدالرزاق (271/7) وجاء موصولاً عند ابن أبي عاصم في الآحاد (436/5) وهو غير محفوظ .

وهو مرسل صحيح .

أما ما جاء في طريق عروة عن عائشة أنه أعتق مائة من أهل بيتها بزواجها من رسول الله ﷺ فهو صحيح موصول ، لكنه ليس من باب الصداق ، ولكن لما سمع الصحابة بزواج رسول الله ﷺ منها رأوا أنهم أصهار رسول الله ﷺ فاعتقوا من أعتقوا منهم .

وصداقها كما يفهم من رواية عروة عن عائشة هو ما دفعه النبي عنها لعتقها من مكاتبها ثابت بن شماس .

وقد جاء هذا صريحاً في رواية الشعبي مرسله عند ابن أبي عاصم في الآحاد (437/5) وغيره وعبدالرزاق (271/7) وسعيد بن منصور .

وهو تماماً كما حصل مع صفية ، ففي الصحيحين أنه أعتقها وجعل عتقها صداقها ، وجاء هذا المعنى في رواية ابن عمر السابقة من طريق ابن عون عنه عند الطحاوي في المعاني (20/3) وهو غير محفوظ ولا يصح من هذا الوجه .

أما ما ذكره المصنف عن مكان الغزوة فهو على سبيل التقريب ، والتحديد قد جاء في رواية ابن =

وفي هذه الغزاة سقط عقد عائشة رضي الله عنها فأقام رسول الله ﷺ بالناس على التماسه وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، فنزلت آية التيمم ، فقال أسيد بن حضير رضي الله عنه : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ، فبعثوا البعير الذي كانت عليه فوجدوا العقد تحته (739) .

= إسحاق عن عاصم ومحمد وعبدالله مرسلأ .

ففيه أنه وجدهم على ماء لهم يقال له المريسيع من ناحية قديد إلى الساحل ، وقديد هذه منطقة على جهة ساحل البحر بين مكة والمدينة ، وتحديدأ بين الجحفة وعسفان . أما الفرع فقد ذكر ابن سعد عند كلامه عن هذه الغزوة أنها على بُعد من ماء المريسيع (مكان الغزوة) مسيرة يوم ، انظر الطبقات (63/2) . أما توقيت الغزوة فقد اختلف فيه . قيل في شعبان سنة خمس كما هو قول عروة وقنادة والزهري وابن سعد وابن قتيبة ومالك بن أنس ، وهذا الذي اعتمده المصنف هنا .

انظر سنن البيهقي (56/6) والطبقات (63/2) والدلائل للبيهقي (44/4 - 45) .

وقيل بأنها سنة ست للهجرة ، وهو قول ابن إسحاق وابن خياط والطبري وغيرهم وابن كثير وابن حزم وابن عبدالر و ابن الأثير وهو الأقرب للصواب لما سيأتي .

انظر سيرة ابن هشام (252/4) وتاريخ ابن خياط (80/1) وتاريخ الطبري (105/2 - 109) والكمال في التاريخ (81/2) والفصول في سيرة الرسول (178) والدرر لابن عبدالر (188/1) .

(739) - خير عائشة ثابت في الصحيحين وغيرهما .

فروى مالك في الموطأ (53/1) والبخاري من طريقه (327 - 3469) ومن طريق غيره (4332) ومسلم (367) وغيرهم .

من طريق عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت :

خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي ، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، فأتى الناس إلى أبي بكر ... ف جاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام ... فعاتبني ... وجعل يظعن بيده في خاصرتي ، فنام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فتميموا ، فقال أسيد بن حضير : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ، فقالت : عائشة فبعثنا البعير الذي =

= كنت عليه فوجدنا العقد تحته .

وجاء في رواية عمرو عن عبدالرحمن عند البخاري (4332) أن الآية هي آية المائدة .
والغريب ما قاله الإمام ابن العربي عن تحديد الآية المرادة في قصة عائشة ، هل هي آية النساء أم
المائدة ؟ فقال : هذه معضلة ما وجدت لدائها من دواء ا.هـ . فهو لم يطلع على رواية البخاري .

وروى الحديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة نحوه .

رواه البخاري (329) (4332) ومسلم (367) .

ورواه عمار بن ياسر كما في النسائي (132/1) وأبي داود (320) وغيرهم .

واختلف في إسناده وهو من طريق الزهري ، انظر للخلاف عنه شرح ابن رجب للبخاري (25/3)
فإنه مهم فيبدو أنها غير محفوظة .

وجاءت رواية عند ابن أحمد في المسند (220/1) واللالكائي (2266) من طريقين عن سفيان بن عيينة
عن معمر عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن ابن أبي مليكة قال : جاء ابن عباس يستأذن عائشة ،
وفيه :

"ولقد سقطت قلاذتك ليلة الأبناء فجعل الله للمسلمين خيرة في ذلك فأنزل الله تبارك وتعالى آية
التيمم" .

وتابع معمر من قبل زهير عند ابن سعد في الطبقات (75/8) وفيه أن ابن أبي مليكة هو عبدالله بن
عبيد الله (الابن) وهناك خلاف في إسناده ليس هذا موطن بيانه ، كنتُ بيّنته ثم رأيت حذفه ،
والحديث جاء من غير طريق ابن خثيم عند البخاري (4476) عن عمر بن سعيد ابن أبي حسين عن
ابن أبي مليكة به دون الشاهد ، والشاهد محفوظ .

فقد جاءت الرواية بهذا المعنى من طريق أخرى عند الحميدي (88/1) عن سفيان عن هشام عن أبيه
عن عائشة بذكر الشاهد وأن ذلك ليلة الأبناء .

فقصة عائشة هذه ثابتة لا إشكال فيها ، وجاءت قصة أخرى عنها حصلت في بعض أسفارها مع
النبي ﷺ تختلف عن هذه عُرفت بقصة الإفك ضاع فيها عقد لها أيضاً وستأتي . ولا يشك الناظر
فيهما أنهما حادثان ، بدءاً من المكان الذي ضاع فيه العقد إلى وقت العثور عليه ، إلى كيفية العثور
عليه ، إلى علم السرية بأكملها به ، إلى الرحيل بعد العثور .

ولا يمكن بحال بما ثبت من الروايتين تصور أنهما حدثتا في غزوة واحدة .

= أما الحادثة التي نزلت فيها آية التيمم فلم يرد في شيء من رواياتها ما يصلها بغزوة معينة .

ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة الخندق ، وكان من شأنها (103/أ) أن النبي ﷺ لما أجلى بني النضير خرج نفر من اليهود منهم حيي بن أخطب النضيري وهوذة ابن قيس الوائلي وعمرو بن كنانة بن الربيع في نفر من بني النضير وبني وايل حتى قدموا على قريش مكة ودعوهم إلى حرب رسول الله ﷺ وقالوا : إنا سنكون معكم حتى نستأصله ومن معه .

فقلت لهم قريش : إنكم أهل الكتاب وأهل العلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد ، فديننا خير أم دينه ؟ قالوا : بل دينكم .

فلما قالوا ذلك لهم نشطوا لما دعوهم إليه من حرب رسول الله ﷺ وأجمعوا لذلك واتعدوا ثم خرجوا حتى جاءوا غطفان فدعوهم إلى حرب رسول الله ﷺ فخرجت قريش قائدها أبو سفيان ، وخرجت غطفان قائدها عيينة بن حصن ، وكان قائد أشجع مسعر بن دخيلة (740) .

= وهذا الذي ذكره المصنف من أنها كانت في غزوة بني المصطلق هو قول الإمام الشافعي كما نقله البيهقي في معرفة السنن والآثار (286/1) .

ونقل عن الشافعي أنه قال : أحرني بذلك عدد من قريش من أهل العلم بالمغازي ا.هـ . ولكن لم يرد شيء يتصل بهذه القصة من حيث الرواية يدل على هذا ، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنها لم تكن في هذه الغزوة .

واستدل بعضهم بما روي عن أبي هريرة في شأن التيمم مما يفهم منه تأخر نزول آية التيمم ، وهو عند ابن أبي شيبة بإسناد ضعيف .

كما أن جماعة من أهل العلم ذهبوا إلى أن قصة الإفك إنما حصلت عند المنصرف من غزوة بني المصطلق بدلاً من حادثة التيمم وسيأتي الكلام عنها عند الهامش (809) .

(740) - خبر غزوة الخندق ثابت في الصحيح كما سيأتي ، وما ذكره المصنف هنا فقد رواه ابن هشام في السيرة (170/4) عن ابن إسحاق قال : حدثني يزيد بن رومان ومحمد بن كعب القرظي والزهرري وعاصم بن عمر وعن عبدالله بن أبي بكر وغيرهم من علمائنا .

فلما سمع رسول الله ﷺ بأمرهم استشار المسلمين فأشار عليه سلمان رضي الله عنه بجحر الخندق على المدينة ، وهي أول غزاة غزاها سلمان رضي الله عنه (741) مع رسول الله ﷺ ، فخندق على المدينة فيما بين المدى إلى ناحية

= كلهم قد اجتمع في حديث الخندق ، وبعضهم يحدث ما لا يحدث بعض .
وهذا مرسل .

ورواه البيهقي في الدلائل (408/3) (428/3) والسنن (232/9) من طريق ابن إسحاق حدثنا يزيد بن رومان عن عروة وحدثنا يزيد بن زياد عن محمد بن كعب وعثمان بن يهود أحد بني عمرو بن قريظة عن رجال من قومه به ، بنحو سياق المصنف .
وهذا مرسل أيضاً .

ورواه ابن سعد في الطبقات (71/2) من طريق أبي عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير به مرسلأً
ببعضه نحوه .

ورواه البيهقي (407/3) من طريق أخرى غير طريق ابن إسحاق عن عروة مرسلأً .
وروي نحوه ابن إسحاق أيضاً فقال حدثني محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

ورواه موسى بن عقبة مرسلأً عند البيهقي في الدلائل (398/3) بإسناد ثابت عنه .
أما ذهاب كعب بن الأشرف وبعض من معه إلى قريش ، وقولهم لهم أنتم خير أو دينكم خير فله طرق أخرى .

منها ما رواه ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن عكرمة مرسلأً ، ورواه بعضهم موصولاً .

وجاء موصولاً من طريق داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس به .

أخرجه ابن حبان (534/14) وابن شبة (250/1) وغيرهما .

وله طريقان أحدهما عن جابر موصولاً بإسناد ضعيف عند البيهقي (194/3) دلالة ، والأخرى مرسلأً من طريق قتادة عند ابن شبة (250/1) .

(741) - إشارة سلمان بالجحر لم تثبت مع شهرتها ، بل في ثبوتها وإمكان صحتها نظر بين ، فلم يذكرها أهل

الغازي المعروفون بالثبوت من أمثال موسى بن عقبة وابن إسحاق وغيرهم .

وإنما رواها الواقدي وهو متهم وكذبه جماعة ، ولا يشك الناظر في رواياته إذا ما قارنها بغيره أنه =

راتج (742)، وأقبلت قريش حتى نزلت بمجتمع الأسيال (743) في عشرة آلاف رجل من أحابيشها ومن تابعهم من كنانة وأهل تهامة ، وأقبلت غطفان حتى نزلوا بذنب تغمى إلى جانب واحد .

وخرج رسول الله ﷺ واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم وذلك في شهر شوال حتى جعل سلماً وراء ظهره ، والخندق بينه وبين القوم وهو في ثلاثة آلاف من المسلمين (744)، وخرج حُيَي بن أخطب حتى أتى (103/ب) كعب بن أسد صاحب بني قريظة فلم يزل به حتى تابعه على ذلك (745)، ثم بعث رسول الله ﷺ

= يكذب ويختلق ، لذلك أعرضت عن ذكر مروياته إلا فيما تفرّد فيه أو قام سبب لذكره دون فعل لذلك على وجه الاعتبار .

وقد عزی الحافظ الرواية أيضاً إلى أبي معشر نجیح السندی وهو معاصر للواقدي وضعيف يقرب من الترك ، فالله أعلم بروايته ، وهو على ضعفه المستحکم قد أرسلها دون إسناد ، والأقرب أن الخندق من رأيه ﷺ ألهمه الله إياه ؛ إذ لو كان استشار فعلاً وأشار عليه غيره بها لنقل لأهمية ذلك لا أن يقتصر الأمر على نقل الواقدي الكذاب أو أبي معشر الواهي .

(742) - كذا في الأصل ، وفي مغازي الواقدي (268/2) : "ما بين المذاذ إلى راتج" .

ونقل ياقوت عن ابن الأعرابي أن المذاذ والمزاد ، موضع بالمدينة حيث حفر الخندق ، وقيل واد بين سلع وخندق المدينة . أما راتج فذكر ياقوت أنه أطم من أطام اليهود بالمدينة .

(743) - فيها إهمال في الأصل ، وما أثبتته موافق لما في باقي المصادر .

(744) - انظر ما تقدم (740) فهو في مجمله من طريق ابن إسحاق بأسانيده .

وانظر الدلائل للبيهقي (428/3) .

أما استعمال ابن أم مكتوم فهو من رواية ابن هشام دون إسناد .

وكذا تحديد مكان الخندق هو من رواية الواقدي .

وقوله أنفاً "بذنب نغمى" جاء في الأصل "نغمى" بدل "نغمى" وهو خطأ - اتفاقاً - مخالف لجميع

المصادر .

(745) - بجيء حيي إلى بني قريظة واستمالتهم هو من رواية ابن إسحاق بذلك الإسناد المرسل عند البيهقي في

=

الدلائل (428/3) .

سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وعبدالله بن رواحة رضي الله عنهم يستخبرون خبير
كعب بن أسد ، فمضوا إليه فسألوه فقال : لا عهد بيننا وبين محمد ، ثم رجعوا
إلى رسول الله ﷺ فأخبروه (746) ، فأقام رسول الله ﷺ بجذاء المشركين بضعا
وعشرين ليلة .

ثم قال النبي ﷺ : من يأتيني بخبر القوم ؟

فقال الزبير : أنا ، ثم قال : من يأتيني بخبر القوم ؟

فقال الزبير : أنا .

فقال النبي ﷺ : لكل نبي حوارى ، وإن حوارى الزبير (747) .

ولم يكن بينهم حرب إلاّ الرمي بالنبل ، غير أن نفرأ من قريش منهم عمرو
ابن عبد ود من بني عامر بن لؤي وعكرمة بن أبي جهل وهبيرة بن أبي وهب
المخزومي وضرار بن الحارث المحاربي قد تهيأوا للقتال ثم أقبلوا حتى وقفوا على
الخنديق فلما رأوه قالوا والله إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تعرفها ، ثم أتوا مكاناً
من الخنديق ضيقاً فضربوا خيلهم فاقتحمت فيه وجالت في السبخة بين الخنديق
وسلع ، فلما رأهم المسلمون خرج علي بن أبي طالب رضي الله عنه في نفر من
المسلمين حتى أخذ عليهم الموضع الذي منه اقتحموا وأقبلت أولئك نحوهم ، وكان

= وكذا رواه موسى بن عقبة مرسلأ عند البيهقي أيضاً في الدلائل (400/3) .

(746) - أخرج هذا البيهقي في الدلائل (429/3) من طريق ابن إسحاق ثنا عاصم بن عمر بن قتادة مرسلأ .

ورواه موسى بن عقبة أيضاً (403/3) عنده في الدلائل .

(747) - رواه البخاري (2692) ومسلم (2415) من طريق محمد بن المنكدر عن جابر به .

وقوله : من يأتيني بخبر القوم ، أي خبر بني قريظة كما هو ثابت في حديث جابر نفسه .

انظر صحيح ابن حبان (443/15) وغيره ، بل هو في صحيح البخاري (3515) من حديث عبدالله بن

الزبير .

عمرو بن عبد ود فارس قریش ، وقد كان قاتل يوم بدر ولم يشهد أحداً فخرج عام الخندق معلماً لئرى مشهده .

فلما وقف هو وخيله قال له علي بن أبي طالب رضي الله عنه : يا عمرو إني أدعوك إلى البراز ، قال : ولم يا ابن أخي فوالله ما أحب أن أقتلك ، قال (104/أ) علي رضي الله عنه لكني والله أحب أن أقتلك ، فحمى عمرو عند ذلك واقتحم عن فرسه وعقره ، ثم أقبل إلى علي رضي الله عنه فتجاولا إلى أن قتله علي رضي الله عنه ، وخرجت خيله منهزمة (748) من الخندق ، وحبس رسول الله ﷺ عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، وذلك بعد أن كفوا كما قال الله عز وجل : ﴿ وكفى الله المؤمنين القتال ﴾ (749) .

(748) - رواه البيهقي (436/3) من الدلائل وفي سننه (308/6) وابن عساكر (77/42) من طريق ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة .

وحدثني يزيد بن أبي زياد عن محمد بن كعب القرظي وعثمان بن كعب بن يهود به . وهو مرسل .

وساق صاحب كنز العمال (206/10) الخبر من طريق ابن جرير وفيه عن ابن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عبيد الله بن كعب بن مالك الأنصاري به مرسلأ .

وروى الخبر الحاكم (33/3) من طريق محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس به مختصراً .

وعلمته ابن أبي ليلى سيء الحفظ .

ورواه الحاكم أيضاً (34/3 - 36) من طريق موسى بن عقبة مرسلأ ، ومن طريق عروة مرسلأ .

(749) - رواه ابن أبي شيبة (416/1) (377/7) والبيهقي في الدلائل (445/3) وغيرهم من طريق ابن أبي ذئب

عن المقرئ عن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه أبي سعيد الخدري به .

وفيه : " وذلك قبل أن ينزل قوله : ﴿ فإن خفتهم فرجالاً أو ركبانا ﴾ .

يعني صلاة الخوف .

و لم يقتل من المسلمين غير ستة نفر : كعب بن زيد الذيباني ، ورُمي سعد ابن معاذ بسهم ففقطع أكحله ، وعبدالله بن سهل ، وأنيس بن أوس بن عتيك ، والطُّفيل بن النعمان بن خنساء ، وثعلبة بن عنمة رضي الله عنه ، وقتل من

= وهذا إسناد صحيح وسياقه محفوظ إن شاء الله وهو عند أحمد والنسائي وغيرهما . ويشهد له ما أخرجه ابن أبي شيبة (416/1) (322/7) والنسائي (506/1) من طريق أبي الزبير عن نافع بن جبير عن أبي عبيدة عن عبدالله (بن مسعود) قال : شغل النبي ﷺ المشركون يوم الخندق عن أربع صلوات قال : فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، ثم أقام فصلى المغرب ، ثم أقام فصلى العشاء . وهذا طريق جيد .

أما عننة أبي عبيدة فهي في حكم الاتصال كما سبق بيانه . وروى أيضاً ابن أبي شيبة (378/7) من طريق أبي خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر ، وفيه أن النبي ﷺ لم يصل يوم الخندق الظهر والعصر حتى غابت الشمس . وإسناده حسن لولا أن رواية ابن المسيب عن عمر منقطعة .

وروى البخاري (3886) ومسلم (631) كلاهما من طريق هشام عن يحيى بن أبي سلمة عن جابر وفيه : "فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب" . وظاهره يخالف رواية أبي سعيد وابن مسعود حيث جاء فيه أنه صلى بعد غروب الشمس ، بينما جاء عندهما أنه صلى بعد وقت العشاء أو بعد دخول العشاء .

ورواية أبي سعيد وابن مسعود اشتملت على تفصيل أكثر مما دل على أنهما أعلمم بالرواية ، ربما لأنهما شاهدا ، وجابر إنما روى ما سمع وما فهم . ويشكل أنه جاء ما يدل على شهود جابر لما روى .

بل وأيده علي كما في طريق مسلم (627) وفيه : "ثم صلاها بين العشاءين بين المغرب والعشاء" . وربما الجمع يكون بحمل العشاء على أنها قدمت من باب الجمع للحاجة ، أو أنهم بدؤوا الصلاة بين العشاءين مبتدئين بالظهر ثم عند شروعيهم في العشاء كان قد دخل العشاء أو لربما لعدم وجود ساعات تضبط الزمن اختلفت تقديراتهم في دخول وقت العشاء ، والله أعلم .

المشركين جماعة (750).

قالوا : ثم إن نعيم بن مسعود الأشجعي رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله : إني قد أسلمت وإن قومي لا يعلمون بإسلامي فمرني بما شئت ، فقال له رسول الله ﷺ :

إنما أنت فينا رجل واحد فخذل عنا فإن الحرب خدعة ، فخرج نعيم حتى أتى بني قريظة وكان لهم نديماً في الجاهلية فقال :

يا معشر بني قريظة إنكم قد عرفتم ودي إياكم وخاصة ما بيني وبينكم .

قالوا : صدقت ، قال : فإن قريشاً وغطفان قد جاؤوا للحرب محمد ، وإنهم ليسوا كهياتكم ، البلد بلدكم لا تقدر أن تتحولوا عنه ، وإن قريشاً

(750) - ذكر هؤلاء في قتلى الخندق ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام .

أما كعب بن زيد فقد ذكره أيضاً ابن سعد (521/3) وابن عبد البر (1317/3) من الاستيعاب .

وأما سعد فقصته في الصحيح وستأتي وقد مات اتفاقاً بعد الخندق بعد حكمه في بني قريظة .

أما عبدالله بن سهل فهو ابن رافع .

انظر الطبقات لابن سعد (446/3) والاستيعاب (924/3) والإصابة (122/4) .

وأما أنيس ، فقليل اسمه أوس بن عتيك .

كذا في السيرة لابن هشام (214/4) والطبقات لابن سعد (70/2) والاستيعاب لابن عبد البر (109/1) .

وفي الإصابة (137/1) قال أنيس بن عتيك ثم قال : وقيل أوس .

ولم أجد من قال : أنيس بن أوس كما فعل المصنف حيث جمع بينهما .

وأما الطفيل بن النعمان فانظر الطبقات (573/3) والاستيعاب (762/2) ونقله الحافظ في الإصابة

(524/3) عن موسى بن عقبة .

وأما ثعلبة بن عنمة فانظر الاستيعاب لابن عبد البر (207/1) والإصابة (406/1) وجاء ذكر استشهاده

بالخندق من رواية عروة مرسلًا عن الحاكم (256/3) وجاء في سيرة ابن هشام (214/4) غنيمة .

وغطفان إن وجدوا فرصة انتهزوها وإن كانت غير ذلك هربوا وخلوا بينكم وبين الرجل ببلدكم ، فلا تقاتلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهناً من أشرافهم يكونون بأيديكم على أن تقاتلوا معهم محمداً حتى تناجزوه قالوا : قد أشرت برأي ونصح .
ثم خرج نعيم حتى أتى قريشاً وأبا سفيان (104/ب) فقال : يا معشر قريش إنكم قد عرفتم ودي إياكم وإنني قد رأيت أن حقاً عليّ أن أنصح لكم فاكتموا عني ، قالوا : نفعل .

قال : إن اليهود قد ندموا على ما صنعوا فيما بينهم وبين محمد ، وقد أرسلوا إليه إنا قد ندمنا على ما صنعنا ، فهل يرضيك منا أن نأخذ لك من القبيلتين من قريش وغطفان رجالاً من أشرافهم ، فتضرب أعناقهم ثم نكون معك على ما بقي منهم ، فأرسل إليهم أن نعم ، فإن بعث إليكم اليهود يلتمسون رهناً فلا تدفعوا إليهم ، ثم خرج حتى أتى غطفان فقال : يا معشر غطفان إنكم أصلي وعشيرتي وأحب الناس إليّ ولا أراكم تتهموني⁽⁷⁵¹⁾ ، قال : فاكتموا عني ، قالوا : نفعل ، فقال لهم مثل ما قال لقريش في شأن بني قريظة وحذرهم مثل الذي حذرهم .

فلما كان ليلة السبت أرسل أبو سفيان عكرمة بن أبي جهل في نفر من غطفان إلى بني قريظة ، فقالوا : إنا لسنا بدار مقام وقد هلك الكراع والحافر فأعدوا للقتال حتى تُناجز محمداً ونفرغ مما بيننا وبينه .
فأرسوا إليهم إن غداً السبت وهو يوم لا نعمل فيه ، ولسنا مع ذلك بالذنين⁽⁷⁵²⁾ نقاتل معكم حتى تعطونا رهناً من أشرافكم يكونون معنا حتى نناجز

(751) - كذا في الأصل ، وأيضاً في أكثر المصادر بحذف نون الفعل دون سبب يقتضي الحذف ، ولهذا جاء في بعضها بإثبات النون "تتهموني" ، وهو أصوب .

(752) - ما في الأصل يحتملها ويحتمل أن تكون هكذا "بالذي" فأثبت الأول لموافقته ما في المصادر .

محمدًا فإننا نخشى إن اشتدت الحرب أن تُشَمَّرُوا إلى بلادكم وتتركونا ، فلما رجع
عكرمة إلى قريش وغطفان بما قالت بنو قريظة قالوا : والله إن الذي جاءكم به نعيم
بن مسعود لحق ، فأرسلوا إلى بني قريظة : إنا والله لا ندفع إليكم رجلاً واحداً ،
فإن كنتم تريدون القتال فاخرجوا فقاتلوا .

فقال بنو قريظة : إن الذي ذكر لنا نعيم لحق ، ما يريد القوم إلا أن
تقاتلوا (105/أ) فإن رأوا فرصة انتهزوها وإن كان غير ذلك تشمروا إلى بلادهم
وخلوا بين الرجل وبينكم في بلادكم ، فأرسلوا : فإننا والله لا نقاتل معكم حتى
تعطونا رهناً⁽⁷⁵³⁾ ، فبعث الله على المشركين ريحاً تطرح أبنتهم وتكفأ قدورهم في
يوم شديد البرد .

-
- (753) - دور نعيم بن مسعود في هذه الغزوة كما هو سياق المصنف .
إنما رواه ابن إسحاق قال حدثني رجل عن عبدالله بن كعب بن مالك به رسلاً .
وهو مرسل ضعيف وسياقه غير محفوظ .
فقد روى عبدالرزاق (368/5) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب رسلاً .
وفيه أن نعيم بن مسعود إنما جاء زائراً ونقل للنبي ما سمعه من رسول بني قريظة إلى أبي سفيان ومن
معه وأنهم سيخالفون المسلمين ويغيرون عليهم مع الأحزاب .
فأوهم النبي نعيم بن مسعود أن هذه خطة بين النبي وقريظة .
وكان نعيم تماماً لا يكتفم الحديث فأوصلها إلى باقي الأحزاب ، وأفسد بهذا ما كان بينهم وبني قريظة
من وفاق .
وليس فيه أن نعيماً كان متعمداً لإفساد ما بين الأحزاب وقريظة ولا أنه كان مسلماً وقتها .
ويشهد لهذا السياق ما رواه هشام بن عروة عن أبيه رسلاً عند ابن أبي شيبه (377/7) .
وجاء عند البيهقي (447/3) من طريق يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة موصولاً .
وكان المحفوظ هو المرسل .
ورواه بهذا السياق الزهري كما في مصنف عبدالرزاق (84/1) .
وموسى بن عقبة كما في الدلائل للبيهقي (404/3) .
وعليه ، فساق المصنف غير محفوظ ، والله أعلم .
والجدير بالذكر أنه جاء في رواية حذيفة كما سيأتي قول أبي سفيان : "وأخلفتنا بنو قريظة بلغنا
منهم الذي نكره" . وإسناده في الشواهد وهي تشهد لمرسل سعيد وعروة .

فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ ما اختلف من أمرهم دعا حذيفة بن اليمان فقال : اذهب فادخل في القوم وانظر ما يقولون ولا تحدثن شيئاً حتى تأتيني وذلك ليلاً فدخل حذيفة في الناس ، وقام أبو سفيان بن حرب فقال : يا معشر قريش لينظر كل امرئ من جلسه ؟ .

قال حذيفة : فأخذت رجلاً إلى جنبي وقلت له : من أنت ؟ قال : أنا فلان ابن فلان ، ثم قال أبو سفيان : يا معشر قريش إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام لقد أهلك الكراع والخف ، وأحلفتنا بنو قريظة وبلغنا عنهم الذي نكره ، ولقينا من هذه الرياح ما ترون ، والله ما يستمسك لنا بناء ولا يطمئن لنا قدر ، فارتحلوا فإني مرتحل .

ثم قام إلى جملة وهو معقول فجلس عليه ثم ضربه فوثب به على ثلاث ، فما أطلق عقاله إلا وهو قائم .

قال حذيفة رضي الله عنه : فلولا عهد رسول الله ﷺ إليّ أن لا تحدث شيئاً حتى تأتيني ثم شئت لقتلته بسهمي .

فرجع حذيفة إلى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر (754) .

(754) - خبر حذيفة وإرساله إلى الأحزاب ليأتي بأخبارهم ثابت من طرق كثيرة ، وهو في صحيح مسلم (1788) من طريق الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن حذيفة به .
أما سياق المصنف هذا فهو من رواية ابن إسحاق عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي عن حذيفة به .

ومحمد بن كعب لم يدرك حذيفة .

وروايته عند ابن هشام (190/4) وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (1/233) وأحمد (5/392) .

وجاء من طريق أخرى عن زيد بن أسلم عن حذيفة به .

وزيد أيضاً لم يدرك حذيفة .

وروايته جاءت من طريقين عند البيهقي في الدلائل (3/454) وابن عساكر في تاريخ دمشق =

فسمعت غطفان بما صنعت قريش فانشمروا راجعين إلى بلادهم ، ورجع رسول الله ﷺ والمسلمون إلى المدينة ووضعوا السلاح ، فلما كانت الظهر أتى جبريل رسول الله ﷺ فقال : قد وضعتم السلاح وإن الملائكة (105/ب) لم تضع سلاحها بعد إن الله يأمركم بالسير إلى بني قريظة⁽⁷⁵⁵⁾ ، وخرج رسول الله ﷺ⁽⁷⁵⁶⁾ يحمل لواءه علي بن أبي طالب رضي الله عنه⁽⁷⁵⁷⁾ ، فلما مر بالصورين⁽⁷⁵⁸⁾ قال : هل مر بكم أحد ؟

قالوا : نعم مر بنا دحية الكلبي على بغلة بيضاء .
فقال رسول الله ﷺ : ذاك جبريل عليه السلام⁽⁷⁵⁹⁾ .

= (280/12) .

وجاء سياق المصنف مروياً من طريق إبراهيم التيمي عند أبي عوانة في مسنده (319/4) لكنه غير محفوظ .

وهناك رواية من طريق ابن أخي حذيفة لكنها مسلسللة بالعلل .

وأخرى عند البيهقي في الدلائل (450/3) وفيها من لا يعرف .

وأما خبر الريح فقد جاء من طرق كثيرة وهو ثابت .

ومن ذلك حديث ابن عباس عند البخاري (3879) ومسلم (900) "نصرت بالصبا" يعني ريح الصبا .

(755) - رواه البخاري (2658) ومسلم (1769) من طريق هشام عن أبيه عن عائشة به .

وغزوة الخندق قد وردت فيها أخبار كثيرة صحاح منها ما في الصحيحين وغيرهما وحصرها يطول ،

والله أعلم .

(756) - كتب في الأصل بعدها "فقال" ثم شطب عليها .

(757) - رواه البيهقي في الدلائل (14/4) بإسناده عن عروة مرسلأ .

ورواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (193/4) .

(758) - الصُّوران أو الصُّوران وجهان في ضبطهما هو موضع بالمدينة عند البقيع ، انظر معجم البلدان .

(759) - أصل الخبر في الصحيح .

فروى البخاري في صحيحه (3892) من حديث جرير عن حميد بن هلال عن أنس أنه قال : "كأنني

أنظر إلى الغبار ساطعاً في زقاق بني غنم موكب جبريل حتى سار رسول الله ﷺ إلى بني قريظة" . =

فسار رسول الله ﷺ حتى نزل على بشر لبني قريظة في ناحية أموالهم ،
وتلاحق به الناس ، وأتى رجال بعد عشاء الآخرة ولم يصلوا العصر لقول رسول
الله ﷺ لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة (760).

=
وجاء عند ابن أبي شيبة (374/7) وابن حبان (500/15) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه
عن جده عن عائشة .
وفيه : "فمر [أي النبي ﷺ] على بني غنم وكانوا جيران المسجد فقال : من مر بكم ؟ قالوا : مر بنا
دحية الكلبي ...".
يشير إلى جبريل .
ورواه بنحو لفظ المصنف البيهقي في الدلائل (11/4) وهو في سيرة ابن إسحاق (276/5) من طريق
يونس بن بكير عن عنبسة بن الأزهر عن سماك عن عكرمة مرسلًا وإسناده محتمل للتحسين على
إرساله .
ويشهد له ما رواه البيهقي (14/4) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به بنحو سياق
المصنف لكنه ذكر أنه على فرس لا على بغلة .
ورواه ابن سعد (76/2) من طريق الفضل بن دكين أخبرنا عبدالعزيز بن أبي سلمة أخبرني عمي
الماحشون به ، وليس فيه أنه رآه الناس في صورة دحية ، وإنما يذكر أنه على فرس .
ورواه البيهقي (11/4) من طريق الزهري مرسلًا .
وابن هشام (193/4) من طريق ابن إسحاق به دون إسناد .
ورواه البيهقي في الدلائل (8/4) من طريق عبدالله بن نافع الصائغ قال حدثنا عبدالله بن عمر العمري
عن أخيه عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة به .
وفيه أنه على بغلة شهباء .
وهذا طريق ضعيف لضعف عبدالله العمري أما ابن نافع ، فالراجح أنه لا بأس به ، وله أفراد .
ورواه الطبراني في الكبير (66/11) من طريق المقدم بن داود ثنا أسد بن موسى ثنا روح بن مسافر
عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس به .
وفيه المقدم ضعيف باتفاق ، وروح متروك متهم .
وللحديث طريق آخر غير محفوظ عند البيهقي في الدلائل من طريق المقدم بن داود .
والخلاصة أن أصل الحديث محفوظ ، والله أعلم .
(760) - هذا الحديث أصح طرقه ما رواه جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر وهو بهذا الإسناد في
الصحيحين وغيرهما .

لكنَ في لفظه اختلافاً .

رواه مالك بن إسماعيل النهدي عن جويرية بهذا الإسناد لكنه قال :
"أن رسول الله ﷺ نادى فيهم يوم انصرف عنهم الأحزاب ألا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة
فأبطأ الناس فتخوفوا فوت وقت الصلاة ... الحديث .
فرواه بلفظ : الظهر وليس العصر .

أخرجه ابن حبان (320/4) وابن سعد (76/2) والبيهقي في الدلائل (6/4) ومالك بن إسماعيل ثقة
متقن محتج به في الصحيحين .

وتابع مالكاً على هذا اللفظ عبدالله بن محمد بن أسماء فقال : الظهر .

حدث به عن عبدالله بن محمد هكذا مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح ، وأبو يعلى الموصلي
صاحب المسند ، وإبراهيم بن هاشم البغوي الثقة المأمون .

انظر صحيح مسلم (1770) ومعجم الشيوخ لأبي يعلى (209) وصحيح ابن حبان (19/11) والسنن
الكبرى للبيهقي (119/10) .

فالثلاثة - وهم ثقات رفعا - يروونه عن عبدالله بن محمد بن أسماء بلفظ الظهر كما هو لفظ مالك بن
إسماعيل .

وجاء البخاري وخالفهم فرواه عن عبدالله بن محمد بن أسماء بلفظ العصر ، هكذا هو في صحيحه
(904 - 3893) .

ونقل الحافظ في الفتح (409/7) أنه تابعه على لفظ العصر أبو حفص السلمى عند أبي نعيم
الأصبهاني في المستخرج .

وليس هو في المطبوع منه .

وأبو نعيم أسانيد فيه نزول ، فلا نعلم حال الإسناد إلى أبي حفص .

وعليه ، فكفة الإمام مسلم ومن معه أرجح بلاشك ، لاسيما أنها مؤيدة بمتابعة مالك بن إسماعيل
الثقة المتقن ، ولم يختلف عنه في لفظه .

وعليه ، فالحفوظ هو لفظ الظهر من هذا الطريق .

ويؤكد هذا الترجيح أن الحافظ - وهو من أعلم الناس بالبخاري وصحيحه - ذكر أن البخاري من
عادته أنه يكتب اللفظ من حفظه ، ولا يراعي اللفظ كما يراعيه مسلم ، فمسلم يحافظ على اللفظ
كثيراً خلافاً للبخاري .

ذكر هذا في الفتح (409/7) أثناء كلامه عن هذه الرواية .

فالحفوظ هو لفظ الظهر ، وهذا من طريق ابن عمر .

=
وجاء الحديث من طريق أخرى مرسله أخرجه البيهقي في الدلائل (7/4) من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال : أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن عمه عبدالله بن كعب مرسلًا بلفظ : "ألا يصلوا صلاة العصر حتى يأتوا بني قريظة".

ورواه الطبراني موصولاً في الكبير (79/19) وهو غير محفوظ .

فهذا الطريق مرسل ، وهو من رواية الزهري عن أبناء كعب ، وهي رواية يكثر فيها الاختلاف على الزهري ، حتى أن الإمام البخاري في التاريخ الكبير استعرض الكثير منها مشيراً للاختلاف الذي لا تنفك عنه في الغالب .

بالإضافة إلى أنها مرسله .

فهذا الطريق ضعيف .

وجاءت طريق أخرى من حديث عائشة ، ولكنها غير محفوظة .

رواها الحاكم (37/3) من طريق محمد بن موسى بن حماد البربري عن محمد بن إسحاق المسيبي عن عبدالله بن نافع قال : حدثنا عبدالله بن عمر العمري قال حدثنا عبيد الله العمري عن القاسم عن عائشة بذكر حديث بني قريظة وفيه :

"عزمت عليكم ألا تصلوا صلاة العصر حتى تأتوا بني قريظة".

وهذا إسناد واهي أو واه .

البربري سيء الحفظ وابن نافع مختلف فيه ، كتابه صحيح وفي حفظه لين وله أفراد .

وعبدالله العمري ضعيف .

وجاء الحديث من طريق أخرى أقوى ، وليس فيه هذا الشاهد المراد ، فأخرج ابن حبان (500/15)

وابن أبي شيبة (373/7 - 374) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عن عائشة بذكر حديث بني قريظة .

وليس فيه هذا الشاهد .

وهذا طريق أقوى من الطريق السابق ، ليس فيه إلا عمرو بن علقمة لم أقف له على توثيق ولا جرح .

ورأيت الشيخ الإمام الألباني حسن حديثه ، فلا أدري هل وقف له على توثيق أم لا .

فإنه عند الحديث (67) من السلسلة الصحيحة وهو هذا الحديث قال : إسناده حسن ، ونقل قول الهيثمي : "وبقية رجاله ثقات" فالله أعلم .

وعلى أي حال ، فهذا الطريق هو الذي يمثل المحفوظ عن عائشة ، وليس فيه ما يتعلق بالرواية السابقة محل الشاهد .

= بل جاءت رواية عائشة في الصحيحين من طرق أخرى ، وليس فيها محل الشاهد .

حاصرهم رسول الله ﷺ خمساً وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار ،
وقذف الله في قلوبهم الرعب ، وقد كان حيي بن أخطب قد دخل مع بني قريظة
في حصنهم حتى رجعت قريش وغطفان .

= وبهذا يتبين أنه لا يصح من حيث الصناعة إلا لفظ الظهر .
ومجيء اللفظ الآخر في رواية ابن إسحاق وابن عقبة من أهل المغازي لا أثر له بما أنها جاءت غير
مسندة .

فالمحفوظ هو "لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة" .
ويساعده سياق الغزوة ، فالذي دلت عليه الروايات أن الأحزاب قد رحلوا واتجهوا إلى ديارهم منذ
الليل ، وعندما جاءهم حذيفة وجددهم يرحلون ، فرجع حذيفة وزف الخبر إلى الرسول الكريم ، ثم
نام حذيفة حتى الصباح ولما أصبحوا وانتشر النور تبين للنبي صدق الخبر وأن القوم قد رحلوا ولم
يلحق بهم النبي ﷺ .
والطبيعي أن يكون قد رجع إلى بيته في هذه الفترة وهي الضحى ، أو على الأقل لا يوجد ما يمنع من
رجوعه في هذه الفترة .

وصح أنه لم يبقَ في بيته إلا فترة الغسل ثم جاءه جبريل عليه السلام واستنفره ، وعلى هذا يكون ذكر
صلاة الظهر في الحديث هو المناسب .

وعلى أقل الأحوال ، فأحداث الغزوة لا تمنع من كون المذكور هو صلاة الظهر .
تنبيه : جاءت رواية في مسند أبي عوانة (264/4) من طريق معاذ بن المثني وأبي الأحوص كليهما عن
جويرية عن نافع عن ابن عمر به .

فذكر أبو عوانة لفظ : "لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة" .

ثم قال : قال أحدهما العصر بدل الظهر .

وقد عرضت عن ذكرها في الترجيح السابق لاجتماع سببين فيها .

الأول : أنه أجمَل في عزو اللفظ فلم يبين لمن هذا ولمن الآخر .

الثاني : أن أبا الأحوص هو إسماعيل بن إبراهيم بن الوليد الإسفراييني ، وهو متهم بالكذب كما في
ترجمته من اللسان .

وعليه ، فلا يمكن اعتماد هذه الرواية في الترجيح لإمكان أن يكون في كل وجه هو هذا المتهم .

مع أن الأقرب أن اللفظ الذي ساقه المصنف أبو عوانة أولاً وهو لفظ الظهر هو من رواية الثقة معاذ
ابن المثني والله أعلم ، لكنني عرضت عن الرواية بالكلية .

وقال كعب بن أسد - لما تيقنوا أن رسول الله ﷺ غير منصرف عنهم حتى يناجزهم - : ابعثوا يعني إلى رسول الله ﷺ ، أن ابعث إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر نستشيره ، فأرسله رسول الله ﷺ إليهم فقالوا : يا أبا لبابة أتري أن ننزل على حكم محمد ؟

قال : نعم ، وأشار بيده إلى حلقه إنه الذبح (761).

فنزل ثعلبة بن سعية وأسيد بن سعية وأسد بن عبيد وأسلموا فمنعوا دماءهم وأموالهم (762) ، فلما أصبحوا نزلوا على حكم رسول الله ﷺ فقالت الأوس : يا رسول الله إنهم موالينا دون الخزرج .

(761) - رواه ابن هشام (195/4) والبيهقي في الدلائل (15/4) من طريق ابن إسحاق حدثني والدي عن معبد بن كعب بن مالك به رسلاً .

معبد تابعي روى عنه جماعة من الثقات ولم يجرح ، بل وثقه العجلي وهو وإن كان فيه تساهل إلا أن توثيقه معتبر في مثل هذه المواطن .

وله شاهد من حديث محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عن عائشة عند ابن حبان (500/15) وابن أبي شيبة (374/7) .

وبه يثبت الحديث ، لكن المدة قد عارض هذين الطريقتين فيها ما رواه ابن المسيب رسلاً .
فيما صح عنه عند ابن سعد في الطبقات (76/2) ففيه أنه حاصره أربع عشرة ليلة ، وهو قوي على إرساله .

وخبر أبي لبابة له شواهد أخرى منها ما رواه ابن هشام (196/4) وابن أبي حاتم (1684/5) من طريق سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن أبي قتادة رسلاً .

وأيضاً ما رواه ابن هشام (197/4) والبيهقي (17/4) من طريق محمد بن إسحاق حدثنا يزيد بن عبدالله بن قسيط عن أم سلمة .

وهذا منقطع ، يزيد لم يسمع أم سلمة .

(762) - إسلام بعض بني قريظة ثابت كما في حديث ابن عمر عند البخاري (3804) ومسلم (1766) من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ولم يذكر أسماءهم ، وما ذكره المصنف إنما هو من رواية ابن إسحاق عند ابن هشام (197/4) .

فقال رسول الله ﷺ : ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم ؟

قالوا : بلى يا رسول الله .

قال رسول الله ﷺ : فذاك إلى سعد بن معاذ⁽⁷⁶³⁾، وكان قال رسول الله

ﷺ لقومه حين أصابه السهم (106/أ) اجعلوه في خيمة قريباً مني حتى

أعوده⁽⁷⁶⁴⁾، فلما حكمه رسول الله ﷺ في بني قريظة أتاه قومه فاحتملوه على

حمار ثم أقبلوا به إلى رسول الله ﷺ وهم يقولون : يا أبا عمرو إن رسول الله ﷺ قد

ولاك الحكم في مواليك وإنما ولاك ذلك لتحسن فيهم .

فلما أكثروا فيه قال : قد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم⁽⁷⁶⁵⁾ .

فلما جاء سعد قال لهم رسول الله ﷺ : قوموا إلى سيدكم .

فقاموا إليه فقالوا : يا أبا عمرو إن رسول الله ﷺ قد ولاك الحكم .

فقال سعد : عليكم عهد الله وميثاقه أن الحكم⁽⁷⁶⁶⁾ فيكم ما حكمت ؟

(763) - هذا الاعتراض من الأوس وإنما هو من رواية ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (198/4) ولم يسنده.

وما كان للأَنْصار الكرام أن يُحكّم رسول الله ﷺ ويرفضون ويطلبون حكم رجل منهم ، وهذا أمر

منكر، وإنما عندما نزلت قريظة على حكم رسول الله ﷺ رد النبي ﷺ بنفسه الحكم إلى سعد لحكمة

بل حكّم .

انظر صحيح البخاري (3896) .

(764) - رواه البخاري (3896) ومسلم (1769) .

من طريق هشام عن أبيه عن عروة عن عائشة به .

وليس فيه الأمر بها كما في سياق المصنف .

(765) - رواه ابن حبان (500/15) وابن أبي شيبة (374/7) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن

جده علقمة عن عائشة به .

ويشهد له ما رواه عروة بن الزبير مرسلأ كما في الطبراني (8/6) .

ورواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (199/4) ولم يسنده .

(766) - كذا في الأصل .

قالوا : نعم .

قال : وعلى من كان هاهنا ؟ (في هذه الناحية التي فيها رسول الله ﷺ وهو معرض عن رسول الله ﷺ إجلالاً له) .

فقال رسول الله ﷺ : نعم .

قال سعد : فإنني أحكم فيهم (767) أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم .

فقال رسول الله ﷺ حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة (768) .

(767) - سبق قلم الناسخ فكتبها "فيه" .

(768) - أصل الخبر من أمره بالقيام لسعد ومن حكم سعد بالقتل والسبى ومن مباركة النبي ﷺ لهذا الحكم،

كل هذا ثابت في الصحيحين من حديث أبي سعيد ، عند البخاري (3895) ومسلم (1768) .

من طريق شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا أمامة بن سهل قال : سمعت أبا سعيد فذكره .

ومن حديث عائشة أيضاً عندها سبق عزوه في الفقرة (746) .

أما سياق المصنف فهو سياق ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (198/4) وقوله : "من فوق سبعة

أرقعة" أي سماوات .

هو من رواية ابن إسحاق قال حدثني عاصم بن عمر عن عبدالرحمن بن عمرو بن سعد (بن معاذ) عن

علقمة بن وقاص به مراسلاً .

رواه ابن هشام (200/4) وإبراهيم الحربي في غريبه (1030/3) من طريق ابن إسحاق .

وهذا إسناد مرسل ورجاله ثقات .

وخولف فيه عاصم فرواه محمد بن زياد القرشي عن عبدالرحمن بن عمرو بن سعد به بلفظ : "والذي

نفسى بيده لقد أشرت علي فيهم بالذي أمرني الله به" رواه ابن سعد في الطبقات (425/3) وهذه

مخالفة في السند والمتن ، ومحمد بن زياد وعاصم متقاربان في الثقة .

ورواه ابن إسحاق أيضاً عن محمد بن كعب بن مالك به مراسلاً بنفس اللفظ .

رواه الأموي في مغازيه (ص35 - العلو للذهبي) .

وفيه علتان : عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس ، والإرسال .

وابن إسحاق يروي عن معبد بن كعب لا محمد ، فلعله معبد ، وعلى كل فالعلتان ثابتتان .

وقد جاء له شاهد آخر من طريق محمد بن صالح التمار عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن

أبيه به بلفظ : "لقد حكم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سماوات" . =

=
رواه ابن سعد (426/3) وعبد بن حميد (149) وغيرهما .
وهو غير محفوظ حكم عليه أبو حاتم بأنه وهم كما في العليل لابنه (971) وكذا الدارقطني في العليل
(573).
والمخفوظ حديث شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا أمامة قال سمعت أبا سعيد الخدري وفيه :
"حكمت فيهم بحكم الملك" .
رواه البخاري (2878) ومسلم (1768) .
ويشهد للفظ شعبة أيضاً حديث عائشة من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده .
وسبقت عند ابن حبان وابن أبي شيبة .
وكذا يشهد له طريق عروة مرسلأ عند ابن سعد (486/3) والطيبراني (8/6) .
وبالتالي فقولُه : بحكم الله من فوق سبعة أرقعة أو من فوق سبع سماوات فهو غير محفوظ في هذه
القصة.
نعم هو محفوظ وصحيح في قصة زينب بنت جحش عندما كانت تقول وتفخر على نساء النبي :
"زوجكن أهاليكن وزوجني الله تعالى من فوق سبع سماوات" .
رواه البخاري (6984) وغيره من طريق حماد بن زيد عن ثابت عن أنس به .
بل وصح عن ابن عباس أيضاً في قوله لعائشة : " وأنزل الله عز وجل براءتك من فوق سبع سماوات" .
والحديث صريح في إثبات علو الله تعالى فوق سماواته .
والعقل السليم يقول : هذه زوجة رسول الله وصحابة جليمة تخبر عن الله ذاتِ وصفاتِ بأنه فوق ،
وليس بأنه فوق فقط بل فوق السبع سماوات .
كانت زينب تكرر هذا الاعتقاد أمام زوجات النبي .
فهي تلقت هذا الاعتقاد منه ﷺ وأقرها حين كانت تكرره .
والله هو الذي قال : ﴿ زوجناكها ﴾ (الأحزاب ، الآية : 37) .
وكان بقريب من عبارتها يقول ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن .
فالعقل السليم يُسلم ويدعن لروايات كهذه .
أما العقل الخرب أو المعطل بتأثير الغير ، فإنه يقول معارضاً ورافضاً كيف نقول فوق ؟ هذا إثبات
للجهة !! بل نقول : لا هو فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا داخل العالم ولا خارجه !!
ولا أدل على خراب مثل هذا العقل من زعمه أن هذا هو المعقول .
فأي عاقل يتصور أن الفوقية والعلو والرفعة للذات تكون نقصاً وإعابةً وذمماً ؟ وأن نفي هذه الرفعة
والعلو للذات يكون كمالاً ومدحاً ؟
=

فحبسهم رسول الله ﷺ في دار ، ثم قدم المدينة فخرج إلى سوق المدينة
 فحفر حفراً ، ثم بعث إليه وأمر بضرب أعناقهم وهم ما بين ستمائة إلى سبعمائة .
 فلم يزل ذلك دأبهم حتى فرغ منهم ، فيهم حبي بن أخطب وكعب بن
 أسد (769).

= أي عقل يتصور هذا ؟
 إنها انتكاسة الفِطْر وفوضى التعاقل والنظر ، فهل من منتبه ومعتبر ؟
 إنه يا أمة الإسلام لا أخطر على عقائد المسلمين من تعطيل النصوص والأدلة تحت ستار العقل زعموا .
 وأي عقل ؟ إنه العقل المسلوب المغتصب من قِبَل ورثة فلسفة اليونان وتلاميذ منطق الإغريق .
 أما عقلك أيها المسلم يا من لم تتعلم هذه الفلاسف فهو غير معتبر عندهم .
 فإن كنت من عامة المسلمين جهلوك ، وإن كنت من أتباع السلف مالك والشافعي وأحمد وأبي
 حنيفة والأوزاعي وابن المبارك وغيرهم اتهموك بالتحسيم .
 فعاد - على هذا - العقلُ الذي زعموا ومجدوا هو عقل أهل الكلام والمنطق فحسب ، وهذه وحدها
 مصادرة كافية لكشف ذلك الستار وإزاحة ذلك القناع ، قناع التحريف والتعطيل .
 ولتنجح التعمية على الناس ألبسوا هذا القناع الخبيث لبوس القبول فوضوا له شعارات براقية وجذابة
 وخذاعة لتنفق البضاعة .
 شعار التنزيه ونفي التشبيه ، تنزيه الخالق عن مشابهة المخلوق .
 وبذلك راج أمر ذلك الستار والقناع على كثير من أهل الغفلة .
 وبالتالي خفيت عليهم حقيقته ، فكان ظاهره فيه الرحمة وباطنه من قبله العذاب .
 فاحذر أحمأ الإسلام من كيد هذه الفئام .
 وتفصيل هذه المسائل ليس هذا محله .
 (769) - حبسهم في الدار إنما هو من رواية ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (201/4) ولم يسنده .
 ورواه عروة مرسلأ كما المعجم الكبير للطبراني (7/6) .
 وكذا ذكر الحفر هو من رواية ابن إسحاق كما روى ابن هشام (201/4) عن البكائي عنه .
 وأما عددهم فالذي صح من رواية جابر أنه قال : " وكانوا أربعمائة " .
 رواه النسائي في الكبرى (206/5) وابن حبان (106/11) والترمذي (1582) وغيرهم من طريق الليث
 ابن سعد عن أبي الزبير عن جابر به .
 وهذا إسناد جيد موصل ، ورواية الليث عن أبي الزبير تؤكد سماع أبي الزبير من جابر لهذا =

ثم إن رسول الله ﷺ قسم أموال بني قريظة ونساءهم وأبناءهم على المسلمين ، وكان مع المسلمين ستة وثلاثون فرساً ، فأعطى الفارس ثلاثة أسهم ، للفارس سهمان ولصاحبه سهم .

وأعطى الراجل الذي ليس معه فرس سهماً ، وأخرج منها الخمس (770) .
قال أهل التاريخ :

اصطفى لنفسه ربحانة (106/ب) بنت عمرو إحدى نساء بني عمرو (771) بن قريظة ، ثم مات سعد بن معاذ ، فأمر رسول الله ﷺ بغسله فغسله

= الحديث .

وأما العدد الذي ذكره المصنف فهو من رواية ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (201/4) .
وهو الذي ذكره ابن سعد في الطبقات (75/2) .

وروى ابن عائد في المغازي عن قتادة مرسلأ أنهم كانوا سبعمائة .
نقله عنه الحافظ في الفتح (44/7) .

(770) - روى أبو داود في المراسيل والبيهقي في الكبرى (327/6) من طريق ابن إسحاق أخبرنا عبدالله بن أبي بكر به مرسلأ .

وإعطاء الفارس ثلاثة أسهم ما بينه وبين فرسه هو الموافق لحديث ابن عمر عند البخاري (2708) -
3988) ومسلم (1762) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

وصححه الإمام أحمد كما في ترجمة عبدالله بن عمر العمري من كتاب الضعفاء للعقيلي لأن هناك من
أعله .

ومقتضى هذا الحديث هو قول الجمهور انظر عمدة القاري للعيني (154/14) .

(771) - اصطفاؤه ربحانة إنما رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (205/4) والدلائل للبيهقي ولم يسنده
ابن إسحاق .

ورواه الزهري مرسلأ كما في المستدرک (45/4) .

وعند الطبراني في الكبير (85/6) من طريق القاسم بن عبدالله بن مهدي عن عمه محمد بن مهدي ثنا
عنبسة عن يونس عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه أنه أخبر أن النبي ﷺ استسر ربحانة من

=

بني قريظة ثم أعتقها .

أسيد بن حضير وسلمة بن سلامة بن وقش (772) ثم وضع في أكفانه على سريره فقال رسول الله ﷺ : اهتز العرش لموت سعد بن معاذ (773).

وكان رسول الله ﷺ يمشي أمام جنازته حتى صلى عليه ونزل حفرتة أربعة نفر : الحارث بن أوس ، وأسيد بن حضير ، وسلمة بن سلامة بن وقش وأبو نائلة (774).

قالوا : ثم بنى رسول الله ﷺ بزینب بنت جحش ، فلما أصبح دعا القوم فأصابوا من الطعام ثم خرجوا ونفر منهم عند النبي ﷺ فأطالوا القعود وقام رسول الله ﷺ فخرج حتى جاء عتبة حجرة عائشة رضي الله عنها ثم رجع فنزلت آية الحجاب : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ (775).

فصل :

قال أهل التاريخ :

ثم كانت سرية عبدالله بن أنيس إلى سفیان بن خالد بن نبیح الهذلي بعثه

-
- = وفيه القاسم ليس بشيء واتهمه الدارقطني .
وعند البيهقي (234/7 - دلائل) من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه مرسلًا .
أنه كانت للنبي ﷺ وليدة يقال لها ريحانة كانت من سبي اليهود .
وروي عن قتادة ، انظر تاريخ دمشق (242/3) .
(772) - ذكره ابن حبان في الثقات (278/1) ولم أقف عليه مسندًا .
(773) - رواه البخاري (3592) ومسلم (2466) من طريقين عن جابر .
وجاء من طرق أخرى عن غير جابر .
(774) - هو من رواية الواقدي كما في طبقات ابن سعد (432/3) .
(775) - الحديث عند البخاري (4513 - 4514 - 4515 - 4516) من طرق عن أنس به .
وكذا مسلم (1428) .
وكون هذا كان بعد الخندق مباشرة محل خلاف كبير .

رسول الله ﷺ إليه فصادفه ببطن عرنة ومعه أحابيش فقتله وحمل رأسه إلى النبي ﷺ (776).

وفي هذه السنة في ذي الحجة ركب رسول الله ﷺ إلى الغابة فسقط عن فرسه فحشش شقه الأيمن فخرج فصلى بهم جالساً وقال : إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر كبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون (777).

وفي ذي الحجة دقت دافة أي جاءت جماعة من بني عامر بن صعصعة وقد أصابهم فاقة ، فقال رسول الله ﷺ : لا يبقى عندكم من ضحاياكم بعد ثلاثة شيء . أراد رسول الله ﷺ أن يتسع ذو السعة (107/أ) على من لا سعة عنده ، ثم قال رسول الله ﷺ : كلوا وادخروا بعد ثلاث (778).

فصل :

روي عن محمد بن كعب القرظي أن رسول الله ﷺ قال يوماً :
من لي من خالد بن نبيح ؟ وفي رواية : من سفيان بن خالد بن نبيح ؟
وخالد بن نبيح رجل من هذيل وكان يومئذٍ بعرة (779).
فقال عبدالله بن أنيس : أنا يا رسول الله ، انعته لي !
قال رسول الله ﷺ : إذا رأيته هبته .

(776) - خير هذه السرية سيأتي في الفقرة رقم (780) وليس فيه أنه حمل رأسه .

(777) - رواه البخاري (657 - 699 - 700) ومسلم (411) من طريق الزهري عن أنس به .

(778) - رواه مسلم (1971) من طريق مالك عن عبدالله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة به .

وليس فيهم أنهم من بني عامر بن صعصعة .

وثبت معناه عن أبي سعيد .

(779) - رسمها يحتمل أن تكون "بعرة" لكن حركاته دلت على ما أثبت ، وكذا ما في باقي المصادر .

قال : يا رسول الله ، والذي أكرمك ما هبت شيئاً قط .
فخرج عبدالله بن أنيس حتى أتى جبال عُرنة فلقيه قبل أن تغيب الشمس
قال : فلقيت رجلاً رعبت منه فعرفت أنه الذي قال رسول الله ﷺ .
قال : من الرجل ؟ قلت : باغي حاجة ، فهل من مبيت ؟
قال : نعم فالحق .

فخرجت في أثره وصلبت العصر ركعتين خفيفتين وأشفقت أن يراني ، ثم
لحقته فضربته بالسيف ثم خرجت حتى غشيت الجبل فكمننت فيه أو قال :
فمكثت فيه حتى إذا هدأ الناس عني خرجت حتى قدمت على رسول الله ﷺ
فأخبرته الخبر فأعطاني مخرصة قال : تخصر هذه حتى تلقاني بها يوم القيامة وأقل
الناس المتخصرون يوم القيامة .

فلما توفي عبدالله بن أنيس أمر بها فوضعت على بطنه فكفن عليها ثم دفن
ودفنت معه (780) .

(780) - روى الخبر ابن أبي عاصم في الآحاد (77/4) والفاكهي في أخبار مكة وأبو نعيم في الحلية (5/2)
والضياء في المختارة (27/9) .

من طريق عبدالعزيز الدراوردي عن يزيد بن عبدالله بن الهاد عن محمد بن كعب القرظي عن عبدالله
ابن أنيس به .

وهذا إسناد كل رجاله ثقات ، ومحمد بن كعب لا أعلم له سماعاً من عبدالله بن أنيس ، ويوم مات
عبدالله كان عمر محمد أربع عشرة عاماً ، وكلاهما مدني فالله أعلم .
وهو على شرط جماهير أهل العلم منقطع .

وتابع محمد بن كعب عليه ، فأخرج أحمد (496/3) وأبو داود (1249) وابن خزيمة (91/2 - 92)
والبيهقي في الدلائل (42/4) والسنن (256/3) وأبو يعلى (201/2) من طرق عن محمد بن إسحاق
قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن ابن عبدالله بن أنيس عن أبيه به نحوه .

رواه عن ابن إسحاق إبراهيم بن سعيد وعبدالوارث وعبدالله بن إدريس هكذا بإبهام ابن عبدالله .
بينما رواه محمد بن سلمة عن ابن إسحاق كما عند البيهقي وقال : عبدالله بن عبدالله بن أنيس ،
فسماه بعبدالله ، ووقع في السنن عبيد الله .

فصل :

قال أهل التاريخ :

في السنة السادسة من الهجرة أسر ثمامة بن أثال الحنفي فكان النبي ﷺ يعودہ ويقول : ما عندك يا ثمامة ؟

فيقول : إن تقتل تقتل ذا دم⁽⁷⁸¹⁾، وإن تُمن تُمن على شاکر ، وإن تُرد المال تُعط .

قال : فكان أصحاب النبي ﷺ يحبون الفداء ، ويقولون : ما تصنع بقتل هذا ؟

= والمحفوظ في الإسناد هو الإبهام .
والملاحظ أن العلة في الطريقين كائنة في نفس الطبقة ، مما يمنع التقوية والاستشهاد ، فالواسطة في طريق محمد بن كعب قد يكون هو أحد أبناء عبدالله بن أنيس الراوي للطريق الثانية .
وأبناءؤه كثر رحمهم الله .
ويشهد للقصة ما رواه عروة مرسلأ عند البيهقي في الدلائل (40/4) وأيضأ رواه الزهري مرسلأ كما في أخبار المدينة (256/1) .
وجاءت طريق أخرى عند ابن أبي عاصم في الأحاد (78/4) وأبي يعلى (203/2) وفيها أن النبي ﷺ بعثه سرية وحده .
وهي من طريق الحسن بن يزيد بن عبدالله بن أنيس عن جده عن عبدالله به .
فلا متنها ولا إسنادها يساعد على الاستشهاد .
الحسن هذا قال أبو زرعة لا أعرفه ، ثم هو ممن يصدق عليه القول بأنه ابن عبدالله بن أنيس .
ولا يبعد أن يكون هو نفسه هو راوي الطريق الثانية .
بالإضافة إلى أن المتن لا يعضد المتن .
فهذا الخبر من حيث الصناعة الحديثية لا يصبح ، أما عند أهل السير فهو معروف .
وهناك طريق عند الطبراني لهذا الحديث من حديث عبادة بن الصامت لم أقف عليها في معجمه وعزاها له الهيثمي في الجمع .
(781) - في الأصل أعجم الذال خطأ .

فمر به النبي ﷺ يوماً فأسلم ، فأمره (107/ب) أن يغتسل ، فاغتسل ،
وصلى ركعتين فقال النبي ﷺ : حسن إسلام صاحبكم (782).

(782) - الحديث مدازه على سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة به .

رواه عن سعيد جماعة وهم :

الليث بن سعد - عبد الحميد بن جعفر - محمد بن عجلان - محمد بن إسحاق - عمارة بن غزية .
انظر البخاري (4114) ومسلم (1764) وأحمد (246/2) والبيهقي (66/9) وأبو عوانة (257/4) وابن
قانع (131/1) والاستيعاب (214/1) والعلل للدارقطني (161/8) (1481).
هؤلاء الخمسة رووه عن سعيد أبي سعيد عن أبي هريرة ولم يذكروا الأمر بالاغتسال ولا الشهادة له
بحسن الإسلام كما هو في سياق المصنف ، بل ذكروا اغتساله من عنده وباختياره ، وإنما ذكر هذين
الأمريين (الأمر بالاغتسال والشهادة له بحسن الإسلام) عبد الله بن عمر العمري فرواه عن سعيد عن
أبي هريرة ، وذكر الحديث بسياق المصنف الأول .

رواه أحمد (483/2) (304/2) والخطيب في الأسماء المبهمة (40/1) .

عن عبدالرحمن بن مهدي وسريخ بن النعمان ومحمد بن سنان ثلاثتهم عن عبد الله بن عمر العمري به .
وعبد الله ضعيف كما هو معروف ، وهذا منه تفرد دون أولئك الخمسة .

لكن جاءت روايته عند عبدالرزاق في المصنف (19/6) وغيرهم مقرونة بأخيه عبيد الله بن عمر .

ولم يبين عبدالرزاق لفظ أحدهما من الآخر ، فساق اللفظ على أنه لكليهما .

وقال البزار مستغرباً من ذكر عبيد الله في هذا الحديث :

"وهذا الحديث لا نعرف رواه عن عبيد الله إلا عبدالرزاق" البدر المنير (663/4) كأنه يخشى أن يكون
ذكره وهماً .

وجاءت متابعة من سفيان الثوري في هذا الحديث لكنه مختلف عنه فيه .

فرواه أبو يعلى (424/11) من طريق عمرو الرزيبي عن سفيان الثوري عن رجل عن سعيد عن أبي
هريرة به بلفظ عبد الله العمري .

وعمره صدوق ربما أخطأ ، كما قال الحافظ ، وهي أقوى طريق وفتت عليها عن سفيان .

وروى الخطيب في الأسماء المبهمة (41/1) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : وجدت في
كتاب أبي أنخبرت عن الأشجعي عن سفيان عن عبيد الله عن المقبري عن أبي هريرة به ، وفيه الأمر
بالاغتسال .

وإسناده ضعيف لجهالة شيخ أحمد ، وأيضاً شيخ الخطيب علي بن يحيى ترجم له بعضهم ولم يُذكر =

قال أهل التاريخ :

بعث رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة إلى القرظي فأخذ ثمامة وجاء به إلى رسول الله ﷺ أسيراً وهو سيد أهل اليمامة فأمر به فربط بسارية من سواري المسجد .

= بجرح ولا توثيق ، إلا أنه كان إمام الجامع بأصبهان .

وعلى هذا ، فالإبهام أصح .

وقد عزا جماعة الحديث من طريق سفيان إلى البزار ولم أقف عليه عنده .

وجاءت روايات مختلفة (عن سفيان) عند أبي نعيم في المعرفة (1326) والخطيب في الأسماء المهمة (40/1 - 41) .

لكن أسانيدنا واهية لا يلتفت إليها وبعضها فيه أن شيخ سفيان هو عبدالله والبعض يذكر عبيد الله . والخلاصة أن عبدالرزاق تفرد بذكر عبيد الله فيه ، واستغرب هذا البزار ، ثم إن الرواية عند عبدالرزاق مقرونة ولربما كان اللفظ لعبد الله أو بعضه له وبعضه اشتركا فيه . وكون تلاميذ المقرئ لا يذكرون ما ذكرته هذه الطريق يُشكك في أنها محفوظة ، ويقوي هذا الشك أن الحديث جاء من غير طريق المقرئ ، من طريقين آخرين مرسلين ، وليس فيه ما تفرد به طريق عبدالرزاق .

فأخرج سعيد بن منصور (276/2 - الأول) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء بن أبي رباح مرسلًا ، دون الأمر بالغسل .

وأخرج ابن شبة (243/1) من طريق عكرمة بن عمار قال : حدثني عبدالله بن عبيد بن عمير (الليثي) وأبو زميل كلاهما به ، أيضاً دون الأمر بالغسل .

بل وجاءت طريق المقرئ من جهة بعض ولده ولعله عبدالله المتروك كما في أخبار المدينة (243/1) بنحو رواية الجماعة وليس فيها الأمر بالغسل .

والخلاصة أن حديث ثمامة صحيح وسياق الأمر بالغسل هو وهم والسياق المحفوظ هو ما سيذكره المصنف بعد هذا ، والله أعلم .

مع التنبيه إلى أن أمر الكافر إذا أسلم بالغسل هو ثابت من حديث قيس بن عاصم .

عند أبي داود (355) والنسائي (107/1) والترمذي (605) وغيرهم من طريق الأغر بن الصباح عن خليفة بن حصين عن جده قيس بن عاصم به .

وهذا إسناد صحيح .

فخرج إليه النبي ﷺ فقال : ما عندك يا ثمامة ؟

قال : عندي يا محمد خير إن تقتلني تقتل ذا دم ، وإن تنعم تنعم علي شاكر ، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت .

فتركه رسول الله حتى كان الغد ثم قال له : ما عندك يا ثمامة ؟

فقال : مثل ذلك فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد فقال له : ما عندك يا ثمامة ؟ فقال : عندي ما قلت لك ، فقال رسول الله ﷺ : أطلقوا ثمامة فأطلق .

فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال :

أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، والله يا محمد ما كان علي الأرض وجه أبغض إليّ من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إليّ ، والله ما كان من دين أبغض إليّ من دينك فقد أصبح دينك أحب الدين كله إليّ ، والله ما كان من بلدة أبغض إليّ من بلدك فقد أصبح بلدك أحب البلاد إليّ ، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة ، فماذا ترى ؟

فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر ، فلما قدم مكة قال له قائل :

صبوت ؟

قال : لا ولكن أسلمت ، والله ما يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن

فيها رسول الله ﷺ .

قالوا : ثم بعث رسول الله ﷺ عكاشة بن محصن الأسدي سرية إلى الغمر

فندّر⁽⁷⁸³⁾ به القوم (108/أ) وهربوا فنزل على مياهم وبعث الطلائع فأصابوا

(783) - أي علموا به ، انظر المعجم الوسيط مادة (ندّر) .

عيناً فدلهم على ماشيتهم فساقوا مائتي بعير إلى المدينة (784).

قالوا : ثم كسفت الشمس فصلى رسول الله ﷺ صلاة الكسوف وقال :
إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتموهما
فصلوا (785).

وبعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجراح إلى ذي [القصة] (786) وهي بلاد
بني ثعلبة وأمار ، وخرج أبو عبيدة رضي الله عنه في أربعين رجلاً بعدما صلوا
المغرب ، فساروا ليلتهم حتى أتوا ذا [القصة] عند الصبح فأغاروا عليهم وهربوا في
الجبال فأخذوا الغنيمة وقدموا المدينة فخمس رسول الله ﷺ وقسم ما بقي على
أصحابه (787).

ثم بعث رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة سريةً أيضاً إلى ذي [القصة] في
عشرة أنفس فتكمن مائة من المشركين فلما نام المسلمون خرجوا عليهم فقتلوهم
وانفلت محمد بن مسلمة رضي الله عنه جريحاً وحده (788).

(784) - ذكر خبر هذه السرية ابن سعد في الطبقات (84/2) ورواها البيهقي في الدلائل (83/4) من طريق
الواقدي .

وهي في مغازي الواقدي (550) .

وذكر هذه السرية الزهري وموسى بن عقبة فيما ثبت عنهما عند البيهقي في الدلائل (465/5) وأيضاً
ابن إسحاق في الدلائل (467/5) .

(785) - هو من حديث جماعة من الصحابة يطول ذكرهم في الصحيحين وغيرهما .

(786) - في الأصل "ذي القصة" وهو خطأ والصواب ما هو مثبت كما في باقي المصادر ، وهو موضع
معروف ، انظر معجم البلدان لياقوت فقد اختلف في تحديده .

(787) - ذكر خبر هذه السرية ابن إسحاق كما في الدلائل (467/5) ولم يفصل فيها .

وكذا الزهري وموسى بن عقبة كما في دلائل البيهقي أيضاً (463/5) .

وأيضاً ابن سعد في الطبقات (86/2) .

(788) - ذكرها ابن إسحاق عند البيهقي في الدلائل (467/5) دون تفصيل .

وابن سعد في الطبقات (85/2) .

ثم بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة إلى بني سليم باليحموم (789)، فأصاب نِعماً وشاء وأسرى (790).

ثم بعث زيد بن حارثة سرية إلى الطرف إلى بني ثعلبة في خمسة عشر رجلاً فحس الأعراب أن رسول الله ﷺ سائر إليهم فانهمزوا ، وأصاب المسلمون عشرين بغيراً من نعمهم ورجعوا إلى المدينة (791).

ثم بعث زيداً أيضاً إلى حِسْمَى (792) فرجع منها بنعم وسبي (793).
ثم بعث زيد (794) إلى العيص فأسير جماعة ، منهم أبو العاص بن الربيع فاستجار بزَيْنَب بنت النبي ﷺ فأجارته (795).

(789) - اليحموم : قيل ماء بطريق مكة ، وقيل جبل أسود في ديار الضباب ، انظر معجم البلدان .

(790) - أيضاً ابن إسحاق في الدلائل (467/5) وابن سعد في الطبقات (86/2) .

(791) - المصدران السابقان نفسيهما .

(792) - هو جبل في جهة تبوك ، انظر معجم البلدان .

(793) - المصدران المذكوران في رقم (790) .

(794) - كذا في الأصل ولعلها هنا نائب فاعل .

(795) - ذكر خير هذه السرية أيضاً ابن إسحاق كما في مستدرک الحاكم (262/3) ولم يسمها بالعيص .

وهي عند ابن سعد في الطبقات (87/2) .

وأسر أبي العاص قد جاء عند الحاكم (263/3) من طريق ابن إسحاق حدثني عبدالله بن أبي بكر عن

عمرة عن عائشة بذكر أسره عن طريق سرية .

وهذا الإسناد ظاهره الصحة ، وهو في رواية أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكر عن ابن

إسحاق ...

وقد روى الخبير الطبراني في الكبير (430/22) من طريق محمد بن سلمة عن ابن إسحاق حدثني

عبدالله بن أبي بكر به مرسلأ .

وهو الأحفظ .

وأيضاً جاء خير الأسر من قِبل سرية من السرايا من طريق ابن إسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن

عروة عن عائشة .

قال أهل التاريخ :

وفي هذه السنة سَبَق رسول الله ﷺ بين الخيل ، فكان أولَ سابق بالمدينة (108/ب) ، ثم سبق في الخف فكانت العضباء لا تسبق ، فجاء أعرابي على قعود

- = رواه الحاكم (263/3) من طريق أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق به .
لكن المحفوظ فيه أيضاً الإرسال .
فقد رواه يعلى بن عبيد الطنافسي ومحمد بن سلمة كلاهما عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن رومان به مرسلأ .
ونبه البيهقي (185/7) أن الحاكم رواه مرة موصولاً ومرة مرسلأ .
وانظر لرواية يعلى الطبقات لابن سعد (32/8) ولرواية محمد بن سلمة الطبراني (426/22 - 430) .
وجاء ذكر هذا الأسر أيضاً عند ابن أبي عاصم في الأحاد (399/1) من طريق خالد بن دهقان عن خالد سيلان عن كهيل بن حرملة عن أبي هريرة عن أبي هاشم به .
وهذا إسناد جيد في الشواهد .
وقد اشتمل طريق يزيد بن رومان المرسل وطريق أبي هاشم هذا الذي في الأحاد على ذكر إجارة زينب لأبي العاص وقبول النبي ﷺ لإجارتها ، وهذا ثابت لمجيئه أيضاً من طرق أخرى .
فأخرج الحاكم (49/4) والطبراني (425/22) وغيرهما من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن موسى بن جبير عن عراك بن مالك الغفاري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أم سلمة بذكر إجارتها وقبول الرسول لذلك .
وهذا إسناد قريب من الحسن فيه موسى بن جبير روى عنه جمع من الثقات ووثقه الذهبي ولا يعرف بجرح .
أما ابن لهيعة فإن رواية ابن وهب عنه هي من جيد حديثه .
ويشهد للحديث أيضاً ما رواه البيهقي في السنن (95/9) وغيره .
من طريق محمد بن كثير (العبدى) ثنا سفيان بن سعيد عن واثل بن داود عن عبد الله البهي مرسلأ .
وهذا مرسل ضعيف فيه البهي صدوق يخطئ كما قال الحافظ .
ويشهد له ما رواه أبو أحمد الحاكم عن الشعبي مرسلأ .
نقله الحافظ في الإصابة (249/7) وقال عن سنده بأنه صحيح عن الشعبي .
فإلخلاصة أن إجارة زينب لأبي العاص ثابتة .
وقد صح من طرق أخرى أن أبا العاص قد أسلم بعد هذا .

له فسبقه فشق (796) ذلك على المسلمين ، فقال رسول الله ﷺ : حقّ على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلى وضعه (797) .

قالوا :

ثم تزوج عمر بن الخطاب رضي الله عنه جميلة أخت عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح فولد له منها عاصم بن عمر فطلقها عمر (798) ، فتزوج بها بعده زيد

(796) - رسمها يحتمل أنها بغير الفاء .

(797) - رواه البخاري (2717) وغيره من طريق حميد عن أنس به .

(798) - أما أن زوجة لعمر كانت اسمها جميلة وهي أم عاصم ولده ، فهذا ما رواه عبدالله بن عمر ابن البار والصالح لهذا الخليفة الراشد ، فعنه أن النبي ﷺ غير اسم أم عاصم بن عمر وكان اسمها عاصية قال : لا ، بل أنت جميلة .

رواه حماد بن سلمة وسليمان بن بلال (واللفظ له) وعبدالعزیز بن محمد الدراوردي ويحيى بن عبدالله بن سالم جميعهم عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر ، وهذا إسناد صحيح غاية . انظر هذه الرواية من طريق هؤلاء :

الجامع لابن وهب (75) وسنن الدارمي (2697) وطبقات ابن سعد (266/3) (15/5) وتاريخ ابن شبة (346/1) وجزء حنبل التاسع من فوائد بن السماك (5) والشعب للبيهقي (313/4) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (ترجمة كثير بن الصلت وجميلة) وتاريخ دمشق لابن عساكر (403/27) (35/50) والإصابة لابن حجر (558/7 - 567) .

لم يختلف الرواة عن عبيد الله بن عمر العمري في أن النبي تكلم عنها النبي ﷺ في الحديث هي أم عاصم .

ورود في طريق حماد بن سلمة وحده خلاف ضعيف .

فقد اتفق الحجاج بن منهال وآدم بن أبي إياس وموسى بن إسماعيل وهم من الثقات الأثبات الرفعاء - اتفقوا على روايته عن حماد بن سلمة به بذكر أم عاصم .

بينما خالفهم الحسن بن موسى الأشيب فرواه عن حماد به بلفظ "ابنة لعمر" هكذا هو عند ابن أبي شيبة في مصنفه (261/5) وعنه رواه مسلم (2139) .

وقد تفرد الحسن بهذه المخالفة ، مما يؤكد أن ما رواه شاذ غير محفوظ .

والذي يؤكد هذا أن غير حماد من تلاميذ عبيد الله يروونه بلفظ " أم عاصم " كما هي رواية =

= الجماعة عن حماد دون الحسن ، وهم سليمان بن بلال ويحيى بن عبدالله والدرارودي .
وعليه ، فلا ريب أن المحفوظ عن حماد بن سلمة هو لفظ "أم عاصم" .
وهناك رواية من طريق بشر بن السري عن حماد عزاها الحافظ لابن أبي شيبة ولم أقف عليها ، وفيها
"أمة لعمر" ، وذكر الحافظ أن بشراً نفسه اختلف عنه ، ولو ثبتت عنه فلا أثر لها في الترجيح .
انظر الإصابة (558/7) ، ويبدو أن عزوها لابن أبي شيبة وهم لأنني وقفت على البوصيري في إتحاف
الخيرة قد أوردتها من مسند العدني دون ابن أبي شيبة ومن طريق العدني رواه أبو نعيم الحلية
(301/8) وقال عقبه : " غريب بهذا اللفظ لم يروه عن حماد إلا بشراً " .هـ. فلا يعتبر بهذه الرواية .
وهناك خلاف في الإسناد من عبيد الله بن عمر العمري .
فرواه حماد بن سلمة (اتفاقاً) والدرارودي كلاهما عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به موصولاً .
وتابعهما يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به موصولاً .
عند أحمد (18/2) وغيره ، ولأن في متنه إجمالاً لم أحشره في الترجيح السابق المتعلق بالمتن ، ففيه :
"أن رسول الله ﷺ غير اسم عاصية قال : أنت جميلة" .
فهؤلاء الثلاثة يحيى القطان وحماد بن سلمة والدرارودي قد روه عن عبيد الله موصولاً .
وخالقهم يحيى بن عبدالله بن سالم وهو ثقة فرواه عن عبيد الله بن عمر العمري عن نافع به مرسلأ .
كما في الجامع لابن وهب .
أما سليمان بن بلال فاختلف عنه .
روى ابن سعد عنه الإسناد مرسلأ كما في طبقاته .
وروى ابن شبة عنه الإسناد موصولاً كما في أخبار المدينة .
والراجح على ضوء هذه الروايات هو الوصل ، حتى لو اعتبرنا أن رواية سليمان مرسلأ .
فكفة الثلاثة أرجح ، وقد أشار الترمذي إلى إعلاله بالإرسال في العلل الكبير (641) ، لكن دلّ كلامه
على أنه لم يقف على متابعين ليحيى وقد ثبت متابعة حماد بن سلمة والدرارودي .
ولكون قد رواه جمع عن يحيى وعن حماد مما يؤكد أن الرواية عنهما محفوظة ، فإنه يبعد تصور
اجتماعهما على الوهم ، فالمحفوظ الوصل .
وإذا تبين أن عمر كانت زوجته جميلة وهي نفسها أم عاصم ، بقي في توثيق كلام المصنف أمر
طلاقهما .
وهو قد ثبت من طريق يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد .
عند مالك في موطنه (767/2) من طريقه وعند عبدالرزاق في مصنفه (155/7) من طريق ابن عيينة
كليهما عن يحيى به .
ولفظه : "كانت عند عمر بن الخطاب امرأة من الأنصار فولدت له عاصم بن عمر ثم إنه فارقتها
...."
= وجاء هذا أيضاً من طريق ابن جريج أخبرني عطاء الخراساني عن ابن عباس به .

ابن حارثة فولدت له عبدالرحمن بن زيد فهو أخو عاصم بن عمر لأمه (799).

قالوا : ثم أجدب الناس جداً شديداً في أول شهر رمضان ، فخرج رسول الله ﷺ يستسقي بهم فصلى ركعتين وجهر بالقراءة ثم استقبل القبلة وحوّل رداءه (800).

قالوا : وفي هذه السنة كانت سرية علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى فذك في مائة رجل إلى حي من بني سعد بن بكر (801).

ثم كانت سرية عبدالرحمن بن عوف إلى دومة الجندل فعمم النبي ﷺ

= عند عبدالرزاق (154/7) وإسناده حسن .

وبهذا ثبت ما ذكره المصنف .

ولم يختلف في أن جميلة هي بنت ثابت بن أبي الأفلح أخت عاصم سوى من شذ وقال بأنها ابنة عاصم .

(799) - ذكر ابن سعد في الطبقات (346/8) والطبري في التاريخ (126/2) وابن عبدالبر في الاستيعاب (1803/4) أن الذي تزوج جميلة هو يزيد بن جارية لا زيد بن حارثة كما جاء في الأصل .

وكل من ترجم لعبد الرحمن بن يزيد بن جارية يذكر أنه أخو عاصم بن عمر لأمه مما يدل على زواج يزيد بن جارية من جميلة أم عاصم .

(800) - أخرج الخبز دون توقيته برمضان البخاري (960 - 977 - 978 - 979 - 981) ومسلم (982) (5983)

كلاهما من طرق عن عباد بن عميم عن عمه من الصحابة وعن عبدالله بن زيد الأنصاري بنحوه .
وجاء ذكر الجذب والقحط في حديث أنس المعروف في الاستسقاء .

انظر البخاري (968 - 969 - 986) .

(801) - خير هذه السرية هو من رواية الواقدي كما في الطبقات (89/2) وتاريخ الطبري (127/2) ودلائل البيهقي (84/4) .

وروى ابن أبي عاصم في الدييات (13/1) من طريق يحيى بن سليم عن هشام بن حسان عن الحسن مرسل أن النبي ﷺ بعث خيلاً إلى فذك فأغار عليهم ...

وهو مرسل ضعيف .

وسياتي خير فتح فذك ، وخير هذه السرية إن صح فهو من إرصاصاتها إن صح التعبير .

عبدالرحمن وقال له : إن أطاعوا الله فتزوج ابنة ملكهم .

فأسلم القوم ، فتزوج عبدالرحمن تماضر بنت الأصبغ وكان أبوها ملكهم (802) .

ثم خرج رسول الله ﷺ إلى بني لحيان حتى بلغ ميج فحذروا [وتمنعوا] (803) في رؤوس الجبال ، فلما رأى رسول الله ﷺ أنه قد أحاطهم خرج في مائتي راكب من المسلمين وهو صائم وهم صوام حتى بلغ عُسفان ، ثم جاز حتى بلغ كراع الغميم فأفطر وأفطر المسلمون معه ثم رجع ولم يلقَ كيداً .

وجعل يقول في رجوعه : آييون تائبون عابدون لربنا حامدون ، أعوذ بالله من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكور وسوء المنظر في الأهل والمال والولد (109/أ) (804) .

(802) - سبق ذكر سرية عبدالرحمن بن عوف وما جاء فيها من روايات في الفقرة (731) ، وأما أن النبي ﷺ أمره بالزواج من ابنة ملكهم فهو من رواية الواقدي المتروك كما في الطبقات لابن سعد (298/8) والدلائل للبيهقي (85/4) .

وقد صح أن عبدالرحمن بن عوف تزوج تماضر بنت الأصبغ وهي بنت ملك دومة وليس في هذه الروايات الصحيحة أمره ﷺ بذلك .

روى ابن سعد (299/8) من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه عن جده ، وفيه تطليق عبدالرحمن لها قبل موته ، وإسناده صحيح .

وكذا روى الشافعي في الأم (254/5) وعبدالرزاق (62/7) من طرق عن ابن جريح أخيرني عبدالله بن أبي مليكة عن عبدالله بن الزبير بنحوه ، وإسناده صحيح .

بل ثبت هذا من طرق كثيرة .

(803) - في الأصل "تمتعوا" ، والصواب "تمنعوا" كما في المصادر الأخرى .

(804) - خير هذه الغزوة رواه ابن إسحاق عن عاصم بن عمر وعبدالله بن أبي بكر عن عبدالله بن كعب به .

هكذا رواه ابن هشام (241/4) من طريق البكائي عن ابن إسحاق به .

وصرح ابن إسحاق بالتحديث عند ابن سعد في الطبقات (79/2) فقد رواه من طريق عبدالله بن =

إدريس عنه لكنه جعله عن عاصم وعبدالله مرسلًا دون ذكر ابن كعب .
لكن جاء ما يدل على أن بعض الخير إنما روي عن جابر ومنه قوله : آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون .

ففي الطبقات من هذه الطريق وفي سياق هذه الرواية : "فكان جابر بن عبدالله يقول : تائبون آيئون إن شاء الله حامدون لربنا عابدون ...

ثم رواه ابن سعد عقب الرواية فقال :

أخبرنا إسماعيل بن عبدالكريم الصنعاني حدثني إبراهيم بن عقيل بن معقل عن أبيه عن وهب قال أخبرني جابر بن عبدالله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول أول ما غزا عسفان ثم رجع : آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون .

وهذا إسناد حسن .

والغزوة خيرها ثابت في الجملة وسبق من رواية أبي هريرة ومرسل مجاهد (المعروف من طريق أبي عياش الزرقني) وقد تقدم ذلك عند الكلام على ذات الرقاع .

وصح أيضاً ذكرها من حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (1896) وغيره من طريق يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سعيد مولى المهري عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى بني لحيان من هذيل فقال : لينبعت من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما .

وأنبه إلى أن حديث أبي سعيد هذا يرويه يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري بسياق غير محفوظ .

أورد مسلم (1896) روايته وفيها :

"بعث إلى بني لحيان ليخرج من كل رجلين رجل ..."

فربما أوهم هذا السياق أنه بعث إلى بني لحيان يستعينهم وهو غير مراد .

ويزيد هذا لم يوثقه أحد بينما يحيى بن أبي كثير هو من كبار الثقات ، كان شعبة وأحمد يقدمانه على الزهري .

وجاء ذكر الغزوة أيضاً من حديث أبي حبيش الغفاري .

أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد (238/5) والطبراني في الأوسط (28/4) وغيرهم .

من طريق عبدالله بن رجاء نا سعيد بن سلمة (بن أبي الحسام) حدثني أبو بكر بن عمر عن إبراهيم ابن عبد الرحمن أنه سمع أبا حبيش (ووقع فيه أبا حنيس) الغفاري يقول :

"خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة تهامة حتى إذا كنا بعسفان جاء أصحابه فقالوا : يا رسول الله جهدنا الجوع ...

فلما قَدِمَ رسول الله ﷺ المدينة وأقام أياماً أغار عيينةُ بنُ حصن في جبل من غطفان على لقاح رسول الله ﷺ بالغابة ، وفيها رجل من بني غفار وامرأة ، فقتلوا الرجل واحتملوا المرأة واللّاحح .

فخرج رسول الله ﷺ في أثرهم حتى بلغ ذا قرد وتلاحق به الناس ، فأقام ﷺ بذئ قرد يوماً وليلة وصلى بهم صلاة الخوف ، ثم رجع رسول الله ﷺ ببقية السرح قافلاً إلى المدينة ، وانفلت عيينة بمن معه (805) .

= فذكر أنه دعا لهم بعد جمعهم لما معهم من الطعام فيورك لهم ثم مطروا ، وهذا خير ظاهر إسناده الحسن أو قريب منه .

فيه سعيد قال عنه الحافظ "صدوق صحيح الكتاب يخطئ من حفظه" .

أما إبراهيم فهو ثقة كما نقل ابن خلفون .

فإن كان هذا الطريق محفوظاً فهو يغطي جانباً من أحداث هذه الغزوة لأن خبراً كهذا رواه مسلم في صحيحه (27) وجاء في أحد طرقه أن هذا كان في تبوك .

وأما قوله : حتى بلغ كراع الغميم فهو ثابت في قصة فتح مكة من حديث جابر عند مسلم (1114) وغيره فأخشى ألا يكون ذكره محفوظاً هنا .

(805) - روى هذا الخبر ابن إسحاق قال حدثنا عاصم بن عمر وعبدالله بن أبي بكر .

وقال : حدثني من لا أتهم عن عبدالله بن كعب فذكره بنحو هذا السياق .

هكذا رواه ابن هشام (243/4) والبيهقي في الدلائل (186/4 - 188) .

وجعل البيهقي الرواية من طريق عبدالله بن كعب إنما خبر المرأة الغفارية دون باقي السياق .

أما ذكر صلاة الخوف فهو من طريق أخرى أخرجه أحمد (232/1) وابن أبي شيبة (348/2) والنسائي (187/1) وغيرهم .

من طريق أبي بكر بن أبي الجهم عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بذئ قرد أرض من أرض بني سليم ، وهذا إسناده صحيح كل رجاله ثقات .

وتابع أبا بكر عليه الزهري عند البخاري (902) وليس فيه ذكر ذي قرد .

وخبر الغزوة مفصلاً إنما جاء من رواية سلمة بن الأكوع عند البخاري (2876) (3958) ومسلم (1806 - 1807) وغيرهما .

=

من أكثر من طريق عن سلمة .

وفي بعض طرقه ذكر أن الغازي عبدالرحمن الفزاري .

وجاء تسميته عند أحمد (48/4) عبدالرحمن بن عيينة الفزاري ، وكذا عند ابن سعد (81/2 - 82) .

وجاء عند الطبري في تاريخه (106/2) أن عيينة بن حصن إنما أتى هؤلاء المغيرين على اللقاح بعد فرارهم .

وإنما جاء ذكر عيينة بن حصن وأنه على رأس المغيرين من رواية ابن إسحاق المرسله السابقة .

وجاء أيضاً عند الطبراني في الكبير (28/7) من طريق محمد بن طلحة التيمي عن أبيه عن سلمة بن الأكوع به .

محمد بن طلحة هو ابن عبدالرحمن صدوق يخطئ كما في التقريب .

وأبوه طلحة لم أقف له على ترجمة .

أما خبر الناقة والمرأة الغفارية فهو إنما جاء من رواية ابن إسحاق السابقة انظر ابن هشام (247/4) والدلائل (188/4) .

ويبدو أنه من رواية عبدالله بن كعب دون عاصم وعبدالله ، وهي رواية مرسله وفي إسناده مبهم .

وجاءت رواية مشابهة عند مسلم في صحيحه (1641) من طريق ابن علية ثنا أيوب عن أبي قلابه عن أبي المهلب عن عمران بن حصين .

وفيها أن امرأة أسرت من الأنصار وأصيبت العضباء ثم ذكر فرارها بالعضباء .

وساقها البيهقي في الدلائل (187/4 - 189) من ثلاثة طرق عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابه به سنداً ومتناً وليس فيه أن المرأة من الأنصار .

وذلك ضمن أخبار هذه الغزوة فهو يراها من أحداث يوم قرد .

وعزا ابن كثير خبر المرأة والناقة إلى ابن إسحاق بروايته عن أبي الزبير عن الحسن البصري مرسلأ وذلك في البداية (154/4) .

وينبغي كون العضباء بقيت عند القوم حتى فرت بها هذه المرأة إن كانت غفارية أو أنصارية أنه ثبت في حديث سلمة بن الأكوع عند مسلم وغيره أن سلمة قد أرفده النبي ﷺ على العضباء عند منصرفهم من مطاردة المغيرين ، إلا أن تكون هذه الحادثة في غير يوم قرد وهو الظاهر والله أعلم .

وهناك روايات أخرى ذكرت هذه الغزوة .

منها ما جاء من طريقين عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبي قتادة .

وفيه مطاردة أبي قتادة للقوم وقتله مسعدة الفزاري وقوله له أفلح الوجه حين رآه ودعاؤه له .

أخرجه الطبراني في الصغير (1195) والبيهقي في الدلائل (191/4) .

بإسنادين وفيهما من ليس بمعروف .

قالوا : وكانت سرح المسلمين بالمدينة بذى الجدر ، فقدم ثمانية نفر من عرينة فأسلموا فاجتوا المدينة فبعثهم النبي ﷺ إلى السرح ليشرّبوا من ألبانها وأبوالها ، فلما صحّوا قتلوا الراعي واستاقوا الإبل فبعث النبي ﷺ في طلبهم كرز ابن جابر الفهري سرية في شوال في عشرين راكباً معهم قائف فأحدقوا بهم حتى أخذوهم ، وجأؤوا بهم إلى النبي ﷺ فأمر بقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وطرحهم في الحرة يستسقون فلا يسقون (806) .

= رروي قتل أبي قتادة لمسعدة بن سعد بإسناد جيد عن ابن سيرين مرسلًا كما نقله عنه ابن عساكر (145/67) مسنداً .

أما رواية ابن الأكوخ الصحيحة فقد ذكرت أنه إنما قتل عبدالرحمن الفزاري .

(806) - خبر العرينين هذا رواه البخاري (1430 - 3956) ومسلم (1671) من طرق عدة عن أنس به .

أما أن سرح المسلمين بذى الجدر فهو من رواية الواقدي كما في مغازيه (559) بذكر اللقاح وليس في شيء من الروايات الثابتة ، وأما أن الذين هم من عرينة ثمانية فهو في صحيح مسلم . وكذا ما جاء بأن الذين خرجوا إليهم من الصحابة كانوا عشرين فهو في صحيح مسلم أيضاً ومعهم القائف .

وأما أن كرز هو أميرهم فهو إنما ذكره الواقدي المتروك كما في مستدرک الحاكم (594/3) وجاء من طريق آخر وإو .

أخرجه الطبراني في الكبير (6/7) والخطيب في الأسماء المبهمة (335/5) وابن مردويه في تفسيره (50/2 - ابن كثير) .

من طريق محمد بن طلحة عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن سلمة بن الأكوخ به .

قال عنه ابن كثير : غريب جداً .

وإسناده ضعيف جداً ، موسى التيمي متروك ، ومحمد بن طلحة (ابن عبدالرحمن) لا يحتج به .

ورواه ابن هشام في السيرة (53/6) فقال :

حدثني بعض أهل العلم عن حدثه عن محمد بن طلحة عن عثمان بن عبدالرحمن مرسلًا .

= وهذا مسلسل بالعلل ، المبهمان وثالثهم ابن طلحة والرابعة الإرسال .

قال أهل التاريخ :

ثم غزا رسولُ الله ﷺ غزوة بني المُصْطَلِق ، وذلك أنه بلغه أن بني المصطلق تجمعوا له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية بنت الحارث .

فلما سمع بهم رسول الله ﷺ خرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسيع من ناحية قديد إلى الساحل .

فتراحف الناس واقتتلوا فهزم الله بني المصطلق وقتل من قتل منهم ، ونفل رسول الله ﷺ أبناءهم ونساءهم وأموالهم ، فلما قسم السبايا وقعت جويرية في سهم ثابت بن قيس بن الشماس فكاتبته على نفسها وكانت امرأة (109/ب) حلوة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه .

فأتت رسولَ الله ﷺ تستعينه في كتابتها فقالت :

يا رسول الله : أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه ، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك فوقعْتُ في سهم ثابت بن قيس فكاتبته على نفسي فحجثتك أستعينك على كتابتي .

فقال : فهل لك في خير من ذلك ؟

قالت : وما هو يا رسول الله ؟

قال : أفضي كتابتك وأتزوجك ؟

قالت : نعم يا رسول الله .

قال : قد فعلتُ .

وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله ﷺ تزوج جويرية ، فقال الناس

= وهي طريق غير محفوظ من أصلها لأن المحفوظ عن ابن طلحة هو الطريق السابق .
ونقل المحافظ عن موسى بن عقبة قولاً آخر وهو أن الأمير سعيد بن زيد كما في الفتح (340/1) .
ثم نقل عن غيره أنه سعد بن زيد الأشهلي والله أعلم .

أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما بأيديهم .

فلقد أعتق وأطلق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق فما كانت امرأة أعظم بركة على قومها منها (807).

قالوا : ثم أقبل رسول الله ﷺ يريد المدينة وكانت عائشة رضي الله عنها تحمل في هودجها فنزلوا منزلاً فسقط لها عقد من جزع أظفار أو قال ظفار فحبسها ابتغاؤه ، واحتمل القوم هودجها فرحلوه على بعيره وهم يحسبون أنها فيه وكان النساء إذ ذاك خفافاً وساروا .

فلما رحل الجيش جاءت منازلهم عائشة رضي الله عنها فإذا ليس بها داع ولا مجيب فجلست فغلبتها عينها وكان صفوان بن المعطل من وراء الجيش فأصبح عند منزلها ، فرأى سواد إنسان نائم فعرفها وقال : إنا لله وإنا إليه راجعون [فاستيقظت] (808) عائشة رضي الله عنها باسترجاعه .

فخمرت وجهها بجلبابها فأناخ راحلته ووطئ على يدها فركبتها وانطلق يقود الراحلة حتى أتى الجيش موغرين في نحر الظهرية فهلك فيها من هلك (110/أ) .

وكان الذي تولى كبره عبدالله بن أبي ، فلما قدموا المدينة لبثت عائشة رضي الله عنها شهراً ، والناس يخوضون في قول أصحاب الإفك ، وهي لا تشعر بشيء من ذلك ثم أنزل الله عز وجل براءتها .
فنزلت : ﴿ إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم ﴾ إلى تمام العشر آيات

(807) - هذا ثابت من حديث عائشة رضي الله عنها انظر الفقرة رقم (738) فقد سبق تحريجه فيها من طريقين.

وكل ما جاء من روايات عن الغزوة سبق في نفس الفقرة بما في ذلك عن توقيتها وسيأتي التفصيل في وقتها قريباً برقم (809).

(808) - في الأصل "فاستيقظت"، والصواب ما هو مثبت .

قالوا ثم إن النبي ﷺ حدّ أصحاب الإفك (809).

(809) - خبر الإفك ثابت مشهور ، وفيه أظهر الله براءة عائشة زوج النبي الكريم ﷺ وأنزل الله في ذلك قرآناً يُتلى إلى يوم القيامة على رغم أنوف المنافقين ، وأما أن هذه القصة حصلت عند مرجعه ﷺ من غزوة بني المصطلق كما ذكر المصنف ففيه نظر
فقد روى الزهري القصة فقال :

أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة كلهم حديثي حديثها وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض قالوا :
فذكر حادثة الإفك المعروفة وفيه أن عائشة قالت :

"كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سافراً أفرع بين أزواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه ، فأفرع بيننا في غزاة غزاها فخرج سهمي فخرجت معه بعدما أنزل الحجاب ... حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل فمشيت حتّبي جاوزت الجيش فلما قضيت شأني أقبلت إلى الرحل فلمست صدري فإذا عقد لي من جزع أظفار وقد انقطع فرجعتُ فالتمست عقدي ... فبعثوا الجمل وساروا فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش فحمت منزلهم وليس فيه أحد ...".

ثم ذكرت أن صفوان وجدها دون الجيش فأناخ لها الراحلة ولحق بالقوم فأدركهم بالمدينة ظهراً .
فخاض من خاض حين رأوا صفوان وحده يقودها ، ولم تسمع عائشة بهم شهراً ، وكانت قد مرضت مرضاً حال ذلك دون علمها .

ثم ذكرت ما حصل بين سعد بن معاذ وسعد بن عباد بشأن ابن أبي إلى آخر القصة وهي معروفة ، فانتهت براءة من عند أصدق المخبرين ونزلت آيات سورة النور فنورت قلوب أهل الإيمان وأحرقت قلوب أهل النفاق ، وهذه نتيجة طبيعية ، فالقلوب الخربة الواهية لا تصمد أمام نور الوحي .
المهم ، هذه الرواية من طريق الزهري بنحو هذا السياق ودون تحديد لغزوة معينة قد رواها عن الزهري جماعة وهم :

معمر بن راشد - يونس بن يزيد الأيلي - عبدالملك بن جريح - عقيل بن خالد - محمد بن عبدالله بن أبي عتيق - عطاء بن أبي مسلم الخراساني - إسحاق بن راشد - فليح بن سليمان - صالح بن أبي الأخضر - صالح بن كيسان .
وكل هؤلاء روايتهم محفوظة .

انظر البخاري (2518 - 3910 - 4473) ومسلم (2770) وأحمد (194/6 - 197) والنسائي (295/5) (415/6) وعبدالرزاق (410/5) وابن شبة في أخبار المدينة (187/1 - 190 - 192) وابن حبان =

(13/10) (13/16) وأبو يعلى (322/8 - 339) والطبري (89/18) تفسيره والطبراني (66/23) - 67 -
75 - 78 - 79 - 83 - 92 - 102) وشرح المعاني (237/2) والبيهقي في الشعب (382/5) والشريعة
للأجري (1905 - 1906) وتاريخ دمشق (332/29) (120/5) .

وهناك رواية عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر العمري كليهما عن الزهري متابعين للجماعة
لكنها قد تكون غير محفوظة ، فإنه تفرد بها إسحاق بن محمد الفروي ، وهو صدوق كف فساء
حفظه كما قال الحافظ .

رواها عن مالك عنهما كما في الطبراني (83/3) والشعب للبيهقي (382/5) وأعرضت عن روايات
أخرى متبعة لأن أصحابها لم يسوقوا ألفاظها كرواية زياد بن سعد ويعقوب بن عطاء عند الطبراني
(105/23) كلاهما عن الزهري ، فإن صنيع الطبراني يدل على أنهم موافقون للجماعة ، ولكن لم
يسق لفظهم وكرواية يحيى بن أبي أنيسة عند ابن عدي (188/7) إن كانت محفوظة ، وكرواية
هشيم .

فأعرضت عن حشرهم في كفة الترجيح ، وهذا من منهجي في المقارنة بين الروايات والترجيح بينها .
وأنبه إلى أن رواية صالح بن كيسان جاءت من طريق إبراهيم بن سعد عنه ورواها عن إبراهيم ابنه
يعقوب وعبد العزيز بن عبد الله وبهز بن أسد ومحمد بن خالد الواسطي كلهم عن إبراهيم عن صالح
كما روى الجماعة دون تحديد بغزوة .

وخالفهم أحمد بن أيوب عند أبي يعلى (348/8) فرواه عن إبراهيم عن صالح عن الزهري به ، وفيه
أنها كانت في غزوة بني المصطلق .

وأحمد بن أيوب هذا متكلم فيه ، وهو أحمد بن محمد بن أيوب تكلموا في روايته عن إبراهيم بن
سعد ، وأنكرت عليه رواياته عنه ، وقيل إنه لم يسمعها منه ، فذكره للزيادة دون أولئك الأئمة الأربع
هو منكر بلاشك .

وهناك في نفس الطبقة أحمد بن أيوب بن راشد روى عنه أبو يعلى لكن لا يعرف أنه روى عن
إبراهيم بن سعد بخلاف الأول ابن محمد فهو يروي عن إبراهيم عنه أبو يعلى .
والثاني هذا ابن راشد لم يوثقه أحد ، وقال ابن حبان فيه : ربما أغرب .
فأياً كان منهما ، فالرواية منكراً لأن الثقات وهم أقوى وأكثر لا يذكرونها .

نرجع إلى رواية الجماعة .

فهؤلاء عشرة من تلاميذ الزهري يروون الحديث عنه بالسياق المذكور ، ولم يذكر أحد منهم اسم
الغزاة المذكورة ولم يعينها أحد .

وفيهم من هو من أثبت الناس في الزهري باستثناء صالح بن أبي الأخضر وفليح ، أما عطاء وابن أبي =

عتيق فحديثهما في مرتبة الحسن أو أرفع .

فالمهم أن هؤلاء العشرة رواوا عن الزهري دون ذكر الغزاة .

بينما نجد النعمان بن راشد وهو سيء الحفظ عموماً وفي حديثه عن الزهري سوء أكثر ، وضعيف في الزهري بلا خلاف .

نجده يروي الحديث عن الزهري ، ويذكر ما لم يذكره هؤلاء الجماعة .

فقد أخرج حديثه البيهقي في الدلائل (63/4) عنه عن الزهري بنفس السند ، وفيه "فأقرع بيننا في غزاة المريسيع" .

وهذا منكر لضعف الطريق ولاشتمالها على ما لم يذكره الثقات .

وقد تابع النعمان في ذكر هذه الزيادة الوليد بن محمد المقرئ عند ابن شبة في تاريخ المدينة (190/1) .

والوليد متروك الحديث بل متهم ولاسيما في ما يرويه عن الزهري .

وأيضاً جاءت متابعة من طريق أبي معشر نجيح المدني عن أفلح بن عبدالله بن المغيرة عن الزهري بتلك الزيادة .

أخرجها الطبراني (97/23) والبيهقي (73/4) واشتملت الرواية على ما جرى بين الزهري والوليد بن عبدالله في شأن رواية الإفك ، وهذا الحوار هو في البخاري (3911) والدلائل للبيهقي (71/4) من طريق معمر عن الزهري به ، وسياقه مخالف لهذه الرواية المنكرة .

وفيه أبو معشر متفق على ضعفه وهو إلى الضعف الشديد يكاد يكون أقرب .

وأفلح بن عبدالله لم يوثقه أحد حسب علمي ، ولا هو من المعروفين بالرواية عن الزهري .

ثم إن أبا معشر اضطرب في سياقه ، وقارن بين روايته التي جاءت عند الطبراني من طريق موسى بن

هارون الحمالي عن الحارث بن (عبدالله الخازن) عنه وبين رواية البيهقي من طريق يزيد بن هارون .

وأبو معشر ذكر جماعة من علماء الجرح والتعديل أنه يهيم في الأسانيد ، وهذا يعني أنه لا يعتبر بشيء من رواياته إلا فيما كان من روايته مباشرة عن الشيخ المختلف عنه ، وهنا لا يروي عن الزهري مباشرة .

وكل هذا لو كانت أصلاً رواياته تصلح للاستشهاد ، وفي هذا نظر ، وبانضمام العلة الأخرى لهذا الطريق تبين أنه لا مجال للاستشهاد بها .

وبعد كل هذا البيان يتبين أن هذه الروايات الواهية لو لم تنفرد بشيء دون رواية الثقات لما كان منها شيء مقبولاً ، فكيف وقد انفردت دون ذلك الجمع من الثقات وفيهم الفحول ؟

بل هذا المقام (مقام التفرد دون الأوثق والأرجح) عندما ينضم إليه سبب آخر من أسباب الرد وعدم

القبول كالضعف في ذات الراوي ، يصير أمثال هذه الروايات منكراً لا تقبل الاعتبار ولا تحشر في =

= معجمات الترجيح والمقارنة .

وكل الروايات السابقة المنفردة يصدق عليها هذا الحال .

وبعد هذا العرض نخلص إلى أن المحفوظ عن الزهري في قصة الإفك هو عدم ذكر غزوة بني المصطلق ولا غيرها .

وقد روى الحديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، وليس فيه ذكر بني المصطلق ، أخرج روايته البخاري (4479) ومسلم (2770) وغيرهما كالطبراني (106/23 - 108) وابن عساكر (167/24) من وجوه عن هشام به .

من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة ومن طريق حماد بن سلمة ويونس بن بكير وهم من الأئمة الرفعاء في العدالة والضبط .

وجاءت رواية مخالفة عند الطبراني (111/23) من طريق إسماعيل بن أبي أويس ثنا أبي ثنا هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة به .

وفيه : "فخرج سهم عائشة في غزوة النبي ﷺ بني المصطلق" .

طبعاً سبق الكلام عن رواية الزهري وعن المحفوظ منها والمنكر ، والقاعدة المتفق عليها - التي هي محل إجماع - أن ما كان من قبيل الشاذ والمنكر لا يلتفت إليه في باب الاعتبار والمتابعات والشواهد ، من جهة أنه قد ترجح بأنه وهم محض عن الراوي ، وإنما تبين أنه وهم وخطأ فليس هو من الرواية أصلاً في الحقيقة .

وبالتالي ، فكل طريق يحكم عليها بما يوافق حالها وحدها ولا يستقيم الخلط بين الطرق ولو كانت الطرق ترجع إلى حديث واحد .

فرواية الزهري عن عروة إذا تبين فيها شيء من تلاميذ الزهري وأنه وهم وخطأ من أحد التلاميذ ولا يثبت عن الزهري .

فنعلمنا نجد طريقاً هشام ويتابع الزهري على نفس الحديث عن عروة ، فإننا عندها نبحت في طريق هشام وحدها ونحكم عليها بما تستحق دون الالتفات لما وهم فيه أحد تلاميذ الزهري ، فذلك الوهم من التلميذ لم يصدر عن الزهري ولا علاقة للزهري به سوى أنه نسب إليه خطأً ووهماً .

وهنا نأتي لرواية هشام .

ونجد أن حماد بن سلمة وأبا أسامة ويونس بن بكير كلهم لم يذكروا عن هشام ما ذكره أبو أويس ، وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس متكلم فيه ولا يحتج بحديثه قولاً واحداً .

بل اتهم بسزقة الحديث .

والراوي عنه ابنه إسماعيل متكلم فيه أيضاً وأكثر كلام أهل العلم يؤول إلى أنه ضعيف كما ذكر =

وكذبه ابن معين واتهمه أيضاً بسرقة الحديث .
 وروى البرقاني في سؤالاته عن الدارقطني من طريق النسائي اعتراف إسماعيل بالوضع ، وهي قصة صحيحة من حيث الإسناد .
 وعلق الحافظ عليها بأنها لعلها كانت أول أمره .
 وكان أحمد يثني عليه لموقفه الطيب في فتنة خلق القرآن .
 والمخلص أنه لين في أحسن أحواله وثبتة أبو حاتم في روايته عن خاله مالك .
 وطريق كهذه يجتمع فيه من هذا حالهما مع مخالفة الثقات لا يلتفت إليها ولو استشهاداً .
 ومما فاتني التنبيه عليه أن هذه الرواية لأبي أويس وابنه ساق فيها أبو أويس إسناداً آخر فقال أبو أويس ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنت أبي بكر الصديق .
 وحدثني أيضاً عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن هزم الأنصاري النجاري عن عمرة بنت عبدالرحمن الأنصارية ثم النجارية عن عائشة .
 ثم ذكر الرواية .

وهنا لم يبين أبو أويس ولم يميز ألفاظ الإسنادين ، وهذا غير مقبول باتفاق المحققين من الرواة ولو كانوا ثقات فما بالك بمن حالهم كأبي أويس وابنه .
 وقد تكلم أحمد في ابن إسحاق بخصوص مثل هذا العمل في الروايات .
 ولم يفتخر العلماء لمن يتصرف بمثل هذا إلا لمن كان حافظاً كبيراً كالزهري وأمثاله .
 وهنا في روايتنا هذه عن أبي أويس ، إن كان اللفظ الذي ساقه هو من روايته عن هشام فقد تبين حالها كما سبق فهي منكرة للتفرد بها دون الثقات .
 وإن كان من روايته عن عبدالله عن عمرة عن عائشة فهي ضعيفة لا تصح ، بل الاستشهاد بها ممتنع في مثل هذا المقام لاجتماع علتين قويتين في نفس الطريق .
 فإذا استحضرتنا الجهالة في نسبتها إلى أي الإسنادين تأكد ترك الاستشهاد بها .
 فإن قيل لعلها لكليهما قلنا : لعل ، ومالنا ولعل في مثل هذا المقام الوعر ؟ وهل يعتمد حكم على لعل ولو في توافه الأمور !!؟

وبهذا ، وبعد كل هذا العرض للروايات نصل إلى أن قصة الإفك في رواية الثقات الصحيحة النظيفة لم يرد ما يحددها بغزوة معينة لا بالمريسيع (بني المصطلق) ولا غيرها .
 وهذا يزيدك يقيناً إلى أن رواية أولئك الذين جاءوا بذكر الغزوة من المتروكين والمتهمين أو الضعفاء المتعدد وجودهم في الإسناد الواحد ، إنما هي روايات تالفة لا يمكن أن تكون محل اعتبار لأنها =

= محض أوهام .

بقيت رواية واحدة جاءت عن ابن إسحاق فيها بعض الضوء .

فقد روى ابن شبة في أخبار المدينة (1/194) وأيضاً ابن هشام (4/260 - 261) من طريقين عن ابن إسحاق قال :

حدثنا الزهري عن علقمة بن وقاص وعن سعيد بن المسيب وعن عروة بن الزبير وعن عبيد الله بن عبد الله ، فكل حدثني هذا الحديث وبعض القوم أوعى له من بعض ، وقد جمعت لك الذي حدثني القوم .

قال ابن إسحاق : وحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها .
وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم الأنصاري عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها .
فكل قد اجتمع حديثه في قصة خير عائشة رضي الله عنها عن نفسها حين قال لها أهل الإنك ما قالوا .

قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أفرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه ، فلما كانت غزوة بني المصطلق أفرع ... " ثم ذكرت باقي القصة وتقدمت .

والجواب عن رواية ابن إسحاق هذه من وجهين :

الأول : أن ابن إسحاق هنا قد ساق لفظاً واحداً وهو إنما ذكر له ثلاثة أسانيد ، وقد كان معروفاً عن ابن إسحاق إهماله تمييز الألفاظ التي يأخذها عن شيوخه ، فيسوق الحديث الواحد عن أكثر من شيخ دون أن يميز ألفاظهم ، مما يدفع الناقد إلى عدم قبول ما يتفرد به دون غيره ممن يشاركه في أصل الرواية عندما يصدر منه مثل هذا الصنيع ، وهذا هو الذي فعله ابن إسحاق في روايته هذه .

سئل الإمام أحمد بن حنبل : ابن إسحاق إذا تفرد بحديث تقبله ؟

قال : لا والله ، إنني رأيت يتحدث عن جماعة بالحديث الواحد ولا يفصل كلام ذا من ذا . هـ .

فإذا كان هذا الذي يروي لا يذكره غيره . بمعنى أن غيره يشاركه في أصل الحديث ، ولا يذكر هذا الذي تفرد به ابن إسحاق ، فإنه عند ذلك يُرد هذا التفرد المشتمل على ما لم يذكره الثقات .

وإذا نظرنا في رواية ابن إسحاق هذه وجدنا في أحد طرقها أنه يروي الحديث عن الزهري أيضاً .

وما يدرينا أن ابن إسحاق قد ساق تلك الزيادة ينسبها في حفظه إلى الزهري من طريقه على أنه سمعها من الزهري .

هذا أمر وارد لا يمكن لأحد أن يجزم بنفيه .

وابن إسحاق في روايته عن الزهري كلام ، كان يحيى بن معين يضعف رواياته عن الزهري .

يقول الجوزجاني : "وابن إسحاق يروي عن الزهري إلا أنه بمضغ حديث الزهري بمنطقه حتى =

= يعرف من رسخ في علمه أنه خلاف رواية أصحابه" ا.هـ .

نعم هو خلاف رواية أصحاب الزهري ، فقد تقدم أن عشرة من تلاميذ الزهري يروون الحديث عن الزهري دون لفظ ابن إسحاق هذا ، وجلهم ثقات رفعا .
وكون اللفظ المذكور عن ابن إسحاق إنما ساقه ظناً منه أنه من حديث الزهري هو أمر لا يمكن أن يقطع أحد بنفيه .

ومادام أنه وارد ، فهذا وحده كافٍ في عدم قبول هذه الرواية عن ابن إسحاق .
وقد علمت من كلام الإمام أحمد أن ابن إسحاق معروف بمثل هذا الصنيع ، مما يجعل ورود هذا الأمر في روايته هذه أمر وارد وغير متكلف فأهل الصنعة أنفسهم شهدوا له بمثله .
أما الوجه الثاني لنقد ما تفرد به ابن إسحاق هنا هو أن ذكر غزوة بني المصطلق في حادثة الإفك أمر منكر مخالف لجملة من الروايات الأخرى التي ساقت أحداث الغزوة وغيرها ، مما يجعل توقيت حادثة الإفك ببني المصطلق أمراً منكرًا وبيان هذا فيما يلي :

أ - قد ثبت من عدة طرق صحيحة بما لا مجال لنقدها أن سعد بن معاذ كان قد تكلم في قصة الإفك في شأن ابن أبي وأنه كان حاضراً وقتها .

وهو ثابت من طريق الزهري عن سعيد وعروة وعبيد الله عن عائشة .

ومن طريق هشام عن عروة عن عائشة .

وذلك في الصحيحين وغيرهما من طرق ، فالعجب ممن يجرؤ على تحطئة هذه الروايات ، وسعد بن

معاذ ، إنما توفي بعد غزوة الخندق بشهر تقريباً بعد أن حكم في بني قريظة بما هو معروف .

ثبت هذا من رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر .

عند أحمد في المسند (350/3) والترمذي والنسائي (206/5) وغيرهم من طرق عن الليث به .

وهذا إسناد جيد متصل .

ويشهد له عدة روايات عند أحمد في الفضائل والحاكم في المستدرک (227/3) وغيرهما ، ومعناه

ثابت في الصحيح من حديث عائشة ، ولا توجد رواية تعارض هذا البتة ، ولا خلاف في هذا عند

كل من ترجم لسعد .

وعليه فلا بد أن تكون حادثة الإفك التي كانت عند مُنصرف النبي ﷺ من إحدى الغزوات - لا بدّ =

= أن تكون قبل غزوة الخندق .

وهذا أمر لا مناص منه في ضوء الروايات الثابتة .

فالخندق تلتها مباشرة قريظة ، وبعد قريظة مباشرة مات سعد ، فأين ستكون حادثة الإفك التي كانت عند منصرف سعد من إحدى الغزوات التي كانت تبعد من المدينة وامتدت أحداثها لأكثر من شهر ؟ هذه الخطوة الأولى .

ب - أن غزوة الخندق إنما كانت في السنة الرابعة من الهجرة كما ثبت هذا عن عروة والزهري وموسى بن عقبة ومالك بن أنس والبخاري ويعقوب بن سفيان وتحديدًا في شوال .
انظر لأقوال هؤلاء في السنن الكبرى للبيهقي (55/6 - 56) وصحيح البخاري (ما قبل الحديث 3871) .

واستدل البخاري بحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة فلم يجزه ، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة فأجازه .

وهو عنده برقم (2521 - 3871) وعند مسلم (1868) كليهما من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

وفيه تمة عندهما في نفس الرواية :

قال نافع : فقدمت على عمر بن عبدالعزيز وهو يومئذ خليفة ، فحدثته هذا الحديث فقال : إن هذا الحد بين الصغير والكبير ، فكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ، ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال .

وهذه تمة مهمة ؛ إذ بها يتبين أن ذكر ابن عمر لسنة وعمره في الرواية المرفوعة ، إنما هو على وجه التحديد والدقة في ذكر العمر ، بغض النظر عن الفارق القليل .

وعليه ، فالحديث نص في توقيت غزوة الخندق ، وأنه لم يكن بينها وبين غزوة أحد إلا سنة واحدة فقط بنص الحديث .

وغزوة أحد إنما كانت بعد بدر بعام بلا خلاف .

صح هذا عن قتادة كما في الدلائل للبيهقي (201/3) .

وعن عروة أيضاً بإسناد صحيح (201/3) .

ولم يختلف أهل السير والمغازي أنها كانت في السنة الثالثة من الهجرة في شوال منها .

قال ابن كثير في الفصول له : "لا خلاف أن أحداً كانت في شوال من سنة ثلاث" (104) .

لأن بدرًا كانت في السنة الثانية باتفاق ، وفي رمضان منها .

فإذًا ، غزوة الخندق إنما كانت في السنة الرابعة حتمًا ، وفي شوال تقريباً قد تزيد شهراً أو تتأخر =

شهرًا .

لكن الذي ذكره أهل المغازي أنها كانت في شوال .

فقول الزهري وموسى بن عقبة ومالك والبخاري والفسوي هو الذي دل عليه الدليل .

ج- إذا ، بما أن سعد بن معاذ حضر الإفك ومات بعد الخندق ، والخندق كانت في السنة الرابعة بعد أحد بسنة .

فعليه ، ينبغي أن تكون الإفك قبل الخندق أي قبل شوال من السنة الرابعة .

د - أن قصة الإفك كانت بعد نزول آية الحجاب بدليل ما جاء عن عائشة نفسها في القصة والحجاب - قولاً واحداً حسب علمي - لم يفرض قبل أحد .

بل صح في غزوة أحد ما يدل على أنه لم يفرض الحجاب حينها ، ففي الصحيح عن أنس أن عائشة وأم سليم كانتا يوم أحد تنقلان القرب يرى خدم سوقهما .

وقد كان نزول الحجاب بعد زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش قولاً واحداً .

فالإفك في صحيح الأدلة كانت بين أحد والخندق .

وأنته هنا بإيجاز إلى قولين مخالفين .

الأول من قال بأن النبي ﷺ قد تواعد مع أبي سفيان على أن يتقابلا للقتال في العام المقبل بعد أحد في موسم بدر (وهي سوق تقام ببدر في موعدها) .

ورأى صاحب تلك المقالة المخالفة أن هذا يمنع كون الخندق كانت بعد أحد بعام لأنه موعد لقاء النبي مع أبي سفيان في جيشيهما بسوق بدر وأنه ورد أن النبي خرج بجيشه إلى بدر ولم يجد أبا سفيان فتسوق ورجع .

وبالتالي يمتنع أن تكون الخندق في هذا العام .

والجواب كما يلي :

أولاً : القول بأن الخندق كانت بعد عام من أحد لم يأت استنباطاً أو تكهناتاً أو رجماً بالغيب ، إنما هو قول أحد الصحابة الذين شهدوا الخندق وهم أعلم بها ، وليست رواية الموعد ببدر بأولى من هذه الرواية .

ثانياً - الرواية التي ذكرها هذا المعارض من تواعد النبي مع أبي سفيان ببدر لم تأت من طريق ثابت . وإنما جاءت من طريقين مرسلين وأحدهما معلول بعلّة أخرى غير الإرسال .

فإن كان هناك تعارض يوجب طرحاً أو تأويلاً لإحدى الروایتين ، فرواية هذا المعارض أولى .

ثالثاً : لا يوجد أي تعارض بين هذه الروايات ، فالذي جاء في رواية أحد أن الموعد كان بموسم بدر كما هي رواية النسائي (317/6) والطبراني (247/11) ، فالموعد هو موسم بدر من العام المقبل ، =

=

وليس في هذا أي دليل على أن الموعد هو استغراق عام كامل من يوم أحد .
فأحد كانت في شوال من السنة الثالثة وشوال هو الشهر العاشر من السنة القمرية ، وبمجرد مرور
ثلاثة أشهر من أحد يكون دخل العام المقبل بالنسبة ليوم أحد .
وربما كانت بدر كسوق مواعدها في منتصف العام أو نحوها ، فيكون هذا غير معارض لقول أبي
سفيان : "عام قابل" .

ثم ما المانع أن يكون خرج النبي ﷺ لو صح إلى مواعده بيدر مع أبي سفيان من قرابة مضي عام من
أحد في شعبان مثلاً ، ثم لم يجده ورجع دون قتال كما هو في هذه الرواية ، ثم بعد مضي شهر أو
نحوه اجتمعت الأحزاب على رسول الله وكانت غزوة الخندق ؟ ما المانع ؟

وهناك قول آخر غريب ذهب إليه هذا المعترض .
فلاجل هذه الرواية المرسله التي لا تتعارض في الحقيقة مع ما صح عن ابن عمر كما بينا ، قال
المعترض عن رواية ابن عمر عندما ذكر أن عمره كان أربع عشرة سنة في أحد وخمس عشرة سنة في
الخندق .

قال بأن ابن عمر لم يكن عمره خمس عشرة فقط يوم الخندق ولا أربع عشرة يوم أحد .
إذاً ، كم كان عمره تحديداً أيها المعترض ؟

فأجاب وقام بعملية تعديل للرواية والدليل حتى يتماشى مع قوله فقال : هو أقل من أربع عشرة
وأكثر من خمس عشرة .

وليس بأقل بشهر أو شهرين لأن هذه المدة لا تنفع المعترض ، فهذا المعترض يقول بأن المدة التي بين
أحد والخندق سنتان ، فلا بدّ من استقطاع هذه المدة من رواية ابن عمر .

وعلى هذا ، فابن عمر عند هذا المعترض يوم أحد في أكثر تقدير هو ابن ثلاث عشر وثمانية أشهر أو
نحوها ، وفي يوم الخندق في أقل تقدير هو ابن خمس عشرة وثمانية أشهر أو نحوها .

وهكذا ، استقطع هذا المعترض من هذه الرواية وألصق تسعة أشهر في أقل تقدير .
وكل هذا حتى يتمكن هذا المعترض من إعمال تلك الرواية المرسله ، وعلى حسب فهمه .

ويكفي لرد هذا الاعتراض بأن كل ما ذكر إنما هو تحكم لا دليل عليه ولا مُلجئ إليه سوى التشبث
بالمألوف والمعروف القائم على الفهم الخاطيء .

ومما يقطع دابر هذا الاعتراض أن نافعاً مولى ابن عمر الراوي لهذا الحديث قد ساق لنا ما يدل على أن
ابن عمر إنما ساق عمره على وجه التحديد الذي لا يحتمل ما ورد في هذا الاعتراض ، وذلك عندما

ذكر انتباه الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز لمعنى هذا الأثر ، واعتماده تحديد أعمار المجاهدين من
يجاز منهم ومن يرد على ضوء الحديث .

فالمقام مقام تحديد وضبط .

الخلاصة : الإفك كانت بعد أحد وقبل الخندق .

أي بعد شهر شوال من السنة الثالثة ، وقبل شهر شوال من السنة الرابعة ، أي ما بين أواخر السنة الثالثة إلى أواخر السنة الرابعة .

فهل يمكن حسب ما ورد من روايات في هذا الباب أن تكون غزوة بني المصطلق في هذه الفترة ؟

أولاً : قبل الجواب لابد من بيان أنه لم يصح شيء في توقيت غزوة بني المصطلق وكل ما ورد هو منكر لا يصح سوى رواية ابن إسحاق وقد علمت ما فيها من إشكال ، حيث ساق لها أكثر من إسناد ولم يميز لأيهم كانت ، وهي بالنسبة لأحد هذه الأسانيد منكرة لا تصح ، والمرجح لإعلاها أن هذا الأسلوب في عرض الروايات معروف عن ابن إسحاق واستنكره أئمة العلل عليه .

ثانياً : عامة أهل السير والمغازي أن غزوة بني المصطلق كانت بعد السنة الرابعة ما بين قائل إنها في السنة الخامسة كقتادة وعروة والزهري ومالك وابن سعد وابن قتيبة .

وبين قائل إنها في السنة السادسة كابن إسحاق وابن خياط والطبري وابن عبد البر وابن الأثير وابن كثير وغيرهم .

وسبق عزو أقوالهم .

وعليه ، فعمامة أقوال أهل السير تستلزم أن بني المصطلق كانت بعد الخندق ، وهو الذي دللت عليه الأدلة ، وبيانها كما يلي :

1 - ابن عمر رضي الله عنه استصغر في أحد ولم يشارك حتى جاء يوم الخندق ، وكان عمره خمس عشرة ، فكانت أول غزوة يشارك فيها ، وقد صرح بهذا ابن عمر نفسه في رواية أخرى عند البخاري (3881) من طريق عبد الله بن دينار عنه وفيه : "أول يوم شهدته يوم الخندق" .

وقد ثبت أنه شارك يوم بني المصطلق كما في الصحيحين من حديث نافع عنه .

فقد ذكر أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ جويرية .

قال نافع : حدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش .

وفي رواية : وكان في ذلك الخيل .

وهذا يعني أن بني المصطلق كانت بعد الخندق ، ثم مشاركته في بني المصطلق مع حكايته عن نفسه أنه إنما أجيز بعد أحد يوم الخندق لا يدل إلا على هذا .

واستصغاره في أحد كافٍ في الدلالة على أنه لا يمكن المشاركة في بني المصطلق لو كانت قبل الخندق .

=

وثبوت مشاركته فيها دليل على تأخرها عن الخندق .

= ومخالفة هذا تستلزم أمرين باطلين :

الأول : أنه شارك يوم بني المصطلق وهو دون الخامس عشرة ، وهذا باطل بدليل أن عمر بن عبدالعزيز استنبط من أثر ابن عمر هذا أن كان دون الخامس عشرة بمنع من المشاركة في الغزو ، وكان هذا بمحض نافع وأقره وهو راوي الحديث .

الثاني : يستلزم أن الخندق كانت ثاني مشاركاته وهذا خلاف ما رواه ابن عمر عن نفسه .
أما قول من قال أنه شارك ولم يقاتل فهو محض تحكم لا دليل عليه مخالف لظاهر النص الدال على المشاركة ، وإلا فماذا يعني قول نافع : وكان في ذلك الجيش ؟ وفي رواية في ذلك الخيل ، وهل وظيفة الجيش إلا القتال أو الخيل إلا العدو للحرب والنزال ؟

2 - يؤيد هذا الوجه الأول مع ظهوره وجلاته أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه كان مشاركاً يوم بني المصطلق .

ففي الصحيحين عنه أنه قال : "غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة بني المصطلق فسبينا كرائم العرب فطالت علينا العُزْبَةُ ... " وفيه "فاشتهينا النساء وأحببنا العزل".

فالحديث نصٌ في أن أبا سعيد شارك يوم بني المصطلق بالغزو بل ونال سبياً بل وكان في حال من الفحولة حتى أنه اشتهى النساء لبعده عن زوجته إذ ذاك ، وهذا معنى قوله طالت علينا العُزْبَةُ ، انظر عمدة القاري .

والمعروف أن أبا سعيد كان من أحداث الصحابة وصغارهم .
حتى أن كل من ترجم له ذكر أنه ممن استُصغر يوم أحد لم يختلفوا في هذا وجاءت به الرواية فقد سبق بيان هذا من طريقين كما تقدم (577) .

ويشهد لهذا سُنُّه ، فقد وُلِدَ بعد المبعث بيسير ، ولن يكون على هذا قد بلغ الخمس عشرة سنة يوم أحد ، بل ذكر ابن عبدالبر أن أول غزوة شهدها الخندق ، وقد ثبت عن عائشة أنها قالت عنه وعن أنس : "ما عَلِمَ أنس وأبي سعيد بأحاديث رسول الله ﷺ وإنما كانا غلامين صغيرين" .

رواه الطبراني في الكبير (249/1) من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن عائشة .
ولم يقل فيه هشام عن أبيه عند الطبراني لكن رواه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم معلقاً وفيه عن علي ابن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة .

وهو هكذا موصول عند ابن عساكر في ترجمة أبي سعيد (394/20) من طريق أخرى بإسناد نظيف ثابت إن شاء الله .

ومن الثابت في الصحيح أن أنساً لم يشهد أحداً ، أي لم يشارك في القتال لصغره .
فهذا أبو سعيد الصغير يوم أحد قد شهد غزوة بني المصطلق ، بل وكان قد كبر عن مجرد المشاركة =

= في القتال فهو مشارك في السبي ووطئ النساء بل وذكر طول العزبة (البعد عن الأهل) .
ولا يمكن أن يكون كل هذا بسبب زيادة أشهر فقط على أحد ، وهذا يعني تأخر غزوة بني المصطلق
عن أحد بمدة فيها طول .

3 - أيضاً جاء في رواية نافع عن ابن عمر في الصحيحين ما يدل على تأخر غزوة بني المصطلق ، فعن
ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله هل كانت الدعوة قبل القتال ؟ قال فكتب إليّ إن ذلك كان في
أول الإسلام وإن رسول الله ﷺ قد أغار على بني المصطلق وهم غارون (يعني غافلون) وأنعامهم
تسقي على الماء فقتل مقاتلتهم ... حدثني بهذا الحديث عبدالله بن عمر وكان في ذلك الجيش .
فبين نافع أن الأمر بالدعوة قبل القتال كان في أول الإسلام ثم بعدها أصبح يغزو دون أن يقوم بدعوة
القوم دعوة خاصة باعتبار أن الناس أصبحوا لا يجهلون ظهور النبي في المدينة ، فهم بالعموم على
علم بمحمد ورسالته ولو إجمالاً واستدل نافع بآخر أمره في الغزو بغزوة بني المصطلق ، فدل على أنها
من الأواخر وهو الموافق لما تقدم .

وإذا كانت غزوة بني المصطلق لم تكن في أول الإسلام بنص رواية نافع ، فإن ذلك يعني أنها متأخرة
بالنسبة لعمر الدعوة القتالي في حياته ﷺ .

فقد شرع القتال بعد مضي عام من الهجرة في أول العام الثاني ، وإنما توفي ﷺ في أول السنة الحادية
عشر من الهجرة .

فلو قلنا بأن بني المصطلق كانت بين أحد والخندق ، فإن هذا يعني أنها كانت بعد مضي سنتين
ونصف تقريباً من مشروعية القتال .

وهذا يعني أنها كانت في أول الأمر ، وهو مخالف لرواية نافع .

وأقل ما تدل عليه رواية نافع أن غزوة بني المصطلق كانت متأخرة ومن أواخر غزواته ﷺ وهذا نص
الرواية .

وما أظن أحداً يتصور أن ما كان بعد سنتين ونصف من الأمر بالقتال يعتبر متأخراً ، بل هو من ضمن
ما كان أول الأمر .

وعليه ، فلا بد أن تكون بني المصطلق متأخرة عن هذا الموعد وهو الموافق لما تقدم .

4 - جاء من روايات كثيرة أن النبي ﷺ بعث لهم الوليد بن عقبة بن أبي معيط ليأخذ منهم أموال
الصدقة ، وذلك بعد أن أسلموا .

ومنها ما رواه علقمة بن ناجية الخزاعي رضي الله عنه قال :

بعث إلينا رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة بن أبي معيط يصدق أموالنا ففسار حتى إذا كان قريباً منا
= وذلك بعد وقعة اليرموك ...

رواه ابن أبي عاصم في الآحاد (309/4) ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (4880) والطبراني (6/18) من طريق أخرى .

عن يعقوب بن حميد ثنا عيسى بن الحضرم بن كلثوم بن علقمة بن ناجية الخزاعي عن جده كلثوم عن أبيه علقمة به .

وتوبع يعقوب بن حميد عليه من قبل يعقوب الزهري كما ذكر أبو نعيم ، ففي المعرفة قال : "رواه يعقوب الزهري عن عيسى بن الحضرمي نحوه" .

ويعقوب بن حميد صدوق ربما وهم كما في التقريب ، وأقرب كلام في وصف حاله ما ذكره عنه ابن حبان في الثقات قال :

"كان يحفظ ، ممن جمع وصف وربما أخطأ في الشيء بعد الشيء وليس خطأ الإنسان في شيء يهم فيه ما لم يفحش ذلك منه بمخرجه عن الثقات إذا تقدمت عدالته" .

وتابعه يعقوب الزهري وهو كثير الخطأ .

أما الحضرمي فقد قال فيه أبو حاتم الرازي : لا بأس به .

فالحديث حسن بلا إشكال .

وفيه أن إرسال النبي إلى بني المصطلق لأخذ الصدقات بواسطة الوليد بن عقبة كان بعد الواقعة وربما بسنة أو أكثر بقليل مراعاة للحول في الزكاة .

وقد جاءت الرواية صريحة في الموعد من نفس الطريق عند ابن أبي عاصم في الآحاد (309/4) واللفظ له والمعرفة لأبي نعيم (4881) من طريقه والطبراني (8/18) وفيه : "أن النبي ﷺ قال لهم عام المريسيع حين أسلموا إنه من تمام إسلامكم أن تودوا زكاة أموالكم ، وقال لهم عام المريسيع إنني باعث إليكم بمن يأخذ زكاة أموالكم" .

إنني باعث إليكم ، أي عندما يحين موعد زكاتكم .

فنصت الرواية أن إسلامهم كان في نفس العام الذي غزاهم فيه .

وأنة نيههم إلى أنه سيرسل إليهم حين يحين موعد الصدقة من يأخذها منهم ، وسيكون هذا في أبعد تقدير بعد سنة ونصف تقريباً من موعد الغزوة مراعاة لوقت إسلامهم وحول الصدقة .

والوليد بن عقبة بن أبي معيط إنما أسلم في فتح مكة أي سنة ثمانية من الهجرة .

وعلى هذا ، ستكون بني المصطلق في أقل تقدير آخر السنة السادسة من الهجرة إن لم تكن بعدها .

وعام المريسيع باتفاق المؤرخين إنما هو عام غزو النبي لبني المصطلق .

انظر تاريخ الطبري (213/2) والكامل في التاريخ (176/2) وتاريخ دمشق (217/3) والخصائص

الكبرى (392/1) للسيوطي .

=
ومنه تعلم أنه يستحيل أن تكون بني المصطلق قد وقعت في السنة الرابعة أو حتى الخامسة .
5 - ورد عن ابن هشام أن النبي ﷺ قد استخلف على المدينة يوم بني المصطلق أبا ذر الغفاري في أحد الأقوال .

وأبو ذر إنما هاجر إلى المدينة بعد الخندق ، وإن كان قديم الإسلام .
وعليه ، فلا يمكن أن تكون بني المصطلق قد حصلت قبل السنة الخامسة على ضوء هذه الفقرة .
6 - غزوة بني المصطلق كانت غزوة عظيمة بحسب نتائجها ، نصر الله فيها رسوله ﷺ ومن معه من المؤمنين وكسر شوكة أهل الشرك فقتل مقاتلتهم وسبى منهم سبياً عظيماً حتى أن الذين أعتقوا فقط بعد زواج النبي من جويرية مائة رقبة .

وكان فيها من أعظم الأحداث وهو زواجه الميمون من جويرية بنت سيد بني المصطلق ، كل هذه الأحداث الهامة لم يرد منها شيء في سرد عائشة لقصة الإفك ، مع أنها أطالت السرد وذكرت كل ما حصل مفصلاً طيلة أكثر من شهر مما يدل على عدم تزامنهما مع تلك الغزوة ، بل ما ذكرته هي من أحداث فإن مجموعها يمتنع أن يكون حصل في وقت واحد مع حدث عظيم كحدث بني المصطلق .
وأخيراً ، كل هذه الأدلة يقطع معها الناظر أن غزوة بني المصطلق كانت متأخرة ولا يمكن أن تكون قبل السنة السادسة من الهجرة كما هو قول جماعة من أهل السير تقدموا في الهامش (739).

وفي المقابل ، فإن حادثة الإفك قد ورد في سياقها أمر يوجب تقدمها عن غزوة الخندق .
وهو أن سعد بن معاذ كان قد شهدها ولا خلاف أنه مات بعد الخندق وقد ثبت شهوده الإفك من ثلاثة طرق .

الأولى : الزهري عن عروة وسعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعلقمة كلهم عن عائشة به وهي في الصحيحين وغيرهما .

الثانية : من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

وسبقت في الصحيحين وغيرهما من رواية ثلاثة من الثقات عن هشام .

الثالثة : من رواية عبدالعزیز بن محمد بن زيد بن أسلم عن عمرو بن معاذ بن سعد بن معاذ به مرسلًا .

رواها ابن أبي حاتم في تفسيره (1023/3) وابن شبة (200/1) وتحرف سنده ، من طريقتين عن عبدالعزیز به .

وهو جيد في الشواهد محفوظ عن عبدالعزیز ، فقد خالفه عبدالرحمن بن زيد وهو ضعيف .

وعمره من ولده فهو حفيده ، وفي هذه الرواية نوع قوة .

فمن خلال هذه الطرق الثلاثة لا يمكن لأي ناقد أن يظن في ثبوت شهود سعد بن معاذ للإفك =

= وما فعله بعضهم من الطعن في الرواية هو على غير قاعدة وعلى غير دليل ، ولو أعطي الناس بدعواهم لادعى رجال أموال قوم ودماءهم ولفسدت سائر مجالات الحياة .
ولكنَّ البيئَةَ البيئَةَ .

فدل شهود سعد للإفك أن الإفك كانت قبل الخندق يقيناً ولا يستوي اليقين والظن .
ومن كل ما تقدم تعلم أنه لا يمكن أن تكون حادثة الإفك قد جرت عند مُنصرَف النبي ﷺ من بني المصطلق ، وعليه رواية ابن إسحاق السابقة مع ما فيها من كلام تكون منكراً أيضاً من جهة المتن ، وهذا هو محل القصد من هذه الإطالة .

تنبيه : قال الحافظ في الفتح (458/8) عن ذكر غزوة بني المصطلق ضمن حديث الإفك قال : " وفي رواية بكر بن وائل عند أبي عوانة ما يشعر بأن تسمية الغزوة في حديث عائشة مدرج " ا.هـ .
وهذا يؤيد النتيجة السابقة ، ولم أقف على الرواية عند أبي عوانة في المطبوع .

أما حدّ أصحاب الإفك فقد ثبت عن عائشة أنها قالت :
" لما نزل عذري قام رسول الله ﷺ على المنبر فذكر ذلك وتلا القرآن ، فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم " .

رواه ابن شبة في أخبار المدينة (198/1) قال ثنا ابن أبي عدي عن محمد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر عن عمر ، عن عائشة رضي الله عنها به .
ورواه الطبراني في الكبير (163/23) وأبو داود (4474) والترمذي (3/81) وأحمد (35/6) والنسائي من طريق ابن أبي عدي به .

وتوبع ابن أبي عدي وهو ثقة من قبل يونس بن بكير كما أخرج البيهقي في سننه (250/8) من طريق أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال حدثني عبدالله بن أبي بكر فذكره بسنده ومنتَه .

وصرح هنا ابن إسحاق بالتحديث فالحديث صحيح .
وتابعهم عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي فرواه عن ابن إسحاق موصولاً .
وبتصريح ابن إسحاق بالتحديث أخرجه الطحاوي في المشكل (409/7) .
نعم رواه محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر عن عمرة مرسلأ .
كما أسنده البيهقي (250/8) من طريق أبي داود وهو في سننه (4475) لكن الوصل أقوى وأحفظ .
والحديث ثابت .

وجاء من طريق ابن عباس لكنه من طريق الكلبي المتهم .
ورواه الطبراني في الكبير (152/23) من طريق يحيى بن بكير عن ابن لميعة عن عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير أنه قال :

" جلد النبي ﷺ حسان بن ثابت وعبدالله بن أبي ومسطحاً وحمئة ... ثمانين جلدة في قَدَف عائشة ... ثم تابوا غير ابن أبي " .

قالوا : ثم كانت عمرة الحديبية .

خرج رسول الله ﷺ ومعه ألف وثمان مائة رجل ، ومعه سبعون بدنة ، فأحرم رسول الله ﷺ ومن معه من ذي الخليفة واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم .

وساق أبو بكر رضي الله عنه بدناً ، وطلحة بدناً ، وسعد بن عباد بدناً ، فلما بلغ رسول الله ﷺ غدير الأشطاط بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبي فقال : يا رسول الله هذه قريش سمعت بك وخرجت وقد لبسوا جلود النمرور يعاهدون الله أن لا تدخلها عليهم أبداً .

وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموها إلى كراع الغميم .

فقال رسول الله ﷺ : يا ويح قريش لقد أكلتهم الحرب ، ماذا عليهم لو حلوا بيني وبين سائر العرب ؟ فإن أصابوني كان الذي أرادوا وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام ، وأودني والله لا أزال أجاهد على الذي بعثني الله حتى يظهرني الله .

ثم أمر الناس فسلكوا ذات اليمين على طريق يخرج به على ثنية المرار مهبط

= وفيه ابن لبيعة معروف بسوء الحفظ .

أما يحيى فهو حسن الحديث ، وعطاء صدوق وروايته عن سعيد متصلة لأنه يروي عن صحيفته . ورواه ابن شبة (199/1) بسند صحيح عن أشعث بن إسحاق القمي بنحو أثر سعيد وليس فيه ذكر التوبة .

ورواه أيضاً (199/1) عن عبدالله بن أبي بكر مرسلًا من طريق أبي عاصم النبيل قال حدثنا الحسن ابن زيد العلوي عن عبدالله به مرسلًا .

وروى البيهقي (250/8) وأبو يعلى (334/8) عن فليح بن سليمان أنه قال :

سمعت ناساً من أهل العلم يقولون إن أصحاب الإفك جلدوا الحد ولا تعلم ذلك فشا .

وقوله فشا إنما هو من رواية البيهقي .

وجاءت رواية عند ابن مردويه في تفسيره من حديث محمد بن إسحاق حدثني ابن شهاب الزهري

عن عروة بن الزبير وفيها جلد ابن أبي مسطح وحسان وحمئة .

نقلها الزيلعي في تخريج الأحاديث (422/2) ولم يسق إسنادها إلى محمد بن إسحاق من ابن مردويه .

الحديبية ، فلما بلغ ﷺ ثنية المرار بركت ناقته .

فقال الناس : خَلَّاتُ .

فقال : ما خَلَّاتُ وما هو لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة والله لا تدعوني قريش اليوم إلى خطة فسألوني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها ، ثم قال للناس : انزلوا ، فقالوا : يا رسول الله ما بالوادي ماء ننزل عليه للناس ، فأخرج رسول الله ﷺ سهماً من كنانته ، فأعطاه رجلاً من أصحابه فنزل في قلب من تلك القلب فغرز في جوفه فجاش بالروء حتى ضرب الناس بعطن ، فلما اطمان رسول الله ﷺ أتاه بديل بن ورقاء في رجال من خزاعة فقال لهم رسول الله ﷺ كقوله لبشر بن سفيان فرجعوا إلى قريش فقالوا يا معشر قريش إنكم تعجلون على محمد ، إن محمداً لم يأت لقتال إنما جاء زائراً لهذا البيت ، فقالوا : وإن جاء لذلك فلا والله لا يدخلها علينا أبداً عنوةً ولا تتحدث بذلك العرب ، ثم بعثوا مكرز بن حفص بن الأحنف أحد بني عامر بن لؤي ، فلما رآه النبي ﷺ قال : هذا رجلٌ غادر ، فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ كلمه رسول الله ﷺ بنحو ما كلم به أصحابه فرجع إلى قريش وأحبرهم بذلك ، فبعثوا إليه الحليس بن علقمة الكناني وهو يومئذ سيد الأحابيش فلما رآه رسول الله ﷺ قال : إن هذا من قوم يتأهلون فابعثوا الهدى في وجهه ، فلما رأى الهدى يستن عليه من عرض الوادي في قلائده وقد أكل أوبارها من طول الحبس رجع إلى قريش فقال : يا معشر قريش رأيت ما لا يحل صدق الهدى في قلايدها قد أكلت أوبارها من طول الحبس عن محلها ، فقالوا له : اجلس لا علم لك ، وبعث رسول الله ﷺ خراش بن أمية الخزاعي إلى مكة فلما دخل مكة أراد قريش قتله فمنعه (810) حتى أتى رسول الله ﷺ ، فدعا رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليعثه إلى مكة فقال : يا رسول الله إني أخاف قريشاً على نفسي وليس بها من بني عدي وكعب أحد ، وقد عرفتُ

(810) - هكذا في الأصل ، دون ذكر الفاعل ، وفي المسند "فمنعهم الأحابيش".

قريشٌ عداوتي إياها وغلظتي عليها ، ولكن أدلك على رجل أعزّ بها مِنِّي : عثمان ابن عفان رضي الله عنه ، فدعاه رسول الله ﷺ وبعثه إلى قريش ليخبرهم أنه لم يأتِ لحرب وإنما جاء زائراً لهذا البيت معظماً له ، فخرج عثمان فلقبه أبان بن سعيد بن العاص فنزل عن دابته وحمله بين يديه وأجاره حتى بلغ رسالة رسول الله ﷺ وانطلق حتى أتى أبا سفيان وعُظماء قريش فبلغهم عن رسول الله ﷺ ما أرسله به فقالوا لعثمان : إن شيتَ أن تطوف بالبيت أنتَ فطُف ، فقال عثمان : ما كنت لأفعل حتى يطوف به رسول الله ﷺ ، ثم رجع عثمان وبعثتُ قريش سهيل بن عمرو وقالوا إيتِ محمداً وصالحه (811) ، ولا يكون في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا ، فوالله لا يتحدث العرب أنه دخلها علينا عنوةً أبداً .

فأتى سهيل بن عمرو فلما رآه النبي ﷺ قال : قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل ، فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ فأطال الكلام وتراجعا ثم جرى بينهما الصلح فلما التأم الأمر ولم يبقَ إلا الكتابُ وثب عمر رضي الله عنه فقال : يا رسول الله ألسنت برسول الله ؟ أولسنا بالمسلمين ؟ أوليسوا بالمشركين ؟ قال : بلى ، قال : فلم نعطي (812) الدنيا في ديننا ، قال : أنا عبد الله ورسوله ، ثم دعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال سهيل : لا أعرف هذا ولكن باسمك اللهم ، فقال رسول الله : اكتب باسمك اللهم هذا ما صالح عليه محمد ﷺ رسول الله سهيل بن عمرو ، فقال سهيل : لو شهدتُ أنك رسول الله لم أقاتلك ولكن اكتب محمد بن عبد الله اسمك واسم أبيك ، فقال رسول الله ﷺ : اكتب محمد بن عبد الله ، هذا ما صالح عليه

(811) - كتب في الأصل قلبها "وأصحابه" ثم شطب عليها .

(812) - كذا بالأصل دون حذف الباء .

محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض على أنه من أتى رسول الله ﷺ من أصحابه بغير إذن وليه رده عليهم ومن جاء قريشاً ممن مع رسول الله ﷺ لم يردوه وإنه لا إسلال ولا إغلال .

فلما فرغ من الكتاب قام رسول الله ﷺ فقال : يا أيها الناس انحلوا واحلقوا وأحلّوا ، فما قام رجل من المسلمين ، فدخل رسول الله ﷺ على أم سلمة فقال : يا أم سلمة ما شأن الناس ؟

قالت : كأنهم كرهوا الصلح ، فاعمد إلى هديك حيث كان فانحر واحلق فإنك لو فعلت ذلك فعلوا ، فخرج رسول الله ﷺ لا يكلم أحداً حتى أتى هديته فانحر ثم جلس وحلق فقام الناس ينحرون ويحلقون فحلق رجال منهم وقصر آخرون ، فقال رسول الله ﷺ : يرحم الله المحلقين ، قالوا : يا رسول الله ، والمقصرين ؟ قال : يرحم الله المحلقين ، قالوا : يا رسول الله والمقصرين ؟ قال : والمقصرين ، قالوا : فما بال المحلقين يا رسول الله ظاهرت لهم الترحم ، قال : لأنهم لم يشكوا ، وأخذ رسول الله ﷺ البيعة على الناس تحت شجرة هناك على أن لا يفروا ، فبايعه الناس كلهم غير الجد بن قيس اختبأ تحت إبط بعيره ، فذلك قول الله عز وجل : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ ، وقال ﷺ لن يدخل النار أحد شهد بدماءً والحديبية ، ثم انصرف رسول الله ﷺ حتى إذا كان بين مكة والمدينة نزلت سورة الفتح ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ﴾ إلى آخر السورة .

فما فتح في الإسلام فتح أعظم من نزول هذه السورة ، ثم قدم رسول الله ﷺ المدينة ، وكانت الهدنة ووضعت الحرب أوزارها وآمن الناس وكلم بعضهم بعضاً ودخل في تلك السنة في المسلمين قريب مما كان قبل ذلك ، وفي هذه العمرة

أصاب كعب بن عُجرة أذىً في رأسه فأمره رسول الله ﷺ أن يحلق ويذبح شاةً أو يصوم ثلاثة أيام أو يطعم ستة مساكين لكل مسكين مُدَّين ، وأهدى الصعب بن جثامة إلى رسول الله ﷺ رجلاً حمارٍ وحش فردّه وقال : إنا لم نرده عليك إلا أنا حُرٌّ ، وفي هذه العمرة صلى بهم رسول الله ﷺ الصبح في إثر سماء بالحديبية ، فلما انصرف أقبل عليهم بوجهه فقال : تدرّون ما قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم قال : يقول أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافرٌ بي ، وأما من قال مُطِرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمنٌ بي كافرٌ بالكوكب ، وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافرٌ بي مؤمنٌ بالكوكب ، وفي هذه العمرة أصاب الناسَ عطشٌ شديدٌ فجهشوا ، فوضع رسول الله ﷺ يده في الركوة فشاء الماء مثل العيون فتوضؤوا وروّوا (813) .

(813) - خبر غزوة الحديبية ثابت من طرق كثيرة عن جمع من الصحابة .

- أما ما ذكره المصنف من أنهم ألف وثمان مائة فهو من رواية عروة بن الزبير مرسلًا .

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (387/7) من طريق خالد بن مخلد عن عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري عن الزهري عن عروة به .

وعبد الرحمن قال عنه الحافظ : صدوق يخطئ .

وجاء هذا القول من طريق موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة به ، عند ابن طهمان في مشيخته (22) .

وهذا القول غير صحيح لمخالفته ما صح عن جمع من الصحابة .

ولابد قبل ذكر ما صح في هذا من بيان أن المقام مقام إحصاء تقريبي ، لا يمكن الكلام فيه على وجه التحديد ، وهذا يعني أن الأرقام التي ستذكر لن تكون واحدة ، وستكون مختلفة نوعاً ما ، وهذا يعني أن أقرب الأرقام إلى العدد المحدد في أغلب الظن هو ما جاءت به أكثر الروايات .

وقد جاءت أكثر الروايات بأنهم كانوا ألفاً وأربعمائة ، صح هذا عن البراء بن عازب ومعقل بن يسار وسلمة بن الأكوع والمسيب بن حزن وجابر بن عبد الله في أكثر الروايات عنه ، وجميعهم حضروا الحديبية .

روى حديث البراء البخاري (3384) (3920) من طريق أبي إسحاق السبيعي سماعاً عن البراء بلفظ :

"كنا يوم الحديبية أربع عشرة مائة" وفي رواية "كانوا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة =

= أو أكثر".

وروى حديث معقل مسلم (1858) من طريق الحكم بن الأعرج عنه به .
وروى حديث سلمة مسلم (1807) من طريق عكرمة بن عمار حدثني إياس بن سلمة عن أبيه .
وروى حديث المسيب البيهقي في الدلائل (98/4) من طريق شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبيه به ، وإسناده صحيح .
أما جابر بن عبدالله فروى عنه عمرو بن دينار وأبو الزبير سماعاً كلاهما عنه بأنهم ألف وأربعمائة ، كما في البخاري (3923) ومسلم (1856) .
ولكن روى عنه سعيد بن المسيب فقال : حدثني جابر كانوا خمس عشرة مائة أخرجه البخاري (3922) .
وحصل خلاف في رواية سالم بن أبي الجعد عن جابر .
فروى الأعمش عن سالم سماعاً أنه سمع جابراً بأنهم ألف وأربعمائة ، رواه البخاري (3923) ومسلم (1865) .
بينما روى عمرو بن مرة وحصين بن عبدالرحمن كلاهما عن سالم بن أبي الجعد عن جابر أنهم ألف وخمسمائة .
رواه البخاري (3383) ومسلم (1856) .
وفي المقابل من رواية هؤلاء الصحابة تفرد ابن أبي أوفى رضي الله عنه بذكر أنهم ألف وثلاثمائة ، رواه البخاري (3994) ومسلم (1857) .
وجاء إحصاء الألف وخمسمائة من رواية مجمع بن جارية وستأتي وسندها ضعيف .
- قوله : "ومعه سبعون بدنة" هو ثابت من حديث جابر بن عبدالله من رواية جماعة عنه .
أبو سفيان طلحة بن نافع وأبو الزبير وسليمان بن قيس (صحيفة) وقاتدة (صحيفة) ووهب بن منبه كلهم عن جابر به .
انظر مسلم (1818) ومسنده أحمد (316/3) (353/3) وطبقات ابن سعد (100/2 - 103) .
ورواه ابن إسحاق سماعاً من الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم كلاهما به .
رواه ابن خزيمة (290/4) وأحمد (323/4) والدارقطني (243/2) وابن هشام (375/4) والطبراني (15/20) والبيهقي (235/5) .
وروي من حديث ابن عباس وأنس ومرسل قتادة ، ولعله غير محفوظ عن أنس .
- وأما إحرامه من ذي الحليفة فهو في البخاري (3926) (1608) من طريقين عن الزهري عن =

عروة عن المسور بن مخزومة ومروان به .

- وأما استخلافه ابن أم مكتوم وكذا سَوِّق الصحابة المذكورين للبدن فلم أقف عليه مسنداً إلا من طريق الواقدي وهو متروك ولا يوثق به .

ذكره في مغازيه (572 - 573) وانظر الطبقات لابن سعد (95/2) .

- أما من قوله : " فلما بلغ رسول الله ﷺ غدير الأشطاط " وكل ما ساقه في شأن هذه الغزوة من السياق الطويل وحتى ذكره لإشارة أم سلمة عليه بالخروج للذبح والحلق ليتأسى الناس به .

كل هذا هو من رواية الزهري عن عروة عن المسور بن مخزومة ومروان بن الحكم يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه ، فذكره بمثل سياق المصنف سوى بعض الألفاظ سأنيه عليها .

أخرجه البخاري (2581) وغيره عن معمر وغيره عن الزهري به .

ولمواضع منه شواهد من حديث البراء بن عازب وسلمة بن الأكوع وابن عمر وجابر وأنس وغيرهم .

انظر لحديث البراء البخاري (2551 - 2552 - 2553) ومسلم (1783) (1784) من طريق أبي إسحاق السبيعي عن البراء به .

وانظر لحديث سلمة مسلم (1807 - 1860) والبخاري (6780) من طريقين عن سلمة .

وانظر لحديث ابن عمر البخاري (1718) (2004) (3951) .

وانظر لحديث جابر ما تقدم في ذكر عدد الصحابة يوم الحديبية .

وانظر لحديث أنس البخاري (1687) ومسلم (1784) (1253) .

أما بعض الألفاظ التي جاءت في سياق المصنف وليست في هذه الروايات التي ذكرناها فهي كالتالي :

- قوله : قد لبسوا جلود النمر .

هو من رواية ابن إسحاق عن الزهري بإسناده عن المسور ومروان .

رواه أحمد (323/4) وابن هشام (276/4) والطبراني (15/20) من طريق ابن إسحاق به وصرح ابن إسحاق بالتحديث عند ابن هشام والطبراني .

وأخرجه ابن أبي شيبة (381/7) من طريق هشام عن أبيه عروة مرسلأ .

- وتسمية الكنانى بالحليس بن علقمة إنما جاء من رواية عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأنصاري عن الزهري بإسناده السابق .

أخرجه ابن أبي شيبة (387/7) وعبدالرحمن صدوق يخطئ ، ولم يذكر إلا لفظ الحليس ، لكن تابعه ابن إسحاق عند أحمد (323/4) وابن هشام (279/4) بنفس الإسناد .

وعزا الحافظ في الفتح (342/5) تسميته بالحليس بن علقمة إلى ابن إسحاق والزيبر بن بكار .

وانظر الطبقات لابن سعد (96/2) .

= - وأما خبر إرساله عثمان بن عفان إلى قريش .

فهو ثابت من حديث عبدالله بن عمر عند البخاري (3495 - 3839) من طريق عثمان بن موهب عنه، وفيه بيعته ﷺ بيده الكريمة نيابة عن عثمان .

وعليه ، فزعم من زعم من الخوارج أو الشيعة بأن عثمان لم يبايع أو ممن لم تشملهم بيعة الرضوان فهو في حقيقته مسفه لعمل الرسول أو مكذب له .

بل بيعته بهذه الصورة وإن كان غائباً بجسده لا تقل عن بيعة غيره إن لم تكن أرفع .

وجاء ذكر خبر إرساله أيضاً من طريق ابن إسحاق عن الزهري بإسناده .

كما في مسند أحمد (323/4) والسيرة لابن هشام (282/4) وشرح المشكل للطحاوي (478/14) .

وجاء أيضاً من مرسل عروة عند البيهقي في الدلائل (133/4) .

وعزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث (310/3) إلى عكرمة مرسلأ وعزاه إلى الطبراني .

وكذا من رواية ابن إسحاق حدثني عبدالله بن أبي بكر مرسلأ .

- أما وضع الحرب لعشر سنين .

فهو من رواية ابن إسحاق عن الزهري بذلك الإسناد .

عند أبي داود (2766) وأحمد (323/4) وابن هشام (275/4 - 285) .

والبيهقي في الدلائل (145/4) وطبعأ صرح ابن إسحاق بالتحديث عند ابن هشام والبيهقي ، ويكفي تصريح ابن إسحاق في بعض المصادر في هذا الحديث عن التنبيه عليه في كل المواضع .

وهذه المواطن التي استدركها المصنف على سياق الزهري الوارد عند البخاري .

- أما ذكر المخلقين والدعاء لهم .

فهو عند البخاري (1640) ومسلم (1301) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر .

- وأما المبايعة على عدم الفرار .

فأصل البيعة ثابتة من حديث جماعة من الصحابة ابن عمر وجابر وسلمة بن الأكوع والبراء وسبق عزوها .

أما المبايعة على عدم الفرار فقد جاءت من حديث جابر عند مسلم (1856) من طريق سفيان عن أبي الزبير عنه "لم نبايع رسول الله ﷺ على الموت إنما بايعناه على أن لا نفر" .

وينحوه من حديث معقل بن يسار عند مسلم أيضاً (1858) من حديث الحكم بن عبدالله بن الأعرج عنه .

ويعناه ما جاء عن ابن عمر من لفظ تلميذه نافع : "بل بايعهم على الصبر" .

= عندما سئل عن مبايعتهم للنبي : هل كانت على الموت ، قال : لا فذكره .

- =
- أخرجه البخاري (2798) من طريق جويرية عن نافع عن ابن عمر .
- ومن هذا تعلم أن ما رواه سلمة بن الأكوع عند البخاري (6780) ومسلم (1860) من أنهم بايعوا على الموت غير دقيق ، وكأنه فهمه فهماً .
- بينما اجتماع معقل وجابر وابن عمر يدل على أنه عن تنصيب منه ﷺ .
- وجمع بعضهم بجمع لا يستقيم لأن مقام البيعة لا يحتمله ، ويكفي حكاية جابر ومعقل النفي للمبايعة على الموت .
- وأما اختباء الجند بن قيس فهو من حديث أبي الزبير أنه سمع جابراً فذكره رواه مسلم (1856) .
- أما حديث "لا يدخل النار أحد شهد ... " فهو عند أحمد (362/6) والطبري في التفسير (235/18) - شاكراً من طرق عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أم مبشر به ، وهذا إسناد صحيح .
- ومعناه عند مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر ، وانظر أحمد (350/6) والسنن والزهد لابن المبارك (1417) .
- وأما نزول سورة الفتح بين مكة والمدينة عند منصرفه من الحديبية .
- فهو عند مسلم (1786) من طريق عن قتادة عن أنس .
- ويشهد له حديث مجمع بن جارية عند أبي داود (2736) بإسناد دون الحسن .
- وسياق المصنف هو الموافق لرواية ابن إسحاق عن الزهري عن عروة عن مسور ومروان به .
- أخرجه الطبراني (18/20) .
- وأما قوله : فما فتح في الإسلام فتح أعظم من نزول هذه السورة ، فقد جاء عن البراء عند البخاري (3919) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال : ... ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية .
- وبنحوه رواية ابن إسحاق عن الزهري بسنده السابق عند البيهقي في الدلائل (159/4) .
- أما السورة فعندما نزلت قال النبي ﷺ : "لقد أنزلت عليّ آية هي أحب إليّ من الدنيا جميعاً" عند مسلم الرواية السابقة (1786) .
- وأما ما ذكره من دخول الناس في الإسلام فلا أدل عليه من فتحه ﷺ مكة بعد الحديبية بستين ومعه عشرة آلاف كما في حديث ابن عباس في الصحيحين بينما كانوا أقل من ألفين ، وقد ذكر هذا ابن هشام رحمه الله .
- وأما خير كعب بن عجرة فهو عند البخاري (1720) ومسلم (275) من طريق عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة به .
- وأيضاً (1721) وعند مسلم (1201) من طريق عبدالله بن معقل عن كعب به .
- =

ثم كانت غزوة ذي قرد .

خرج سلمة بن الأكوع ومعه غلام له يقال له رباح مع الإبل ، فلما كان بعلس أغار عبدالرحمن بن عيينة على إبل رسول الله ﷺ وقتل راعيها وجعل يطردها في أناس معه ، فقال سلمة لرباح اركب هذا الفرس وأخبر رسول الله ﷺ إنه قد أُغِير على سرحه ، ثم قام سلمة على تل وجعل وجهه قبل المدينة ثم نادى ثلاث مرات - وكان صيئاً :- يا صباحاه ، ثم أتبع القوم ، معه سيفه ونبله فجعل يرميهم فإذا كرّ عليه الفارس جلس له في أصل شجرة ثم رماه ولا يظفر بفارس إلا عقر فرسه فجعل يرمي ويقول : أنا ابن الأكوع ، واليوم يوم الرضع . فلحق رجلاً على رحله فرماه بسهم فوضعه بين كتفيه ثم قال : خذها وأنا ابن الأكوع ، واليوم يوم الرضع (814) ، فإذا كان الشجر رشقهم بالنبل ، وإذا تضايقت الثنايا علا الجبل ورماهم بالحجارة ، فما زال ذلك دأبه ودأبهم يتبعهم ويرتجز حتى ما بقي من ظهر النبي ﷺ شيء إلا استنقذه من أيديهم ، وخلفه وراء ظهره ، ثم لم يزل يرميهم

= - وخير الصعب بن حثامة هو من حديث مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ، رواه البخاري (1729) ومسلم (1193) .

- وأما حديث : أصبح من عبادي ...

فهو عند البخاري (810) ومسلم (71) من طريق مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهني به .

- وأما خير الماء فقد صرح عن جمع من الصحابة وتقدم من حديث الزهري بإسناده وهو عند البخاري كما سبق .

أما لفظ المصنف هذا فهو من حديث جابر عند البخاري (3921) .

وثبت الخبر أيضاً من حديث البراء عند البخاري (3384) .

(814) - كتب هنا : "فلحق رجلاً على رحله فرماه بسهم..." ثم كتب كلمة غير واضحة كأنه كتب "فوضعه" ولم يكملها ، والظاهر أن قوله : فلحق رجلاً ... تكرر خطأ ، وعندما أدرك الناسخ التكرار لم يكملها .

حتى طرحوا أكثر من ثلاثين رحماً وأكثر من ثلاثين بردة يستخفون بها ، فكلما ألقوا شيئاً جمع سلمة عليه الحجارة ، فلما امتد الضحى أتاهم عيينة بن بدر الفزاري ممدداً إليهم وهم في ثنية ضيقة ، فقال لهم : ما هذا الذي أرى ؟ قالوا لقينا من هذا البرح يعني البلاء والشدة يعنون سلمة ما فارقنا منذ سحر (815) حتى الآن وأخذ كل شيء من أيدينا وخلفه وراءه ، فقال عيينة : لولا أن هذا يرى وراءه طلباً لقد ترككم فليقم إليه نفر منكم ، فقام إليه نفر منهم أربعة وصعدوا في الجبل فقال لهم سلمة : أتعرفوني ؟ قالوا : ومن أنت ؟ قال : أنا ابن الأكوع ، والذي كرم وجهه محمد ﷺ لا يطلُّبني رجلٌ منكم فيدركني ولا أطلبه فيفتوني ، فبينما سلمة يخاطبهم إذ نظر إلى فوارس رسول الله ﷺ لحقوه يتخللون الشجر وإذا أولهم الأخرم الأسدي وعلى إثره أبو قتادة وعلى إثره المقداد الكندي ، فولى المشركون مدبرين فنزل سلمة من الجبل وقال : يا أحرم احذر القوم فإنني لا آمن أن يقتطعوك فاتمد حتى يلحق رسول الله ﷺ وأصحابه ، فقال : يا سلمة إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم أن الجنة حق والنار حق فلا تحل بيبي وبين الشهادة ، ثم أرخى عنان فرسه ولحق بعبدالرحمن بن عيينة ويعطف عليه عبدالرحمن واختلف بينهما طعنتان فقتله عبدالرحمن وتحول عبدالرحمن على فرس الأخرم ، فلحق أبو قتادة بعبدالرحمن واختلف بينهما طعنتان وقتله أبو قتادة وتحول أبو قتادة على فرس الأخرم ، ثم خرج سلمة يعدو في إثر القوم حتى ما يرى من غبار أصحاب النبي ﷺ شيئاً ، فلما قرب غيوبة الشمس وقرب المشركون من شعب فيه ماء يقال له : ذو قرَد فأرادوا أن يشربوا منه فالتفتوا فأبصروا سلمة فصعدوا في الثنية وغربت الشمس فلحق سلمة رجلاً منهم فرماه بسهم وقال : خذها وأنا ابن الأكوع ، واليوم يوم

(815) - كذا في الأصل .

الرُّضْع .

فقال الرجل : ثكلتني أُمِّي أأكوع بكرة ، قال : قلت نعم أي عدو نفسه ، وكان رماه بكرة وأتبعه سهماً آخر ، فأثبت فيه سهمين وخلفوا فرسين فجاء بهما يسوقهما ورسول الله ﷺ على الماء عند ذي قَرَد ، وإذا بلال قد نحر جزوراً مما خلفه سلمة ، وهو يشوي لرسول الله ﷺ من كبدها وسنامها فقال سلمة : يا رسول الله خلني فانتخب من أصحابك مائة رجل واتبع الكفار حتى لا يبقى منهم مخبر إلا قتلته .

قال : أكنت فاعلاً ذلك يا سلمة ؟

قال : نعم والذي أكرم وجهك ، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه ، فجاء رجل من غطفان فقال :

مر المشركون على فلان الغطفاني فنحر لهم جزوراً ثم خرجوا هرباً .

فلما أصبح رسول الله ﷺ انصرف إلى المدينة وجعل يقول :

خير فرساننا أبو قتادة وخير رجالتنا سلمة ، فأعطى سلمة ذلك اليوم سهم الراجل والفارس جميعاً .

ثم إن رسول الله ﷺ أُرِده وراءه على العضباء ، فلما كان بينهم وبين

المدينة قريب وفي القوم رجل من الأنصار وكان لا يسبق فجعل ينادي : هل من

مسابق ؟ ألا رجل يسابق ؟

فقلت : يا رسول الله بأبي أنت وأُمِّي خلني فلاُسبق الرجل .

قال : إن شئت ، قلت أذهب إليك ، فظفر⁽⁸¹⁶⁾ عن راحلته ، وطفرتُ

عن الناقة ، ثم إني ربطت عليه شرفاً أو شرفين يعني استبقيت نفسي ثم عدوت

(816) - الظفر : وثبة في ارتفاع ، انظر اللسان .

حتى لحقته فأصك بين كتفيه بيدي فقلت : سبقت والله حتى قدمنا المدينة (817).

قال أهل التاريخ :

وفي هذه السنة توفيت أم رومان أم عائشة رضي الله عنها (818).

(817) - خبر هذه الغزوة سبق برقم (804) وفيه تخريجه ، وهذا السياق هو لمسلم (1807) .

(818) - وفاة أم رومان في السنة السادسة أسنده الحاكم في المستدرک (538/3) عن مصعب الزبيري .

وبه قال الخطيب البغدادي ، كما نقل العلائي في جامع التحصيل وجماعة من البغداديين ، كما نقل

الحميدي في الجمع بين الصحيحين (308/4) .

وابن سعد في الطبقات (276/8) .

وأسند حديثاً من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن القاسم بن محمد مرسلأ "لما دلت أم

رومان في قبرها قال رسول الله ﷺ من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور العين فلينظر إلى أم رومان" .

وإسناده ضعيف على إرساله ، وقال البخاري في التاريخ الأوسط (38/1) فيه نظر .

ورجح البخاري عليه ما رواه في صحيحه (4414) من طريق أبي عوانة عن حصين عن أبي وائل عن

مسروق قال حدثني أم رومان وهي أم عائشة ...

فذكرت طرفاً من حديث الإفك ، وفيه سماع مسروق التابعي منها مما يدل على عدم وفاتها على

عهده ﷺ .

وتابع أبا عوانة على صيغة التحديث ابن فضيل كما في صحيح ابن حبان (22/16) .

وأيضاً تابعهما سويد بن عبدالعزيز عند الطبراني (122/23) .

فالثلاثة رووه عن حصين عن أبي وائل عن مسروق مصرحاً بالتحديث عن أم رومان .

ولهذا قال البخاري في تاريخه (38/1) مرجحاً هذه الرواية على حديث وفاتها في حياته ﷺ قال :

"وحدث مسروق أسند" .

ومن قال بسماع مسروق من أم رومان إبراهيم الحربي وأبو نعيم الأصبهاني وانتصر الحافظ كعادته

لقول البخاري كما في الفتح (438/7) والإصابة عند ترجمة أم رومان .

واستدل في تأييده لقول البخاري بحديث في المسند يدل على أن أم رومان كانت حية زمان تخيير

النبي لأزواجه وهو في المسند (211/6) بسند جيد .

وبما أن التخيير - اتفاقاً - كان سنة تسع فهذا يدل على بطلان القول بأنها ماتت سنة ست للهجرة .

وهذا الحديث قد ينفع في الرد على من قال إنها ماتت سنة ست اعتماداً على توقيت التخيير بالسنة

التاسعة ، لكنه لا يدل على سماع مسروق من أم رومان .

وصحة الإسناد من طرق الثلاث هو أقوى ما لدى الإمام البخاري وقوله رحمه الله معتبر جداً ، وهو

أقرب للدليل والله أعلم .

ثم دخلت السنة السابعة وفيها جاء دحية الكلبي بكتاب رسول الله ﷺ إلى عظيم بصرى ، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل .

فقال هرقل : هل هاهنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟ فذكر الحديث وقد تقدم (819).

قال أهل التاريخ :

وفي هذه السنة كتب رسول الله ﷺ الكتب إلى الملوك وبعث إليهم بالرسول يدعوهم إلى الله ، فقبل إنهم لا يقرؤون كتاباً إلاّ بنحتم فاتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من فضة نقش فيه محمد رسول الله ليختتم به الصحف (820).

قالوا : فبعث عبدالله بن خذافة إلى كسرى بكتاب ، وبعث دحية إلى هرقل بكتاب ، وبعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس صاحب الإسكندرية ، وبعث شجاع بن وهب إلى المنذر بن الحارث بن أبي شمر الغساني صاحب دمشق ، وبعث عامر بن لؤي إلى هوزة بن علي الحنفي صاحب اليمامة ، وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي أصحمة بن بجري .

وأما كسرى فمزق كتاب رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : لما بلغه ذلك : مزق ملكه ، إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده .

وأما قيصر فقرأ كتاب رسول الله ﷺ ثم خلا بدحية الكلبي وقال :
إني لأعلم إن صاحبكم نبي مرسل ، وإنه الذي نجد في كتابنا ، ولكني أخاف الروم على نفسي ، ولولا ذلك لاتبعته ، ولكن اذهب إلى ضغاطر الأسقف فاذكر له أمر صاحبكم وانظر ماذا يقول .

(819) - تقدم برقم (76) .

(820) - رواه البخاري (65 - 5534) ومسلم (2092) من طريق قتادة عن أنس .

فجاءه دحية وأخبره بما جاء به من رسول الله ﷺ إلى هرقل وبما يدعو إليه فقال : ضغاطر⁽⁸²¹⁾ : صاحبك والله نبي مرسل نعرفه بصفته ونجدّه في كتابنا باسمه ، ثم دخل فالقى ثياباً كانت عليه سوداً ولبس ثياباً بيضاً ثم أخذ عصاه وخرج على القوم وهم في الكنيسة ، فقال : يا معشر الروم إنه قد أتانا كتاب من أحمد يدعو فيه إلى الله ، وإني أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن أحمد عبده ورسوله ، فوثبوا إليه وثبة رجل واحد فضربوه حتى قتلوه ، فلما رجع دحية إلى هرقل وأخبره الخبر قال : قد قلت لك أنا أخاف الروم على نفسي ، فضغاطر والله كان أعظم عندهم وأجوز قولاً مني .

وأما النجاشي فكتب إليه النبي ﷺ : سلام أنت⁽⁸²²⁾ فإني أحمد إليك الله الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر ، وأشهد أن عيسى روح الله وكلمته ، ألقاها إلى مريم البتول الطيبة الحصينة ، فحملت بعيسى فخلقه من روحه ونفخه كما خلق آدم بيده ونفخه ، وإني أدعوك إلى الله وقد بعثت إليك ابن عمي جعفرًا ومعه نفر من المسلمين فدع التجبر واقبل نُصْحِي ، والسلام على من اتبع الهدى .

فقرأ النجاشي الكتاب وكتب جوابه : بسم الله الرحمن الرحيم إلى محمد رسول الله من النجاشي ، سلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته الذي لا إله إلا هو الذي هداني إلى الإسلام أما بعد ، فقد أتاني كتابك فيما ذكرت من أمر عيسى فورب السماء والأرض إن عيسى لا يزيد على ما قلت ثفروقاً⁽⁸²³⁾ ، وإنه

(821) - كتب في الأصل بعد قوله "ضغاطر" كتب "الأسقف" ثم شطب عليها .

(822) - كذا في الأصل ، وفي المصادر الأخرى "سلام عليك" وهو الصواب .

(823) - كذا في الأصل ، وفي إصلاح المنطق لابن السكيت : "قال ابن الأعرابي : ويقال : ما أعطاه ثفروقاً

وما بقي من ذلك الشيء ثفروق ، وأصل الثفروق قمع البصرة والتمرّة" ا.هـ .

كما قلت ، ولقد عرفنا ما بعثت به إلينا ، وقد قربنا ابن عمك وأصحابه وأشهد أنك رسول الله صادقاً مصدوقاً ، وقد بايعتك وبايعت ابن عمك وأسلمت على يديه لله رب العالمين ، وبعثت إليك بابني أرما بن الأصحم فإني لا أملك إلا نفسي وإن شئت أن آتيك يا رسول الله فعلت ، فإني أشهد أن ما تقوله حق ، والسلام عليك يا رسول الله .

فخرج ابنه في ستين نفساً من الحبشة في سفينة في البحر فلما توسطوا البحر غرقوا كلهم ، وأما المقوقس فأهدى إلى رسول الله ﷺ أربع جوارٍ فيهن مارية القبطية أم إبراهيم ابن رسول الله ﷺ ، وكذلك سائر الملوك أهدوا إليه هدايا فقبلها ﷺ منهم ، وكان يقبل الهدية ويثيب عليها (824) .

(824) - أما كتابه إلى كسرى عن طريق عبد الله بن حذافة فهو في صحيح البخاري (4162) من طريق الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به .
وفيه فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين ، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى ، فلما قرأه مزقه .
وأما كتاب هرقل عن طريق دحية فهو في البخاري (7) وتقدم .
وأما النحاشي فقد جاء عند مسلم (1774) من حديث قتادة عن أنس أن نبي الله ﷺ "كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النحاشي وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله تعالى وليس بالنحاشي الذي صلى عليه النبي" .
وأما أن الذي حمل كتابه هو عمرو بن أمية الضمري .
فذلك قد جاء من حديث إسماعيل بن عياش عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن المسور ابن مخزومة .

أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد (445/1) والطبراني في الكبير (8/20) .
وفيه ابن عياش وروايته عن غير أهل بلده فيها كلام وهذه منها ، وابن إسحاق عننه وهو مدلس .
ويشهد له ما رواه ابن أبي شيبه (347/7) من طريق يعقوب بن عمرو بن جعفر بن عمرو بن أمية به مرسلأ .

ويعقوب مستور الحال وهو من ولد عمرو بن أمية الضمري صاحب الخير وجعفر ابنه ، فالرواية لا بأس بها في الشواهد .

ويشهد لها ما رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (1185/4) من طريق الزهري قال : أخبرني سعيد بن =

المسيب وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبدالرحمن ثلاثهم به مرسلًا .
وهذا طريق قوي للاستشهاد .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور إلى ابن أبي شيبة .
فإن كانت رواية ابن عياش محفوظة وأستبعد ذلك فقد يثبت الخبر ، وعلى كل هو مشهور عند أهل
المغازي .

أما بقية الكتب الأخرى فقد جاءت في طريق ابن عياش السابقة من طريق الزهري عن عروة عن
المسور .

وبالنسبة إلى إرسال حاطب إلى المقوقس ، فإضافة إلى أنه جاء من طريق الزهري هذه ، فقد جاء أيضاً
عند البيهقي في الدلائل (395/4) والطحاوي في المشكل (402/6) من طريق ابن إسحاق قال حدثنا
الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالقاري به .

وعبدالرحمن ثقة عدّه بعضهم في الصحابة لأنه جيء به إلى النبي ﷺ عندما ولد ، وعدّه جماعة من
كبار التابعين وهو الصواب .

فالخبر مرسل قوي .

ويشهد له ما رواه البيهقي (395/4 - 396) من طريق بعض ولد حاطب .
وإسناده ضعيف فيه ثلاث علل .

وما رواه ابن عبدالحكم في فتوح مصر (52) من طريق هشام بن إسحاق مرسلًا .
وأيضاً في فتوح مصر (53) من طريق عبدالله بن سعيد المذحجي عن ربيعة بن عثمان عن أبان بن
صالح به مرسلًا .

وأما قول النبي ﷺ عن كسرى "مزق ملكه" .

قد سبق أن كسرى مزق الكتاب وهو في البخاري ، أما الإخبار من النبي ﷺ أو الدعاء بتمزيق ملكه
فقد جاء في الرواية نفسها لكن من مرسل سعيد بن المسيب .

ففيه عن الزهري : "فحسبت أن ابن المسيب قال : فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق" .

وثبت هذا عن سعيد بن المسيب مرسلًا من رواية عبدالرحمن بن حرملة عنه .

رواه سعيد بن منصور (227/2 - الأول) وأبو عبيد في الأموال (59) والقزويني في التدوين (418/3) .
ويشهد له ما رواه أحمد (441/3) (74/4) وأبو يعلى (170/3) من طرق عن عبدالله بن عثمان بن
خثيم عن سعيد بن أبي راشد عن رسول قيصر الذي أرسل إلى النبي من قبل قيصر (جاء نعته في
رواية أحمد بالتنوخي) .

ويشهد له أن كسرى هلك بعدها ، ولم يستقر له ملك حتى أنهم لم يجدوا من يحكمهم من أبنائه
فملّكوا ابنته ، كما ثبت في صحيح البخاري (4163) من حديث أبي بكره وبسببها قال النبي ﷺ

كما في نفس الحديث : "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" .

= وسواء صح الدعاء منه ﷺ أم لا ، فإن كسرى قد مزق ملكه بعد أن مزق كتاب النبي الكريم .
 وله شاهد من مرسل عمير بن إسحاق عند البيهقي (394/4) في الدلائل .
 وأيضاً من مرسل عبدالرحمن بن عبدالقاري وهو من كبار التابعين عند البيهقي في الدلائل (388/4)
 وهو مرسل صحيح .
 ومن مرسل أبي سلمة كما في البداية (269/4) وانظر تاريخ بغداد (132/1) وأما قوله ﷺ : إذا هلك
 كسرى ...
 فهو عند البخاري (2864) ومسلم (2918) من حديث أبي هريرة .
 وعند البخاري (2953) ومسلم (2919) من حديث جابر بن سمرة .
 وأما قصة هرقل مع دحية التي ذكرها المصنف .
 فقد رواها ابن إسحاق عن بعض أهل العلم بها .
 أخرجها ابن جرير في التاريخ (267/4) من طريق محمد بن حميد الرازي وهو متروك .
 وذكرها عن ابن إسحاق هكذا أبو نعيم في الدلائل معلقة .
 وذكر الحافظ في الإصابة (500/3) أن عبدان المروزي رواه من طريق ابن إسحاق عن بعض أهل
 العلم به .
 وأيضاً عزاها للأُموي في مغازيه من طريق ابن إسحاق .
 وعزا الحافظ في الإصابة الرواية إلى سعيد بن منصور من طريق حصين عن عبدالله بن شداد به .
 وأيضاً إلى عبدان بن محمد المروزي من طريق سلمة بن كهيل عن عبدالله بن شداد عن دحية به .
 أما قصة النجاشي كما في سياق المصنف فقد ذكرها ابن حبان في الثقات (8/2) وعنه نقلها المصنف .
 وأسندها البيهقي في الدلائل (309/2) من طريق ابن حميد الرازي عن سلمة بن الفضل عن محمد ابن
 إسحاق به .
 وهي عند الطبري في تاريخه (131/2) عن ابن حميد وهو شيخ الطبري لكنه متروك .
 وروى البيهقي في الدلائل (308/2) من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق ، فذكر كتاب النبي
 إلى النجاشي بسياق مخالف ، وليس فيه جواب النجاشي وهو عند الحاكم في المستدرک (679/2) .
 ولا يحتمل أن يكون لأصحمة كما ذكر ابن كثير في البداية (84/3) .
 أما إهداء الجوارى من المقوقس فعامة الروايات أنه أهدى له جاريتين .
 فعن بريدة بن الحصيب أنه قال : أهدى أمير القبط إلى النبي ﷺ جاريتين أختين وبغلة ، وكان
 يركب البغلة في المدينة ، واتخذ إحدى الجاريتين لنفسه فولدت له إبراهيم .
 أخرجه الحارث بن أبي أسامة (452) واللفظ له وابن أبي عاصم في الأحاد (447/5) والطبراني في
 الأوسط (37/4) والطحاوي في مشكل الآثار (401/7) وأبو نعيم في المعرفة وابن عساکر في تاريخ =

دمشق (234/3) وانظر البداية لابن كثير (303/5) ففيه طريق مسند من جهة ابن خزيمة .
كلهم من طريق بشير بن المهاجر عن عبدالله بن بريد عن أبيه به .
وبشير قال عنه الحافظ : " صدوق لين الحديث " .
وهو مقارب للحسن ولما .
لكن الخير يثبت بشواهد .
منها ما رواه ابن عبدالحكم في فتوح مصر (54) من طريق يونس عن الزهري عن عبدالرحمن بن
عبدالقاري بنحوه .
وهو مرسل صحيح وعبدالرحمن تابعي كبير عده بعضهم في الصحابة .
ويشهد له ما رواه ابن عبدالحكم (55) حدثنا هاني بن المتوكل حدثنا ابن لهيعة حدثني يزيد بن أبي
حبيب به .
وإسناده ضعيف ومرسل .
ويشهد له أيضاً ما رواه (59) عن ابن لهيعة عن الأعرج مرسلأ .
ورواه من طريق هشام بن إسحاق (53) مرسلأ .
ورواه الحاكم (41/4) بإسناده عن مصعب الزبيري .
وروى (41/4) حديثاً من طريق عائشة وفي إسناده سليمان بن أرقم متروك .
وأما حديث الهدية يقبلها ويثيب عليها .
فهو عند البخاري (2445) من طريق عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة به .
قال البخاري عقبه : لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة .
يعني : وكيع ومحاضر يروونه عن هشام عن عروة مرسلأ .
هكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن وكيع بالإرسال (445/4) بل الذي فيه عن هشام .
وأعل إسناده عيسى الموصول الإمام يحيى بن معين وحكم بإرساله كما في تاريخه رواية الدوري
(543/3) (28/4) .
وقال أبو داود : لم يرفعه إلا عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل .
وقال أحمد بنحوه .
وجاءت رواية موصولة من غير طريق عيسى عند ابن عدي في الكامل (281/2) .
وحكم بوهما ابن عدي فانتبه لها .
ورواية أخرى في تاريخ ابن عساكر (27/48) يبعد أن تكون محفوظة .
والحديث إنما يصح بلفظ : يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة .
جاء من حديث عبدالله بن بسر وأبي هريرة .
انظره عند أحمد (359/2) (289/4) وابن سعد (388/1) والمختارة (55/9 - 56) للضياء .

قالوا : وخرج رسول الله ﷺ في هذه السنة إلى خيبر واستعمل على المدينة
سباع بن عُرفطة الغفاري (825)، وقدم عيناً له ليحييه بالخير وأخرج من نسائه أم
سلمة (826).

وجعل لا يمر بمال إلا أخذه ، ويقتل من فيه مالا مالا وحصناً حصناً ،
فأول ما أصاب منها حصنُ ناعم ثم حصنُ الصعب بن مُعاذ ثم حصن القموص ،
فلما حاز رسول الله ﷺ الأموال وأتى حصنهم الوطيح والسلام (827)، وكان ﷺ
إذا صبح قوماً أو غزا أناساً لم يُغر عليهم حتى يصبح ، فإن سمع أذاناً أمسك وإن لم
يسمع أذاناً أغار ، فلما أصبح رسول الله ﷺ استقبالهم عمال خيبر بمساحيهم
ومكاتلهم ، فلما رأوا النبي ﷺ والجيش قالوا : محمد والله والخميس ، وأدبروا

(825) - استخلاف سباع ثابت من طريق الفضل بن موسى ثنا خثيم بن عراك بن مالك عن أبيه عن أبي
هريرة به .

رواه أحمد (345/2) والبيهقي في السنن (390/2) (334/6) وابن خزيمة (120/2) ، وهذا إسناد لا
بأس به .

(826) - إخراج أم سلمة إنما ورد من حديث يحيى بن واضح قال : أخبرني عبدالله بن سالم أبو قتيبة عن
عبدالله بن بريدة عن أبيه أن أم سلمة كانت في غزوة خيبر .

رواه الطبراني (251/23) وعبدالله بن سالم لم أقف عليه ، وأتوقع أنه عبدالله بن مسلم أبو طيبة لأنه
هو الذي يروي عن يحيى بن واضح ، وهو يروي عن ابن بريدة فلعله تحرف والله أعلم ، فإن كان هو
فالإسناد ضعيف لأنه ممن يخطئ ويهم .

(827) - كذا في الأصل ، والسياق فيه ما فيه ، والخبر رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (299/4) -
(300) .

وأسنده عنه البيهقي (223/4) في الدلائل من طريقه عن عبدالله بن أبي بكر عن بعض أسلم به .

وكذا ابن هشام (303/4) من هذه الطريق ببعضه .

وثبت ذكر حصن الوطيح والسلام وسقوطه على يدي الصحابة في خيبر من حديث بشير بن يسار
عن بعض الصحابة .

رواه أبو داود (3013 - 3014) من طريقين عن يحيى بن سعيد عن بشير مرسلًا .

ووصله ثابت كما سيأتي .

هُرَاباً ، فقال رسول الله ﷺ : الله أكبر الله أكبر خبير ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين (828) ، فخرج مرحب اليهودي من الحصن يرتجز ويطلب البراز ، فقال رسول الله ﷺ : من لهذا ؟ فقال محمد بن مسلمة : أنا له يا رسول الله ، فلما دنا أحدهما من صاحبه بادره مرحب بالسيف فاتقاه محمد بن مسلمة بدرقته فوقع سيفه فيها وعضت به الدرقة فأمسكته فضربه محمد بن مسلمة فقتله (829) ، ثم بعث رسول الله ﷺ رجلاً يقاتل فمر ورجع ، ثم بعث آخر يقاتل فمضى ورجع ولم يكن فتح (830) .

(828) - أخرجه البخاري (9/364 - 585 - 905 - 2120 - 3964) ومسلم (1365) من طرق عدة عن أنس به .

(829) - رواه أحمد (3/385) والحارث بن أبي أسامة (694) وابن هشام (4/304) من طريق ابن إسحاق حدثني عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن عن جابر به .

وهذا إسناد في ظاهره صحيح لكن في صحة الخبر نظر .

والصحيح أن الذي قتل مرحباً هو الهاشمي البطل والشجاع الشريف علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه وسيأتي تخريجه .

(830) - جاء نحو هذا عند الحاكم في المستدرک (3/40) من طريق جعفر بن سليمان عن الخليل بن مرة عن عمرو بن دينار عن جابر قال : لما كان يوم خبير بعث رسول الله ﷺ رجلاً فحين ... ثم قال رسول

الله ﷺ لأبعثن غداً رجلاً يحب الله ورسوله ...

وهذا إسناد ضعيف وإو .

فيه الخليل بن مرة ضعيف منكر الحديث .

وجعفر الضبي شيوعي يبغض الشيخين الفاضلين الكريمين أبا بكر الصديق وعمر الفاروق .

ذكر ابن المديني أنه روى مناكير وقال حماد بن زيد : لا يكتب حديثه .

ونسب بعض الرواة الشيعة في روايات أخرى هذه الإمرة إلى أبي بكر ثم عمر بأنهما أخذتا الراية ولم يتمكنوا من فتح خبير حتى فتحها علي رضي الله عنه ، وألسم الشيوعي ظاهر في هذه الروايات .

فحاء عند الحاكم (3/39) والطبراني (7/35) وابن هشام من طريق ابن إسحاق حدثني بريدة بن =

=

سفيان عن سلمة بن الأكوع بذكر إرسال أبي بكر دون فتح .
وفيه بريدة بن سفيان شيوعي رافضي متروك .
قال البخاري : فيه نظر .
وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث .
وقال الدارقطني : متروك .
وروي أنه كان يشرب الخمر .
وما من مثله تقبل رواية كهذه .
وجاء أيضاً عند الحاكم (39/3) والنسائي (108/5) وابن أبي شيبة .
من طريق ابن أبي ليلة عن الحكم والمنهال [وعيسى] عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن علي
بذكر أبي بكر وعمر وأنهما سارا ورجعا .
وهذا إسناد ضعيف .
فيه محمد بن أبي ليلى سيء الحفظ جداً .
وجاء أيضاً عند الحاكم (39/3) من طريق أحمد بن عبدالجبار ثنا يونس بن بكير ثنا المسيب بن مسلم
ثنا عبدالله بن بريدة عن أبيه به .
وفيه المسيب مجهول والآفة منه .
وأحمد فيه كلام يمنع من الاحتجاج به في مثل هذه الروايات المنكرة .
وجاء عند الحاكم (40/3) من طريق سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى ثنا نعيم بن حكيم عن
أبي موسى الحنفي عن علي بذكر عمر وأنه هزم بمن معه .
سعيد بن مسعود لا أعلم أحداً وثقه .
وعبيد الله بن موسى شيوعي محترق قال أحمد بن حنبل : كان صاحب تخليط وحدث بأحاديث سوء .
وقال : كل بلية تأتي عن عبيد الله بن موسى .
وذكره العقيلي في الضعفاء .
وقال ابن سعد : بعد أن وثقه : "وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكرة" .
فمروياته في هذه الباب منكرة لا تقبل .
ونعيم بن حكيم مختلف فيه وله أوهام ومناكير .
وأبو موسى الحنفي غير معروف ، ولا ذكر في تلاميذ علي ولم يصرح بالسمع ولا يبعد أن تكون
منقطعة أيضاً .
وجاءت طريق أخرى عند الحاكم (40/3) من طريق القاسم بن أبي شيبة ثنا يحيى بن يعلى ثنا =

وحمل الحرب بينهم فقال النبي ﷺ : لأعطينَّ الراية غداً رجلاً يحب الله

معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر بذكر عمر وأنه أخذ الراية ورجع يجين أصحابه ويجينونه .
وهذا طريق إسناده مظلم .

القاسم لا يحتج به "مخطئ ويخالف" في حديثه كما ذكر ابن حبان في الثقات ، وساواه أبو حاتم بجارة
ابن المغلس الضعيف .

ويحيى بن يعلى شيعي متروك .

ومعقل ضعيف لا يحتج به .

وللخير طريقان آخران ، أحدهما عند النسائي (109/5) والبيهقي في الدلائل (210/4) من طريق
الحسين بن واقد عن عبدالله بن بريدة قال سمعت أبي بريدة فذكره .

فيه الحسين بن واقد روايته عن ابن بريدة منكراً وهذه منها .

قال أحمد بن حنبل : "ما أنكر حديث حسين بن واقد وأبي المنيب عن ابن بريدة" (301/1) وبنحوه
أيضاً العليل ومعرفة الرجال (22/2) .

ورواه أحمد (353/5) من طريق آخر عن الحسين به وذكر أبا بكر فقط .

فهذا الطريق ضعيف منكر .

والآخر من طريق عوف الأعرابي عن ميمون أبي عبدالله أن عبدالله بن بريدة حدثه عن بريدة به بذكر
عمر فقط .

أخرجه النسائي أيضاً (109/5) وأحمد (358/5) .

وفيه ميمون ضعيف بين الضعف .

وقال عنه ابن معين لا شيء .

وغفر الله للحاكم على إيراد هذه الروايات المنكرة في مستدركه ، وقد كان شيعياً رحمه الله ، بل
نسبه الإمام الهروي إلى الرفض ، وابن طاهر إلى الغلو .

ولو كان سنياً خالصاً لما خلصت هذه الآفات إلى كتابه غفر الله له .

والقصة بالعموم قال عنها العقيلي : "وأما قصة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فليست بمحفوظة"
انظر الضعفاء له (243/2) .

مع أنه لو صح أن أبا بكر حمل اللواء فلم يفتح الله خير على يديه فليس فيه أي مغمز ولا طعن ، ولو
كان مثل هذا طعناً لكان الحال كذلك في أحد وقد كان القائد هو النبي الكريم وحاشاه ﷺ من
هذا ، فليحسب المنافقون ، وسيعلم هؤلاء حالهم بين يدي رب العالمين عندما يصار بأبي بكر وعمر إلى
الجنة ويصار بشانئهم إلى النار ، وعندها سيعلمون حقيقة الأمر ، وهذا شأن من لا يعقل ، يعاند
ويتجاهل حتى يقع حيث لا يمكنه القيام .

ورسوله ويحبُّه الله ورسوله يفتح الله على يديه ليس بفرار ، فلما أصبح دعا علياً رضي الله عنه وهو أرمَد فقتل في عينيه ثم قال خذ هذه الراية واذهب بها حتى يفتح الله عليك (831).

فخرج علي رضي الله عنه يهرول والمسلمون خلفه حتى ركز رايته في رَضْمٍ من حجارة ، فاطلع إليه يهودي من رأس الحصن وقال : من أنت ؟ قال : أنا علي بن أبي طالب ، فقال اليهودي : غلبتم والذي أنزل على موسى (832) ، فلم يزل علي يقاتل حتى سقط ترسه من يده ثم تناول باباً كان عند الحصن فآثرس به فلم يزل في يده وهو يقاتل حتى فتح الله عليه (833) ، فلما أيقن اليهود بالهلكة سألوا رسول الله ﷺ أن يحقن دماءهم ففعل فنزلوا على ذلك (834) ، وقالوا : يا محمد إنا

-
- (831) - رواه البخاري (2783 - 2847) ومسلم (2406) من طريق أبي حازم عن سهل بن سعد به .
وجاء من طريق يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع به .
رواه البخاري (2812) ومسلم (1807) .
وثبت أيضاً من حديث سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة .
- (832) - روى هذا السياق ابن إسحاق قال حدثني بريدة بن سفيان عن أبيه عن سلمة بن الأكوع به .
أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (696 - زوائده) وابن هشام (305/4) والرويانى في مسنده (261/2) والبيهقي في الدلائل (210/4) من طريقين عن ابن إسحاق به .
وفيه بريدة رافضي متروك كما تقدم .
- (833) - رواه أحمد في المسند (8/6) والبيهقي في الدلائل (212/4) وابن هشام (306/4) من طريق إبراهيم بن سعد والبكائي ويونس بن بكير عن ابن إسحاق قال حدثني عبدالله بن الحسن عن بعض أهله عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ به .
وفيه هذا الإبهام ، فالإسناد ضعيف . ورائحة التشيع تنبعث .
- (834) - ثبت هذا من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر .
وفيه : "فصالحهم على أن يحقن دماءهم" وتقدم برقم (717) عند ذكر غزوة بني النضير .
وجاء أيضاً من طريق ابن إسحاق عن الزهري وعبدالله بن أبي بكر ويعض ولد محمد بن مسلمة به بقریب من سياق المصنف .
أخرجه البيهقي في السنن (317/6) وأبو داود (3016) وهو في الخراج ليحيى بن آدم (89) وفي أخبار المدينة (120/1) -

نحن أرباب الأموال ، ونحن أعلم بها منكم فعاملنا عليها ، فعاملهم رسول الله ﷺ على النصف مما يخرج من خيبر (835) ، فلما فعل ذلك أهل خيبر سمع بذلك أهل فدك فبعث رسول الله ﷺ إليهم مخصّصة بن مسعود فنزلوا على ما نزلت عليه اليهود بخيبر على أن يسيرهم ويحقن دماءهم فأقرهم رسول الله ﷺ على مثل معاملة أهل خيبر ، فكانت فدك لرسول الله ﷺ خالصة وذلك أنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب (836) ، وقسم رسول الله ﷺ خيبر على ألف وثمانمائة سهم وكان الرجال ألفاً وأربعمائة رجل والفُرس مائتي فرس ، فقسم الفارس ثلاثة أسهم سهمين لفرسه

(835) - هو من حديث نافع عن ابن عمر عند البخاري (2165 - 2213 - 2983) ومسلم (1551).

(836) - هو من طريق ابن إسحاق عن الزهري وعبدالله بن أبي بكر وبعض ولد محمد بن مسلمة به .

انظر سنن أبي داود (3016) والبيهقي (236/4) .

وفي شأن فدك روى ابن شبة (121/1) من طريق مالك عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم مرسلأ أن النبي صالح أهل فدك على النصف ا.هـ ، وهو موافق لصلحه مع خيبر .

وفي صحيح مسلم (1759) من طريق عقيل وصالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن عائشة أن فدك مما أفاء الله على رسوله ﷺ .

وروي من وجهين عن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر أن فدك كانت لابن السبيل ، وهما وجهان ضعيفان انظرهما عند أبي داود (2967) وأبي عوانة .

وفدك قد دلت مجموع الروايات أنها مما أفاء الله على رسوله دون خيل ولا ركاب .

وجاء عند البخاري (3810) (6346) ومسلم (1759) من حديث معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن فاطمة والعباس طلبا أرضه من فدك وسهمه من خيبر ميراثهما من النبي ﷺ فذكر أبو بكر لهما حديث النبي ﷺ لا نورث ما تركنا صدقة ، وبنحوه من رواية عقيل وصالح عن الزهري عند مسلم (1759) ولم يصح شيء في أن النبي وهب فدك لفاطمة .

والمطالبة بفدك من باب الإرث يدل على أن فاطمة رضي الله عنها لم تكن تزعم أن النبي ﷺ وهبها لها كما يزعم مفترو الشيعة الذين لا هم لهم ولا شغل إلا الكذب والافتراء ليشعلوا نار الفتنة ، والناظر في معتقداتهم يعلم أنها لا تخرج عن مثل هذه الترهات الأشبه بأحاديث النساء ومروحي الفتن .

وسهماً له ، وللراجل سهماً ، فكان للأفراس أربعة مائة سهم ولركبانها والرجالة ألفاً وأربعمائة سهم ، وكان سهم رسول الله ﷺ مع عاصم بن عدي (837) ثم أعطى رسول الله ﷺ رجلاً مشواً بين رسول الله ﷺ وبين أهل فدك في الصلح وأعطى محيصة بن مسعود ثلاثين وسقاً من شعير وثلاثين وسقاً من تمر (838) ،

(837) - هذا السياق هو من رواية شريك عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة به .

أخرجه الطبراني في الكبير (17/20) .

وشريك سيء الحفظ ويبعد أن يكون ما رواه محفوظاً عن الزهري .

ونحوه عند البيهقي (326/6) من طريق ابن إسحاق قال حدثني ابن محمد بن مسلمة عن أدركه من أهله وحدثنيه عبدالله بن أبي بكر بن حزم به مراسلاً .

وفي قصة الأسهم على ألف وثمانمائة جاء عند ابن طهمان في مشيخته (22) من طريق موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة به . وهذا إسناد صحيح .

وجاء من طريق آخر غريب وضعيف عند البخاري في التاريخ (238/5) والشهاب في مسنده (59) وغيرهم من حديث عبدالرحمن بن المرقع به .

أما في شأن السهام للفراس والراجل فهو من حديث نافع عن ابن عمر عند البخاري (3988) .

وفسره نافع بأنه ثلاثة أسهم للفراس (سهمان للفرس وسهم للراكب) وهذه الأسهم التي قسمها النبي ﷺ إنما هي لنصف خير فإنه ﷺ قسم خير نصفين ، نصفاً لنوائبه وحاجته ونصفاً للمسلمين جعله على ثمانية عشر سهماً .

كما دل على هذا حديث يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة .

أخرجه يحيى بن آدم في الخراج (90 - 91) (94 - 95) وابن سعد (113/2 - 114) وابن شبة (119/1) وأبو داود (3010 - 3012) والطحاوي في شرح المعاني (251/3) وابن عبدالبر في التمهيد (452/6 - 453) من طريق الثوري وابن عيينة ومحمد بن فضيل وأبو شهاب الخافظ جميعهم عن يحيى به موصولاً بينما أرسله جماعة آخرون والوصل محفوظ .

(838) - سبق في طريق ابن إسحاق عن بعض ولد محمد بن مسلمة وعن عبدالله بن أبي بكر عند البيهقي (236/4) .

وقسم سهم ذي القربى من خير على بني هاشم وبني المطلب⁽⁸³⁹⁾، وكانت صفة بنت حبي بن أخطب في السبي أخرجوها من حصن القموص فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه⁽⁸⁴⁰⁾، وسئل رسول الله ﷺ عن آنية المشركين فقال : اغسلوها وكلوا فيها⁽⁸⁴¹⁾، وأطعم رسول الله ﷺ تسعاً من نسائه اللاتي توفي وهن عنده

(839) - جاء من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم به .

أخرجه البخاري (3989) من طريق الليث عن يونس عن الزهري به .

وتابع يونس النعمان بن راشد بذكر خير عند الطبراني (141/2) .

وتابع النعمان على ذكر خير محمد بن إسحاق عند أبي داود (2980) والبيهقي (341/6) وصرح بالتحديث .

لكن خالف الليث ابن المبارك عند أحمد (85/4 - زوائد عبدالله) فرواه عن يونس عن الزهري به بلفظ "خمس حنين" وليس خير .

وتابع ابن المبارك نافع بن يزيد عند النسائي (130/7 - المجتبى) فرواه عن يونس بلفظ خمس حنين .

لكن الغريب أن القطيعي في جزء الألف دينار (2) رواه عن عبدالله بن أحمد عن [أبيه] قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا ابن المبارك عن يونس به بلفظ "خمس خير" .

وهو نفس طريق المسند .

ويرجح هذا الوجه أنه جاء عند أبي نعيم في الحلية (37/9) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا ابن المبارك عن يونس به بلفظ خمس خير .

وعليه ، فالمحفوظ من رواية يونس ذكر خير ، وهو المحفوظ من حديث جبير والله تعالى أعلم .

والحديث عند مسلم وغيره من طريق الزهري عن عروة عن عائشة دون ذكر التفصيل بين بني هاشم والمطلب .

والروايات الدالة على إعطائه ذوي القربى كثيرة .

(840) - هو ثابت في الصحيحين من طرق انظر (827) فهو من نفس الطرق .

(841) - لم أقف على رواية في الآنية وردت يوم خير .

إنما جاء حديثان أحدهما عن جابر قال : كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بها فلا يعاب علينا .

رواه أحمد (379/3) وغيره من طريق برد بن سنان عن عطاء بن أبي رباح عن جابر به . =

تسع مائة وسق تمر ، ومن القمح مائة وثمانين وسقاً⁽⁸⁴²⁾ ، فلما فرغوا من الغنائم وقسمها أكل المسلمون لحوم الحمر الأهلية وأمر بالقُدور أن تُكفأ⁽⁸⁴³⁾ ، ثم قام رسول الله ﷺ فيهم خطيباً فقال : لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي بمائه زرع غيره يعني إتيان الحبالا من السبايا ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأةً ثيباً من السبي حتى يستبرئها ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنماً حتى يُقسَم ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر يركب دابة من غنيمة المسلمين حتى إذا أعجفها ردّها فيها ، ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده

= والآخر من حديث أبي ثعلبة الخشني وفيه : سألت رسول الله ﷺ عن آنية المشركين أيطبخ فيها ؟ قال : اغسلوها بالماء ثم اطبخوا فيها .

رواه البخاري (5177) وأبو داود (3839) وغيرهما من طرق عن أبي ثعلبة .

(842) - جاء من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاً .

بلفظ : "فكان يعطي أزواجه مائة وسق ، ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير" .

عند البخاري (2203) ومسلم (1558) .

ولا ذكر للقمح في جميع الروايات عن عبيد الله فيما وقفت عليه منها .

بل سياق المصنف هذا لا يمكن أن يكون محفوظاً ، فهو قد ذكر مجموع الأوسق إلى ثمانين ومائتي

وسق ، وهذا مخالف للروايات الصحيحة في الصحيحين وغيرها ، التي اجتمعت على أنها مائة .

ويبدو أن هذا الخطأ من الناسخ الذي ظن أن الثمانين وما معها هي أوسق أخرى غير المائة ، والله

أعلم .

(843) - هو ثابت من حديث جماعة من الصحابة في الصحيحين وغيرهما .

عند البخاري (2829 - 3962) من حديث أيوب عن ابن سيرين عن أنس به .

وعند البخاري (2986) ومسلم (1937) من حديث ابن أبي أوفى .

ومن حديث البراء وغيره .

فيها (844)، قالوا : وأهدت زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم لرسول الله

(844) - هو من رواية محمد بن إسحاق قال : حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق عن حنش الصنعاني عن رويغ به .

رواه هكذا عن ابن إسحاق وبذكر أن هذا كان يوم خيبر جماعة وهم :
عبدالله بن المبارك وزياد البكائي وعبدالرحيم بن سليمان ويونس بن بكير كلهم عن ابن إسحاق
بذكر خيبر .

وتابعهم خالد بن أحمد الوهبي .

انظر السيرة لابن هشام (301/4) والطبقات لابن سعد (114/2) وسنن الدارمي (298/2) وابن أبي
شيبه (28/4) المصنف والمسند له (735) وسنن البيهقي (449/7) (124/9) وابن عساكر (37/12) -
(38) .

وخالف هؤلاء الخمسة محمد بن سلمة فرواه عن محمد بن إسحاق بإسناده بلفظ : سمعت رسول الله
ﷺ يقول يوم حنين ...
وجاءت روايتان اختلفت فيهما .

رواية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ابن إسحاق .

رواها أحمد في المسند (108/4) بلفظ : "حين افتتحننا حيناً" .

بينما نقلها عن المسند جماعة بلفظ خيبر .

انظر التحقيق في أحاديث الخلاف (274/2) وتنقيح تحقيق أحاديث التعليق (179/3) .

وأيضاً رواية إبراهيم بن سعد جاءت في المسند (108/4) بلفظ حنين .

ورواها ابن عساكر في تاريخه (37/12 - 38) عن المسند بلفظ : يوم خيبر .

ولا تلتفت إلى ما جاء عند الطبراني (26/5) من طريق موسى بن عيسى بن المنذر ثنا أحمد بن خالد
الوهبي ثنا محمد بن إسحاق بلفظ يوم حنين .

فموسى بن عيسى هذا قال عنه النسائي كما في اللسان : "لا أحدث عنه شيئاً ليس شيئاً" .

وفي المقابل ، روى الإمام الدارمي صاحب السنن وتابعه آخر عند ابن عساكر كلاهما روي الحديث
عن خالد الوهبي بلفظ خيبر كما تقدم .

والخلاصة أننا لو اعتبرنا أن يحيى بن زكريا وإبراهيم بن سعد هما مع محمد بن سلمة فمع هذا كفة
من قال بأنه يوم خيبر أرجح فما روه هو المحفوظ .

ويؤكد هذا أنه جاء نحوه حديث ابن عباس وبذكر خيبر .

رواه عنه مجاهد .

ﷺ شاة مصليةً أي مشويةً وأكثرت فيها من السم ، فلما وُضعت بين يدي رسول الله ﷺ قال : إن هذا العظم ليخبرني إنه مسموم ، ثم دعاها فاعترفت ، فقال : ما حملك على ذلك؟ قالت : بلغت من قومي ما لم يخفَ عليك ، فقلت لئن كان ملكاً استرحتُ منه وإن كان نبياً فسيخبر فتجاوز عنها رسول الله ﷺ ، وكان بشر ابن البراء بن معرور يأكل مع رسول الله ﷺ وأكل منها قطعةً ، فكان ذلك سبب موته ، وفي رواية : وأقبلت امرأة من اليهود فقالت : يا محمد إني قد اصطنعتُ لك طعاماً فإن رأيت أن تجيبي إليه ، فأجابها النبي ﷺ ومعه رجل من الأنصار حتى صار إلى منزلها ، وقد كانت اتخذت له شاة مسمومة ووضعتها بين يديه ، وكان ﷺ يعجبه الذراع ، فلما تناول الذراع والأنصاري يأكل فقال له : يا أخوا الأنصار إن هذه الشاة تخبرني إنها مسمومة ، ثم إنه دعا اليهودية فقال لها : ما حملك على أن فعلتِ ما فعلتِ؟ فقالت : يا محمد إنك قد كنت ارتكبت من قومي ما ارتكبت وقاتلت منهم من قتلت ، فقلت أجرب عليك السم فإن كنت نبياً كما تزعم لن يضرک شيء وإن كنت ساحراً أرحت قومي منك ، فذكروا أن النبي ﷺ عفا عنها (845).

= أخرجه الدارقطني (28/3) والطبراني (91/11) وأبو يعلى (304/4) والحاكم (149/2) والبيهقي (238/5) (125/9) من أكثر من طريق عن مجاهد به .
 وذكر خبير فيه محفوظ وأصله عند النسائي (47/4) .
 (845) - خير الشاة المسمومة وأكل النبي منها ثابت في الصحيح .
 من حديث شعبة عن هشام بن زيد عن أنس به .
 بذكر المرأة دون اسمها وإنما وصفها باليهودية ، وأنها أته بالشاة ثم سألها عن سبب فعلها بعد أكلها منها .
 عند البخاري (2474) ومسلم (2190) .
 ومن حديث سعيد عن أبي هريرة به .

=
دون ذكر كون الفاعل رجلاً أو امرأة ، وإنما وجه سؤاله لجمع من اليهود ، وسياقه يدل على أنه كان لا يعلم الفاعل بعينه .
أما ذكر اسم المرأة وأنها زوجة سلام بن مشكم زينب بنت الحارث إنما هو من رواية ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام (308/4) دون إسناده .
ومن رواية عروة مرسله عند البيهقي (263/4) ومن رواية الزهري مرسله .
ومن رواية الواقدي المتروك كما في طبقات ابن سعد (201/2) مسنداً ولا قيمة له .
ومن رواية موسى بن عقبة كما في الأسماء المبهمة مسنداً عنه (163/1) وفي دلائل البيهقي (263/4).
ولكن جاء في تهذيب الآثار (527/1) مسند ابن عباس عن الحسن مرسلأ بسند صحيح عنه أنها يقال لها أم الربيع .
وأما أن بشر بن البراء بن معرور أكل منها ومات بسببها فهو مقارب .
جاء من حديث محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .
عند الحاكم (42/3) والبيهقي (46/8) والطبراني (34/2) .
من طريق حماد بن سلمة وعباد بن العوام وسعيد الوراق كلهم عن محمد بن عمرو به موصولاً .
وقد رواه خالد الواسطي وجعفر بن عون كلاهما عن محمد بن عمرو به مرسلأ دون ذكر أبي هريرة أخرجه أبو داود (4511) والدارمي (46/1) .
ورواية أبي سلمة عن أبي هريرة معروفة مشهورة .
وهذا قد لا يخدم الوصل لشبهة سلوك الجادة والله أعلم .
ويقويه ما رواه معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن أبيه مرسلأ ، وفيه أن بشر ابن البراء مات من الشاة .
وهو مرسل جد قوي .
أخرجه أبو داود (4513 - 4514) والحاكم (242/3) . وهناك مراسيل أخرى .
وأما أن أحد أعضاء الشاة أخطر النبي ﷺ بالسم فهو قد جاء من طريق يونس الأيلي عن الزهري عن جابر ، وفيه أن الذراع أخطرت .
أخرجه أبو داود (4510) وهو منقطع .
ويقويه ما رواه الحاكم (122/4) وأبو نعيم في دلائل النبوة (141) من طريق أبي عتاب سهل ابن حماد ثنا عبدالملك بن أبي نصر عن أبيه (المنذر بن مالك) عن أبي سعيد الخدري به وفيه :
فلما بسط القوم أيديهم قال لهم النبي ﷺ كفوا أيديكم ، فإن عضواً من أعضائها يخرنني إنها مسمومة .
=

قال أصحاب الأخبار : وخرج مرحبُ بن شاسٍ اليهودي من خيبر ، ولم يكن في اليهود يومئذٍ أفرسُ منه ، فقالت له اليهود : ألا ترى ما قد نزل بنا ، قال : أنا أكفيكم ذلك أنا أقتلُ علي بن أبي طالب فإنه إذا قُتِل لم يكن لمحمد فارس يشبهه ، فجعل يجول ويرتجز :

قد علمت خيبرُ أني مرحبُ شكُّ سِلاحي بَطَلٌ مُجَرَّبٌ
 إذا اللَّيْثُ أَقْبَلتْ تلهبوا وأحجمت عن صولة تذبذب
 خِلْتُ حِمائي أبداً لا يُقَرَّبُ أظعنُ أحياناُ وحيناً أضربُ
 إن غلب الدهرُ فإني أغلبُ والقرن عندي (846) بالدماء مخضبُ

قالوا : وكانت له أم كاهنة ، فكانت تقول له : يا بني إني خائفة عليك رجلاً يُسمي نفسه في الحرب حيدرَةَ فإن سمعتَ ذلك فلا تبارزه قالوا فبرز إليه علي رضي الله عنه وهو يقول :

أنا الذي سَمَّيتني أُمي حيدرَه (847) ضرغام آجامٍ (848) وليثُ قَسوره
 عبْلُ الذراعين (849) صبيح المنظره أكيلكم بالسيف كيل السندره (850)

= وإسناده حسن لحال عبدالملك ، فهو لا بأس به وربما أخطأ .

ويشهد له مرسل عروة عند الطبراني (35/2) .

وأما عن قتل اليهودية من عدمه ، فالصحيح أنه لم يقتلها أول الأمر عندما سَمَّته ، وعفا عنها كما في الصحيح ، وهذا من خلقه العظيم بأبي هو وأمي ، ولكن عندما قتلت بهذا الفعل بشر بن البراء قتلها حداً كما جاء من حديث أبي هريرة السابق من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عنه ، والله أعلم .

(846) - القرنُ للإنسان مثله في الشجاعة والشدة والعلم والقتال وغير ذلك ، المعجم الوسيط .

(847) - الحيدرة : الأسد كما في اللسان .

(848) - آجام : جمع أجمة وهي الشجر الكثير المتنف ، انظر اللسان .

(849) - أي ضخم الذراعين ، انظر اللسان .

(850) - السندرة مكيال كبير ، انظر اللسان ، وقيل غير هذا .

أضرب بالسيف وجوه الكفره

فلما سمع مرحبٌ قول علي رضي الله عنه هم بالرجوع ، ثم إنه أنف من ذلك ، فضربه علي رضي الله عنه ضربة بلغ السيف إلى حلقة فسقط قتيلًا .
قال بريدة : لقد سمعت وقع السيف في أضراس مرحب بن أبي مرحب يوم قتله علي رضي الله (851) .

قالوا : فلما قُتل مرحب تضعض ركن اليهود ، قالوا : وحمل المسلمون على اليهود فكشفوهم ثم ألحقوهم بخصهم وأغلقوا على أنفسهم الباب وطلبوا الأمان ، فقالت : امرأة من اليهود ترثي أهل خيبر .

(851) - هذا السياق لم يسلم من التوايل الشيعية وسبق عن المصنف أنه نقل بأن محمد بن مسلمة قتل مرحباً وأن ذلك جاء بسند صحيح كما في التعليق وهو يمثل الاختلاف في هذا الخبر وقُتل علي رضي الله عنه لمرحب اليهودي ثابت في صحيح مسلم (1807) من حديث عكرمة ابن عمار عن إياس بن سلمة عن سلمة به .
وعند غيره أيضاً ، وفيه البيت الأول وصدر البيت الثاني فقط من أبيات مرحب وفيه الحروب بدل قوله اللبوث .
أما أبيات علي ففي مسلم :

أنا الذي سمتني أمي حيدرَه
كليث غابات كربه منظره
أوفيهم بالصاع كيل السندره

وليس فيه تكهن أمه بجيدرة ولا همه بالرجوع بعد خروج علي وقتل علي لمرحب أصح من محمد بن مسلمة .

وأما وقع السيف في أضراس مرحب فقد جاء عند النسائي (109/5) والحاكم (494/3) من طريق ميمون أبي عبدالله عن عبدالله بن بريدة عن أبيه وفيه :
"فضربه علي على هامته حتى عض السيف بأضراسه" .
وميمون شيعي ضعيف .

وجاء عند الطبراني (251/23) من طريق يحيى بن واضح عن عبدالله بن سالم أبي قتيبة عن عبدالله ابن بريدة عن أبيه عن أم سلمة بمعناه .

وعبدالله بن سالم لم أقف عليه ، وأظنه تحرف وصوابه عبدالله بن مسلم أبو طيبة ، أظن هذا لأن أبا طيبة هذا يروي عن عبدالله بن بريدة وعنه يحيى بن واضح ، والله أعلم .

أعيني جوداً بالدموع والبكا
من آل خيبر غودروا بفنائهم
لما رأوا نخيل النبي محمد
برزوا لنصر آل موسى بالقنا⁽⁸⁵²⁾ وبكل ماضي الشفرتين يمانى
أذهب عليّ فما ظفرت بمثلها
شرفاً هددت به ذرى الأركان
رجعت يدها بغير قبض بنان
ملأت نبوتك البلاد بأسرها
وعلا بناؤك أشرف البنيان

وقال شاعر المسلمين في فتح خيبر :

رमित نطاة⁽⁸⁵³⁾ من النبي بفيلق
واستيقنت بالذل لما أن رأته
ولكلّ حصن شاغل من خيله
ومهاجرين قد اعلموا بسماتهم⁽⁸⁵⁴⁾
فرّت يهودٌ يوم ذلك في الوغا
رُميت بأبطال الحروب ولم تدع
شهباء ذات مناكب وفقار
فرسان أسلم حولها وغفار
من عبد أشهل أو بني النجار
فوق المغافر لم ييوا بفرار
من وقع كل مهند بتّار
إلاّ الدجاج⁽⁸⁵⁵⁾ يصحنّ بالأسحار

قال أهل التاريخ : وعند فراغ المسلمين من خيبر قدم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه من أرض الحبشة ، فقال النبي ﷺ : والله ما أدري بأي الأمرين أنا أشد فرحاً بفتح خيبر أم بقدوم جعفر ، ثم قام إليه فقبل ما بين عينيه⁽⁸⁵⁶⁾ ، قالوا :

(852) - القنا : الرمح الأجوّف ، واسم الجنس الجمعي قنا ، المعجم الوسيط .

(853) - نطاة : قيل حصن بخيبر ، وقيل عين بها ، وقيل خيبر نفسها ، اللسان .

(854) - وزن البيت فيه احتلال إلاّ إذا نطقت الألف وصلّاً لا قطعاً .

(855) - كذا ، وهو موافق لمصادر أخرى .

(856) - أصح ما ورد في حديث جعفر ما رواه الأجلح عن الشعبي مرسلأ .

أخرجه ابن سعد (34/4) وابن أبي شيبة (381/6) وابن هشام (5/5) والطحاوي (281/4) =

ولما فرغ رسول الله ﷺ من خيبر ، سار إلى وادي القرى فحاصر أهله ليالي ، ومع

= والطبراني في الكبير (100/22) وابن قانع (152/1) والبيهقي (246/4) دلالة وفي الشعب (477/6) والسنن .

وانظر نصب الراية للزليعي .

في كل هذه المصادر يروي الثوري وابن عيينة وعلي بن مسهر وأبو عوانة وابن نمير وإسماعيل بن أبي خالد وزكريا بن أبي زائدة جميعهم عن الأجلح عن الشعبي مرسلًا .

وهذا إسناد أحسن أحواله أن يكون حسنًا على إرساله .

ووصله مجالد ولا يصح وصله .

وجاءت روايات أخرى لا تخلو من علة شديدة .

لكن تقبيل النبي لجعفر جاء من طريق مخلد بن يزيد عن مسعر عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه به .

رواه ابن أبي عاصم في الآحاد (277/1) من طريق أحمد بن عبدالمطلب الحراني عن مخلد بن يزيد عن مسعر عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه به .

ورواه الطبراني في الكبير (100/22) من طريق أبي عقيل أنس بن سالم الخولاني وأحمد بن خالد ابن مسرح قالوا ثنا الوليد بن عبدالملك بن الحراني ثنا مخلد ... به .

والإسناد لولا من دون مخلد لقلنا إنه حسن .

لكن أحمد بن خالد بن مسرح متروك لا يستشهد به .

وأنس بن سالم وابن عبدالمطلب الحراني كلاهما لم أقف له على ترجمة .

ولا يمكن اعتبار الطريق مع جهل حال هذين الرجلين في مثل هذه الطبقة ويمثل هذه الرواية المستغربة .

وهناك طرق لهذا الحديث هي واهية وغير محفوظة أنه عليها باختصار :

- طريق علي بن يونس عن سفيان عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس .

رواها ابن عساكر في تاريخه (365/58) وابن بطلال في شرح البخاري (269/4 - لسان) وأبو الغنائم في مشيخته (269/4 - لسان) .

والخطيب البغدادي كما عراه في البدر المنير (51/9) .

- الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة ذكرها ابن عدي (220/6) .

وهي غير محفوظة كما ذكر الدارقطني (255/4) نصب الراية .

- مكّي بن عبد الله عن سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر ذكرها العقيلي وأعلها وهناك طرق

أخرى لا أرى الفائدة في نقلها .

والخلاصة أنه لا يمكن القول بصحة الحديث عن جعفر على ضوء هذه الطرق ، والله أعلم .

رسول الله ﷺ غلام له أهده له رفاعة بن زيد الجذامي ، فبينما هو يضع رَحْل رسول الله ﷺ إذ أتاه سهمٌ غَرَبٌ فقتلَهُ ، فقال المسلمون : هنيئاً له الجنة ، فقال رسول الله ﷺ : كلا والذي نفس محمد بيده إن شملته الآن تحرقُ عليه في النار ، وكان غلَّها من فيء المسلمين ، فسمعها رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ فأتاه فقال : يا رسول الله أصبتُ شراكين لنعلين لي ، فقال رسول الله ﷺ : يُبدلك الله مثلهما من النار (857).

قالوا : ثم استأذن رسول الله ﷺ الحجاجُ بن عِلاطِ السُّلَمي وقال : يا رسول الله إنَّ لي مالا بمكة ، فأذن لي ، فأذن له رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله وأن أقول ، قال : فقل ، فقدم الحجاج مكة وإذا قريش بثنية البيضاء يتسمعون الأخبار وقد بلغهم أن رسول الله ﷺ قد سار إلى خيبر ، وقد كانوا عرفوا أنها أكثر أرض الحِجاز ريفاً وسعةً ورجالاً ، فلما رأوه قالوا : يا حجاج أخبرنا فإنه قد بلغنا أن القاطع سار إلى خيبر ، فقال الحجاج : عندي من الخبر ما يسركم ، قالوا: هي يا حجاج ، قال : هزم هزيمة لم تسمعوا بمثلها قط ، وقُتل أصحابه قتلاً لم تسمعوا بمثلها قط ، وأسير محمد أسراً ، وقالوا لن نقتله حتى نبعث به إلى مكة فيقتلونه بين أظهرهم بمن كان قتل من رجالهم ، فقاموا وصاحوا بمكة جاءكم الخبر وهذا محمد إنما ينتظرون أن يقدم به عليكم ، فقال الحجاج : أعينوني على جمع مالي بمكة على غرمائي فإني أبادر أن أقدم خيبر فأصيب من فيء محمد وأصحابه قبل أن يسبقني التجار ، فلما سمع العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه الخبر أقبل حتى وقف إلى جنب الحجاج ثم قال : يا حجاج ما هذا الخبر الذي

(857) - رواه البخاري (3993) (6329) ومسلم (115) .

من طريق مالك وعبدالعزیز بن محمد عن ثور بن زيد عن أبي الغيث سالم مولى بن مطيع عن أبي هريرة به .

جئت به ؟ قال : وهل عندك حفظ لما وضعتُ عندك ؟ قال : نعم ، قال : استأجر عني حتى ألقاك على خلاء فإني في جمع مالي كما ترى .

فانصرف حتى فرغ الحجاج وجمع ماله وأراد الخروج لقي العباس فقال : احفظ عليّ حديثي فإني أخشى الطلب ، قال : أفعل ، قال : إني والله تركت ابن أخيك عروساً على ابنة ملكهم صفيّة بنت حبي ، ولقد افتتح خبير وصارت له ولأصحابه ، قال : ما تقول يا حجاج ؟ قال : إي والله فاكنتم عليّ ثلاثاً ولقد أسلمت وما جئت إلا لأخذ مالي فرقاً أن أغلب عليه ، فإذا مضى ثلاث فأظهر أمرك ، فإن الأمر والله على ما تحبُّ ، ثم خرج الحجاج بماله ، فلما كان اليوم الثالث من خروجه ليس العباس حلةً وتخلّق ثم أخذ عصاه ثم خرج حتى طاف بالكعبة فلما رأوه قالوا : يا أبا الفضل هذا والله التجلّد لحر المصيبة ، فقال : كلا والذي حلفتُم به لقد افتتح خبير محمد وأصبح عروساً على ابنة ملكهم وأحرز أموالهم وما فيها ، قالوا : من جاء بهذا الخير ، قال : الرجل الذي جاءكم بما جاءكم به ، ولقد دخل عليكم مسلماً وأخذ ماله وانطلق يلحق برسول الله ﷺ ليصحبه ويكون معه ، قالوا : انفلت عدو الله ، والله لو علمنا لكان لنا وله شأنٌ فلم يلبثوا أن جاءهم الخير بذلك (858) .

(858) - حديث الحجاج بن علاط بنحو هذا السياق ثابت من طرق .

- الأولى : عن معمر سمعت ثابتاً عن أنس بن مالك به .

رواه عبدالرزاق بن همام عن معمر به كما في مصنفه (466/5) وعنه أحمد في المسند (138/3) وغيره .

ومن عدة طرق عن عبدالرزاق رواه النسائي (194/5) وابن حبان (390/10) والبيهقي (150/9) .

ولم يتفرد به عبدالرزاق عن معمر ، وإنما تابعه محمد بن ثور الصنعاني الثقة .

كما في المعرفة والتاريخ للفسوي (276/1) قال حدثنا زيد بن المبارك حدثنا محمد بن ثور عن معمر

فذكره بسنده ومنتنه .

=

= وأيضاً في مشكل الآثار (242/8) عن نعيم بن حماد قال حدثنا ابن المبارك عن محمد بن ثور عن معمر به سنداً ومتناً .

وهذا الطريق معمر عن ثابت عن أنس هو في مجمله حسن ، وفيه لفظ منكر يأتي الكلام عنه .

- الثانية : عن محمد بن إسحاق قال : حدثني بعض أهل المدينة فذكره .

أسنده عنه ابن عساكر (104/12) وهو بلفظه عند ابن هشام (317/4) عن ابن إسحاق دون إسناد . ولفظه قريب لسياق المصنف .

- الثالثة : عن ابن لبيعة عن أبي الأسود عن عروة مرسلأ .

رواه البيهقي في الدلائل (265/4) .

- الرابعة : عن موسى بن عقبة مرسلأ .

رواه البيهقي في الدلائل (265/4) .

فالحديث بمجمله ثابت إن شاء الله .

لكن طريق معمر اشتملت على لفظ منكر ففيه عن الحجاج عندما جاء يستأذن النبي ﷺ لجلب ماله أنه قال : "فأنا في حل إن أنا نلت منك أو قلت شيئاً؟ فأذن له رسول الله ﷺ" .

وهذا قد تفرد به معمر .

وأما في رواية ابن إسحاق فقال : "يا رسول الله إني لا بد أن أقول ، فقال رسول الله ﷺ قل وأنت في حل" .

ولفظ عروة وموسى ساق البيهقي طرفاً منه وهو محل الشاهد وليس فيه أنه سأله أن ينال منه .

والإذن في أن يقول أي يكذب ، والكذب على مشركي قريش شيء ، والنيل والطعن في النبي ﷺ شيء آخر .

فلفظ النيل من النبي ﷺ لم يروه إلا معمر .

ومعمر هنا إنما يروي الحديث عن ثابت البناني ، وفي روايته عن ثابت ضعف .

قال ابن معين : "معمر عن ثابت ضعيف" .

وقال ابن المديني : "وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة ، وإنها تشبه أحاديث أبان

ابن أبي عياش" اهـ ، وأبان هذا متروك الحديث .

وقال العقيلي : "أنكرهم رواية عن ثابت معمر" .

وقال ابن رجب : ضَعَّف حديثه عن ثابت خاصة .

وقال ابن معين أيضاً : "وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة ، وهذا

الضرب مضطرب كثير الأوهام" .

= انظر لهذه الأقوال كلها تهذيب الكمال ترجمة معمر بتعليق بشار .

= وشرح علل الترمذي لابن رجب (691/2) .

بل معمر تكلم العلماء في روايته عن أهل العراق عن أهل الكوفة والبصرة خاصة بأنه يخطئ فيها ، وأنه ضعيف عنهم .

وثابت عراقي بصري ، فإذا أضفت إلى هذا ضعفه الخاص في ثابت ، علمت أنه لا يمكن قبول منه مثل ذلك اللفظ المنكر في نفسه ، والمخالف لرواية الغير .

فالنيل من النبي ﷺ كفر وردة ، بدلالة نصوص الشرع المتواترة والمتضاربة ؛ إذ هو نقض للتوقيع والاحترام الذي هو شرط في الإيمان بنيوته ورسالته ، وإذا انتقض الإيمان بنيوته انتقض أصل الإيمان بالكلية وكان الكفر وفعل الكفر اختياراً لأي سبب كان طمعاً أو لهواً أو عبثاً هو كفر ودلت على هذا نصوص الشرع المتواترة .

أما عند وجود مانع من إكراه أو عدم قصد للفعل أو اللفظ ، والذي هو من قبيل سبق اللسان ونحوه ، فهذا ينتفي فيه الحكم بالكفر على الفاعل للمانع .

هذا هو الذي دلت عليه الأدلة وأجمعت عليه الأمة .

فمجيء الرواية عن معمر بما يخالف هذا في مثل روايته عن ثابت هو من المنكر الذي لا يثبت .

ويساعد على الحكم بالنكارة بمجيء الروايات الأخرى دونها وإن كانت مرسلة .

وأنبه إلى أن بعض الكتاب قد حمل هذه الرواية على معنى لا يستقيم ، فاستدل بها على أن الرجل إذا فعل الكفر ليحفظ ماله فإنه جائز له ، واشترط أن يكون المال كثيراً ويكون في ضياعه ضرر .

مع أن الرواية لو صحت لا تدل على هذا ؛ لأنها اشتملت على أمر يمنع من القياس عليها ، ويجعل الحكم فيها خاصاً بالحجاج بن علاط .

ففي الرواية إذنه ﷺ بالنيل منه ، ولو صحت الرواية فيجب حملها على النيل من شخصه دون المساس بما يتعلق بدينه أو بما يعود مباشرة على الدين بالظن ، لأن هذا ليس له ﷺ فهو بأبي هو وأمي القائل لأقرب الناس إليه : "يا فاطمة بنت محمد سليلي من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئاً" .

والإذن منه ﷺ بالنيل من شخصه سيضطرنا إذا صحت الرواية بأن نقول : هذا النيل غير ناقض للتوقيع والاحترام في حقيقة الأمر ، وبالتالي غير ناقض لمقام النبوة لإذن صاحب هذا المقام به .

أما غير الحجاج فمن أين له الإذن ، ولا سيما بعد وفاته ﷺ فلا قياس على الحديث ، ولا إشكال في حكم هذا الفعل من غير الحجاج .

وأما الذي استدلل بمحدث الحجاج على جواز سب النبي عند الخوف من ضياع المال المسلتم لوقوع

الضرر ، فهو قد قاس في الحقيقة على غير أصل .

قالوا : وكان رسول الله ﷺ في رجوعه من خيبر إلى المدينة نزل بعض المنازل ثم قال : من يكلؤنا الليلة ؟ فقال بلال : أنا يا رسول الله ، فنزل رسول الله ﷺ بالناس وناموا ، وقام بلال يصلي فصلى ما شاء الله أن يصلي ثم استند إلى بعيره واستقبل الفجر يرمقه ، فغلبته عيناه فنام ، فلم يوقظهم إلا حرّ الشمس ، وكان رسول الله ﷺ أول أصحابه هباً ، فقال : ماذا صنعتَ بنا يا بلال ، قال : يا رسول الله أخذ بنفسك الذي أخذ بنفسك ، قال : صدقت ، ثم اقتاد رسول الله ﷺ بعيره غير كثير ثم أناخ فتوضأ وتوضأ الناس ثم أمر بلالاً فأقام الصلاة فصلى بالناس ، فلما سلم أقبل على الناس وقال : إذا نسيتم الصلاة فصلوها إذا ذكرتموها فإن الله يقول : ﴿ أقم الصلاة لذكركي ﴾ (859) .

قالوا : وكان عمرو بن أمية الضمري بالحبيشة فخطب أم حبيبة إلى النجاشي لرسول الله ﷺ وكان عمرو حمل كتاب النبي ﷺ إلى النجاشي ، فزوجها النجاشي من رسول الله ﷺ على مهر أربع مائة من عنده ، وكان الذي زوجها خالد بن سعيد بن العاص وبعثها النجاشي مع من بقي من المسلمين بأرض الحبيشة إلى المدينة في سفينتين ، فلما بلغوا الجار ركبوا الظهر حتى قدموا على رسول الله ﷺ عند انصرافه من خيبر (860) ، وقدم عمرو بن العاص رضي الله عنه زائراً لرسول

(859) - رواه مسلم (680) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به .

(860) - روى ابن المبارك أنا معمر عن الزهري عن عروة عن أم حبيبة .

أن رسول الله ﷺ تزوجها وإنها بأرض الحبيشة ، زوجها إياه النجاشي ومهرها أربعة آلاف ثم جهزها من عنده ، وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شرحبيل بن حسنة وجهازها كله من عند النجاشي ، ولم يرسل إليها رسول الله ﷺ بشيء .

رواه أبو داود (2107) والنسائي (315/3) وأحمد (427/6) والدارقطني (246/3) وغيرهم من طرق كثيرة عن ابن المبارك به .

وهو خير عن صاحبة الشأن بنفسها ، وفيه أن الذي أرسله النبي ﷺ هو شرحبيل بن حسنة . =

الله ﷺ ومسلماً عليه من عند النجاشي ، وكان قد أسلم بأرض الحبشة ومعه عثمان ابن طلحة وخالد بن الوليد (861).

= أما عمرو بن أمية الضمري فجاء ذكره في رواية ابن إسحاق حدثني أبو جعفر فذكره بلفظ المصنف كما في السيرة لابن هشام (52/2) .

وهو مرسل .

والأربعمائة دينار التي في رواية ابن إسحاق هي - والله أعلم - الأربعة آلاف درهم .

وأما ذكر خالد بن سعيد بن العاص فهو من رواية ابن إسحاق بلاغاً .

كما في سنن البيهقي (139/7) .

وكذا ذكر السفينتين هو من رواية إسحاق كما في سيرة ابن هشام (6/5) .

وبذكر أبي موسى الأشعري وابنه وبعض الأشعريين هو من رواية سعيد بن عبدالعزيز التنوخي مرسلًا .

رواه ابن عساکر (433/25) بإسناد ثابت عنه إن شاء الله على إرساله .

وأما أنهم جاءوا في سفينة ووافقوا فتح خيبر ، فذلك من حديث بريد بن عبدالله عن أبي بردة عن أبي موسى به .

أخرجه البخاري (3990) ومسلم (2502) .

وأما أنه أرسل عمرو بن أمية الضمري في شأن المهاجرين إلى الحبشة ، فهذا ما دل عليه حديث عمرو بن العاص الآتي .

(861) - جاء هذا من حديث محمد بن إسحاق قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن راشد مولى حبيب بن أوس

عن حبيب بن أوس قال حدثني عمرو بن العاص ، فذكر حديثاً طويلاً في سبب إسلامه وفيه أنه لقي

خالد بن الوليد وهو راجع من الحبشة ، فوافق أن كليهما يريد الإسلام فذهبا معاً إلى المدينة وأسلما ،

ثم قال ابن إسحاق : وقد حدثني من لا أتهم أن عثمان بن طلحة بن أبي طلحة كان معهما .

وفي طريق ابن إسحاق الموصول عن عمرو بن العاص أنه قال عندما أراد أن يبايع النبي على الإسلام:

"إني أبايعك على أن يغفر لي ما تقدم من ذنبي ، قال : فقال لي رسول الله ﷺ : يا عمرو أما

علمت أن الهجرة تجب ما كان قبلها من الذنوب ، يا عمرو أما علمت أن الإسلام يجب ما كان قبله

من الذنوب "

رواه أحمد في المسند (198/4) وابن هشام (240/4) والطحاوي في شرح المشكل (442/1) والبيهقي

في الدلائل (346/4) وغيرهم من طرق عن ابن إسحاق به .

قال أصحاب المغازي : وبعث رسول الله ﷺ بشير بن سعد سرية إلى بني مرة في ثلاثين رجلاً فقتلوا ورجع هو وحده (862) إلى المدينة ، ثم بعث رسول الله

= وإسناده فيه حبيب بن أوس أو ابن أبي أوس لم يوثقه أحد ولم يرو عنه جماعة .

أما راشد مولاه فقد وثقه ابن معين كما في تاريخه رواية الدوري (329) .

والإشكال ليس في حال السند فقط .

ولكن قد روى بعض هذا الحديث عن يزيد بن حبيب اثنان ثقتان وخالفا ابن إسحاق في إسناده .

رواه حيوة بن شريح فقال : حدثني يزيد بن أبي حبيب عن (عبدالرحمن) بن شماسه المهري قال :

حضرنا عمرو بن العاص ... فذكر بعضه دون ذكر سبب إسلام عمرو ودون ذكر خالد .

رواه مسلم في صحيحه (121) وفيه لفظ "يهدم ما كان قبله" وليس يُجِبُّ .

وتابعه الليث بن سعد فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماسه عن عمرو مختصراً بذكر مبايعة

عمرو للنبي فقط .

أخرجه أحمد في مسنده (205/4) .

فاتفق الليث وحيوة في الإسناد .

بل تابعهما عبدالله بن لهيعة فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماسه عن عمرو بن العاص بقريب

من لفظ حيوة عند مسلم .

أخرجه أبو عوانة (70/1 - 71) .

والراوي عن ابن لهيعة هنا عبدالله بن وهب ، وهو ممن صح بهم حديث ابن لهيعة ، فنخلص إلى أن

هذين وجهان عن يزيد في إسناد الحديث .

وجه رواه ابن إسحاق وآخر رواه الثلاثة حيوة والليث وابن لهيعة .

ووقفت على وجه ثالث عند أبي نعيم في معرفة الصحابة .

فروى في ترجمة عمرو بن العاص بإسناد صحيح قوي عن حرملة بن عمران وهو ثقة قال حدثني يزيد

ابن أبي حبيب عن أبي فراس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص ، فذكر بعض لفظ الحديث

ما يتعلق بوصية عمرو إذا دفن كما هو بعض لفظ مسلم .

وعلى هذا ، فالأقرب أن يزيداً قد اضطرب في إسناده ، والله أعلم .

(862) - ذكر خير هذه السرية دون تفصيل الزهري كما في الدلائل للبيهقي (464/5) وموسى بن عقبة أيضاً

عنده (464/5) .

= وابن إسحاق عند ابن هشام (22/6) وأبي عوانة (362/4) والبيهقي (467/5) ومصعب الزبيري =

ﷺ أبا بكر الصديق رضي الله عنه سرية إلى نجد ومعه سلمة بن الأكوع (863)،
وبعث غالب بن عبد الله الليثي إلى بني الملوّح في مائة وثلاثين راجلاً فأغاروا عليهم
واستاقوا النعم والشاء ، فخرج العدو خلفهم ، فجاء السيل وحال الوادي بينهم

= كما أسنده عنه ابن عساكر (286/10) وذكر أنه غزا بني مرة مرتين .
وذكر الخبر ابن سعد (531/3) وأسنده بسياق قريب من المصنف عن الواقدي .
لكن روى البيهقي (297/4) من الدلائل بإسناده عن ابن إسحاق قال حدثنا شيخ من أسلم عن
رجال من قومه فذكر أن النبي ﷺ بعث غالب بن عبد الله الكلبي إلى أرض بني مرة .
ورواه الطبري في تاريخه (142/2) من طريق الرازي ابن حميد عن ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر
به .

وكانها أخرى غير سرية سعد ، والله أعلم .
(863) - روى خبر هذه السرية مفصلاً مسلم في صحيحه (1755) من طريق عكرمة بن عمار حدثني إياس بن
سلمة حدثني أبي (سلمة بن الأكوع) فذكره مفصلاً .
وفيه : "غزونا فزارة" .

وفزارة قبيلة عربية عدنانية مضرية ومنازلها بنجد ووادي القرى .
وقد بوب البيهقي في الدلائل (290/4) لهذا الحديث بقوله :
"باب ذكر سرية أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى نجد قبل بني فزارة" .
وكذا الإمام الطبري (141/2) تاريخه نقلاً عن الواقدي وفيه :
"وفيه سرية أبي بكر بن أبي قحافة في شعبان إلى نجد ، قال سلمة بن الأكوع ... فذكرها .
فائدة :

قبيلة بني فزارة كانت تقطن نجداً ووادي القرى كما يتقله ابن خلدون في العبر له ، وقرأت لأكثر من
نسابة يخبر بأن هذه القبيلة قد نزحت من ديارها ومنازلها ومنهم ابن خلدون ، والذي ذكره ابن
خلدون وغيره أن عدداً كبيراً منهم هم مستقرون بين برقة وطرابلس من البلاد الليبية ، ويذكرون
عدداً من بطونهم بأسمائهم ، ومنهم من هو معروف بهذه الأسماء إلى يومنا هذا ، كقبيلة الجماعات
برقة ، والعقبة بغرب طرابلس بـ(صُرْمان) وكالشعوب .
انظر نهاية الأرب للقلقشندي .

وبين المسلمين ورجعوا إلى المدينة بالغنائم (864).

ثم بعث رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه سرية في ثلاثين رجلاً إلى أرض هوازن ، فخرج معه عمر بدليل من بني هلال فكانوا يسرون بالليل ويكمنون بالنهار حتى بلغوا هوازن فنذر القوم وهربوا ولم يلقَ كيداً ثم رجع (865) ، وبعث رسول الله ﷺ بشير بن سعد إلى جبار في شوال معه حُسَيْلُ بن نُويرَةَ فأصابوا نعماً وانهزم جمع عينة بن حصن ورجعوا إلى المدينة (866).

ثم أراد رسول الله ﷺ أن يعتمر في ذي القعدة عمرة القضاء لما فاتهم من العام الأول من عمرة الحديبية ، وعزم أن ينكح ميمونة فبعث أبا رافع ورجلاً من

(864) - هذا من رواية ابن إسحاق قال : حدثني يعقوب بن عتبة عن مسلم بن عبدالله بن خبيب عن جندب ابن مكيث به مطولاً مفصلاً .

أخرجه أحمد (467/3) وأبو داود (2678) والطبراني في الكبير (178/2) والبخاري في التاريخ (221/2) وابن سعد (124/2) .

وكل رجاله ثقات ، عدا مسلم بن عبدالله بن خبيب الجهني وهو معروف ، قال البخاري في التاريخ : "يعد في أهل الحجاز" .

وأبوه صحابي معروف وله إخوة معروفون ، وذكره ابن المديني في "من روى عنه من أولاد العشرة" . وذكره الدارقطني في المؤلف والمختلف (33/3) وابن حبان في ترجمة أخيه عبدالله معرفاً عبدالله به ، وذكر الدارقطني وابن حبان أخوة مسلم لعبدالله وأخيه معاذ .

وبعد هذا كله ، فلا وجه لقول الحافظ فيه بأنه مجهول .

نعم هو ذلك من جهة الحال ، وهذا لا يسوّغ إطلاق الجهالة .

(865) - مدار الرواية في هذه السرية على الواقدي .

أسندها عنه البيهقي في الدلائل (292/4) وذكرها ابن سعد (117/2) .

(866) - أيضاً روى خير هذه السرية الواقدي بسنده .

وأسندها عنه ابن سعد (531/3) والبيهقي (301/4) الدلائل والطبري (142/2) .

وقوله جبار هو الموافق لما في الطبقات لابن سعد وهو موضع جهة اليمن .

بينما جاء عند الطبري والبيهقي بلفظ جناب وهو موضع جهة خيبر ، والله أعلم .

الأنصار من المدينة إلى ميمونة ليخطبها له ، ثم أحرم وساق معه سبعين بدنة في سبع مائة رجل وتحذت قريش أن محمداً وأصحابه في عُسرٍ وجهدٍ وحاجة ، فقدم ﷺ على مكة وعبدالله بن رواحة أخذ بخطام ناقته وهو يقول :

خَلُّوا بني الكفار عن سبيله	خللوا فكل الخير في رسوله
يا رب إنسي مؤمن بقبيله	أعرف حق الله في قبوله
نحن قتلناكم على تأويله	كما قتلناكم على تنزيهه
ضرباً يزيل الهام عن مقيله	ويذهل الخليل عن خليله

واصطفت قريش عند دار الندوة لينظروا إليه وإلى أصحابه ، فلما دخل رسول الله ﷺ المسجد اضطبع بردائه وأخرج عضده اليمنى وقال : رحم الله امرءاً أراهم اليوم من نفسه قوة ، ثم استلم الركنَ فَخَبَّ (867) ثلاثاً ومشى أربعاً ، وخبَّ المسلمون معه ، واستلم الركنَ وهروا بين الصفا والمروة لئيري المشركين أن به قوة ، ثم حلقَ ونَحَرَ البُدنَ وأقام بمكة ثلاثاً ، وتزوج ميمونة بها فاتاه حوَيْطُبُ ابن عبد العزى في نفر من قريش في اليوم الثالث ، وكانت قريش قد وكلته بإخراج رسول الله ﷺ من مكة وقالوا : إنه قد انقضى أجلك فاخرج عنا ، فخرج رسول الله ﷺ وخلف أبا رافع مولاه على ميمونة حتى أتاه بها بسرف فبنى بها وهما حلالان (868).

(867) - الحَبْبُ ضرب من العَدُو ، وقيل هو مثل الرمل .

(868) - سبق في ذكر الحديبية من حديث أنس في الصحيحين أن عمرة القضاء كانت بعد عام من الحديبية في ذي القعدة .

وروى البيهقي في السنن (341/4) بإسناد حسن عن نافع عن ابن عمر أن عمرة القضية كانت في ذي القعدة سنة سبع .

وإرساله أبا رافع ورجلاً من الأنصار لخطبة ميمونة هو من حديث سليمان بن يسار مرسلأ .

أخرجه الطحاوي في المشكل (514/14) من طريق مالك عن ربيعة عن سليمان به . =

= وتوبع مالك في روايته عن ربيعة به هكذا مرسلًا .
بينما رواه مطر الوراق عن ربيعة فوصله كما عند ابن حبان (442/9) وغيره ، وهو لا يصح والمحموظ
إرساله .

وجاء في رواية للزهري مرسله أنه أرسل جعفر .
أما ما ذكره من السبعين بدنة فلم أقف عليه من طريق مسند في شأن عمرة القضاء ، لكن صح في
الهدى حديث قيم رواه أبو داود (1864) والبيهقي في الدلائل (4/319 - 420) من طريق ابن إسحاق
قال حدثنا عمرو بن ميمون قال سمعت أبا حاضر الحميري فذكره عن ابن عباس وفيه : " أنه ﷺ أمر
أصحابه أن يبدلوا الهدى الذي نحرروا عام الحديبية" .

وتوبع ابن إسحاق من قبل يزيد بن هارون عند الحاكم (660/1) .
فالإسناد حسن ، أبو حاضر الحميدي عثمان بن حاضر صدوق أو أرفع .
والمعنى أن الصحابة أمروا بذبح الهدى في عمرة القضاء بدلاً عن الهدى الذي ذبحوا يوم الحديبية .
وقد صحح عند مسلم (1318) من حديث جابر أنهم نحرروا يوم الحديبية سبعين بدنة ، وعليه فبدل
السبعين سبعون .

وأما ما ذكره من أبيات ابن رواحة بين يدي النبي ﷺ عند دخوله مكة .
فهو من رواية ابن إسحاق قال : حدثني عبدالله بن أبي بكر مرسلًا .
أخرجها ابن هشام (19/5) والطبراني (183 - مفقود) والبيهقي (4/323) دلائله .
ومن رواية هشام بن سعد عن زيد بن أسلم مرسلًا .
أخرجها البيهقي في الدلائل (4/325) .
ومن رواية إسرائيل عن طارق (الأحمسي البجلي) عن سعيد بن جبير مرسلًا .
أخرجها ابن سعد (3/526) .

وطارق لا بأس به بلا إشكال ، فالإسناد جيد على إرساله .
ومن رواية عبد الوهاب عن عطاء أخبرنا محمد بن عمرو بن علقمة قال : أخبرنا أشياخنا فذكره .
أخرجها ابن سعد (3/526) .
وسندها حسن لحال عبد الوهاب على أنها مرسله .

ومن رواية الزهري مرسله عند البيهقي في الدلائل (4/315) .
وجاءت رواية مرفوعة من طريق جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن أنس .
رواها الترمذي (2847) والنسائي (33) والطبراني في الأوسط (8/122) وابن عدي في الكامل
(2/148) والبيهقي في السنن (10/28) وأبو يعلى (6/121) .
من طرق عن جعفر به .

ورواه بعضهم عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس وبعضهم يذكر ثابتاً بدل الزهري .
وهو غير محفوظ لأن الأرحج عن عبدالرزاق هو روايته عن جعفر ، وتابعه غيره على هذا .
=

= وهذا الإسناد - إسناد جعفر - ظاهره أنه جيد .

لكن استغربه الدارقطني فأورده في الأفراد وقال :

"غريب من حديث ثابت عن أنس ، تفرد به جعفر وتفرد عنه عبدالرزاق" .

أما أن جعفر تفرد به فهو صواب ، وأما أن عبدالرزاق تفرد عن جعفر فلا ، تابعه قطن بن نسير
وعبدالله بن أبي بكر المقدمي ويحيى بن عبدالحميد الحمامي ، انظر التخريج السابق .

وتفرد جعفر به مشكل ، فهو هنا يروي عن ثابت .

يقول ابن المديني : "أكثر عن ثابت وكتب عنه مراسيل ، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي
ﷺ" .

وكأنه لهذا حكم الإمام أحمد على هذا الطريق بالبطلان ، فقال عنه بأنه باطل ، ورده رداً شديداً .

انظر تاريخ دمشق لابن عساكر (102/28) فقد نقله عن أحمد .

ولأجل هذا لا يمكنني اعتبار هذا الطريق .

- وأما اصطفاف قريش عند دار الندوة وإظهار النبي ﷺ لهم القوة هو وصحابه ، فهو من رواية ابن
إسحاق قال : حدثني من لا أنهم عن ابن عباس به .

أخرجه ابن هشام (18/5) .

وبالنسبة للرملة وإظهار القوة أمام المشركين هو من حديث ابن عباس عند البخاري (4009 - 4010)
ومسلم (1266) .

وأما زواجه ﷺ من ميمونة في هذه العمرة فهو لعله متواتر .

جاء من حديث ابن عباس عند البخاري (4011) ومسلم (1410) .

ومن حديث غيره .

وأما مطالبة حويطب للنبي ﷺ بالخروج فهو من حديث ابن إسحاق قال حدثني ابن أبي نجیح عن
عطاء ومجاهد عن ابن عباس .

وهذا إسناد صحيح ، أخرجه ابن حبان (442/9 - 444) والحاكم (33/4) والطحاوي في شرح
المعاني (268/2) .

وأما أنه بنى ميمونة بسرف وهو حلال ، فهو من حديث ابن عباس عند البخاري (4011) ومن
حديث ميمونة عند غيره .

ولا خلاف أن النبي ﷺ بنى ميمونة وهو حلال ، ولهذا لم يختلف أهل العلم أن البناء يحرم على الحرم
بجح أو عمرة لحديث عثمان بن عفان مرفوعاً : "لا ينكح الحرم ولا ينكح ولا يخطب" .

رواه مسلم (1409) وغيره من طرق عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن عثمان به وقوله : لا
يخطب ، محفوظ ثابت .

لكن العلماء اختلفوا في الخطبة والعقد ، والجمهور أنه يحرم كما يحرم البناء ، والحديث (حديث
عثمان) يدل على صحة مذهب الجمهور .

قالوا : ثم دخلت السنة الثامنة ، وفي أول هذه السنة غلا السعر على المسلمين ، فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا : سَعَّرَ لنا ، فقال : إن الله هو القابض الباسط المسعر الرازق ، وإنني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في نفس ولا مال (869) ، قالوا : ثم طلق رسول الله ﷺ سودة بنت زمعة فقعدت له على طريقه بين المغرب والعشاء ، ثم قالت : يا رسول الله أرجعني فوالله ما بي حب الرجال ، ولكن أحب أن أحشر في أزواجك ويومي لعائشة فردها رسول الله ﷺ (870) .

ثم توفيت زينب بنت رسول الله ﷺ وغسلتها سودة بنت زمعة وأم سلمة

(869) - جاء من حديث أنس من طرق عنه عند أبي داود (3450) والترمذي (1314) وابن ماجه (2200) وهو صحيح .

ومن حديث أبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس .
والحديث يُشير أيضاً إلى سنة كونية تمثل مبدأ أساسياً في انضباط الاقتصاد الذي هو من أهم جوانب الحياة ، ذلك المبدأ هو تعلق أسعار السلع ارتفاعاً وانخفاضاً بواقع العرض والطلب الذي يعكس حاجة الناس ومصالحهم بعيداً عن عبث أهل المصالح الخاصة سواء أكانوا من أهل الولايات أو من كان في حكمهم وإلى قضية العرض والطلب أشار ﷺ بقوله في الحديث نفسه : (القابض الباسط الرازق) وإفشاء ربط التسعير بغير ما أراده الله كوناً إلى الظلم والغبن هو ما أشار إليه ﷺ بقوله : (إنني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في نفس ولا مال) فله ما أروعه من دين .
(870) - لم يثبت ، فقد جاء هذا الخبر مرسلأً من طريقين :

من طريق حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلأً .

أخرجه البيهقي (75/7) . وأخشى ألا يكون محفوظاً .

ومن طريق هشام الدستواني قال حدثنا القاسم بن أبي بزة به مرسلأً .

أخرجه ابن سعد (54/8) .

وأما أنها وهبت يومها لعائشة فهو ثابت من حديث عائشة في الصحيحين ، عند البخاري (2453)

ومسلم (1463) من طريق عروة عن عائشة .

وسياقه يدل على عدم حصول طلاق .

بنت أبي أمية زوجتا رسول الله ﷺ (871).

ثم بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبد الله الليثي بسرية إلى بني ليث في بضعة عشر رجلاً فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وساق نعمهم ومواشيهم إلى المدينة (872) ثم بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى جَيْفَر وَعَبْدِ ابْنِي الْجُلُنْدَا بَعْمَانَ فَصَدَّقَا بِالنَّبِيِّ ﷺ وَأَقْرَأَا. بما جاء به وصدق عمرو بن العاص أمواهم (873).

- (871) - روى الحاكم من طريق الواقدي أن زينب بنت رسول الله ﷺ توفيت سنة ثمان من الهجرة .
أما أن سودة غسلتها هي وأم سلمة فلم أقف عليه .
- (872) - سبق برقم (864) الكلام عن سرية غالب الليثي إلى بني الملوح ، وهي نفسها هذه لنفس القبيلة ، فالملوح الجد هو ابن يعمر (الشداخ) بن عوف بن كعب بن عامر (بن ليث) بن بكر بن عبد مناة ابن كنانة بن خزيمية بن مدركة ... يقال لهم بنو الملوح نسبةً للجد الأقرب ، وهذا عند التفريق بينهم وبين غيرهم حتى من يشاركهم في يعمر فضلاً عن ليث . ويقال لهم بنو ليث أو الليثيون عند التفريق بينهم وبين غيرهم ممن لا يشاركهم في هذا الجد .
وانظر ما تقدم والله أعلم . ولم أجد من فرق بين السريتين كما فعل المصنف وإن كان قد روي عن غالب عدة سرايا أخرى غير هذين اللذين هما في الحقيقة سرية واحدة .
- (873) - ورد إرسال عمرو بن العاص إلى عمان إلى ابني الجلندي عند ابن عبدالحكم في فتوح مصر (116/1) قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا عبد الله بن وهب قال : أخبرني يونس بن يزيد عن الزهري قال : حدثني عبد الرحمن بن عبد القاري به .
وهذا أقوى ما جاء في هذا الخبر .
وهو مرسل قوي .
وعزاه الحافظ في الإصابة (542/1) إلى عبدان (في كتابه الذي في الصحابة) من هذه الطريق وذكر في متنه ما اختصره ابن عبدالحكم في فتوحه وفيه :
"فمضى عمرو إليهما فأسلما وأسلم معهما بشر كثير ووضع الجزية على من لم يسلم".
وسياق المصنف هو عند الطبراني في الكبير (8/20) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه حدثني محمد بن إسحاق عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة عن المسور بن مخزوم به .
وهذا سند ضعيف ، فيه محمد ليس بذاك ، وأبوه لا يحتج به في روايته عن غير أهل الشام ، وهذه منها .
وجاء من رواية ابن هشام صاحب السيرة قال حدثني من أثنى به عن أبي بكر الهذلي قال : بلغني فذكره .
ورواه الواقدي في الطبقات (262/1) .

وأخذ الجزية من الجوس (874)، ثم صالح رسول الله ﷺ المنذر بن ساوى

= وجاء من رواية ابن إسحاق عزاه له الحافظ في الفتح (96/8) ومن قبله ابن كثير في البداية .
وانظر الجرح والتعديل (545/2) .
(874) - روى البخاري (2989) من طريق المعتمر بن سليمان حدثنا سعيد بن عبيد الله حدثنا بكر بن عبد الله
الزني وزيد بن جبير عن جبير بن دحية أن المغيرة بن شعبة قال لعامل كسرى : "... فأمرنا رسول
ربنا ﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تودوا الجزية" وفيه أن هذا كان أيام عمر .
والفرس بلا خلاف هم جوس .
وروى أيضاً (2988) من طريق الزهري عن عمرو بن مسعود عن مسعود بن عمرو بن عوف
الأنصاري أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما ، وكان رسول الله
ﷺ هو صالح أهل البحرين
وأهل العلم متابعون متفقون على أن أهل البحرين كانوا جوساً وجاءت في ذلك عدة روايات
مرسلة .
وعند البخاري (2987) من طريق سفيان بن عمرو بن دينار عن بجالة أن عمر لم يكن أخذ الجزية
من الجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من جوس هجر .
وفيه أن عمر كتب بعدها كتاباً فيه الأمر بأخذ الجزية من الجوس واطلع عليه بجالة .
وهناك إشكالان في هذه الرواية .
الأول أن الدارقطني في العلل (580) أشار إلى انقطاعه ولم يصرح بذلك ، وجعل الصواب فيه أنه عن
بجالة قال : لم يكن عمر ... به .
ولا يعرف لبجالة سماع صريح من عمر ، ولم يجعل هذه الرواية عن عبدالرحمن بن عوف .
وعليه ، فلا يمكن الحكم بصحتها إلا إذا علمنا سماع بجالة من عمر .
فجاء الإمام الشافعي وحكم باتصاله فقال رحمه الله في الأم (174/4) :
"وحديث بجالة متصل ثابت لأنه أدرك عمر ، وكان رجلاً في زمانه كاتباً لعماله" .
فحكم بالسماع بالقرينة كما هو مذهب الإمام أحمد والبخاري وأبي حاتم .
وهذا هو المذهب الصحيح من مذاهب العلماء ، وليس هو بمذهب الإمام مسلم الذي يكتفي
بالمعاصرة وإمكان اللقي .
بل لا بد من قرينة أو قرائن قوية على السماع كتواجدهم في بلدة واحدة مع طول المعاصرة ، ونحو
هذا من الأمور التي يدركها المحرّب في هذا المجال .
ولا يمكن تقنينها أو ضبطها في فقرات معينة .
وقد اجتمع لدي عدة أمثلة من تطبيقات الأئمة لذلك ليس هذا محل بسطها ، وهي أمثلة صريحة في
حكم هؤلاء الأئمة باتصال روايات لم يقفوا فيها على سماع صريح ، وإنما حكموا بذلك على ضوء
القرائن وهم صتاع هذا الفن وحداقه كأحمد والبخاري وأبي حاتم .

وعليه ، فحكم الإمام الشافعي باتصاله لا مطعن فيه .
أما الإشكال الثاني فهو ما اعترض به ابن عباس رضي الله عنه مشككاً في نقل عبدالرحمن بن عوف
الذي حدث عمر بالحديث .
فعند أبي داود (3044) والدارقطني (155/2) من طريق قشير بن عمرو عن بجالة بن عبدة عن ابن
عباس قال :

جاء رجل من الأسبذيين من أهل البحرين وهم بجوس أهل هجر إلى رسول الله ﷺ فمكث عنده ، ثم
خرج فسألته : ما قضى الله ورسوله فيكم ؟ قال : شر ، قال : مه ؟ قال : الإسلام أو القتل .
قال : وقال عبدالرحمن بن عوف قبل منهم الجزية .
قال ابن عباس : فأخذ الناس بقول عبدالرحمن بن عوف ، وتركوا ما سمعت أنا من الأسبذي .
وقشير بن عمرو راويه عن بجالة غير معروف بتوثيق .

وصح عن حذيفة أنه فهم من آية الجزية أنه ليس على الجوس جزية ، فعنه أنه قال :
"لولا أنني رأيت أصحابي أخذوا الجزية من الجوس ما أخذتها منهم" ، وتلا ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون
باللّه واليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى
يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ .
أخرجه الدارقطني (155/2) من طريق سفيان (الثوري) عن منصور عن أبي رزين عن أبي موسى
(الأشعري) عن حذيفة به .
وإسناده صحيح .

وأخرجه أبو عبيدة في الأموال (89) وفيه مخالفة في الإسناد غير محفوظة .
ولا خلاف أن الجوس بحالهم ووضعهم زمن النبي ﷺ ليسوا هم من أهل الكتاب .
وقد صح عن ابن عباس وغيره أن النبي ﷺ والصحابة كانوا يقولون عنهم بأنهم ليسوا من أهل
الكتاب عندما حصل ما هو أشبه بالرهان بينهم وبين قريش في شأن معركة الفرس والروم ، فكان
النبي ﷺ وصحابته يجون ظهور الروم لأنهم أهل كتاب على الجوس لأنهم ليسوا بأهل الكتاب .
ولكن بأخذ الجزية منهم عاملهم النبي معاملته أهل الكتاب من هذه الناحية .
وأما ما جاء عن علي رضي الله عنه من طريق أبي سعد البقال عند عبدالرزاق (70/6) وغيره حيث
ذكر أنهم كانوا أهل كتاب ، وعندما أباحوا نكاح الرجل بنته أو أخته رفع الله كتابهم .
فهذا فيه أبو سعد وهو ضعيف ، ويكاد يصل حد الترك .
وحكم أبو عبيد في الأموال (43 - 653) بأنه غير محفوظ .
لكن الحديث جاء من طريق يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن ابن أزي عن علي به ، =

= رواه الطبري في التفسير (337/24 - شاكر) والبيهقي في معرفة السنن (117/7) وإسناده محتمل للحسن ولما ، فيه جعفر لا يوجد عنه ما يطمئن تماماً للاحتجاج به ، وأما يعقوب فصدوق ربما وهم . وجاء عند أبي داود (3042) وغيره من طريق محمد بن بلال عن عمران القطان عن أبي حمزة عن ابن عباس قال : إن أهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم إبليس الجوسية .

فهذا أيضاً ضعيف ، فيه محمد بن بلال يغرب في روايته عن عمران ، وعمران نفسه فيه ضعف . ومما صح في الجزية ما رواه النسائي (325/5) وأحمد (362/1) والطحاوي في المشكل (266/5) وغيرهم من طريق سفيان عن الأعمش عن يحيى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال في مرض أبي طالب : ... يا عم إنما أريدهم على كلمة يدين لهم بها العرب ثم لتؤدي إليهم العجم الجزية .

وإسناده صحيح ، ويحيى شيخ الأعمش هو ابن عباد أبو هبيرة الأنصاري ، كما بين هذا ابن المديني خلافاً لما جاء في بعض الطرق من أنه ابن عمارة .

وابن عباد ثقة ، فالإسناد صحيح .

والحديث من الأدلة أيضاً على أخذ الجزية من مجوس فارس .

ولأجل كل هذه الروايات استقرت كلمة أهل العلم بالإجماع على أخذ الجزية من الجوس .

قال ابن عبد البر في التمهيد (117/2) : "ولا خلاف بين علماء المسلمين أن الجزية تؤخذ من الجوس" .

وقال العلامة ابن القيم في أحكام أهل الذمة (79/1 - 80) :

"فأجمع الفقهاء على أن الجزية تؤخذ من أهل الكتاب ومن الجوس" .

هذا بالنسبة للمجوس ، وكذا أهل الكتاب من العجم فلا خلاف فيهم ، وهو محل إجماع .

أما أهل الأوثان من العرب فجمهور العلماء على أنهم لا تقبل منهم الجزية وإنما إما الإسلام وإما القتل .

بخلاف أهل الأوثان من العجم ، فكثير من أهل العلم على أنهم تقبل منهم الجزية ويستدلون بحديث

مرض أبي طالب وفيه : ثم لتؤدي إليهم العجم الجزية ، وتقدم الآن .

وأما أهل الكتاب من العرب فالجمهور على أنهم تقبل منهم الجزية .

هذا بالنسبة للجزية ، أما بالنسبة للذبايح الجوس ونسائهم فهي محرمة على المسلمين باتفاق الصحابة ،

وكذا أهل العلم إلا من شذ .

وقد قرر الإمام ابن القيم (817/2) من كتاب أحكام أهل الذمة أن تحريم ذبايحهم ومناكحهم مما لا

يسوغ فيه الخلاف ، وبين أن التفريق بين ذمائهم التي عصمها الله بالجزية ، إنما كان هذا تبعاً للأصل

في الدماء وهو حقتها وحفظها ، بخلاف الذبايح والأبضاع ، فالأصل تحريمها ، فأبقى الصحابة في =

العبيدي وكتب إليه كتاباً مع العلاء بن الحضرمي : بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله ﷺ إلى المنذر بن ساوى سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد ، فإن كتابك جاءني ورسلك وإنه من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فإنه مسلم ، له ما للمسلم وعليه ما على المسلم ، ومن أبى فعليه الجزية ، فصالحهم العلاء بن الحضرمي على أن على الجحوس الجزية لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم (875).

= اتفاهم الدماء على أصلها والأبضاع والذبايح على أصلها ، وهذا غاية الفقه وأسد ما يكون من النظر كما قال ابن القيم .

وانظر أيضاً التمهيد لابن عبدالبر (116/2) فقد نقل الإجماع على تحريم الجحوس ونسائهم . (875) - هذا الخبر بهذا السياق هو من رواية الواقدي كما في تاريخ الطبري (145/2) مسنداً .

وبنفس السياق دون ذكر العلاء بن الحضرمي رواه أبو عبيد في الأموال من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به مرسلأ .

ورواه الطبراني في الكبير (152/10) بنحوه من طريق الحسن بن إدريس الحلواني عن إسحاق بن سليمان الرازي ثنا المسعودي عن قتادة عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن ابن مسعود به . وفيه المسعودي مختلط .

والحسن بن إدريس لم أقف له على ترجمة ، وقال الهيثمي لم أرَ أحداً ذكره .

والمنذر بن ساوى يذكر أهل العلم إنه كان عظيم البحرين ، فإن كان كذلك فكتاب الرسول إليه هو ثابت في صحيح البخاري (64) من حديث ابن عباس ، وتقدم دون بيان مضمون الكتاب .

والمصالحة أيضاً ثابتة بما فيها ذكر الجزية عند البخاري (2988) ومسلم (2961) من حديث عمرو بن عوف الأنصاري وتقدم .

وأما حديث : "من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا ، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله" .

فهو بهذا اللفظ من حديث أنس عند البخاري (384) ومن طريق منصور بن سعد عن ميمون بن سياه عن أنس به .

وبنحوه (385) من طريق حميد عن أنس .

= وكان حميداً إنما أخذه عن ميمون بن سياه ، والله أعلم .

ثم بعث رسول الله ﷺ كعب بن عمرو الغفاري بسرية في خمسة عشر رجلاً حتى انتهى إلى ذات أطلاق (121/أ) من ناحية الشام ، فوجد بها جمعاً كثيراً فدعاهم إلى الإسلام فأبوا أن يجيبوا وقتلوا أصحاب كعب جميعاً ونجا هو بنفسه حتى قدم المدينة (876).

= فائدة : حديث أنس هذا : من صلى صلاتنا ... هو من أقوى الأدلة على أن استقبال القبلة شرط صحة في الصلاة ، وسياقه لا يحتج إلى إيضاح .
وقد أبعدَ بعض المتأخرين حين زعم أن ذلك واجب وليس بشرط في صحة الصلاة وادعى أنه لا دليل على الشرطية .

ومما يحضر من الأدلة أيضاً على شرطية استقبال القبلة في الصلاة ما جاء في قوله تعالى من سورة البقرة: ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم ﴾ .
ففي هذه الآية امتن الله على الذين كانوا يصلون مستقبلين المسجد الأقصى بأنه لم يبطل صلاتهم ؛ إذ هو معنى عدم إضاعتهما كما ذكر الطبري وغيره .

وهذا الامتنان منه سبحانه وتعالى بعدم إبطال ما فات من صلاة عندما تغيرت القبلة إلى الكعبة مع عذرهم في هذا ، هو دليل صريح في أن ترك القبلة في أصله مبطل للصلاة ، وأن القبلة شرط في صحتها ؛ إذ لو لم يكن هذا لما كان لامتنانه سبحانه وتعالى أي معنى ؛ لأن هؤلاء الممتن عليهم قد كانوا تركوا استقبال الكعبة معذورين باعتبارها لم تشرع بعدُ ، في ذلك الوقت .

ولو كان الذي يترك القبلة عالماً دون عذر صحيح الصلاة لما كان الامتنان على أولئك المعذورين أي معنى ، وحاشاه تعالى من هذا ، فدل على أن استقبال القبلة شرط في صحة الصلاة ، والله أعلم .
ولقد عرضت هذا الاستدلال على أحد المشايخ في حج عام 1417هـ تقريباً ، فاستحسنه وصوبه .

(876) - رواها ابن إسحاق من طريق عبدالله بن أبي بكر مرسلأ .

كما في الاستيعاب لابن عبدالبر (1323/3) وفيه أن قضاة هي التي قتلهم ، وهي في سيرة ابن هشام (32/6) عن ابن إسحاق دون ذكر عبدالله بن أبي بكر .

ورواها عروة مرسلأ كما في تاريخ دمشق (150/50) .

من طريق العشوي بإسناده عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .

ورواها الزهري كما في الدلائل للبيهقي (468/5) وتاريخ دمشق (150/50) .

وأيضاً موسى بن عقبة كما في الدلائل (468/5) .

وسياق المصنف هو من رواية الواقدي (127/2) طبقات ابن سعد .

ثم بعث رسول الله ﷺ شجاع بن وهب رضي الله عنه بسرية إلى بني عامر قبل نجد في أربعة وعشرين رجلاً فأغار عليهم ، فأصابوا نعماً وشاء فكانت سُهْمَانِهِم اثني عشر بعيراً ونفلهم النبي ﷺ بعيراً بعيراً (877) .

ثم بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة رضي الله عنه إلى مؤتة ناحية الشام وأوصاه بمن معه من المسلمين خيراً ، وقال إن أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب على الناس وإن أصيب جعفر فعبداً لله بن رواحة على الناس ، وتجهز الناس معه

(877) - لم يرو خبر هذه السرية بذكر شجاع غير الواقدي فيما أعلم .

ذكرها عنه ابن سعد (127/2) والبيهقي (353/4) .

لكن سياق الواقدي يختلف عن هذا السياق الذي ذكره المصنف ، فعند الواقدي أنهما غنموا خمسة عشر بعيراً يعني لكل واحد ، وكذا بين أن بني عامر الذين غارت عليهم هذه السرية هم من هوازن . وهم إن شاء الله من بني عامر بن صعصعة من هوازن العدنانية لا القحطانية هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان .

وهؤلاء لهم ديار كثيرة في نجد ، وهذا يجعل من خبر هذه السرية ذا قاسم مشترك مع السرية التي جاء خبرها في الصحيحين من حديث ابن عمر وبسياق المصنف وفيه :

بعث النبي ﷺ سرية قبل نجد ، فكنت فيها فبلغت سهامنا اثني عشر بعيراً ، ونفلنا بعيراً بعيراً ، فرجعنا بثلاثة عشر بعيراً .

رواه البخاري (2965) (4083) ومسلم (1749) والشافعي في الأم (143/4) من طرق عن نافع عن ابن عمر .

ورواه غير نافع في خارج الصحيح .

ولما بين السريتين من التشابه احتمل ابن كثير كونهما واحدة ، انظر البداية (24/4) .

بينما غاير بينهما الحافظ البيهقي في الدلائل (355/4) .

والملفت للانتباه أن المصنف دمج بين سياق رواية الواقدي وسياق رواية ابن عمر ، وإن كان جله من رواية ابن عمر ، وهذا ما لم أفق عليه في مصدر آخر ولا يخلو هذا الصنيع من أحد أمرين .

- إما أن يكون المصنف تعمد هذا بناءً على أنه رآهما سرية واحدة .

- وإما أن يكون المصنف في أصل كتابه ذكر السريتين متتاليتين ، فأسقط الناسخ شيئاً من الأصل حتى

بدا السياق كأنه واحد ، والله أعلم .

فخرج معه قريب من ثلاثة آلاف من المسلمين ، ومضى حتى نزل معان من أرض الشام فبلغهم أن هرقل نزل بأرض البلقاء في مائة ألف من الروم ، فأقام المسلمين⁽⁸⁷⁸⁾ بمعان ليلتين ينظرون في أمرهم ، فشجع الناس عبدُ الله بن رواحة وقال : يا قوم والله إن الذي تكرهون التي خرجتم من أجلها الشهادة ، وما نقاتل الناس بَعْدَ ولا قوة إنما نقاتلهم بهذا الدين الذي أكرمنا الله به فانطلقوا وإنما هو إحدى الحسينيين ، إما ظهور وإما شهادة ، قال الناس : صدق ابن رواحة ، ثم رحلوا فلما كانوا بالقرب من بلقاء لقيهم جموع هرقل في الروم ، فلما دنا العدو انحاز المسلمون إلى قرية يقال لها مُؤْتَة ، فتعباً⁽⁸⁷⁹⁾ لهم المسلمون وجعلوا على ميمنتهم رجلاً من بني عُذرة يقال له قطبة بن قتادة وعلى ميسرتهم رجلاً من بني سعد بن هزيم يقال له عبادة بن مالك ، ثم التقى الناس واقتتلوا قتالاً شديداً فقاتل زيد براءة رسول الله ﷺ حتى قُتِل ، ثم أخذها جعفر فقاتل بها حتى ألحمه القتال فاقتحم عن فرس له شقراء وعرقبها وقاتل حتى قُتِل وفيه اثنان وسبعون ما بين ضربة بالسيف وطعنة بالرمح ، ثم أخذ عبدالله بن رواحة الراية وتقدم بها وهو على فرسه فقاتل حتى قُتِل ، وأخذ الراية ثابت بن أقرم فقال : يا معشر المسلمين اصطلحوا على رجل منكم ، قالوا : أنت ، قال : ما أنا بفاعل ، فاصطلح الناس على خالد بن الوليد فأخذ خالد الراية ودافع القوم وحاشى بهم ، ثم انصرف الناس فنعى رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة وعبدالله بن رواحة للناس قبل أن يجيء خيبرهم ثم قال ﷺ : اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه جاءهم ما يشغلهم ، وقدم خالد بن الوليد رضي الله عنه بالمسلمين المدينة ، فتلقاهم رسول

(878) - كذا في الأصل ، والصواب "المسلمون" لأنه فاعل .

(879) - يعني تهيأ ، اللسان .

الله ﷺ ، والمسلمون والصبيان يحثون على الجيش التراب ويقولون : أفرزتم في سبيل الله ، ورسول الله ﷺ يقول : ليسوا بالفرّارين ولكنهم الكرّارون (880).

(880) - أما تأمير زيد ، فإن أصيب فعلى الترتيب المذكور فهو من حديث عبدالله بن سعيد عن نافع عن ابن عمر به .

أخرجه البخاري (4013) وورد من طرق أخرى .

وأما أن عدد المسلمين كانوا ثلاثة آلاف فهو من رواية ابن إسحاق قال حدثني محمد بن جعفر عن عروة به مرسلًا .

أخرجه ابن هشام (22/5) والبيهقي في الدلائل (360/4) والطبراني في الكبير (194 - مفقود)، وجاء قول آخر بأنهم ستة آلاف ، رواه سعيد بن عبدالعزيز التنوخي وغيره ، وكان من أقران الأوزاعي .

أخرج روايته ابن عساكر في تاريخه (9/2) بسنده عنه .

وقول المصنف : "وانحاز المسلمون إلى قرية يقال مؤتة" هو من رواية عروة مرسله في الطريق السابق . وبالنسبة لعدد الروم ، فالذي في رواية عروة أنهم مائتا ألف : مائة من الروم ، ومائة من المستعربة ، ولم أقف على تعداد آخر لأي رواية أخرى .

أما ما ذكر عن قطبة بن قتادة وعبادة وقيل عباية بن مالك ، فهو من رواية ابن إسحاق مرسله كما في المعجم للطبراني (84/5) والدلائل للبيهقي (362/4) والسيرة لابن هشام (27/5) .

وأما موت زيد ثم جعفر ثم ابن رواحة ، فهو من رواية حميد بن هلال عن أنس عند البخاري (414) وجاء من طرق أخرى كثيرة غير طريق أنس .

وأما اقتحام جعفر عن فرسه ، فهو من رواية ابن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عباد قال : حدثني أبي الذي أرضعني وهو أحد بني مرة بن عوف وكان في الغزاة فذكره .

وهذا إسناد صحيح أخرجه أبو داود (2573) وابن سعد (37/4) وغيرهما .

وأما أن عدد الطعنات اثنان وسبعون ، فهو على ضوء رواية الواقدي عن أبي جعفر الرازي عن نافع عن ابن عمر .

أخرجها ابن سعد (48/4) .

وليست بشيء ؛ لأنه رواها في نفس المصدر الثقة الفضل بن دكين عن أبي جعفر الرازي عن نافع عن ابن عمر .

= وفيها أنها تسعون ضربة بين طعنة برمح وضربة بسيف ، وهذا المحفوظ عن أبي جعفر .
وأبو جعفر الرازي وإن كان فيه سوء حفظ إلا أنه توبع .
فتابعه عبيد الله بن عمر العمري من رواية أبي أويس والد إسماعيل المدني كما في مصنف ابن أبي شيبه (415/7) وطبقات ابن سعد (38/4) والمعجم للطبراني (107/2) والحلية لأبي نعيم (117/1) - (118) من طرق عن أبي أويس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به بلفظ (بضع وتسعين) وجاء عند أبي عوانة (514/4) بلفظ بضع وسبعين لكنه غير محفوظ .
وأبو أويس صدوق بهم كما قال الحافظ .
وهناك متابعة أخرى من طريق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي عن عبد الله بن سعيد عن نافع عن ابن عمر .
أخرجها البخاري (4013) أخبرنا أحمد بن أبي بكر حدثنا مغيرة ، فذكر سنداً ومتمناً "بضعاً وتسعين من طعنة ورمية" .
وجاءت هذه الرواية من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن المغيرة ، واضطرب فيها يعقوب ، والمحفوظ ما وافق فيه رواية أحمد بن أبي بكر .
وأما رواية سعيد بن أبي هلال عن نافع بلفظ خمسين بين طعنة وضربة ، فالأقرب أنها غير محفوظة ؛ لأن سعيداً خولف من قبل الثلاثة السابقين ، ومرتبته لا تحتل أن يقارن بهم مجتمعين .
وأما أخذ ثابت بن أقرم للراية ، فهو من رواية عروة المرسله وسبقت .
وأخذ خالد لها هو من طرق كثيرة منها ما رواه البخاري (4014) من طريق حميد بن هلال عن أنس وفيه : حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم .
وإثرته عند مسلم أيضاً (1753) من حديث عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي به .
وكذا نعيه عليه السلام قبل مجيء الخبر هو من رواية أنس هذه السابقة .
وأما أمره عليه السلام بصنع الطعام لآل جعفر فهو عند أحمد (205/1) وأبي داود (3134) وعبدالرزاق (550/3) وغيرهم من طريق سفيان ثنا جعفر بن خالد بن سارة عن أبيه عن عبدالله بن جعفر به .
وهذا إسناد حسن .
وأما قدوم المسلمين يثوثهم الصبيان ويصفونهم بالفرار ، فهو من رواية عروة مرسله عند ابن هشام (33/5) والبيهقي (373/4) وسبقت في العزو وفيه : "ليسوا بالفرار لكنهم الكرار إن شاء الله تعالى" قاله رسول الله ، والرواية مرسله .
وجاء في موقف الناس بالمدينة من أحداث مؤتة ما رواه ابن هشام (33/5) والحاكم (45/3) من =

= طريق ابن إسحاق حدثني عبدالله بن أبي بكر عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن بعض آل الحارث بن هشام وهم أحواله عن أم سلمة زوج النبي ﷺ .

وفيه أن سلمة بن هشام كان قعد في بيته من صياح الناس به كلما خرج (يا فرار فررتم في سبيل الله) كذا) .

وإسناده فيه هذا المبهم .

وأما ما جاء عند أحمد (70/2) وأبي داود (2647) والترمذي (1716) من طريق يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر .

وفيه أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ قال : فحاص الناس حيصة فكننت فيمن حاص ، قال : فلما برزنا قلنا كيف نصنع وقد فررنا ...

وفيه : فجلسنا لرسول الله ﷺ ... فقلنا : نحن الفرارون ... فقال : لا بل أنتم العكارون اهـ أي الكرارون .

وهذا الحديث تفرد به يزيد ، وهو على تشييعه ضعيف لا يحتج به ، وكونه من كبار الشيعة فلا يقبل منه ما يحمل التهمة للصحابة الأخيار بالفرار .

وما روي من فرارهم يوم مؤتة فهو أولاً لم يصحح من طريق يحتج بها ، وكل ما ورد فهو حسب علمي ضعيف .

ولو صح فلا يحمل على الفرار المحرم ؛ لأن المسلمين يوم مؤتة لم يتجاوزوا الستة آلاف حسب رواية سعيد بن عبدالعزيز وغيره يقول ثلاثة آلاف .

فهذا العدد أمام مائتي ألف ما بين روم ومستعربين لا يعد فيه الفرار فراراً وتولياً من الزحف ، فقد صح عن ابن عباس أنه قال :

من فر من ثلاثة فلم يفر ، ومن فر من اثنين فقد فر .

رواه ابن أبي شيبة (541/6) والشافعي وغيرهما من طرق عن ابن عباس به وهو صحيح .

وحديث ابن عمر السابق لم يرد أنه كان يوم مؤتة ولكن حملة ابن كثير على أنه كان في ذلك اليوم ، والحديث من أصله وإياه لأنه من رواية ذلك الشيعي الضعيف .

وإن كان قد ورد في فرارهم يوم مؤتة بعض الروايات القليلة الضعيفة ، وأعني الروايات المسندة دون الالتفات إلى الأقوال العارية من الأسانيد .

فإنه أيضاً وردت روايات أخرى تحكي انتصارهم في ذلك اليوم ، بل وقتلهم لكثير من الروم .

ومن هذا ما رواه الثقة محمد بن سعد في الطبقات (129/2 - 130) فقال : أخبرنا بكر بن عبدالرحمن قاضي الكوفة أخبرنا عيسى بن المختار عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي اليسر عن أبي =

ثم بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص إلى ذات السلاسل وهم قضاة ،
وكانت أم العاص بن وائل قضاة ، فأراد رسول الله ﷺ أن يتألفهم بذلك ،

= عامر رضي الله عنه قال :

فذكر أحداث مؤتة وفيها : " فأخذ اللواء (يعني خالد بن الوليد) ثم حمل على القوم فهزمهم الله أسوأ
هزيمة رأيتها قط ، حتى وضع المسلمون أسيافهم حيث شاؤوا" .
ورجاله ثقات غير ابن أبي ليلى سيء الحفظ .

وروى ابن عائد في مغازيه عن الوليد بن مسلم أنه قال : أخبرني السلامي عن غير واحد أن خالداً لما
أخذ الراية قاتلهم قتالاً شديداً ثم انحاز الفريقان كل عن كل قافلاً عن غير هزيمة ، انظر تاريخ دمشق
(16/2) .

وغيرها روايات تحكي نوعاً من انتصار الصحابة في مثل هذه المعركة غير المتكافئة .
حتى أن الإمام الزهري وموسى بن عقبة وتبعهم البيهقي قد حكوا انتصار الصحابة في هذه المعركة ،
انظر تاريخ دمشق (10/2) والدلائل للبيهقي (375/4) وغيرهما .
ومن أظهر ما استدلوا به قوله ﷺ من حديث أنس في الصحيح وتقدم : "أخذ الراية سيف من سيوف
الله حتى فتح الله عليهم" .

فأخبر ﷺ أن الله قد أنزل فتحه عليهم ، وظهره الانتصار في المعركة .
وأقل ما يدل عليه هذا الحديث الصحيح هو انتفاء الهزيمة في حقهم ؛ إذ لا يمكن أن يسمى الصادق
ﷺ الهزيمة فتحاً .

بل ورد ما يدل على أن الصحابة قد أخبروا أيضاً بأن نتيجة المعركة كانت فتحاً من الله مما يؤكد أن
هذا كان واقعاً متفقاً عليه .

فأخرج أحمد (27/6) وأبو عوانة من طريق الوليد بن مسلم قال ثنا صفوان عن عمرو عن عبدالرحمن
ابن جبير وثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عوف بن مالك رضي الله عنه ،
فذكر يميناً قتل فارساً كبيراً منهم ثم ذكر الاختلاف في سلبه وفيه :

"فلما فتح الله علينا أعطاه خالد بن الوليد السلب وأمسك منه ..."

والحديث صحيح وأصله عند مسلم (1753) .

فهذا الحديث يدل على أن الصحابة يخبرون عن مؤتة بأنها فتح وهو في أدنى أحواله نوع وصورة من
صور النصر .

وذكر السلب مؤشر قوي على ذلك .

فخرج في سراة المهاجرين والأنصار ثم استمدَّ رسولَ الله ﷺ فأمدّه بأبي عبيدة بن الجراح على المهاجرين والأنصار ، فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما .
 فلما اجتمعوا اختلف أبو عبيدة وعمرو بن العاص فقال المهاجرون لعمرو:
 أنت أمير أصحابك وأبو عبيدة أميرنا ، فأبى عمرو وقال : أنتم لي مدد .
 فقال أبو عبيدة إن رسول الله ﷺ قال لي : إذا قدمت على صاحبك فتطاوعا ، وإنك إن عصيتني لأطيعنك .

فأطاعه أبو عبيدة ، وكانوا يصلون خلف عمرو ، وفيها صلى بهم وهو جُنُب ، فلما قدموا على النبي ﷺ أخبروه الخبر فقال عمرو : لقيت من البرد شدة وإني لو اغتسلت خشيت الموت ، فضحك رسول الله ﷺ ، فقال عمرو : يا رسول الله : قال الله : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً ﴾ (881).

(881) - أما تأمير عمرو بن العاص يوم ذات السلاسل ، فذلك في الصحيحين من حديث عمرو بن العاص عند البخاري (3462) ومسلم (2384) من طريق خالد الحذاء عن أبي عثمان قال حدثني عمرو بن العاص أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل .
 وأما أن الغزوة كانت ضد قُضاعة فهو من رواية داود بن أبي هند عن الشعبي مرسلًا .
 رواه أحمد (196/1) .

ومن رواية عروة بن الزبير مرسله كما رواها البيهقي في الدلائل (398/4) وابن عساكر في تاريخه (24/2) .

وأيضاً من رواية ابن إسحاق قال حدثني محمد بن عبدالرحمن بن الحصين مرسلًا بذكر بني عُذرة وهم من قُضاعة .

وجاء في رواية إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم مرسلًا أنها إلى لخم وجذام كما في مصنف ابن أبي شيبة (349/7) .

ولخم وجذام ليستا من قُضاعة بلا خلاف .

وذات السلاسل هي ماء بأرض جذام كما ذكر ياقوت الحموي ، ويذكر أهل العلم أنها بناحية الشام، فيبدو أن بها تجمعاً من قُضاعة ولخم وجذام ومعهم حصلت المعركة .

وجاء ذكر أنها بالشام من رواية موسى بن عقبة عند البيهقي (398/4) الدلائل وفيه "من مشارف =

الشام".

وأما ذكر المدد بإمرة أبي عبيدة وبذكر ما آل إليه من إمرة عمرو على الجميع ، فهو من رواية ابن إسحاق قال حدثني محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله بن الحصين مرسلأ بنحو سياق المصنف .
أخرجه البيهقي (399/4 - 400) .

وكذا من رواية عروة مرسله وسقت .

وبذكر سرية أبي عبيدة دون ذكر أنها كانت مدداً لاحقاً رواه الإمام أحمد (196/1) من طريق الشعبي مرسلأ .

وأيضاً من رواية الزهري مرسلأ (452/5) وظاهرهما أنهما كانا معاً ابتداءً .

وأما أن معهم أبا بكر وعمر فإضافة إلى كونه من رواية بن الحصين مرسله وكذا عروة ، فجاء هذا من رواية قيس بن أبي حازم عن عمرو بن العاص به .

وهذا صحيح موصول ، إن كان الوصل محفوظاً ، أخرجه ابن حبان (404/10) وابن أبي عاصم في الآحاد (103/2) وأيضاً جاء ذكرهما من حديث عبدالله بن بريدة مرسلأ .

أخرجه ابن أبي شيبة (539/6) .

ومن طريق ابن سيرين مرسلأ مر بي ولم أقيده ، وأذكر أنه صحيح عن ابن سيرين .

وصح عند الطبري في تهذيب الآثار (825 - المفقود) من طريق مسعر عن أبي عون عن شيخ من بني أسد قال رأيت أبا بكر في غزوة ذات السلاسل وهذا ثابت إن شاء الله ، ومن طريق رافع الطائي عند ابن أبي عاصم (442/4) في الآحاد له ، والطبراني (21/5 - 22) وإسناده صحيح .

وأما حديث صلته وهو جنب بالقوم ، فهو حديث ثابت لكن وقع اختلاف في سنده ومثته .

والمحفوظ من هذا الاختلاف ما اتفق عليه عمرو بن الحارث بن يعقوب المصري وعبدالله بن لبيعة المصري من رواية ابن وهب عنه .

كلاهما عمرو وابن لبيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبدالرحمن بن جبير عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص قال : إن عمرو بن العاص كان على سرية وأنه أصابهم برد شديد لم يُر مثله فخرج لصلاة الصبح فقال : والله لقد احتلمت البارحة ولكني والله ما رأيت برداً مثل هذا ، هل مر على وجوهكم مثله ؟ قالوا : لا ، فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم ، فلما قدم على رسول الله ﷺ ... أخبره بذلك وبالذي لقي من البرد وقال : يا رسول الله إن الله تعالى يقول : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ ولو اغتسلت مت ، فضحك رسول الله ﷺ إلى عمرو .

أخرجه أبو داود (335) وابن حبان (71/1 - موارد) والحاكم (285/1) والبيهقي (226/1) وغيرهم من طرق ثلاث أو أكثر عن ابن وهب عنهما به سنداً ومثناً .

وليس فيه ذكر للتييم .

وعمره ثقة حافظ أما ابن لهيعة فرواية ابن وهب عنه هي من صحيح حديثه .
ولذلك كل من رواه عن ابن لهيعة مخالفاً هذا الوجه ، فروايته غير محفوظة ؛ لأنه روي عنه بوجوه
كثيرة هذا أصحابها .

والإسناد كل رجاله ثقات غير أن صورته أنه مرسل ، فأبو قيس لم يبين أنه أخذه عن عمرو ، وإنما
ساقها من عنده وهو تابعي .

لكن هذه الرواية عن سيده عمرو بن العاص فالغالب أنه أخذها عنه ، والأقرب أن له حكم الموصول .
ويشهد له ما رواه عبدالرزاق (226/1) عن ابن جريج قال أخبرني إبراهيم بن عبدالرحمن الأنصاري
عن أبي أمامة بن سهل وعبدالله بن عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص به .
وليس فيه أنه تييم .

وهذا إسناد رجاله ثقات غير إبراهيم بن عبدالرحمن لم أهتد إلى ترجمته .
وقد جاء هذا الإسناد عند الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (310/1) وعزاه إلى مصنف عبدالرزاق
والحافظ في تعليق التعليق (191/2) وعزاه إلى معجم الطبراني الكبير .

وكلاهما نقل الإسناد كاملاً وفيه عندهما "إبراهيم بن أبي بكر بن عبدالرحمن الأنصاري" ، فإن كان
هو وهو الصواب إن شاء الله ، فإبراهيم ترجم له الحافظ في تعجيل المنفعة ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا
تعديلاً .

لكن الطريق يشهد لطريق أبي قيس كما نص الدارقطني في سننه عن صحة الاستشهاد بأمثال هؤلاء
(173/3 - هاشم يماني) .

وقد جاء طريق يزيد بن أبي حبيب السابق عند أبي داود (334) والدارقطني (178/1) عن عمران بن
أبي أنس عن عبدالرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص به .
وفيه : "فتيممت ثم صليت" .

ويحيى بن أيوب على ما فيه من كلام حتى أن حديثه لو قبل لكان في أدنى مراتب الحسن ، فهو قد
خالف عمرو بن الحارث الثقة الحافظ وابن لهيعة في رواية ابن وهب عنه .
وما أظن الناظر يتردد في الحكم على رواية ابن أيوب العاقفي بالشذوذ مع ما ذكر ، فكفته مرجوحة
وأنى لميزان العدل أن ترجح فيه كفة المرجوح .

وأنبه في ختام هذا الحديث إلى أن رواية عمرو بن الحارث الراجحة لم تصرح بأن الحادثة كانت في
ذات السلاسل ، لكن فيها أنه صلى بهم وهو يدل على إمارته فيها عندما نعلم أنها وقعت في تلك
الغزوة .

لأنه لا خلاف بين أهل العلم أنها كانت فيها ، وهو ما جاء في الطريق الأخرى لولا أنها مرجوحة .

ثم بعث رسول الله ﷺ أبا قتادة سرية إلى غطفان في ستة عشر رجلاً
فبيتهم وأصابوا نعماً وشاءً ونساءً ورجعوا إلى المدينة (882).

ثم بعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه في ثلاثمائة من
المهاجرين والأنصار قبل جهينة وزودهم جراب تمر فأصابهم جوع شديد ، فكان
أبو عبيدة رضي الله عنه يعطيهم حفنة حفنة ثم أعطاهم ثمرة ثمرة ثم ضرب لهم
البحر بدابة يقال لها العنبر فأكلوا منها شهراً ، ثم أخذ أبو عبيدة ضلعاً من
أضلاعها فنصبه فمر راكب البعير تحته ، فلما رجعوا إلى رسول الله ﷺ أخبروه
فقال : هو رزق رزقكموه الله ، هل منكم (883) منه شيء .

وسمي هذا الجيش جيش الخطب ، وذلك أنما جاعوا فكانوا يأكلون
الخطب حتى صار أشداقهم كأشداق الإبل (884).

قال أهل التاريخ :

ثم إن بني بكر بن عبد مناة بن كنانة خرجت على خزاعة وهم على ماء
لهم بأسفل مكة فتقاتلوا ، فلما بلغ رسول الله ﷺ ذلك قال للمسلمين :
كانكم بأبي سفيان قد قدم لتجديد العقد بيننا ، وكان بديل بن ورقاء
بالمدينة ، فخرج إلى مكة راجعاً ، فلما بلغ عُسفان لقيه أبو سفيان - وكانت قریش
بعثته إلى رسول الله ﷺ لتجديد العقد - فقال له أبو سفيان : من أين أقبلت يا
بديل؟ قال : سرت في خزاعة .

(882) - ذكرها ابن سعد في الطبقات (132/2) .

ولم أظف عليها مسندة .

(883) - كذا في الأصل ، وفي بقية المصادر "معكم" وهو الصواب .

(884) - خير هذه السرية رواه مسلم (1935) وغيره من طرق عن جابر .

قال : ما جزت (885) لمحمد ؟ قال : لا .

ثم خرج أبو سفيان حتى قدم المدينة ، فدخل على ابنته أم حبيبة ، فلما ذهب ليجلس على فراش رسول الله ﷺ طَوَّتهُ عنه .

فقال : يا بُنية ، ما أدري أرغبتِ بهذا الفراش عني أم رغبتِ بي عنه ؟
قالت : هو فراش رسول الله ﷺ وأنت رجل مشرك نجس ، فلم أحب أن تجلس على فراش رسول الله ﷺ .

ثم خرج أبو سفيان حتى أتى رسول الله ﷺ فكلَّمه فلم يرد عليه شيئاً ، فذهب إلى أبي بكر رضي الله عنه فكلَّمه أن يكلم رسول الله ﷺ فقال : ما أنا بفاعل .

ثم خرج حتى أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكلَّمه ، فقال عمر رضي الله عنه : أنا أشفع لكم إلى رسول الله ﷺ ؟ والله لو لم أجد إلاّ الذر لجاهدتكم بها .

ثم خرج أبو سفيان حتى دخل على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعنده فاطمة بنتُ رسول الله ﷺ ورضي عنها ، وعندها الحسن ابنها رضي الله عنه يدبّ ، فقال : يا علي إنك أمس القوم بي رحماً وأقربهم مني قرابة ، وقد جئت في حاجة فلا أرجعن كما جئت ، اشفع لي إلى رسول الله ﷺ ، قال : ويحك يا أبا سفيان ، لقد عزم رسول الله ﷺ (123/أ) على أمر ما نستطيع أن نكلّمه فيه ، فالتفتت إليّ فاطمة (886) رضي الله عنها فقال لها : هل لك أن تأمري ابنك هذا

(885) - كذا في الأصل ، وفي بقية المصادر أن أبا سفيان سأله : "أو ما جئت محمداً" فنفي بديل مجيئه إلى محمد ﷺ خلافاً للواقع .

(886) - كذا في الأصل ، أن فاطمة هي التي التفتت ، وفي باقي المصادر "فالتفتت إلى فاطمة" .

فيجير بين الناس يكون سيد العرب إلى آخر الدهر .

قالت : ما بلغ ابني (887) ذلك أن يجير بين الناس .

قال : يا أبا الحسن إني أرى الأمور قد اشتدت عليّ فانصح لي .

قال : والله ما أعلم شيئاً يعني عنك ، ولكن قم فأجر بين الناس والحق بأرضك .

قال : وترى ذلك يعني عني شيئاً ؟

قال : والله لا أدري ، فقام أبو سفيان في المسجد فقال : أيها الناس إني

قد أجزت بين الناس ، ثم خرج .

فلما قدم على قريش مكة قالوا : ما وراءك ؟

قال : جئت محمداً فكلمته فوالله ما رد عليّ شيئاً ، ثم جئت ابن أبي

قحافة فلم أجد عنده خيراً ، ثم جئت ابن الخطاب فوجدته أعدى العدو .

ثم جئت علياً فوجدته ألين القوم ، وقد أشار عليّ برأي صنعته ، فوالله ما

أدري هل يعني شيئاً أم لا .

قالوا : وماذا أمرك ؟ قال : أمرني أن أجز بين الناس ، ففعلت .

قالوا : فهل أجاز محمد ذلك ؟ قال : لا .

قالوا : ويحك ، والله إن زاد علي علي أن لعب بك ، فما يعني عنك ما

فعلت (888) .

(887) - تريد أحد ابنيها .

(888) - نقض قريش للعهد ثابت صحيح عن طريق إعانتها بني بكر على خزاعة وقد أخرجه ابن هشام

(43/5) والطحاوي في شرح المعاني (316/3) والبيهقي في الدلائل (5/5 - 6) وفي السنن (233/9) .

من طريق ابن إسحاق قال حدثني الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان كليهما

به .

ثم عزم رسول الله ﷺ على المسير إلى مكة ، وأمرهم بالجد والتهيؤ ،
وقال: اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش .

= وهذا سند ظاهره صحيح .
ويشهد لهذه الرواية ما رواه ابن أبي شيبة (400/7) والطحاوي في شرح المعاني (291/3) من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة به مرسلًا بنحو رواية ابن إسحاق ، وذكر نقض العهد من قريش بإعانة بني بكر على خزاعة جاء من طرق كثيرة .
منها ما رواه ابن أبي شيبة (398/7) من طريق يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب ، فذكر نقض قريش للعهد بإعانتها بني بكر وباقي الخير مطولاً .
ورواه البيهقي في الدلائل (13/5) من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمر وعن أبي سلمة عن أبي هريرة به ، فوصله .
وأيضاً روى غير النقض فتادة مرسلًا كما في تفسير ابن أبي حاتم (1757/6) والصنعاني (267/2) .
وأيضاً من طريق مقسم مرسلًا عند عبدالرزاق في مصنفه (374/5) .
وأيضاً من طريق يحيى بن عبدالرحمن الأرحبي حدثني عبيدة بن الأسود حدثنا القاسم بن الوليد عن سنان بن الحارث بن مصرف عن طلحة بن مصرف عن مجاهد عن ابن عمر به .
أخرجه ابن حبان (414/1 - موارد) .
ومن طريق ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر وغيره فذكره .
أخرجه الفاكهي (103/5) .
ومن طريق أخرى مسلسل بالخرائين (103/5) وفيه من لم أعرف .
ومن طريق سعيد بن المسيب مرسلًا عند الفسوي في المعرفة (308/1) .
وجاء الخبر بسياقه مطولاً من طريق موسى بن عقبة مرسلًا عند البيهقي في الدلائل (9/5) مع اختلاف بسيط . وتنبؤ النبي ﷺ . محييء أبي سفيان لتجديد العقد دل سياق البيهقي في الدلائل بأنه من طريق ابن إسحاق حدثني عبدالله بن أبي سلمة به مرسلًا .
وأما عن سعي أبي سفيان لتجديد العهد أو العقد فقد جاء من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة به مرسلًا عند الطحاوي في شرح المعاني (312/3) .
ومن طريق الزهري مرسلًا عند الطحاوي أيضاً (316/3) .
ومن طريق ابن إسحاق عند ابن هشام (49/5) والبيهقي (8/5) دلائله .
ومن طريق موسى بن عقبة عند البيهقي (9/5) دلائله .

فلما صح ذلك منه ومن المسلمين كتب حاطب بن أبي بلتعة كتاباً إلى قريش يخبرهم بالذي قد أجمع عليه رسول الله ﷺ ثم أعطاه امرأة من مزينة وجعل لها جُعلاً على أن تبلغه قريشاً ، فجعلته في رأسها ثم فلتت عليه قرونها ثم خرجت وأخبر الله رسوله بما فعل حاطب .

فبعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والزبير بن العوام رضي الله عنهما وقال : أدركا امرأة من مزينة قد كتب معها حاطب بكتاب إلى قريش يحذرهم ما قد أجمعنا عليه في أمرهم .

فخرجتا حتى أدركاهما (889) بالخليقة فاستنزلاها والتمسا في رحلها ، فلم يجدا شيئاً ، فقال لها علي رضي الله عنه : إني أحلف بالله أن رسول الله ﷺ لم يكذب ، إما [يخرج] الكتاب وإلا لنكشفنك .

فلما رأت الجد قالت : أعرض عني ، فأعرض عنها علي رضي الله عنه فحلت قرون رأسها واستخرجت الكتاب ودفعته إليه ، فجاء به إلى رسول الله ﷺ فدعا رسول الله ﷺ حاطباً فقال : يا حاطب ما حملك على هذا ؟

قال : يا رسول الله ، أما والله إني لمؤمن بالله ورسوله ما غيرت ولا بدلت ولكني كنت امرأة ليس لي في القوم أصل ولا عشيرة ، وكان لي بين أظهرهم أهل وولد ، فقال عمر رضي الله عنه : دعني فأضرب عنقه ، فإن الرجل قد نافق .

فقال النبي ﷺ : وما يدريك يا عمر ، لعل الله قد أطلع يوم بدر إلى أصحاب بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم (890) .

(889) - في الأصل "أدركاه" وهو سبق قلم .

(890) - أخرجه البخاري (2845 - 4025) ومسلم (2494) .

من طريق سفيان بن عيينة حدثنا عمرو بن دينار قال : أخبرني حسن بن محمد (بن علي) قال :

=

أخبرني عبيد الله بن أبي رافع قال : سمعت علياً يقول فذكره .

=
ورواه مسلم (2494) من طرق عن حصين (بن عبدالرحمن السلمي) عن سعيد بن عبيدة عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي به .

وللحديث طرق أخرى موصولة ومرسلة عن غير علي .

والحديث صريح في أن حاطباً رضي الله عنه قد وقع في موالة المشركين - بل أعظم أهل الشرك شركاً - على المسلمين الذين كانوا أعظم أهل الإسلام إسلاماً ، وقد سماها الله موالة عندما أنزل في حقه آية بنص الحديث : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴾ .

ونوع هذه الموالة هو الموالة بالنصرة والإعانة ، إعانة الكفار على أهل الإسلام ، ومع هذا لم يحكم بكفره رسول الله ﷺ ، بل حكم بإسلامه عندما اعتبر حسنة بدر قد تمحو هذا الولاء الذي هو معصية وسيئة ، مع أن الحسنة سابقة لهذه السيئة ، ومع ذلك رحى ﷺ أن تمحو هذه السيئة .

والمقرر في أصول الإسلام أن الكفر لا تمحوه الحسنة ولا يغفر إلا بالتوبة منه توبة صحيحة .

ف عندما احتل النبي ﷺ محو سيئة حاطب بمجرد حضور بدر دل على أنها ليست بكفر .

ومما يؤكد أن ما فعله حاطب ليس بكفر أكبر أن حاطباً قال مدافعاً عن نفسه : " ولم أفعله كفرةً ولا ارتداداً عن ديني " .

فنفي عن نفسه الكفر والردة ، فيما إذا أجابه النبي ﷺ ؟

أجابه فقال : صدق ، وفي رواية : " لقد صدقكم " ، وفي أخرى : " أما إنه صدقكم " هكذا جاءت الرواية : " وما فعلت ذلك كفرةً ولا ارتداداً عن ديني فقال النبي ﷺ إنه قد صدقكم " ، وكل هذا في البخاري ومسلم .

فهنا قد حكم النبي بأنه لم يكفر عندما أقره بالصريح مصدقاً له في نفيه الكفر عن نفسه .

ويقول الإمام الشافعي في الأم (249/4) : وقيل له : رأيت المسلم يكتب إلى المشركين من أهل الحرب بأن المسلمين يريدون غزوهم أو بالعورة من عوراتهم ، هل يحل ذلك دمه ويكون في ذلك دلالة على ممالأة المشركين ؟

قال الشافعي رحمه الله تعالى : لا يحل دم من ثبتت له حرمة الإسلام إلا أن يقتل أو يزني بعد إحصان أو يكفر كفرةً بيناً بعد إيمان ثم يثبت على الكفر ، وليس الدلالة على عورة مسلم ولا تأييد كافر بأن يحذر أن المسلمين يريدون منه غرة ليحذرهما أو يتقدم في نكابة المسلمين بكفر بين .

فقلت للشافعي : أقلت هذا خيراً أم قياساً .

قال : قلته بما لا يسع مسلماً علمه عندي أن يخالفه ، بالسنة المنصوصة بعد الاستدلال بالكتاب ، فقيل للشافعي : فاذا ذكر السنة فيه .

قال : أحرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن عبيد الله بن أبي رافع =

قال سمعت علياً يقول : بعثنا رسول الله ﷺ ... فذكر الحديث .

إلى أن قال الشافعي : ولا أحد أتى في مثل هذا أعظم في الظاهر من هذا ؛ لأن أمر رسول الله ﷺ مبين في عظمتة لجميع الآدميين بعده ، فإذا كان من خابِر المشركين بأمر رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ يريد غرتهم ، فصدقه ... كان من بعده في أقل من حاله وأولى أن يقبل منه مثل ما قبل منه .
قيل للشافعي : أفرأيت إن قال قائل إن رسول الله ﷺ قال : قد صدق وإنما تركه لمعرفته بصدقه لا بئاً فعله كان يمتثل الصدق وغيره .

[قال] : فيقال له : قد علم رسول الله ﷺ أن المنافقين كاذبون وحقن دماءهم بالظاهر ، فلو كان حكم النبي ﷺ في حاطب بالعلم بصدقه كان حكمه على المنافقين القتل بالعلم بكذبهم ، ولكنه إنما حكم في كل بالظاهر وتولى الله عز وجل منهم السرائر ، ولئلا يكون لحاكم بعده أن يدع حكماً مثل ما وصفت من علل أهل الجاهلية ، وكل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو عام ... اهـ .
هذا الكلام بطوله نقلته عن الأم للشافعي لأبين لفظة من الناس معنى حديث حاطب لعلمهم يصححون من خلاله مفهوم الولاء المكفر عندهم .

فإن هذه الفئة قد غالت في التكفير بموالاتة الكفار ولم تحكم الفرق بين الولاء المكفر والمفسق .
ولما كان الغلو في التكفير هو السمة البارزة لهذه الفئة ، فإنه نتج عن غلطهم في مفهوم الولاء أمر عظيم .

فنظراً لأنهم يكفرون بعض المسلمين بأسباب أخرى أصبح من يوالي هؤلاء المسلمين كافراً عندهم لأنه يوالي الكفار في نظرهم ، وهكذا أصبحت مسألة الولاء بذلك الفهم الخاطئ بمثابة البنزين أمام نار التكفير ، فعادت النتيجة خراباً ودماراً واستحلالاً للدماء .

ومن الأمثلة المؤسفة على هذا الغلو أنني زرت إحدى البلاد العربية فتعرفت على أخ ألماني مسلم فذكر لي أن ألمانياً كان يصلي معنا في المسجد بأنه يكفر مدير المعهد الذي يدرس فيه هذا الألماني ، فسألته عن سبب التكفير ؟

فقال : لأن مدير المعهد مكلف بأخذ صور جوازات السفر لكل من يدرس في هذا المعهد ليوصلها إلى جهات أمنية .

وبالتالي ، فهذا يعتبر من المدير ولاءً لهذه الجهات الأمنية التي يكفرها هذا الألماني أيضاً بولائها للحاكم الذي يعتبره هذا الألماني كافراً .

والغريب أن الألماني هذا لم يمر عليه أكثر من سنتين مسلماً .
ولاشك أن هذا الألماني المسكين إنما لقنه هذا الرأي الباطل أحد أهل تلك الفئة ، هداها الله .
ونحن نقول لهم ها هو رسول الله ﷺ قد حكم في شأن أمر حاطب بعدم كفره مع مناصرته المشركين =

ثم خرج رسول الله ﷺ من المدينة واستخلف على المدينة أبا رهم كلثوم ابن حصن الغفاري (891)، وذلك لعشر مضين من رمضان ، فصام رسول الله ﷺ وصام المسلمون ، ومع رسول الله ﷺ عشرة آلاف من المسلمين ، ولم يعقد الألوية ولا نشر الرايات ، فلما بلغ الكديد - والكديد ما بين عسفان وأمج - أفطر وأفطر المسلمون ، ولحق رسول الله ﷺ عيينة بن حصن والأقرع بن حابس في نفر من

= على رسول الله وصحابته أعلى أهل الإيمان إيماناً .

ونص على عدم كفره بالصريح حيث قال ﷺ : "إنه قد صدقكم" أي في نفيه الردة عن نفسه ، فما لكم لا تحكمون رسول الله في هذه المسألة ؟

ها أنتم تقدمون حكم أمرائكم ومشائخكم وآرائكم على حكم رسول الله ﷺ ، إنكم لا تملكون أي توجيه علمي لحديث حاطب يتماشي مع رأيكم الباطل في المسألة ، ما هو إلا اتباع الظن والهوى . ما هو إلا تعطيل حكم الله ورسوله تعصياً لمذهبكم في التكفير .

أفحكم العاطفة والعصبية تبغون ؟ ومن أحسن من الله حكماً لقول يوقنون !

(891) - استخلاف أبي رهم على المدينة رواه أحمد (366/1) وابن هشام (55/5) والطبراني (9/8 - 10)

والحاكم (685/3) من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به . وفيه : ثم مضى رسول الله ﷺ لسفره واستخلف على المدينة أبا رهم كلثوم بن حصين بن عتبة بن خلف الغفاري ، وخرج لعشر مضين من رمضان ، فصام رسول الله ﷺ وصام الناس معه ، حتى إذا كان بالكديد ماء بين عسفان وأمج أفطر ، ثم مضى حتى نزل بحر الظهران في عشرة آلاف من المسلمين .

وقد روى الحديث عن الزهري سفيان بن عيينة ومعمر وعقيل ويونس الأيلي ولم يذكروا استخلاف أبي رهم .

وسئل البخاري عن طريق ابن إسحاق هذه بذكر أبي رهم فقال كما في العلل الكبير (704) "أخشى أن يكون مدرجاً" .

أي من إدراج ابن إسحاق وهو فعال لهذا في رواياته .

والحديث دون ذكر أبي رهم عند البخاري (4026 - 4027) وغيره من طرق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس به .

أصحابهما فقال عُيينة : يا رسول الله والله ما أرى (892) آلة الحرب ولا هيئة (893) الإحرام ، فأين تتوجّه ؟

قال رسول الله ﷺ : " حيث شاء الله " ، فلما بلغ ﷺ مر الظهران ، وقد عميت الأخبار على قريش ولا يأتيهم (894) خبر عن رسول الله ﷺ ولا يدرون ما هو فاعل .

خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبُدَيْل بن وَرْقَاء يتحسّسون الأخبار وينظرون هل يسمعون خيراً .

فقال العباس بن عبدالمطلب : وا صباح قريش ، والله لإن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه هلاك قريش إلى آخر الدهر .

فركب بغلة رسول الله ﷺ البيضاء ومضى عليها حتى أتى الأراك وقال : لَعَلِّي أجد بعض الخطّابة أو صاحب لبن أو ذا حاجة يأتي مكة فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه ويستأمنوه قبل أن يدخلها عليهم عنوة ، فبينما هو يسير إذ سمع كلام أبي سفيان وهو يقول : والله ما رأيت كالكليلة نيراناً قط ولا عسكرياً . فقال بديل : هذه والله خزاعة ، فقال أبو سفيان : خزاعة والله الأُم وأذل من أن يكون هذه نيرانها وعسكرها .

فلما عرف العباس صوتهم قال : يا أبا حنظلة ، فعرف أبو سفيان صوته فقال : أبو الفضل ؟ قال : نعم .

قال : مالك فداك أبي وأمي ؟

(892) - تكررت في الأصل خطأ .

(893) - الهاء غير واضحة في الأصل .

(894) - فيها تحريف في الأصل .

قال : ويحك يا أبا سفيان هذا رسول الله .

قال : وا صباح قريش ، فما الحيلة ؟

قال العباس : والله لئن ظفر بك ليضربن عنقك ، فاركب عجز هذه البغلة

حتى آتي بك رسول الله ﷺ .

فركب أبو سفيان خلف العباس ، ورجع صاحبه إلى مكة ، فكلما مر العباس بنار من نيران المسلمين قالوا : من هذا ؟ فإذا رأوه قالوا : بغلة رسول الله والعباس عليها ، فلما مر بنار عمر رضي الله عنه قال : من هذا ؟ وقام إليه فلما رأى أبا سفيان على عجز الدابة قال : أبو سفيان عدو الله ، الحمد لله الذي أمكن منك بغير عقد ولا عهد ، ثم خرج يشتد نحو رسول الله ﷺ وركض العباس ببغلته فسبقه إلى رسول الله ﷺ ، ودخل على رسول الله ﷺ ودخل عليه عمر فقال : يا رسول الله هذا أبو سفيان قد أمكن الله منه بغير عقد ولا عهد فدعني أضرب عنقه ، فقال العباس : يا رسول الله إني قد أجرته ، ثم جلس العباس إلى رسول الله ﷺ وأكثر عمر في شأن أبي سفيان ، فقال العباس : مهلاً يا عمر ، أما والله لو كان من رجال بني عدي بن كعب ما قلت هذا ، ولكنك قد عرفت أنه من رجال بني عبد مناف ، فقال عمر : مهلاً يا عباس ، فوالله لإسلامك يوم أسلمت كان أحب إليّ من إسلام الخطاب لو أسلم ، وما بي إلاّ أنني عرفت أن إسلامك كان أحب إلى رسول الله ﷺ من إسلام الخطاب ، فقال رسول الله ﷺ : اذهب به يا عباس إلى رحلك ، فإذا أصبحت فأتني به ، فذهب به العباس إلى رحله فبات عنده ، فلما أصبح غدا به إلى رسول الله ﷺ ، فلما رآه رسول الله ﷺ قال : ويحك يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أن لا إله إلاّ الله ، قال : بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك ، والله لقد ظننت أن لو كان مع الله غيره لقد أغنى شيئاً ، قال : ويحك يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أنني رسول الله ، قال : بأبي أنت وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك ، أما هذه فإن في النفس منها شيئاً حتى الآن ، فقال

العباس : ويحك أسلم قبل أن يُضرب عنقك ، فتشهد أبو سفيان شهادة الحق وأسلم ، فقال العباس : يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب الفخر فاجعل له شيئاً ، قال : نعم ، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن ، فلما أراد أبو سفيان أن ينصرف قال رسول الله ﷺ : يا عباس احبسه بمضيق الوادي عند حطم الخيل حتى يمُر به جنود الله فيراها ، فخرج به العباس فحبسه حيث أمره رسول الله ﷺ ، ومرت القبائل على راياتها ، كلما مرت قبيلة قال أبو سفيان : من هؤلاء يا عباس ؟ فيقول العباس : سليم ، فيقول أبو سفيان : مالي ولسليم ، ثم مرت به القبيلة فقال : من هؤلاء ؟ قال : مُزينة ، قال : مالي ولمزينة ، حتى مرت القبائل لا يمر قبيلة إلا سأله عنها فإذا أخبره قال : مالي ولبني فلان ، حتى مر رسول الله ﷺ في الكتيبة الخضراء فيها المهاجرون والأنصار لا يرى منهم إلا الحدق من الحديد ، فقال : سبحان الله يا عباس من هؤلاء ؟ قال : هذا رسول الله في المهاجرين والأنصار ، قال : ما لأحد بهؤلاء قبل ولا طاقة والله يا أبا الفضل لقد أصبح ملك ابن أحيك الغداة عظيماً ، فقال العباس : يا أبا سفيان إنه لنبوة ، قال : فنعم إذاً ، قال العباس : ارحل إلى قومك ، فخرج أبو سفيان حتى إذا دخل مكة صرخ بأعلى صوته : يا معشر قريش هذا محمد قد جاءكم فيما لا قبل لكم به ، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، قامت إليه هند فأخذت بشعره وقالت : اقتلوه ، فقال أبو سفيان : لا تغرّنكم هذه من أنفسكم فإنه قد جاءكم ما لا قبل لكم به ، فقال الناس : وما يُعني عنا دارك يا أبا سفيان ، قال : ومن أغلق عليه بابه فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن ، فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد⁽⁸⁹⁵⁾ . ولما بلغ رسول الله

(895) - سياق المصنف بذكره خروجه ﷺ وما جرى مع أبي سفيان وبديل وحكيم وحتى قوله : فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد .

هذا السياق بطوله هو من رواية جماعة عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن

=

عباس به .

ﷺ ذا طوى فرّق جنوده ، فبعث علياً رضي الله عنه من ثنية المدنين ، وبعث الزبير رضي الله عنه من الثنية التي تطلع على الحجون ، وبعث خالد بن الوليد رضي الله عنه من الليط ، وأخذ رسول الله ﷺ طريق أذاخر⁽⁸⁹⁶⁾ ، وأمرهم أن لا يقاتلوا

= رواه الطحاوي في معاني الآثار (319/3) والطبراني في الكبير (9/8 - 10) وإسحاق بن راهويه في مسنده (459/17 - مطالب) والحاكم (46/3) .

وجاء نحوه مطولاً من رواية هشام بن عروة عن أبيه مرسلأً عند البخاري (4030) مع بعض الاختلاف. وقوله في السياق "حطم الجبل" كما في أكثر المصادر ، وهو الذي ورد في استعمال العرب عند أمثال هذا الاستخدام (مدخل الجبل أو فمه) .

(896) - ثبت عند مسلم (1780) أنهم لما دخلوا بعث الزبير على إحدى الجنتين وخالداً على الجنبه الأخرى ، وأبا عبيدة على الحسر .

هذه رواية سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي هريرة به .

أما من رواية حماد بن سلمة أخبرنا ثابت عن عبدالله عن أبي هريرة عند مسلم أيضاً ففيها :

فجعل خالد بن الوليد على الجنبه اليمنى ، وجعل الزبير على الجنبه اليسرى ، وجعل أبا عبيدة على البيادقة ووطن الوادي .

وأما ما ذكره المصنف من دخول خالد من الليط والرسول من أذاخر ، فهو من رواية ابن إسحاق قال حدثني عبدالله بن أبي نجيح به .

أخرجه ابن هشام (66/5) .

وجاء عند ابن أبي شيبه (399/7) عن طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن حاطب أن الزبير في أعلى الوادي ، وخالد في أسفل الوادي .

وجاء أمره ﷺ للزبير بالدخول من جهة الحجون عند البخاري (4030) من طريق عروة أخبرني نافع ابن جبير بن مطعم قال سمعت العباس فذكره .

وفيه : "يا أبا عبدالله (يعني الزبير) هاهنا (يعني بالحجون) أمرك رسول الله ﷺ أن تركز الراية" .

ومن رواية عروة مرسله من هذه الطريق عند البخاري : "وأمر رسول الله ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء ، ودخل النبي ﷺ من كدا ... " وسبقت .

وجاء عند البيهقي (120/9) من طريق عروة مرسلأً به .

وأما دخول النبي ﷺ من كداء فهو عند البخاري (4039) من طريق هشام عن عروة عن عائشة به ، وكذا مسلم (3102) .

أحداً إلا من قاتلهم⁽⁸⁹⁷⁾، فبلغ رسول الله ﷺ أن صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل وعبدالله بن زمعة وسهيل بن عمرو قد جمعوا جماعة من قريش والأحباش وأتوا الخندمة، ليقاتلوا رسول الله ﷺ فلقيهم خالد بن الوليد رضي الله عنه مع من معه من المسلمين فناوشوهم، فقتل خالدٌ منهم ثلاثة وعشرين رجلاً وهزمهم، وقتل من المسلمين كرز بن جابر الفهري⁽⁸⁹⁸⁾، فمن هاهنا اختلف الناس في فتح

(897) - جاء من رواية عروة مرسله وسبقت .

وأيضاً من حديث ابن عباس عند الطبراني (48/11) وإسناده ضعيف .

وجاء معناه من حديث أبي برزة قال : سمعت رسول الله ﷺ يعني يوم فتح مكة يقول : الناس آمنون كلهم غير عبدالله بن خطل وبنانة الفاسقة .

رواه ابن سعد (299/4) وأحمد (424/4) والبخاري في أماليه (63) من طريق شداد بن سعيد حدثنا أبو الوازع جابر بن عمر سمعت أبا برزة به .

وتأمين الناس ثابت من طرق .

لكن الإذن في القتال ثابت ويحمل على طائفة كني بكر الذين كانوا سبب نقض العهد وكالذين ذكروهم النبي باسمائهم وأمر بقتلهم .

وروى أحمد (31/4) من طريق الزهري عن مسلم بن يزيد سمع أبا شريح الخزاعي رضي الله عنه يقول : أذن لنا رسول الله ﷺ يوم الفتح في قتال بني بكر حتى أصبنا منهم ثارنا وهو بمكة ، ثم أمر برفع السيف .

ويشهد له مرسل عكرمة عند ابن أبي شيبة (402/7) والإذن أيضاً ثابت في الصحيح لساعة من نهار من حديث أبي هريرة .

وأيضاً إذنه بقتل من يعترض من الأوباش وهو في صحيح مسلم (1780) من حديث أبي هريرة .

(898) - هو من طريق ابن إسحاق حدثني عبدالله بن أبي بكر وابن أبي نجیح به مرسلأ .

أخرجه ابن هشام (66/5 - 67) .

وفي صحيح مسلم (1780) من حديث ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي هريرة .

أمره بقتل هؤلاء الأوباش ولم يستهم .

ومن مرسل عروة عند الطبراني (8/8) أنه قال :

"واندفع خالد حتى دخل من أسفل مكة ، فلقيته أوباش بني بكر فقاتلوهم فهزمهم الله وقتلوا بالحزورة حتى دخلوا الدور ، وارتفع طائفة منهم على الخيل على الخندمة" .

=

مكة أعنوةً كان أم صلحاً؟، ولما بلغ أبا قحافة قدومُ النبي ﷺ مكة قال لابنة له :
 أي بنية اظهري علي أبي قبيس ، وكان بصره قد كُف إذ ذاك ، قال : أي بنية ،
 ماذا ترين؟ قالت: أرى سواداً مجتمعاً، قال : تلك الخيل ، ثم قالت : قد والله انتشر
 السواد ، فقال : والله دفعت الخيل أسرع بي إلى بيتي فأنحطت به وبلغته الخيل قبل
 أن يصل إلى بيته (899)، ودخل رسول الله ﷺ مكة وعلى رأسه مغفر (900) من

= وأما قتل كرز بن جابر ، فقد جاء في رواية ابن إسحاق عن ابن أبي نجيح وعبدالله بن أبي بكر
 وسبقت في أول الفقرة .
 وأيضاً جاء ذكر هذا في رواية عروة المرسله عند البخاري وسبقت .
 وجاء ذكر حبيش بن الأشعر مع كرز في رواية عروة .
 بينما جاء في رواية ابن إسحاق باسم حنيس بن خالد بن ربيعة ، وصبوب الحافظ في الإصابة الأول
 وهما واحد ، وهو حبيش بن خالد والأشعر لقب .
 (899) - رواه إسحاق بن راهويه (476/17 - مطالب) وابن حبان (415/1 - موارد) وغيرهما من طريق ابن
 إسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن جدته أسماء بنت أبي بكر به .
 وهذا إسناد صحيح .
 وروى مسلم (2102) من طريق أبي الزبير عن جابر بعضه .
 (900) - الحديث أصله عند البخاري ومسلم وغيرهما من طرق جملة عن مالك بن أنس عن الزهري عن أنس
 ابن مالك به دون ذكر الحديد .
 رواه هكذا عن مالك الثقات الرفعاء وخاصة تلاميذه كابن وهب والقعني وسفيان بن عيينة
 والطيالسي وابن جريح وقتيبة بن سعيد ويحيى بن يحيى والوليد بن مسلم وغيرهم كثير جداً .
 بينما رواه بعض المختلف فيهم كأبي أويس وزيد بن الحباب ويحيى بن بكير والرقاشي بذكر الحديد .
 انظر أخلاق النبي لأبي الشيخ والمستخرج لأبي عوانة (2525) والأموال والإرشاد للخليلي .
 وليس هذا بمحفوظ .
 وسبق ذكر هذا الحديث فلينظر .
 وأضيف إلى ما ذكر هناك بأن الحافظ ابن رجب قال في شرح العلل : "لم يصح إلا من حديث مالك
 عن ابن شهاب عن أنس" . اهـ . يشير إلى أن المتابعات الواردة في بعض الكتب المسندة غير محفوظة .

حديد عليه عمامة سوداء (901).

ولم يلقَ أحدٌ من المسلمين قتالاً إلا ما كان من خالد بن الوليد ، وكان رسول الله ﷺ أمر بقتل ستة أنفس من المشركين قبل قدومهم مكة ، وقال : أي موضع رأيتم هؤلاء فاقتلوهم : عبدالله بن سعد بن أبي سرح ، وعبدالله بن خَطَل ، والحويرث بن نُقَيْد ، ومقيس بن صُبابة ، وسارة مولاة لقريش ، فأما عبدالله بن سعد بن أبي سرح ففرَّ إلى عثمان رضي الله عنه وكان أخاه من الرضاعة ، فأتى به رسول الله ﷺ فاستأمنه ، وأما الحويرث بن نُقَيْد وقيل ابن نُقَيْد بالذال المعجمة فقتله علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وأما ابن خطل فتعلق بأستار الكعبة فقتله سعيد ابن حُرَيْث وأبو برزة تحت الأستار اشتركا في دمه ، وأما مَقَيْس فقتله نُمَيْلة بن عبدالله (902) ، ثم قال رسول الله ﷺ : لا يُقْتَل قرشي صبراً بعد

(901) - ذكر العمامة السوداء يوم الفتح هو من حديث أبي الزبير عن جابر عند مسلم (1358) .

وهو عند ابن أبي شيبة (45/6) وغيره .

(902) - بالنسبة لابن خطل حديثه في الصحيحين وغيرهما من حديث مالك عن الزهري عن أنس وهو نفسه حديث المغفر السابق .

وجاء الأمر بقتل المذكورين من غير الحويرث بن نقيد من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب مرسلأ .

وفيه : "من دخل دار أبي سفيان فهو آمن إلا ابن خطل ومقيس بن صبابة الليثي وعبدالله بن سعد بن أبي سرح والقينتين فإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة فاقتلوهم ..."

ثم ذكر قتل ابن خطل وقتل مقيس من قبل ابن عمه .

وهذا طريق مرسل جيد ، رواه ابن أبي شيبة (398/7) .

ويشهد له ما رواه ابن أبي شيبة (402/7) من طريق حماد عن أيوب عن عكرمة مرسلأ .

وفيه : فأمن الناس إلا خزاعة من بني بكر فذكر أربعة : مقيس بن صبابة وعبدالله بن أبي سرح وابن خطل وسارة مولاة بني هاشم .

=

وهذا مرسل جيد .

=
ويمثله ما رواه عبدالرزاق (377 - 378) من طريق الجزري عن مقسم مولى ابن عباس به .
ويشهد لهذه الروايات ما رواه أبو داود والطبراني (66/6) والبيهقي (120/9) والدارقطني (301/2) .
من طريق زيد بن الحباب نا عمرو بن عثمان بن سعيد بن يربوع المخزومي قال ثنا جدي عن أبيه أن
رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة :

"أربعة لاؤمنهم في حل ولا حرم الحويرث بن نقيد ومقيس وهلال بن خطل وعبدالله بن أبي
سرح".

فأما الحويرث فقتله علي ، وأما مقيس فقتله ابن عم له ، وأما هلال ابن خطل فقتله الزبير ، وأما
عبدالله بن أبي سرح فاستأمن له عثمان بن عفان وكان أخاه من الرضاعة .
وقيتين كانتا لمقيس تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ قتلت إحداهما وأفلتت الأخرى فأسلمت .
وإسناده فيه عمرو قال عنه الحافظ : مقبول .

ووقع خطأ في طريق الدارقطني في السند .
ويشهد لما تقدم أيضاً ما رواه أسباط عن السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه .
أخرجه أبو داود (4359) والنسائي (302/2) والدارقطني (59/3) وغيرهما .
وفيه ذكر عكرمة بن أبي جهل وأنه أحدهم ثم ذكر ركوبه البحر وسماعه أصحاب السفينة يخلصون
الدعاء لله ، فعاهد الله إن عافاه ليذهبن إلى النبي ﷺ ويسلم ، وفعلاً أسلم .
وهذا الإسناد ضعيف فيه السدي صدوق يهيم ، وأسباط كثير الخطأ وفيه ذكر ما حصل لابن أبي
السرح وتقدم .

وذكر أن ابن خطل قتله سعيد بن حريث وعمار بن ياسر وهو مخالف للثابت كما سيأتي .
وهناك رواية أخرى من طريق الحسن بن بشر حدثنا الحكم بن عبدالمك من قتادة عن أنس .
بذكر ابن خطل ومقيس وابن أبي سرح وأم سارة .

أخرجها البيهقي في الدلائل (60/5) والدارقطني (167/4) .
وفي الإسناد الحكم ضعيف ، والحسن فيه كلام .
ويشهد للروايات السابقة ما رواه البيهقي في الدلائل (62/5) من طريق ابن إسحاق حدثنا أبو عبيدة
ابن محمد بن عمار بن ياسر وعبدالله بن أبي بكر كلاهما مرسلان بنحو ما تقدم .

وأما أن أبا برزة هو الذي قتل ابن خطل فقد جاء عند أحمد (424/4) وغيره من طريق شداد بن
سعيد ثنا جابر بن عمرو عن أبي برزة أنه قال :

"قتلت عبد العزى بن خطل وهو متعلق بستار الكعبة" .
=

اليوم (903)، ونزل رسول الله ﷺ بالأبطح وضرب لنفسه قبة وجاءته أم هاني بنت أبي طالب فوجدت رسول الله ﷺ يغتسل ، وفاطمة ابنته رضي الله عنها تسترته بثوب ، فلما اغتسل أخذ ثوبه فتوشح به ثم صلى ثماني ركعات من الضحى ثم انصرف إليها ، فقال : مرحباً وأهلاً يا أم هاني ، ما جاء بك ؟ قالت : رجلان من أصهاري من بني مخزوم قد أجزتهما وأراد علي قتلهما ، وكانت أم هاني تحت هُبيرة بن أبي وهب المخزومي ، فقال رسول الله ﷺ : قد أجزنا من أجزت يا أم هاني (904).

ثم إن عُمير بن وهب قال : يا رسول الله إن صفوان بن أمية سيد قومي ، وقد خرج هارباً منك ليُقذِف نفسه في البحر فأمنه ، قال : هو آمن ، قال : يا

= وإسناده حسن إن شاء الله .

شداد صدوق في أقل أحواله وربما وهم .

وجابر أدنى منه لكن في رتبة الحسن .

ويشهد له ما رواه ابن أبي شيبة (405/7) من طريق سليمان التيمي عن أبي عثمان (النهدي) أن أبا برزة قتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة .

وهو مرسل صحيح وبه يصح الخبر .

وله شاهد من مرسل عن ابن المسيب عند ابن سعد (141/2) .

وسبق أنه شارك في قتله سعيد بن حريث من طريق السدي السابقة وعمار بن ياسر وهي طريق ضعيفة .

وأما أن مقيساً قتله ثميلة أو نميلة ، فقد جاء من طريق ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر مرسلأ ، كما في الدلائل للبيهقي (61/5) .

وسبق في طريق يربوع المخزومي قتل علي للحويرث وإسنادها ضعيف .

(903) - رواه مسلم (1782) من طريق زكريا عن الشعبي عن عبدالله بن مطيع عن أبيه به .

(904) - رواه البخاري (350 - 3000) من طريق أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي مرة مولى أم هانئ

عن أم هانئ وكذا مسلم (336) من هذه الطريق .

وبعض ألفاظه جاءت من طرق أخرى .

رسول الله أعطني شيئاً يعرف به أمانك ، فأعطاه رسول الله ﷺ عمامته التي دخل فيها مكة ، فخرج بها عمير حتى أدرك صفوان بن أمية بجدة وهو يريد أن يركب البحر ، فقال : يا صفوان فدى لك أبي وأمي ، أذكرك الله في نفسك أن تهلكها ، فهذا أمان من رسول الله ﷺ قد جئتكم به ، قال : اغرب عني ، قال : أي صفوان أوصل الناس وأبر الناس وأحلم الناس وخير الناس ابن عمك رسول الله ﷺ ، عزه عزك ، وشرفه شرفك ، وملكه ملكك ، قال صفوان : ويلك إنني أخافه على نفسي ، فأعطاه العمامة ورجع به معه ، فلما وقف على رسول الله ﷺ قال : يا رسول الله إن هذا قد آمنني ، قال : صدق ، قال : فاجعلني بالخيار شهرين ، قال : أنت بالخيار أربعة أشهر⁽⁹⁰⁵⁾ ، ثم جاء رسول الله ﷺ البيت فطاف سبعاً على بعيه يستلم الركن بمحجنه ثم طاف بين الصفا والمروة⁽⁹⁰⁶⁾ ، ثم دعا عثمان بن طلحة الحجبي فأخذ منه مفتاح الكعبة وفتحها ثم دخله وصلى فيه ركعتين بين الأسطوانتين بينه وبين الجدار ثلاثة أذرع⁽⁹⁰⁷⁾ ، ثم خرج فوقف على بابها قائماً يقول : لا إله

(905) - أخرجه ابن هشام (81/5) .

من طريق ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر عن عروة بن الزبير به مراسلاً .

والبيهقي في الدلائل (46/5) من طريق الزهري مراسلاً .

ورواه الحاكم (561/3) من طريق الواقدي .

(906) - رواه مسلم (1780) من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي هريرة به

دون ذكر المحجن .

(907) - أخرجه البخاري (4038) من طريق نافع عن ابن عمر به .

دون الأسطوانتين والأذرع .

وعنده (456) من نفس الطريق بذكر الأسطوانتين .

وأيضاً (1114) من طريق مجاهد عن ابن عمر ببعضه .

وذكر الثلاثة أذرع هو عند البخاري أيضاً (484) من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر .

إلا الله وحده لا شريك له ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ،
 ألا كل مأثرة أو دم أو مال يُدعى فهو تحت قدمي هاتين إلا سيدانة البيت وسقاية
 الحاج ألا وقتيل خطأ العمد بالسوط والعصا فيه الذية مُعَلَّظَةٌ في بطونها أولادها يا
 معشر قريش إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وتعظّمها بالآباء (127/أ)، الناس
 من آدم وآدم من تراب ، ثم تلا هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ
 وَأُنْثَى ﴾ (908)، ثم قال : يا أهل مكة ما ترون أني فاعل بكم ؟ ثم قال : اذهبوا

(908) - أما أنه خطب ﷺ في ذلك اليوم ، فقد ثبت في عدة أحاديث في الصحيح وغيره .

وما جاء في سياق المصنف هنا .

فهو من رواية القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، وفي رواية أنه
 عبدالله بن عمرو بن العاص .

أخرجه النسائي في الكبرى (233/4) والدارقطني (103/3) (105/3) وأحمد (411/5) (410/3)
 وعبدالرزاق (282/9) وابن حبان (364/13) وأبو داود (4547 - 4548) والبيهقي (45/8) .

من طريق حماد بن زيد وهشيم وبشر بن المفضل والثوري يزيد بن زريع وهيب وإسماعيل بن علي
 وعبدالله الثقفي وهشام (لعله الطيالسي) وابن أبي عدي .

كلهم عن خالد الحذاء عن القاسم به ، بعضهم يبههم فيقول رجل من أصحاب النبي وهم الأكثر ،
 وبعضهم يسميه عبدالله بن عمرو .

وبعضهم يقول يعقوب بدل عقبة وهما واحد ، وأكثرهم على أنه عقبة .

وهذا إسناد الظاهر أنه صحيح إن شاء الله .

وقد رواه غير الحذاء عن القاسم .

فرواه أيوب السخيتاني فأرسله في وجهه ووصله في آخر عند النسائي (231/4 - 232) وأيضاً رواه
 علي بن زيد بن جدعان واختلف عنه .

وأصح الأوجه عنه رواية ابن عيينة ومعمّر وعبدالوارث ثلاثهم عن علي بن زيد عن القاسم عن ابن
 عمر به .

انظر سنن أبي داود (4549) والسنن المأثورة للبيهقي (429/1) وغيرها .

وعلي بن زيد ضعيف ، فإسناده غير محفوظ .

بينما رواه حميد الطويل ويونس بن عبيد كلاهما عن القاسم مرسلأ .

انظر مسند أحمد (410/3) وسنن النسائي (233/4) .

فأنتم طلقاء⁽⁹⁰⁹⁾، فقام إليه علي ومفتاح الكعبة في يده فقال : يا نبي الله اجعل

= والمحفوظين هذه الأوجه كلها ما رواه الحذاء .
قال ابن معين : "والحديث حديث خالد وإنما هو عبدالله بن عمرو بن العاص" .
نقله البيهقي (69/8) .
وقال أبو داود : "فعلي بن زيد كان يخلط فيه ، فالحديث حديث خالد الحذاء" ، السنن الكبرى
للبيهقي (68/8) .
وصحح الوجه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ابن القطان كما في نصب الراية (331/4) .
ولهذا الطريق شاهد عند ابن أبي شيبة من طريق الحجاج عن قتادة عن الحسن مرسلًا بمعناه .
وأما رواية سليمان بن موسى الأشدق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .
عند أبي داود (4564) والنسائي (233/4) .
فهي من طريق محمد بن راشد فيه كلام .
وسليمان الأشدق لا يحتج به .
وقد حكم عليها النسائي بالنكارة فقال عنه : "هذا حديث منكر" .
وجاءت متابعة عند أحمد (217/2) من طريق ابن إسحاق لكنها غير متصلة ففيها أن ابن إسحاق قال
: "ذكر عمرو بن شعيب ..."
وابن إسحاق مدلس ، ولفظه هذا محتمل للانقطاع بنسبة كبيرة .
وجاءت رواية عند البيهقي (209/8) صرح فيها ابن إسحاق بالسماع ، ولكن بسياق آخر يختلف
عن سياق المصنف .
وعليه ، فالحديث صحيح من طريق الحذاء ويشهد له مرسل الحسن .
وجزئية الدية المغلظة لشبه العمدة ثبت عليها عمل كبار الصحابة ، فقد صح عن غير واحد منهم
القول بها .
وباقى الخطبة بذكر عيبة الجاهلية وما بعدها هو ثابت من حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر .
أخرجه الترمذي (3270) وعبد بن حميد (495) وابن حبان (137/9) وهو صحيح .
ومعناه ثابت من حديث أبي هريرة عند الترمذي (3955 - 3956) وابن وهب في جامعه (28) .
(909) - هذه الرواية بهذا السياق هي عن ابن إسحاق حدثني بعض أهل العلم فذكره .
كذا في سيرة ابن هشام عنه (73/5) .
ورواها الطبري في تاريخه (161/2) من طريق ابن حميد الرازي فجعله عن ابن إسحاق عن عمر بن
موسى بن الوجيه عن قتادة السدوسي به مرسلًا .
=

= وابن حميد متروك .

لكن هذا المعنى جاء من طريق ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن أبي هريرة بلفظ :
... فحاء النبي ﷺ فطاف بالبيت وركع ركعتين خلف المقام ثم أخذ بجنبتي الباب فقال : يا قريش
ما تقولون وتظنون ؟ .

قالوا : نقول ونظن أنك أخ وابن عم حلیم رحيم [وأعادها عليهم فأعادوا] .

قال : أقول كما قال أخي يوسف : ﴿ لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين ﴾ .

قال : خرجوا فبايعوه على الإسلام .

رواه مسلم بن إبراهيم الفراهيدي وزيد بن الحباب والقاسم بن سلام بن مسكين ثلاثتهم عن سلام
ابن مسكين ثنا ثابت البناني عن عبدالله بن رباح عن أبي هريرة به .
والإسناد ظاهره الصحة .

أخرج رواية هؤلاء النسائي في الكبرى (382/6) وابن زنجويه في الأموال (196) والطحاوي في شرح
المعاني (325/3) والبيهقي في الدلائل (57/5 - 58) والأقرب أن هذا الإسناد محفوظ .

ورواه زيد بن حباب أيضاً من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت به سنداً ومتمناً .

وأخرج رواية سليمان مقرونة برواية سلام بن مسكين النسائي (382/6) من طريق زيد بن الحباب
عنهما .

والحديث أصله في صحيح مسلم دون هذا السياق (1780) وتقدم .

والجدير بالتنبيه أن الروايات التي رويت عن ثابت (باعتباره مدار هذه الروايات) قد اختلفت فيما
بينها في السياق ، بحيث لا تجد الروايات متفقة في الغالب في اللفظ مما لا يمكن الباحث من اعتبارها
أصلاً للرواية قد يحكم من خلالها على ما عداها بالمخالفة أو عدم الحفظ .

إضافة إلى أن الذين رووه عن ثابت من غير سلام بن مسكين هما حماد بن سلمة وسليمان بن المغيرة
فقط حسب ما وقفت عليه .

وسليمان قد جاء عنه من رواية زيد بن الحباب عنه هذا السياق الذي هو محل الشاهد ، وزيد صدوق
في أقل أحواله .

وأما سلام بن مسكين ، فالرواية عنه محفوظة بلا إشكال .

وعليه ، فالأقرب أن هذا السياق محفوظ مطلقاً والله أعلم .

وجاء هذا السياق عند أبي عبيد في الأموال (298) وابن زنجويه (356) من طريقين عن عبدالله ابن

عبدالرحمن بن أبي الحسين مرسلأ .

وجاء في أخبار مكة (2 / 121) للأزرقي بإسناد ضعيف عن عبدالله هذا فجعله عنه عن عطاء =

لنا الحجابة مع السقاية فليكن إلينا جميعاً ، فقال رسول الله ﷺ : أين عثمان بن

= والحسن وطاوس به .
وجاء هذا السياق أيضاً من طريق سوار بن مصعب وعبدالله بن المؤمل عن عمرو بن شعيب عن أبيه
عن جده به .
انظر عمل اليوم والليلة لابن السني (317) والدلائل للبيهقي (86/5 - 87) لكن سواراً متروك وابن
المؤمل ضعيف .
وعزه ابن طاهر المقدسي لرواية الزهري عن عروة عن ابن عباس كما في البدء والتاريخ له (3/5) ولم
أقف عليها .
وجاء لهذا السياق طريق آخر عند الثعلبي في تفسيره من طريق الحسين بن محمد عن مخلد بن الحسن
ابن علويه عن إسماعيل بن عيسى عن إسحاق بن بشر عن ابن سمعان عن عطاء عن ابن عباس به .
ساقه عن الثعلبي الزيلعي في تخريج الأحاديث (178/2) .
لكن فيه ابن سمعان متروك .

ولا استدلاله ﷺ بآية يوسف : ﴿ لا تثريب عليكم اليوم ... ﴾ شاهد جيد .
أخرجه ابن سعد (141/2) وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (80) وابن عساكر (384/3) (495/11)
(111/24) من طرق عن معمر عن الزهري عن بعض آل عمر بن الخطاب عن عمر : (يعني يوم
الفتح) أنه قال :

"قد أمكن الله منهم أعرفهم بما صنعوا ، حتى قال النبي ﷺ مثلي ومثلكم كما قال يوسف لإخوته :
﴿ لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين ﴾ ، قال عمر : فانفضحت حياءً من رسول
الله ﷺ كراهية لما كان مني وقد قال لهم رسول الله ﷺ ما قال" ا.هـ .

والخلاصة أن الأقرب في رواية المصنف : "ما ترون أني فاعل ... فأنتم الطلقاء" أنها صحيحة المعنى
ثابتة الرواية بقريب منها جداً .

وبالنسبة لإطلاق لفظ الطلقاء على من كان من قريش يوم الفتح فهو صحيح ثابت .
جاء من حديث أنس بن مالك عند البخاري (4078) ومسلم (1059) من استعمال أنس لها .
وفي حديث آخر عند مسلم (1809) من حديث ثابت عن أنس إقراره ﷺ لإطلاقها عليهم ، بل
استعملها ﷺ .

كما صح عنه عند ابن أبي عاصم في الآحاد (186/3) والطبراني في الكبير (316/2) من طريقين عن
شقيق عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : "الطلاق من قريش" صح لغيره .
وانظر الجامع لابن وهب (33) والمسند (363/4) والمعجم الكبير (347/2) .

طلحة الحجابي ؟ فدُعي له فقال : هاك مفتاحك فدفعه إليه (910)، ولما كان الغدُ من فتح مكة عدت خُراعة على رجل من هُذيل فقتلوه وهو مشرك ، فقام رسول الله ﷺ خطيباً ، فقال : أيها الناس إن الله حرّم مكة يوم خلق السموات والأرض ، فهي حرام إلى يوم القيامة لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا (911) ، ثم قال : إن الله حبس عن مكة الفيل وسلّط عليها رسوله والمؤمنين ،

(910) - رواه عبدالرزاق (83/5) عن معمر عن الزهري مرسلًا .

وأيضاً (84/5 - 85) من طريقين عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة مرسلًا .
وأخرجه ابن سعد (25/4) والفسوي (280/1) والطبري في تهذيب الآثار (233/3) مسند علي والبخاري (109/3) ومسند إسحاق (131/7 - مطالب) من طريق قبيصة عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبدالله بن أبي رزين عن أبيه عن علي قال : قلت للعباس سل لنا النبي ﷺ الحجابة ؟ فقال : أعطيكم ما هو خير لكم منها السقاية ترزؤكم ولا ترزؤونها .
وعند ابن سعد والفسوي دون ذكر أبي رزين هكذا منقطعاً .
وعبدالله بن أبي رزين مقبول .

والمحفوظ في الإسناد هو بدون أبي رزين كما جاء عند أبي يعلى (131/7 - مطالب) من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير ثنا سفيان عن موسى ... به .
دون ذكر أبي رزين .
وهذا أصح ؛ لأن رواية قبيصة على اضطرابه فيها ، فإن روايته عن سفيان فيها كلام ، كان قد سمع منه وهو صغير فكان يغلط في حديث سفيان .
والرواية الأخرى أصح .

وهناك طريق أخرى عند ابن عساكر (389/38) انظر عنها علل ابن أبي حاتم (859) .
(911) - رواه أبو داود (4504) والترمذي (1406) وأحمد (31/4) والطبري في تفسيره (541/1) .

من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري قال سمعت أبا شريح الخزاعي به .
وهو صحيح بل رواه البخاري .
وله طرق أخرى انظر سنن البيهقي (71/8) .
وفيه أنه وداه ﷺ .

والخطبة ثابتة في صحيح البخاري أيضاً (4059) من حديث ابن عباس ومرسل مجاهد بل من طريق المقبري نفسها عن أبي شريح (4044) .

وإنها لا تحل لأحد قبلي ، وإنما أحلت لي ساعةً من نهار ، وإنها لا تحل لأحد بعدي ، لا ينفر صيدها ولا يُختلَى شوْكُها ولا تحل ساقطُها إلا لمنشد ، فقال العباس : إلا الإذخر يا رسول الله ، فإننا نجعله في بيوتنا وقبورنا ، فقال رسول الله ﷺ : إلا الإذخر (912) .

وكانت أم حكيم بنت الحارث بن هشام تحت عكرمة بن أبي جهل ، وفاختة بنت الوليد تحت صفوان بن أمية فلما أسلمتا سألت أم حكيم رسول الله ﷺ أن يستأمن عكرمة فآمنه ، وكان قد خرج إلى اليمن فلحقته باليمن حتى جاءت به (913) .

(912) - رواه البخاري (112 - 2302) ومسلم (1355) من طريق يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة ابن عبدالرحمن حدثني أبو هريرة به .

وفي موطن في البخاري جاء هكذا : "حبس عن مكة القتل" .

(913) - خير عكرمة كما ذكر المصنف هو من رواية عروة مرسلًا عند الطبراني (372/17) ومن مرسل الزهري عند مالك في الموطأ (545/2) ومصنف عبدالرزاق (169/7 - 170) ورواه مصعب الزبيري كما في المعجم للطبراني (373/17) .

وسبق من حديث السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه ذكر ركوبه البحر وملاحظته إخلاصهم في الدعاء فنذر وعاهد أن يسلم .

وجاء لركوبه البحر شاهد من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبي مليكة مرسلًا عند الطبراني في الكبير (372/17) .

ومن طريق عروة مرسلًا عند البيهقي في الدلائل (50/5) .

وأيضاً من طريق عزيز عند أبي عروة الحراني كما في المنتقى من طبقاته (44) .

ومن طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد به مرسلًا .

وفيه أنه قال له النبي ﷺ : مرحباً بالراكب المهاجر .

وهذا الشطر رواه الترمذي (2735) وغيره عند كثير من أصحاب المصنفات من طريق أبي حذيفة

النهدى عن سفیان الثوري عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن عكرمة بن أبي جهل .

ورواه أيضاً أبو نعيم في معرفة الصحابة ترجمة عكرمة .

وأسلم صفوان⁽⁹¹⁴⁾ فأقرهما رسول الله ﷺ على النكاح الأول الذي كانا عليه⁽⁹¹⁵⁾.

ثم أمر رسول الله ﷺ من كان في بيته صنم (127/ب) أن يكسره فكسروا الأصنام⁽⁹¹⁶⁾ كلها ، وكسر خالد بن الوليد العزى بيطن نخلة ، وهدم بيته فقال النبي ﷺ : تلك العزى لا تُعبد أبداً⁽⁹¹⁷⁾ ، وكسر عمرو بن العاص رضي الله عنه

= من طريق الحسن بن بشر بن سلم ثنا أبي ثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن عكرمة به .

والحسن وأبوه لا يحتج بهما ، وعله الخير على كل الانقطاع ، مصعب لم يسمع من عكرمة كما ذكر البخاري .

ورواه أبو نعيم وابن عبد البر (1084/3 - استيعاب) من طريق يوسف بن أبي إسحاق عن عامر بن سعد عن عكرمة به .

والإسناد ضعيف ، وخالف يوسف في إسناده .

هذا بالنسبة لإسلام عكرمة كما في سياق المصنف ، وإسلامه ثابت من روايات شتى .

(914) - وأما صفوان فخبره جاء من طريق الزهري مرسلأ عند البيهقي في الدلائل (46/5) وانظر (905).

(915) - بهذا السياق كتب في الأصل "عليها" ، ثم كأنه شطب عليها وكتب "عليه" كما هو مثبت .

(916) - ذكره ابن حبان في الثقات (60/2) وعنه نقل المصنف ، ولم أقف عليه مسندأ ، ولعله مفهوم جملة من

الروايات ، أما كسر الأصنام في ذلك اليوم فهو ثابت في الصحيحين من حديث ابن مسعود وعند غيرهما من حديث أبي هريرة وابن عمر وغيرهما .

(917) - تولي خالد أمر العزى بإهانتها وهي للإهانة أهل هو ثابت من طرق ، فأخرج النسائي (474/6) وأبو

يعلى (196/2) وغيرهما من طريق محمد بن الفضيل عن الوليد بن جميع عن أبي الطفيل قال: لما فتح رسول الله مكة بعث خالد بن الوليد إلى نخلة ... فذكر قطع السمرات وهدم البيت ثم رجوعه إليها وخروجها في صورة امرأة عارية فقتلها فقال ﷺ : تلك العزى .

وهذا إسناد حسن ، الوليد بن جميع صدوق في أقل أحواله ، ربما وهم قليلاً .

ورواه ابن أبي شيبة (348/7) بإسناد حسن عن عبدالله بن أبي الهذيل به .

مختصراً جداً وفيه قول خالد : إني رأيت الله قد أهانك .

وعبدالله بن أبي الهذيل من كبار التابعين فمرسله قوي .

وجاء خبر تولي خالد للعزى وهدمها عند عبدالرزاق (173/3) والطبري (6/24) تفسيره من طريقين

= عن قتادة مرسلأ .

سُواع⁽⁹¹⁸⁾، وكسر سعد بن زيد الأشهلي مناة⁽⁹¹⁹⁾، ثم بعث رسول الله ﷺ الناس حول مكة يدعون إلى الله، وبعث خالد بن الوليد داعياً ومعه سليم ومدبج، فلما نزلوا الغميصاء وهي ماء من مياه بني جذيمة، وكانت بنو جذيمة قد أصابوا في الجاهلية عوفاً أبا عبد الرحمن بن عوف والفاكه بن المغيرة كانا أقبلتا تاجرین من اليمن، حتى إذا نزلا بهم قتلوهما وأخذوا أموالهما، فلما كان الإسلام وبلغ خالد إليهم وراه القوم أخذوا السلاح، فقال لهم خالد: ضعوا السلاح، فوضع القوم السلاح فأمر بهم خالد فكثفوا ثم عرضهم على السيف فلما انتهى الخبر إلى رسول الله ﷺ رفع يديه إلى السماء ثم قال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد، ثم دعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: يا علي اخرج إلى هؤلاء القوم وانظر في أمرهم واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك، فخرج علي رضي الله عنه حتى جاءهم ومعه مال بعثه به رسول الله ﷺ يُودي لهم الدماء وما أصيب من الأموال حتى لم يبق لهم شيء من دم ولا مال إلا وداه، وبقيت معه بقية من المال، فقال لهم علي رضي الله عنه: هل بقي لكم دم أو مال لم يود لكم؟ قالوا: لا، قال: فإني أعطيتكم هذه البقية من المال احتياطاً لرسول الله ﷺ مما لا يعلم ولا

= وقوله: رأيت الله قد أهانك، هو أيضاً من رواية يونس بن بكير ثنا يونس بن عمرو عن العيزار بن حريث به مرسلًا.

رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة.

وجاء من طريق أخرى عند ابن أبي شيبة (408/7) بذكر اللات.

وأما قوله: تلك العزى لا تعبد أبداً، فوقفت عليه من رواية الواقدي وهو متروك.

(918) - روى هذا الواقدي كما في أخبار مكة للأزرقي وفي مغازيه (7).

لكن أسند أبو نعيم في المعرفة وفي دلائله (68) بسند غريب أن الذي كسره راشد بن حفص وقيل

ابن عبد ربه السلمي.

(919) - انظر مغازي الواقدي (ص7).

تعلمون، ففعل ذلك ثم رجع (128/أ) إلى رسول الله ﷺ فأخبره قال : أصبت (920) ثم إن هوازن لما سمعت يجمع رسول الله ﷺ ودخوله مكة ، اجتمعت مع ثقيف وجُشَمَ وسعد بن بكر ، وكان في بني جُشم دُرَيْد بن الصمّة وهو شيخ كبير ليس فيه إلاّ التّيْمُن برأيه لعلمه بالحرب ، وفي ثقيف قارب بن الأسود ، وفي بني مالك سُبَيْع بن الحارث ، وكان جِماع أمر الناس إلى مالك بن عوف ، فأجمع مالك بالناس على المسير إلى رسول الله ﷺ ، فساروا حتى إذا نزلوا بأوطاس ومعه الأموال والأبناء والنساء ، فقال دريد بن الصمة : بأي وإدٍ أنتم ؟ قالوا : بأوطاس ، قال : نعم مجال الخليل لا حزنٌ ضَرِسٌ ولا سهل دهنس مالي أسمع رغاء البعير وبكاء الصغير وثغاء الشاة ، قالوا : ساق مالك بن عوف مع الناس أموالهم وأبناءهم

(920) - الخبر أصله في البخاري (4084 - 6866) من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر به .

وفيه : بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني حنيفة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا .

فجعل خالد يقتل منهم ويأسر ودفع إلى كل رجل منا أسيره ... حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه فرجع النبي ﷺ يديه فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ، مرتين .
وليس فيه ما ذكره المصنف من إرسال خالد للدعوة فقط ، ولا من قتلهم ثأراً لعمه الفاكه أيام الجاهلية .

فهذا إنما هو من رواية ابن إسحاق حدثنا حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن أبي جعفر مرسلاً بذكره ووديعهم من قبل علي .

كما في السيرة لابن هشام (95/5) والدلائل للبيهقي (114/5) .

وهو سياق ضعيف لا يصح ، وفيه أن خالداً قتلهم مع إعلانهم الإسلام ثأراً لعمه ، وحاشا خالداً من هذا الباطل ، وما كان رسول الله ﷺ يتركه دون عقوبة لو كان الأمر كذلك .
فترك النبي ﷺ له دون عقوبة ، ودفع الدية من بيت المال إن صحت له دليل على عذره في قتلهم ، وهو واضح في سياق البخاري ، فإن قولهم صبأنا ، رآه خالد صريحاً في إصرارهم على الكفر ورفضهم الإسلام .

بينما كان ذلك منهم جهلاً بالجواب الصحيح الذي كان عليهم أن يجيبوا به .

ونساءهم ، فقال : أين مالك ؟ فقيل : هذا مالك ، فقال دريد : يا مالك إنك أصبحت رئيس قومك ، وإن هذا يوم له ما بعده من الأيام ، مالي أسمع رغاء البعير وبكاء الصغير ، قال مالك : سقتُ مع الناس أبناءهم ونساءهم وأموالهم ، قال : ولم ؟ قال : أردت أن أجعل خلف كل رجل أهله وماله ليقاتل عنهم ، فانفض به دريد وقال : هل يرد المنهزم شيء؟! إنها إن كانت لك لم ينفعك إلا رجل بسيفه ورمحه ، وإن كانت عليك فضحت أهلك ومالك ، ما فعلتُ كعب وکلاب ؟ قال مالك : لم يشهد منهم أحد ، قال : غاب الجدُّ والجدُّ لو كان يوم علاءٍ ورفعته لم تغب عنه كعب وکلاب ، يا مالك لا تقنع بتقديم البيضة (128/ب) بيضة هوازن إلى نخور الخيل ارفعهم في ممتنع بلادهم وعلياء قومهم ثم ألق الصبا على متون الخيل فإن كانت لك لحق بك من رواءك ، وإن كانت عليك أفساك ذلك وقد أحرزت مالك وأهلك ، قال مالك : والله لتطيعني يا معشر هوازن أو لأتكنن على هذا السيف حتى أخرج⁽⁹²¹⁾ من ظهري ، وكره أن يكون لذريد فيها ذكرٌ ورأيي ، قالوا : أطعنك ، فقال مالك للقوم : إذا رأيتموهم اكسروا جفون سيوفكم ثم شدوا عليهم شدة رجل واحد ، وجاء الخبرُ رسولَ الله ﷺ ، فبعث عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي فدخل في الناس وأقام فيهم حتى سمع وعلم من كلام مالك وأمر هوازن ما كان وما أجمعوا عليه ، ثم أتى رسولَ الله ﷺ فأخبره ، فأجمع رسول الله ﷺ على المسير إلى هوازن ، وقيل لرسول الله ﷺ إن عند صفوان بن أمية أدراعاً ، فأرسل إليه ، فقال : يا أبا أمية أعرنا سلاحك نلقى فيها عدونا غداً ، فقال صفوان : أغضبياً يا محمد ؟ قال : لا بل عارية مضمونة حتى نؤديها إليك ، قال : ليس بهذا بأس ، فأعطاه مائة درع بما يصلحها من السلاح ، وسأله النبي ﷺ أن يكفيه

(921) - كذا في الأصل ، وفي باقي المصادر "يخرج" وهو أصوب .

حملها فحملها صفوان لرسول الله ﷺ (922)، وخرج رسول الله ﷺ من مكة ومعه

(922) - خير هذه الغزوة ستأتي بقيته ، وهي ثابتة ذكر الله أمرها في كتابه وصحّت بها الأخبار في الصحاح وغيرها ، وهذا السياق الذي ذكره المصنف أخرجه البيهقي في الدلائل (120/5 - 121) والسنن الكبرى (89/6) من طريق محمد بن إسحاق قال حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة عن عبدالرحمن بن جابر عن أبيه جابر بن عبدالله.

[وحدثنا] عمرو بن شعيب والزهري وعبدالله بن أبي بكر وعبدالله بن المقدم بن عبدالرحمن الثقفي عن حديث حنين ... فيعضهم يحدث ما لا يحدث به بعض وقد اجتمع حديثهم أن ... وفيه : ثم بعث رسول الله ﷺ إلى صفوان بن أمية فسأله أدرأعاً عنده ، مائة درع وما يصلحها من عدتها فقال : أغصباً يا محمد ؟ فقال : بل عارية مضمونة حتى تؤديها عليك ... وهذا طريق صحيح إن شاء الله .

وخير ابن أبي حنبل هو من هذه الطريق ، وانظر ما سيأتي (923-926-930-938) ففيها مزيد تفريغ لبعض أخبار الغزو من الصحاح وغيرها .

ولعارية صفوان عدة طرق أخرى غير التي فاتت .

- منها ما رواه البيهقي في السنن (89/6) من طريق عبدالله بن وهب أخيرني أنس بن عياض الليثي عن جعفر بن محمد عن أبيه به مرسلًا . وهذا مرسل صحيح .

- ومنها ما رواه النسائي في السنن (409/3) من طريق هشيم عن حجاج عن عطاء (بن أبي رباح) مرسلًا وفيه قوله ﷺ : "بل عارية" ثم قوله عما فقد : "إن شئت اعترافاً بالضمان غرمانها". وإسناده ضعيف على إرساله .

- ومنها ما رواه أبو داود (3566) والنسائي (409/3) من طريق إبراهيم بن المستمير عن حبان ابن هلال عن همام بن يحيى عن قتادة عن صفوان بن يعلى بن أمية (بن أبي عبيدة) عن أبيه يعلى به . وفيه : أعارية مضمونة مؤداة ؟ قال : بل عارية مؤداة .

وفيه إبراهيم صدوق يغرب .

وله متابع عند الدارقطني (39/3) من طريق نصر بن عطاء (الواسطي) عن همام بن يحيى عن قتادة عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه به . وفيه : قلت : والعارية مؤداة ؟ قال : نعم .

وسياقه مخالف للأول .

ونصر ترجم له في المؤلف والمختلف (120/4) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

- ومن طرق ما رواه الدارقطني (38/3) والحاكم (54/2) من طريق إسحاق بن عبدالواحد القرشي عن خالد بن عبدالله عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس .

وفيه : أعارية مؤداة ؟ قال : عارية مؤداة .

= وفيه إسحاق بن عبدالواحد قال عنه الحافظ في التقریب :
"محدث مكتر مصنف تكلم فيه بعضهم" .

وقال النسائي : لا أعرفه .

وترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ونقل الذهبي عن الخطيب - في الميزان - أنه قال عنه : "لا بأس به" .

ثم قال الذهبي بل هو "واو" .

ونقل قول أبي علي الحافظ عنه بأنه "متروك" ، ولكن لا يساعد هذا الحكم ما في الترجمة من معطيات .

وقال الذهبي عنه في الكاشف : "قد لئِن" ، وكأنه لم يعتمد ترك أبي علي الحافظ .

ونقل الدارقطني طريقاً فيها إسحاق واستنكرها ، ولكن قال بأن الحمل فيه على تلميذ إسحاق .

والحقيقة أن مثل إسحاق عندما ينفرد عن ثقة كخالد الواسطي فإن الأمر فيه ما فيه ، غير أنه بمراجعة

ترجمة خالد فإنه يلاحظ أنه لم يكن له تلاميذ كثر كما هو الشأن عند كثير من الثقات .

وإسحاق بنفسه مكتر كما ذكر الحافظ ، وهذا مما يخفف من شبهة الاستغراب والله تعالى أعلم .

والطريق في أحسن أحوال أنه شاهد معتبر .

ومما يشهد لحديث الباب ما رواه الثقة عبدالعزيز بن رفيع على اضطرابه فيه ، فإنه روي عنه بخمسة

أوجه :

- تارة عنه عن أمية بن صفوان عن أبيه .

- وتارة عنه عن ابن أبي مليكة عن أمية بن صفوان عن أبيه .

- وتارة عنه عن ابن أبي مليكة عن عبدالرحمن بن صفوان بن أمية به .

- وتارة عنه عن ناس من آل عبدالله بن صفوان به ، وقيل إياس بن عبدالله بن صفوان ...

- وتارة عنه عن عطاء بن أبي رباح عن ناس من آل صفوان به .

وفي جميع هذه الأوجه فيما أن يقول : بل عارية مضمونة ، وإما أن يعترف ﷺ حسب الرواية بضمائها بألفاظ أخرى .

انظر إن شئت هذه الأوجه عند النسائي (410/3) (409/3) وأبي داود (3562 - 3563 - 3564)

والدارقطني (38/3 - 39 - 40) والطحاوي في المشكل (293/11) والبيهقي (89/8) والضياء في

المختارة (22/8) .

ومن أجل هذه الطريق بالاضطراب الطحاوي (296/11) وابن عبدالبر (41/12) من التمهيد ، وقد

يفهم من كلام ابن عبدالبر إعلال للحديث بالكامل وهو بعيد من الصواب .

وقد احتج بالحديث أحمد على مسألة الضمان كما في الحلبة لأبي نعيم (163/9) وكذا الشافعي في =

ألفان من أهل مكة وعشرة آلاف من أصحابه الذين فتح الله بهم مكة ، واستعمل

= الأم (245/3) وغيرهم كثير من أهل العلم .

وبقي للحديث طريقان .

أحدهما ما رواه عبدالرزاق (180/8) عن معمر عن بعض بني صفوان عن صفوان بن أمية به بلفظ:

استعار النبي ﷺ من صفوان عاريتين ، إحداهما بضمان والأخرى بغير ضمان .

وإسناده ضعيف للمهم من ولد صفوان ، وعليه فذكر الأمرين في هذا الخبر منكر .

والطريق الثانية واهية أخرجها الدارقطني (38/3) من طريق أبي إبراهيم الزهري عن حجاج (بن

أرطاة) عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ : أمودة ؟ قال : نعم .

وفيه عننة ابن جريج وهي علة قبيحة ، وابن أرطاة معروف .

والخلاصة أن الحديث صحيح بإذن الله بمجموع طرقه على الأقل .

لكني أتبه إلى أمرين :

الأول : أن لفظ : بل عارية مضمونة أصح من حيث الرواية .

الثاني : أن لفظ (عارية مؤداة) كما في بعض الطرق لا يدل على أنها غير مضمونة سوى ما جاء في

أحد طريقتي قتادة من الجمع في السؤال بين المضمونة والمؤداة فأجاب بأنها مؤداة .

وهذا مع أنه في طريق واحد دون الطريق الآخر عن قتادة ، ومع هذا فالسياق هو الذي دل على أن

مؤداة هنا بمعنى غير مضمونة لا أن اللفظ بذاته يدل على هذا .

ولا أدل على كلامي من احتجاج بعض كبار أهل العلم بلفظ مؤداة على الضمان ، ومنهم الإمام

المبجل أحمد بن حنبل .

ففي الخلية لأبي نعيم (163/9) وبإسناد كالبدر أن يزيد بن هارون قال : يا أبا عبد الله ما تقول في

العارية ؟

فقال له يزيد : أخبرنا حجاج عن الحكم فقال : ليست بمضمونة ؟

فقال له أحمد بن حنبل : قد استعار النبي ﷺ من صفوان بن أمية أدرعاً فقال له : عارية مؤداة ؟

فقال النبي ﷺ : العارية مؤداة .

فسكت يزيد وصار إلى قول أحمد اهـ .

فعبّر هنا الإمام أحمد بالمؤداة عن المضمونة ، وفهم هذا يزيد بن هارون دون أي قرينة لفظية أخرى ،

والسياق ظاهر في هذا .

ولفظ "مؤداة" هو الأقرب إلى معنى الضمان من عدمه ؛ لأنها تشعر بالتزام الأداء ، وهي في أقل

أحوالها لا تنافي الضمان والله أعلم .

على مكة عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية أميراً (923)، وكان مقامه ﷺ بمكة خمس عشرة (129/أ) ليلة يقصر فيها الصلاة (924).

(923) - هو من رواية ابن إسحاق عن الزهري مرسلًا .

وأما أنهم اثنا عشر ألفاً ، فقد رواه ابن أبي عاصم في الأحاد (226/3) من طريق عبدالرحمن بن يعلى الثقفي عن عبدالله بن عياض عن أبيه (وهو صحابي) به .
فيه عبدالرحمن واسمه عبدالله بن عبدالرحمن على الراجح صدوق يهم .
وعبدالله بن عياض غير معروف بتوثيق ، ترجم له بعضهم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وجاء ذكر هذا العدد من مرسل قتادة عند الطبري (100/10) بسند صحيح عنه وبه يثبت هذا العدد .
والذي في البخاري (4078) (4082) ومسلم (1059) .

من حديث ابن عون عن هشام بن زيد بن أنس عن أنس رضي الله عنه قال :

"لما كان يوم حنين التقى هوازن ومع النبي ﷺ عشرة آلاف والطلاق" .

أي عشرة آلاف ومعهم الطلقاء فهو يشهد لسياق المصنف .

(924) - ذكر أنها خمسة عشر ليلة هو من رواية ابن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس .

أخرجه أبو داود (1231) .

هكذا رواه عن ابن إسحاق محمد بن سلمة به موصولاً .

وتابعه عبدالله بن إدريس عن ابن إسحاق به موصولاً عند ابن أبي شيبة (207/2) والبيهقي في الكبرى (151 - 152) .

وقال البيهقي : "ولا أراه محفوظاً" ، ثم قال : "الصحيح مرسل" .

وبنحوه كلام أبي داود فإنه قال في سننه : "روى هذا الحديث عبدة بن سليمان وأحمد بن خالد الوهبي وسلمة بن الفضل عن ابن إسحاق لم يذكروا فيه ابن عباس" .

مع أنه جاء من طريق ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن حبيب عن عراك بن مالك عن عبيد الله ابن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس به بذكر الخمس عشرة .

أخرجه الطبراني في الكبير (304/10) .

ولكن كأنه أيضاً روي من طريق العراك مرسلًا ، فقد عزاه له البيهقي (151/3) مرسلًا .

وجاء الخبر عن ابن عباس من طرق أخرى بلفظ آخر .

عن حصين بن عبدالرحمن السلمي عن عكرمة عن ابن عباس قال : أقام النبي ﷺ [بمكة] تسعة =

فبينما الناس مع رسول الله ﷺ يسرون إذا مروا بسدرة قال أبو واقد الليثي: يا رسول الله اجعل لنا هذه ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط ، وكان للكفار سدرة يأتونها كل سنة ، ويلقون عليها أسلحتهم ويعكفون عليها ويذبحون عندها ، فقال رسول الله ﷺ : الله أكبر ، قلت والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل ، اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة لتركبن سنن من كان قبلكم⁽⁹²⁵⁾ ، فلما بلغ

= عشر يقصر الصلاة .

أخرجه البخاري (1030) .

وتابع حصيناً عبأد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس كما ذكر أبو داود (1230) بنحو لفظ حصين .

واختلف على عاصم ، فرواه ابن المبارك وأبو شهاب وأبو عوانة ثلاثهم عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ التسعة عشر .

كما عند البخاري (1030 - 4047 - 4048) .

وأيضاً رواه عبدالواحد بن زياد عن عاصم مثلهم عن ابن ماجه (1075) .

ورواه بعضهم عن عاصم بلفظ سبعة عشر .

والأقرب إلى المحفوظ بين هذه الروايات رواية التسعة عشر كما رجح البيهقي (151/3) ولم أتوصل على وقت لاستيفاء البحث فالمعذرة .

(925) - رواه الترمذي (2180) والنسائي (346/6) والطيالسي (1346) وأحمد (218/5) وابن حبان (94/15)

وابن أبي شيبة (479/7) والطبراني (244/3) وغيرهم وعبدالرزاق (369/11) وابن أبي عاصم في

السنة (76) من طرق عدة عن الزهري عن سنان بن أبي سنان أنه سمع أبا واقد الليثي فذكره .

وهذا حديث صحيح لا غبار عليه .

وله طريق أخرى عند الطبراني (21/17) وابن أبي حاتم (1554/5) .

من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن كثير بن عبد الله بن عوف عن أبيه عن جده به .

وإسناده ضعيف .

وحديث أبي واقد هذا صريح في أن النبي ﷺ لم يحكم بكفر من وقعوا في الشرك ، لحدائنة عهدهم

بشرك ، فكان جهلهم مع هذا الحال محل عذر عند النبي ﷺ .

أما أنهم وقعوا في الشرك فهو صريح قولهم الناشئ عن اعتقاد أن الشجر قد يمنح البركة والنفع =

الذي يجلب لهم النصر والقوة وهذا شرك بالله .

فهم قالوا بالصریح : اجعل لنا شجرة ذات أنواط نعتكف عندها تركاً ونعلق عليها أسلحتنا عليها تمنحنا البركة فتحلب لنا النصر .

وهذا الطلب الشركي إنما فسر بهذا التفسير سياق الحديث الظاهر واتفق أهل العلم .
فما الذي كان يفعله المشركون عند ما يسمونه بذات أنواط ، أليسوا كانوا يعتكفون عندها طلباً للبركة ويعلقون عليها أسلحتهم تركاً وطلباً للنفع واستحلاباً للنصر ؟ بل ويذبحون عندها كما أفادته رواية ابن إسحاق عن الزهري من أكثر من طريق عن ابن إسحاق عند البيهقي في الدلائل وابن هشام .

فماذا يعني المطالبة باختيار شجرة ليفعلوا عندها وبها مثل ما يفعل المشركون أصحاب ذات أنواط ؟ أليس هو بالصریح طلب للقيام بالشرك ؟ أم أنّ طلب النفع والبركة من الشجر ليس شركاً !!
"قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى اجعل لنا إلهاً كما لهم إلههم" .

أي : والذي نفسي بيده لقد وقعتم فيما وقع فيه بنو إسرائيل من قبل .
إن من المضحك ما يحاوله جماعة التكفير من محاولة للجواب عن هذا الحديث باعتباره يحمل مبدأ الإعداؤ لمن يستحقه من أهل الجهل ، حيث بلغ بهم الأمر أنهم يلقنون أتباعهم بأن هؤلاء الذين طلبوا ذات أنواط لم يفعلوا ذلك عندما حال النبي ﷺ بينهم وبين الفعل ، وبالتالي لم يقعوا في الشرك ، وهذا سبب امتناع النبي من تكفيرهم لا أنهم وقعوا في الشرك وعذرهم ، كل هذا ليبتلوا الاستدلال بالحديث على أن هناك أحوالاً يعذر فيها الإنسان .

فهذه الجماعة التي ذكرتها هي الآن تكفر كل من حولها من الناس .
أما الجهلة أو بعض المعاندین ممن يفعلون الشرك كدعاء غير الله من الاستعانة بالأموات والمقبورين فهؤلاء كفار عندهم لقيامهم بالشرك وإن انتسبوا إلى الإسلام وإن نطقوا بالشهادة ، ولو كان فيهم من هو حديث عهد بكفر أو لم تبلغه دعوة التوحيد أو كان يعيش ببادية ، كل هؤلاء عندهم كفار .
وأما باقي المسلمين ممن لزموا التوحيد ولا يصرفون العبادة لغير الله ولا يفعلون الشرك فهؤلاء هم أيضاً عندهم كفار مشركون .

لماذا ؟ هم لم يفعلوا الشرك . بمعنى لم يصرفوا العبادة لغير الله .
قال التكفيريون : لأن هؤلاء وإن لم يتلبسوا بالشرك الذي هو صرف العبادة لغير الله ، لكنهم أشركوا بزكهم لتكفير فئات من الناس يفعلون الشرك ، وبالتالي هم لم يحققوا شهادة أن لا إله إلا الله التي من لوازمها البراءة من الشرك .

وعليه ، فالمسلم الوحيد عندهم هو من يكفر كل من سوى هذه الجماعة .
والمضحك الذي يدل على غرقهم في ظلمات الجهل أنهم إذا اختلفوا في شخص منهم قام الذي يرى بكفره بتكفير باقي جماعته ، تحقيقاً للتوحيد زعموا .

رسول الله ﷺ وادي حنين وانحدر المسلمون في الوادي قرب الصبح ، وقد تكمن
المشركون لهم في شعابه ومضايقه وأعدوا للقتال ، فبينما رسول الله ﷺ ينحدر
والمسلمون في الوادي إذ شدت عليهم الكتايب من المشركين شدة رجل واحد

= حتى أن الواحد منهم إذا حصل بينه وبين بعضهم نقاش في هذه المسائل ، فبمجرد أن يختلفوا في
بعض تفاصيل مذهبهم وعلى سبيل المثال الذي يروي حديثاً عن النبي ﷺ فزاد من عنده لفظاً ونسبه
إلى الحديث كذبا هل يكفر بذلك لأنه كذب على النبي ؟ ، أم لا ؟ . بمجرد أن تطرح مثل هذه المسألة
الخلافية حتى إذا بها تسفر عن تكفيرهم لبعض .

ولذلك من المعروف عنهم أنك تجد الواحد منهم في الأسبوع الواحد قد يعتسل أكثر من مرة بنية
الدخول إلى الإسلام من جديد ، إما بسبب نقاش أو قراءة كتاب أو نحو هذا باعتبار أن هذا عادة
يسفر عن التردد في تكفير بجزئية معينة ، وبالتالي من حصل له هذا التردد يكفر .

فحديث أبي واقد هذا من أظهر الحجج على بطلان هذا المذهب الرديء ، فهؤلاء المسلمون كانوا
حديثي عهد بكفر (جهداً في الإسلام) فعذرهم النبي ﷺ لجهلهم .

مع أنهم اعتقدوا أن الشجرة تمنح البركة وتنفع وتجلب النفع واعتقدوا أنه يجوز الاعتكاف عندها .
وهذا وحده شرك أكبر ، ولم يكتفوا بهذا حتى قاموا بخطوات لتجسيد هذا الشرك في الواقع ، لنقل
هذا الشرك من القلوب إلى أرض الواقع فذهبوا إلى النبي ﷺ بجوارحهم ونطقوا بألسنتهم مطالبين
بهذا الطلب الشركي ، ومع كل هذا عذرهم النبي ﷺ .

فدل على أن إعدار فاعل الشرك لمانع من الموانع لا يعتبر ناقصاً للتوحيد .

وأيضاً أنه إلى أن مسألة العذر لها ضوابط قررها علماء الإسلام في كتبهم ، فاعتبار مبدأ العذر بالجهل
الذي هو مقتضى حكمة الله ورحمته لا يعني إعدار كل من يفعل الشرك تحت مسمى الجهل .

فالجاهل المعرض عن الحق الذي لا يريد أن يسأل ولا أن يعلم حقيقة هذا الباب ، هذا لا يشمل العذر
باتفاق العلماء .

ولذلك فمن حيث الإجمال يقول أهل العلم إن الذي يعذر بالجهل هو من كان حديث عهد بشرك أو
من نشأ ببادية أو بيئة بعيدة عن العلم .

بخلاف من نشأ في أماكن انتشار العلم .

هذا من حيث الإجمال ، ويلحق بهؤلاء من كان حاله كحالهم في وجود أسباب الجهل الحقيقي .

أما من كان في بيئة علم فلا عذر له .

والحكم على كل شخص بعينه هو من شأن الجهات القضائية الشرعية لا للدهماء والرعاع .

وانهزم المسلمون راجعين لا يُعرجُ أحدٌ على أحد ، وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين ثم قال : إليّ أيها الناس هلموا إليّ أنا رسول الله أنا محمد بن عبد الله ، واحتملت الإبل بعضها بعضاً ومع رسول الله ﷺ رهط من المهاجرين والأنصار وأهل بيته (926) ، فلما رأى رسول الله ﷺ الناس لا يعطفون على شيء قال : يا عباس اصرخ يا معشر الأنصار يا أصحاب السَّمرة ، فنادى العباسُ وكان امرئاً جسيماً شديد الصوت : يا معشر الأنصار يا أصحاب السمرة ، فأجابوا : أن لبيك لبيك ، فكان الرجل من المسلمين يذهب يثني بغيره فلا يقدر على ذلك فيأخذ درعه فيقذفها في عنقه ثم يأخذ سيفه وترسه ثم يقتحم عن بغيره فيخلي (129/ب) سبيل بغيره ويؤم الصوت ، حتى اجتمع إلى رسول الله ﷺ من المسلمين مائة رجل فاستقبلوا الناس وقاتلوا ، وكانت الدعوى أول ما كانت يا للأنصار ثم خلصت آخراً فقالوا يا للخزرج وكانوا صُبراً عند الحرب ، فأشرف رسول الله ﷺ في ركابه ونظر إلى مجتلد القوم فقال الآن حين حمي الوطيس (927) ، وإذا رجل من هوازن

(926) - هذه رواية ابن إسحاق حدثنا عاصم بن عمر عن عبدالرحمن بن جابر عن جابر بها ، كما في دلائل

البيهقي (127/5) وإسناده صحيح .

ورواه البيهقي في الدلائل (141/5) من طريق حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبدالله بن يسار

عن أبي عبدالرحمن الفهري رضي الله عنه به .

وفيه عبدالله بن يسار مجهول كما في التقريب .

ومن هذا الطريق أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد .

وبنحوه في البخاري (2709 - 2772) ومسلم (1776) من طرق عن أبي إسحاق عن البراء ابن عازب

به .

وله طرق أخرى .

(927) - أخرجه مسلم (1775) وغيره من طرق عن الزهري أخرني كثير بن العباس عن العباس بن عبدالمطلب

به .

وقوله : فكان الرجل من المسلمين يريد ... يوم الصوت حتى اجتمع ... مائة ، هو من رواية ابن =

على جمل له أحمر في يده راية سوداء في رأس رمح طويل أمام الناس وهو ازن خلفه فإذا أدرك طعن برمحه وإذا فاته دفعه لمن وراه فأهوى إليه علي بن أبي طالب رضي الله عنه ورجل من الأنصار فأتاه عليّ من خلفه فضرب عرقوبي الجمل فوقع على عجزه ، ووثب الأنصاري على الرجل فضربه ضربة أطن قدمه بنصف ساقه (928) .

وكان شعار المهاجرين يا بني عبدالرحمن ، وشعار الخزرج يا بني عبيد الله ، وشعار الأوس يا بني عبدالله (929) ، وكانت أم سليم مع زوجها أبي طلحة فالتفت إليها رسول الله ﷺ وهي حازمة وسطها ومعها جمل أبي طلحة فقالت : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، أقتل هؤلاء الذين ينهزمون عنك كما أقتل هؤلاء الذين يقاتلونك ، فقال رسول الله ﷺ : أويكفي الله يا أم سليم ، وإنها يؤمئذٍ لحبلى

-
- = إسحاق عن الزهري عن كثير بن عباس عن العباس به .
كما عند ابن هشام (113/5) .
وأيضاً من رواية ابن إسحاق حدثنا عاصم بن عمر عن عبدالرحمن بن جابر عن أبيه جابر .
رواه البيهقي في الدلائل (129/5) .
وجاء نحوه من رواية ابن عون عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك به .
أخرجه البخاري (4082) ومسلم (1059) .
ومن حديث السميط عن أنس عند مسلم (1059) .
(928) - ذكر هذا الخير البيهقي في الدلائل (127/5 - 128) في سياق رواية ابن إسحاق حدثنا عاصم بن عمر عن عبدالرحمن بن جابر عن جابر به .
فإن كان ضمن هذا الإسناد فهو صحيح .
(929) - جاء ذكر هذا في مرسل عروة بن الزبير عند البيهقي في السنن (361/6) ولكن بذكر بدر لا حنين .
وأيضاً من طريق الحجاج عن قتادة عن الحسن عن سمرة وفيه :
كان شعار المهاجرين يا عبدالله وشعار الأنصار عبدالرحمن .
وليس ذكر حنين عند أبي داود (2595) والبيهقي في السنن (361/6) .
وله طريق آخر عند الطبراني (269/7) والدولابي في الكنى (527/2) دون ذكر حنين .

بعبدالله بن أبي طلحة ومعها خنجر ، فقال : ما هذا معك يا أم سليم ؟ قالت :
خنجر أخذته إن دنا مني أحد من المشركين بعجت بطنه ، فقال أبو طلحة : يا
رسول الله ألا تسمع ما تقول أم سليم (930) ، ورأى أبو قتادة رجلين يقتتلان مسلمً
ومشركً ، وإذا رجل من المشركين يريد أن يعين صاحبه فأتاه أبو قتادة فضرب يده
فقطعها ، فاعتنقه (أ/130) المشرك بيده الأخرى ، فكان أبو قتادة رضي الله عنه
يقول : والله ما تركني حتى وجدتُ ريح الدم ، فلولا أن الدم نزفه لقتلني فسقط
وضربته فقتلته وأجهضني عنه القتال ، فمر به رجل من أهل مكة فسلبه ، ثم انهزم
المشركون وأخذ المسلمون يكتفون الأسارى ، فلما وضعت الحرب أوزارها قال
رسول الله ﷺ : من قتل قتيلاً فله سلبه ، فقال أبو قتادة : يا رسول الله لقد قتلتُ
قتيلاً ذا سلب وأجهضني عنه القتال فلا أدري من سلبه ، فقال رجل من أهل مكة
: يا رسول الله أنا سلبته فأرضيه عني من سلبه ، فقال أبو بكر الصديق رضي الله
عنه : تعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله تقاتله (931) سلبه؟ ارُدُّدْ عليه سلبه ،
فقال رسول الله ﷺ : صدق اردد عليه سلبه ، فرد عليه ، قال أبو قتادة : فبعته
فاشترت به محرراً بالمدينة ، فإنه لأول مالٍ تأثَّته في الإسلام (932) ، وكان على

(930) - رواه مسلم (1809) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به .

وعند غير مسلم من طرق عن ثابت به .

وأما طريق حماد فقد اختلف عنه اختلافاً شديداً .

يزيد وروح وعبدالرحمن بن سلام يقولون عنه عن ثابت عن أنس .

وعبدالواحد بن غياث والطيبالسي وبهز بن الأسود يقولون عنه عن إسحاق بن عبدالله عن أنس .

بينما اختلفت الروايات عن عفان وحجاج وهدبة وموسى بن إسماعيل اختلافاً شديداً .

كل هؤلاء عن عفان ومن معه يروونه عن حماد باختلاف .

والحديث محفوظ عن ثابت عن أنس .

(931) - كذا في الأصل ، وهو خطأ والصواب ما في باقي المصادر "فيعطيك" .

(932) - رواه البخاري (2973 - 4066) ومسلم (1751) .

من طريق (عمر بن كثير) بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة به .

راية الأحلاف من ثقيف يوم حنين قارب بن الأسود ، فلما رأى الهزيمة أسند رايته إلى شجرة وهرب ، وكان على راية بني مالك ذو الحجاز ، فلما قتل أخذها عثمان ابن عبدالله فقتل (933) ، وانحاز المشركون منهزمين إلى الطائف وعسكر بعضهم بأوطاس وبعث رسول الله ﷺ الخيول في آثارهم فأدرك ربيعة بن ربيع دريد بن الصمة وهو في شجار (934) على رحله فأخذ بخطام جملة وهو يظن أنه امرأة فلما أناخه إذا شيخ كبير وإذا هو دريد ولا يعرفه الغلام ، وكان ربيعة غلاماً ، قال دريد : ماذا تريد مني ؟ قال : أقتلك ، قال : ومن أنت ؟ قال : أنا ربيعة بن ربيع السُّلَمي ، ثم ضربه ربيعة بسيفه فلم يُغن شيئاً ، فقال له دريد : بئس ما سلحتك أملك (130/ب) ، خذ سيفي هذا من مؤخر رحلي في الشجار ثم اضرب ، وارف عن الطعام واخفض عن الدماغ فإني بذلك كنت أقتل الرجال ، ثم إذا أتيت أملك فأخبرها أنك قتلت دُرِيد ابن الصمّة فقتله ربيعة بسيفه (935) ، ثم أمر رسول الله ﷺ بالسبايا والأموال فجمعت بالجعرانة (936) ، وبعث في آثار من توجر (937) قبل

(933) - روى هذا ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (119/5) .

(934) - الشجار عود الهودج أو خَشْبُهُ ، وقيل مثل الهودج ولكن أصغر ومكشوف ، انظر اللسان .

(935) - وفي رواية ابن إسحاق أنه عندما أخطر أمه بذلك ذكرت له أنه أعتق أمهات له .

رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (122/5) والدلائل للبيهقي (153/5 - 154) وأسنده ابن

عساکر (237/17) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به .

وجاء عند البخاري ومسلم كما سيأتي أن دريداً قتل بعد الفراغ من حنين في بعث أبي عامر ، وليس فيه ذكر من باشر قتله .

(936) - رواه البخاري (2969) من طريق قرّة عن عمرو بن دينار عن جابر به .

ولم يصرح بأن ذلك يوم حنين لكن نفس الخبر جاء عند مسلم (1063) من طريق أبي الزبير عن

جابر ، وفيه أن ذلك منصرفه من حنين .

وفيه تصريح أبي الزبير بالسماع .

(937) - كذا في الأصل ، والصواب "توجه" .

أوطاس أبا عامر الأشعري فأدرك من الناس بعض من انهزم فناوشوه ورمي بسهم فقتل وأخذ الراية بعده أبو موسى وقاتلهم ففتح له وهزمهم الله (938).

ثم سار رسول الله ﷺ إلى الطائف وفيها مالك بن عوف ، وعلى مقدمة خيل رسول الله ﷺ خالد بن الوليد ، فرأى رسول الله ﷺ امرأة مقتولة فقال : من قتل هذه ؟ قالوا : خالد بن الوليد ، قال لرجل : أدرك خالداً وقل له يقول لك رسول الله ﷺ لا تقتلن امرأة ولا وليداً ولا عسيفاً (939) ، فلما بلغ رسول الله ﷺ

(938) - أخرجه البخاري (4068) ومسلم (2498) من طريق بُريد بن عبدالله بن أبي بردة عن أبي موسى به .
(939) - انتقال النبي ﷺ من حنين إلى الطائف ومحاصرتهم ثابت صحيح كما في صحيح مسلم ، بل والبخاري من حديث أنس وابن عمر وأم سلمة وغيرهم وأما خير خالد هذا فقد رواه ابن حبان (110/11) والنسائي (186/5) وأبو داود (2669) والطبري في تهذيب الآثار (562/1 - مفقود) وابن ماجه (2842) وابن أبي عاصم في الأحاد (221/5) والطبراني (72/5 - 73) وأحمد (488/3) وابن أبي حاتم في العلل (914) . كلهم من طريق المرقع بن صيفي عن جده رباح بن الربيع به .
وإسناده صحيح .

يرويه عن المرقع هكذا موسى بن عقبة وعمر بن مرقع كلاهما عن المرقع به سنداً ومتناً .
وتابعهما أبو الزناد فرواه عن المرقع عن جده رباح به .
هكذا رواه عن أبي الزناد موافقاً رواية الجماعة ابنه عبدالرحمن والمغيرة المخزومي وزباد بن سعد ثلاثتهم عن أبي الزناد عن المرقع عن رباح بن الربيع به .
ورواياتهم مذكورة ضمن المصادر الآتفة الذكر .
وتفرد سفيان الثوري فرواه عن أبي الزناد عن المرقع عن حنظلة الكاتب به .
أخرجه النسائي (187/5) وابن حبان (112/11) وغيرهما .
وهو وهم من الإمام الجليل سفيان حيث خالف ثلاثة من الرواة أو أكثر مع مخالفة أقران شيخه موسى وعمر ومن ذهب إلى وهم سفيان فيه ، أبو حاتم الرازي وأبو زرعة وأبو بكر ابن أبي شيبة والترمذي والطحاوي .
انظر العلل ابن أبي حاتم (914) والعلل الكبير للترمذي (471) وسنن ابن ماجه (2842) وشرح مشكل الآثار (348/15) . بينما حكم بأن الوجهين محفوظان الإمام ابن حبان في صحيحه .
والأقرب إلى الصواب قول أئمة العلل أبي حاتم ومن معه .

الطائف نزل قريباً منها ، فلم يقدر المسلمون على أن يدخلوا حايطاً فضرب معسكره عند مسجده الذي بالطائف اليوم، وحاصره بضع عشرة ليلة وأمر بقطع أعنابهم ، وأقاد رجلاً من هذيل برجل من بني ليث وهو أول دم أقيد في الإسلام (940)، ثم نصب المنجنيق على حصنهم حتى فتح الله عليه وكان في أيامه يقصر الصلاة (941)، وكان مع رسول الله ﷺ مولاً لخالته فاختة بنت عمرو بن عائذ، يقال له ماته مخنث يدخل على نساء رسول الله ﷺ ، فسمعه رسول الله ﷺ وهو يقول لخالد بن الوليد : يا خالد إن فتح الله الطائف غداً فلا تنفلتن (131/أ) منك مارية (942) بنت غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان ، فقال رسول الله ﷺ : ألا أرى هذا يفطن لما أسمع ، ثم قال لنسائه لا يدخل عليكن ، فحُجِبَ عن بيت

(940) - هذه رواية عروة وابن شهاب الزهري وموسى بن عقبة ساقها عنهم بأسانيد البيهقي في الدلائل (156/5 - 157) .

وفي رواية ابن إسحاق : "بضعاً وعشرين ليلة" .

بينما صح عند مسلم (1059) من طريق المعتمر عن أبيه سليمان حدثني السميظ عن أنس به وفيه: "فحاصرناهم أربعين ليلة" .

(941) - رواه البيهقي (84/9) من طريق عبد الملك بن محمد ثنا عبد الله بن عمرو بصري وكان حافظاً ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي عبيدة رضي الله عنه فذكره .

وإسناده ضعيف فيه هشام بن سعد لين .

والخير أنكره أبو قلابة ويحيى بن أبي كثير .

وصح عن مكحول ذكر المجانيق مراسلاً كما عند البيهقي (84/9) وهو في مراسيل أبي داود (1084) وطبقات ابن سعد (159/2) .

وقال الشافعي في الأم (349/7) بلغنا أنه نصب على أهل الطائف المنجنيق .

ورواه العقيلي في ضعفاته (243/2) من طريق عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب عن علي به .

ويبعد أن يكون خبر المنجنيق محفوظاً .

(942) - في باقي المصادر "بادية" .

رسول الله ﷺ (943).

ثم انصرف رسول الله ﷺ من الطائف إلى الجعرانة ، فقال له سراقه بن جعشم : يا رسول الله ترد الضالة حوضي فهل لي فيه أجرٌ إن سقيتها ؟ فقال رسول الله ﷺ : في كل كبدٍ حرّاً أجرٌ* (944).

(943) - رواه البخاري (4069 - 4937) ومسلم (2180) من طريق هشام عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة به .

دون ذكر حالته فاختة .

(944) - رواه موسى بن عقبة عن الزهري عن عبدالرحمن بن مالك عن أبيه مالك بن مالك بن جعشم عن سراقه بن مالك بن جشم به .

أخرجه أحمد (175/4) وابن أبي عاصم في الأحاد (276/2) والطبراني (33/7) وتابع موسى عليه صالح بن كيسان كما عند أحمد (175/4) .

وتابعهما محمد بن إسحاق كما عند أحمد (175/4) وابن ماجه (3686) وابن أبي عاصم في الأحاد (276/2) والبيهقي في السنن (186/4) .

عندهم من طريق يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون وعبدالله بن نمير كلهم عن ابن إسحاق به .

وعليه ، فما جاء عن ابن إسحاق عند الحاكم (718/3) والطبراني (132/7) هو غير محفوظ . وتابع هؤلاء الجماعة موسى بن عقبة وصالح وابن إسحاق .

تابعهم عبدالرحمن بن إسحاق عند الطبراني (132/7) والحاكم (718/3) فجعله عن الزهري عن عبدالرحمن بن مالك عن عمه سراقه به .

فأسقط أباه ، وهذا غير محفوظ .

ومن تابع الجماعة على الصواب معمر بن راشد من رواية زهير بن محمد عن عبدالرزاق ومحمد بن كثير كليهما عن معمر عن الزهري عن عبدالرحمن بن مالك عن أبيه أنه سمع سراقه به .

أخرجه ابن عساکر في تاريخه (334/4) وهذه رواية عزيزة ساقط الحديث عن معمر بالوجه المحفوظ . خلافاً لرواية البيهقي (186/4) والطبراني (128/7) ففيهما عن معمر عن الزهري عن عروة عن سراقه .

وهذا غير محفوظ عن الزهري .

كما روي أيضاً من طريق زيد بن الحباب عن مالك عن الزهري عن عروة عن سراقه ، عند ابن =

ونهى رسول الله ﷺ يومئذٍ عن وطء الحبالى حتى يضعن (945)، وبينما النبي ﷺ قاعد بالجعرانة وعليه ثوب قد أُظِلَّ به معه ناس من أصحابه إذ جاءه أعرابي عليه جبةٌ مُتضمِّخٌ بطيب ، فقال : يا رسول الله كيف ترى في رجلٍ أُحرم بعمره في جبةٍ بعدما تضمخ بطيب ؟ وإذا النبي ﷺ مُحمرَّ الوجه يَغِطُّ فلما سُري عنه قال : أين الذي سألتني عن العمرة أنفأ فأتني به ، فقال : أما الطيب فاغسله

= عبدالير في التمهيد (10/22) .

وهو غير محفوظ .

قال ابن عبدالير : قال أبو الحسن [يعني الدارقطني] : هذا غريب عن مالك ، وإنما يرويه أصحاب الزهري عن عبدالرحمن بن مالك عن جعشم عن أبيه عن أخيه سراقه بن جعشم ، كذلك رواه موسى ابن عقبة وابن إسحاق وغيرهما عن الزهري أ.هـ .

وجاء أيضاً عند ابن حبان (299/2) من طريق موسى عن الزهري عن محمود بن الربيع مرسلًا . وهو غير محفوظ .

وأيضاً طريق ابن عيينة واعترف أنه اختلط عليه أمر الحديث انظر مسند الشهاب (99/1) ومسند الحميدي .

وللحديث طريق آخر من غير الزهري عند الطبراني (157/24) .

من طريق يعقوب بن حميد ثنا يوسف بن الماجشون عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر به . والله أعلم .

(945) - رواه أبو داود (2157) من طريق عمرو بن عون عن شريك عن قيس بن وهب عن أبي الوداك عن أبي سعيد به .

ورواه أحمد في مسنده (62/3) من طريقين عن شريك عن أبي إسحاق وقيس بن وهب عن أبي الوداك عن أبي سعيد به .

وإسناده ضعيف .

وله شاهد مرسل من طريق الشعبي .

أخرجه البيهقي (329/5) وابن أبي شيبة (28/4) وعبدالرزاق (227/7) وجاء موصولاً ولكنه غير محفوظ .

وللحديث أي لمعناه شواهد كثيرة عن ابن عباس ورويف وغيرهما .

عنك ، وأما الجُبَّةُ فانزعها ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجتك (946) .
 وقسم رسول الله ﷺ الغنائم بالجرعانة بين المسلمين فأصاب كل رجل
 أربعاً من الإبل وأربعين شاةً ومن كان فارساً أخذ سهمه وسهمي فرسه (947) .
 ثم أخذ رسول الله ﷺ وبرةً من سنام بعيره ثم قال : أيها الناس إنني والله
 مالي من فيئكم إلا الخمس ولا هذه الوبرة ، والخمس مردودٌ عليكم فأدُّوا الخيوط
 والمخييط فإن الغلولَ على أهله نارٌ وشنارٌ يوم القيامة ، فجاءه رجل من الأنصار
 بكُبةٍ خيوط من شعر قال (131/ب) : يا رسول الله أخذت هذه الكُبةَ أحيط بها
 برُدعةٍ بعير لي ذِبر ، فقال رسول الله ﷺ : أما نصيبي منها فلك ، قال : أما إذا
 بلغت هذا فلا حاجة لي فيها (948) .

(946) - أخرجه البخاري (1463 - 1697) ومسلم (1180) من طريق عطاء عن صفوان بن يعلى عن يعلى بن
 أمية عن عمر به .

(947) - ذكر هذا ابن سعد في روايته عن الواقدي (153/2) .

وقسمة الغنائم بالجرعانة تقدمت برقم (936) .

(948) - رواه ابن أبي حاتم (1703/5) في تفسيره وابن المنذر في الأوسط (3177) وابن زنجويه في الأموال
 (886) من طريق معمر ويونس وشعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن عمر بن محمد بن جبير عن أبيه
 عن جده به بعضه دون الكُبةِ وصاحبها .
 وهذا إسناد صحيح .

وجاء أيضاً من طريق عبدالرحمن بن الحارث بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي
 سلام عن أبي أمامة عن عبادة به دون ذكر الكُبةِ .

رواه أحمد (319/5) وابن حبان (193/11) وغيرهم كثير من هذا الطريق .

وفيه ابن عياش صدوق له أوهام ، وأيضاً سليمان بن موسى لا يجتمع به .

ولكن هذا الطريق غير محفوظ عن أبي سلام .

والمخفوظ ما رواه الوليد بن مسلم ومحمد بن شعيب بن شابور كلاهما عن عبد الله بن العلاء بن زبر
 أنه سمع أبا سلام الأسود قال سمعت عمرو بن عبسة به بعضه دون الكُبةِ وصاحبها .

أخرجه أبو داود (2755) والطبراني في الشاميين (805) والحاكم (714/3) والبيهقي . =

= وهذا إسناد صحيح .
وللحديث طريق آخر عند أحمد (127/4) والطبراني في الأوسط (45/3) وأبي يعلى في إتحاف الخيرة (4482) .

من طريق أبي عاصم ثنا وهب بن خالد الحمصي حدثني أم حبيبة بنت العرباض قالت حدثني به فذكره .

وهذا إسناد مقارب فيه أم حبيبة مقبولة كما قال الحافظ .

لكن قال عبدالله بن الإمام أحمد عقب هذه الرواية :

"قال أبو عبد الرحمن : وروى سفيان عن أبي سنان عن وهب هذا .

قال عبدالله : عبدالأعلى بن هلال هو الصواب" .

وتأملت في هذه الجملة فإذا بها والله أعلم بعضها مقحم هنا خطأ .

وهو قوله : "قال عبدالله : عبدالأعلى بن هلال هو الصواب" .

فإن عبدالله هو نفسه أبو عبد الرحمن فهو تكرر غير مناسب ، ثم إنه لا ذكر لعبدالأعلى في الطريق وقوله : هو الصواب يدل على تصويب لشيء مذكور .

وعليه ، فهذه العبارة : قال عبدالله : عبدالأعلى ...

يبدو أنها كتبت في الأصل تصويماً لموطن آخر قريب ، فالتبست على المحقق فظننها لهذا الحديث .

وعندما نظرت في أقرب المواطن وجدت في نفس الصفحة من المسند ورد حديث من طريق عبدالأعلى بن هلال برقم (17190) وجاء فيه خطأ عبدالله بن هلال ، فالتصويب بإذن الله هو لهذا الموطن ، وإنما أقحم خطأ في هذا المكان .

ثم وقفت بفضل الله على نسخة أخرى جاءت على الصواب كما ذكرت هنا ، فالفضل والإصابة والسداد من الله وحده .

وجاء للحديث طريق آخر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

رواه عنه محمد بن إسحاق وابن عجلان .

أخرجه أحمد (184/2) وأبو داود (2694) والنسائي (46/3) وابن شبة في أخبار مكة (2839) وعند سعيد بن منصور وابن زنجويه في الأموال (885) والبيهقي (17/7) .

بينما اختلف على سفيان عن عمرو بن دينار ، فبعضهم يجعله هكذا عنه عن عمرو بن دينار مرسلأ .

كما هي رواية سعيد بن منصور والحميدي انظرها في سنن سعيد والبيهقي .

وبعضها يجعله عن سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

كمحمد ابن أبي عمر وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي ويعقوب بن أبي عباد وإبراهيم بن بشار ، وسبقت روايتهم في تلك المصادر .

والإشكال لا يتوقف هنا ؛ إذ هذا الاختلاف لا يؤثر على طريق عمرو بن شعيب من حيث الثبوت وعدمه على أي وجه كان .

ثم أسلم مالك بن عوف وقال : يا رسول الله ابعتني أضيّق على ثَقِيف ، فاستعمله رسول الله ﷺ على من أسلم من قومه من تلك القبائل ومن تبعه من بني سليم ، فكان [يقاتل] ثقيفاً لا يخرج لهم سرح إلاّ أغار عليه (949).

ثم جاء وفد هوازن راغبين في الإسلام بعد أن قسم رسول الله ﷺ السبي فأسلموا (950) ، ثم أعطى رسول الله ﷺ المؤلفعة قلوبهم ، فأعطى حويطب بن عبدالعزّي مائة من الإبل ، وأعطى صفوان بن أمية مائة من الإبل ، وأعطى الأقرع ابن حابس مائة من الإبل ، وأعطى عُيينة بن حصن مائة من الإبل ، وأعطى مالك بن عوف مائة من الإبل ، وأعطى عباس بن مرداس السلمي شيئاً دونهم فقال فيه أبياتاً فزِيد (951).

= وإنما الإشكال أن الإمام مالك ويحيى بن سعيد والأوزاعي ثلاثتهم رواوا الحديث عن عمرو بن شعيب مقطوعاً . كما في الموطأ (457/2) ومصنف ابن أبي شيبة (412/7) والأموال لأبي عبيد (646) والأموال لابن زنجويه وعلوم الحديث للحاكم (92) .

وعليه ، فالمحفوظ في طريق عمر بن شعيب هو الإرسال ، والله أعلم .

وللحديث بعض الطرق تركتها خشية الإطالة منها ما عند ابن ماجه (2850) .

وذكر الكبة وصاحبها هو من رواية ابن إسحاق السابقة ومنه سياق المصنف .

(949) - رواه ابن إسحاق قال حدثنا أبو وجزة به .

أخرجه عنه البيهقي في الدلائل . ورواه الواقدي في مغازيه (900) .

(950) - هو من حديث الزهري عن عروة عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة عند البخاري (2184) (2402) .

(951) - أخرجه البخاري (2981) ومسلم (1062) من طريق منصور عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود .

وفيه إعطاء الأقرع وعيينة وأناساً من أشرف العرب .

وعند مسلم (1060) من طريق سفيان عن عمر بن سعيد بن مسروق عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال :

أعطى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وعيينة بن حصن والأقرع بن حابس كلاً منهم مائة من الإبل ، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك . ثم ذكر أنه أتم له مائة .

ولم يعطِ الأنصار منها شيئاً فقال قائل الأنصار : ألا إن رسول الله ﷺ قد لقي قومه ، فانطلق سعدُ بن عبادَةَ فدخل على رسول الله ﷺ وقال : يا رسول الله إن الأنصار قد وجدوا في أنفسهم مما رأوك صنعتَ في هذه العطايا ، قال : فأين أنت من ذلك يا سعدُ ؟ قال : ما أنا إلا رجل من قومي ، قال : فاجمع لي قومك في هذه الحظيرة ، فخرج سعد فنادى في قومه : إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تجتمعوا في هذه الحظيرة ، فقاموا سراعاً ، وقام سعد على باب الحظيرة فلم يدخلها إلا رجل من الأنصار (132/أ).

ثم أتى النبي ﷺ فقال : هذه الأنصار وقد اجتمعتُ لك ، فخرج إليهم رسول الله ﷺ فقال : يا معشر الأنصار ما قاله بلغتني عنكم؟ ألم تكونوا ضلالاً فهداكم الله بي؟ ، ألم آتكم عالة فأغناكم الله؟ ، ألم آتكم أعداء فألّف الله بين قلوبكم؟ ، قالوا : بلى ، قال : أما والله لو شئتم لقلتم وصدقتم جئتنا طريداً فأويناك، ومخذولاً فنصرناك ، وعائلاً فأسيناك ، ومكذباً فصدقناك ، وأوجدتم في أنفسكم من لعاعة من الدنيا تألّفتُ بها قوماً أسلموا ووكلتكم إلى إيمانكم؟ ، أما ترضون أن يذهب الناسُ بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله ﷺ إلى رحالكم ، فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم وقالوا : رضينا بالله وبرسوله حظاً وقسماً ونصيياً ثم تفرّق الأنصار (952).

(952) - هذا ثابت في الصحيح من عدة طرق .

من حديث الزهري عن أنس عند البخاري (4076) .

وعن أبي التياح عن أنس عند البخاري (4077) ومن طرق أخرى عن أنس .

ومن طريق عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم عند البخاري (4075) ومسلم (1061). ومن

حديث أبي هريرة عند البخاري (3568) .

وسياق المصنف من حديث ابن إسحاق حدثني عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن أبي سعيد به .

عند أحمد (76/3) وابن أبي شيبة (418/7) .

وإسناده صحيح .

وفي هذه القالة قال ذو الخويصرة : يا رسول الله اعدل ، فقال رسول الله ﷺ : شقيت إن لم أعدل (953).

ثم علقت الأعراب برسول الله ﷺ يسألونه حتى ألبؤوه إلى شجرة عظيمة وخطف رداؤه فقال ﷺ : ردوا عليّ ردائي فوالذي نفس محمد بيده لو كان عدد هذه العضا نعماً لقسمت بينكم ثم لا تجدوني كذوباً ولا جبائناً ولا بخيلاً (954) ، ثم خرج رسول الله ﷺ من الجعرانة معتمراً ، فاعتمر منها ورجع فبات بالجعرانة واستخلف على مكة عتاب بن أسيد أميراً ، وخلف معاذ بن جبل رضي الله عنه يفقه الناس يعملهم القرآن ، وكانت هذه العمرة في ذي القعدة (955).

(953) - أخرجه البخاري (3414) (8511) ومسلم (1064) من طريق الزهري أخبرني أبو سلمة ابن عبدالرحمن والضحاك عن أبي سعيد به .

(954) - أخرجه البخاري (2666) (2979) من طريق الزهري أخبرني عمر بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده جبير بن مطعم به .

(955) - اعتماره من الجعرانة بعد حنين ثابت عند البخاري (1687 - 1688 - 2901) من أكثر من طريق عن همام عن قتادة عن أنس به .

وعند النسائي (381/2) وأبي داود (1996) والترمذي (935) وغيرهم من طرق عن مزاحم ابن أبي مزاحم عن عبدالعزيز بن عبدالله (بن خالد) عن محرش الكعبي رضي الله عنه به .

وإسناده حسن لحال مزاحم ، فهو قد أثنى عليه ميمون بن مهران وروى عنه الفحول الكبار .
(816) من طريقين ، عن سفيان عن عمرو بن دينار عن عكرمة به مرسلًا .

ورواه الترمذي (816) وأبو داود (1993) من طريق داود بن عبدالرحمن عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس به .

والحفظ الإرسال ، وإلى هذا أشار الترمذي في سننه عندما نقل عن ابن عيينة إرساله .

وأيضاً له شاهد مرسل من طريق الزهري عن ابن المسيب مرسلًا .

رواه أبو عبيد في الأموال (454) وعبدالرزاق (381/5) من طريق معمر وشعيب بن أبي حمزة كليهما عن الزهري به .

ووصله بعضهم عن أبي هريرة من هذا الطريق ولا يصح ، انظر صحيح ابن حبان (21/9) . =

=

وجاء طريق عن ابن عباس من جهة عبدالله بن عثمان بن خثيم ، لكن اضطرب فيه اضطراباً شديداً .
تارة يجعله عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .
وتارة عن سعيد بن جبير ومجاهد موقوفاً .
وتارة عن أبي الزبير مرسلأ .
وتارة عن أبي الطفيل عن ابن عباس .
انظر مصنف ابن أبي شيبة (158/3) (411/7) وسنن أبي داود (1884) (1890) ومعجم الطبراني (269/10) وابن سعد (170/2) .
فهذا الطريق مضطرب .
ومن خلال ما تقدم تعلم أن عمرة الجعرانة لا إشكال في ثبوتها ، فالطرق قوية في مجموعها .
لكن جاء عند مسلم (1656) من طريق أحمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال : ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله ﷺ من الجعرانة فقال لم يعتمر منها .
هكذا جاء في هذه الرواية ، وهي غير محفوظة .
فقد روى البخاري (2975) عن أبي النعمان (محمد بن فضيل) حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال : ولم يعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة ، ولو اعتمر لم يخف على عبدالله .
فأبو النعمان - وهو أوثق من أحمد بن عبدة - قد روى الأثر على أنه من قول نافع ، وأن نافعاً استند في نفيه على عدم ذكر ابن عمر لها في ظاهر الأثر .
بينما جعله أحمد الضبي من صميم لفظ ابن عمر .
فرواية أبي النعمان أحفظ .
وكأنه لهذا أعله الإمام أبو الفضل بن عمار حيث قال :
"وهذا حديث لم يروه غير ابن عبدة عن حماد وهو غير صحيح" اهـ ، علله (ص92) .
ويؤيد هذا الإعلال أن البيهقي في سننه (341/4) والبخاري في الأوسط (32/1 - 33) رروا عن عبدالله بن نافع (الصائغ) عن نافع بن أبي نافع عن نافع مولى ابن عمر أنه ذكر عمرة الجعرانة .
هذا إن كان محفوظاً ، وإلا فإنه يتعارض مع القدر المحفوظ من الأثر الأول ، إلا أن يكون الأثر الأول من طريقه غير محفوظ ، وعبارة الإمام أبو الفضل تحتمله .
أما عتآب بن أسيد فاستخلافه في الوقت المذكور هو من رواية ابن إسحاق عن الزهري كما رواه البيهقي في الدلائل (121/5) .
وجاءت روايات مسندة ثابتة بأنه كان عاملاً على مكة .
منها ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ بعث عتآب بن أسيد فنهاه عن شرطين في بيع ...

ثم خرج رسول الله ﷺ (132/ب) من الجعرانة يريد المدينة فسلك وادي سرف حتى خرج على سرف ثم على مر الظهران حتى قدم المدينة (956) في بقية ذي القعدة ، ثم تزوج رسول الله ﷺ فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابية ، فاستعازت من رسول الله ﷺ ، فقال لها رسول الله ﷺ : قد عُذت بعظيم الحقي بأهلك ، وفارقها (957) ، وحج بالناس عتاب بن أسيد (958) ، وولد إبراهيم ابن

= أخرج ابن أبي شيبة (451/4) والفاكهي في أخبار مكة (64/3 - 66) والطبراني في الأوسط (136/2) والحاكم (21/2) والبيهقي (313/5) سننه وفي معرفة السنن (349/4) من طرق عدة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به .

وهذا إسناد جيد .

وأيضاً دل طريق نافع مولى ابن عمر السابق على أن النبي ﷺ استعمله وليس بالصریح .

وأيضاً جاء من طريق ابن جريج أخبرني عبدالعزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة عن عبد الله بن محير عن أبي محذورة به أنه كان عاملاً بمكة .

أخرجه النسائي (497/1) والفاكهي في أخبار مكة (138/2) وابن أبي عاصم في الآحاد (92/2) والدارقطني (233/1) وابن حبان (574/4) .

وهناك طرق أخرى ومنها مراسيل يطول ذكرها .

وأما معاذ وتفقيهِه للناس ، فهو من رواية ابن إسحاق عن الزهري التي سبقت آنفاً ، ونقلها ابن هشام (178/5) عن ابن إسحاق .

ورواه عروة مرسلًا ، كما عند البيهقي في الدلائل (201/5) وعن موسى بن عقبة (201/5) .

(956) - هذا بعض رواية ابن جريج وقتيبة بن سعيد عن مزاحم بن أبي مزاحم عن عبدالعزيز بن عبد الله بن خالد عن محرش الكعبي به .

وسبقت قبل قليل وإسنادها حسن .

(957) - روى زوجها البخاري (4955) من طريق الزهري عن عروة عن عائشة به .

وسميتها بابتة الجون .

وعند غير البخاري وصفها بالكلابية من طريق الزهري نفسها .

وقد حكى الاختلاف في اسمها ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (530/2) وأيضاً حكاه الحاكم (38/4) وغيره .

(958) - ذكر هذا ابن إسحاق كما في دلائل النبوة (203/5) وعند ابن هشام (178/5) وذكره الشافعي =

رسول الله ﷺ من مارية القبطية في ذي الحجة ، فوقع في قلب النبي ﷺ منه شيء ، فجاءه جبريل فقال : السلام عليك يا أبا إبراهيم فسرى عن رسول الله ﷺ (959) ، وتنافس نساء الأنصار فيه أيهن ترضعه ، فدفعه رسول الله ﷺ إلى أم بُردة بنت المنذر بن يزيد وزوجها البراء بن مذبول فكانت ترضعه (960) ، وحلق رسول الله ﷺ

= كما نقل البيهقي بإسناده الصحيح عنه (341/4) .
وسبقت رواية نافع مولى ابن عمر بإسناد حسن عنه وذكر هذا .
لكن ذكر هذا القول الأزرقى في أخبار مكة (185/1) واعترضه فقال :
" ولم يبلغنا أنه استعمل عتاباً على الحج تلك السنة سنة ثمان ، ولا أمره فيها بشيء ، فلما جاء الحج حج المسلمون والمشركون فدفعوا معاً فكان المسلمون في ناحية يدفع بهم عتاب ... " ا.هـ .
الذي نفاه الأزرقى رحمه الله هو استعمال عتاب على كل من في الحج ، أما استعماله على المسلمين ليدفعوا معه فقد أقره ، وقد يكون هو المعنى الذي دلت عليه الروايات المذكورة ، والله أعلم .
(959) - خير ابنه ﷺ جاء عند مسلم (2771) وغيره من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به ، وفيه أنه وجد المتهم مجبوراً (ليس له ذكر) .
وله طرق أخرى منها عن علي عند البزار (237/2) وأحمد (83/1) والطحاوي في المشكل (473/12) وابن أبي عاصم في الأحاد (449/5) .
من أكثر من طريق عن علي .
أما مجيء جبريل ، فإنما جاء من رواية ابن طبيعة وروي عنه (أعني ابن طبيعة) بأوجه كثيرة .
لكن جاء من رواية ابن وهب عنه وهي صحيحة عند ابن أبي عاصم في الأحاد (449/5) عنه عن يزيد بن أبي حبيب عن الزهري عن أنس .
وهذا إسناد ظاهره الصحة .
غير أنه تفرد به يزيد عن الزهري فيما أعلم .
ومنهج أئمة العلل أنهم يشكّون فيمن يتفرد عن الزهري لكثرة تلاميذه الرفعاء الحريصين ، والله تعالى أعلم .
(960) - جاء ذكر هذا في المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ (ص58 - 59) للزبير بن بكار وفيه :
حدثني محمد بن حسن عن محمد بن طلحة عن إسحاق بن إبراهيم وسعيد بن عبد الرحمن بن أيوب عن مشيختهم فذكره ضمن سياق طويل .
وفيه محمد بن حسن بن زباله كُذِّب .
=

رأسه يوم السابع وتصدق بزنة شعره فضة على المساكين وعق عنه بكبشين (961)،
وعاش ستة عشر شهراً ا.هـ (962).

= وأيضاً عند ابن سعد (136/1) من طريق الواقدي وهو متروك .
لكن الذي عند البخاري (1241) ومسلم (2315) من أكثر من طريق عن ثابت عن أنس أن ظفره هو
أبو سيف .
وعند مسلم بذكر امرأته أيضاً أم سيف .
ونقل الحافظ في الفتح (173/3) عن القاضي عياض القول بأن أبا سيف هو نفسه البراء ، ولا دليل
على ما قال كما أشار الحافظ سوى التوفيق بين الرواية الواهية والصحيحة ، ومثله غير مقبول في
قواعد العلم .
(961) - هو من رواية الواقدي كما الطبقات (134/1) وفي تاريخ دمشق (236/3) بإسناده به .
وعند ابن عساکر (307/4) تكرر ذكر الخبر دون ذكر الواقدي لكن إسناده ظاهر أنه سقط منه أكثر
من راوٍ ويبدو أنه سقط منه ذكر الواقدي .
وفي جميعها ذكر الشاة ولا ذكر للكبشين .
وعزه السيوطي في تهذيب الأسماء (115/1) للزبير بن بكار .
(962) - رواه أحمد (289/4) وابن سعد (141/1) من طريق أبي عوانة عن الأعمش عن مسلم (أبي الضحى)
عن البراء بن عازب به .
ورجاله ثقات غير أن أبا الضحى لا أعلم سماعه من البراء ، وهو قد أدركه وكلاهما كان بالكوفة ،
فإن ثبت السماع وإلا كان منقطعاً .
ورواه سفيان الثوري عن الأعمش عن مسلم (أبي الضحى) عن البراء به .
كما عند أحمد (304/4 - 297) وعبدالرزاق (494/7) .
من طريق عبدالرزاق ويحيى بن سعيد كليهما عن سفيان عن الأعمش عن أبي مسلم عن البراء .
وخالفهما معاوية بن هشام وأبو حذيفة النهدي كلاهما رويهما عن سفيان عن فراس عن الشعبي عن
البراء به .
ومعاوية وأبو حذيفة كلاهما قد تكلم في روايتهما عن سفيان ، فضَعَّف أبو حذيفة في سفيان ، بينما
ذُكر عن معاوية إغراب عن الثوري في بعض رواياته .
وعليه ، فهذا الوجه غير محفوظ حسب ما لدينا من طرق والله أعلم .
أخرج رواية معاوية ابن أبي عاصم في الأحاد (451/5) .
=

فصل :

ثم دخلت السنة التاسعة .

روي عن ابن عباس رضي الله عنه قال : لم أزل حريصاً أن أسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المرأتين اللتين من أزواج النبي ﷺ قال الله ﴿ إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ﴾ ، حتى حج عمر رضي الله عنه فحججت معه ، فلما كان في الطريق عدل ليتوضأ وعدلت معه بالإداوة فترز ثم أتاني فسكبت على يده فتوضأ فقلت : يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ؟ فقال عمر رضي الله عنه : واعجباً لك يا ابن عباس ، ثم قال هي (963) عائشة وحفصة ، ثم أنشأ يسوق الحديث قال :

= وأما رواية أبي حذيفة فهي عند أبي نعيم في أحاديث فراس المكتب (ص22) .

وجاء عند ابن سعد (142/1) وابن أبي شيبة (19/7) من طريق عبدالرحمن بن الغسيل عن عاصم بن عمر عن محمود بن لييد وفيه : أنه ابن ثمانية عشر شهراً ، وهذا مرسل ابن لييد وهو من صفار الصحابة ورواياته في أكثرها عن الصحابة ، والعمل عند جماعة من المحققين على قبول مراسيله .

لكن في إسناده عبدالرحمن الغسيل صدوق فيه لين ، وحديثه يمكن أن يكون حسناً .

والذي جاء في هذه الرواية رواه مصعب الزبيري كما في المستدرک (41/4) .

بل هو ما جاء عن عائشة عند أبي داود (3187) وأحمد (267/6) من طريق ابن إسحاق حدثني عبدالله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة حيث قالت :

مات إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهراً ، فلم يصلّ عليه رسول الله ﷺ .

ونقل الحافظ في الإصابة (173/1) عن أحمد قوله عنه : "حديث منكر" .

مع أن ظاهر الإسناد أنه صحيح .

ولا أدري هل أنكر أصل الرواية أم أنكر الإخبار عن عدم الصلاة على إبراهيم ؟

فقد أنكر ابن عبدالبر في الاستيعاب (58/1) ما جاء في أنه لم يصلّ عليه .

ومما يساعد هذا الاحتمال أن الإمام أحمد ساق الحديث في العلل ومعرفة الرجال (283/1) دون قولها

: "فلم يصلّ عليه" ، ولم يعله ، والله أعلم .

(963) - غير واضحة في الأصل .

كنا(133/أ) معشر قريش قوماً نغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة وجدناهم قوماً يغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يتعلمن من نساتهم ، وكان منزلي في بني أمية بن زيد في العوالي قال فغضبتُ يوماً على امرأتي فإذا هي تراجعني فأنكرت أن تراجعني ، فقالت : ما تنكر أن أراجعك فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل ، قال : فانطلقت فدخلت على حفصة فقلت : أتراجعين رسول الله ﷺ ؟ قالت : نعم وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل ، قال قد قلت قد خاب من فعل ذلك منكنّ وخسر ، أفيأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت ، لا تراجعني رسول الله ﷺ ولا تسأليه شيئاً وسليني ما بدا لك ، ولا يغرنك إن كانت جارتك هي أو سم وأحب إلى رسول الله ﷺ منك يريد عائشة ، قال : وكان لي جارٌّ من الأنصار وكنا تتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ ، فينزل يوماً وأنزل يوماً فيأتيني بخبر الوحي وغيره ، وأنزل يوماً فأتته بتمثله ، وكنا نتحدث أن غسان تنعل الخيل لتغزونا ، قال : فنزل صاحبي يوماً ثم أتاني فضرب عليّ بابي ثم ناداني فخرجت إليه فقال : حدث أمر عظيم ، فقلت : ماذا أجد؟ غسان ؟ فقال : بلى أعظم من ذلك وأطول ، طلق رسول الله ﷺ نساءه ، فقلت : خابت حفصة وخسرت ، قد كنت أظن هذا كائناً ، فلما صليت الصبح شددت عليّ ثيابي ثم نزلت⁽⁹⁶⁴⁾ فدخلت على حفصة (133/ب) فإذا هي تبكي ، فقلت : أطلقك رسول الله ﷺ ؟ فقالت : لا أدري هو⁽⁹⁶⁵⁾ معتزل في هذه المشربة فأتيت غلاماً له أسود فقلت : استأذن لعمر ، فدخل الغلام ثم خرج إليّ وقال : قد ذكرتُك له فلم يقل شيئاً ، فانطلقت حتى أتيت المسجد ، فإذا قوم حول المنبر

(964) - عليها شيء من الصنع في الأصل لكنها تُقرأ ، وهي هكذا في باقي المصادر .

(965) - كذا في الأصل .

جلوس يبكي بعضهم إلى بعض ، قال : فجلست قليلاً ثم غلبني ما أجد فأتيت الغلام فقلت : استأذن لعمر ، فدخل ثم خرج إليّ فقال : قد ذكرتك له فصمت ، فرجعت فجلست إلى المنبر ثم غلبني ما أجد فأتيت الغلام فقلت : استأذن لعمر ، فدخل ثم خرج إليّ فقال ذكرتك له فسكت ، فولّيتُ مدبراً فإذا الغلام يدعوني ويقول : ادخل فقد أذن لك ، فدخلت فسلمت على رسول الله ﷺ فإذا هو متكئ على رمل حصير قد أتر بجنبه فقلتُ : أطلقت يا رسول الله نساءك ؟ قال : فرفع رأسه إليّ وقال : لا ، فقلت : الله أكبر لو رأيتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش قوماً نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم فتغضبّت على امرأتي يوماً فإذا هي تراجعني فأنكرت ذلك عليها ، فقالت لي : أنتكر أن أراجعك فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه وتهجره إحداهن إلى الليل ، قال : قلت قد خاب من فعل ذلك منهن وخسر أيامن إحداهن أن يغضب الله عليها⁽⁹⁶⁶⁾ لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت ، قال : فتبسم رسول الله ﷺ وقلت : يا رسول الله قد دخلت⁽⁹⁶⁷⁾ على حفصة وقلت لا تراجعني رسول الله ولا تسأليه شيئاً وسلبني ما بدا لك ولا يغرنك إن كانت جارتك (134/أ) هي أوسم وأحب إلى رسول الله ﷺ منك ، قال : فتبسم أخرى فقلت أستأنس يا رسول الله ؟ قال : نعم ، فجلستُ فرفعتُ رأسي في البيت فوالله ما رأيت فيه شيئاً يرد البصر إلاّ أهبة ثلاثة فقلت : يا رسول الله ادعُ الله أن يوسع على أمتك ، فقد وسع الله على فارس والروم وهم لا يعبدونه ، قال : فاستوى جالساً ثم قال : أوفي شك أنت يا ابن الخطاب ، أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم

(966) - في الأصل "عليه" وهو سبق قلم .

(967) - سقطت الدال من قوله "دخلت" ، والمثبت صواب وموافق لما في المصادر الأخرى .

في الحياة الدنيا ، فقلت : استغفر الله لي يا رسول الله ، وكان أقسم ألا يدخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله ، [31] قال الزهري فأخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنهما قالت : فلما مضى تسع وعشرون دخل علي رسول الله ﷺ بدأ بي فقلت : يا رسول الله إنك أقسمت ألا تدخل علينا شهراً وإنك دخلت لتسع وعشرين أعدهن ، فقال : إن الشهر تسع وعشرون ، ثم قال : يا عائشة إنني ذاك لك أمراً فلا أراك أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك قالت : قرأ علي الآيات : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأُزَاجِكُمُ إِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ حتى بلغ ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ قالت عائشة : قد علم الله إن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه ، فقلت : أفي هذا أستأمر أبوي فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة (968) ، قيل كان سبب ذلك أن رسول الله ﷺ ذبح ذبْحاً فأمر عائشة أن تقسمه بين أزواجه فأرسلت إلى زينب بنت جحش نصيبها فردته قالت زيدتها (969) فزادته ثلاثاً كل ذلك ترده ، فقالت عائشة كلاماً فغضب رسول الله ﷺ وقال : لا أدخل عليكن شهراً ، فدخل عليهن بعد مضي تسع وعشرين (134/ب) (970) .

(968) - روى هذا الخبر بطوله البخاري (2336) ومسلم في صحيحه (1479) من طريق معمر عن الزهري عن

عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس .

ومن قوله قال الزهري فأخبرني عروة عن عائشة ...

هو أيضاً عند مسلم (1475) من طريق معمر عن الزهري به .

(969) - كذا في الأصل ، والصواب "قال زيدتها" كما في باقي المصادر .

(970) - رواه الحاكم (335/4) وأبو نعيم بالحلية (40/9) من طريق عبدالرحمن بن أبي الرجال عن أبيه عن

عمرة عن عائشة به .

وفيه عبدالرحمن بن أبي الرجال ، وإن كان الراجح في حاله أنه صدوق لكن قال عنه أبو زرعة : يرفع

أشياء لا يرفعها غيره .

وقال أبو داود : أحاديث عمرة يجعلها كلها عن عائشة .

قال أهل التاريخ :

وفي هذه السرية ، يعني سرية علقمة بن محرز ، أمر علقمة أصحابه وكان أميراً عليهم أن يوقدوا ناراً عظيمة ، ثم أمرهم أن يقتحموا فيها فتحزم القوم وأبى ذلك قومٌ ، فقال النبي ﷺ : من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه (971) .
ثم قدم على رسول الله ﷺ وفد بلي ووفد بني ثعلبة بن سعد (972) ، وقدم

= فلا يحتج برواياته عن عمرة .

لكن ورد في حديث ابن عباس السابق أن عمر ذكر سبب هذا المحرمان لأزواجه ففيه : "فاعتزل النبي ﷺ من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة" .
وهو من لفظ البخاري ولم يرد من سياق الرواية ما يوضحه .

لكن جاء في حديث عائشة عند البخاري (4628) أنه قال حين شرب العسل عند زينب وأنكر نساؤه الرائحة حيلة منهن قال ﷺ : "فلن أعود له ، وقد حلفت لا تخبري بذلك أحداً" .
وهو المراد في قوله تعالى الوارد في سياق هذه القصة : ﴿وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً...﴾ .
فلعل هذا الحديث الذي أفشته حفصة .

(971) - رواه البخاري (6830) ومسلم (1840) من طريق شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي به دون ذكر اسمه .

وذكر علقمة بن محرز هو من رواية يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو بن علقمة عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي سعيد به .

ولكن فيه أن علقمة أمر عبدالله بن حذافة على طائفة من الجيش ، وأن ابن حذافة هو الذي أوقد النار لطائفته .

رواه أحمد (67/3) وابن أبي شيبة (462/8) .

وفيه عمر بن الحكم قال عنه البخاري : ذاهب الحديث .

ولا يصدق عليه قول الحافظ صدوق ، وإن وثقه ابن سعد .

(972) - قبيلة بلي هم بنو بلي بن عمرو بن الحائي من قضاة يقال للواحد منهم بَلَوِي ، ومنهم جماعة من الصحابة وهم في الأنصار ، وليسوا من الأوس ولا الخزرج .

ومنهم كعب بن عجرة ، انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم .

وجاء ذكر وفدهم من طريق الواقدي عند ابن سعد (330/1) .

الداريون من لحم عشرة أنفس وأهدوا إلى رسول الله ﷺ راوية حمرٍ فقال رسول الله ﷺ : إن الله قد حرم الخمر ، فأمرُوا ببيعها ، فقال رسول الله ﷺ : إن الذي حرم شربها حرم بيعها (973).

وقدم وفد بني أسد فقالوا : يا رسول الله قدمنا عليك قبل أن ترسل إلينا رسولاً فنزلت هذه الآية يمتنون عليك أن أسلموا (974).

- = وأيضاً وفد بني ثعلبة بن سعد .
وهم بنو ثعلبة بن سعد بن ضبة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر ، انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم .
وجاء ذكر وفدهم من طريق الواقدي ، انظر البداية لابن كثير (89/5) .
(973) - رواه مسلم (1579) من طريق عبدالرحمن بن وعله عن ابن عباس به .
وبذكر الدارين وأنهم أهدوا الراوية هو من رواية الواقدي كما في الطبقات (107/2) الجزء المتمم وفي الأصل (344/1) .
وأما أن تميماً الداري هو الذي أهداها هو من رواية ابن حوشب عند الطبراني (57/2) وأبي يعلى (616/8 - مطالب) .
وظاهر الرواية أن تميماً هو المُهدي .
وجاء في بعض طرق ابن عباس أن المُهدي لتلك الرواية من الخمر رجل من دوس .
وأصح ما ورد في تسمية هذا المُهدي ما رواه أحمد (335/4) والرويانى (681) من طريق قتيبة بن سعيد وابن وهب عن ابن لهيعة عن سليمان بن عبدالرحمن (الخراساني) أن نافع بن كيسان أخبره أن أباه كيسان أخبر أنه كان يتجر بالخمر في زمن النبي ﷺ فذكر نحوه .
وإسناده محتمل للحسن لحال نافع فإنه مختلف في صحبته ، وقد روى عنه جمع قليل وهو مقل ، أما الاختلاف في وصله وإرساله كما في رواية الطبراني في الكبير (196/19) فالرصل محفوظ بلا إشكال .
فإن كان نافع صحابياً كما ذكر بعض أهل العلم فالحديث حسن بلا إشكال .
لأن قتيباً وابن وهب لم يرويا عن ابن لهيعة إلا صحيح حديثه .
وانظر تاريخ دمشق (413/61) .
(974) - رواه الطبري في تفسيره من طريق شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير به .
وهو مرسل قوي ، انظر تفسيره (145/26) .
ورواه قتادة عن سعيد مرسلًا كما عند عبد بن حميد في تفسيره ، ورواه حبيب بن أبي عمرة عن =

وقدم عروة بن مسعود الثقفي على رسول الله ﷺ فأسلم ثم استأذن رسول الله ﷺ أن يرجع إلى قومه فيدعوهم إلى الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : هم قاتلوك ، قال : أنا أحب إليه من أبنائك أولادهم ، فأذن له رسول الله ﷺ ، فخرج إلى قومه ودعاهم إلى الإسلام ، وأذن بالصبح على غرفة له فرماه رجل من بني مالك بسهم فقتله (975) ، ثم أمر رسول الله ﷺ بالتهيؤ لغزو الروم وذلك في شدة الحر وجذب البلاد حين طاب الثمار وأجّن الظلال ، وكان رسول الله ﷺ قلما يخرج في غزوة إلا ورى بغيرها غير غزوة تبوك ، فإنه أمر الناس بالتأهب لها لبعث الشقة

= سعيد مرسلًا كما عند ابن المنذر ، هكذا عزاه في الدر المنثور (553/7) .

وروي موصولاً عن ابن عباس .

فروى يحيى بن سعيد الأموي عن محمد بن قيس عن أبي عون عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

رواه البزار والضياء (346/10) .

من طريق سعيد بن يحيى ، وإبراهيم بن سعيد الجوهري كلاهما عن يحيى بن سعيد به .

يرويه عن سعيد بن يحيى أبو يعلى وأحمد بن عمرو بن عبد الخالق .

بينما رواه عن سعيد بن يحيى الإمام النسائي في سننه (367/6) .

فخالف في إسناده فقال : أنا سعيد بن يحيى نا أبي نا محمد بن قيس عن عطاء بن السائب عن سعيد

ابن جبير عن ابن عباس فذكره .

والله أعلم بالصواب ، ويحتاج إلى مزيد بحث لا أجد له وقتاً الآن .

ورواه الطبراني في الأوسط (78/8) من طريق حجاج بن أرطاة عن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي

عن عبد الله بن أبي أوفى فذكره دون ذكر بني أسد .

وفيه الحجاج وإبراهيم لا يحتج بهما .

(975) - رواه ابن أبي شيبة (398/7 - 400) من طريق يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة

ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب به مرسلًا .

ورواه البيهقي (299/5) دلائله من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة مرسلًا .

ومن طريق موسى بن عقبة مرسلًا .

ورواه ابن إسحاق (222/5) عند ابن هشام ولم يسنده .

وشدة الزمان⁽⁹⁷⁶⁾، وحض رسول الله أهل الغنى على النفقة والحملان في سبيل الله ورغبهم (135/أ) في ذلك، وأنفق عثمان بن عفان رضي الله عنه في ذلك نفقةً عظيمةً لم ينفق أحدٌ أعظم من نفقته⁽⁹⁷⁷⁾، وأتى رجال من المسلمين سبعة نفر رسول الله ﷺ وهم البكاؤون فاستحملوا رسول الله ﷺ وكانوا أهل حاجة فقال: ﴿ لا أجد ما أحملكم عليه ﴾ ﴿ تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون ﴾⁽⁹⁷⁸⁾، وقد كان نفرٌ من المسلمين قد أبطأتهم النية عن رسول الله ﷺ

(976) - رواه البخاري (2788) (4156) م (2769) .

من طريق الزهري أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك فذكره .

(977) - رواه البخاري (2626) من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبدالرحمن عن عثمان به . وفيه حث النبي ﷺ للناس وحضهم على النفقة لتجهيز جيش العسرة ، ثم قيام عثمان رضي الله عنه وأرضاه بذلك .

وجاء من طريق عبيد الله بن [عمر الرقي] عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن أبي عبدالرحمن السلمي به .

عند الترمذي (3699) .

ومن طريق ضمرة بن ربيعة عن عبدالله بن شوذب عن عبدالله بن القاسم عن كثير مولى عبدالرحمن ابن سمرة عن عبدالرحمن به وفيه قوله ﷺ: "ما ضر عثمان ما مل بعد اليوم" .

أخرجه الترمذي (3701) .

ومن طريق حصين عن عبدالرحمن عن عمرو بن جاوان عن الأحنف بن قيس عن عثمان به .

أخرجه النسائي (31/3) .

وله عدة طرق أخرى يطول ذكرها ، فرحم الله الشهيد كم له من أيادٍ بيضاء في الإسلام ، وسيعلم المنافقون فضله حين لا ينفعهم علمهم .

(978) - خير هؤلاء السبعة رواه ابن إسحاق .

كما أسنده عنه ابن هشام (197/5) والبيهقي في الدلائل (218/5) .

وذكر السيوطي في الدر (264/4) أن ابن إسحاق رواه عن الزهري ويزيد وعبدالله بن أبي بكر وعاصم بن عمر وغيرهم .

وهم (أعني السبعة) كما في هذه المصادر : سالم بن عمير وعلبة بن زيد وعبدالرحمن بن حارثة وعمرو ابن الحمام بن الجموح وعبدالله بن المغفل ، وقيل : بل عبدالله بن عمرو المزني ، وهرمي بن عبدالله وعرباض بن سارية .

حتى تخلفوا عنه من غير شك ولا ارتياب ، منهم كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية أحد بني واقف وأبو خيثمة أحد بني سالم وكانوا نفرَ صدق لا يَتَّهَمون في إسلامهم⁽⁹⁷⁹⁾، فخرج رسول الله ﷺ من المدينة وضرب معسكره على ثنية الوداع، وضرب عبدالله بن أبيّ معسكره أسفل منه⁽⁹⁸⁰⁾، وخلف رسول الله

= وعند ابن أبي عاصم في الأحاد (632/2) وابن أبي حاتم في التفسير (1862/6) والطبري (212/10) وأبي نعيم في الحلية (13/2 - 14) .

من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي وحجير بن حجير كلاهما بذكر العرياض أنه منهم .

وروى سعيد بن منصور (268/5 - الثاني) والطبري (212/10) وابن أبي حاتم (1862/6) من طريق عن مجاهد أنه قال : هم بني مقرن بن مزينة . وهو صحيح عن مجاهد .

وعند ابن أبي عاصم في الأحاد (322/2) من طريق عثمان بن عبدالرحمن الجمحي عن يونس بن عبيد عن الحسن أن معقل منهم (معقل بن يسار) .

وعند ابن أبي حاتم (1862/6) والطبري (212/10) من طريق أبي جعفر عن الربيع بن أنس عن أبي العالية بذكر ابن مغفل .

(979) - حديث كعب عند البخاري (4156) ومسلم (2769) من طريق الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن عبدالله بن كعب عن كعب بن مالك به . وأما أبو خيثمة فقد لحق بهم كما سيأتي .

(980) - ذكر هذا ابن إسحاق كما عند ابن هشام (199/5) والبيهقي في الدلائل (218/5) .

وهو عند الطبري (147/10) من جهة ابن حميد الرازي فجعله عن ابن إسحاق عن الزهري ويزيد ابن رومان وعبدالله بن أبي بكر وعاصم وغيرهم . وابن حميد متروك .

وروى نزوله ﷺ هذه الثنية في هذه الغزوة مؤمل بن إسماعيل عن عكرمة بن عمار عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به .

أخرجه أبو يعلى (471/8 - مطالب) والطحاوي في شرح المعاني (26/3) من طريق مؤمل به . وفيه مؤمل عنده سوء حفظ .

وعزا الخبر بعضهم إلى الحازمي بإسناد آخر .

ﷺ عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه على أهله وأمره بالإقامة فيهم ، فقال المنافقون : والله ما خَلَفَ علياً إلاّ استثقلاً له ، فلما سمع ذلك علي رضي الله عنه أخذ سلاحه ثم خرج حتى أتى رسول الله ﷺ وهو نازل بالجُرف وقال : يا نبي الله ، زعم المنافقون إنك إنما خَلَفْتَنِي استثقلاً فقال : كذبوا ، ولكن خَلَفْتَك لما تركت ورائي فارجع فاخلفني في أهلي وأهلك ، ألا ترضى يا علي أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ إلاّ أنه لا نبي بعدي ، فرجع علي رضي الله عنه إلى المدينة (981) ، ومضى رسول الله ﷺ والمسلمون ، وتخلّف عنه عبدالله بن أبيّ فيمن تخلّف من المنافقين ، فلما نزل رسول الله ﷺ بالحجر يعني ديار ثمود استسقى الناس من بئرها فقال رسول الله ﷺ حين راحوا (135/ب) : لا تشربوا من مائها شيئاً ولا

(981) - الحديث من غير دعوى المنافقين رواه البخاري (4154) ومسلم (2404) من طريق شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن أبيه به .

ومن غير طريق مصعب عند مسلم (2404) مختصراً .

أما قول المنافقين فهو عند النسائي (44/5) من طريق جعفر بن سليمان نا حرب بن شداد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سعد به .

وفيه أنهم قالوا : ملّه وكره صحبته .

وإسناده حسن إن شاء الله ، ففيه جعفر صدوق يتشيع .

وله شاهد عند الطبراني (203/5) من طريق عوف عن ميمون أبي عبدالله عن البراء وزيد بن أرقم به . وميمون ضعيف .

وشاهد آخر عند البزار (32/4) وابن أبي عاصم (1332) في السنة وابن هشام (200/5) وفي مسند سعد (80) .

من طريق ابن إسحاق حدثني محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة حدثني إبراهيم بن سعد عن أبيه به بقريب من سياق المصنف .

وإسناده صحيح .

وللحديث طرق أخرى ، انظر سنن النسائي (124/5) وطبقات ابن سعد (24/3) ومسند أحمد (32/3) وابن الجعد (2040) والشاشي (146/1) .

تتوضؤوا منه للصلاة وما كان من عجين عجنتموه به فاعلفوه للإبل ولا تأكلوا منه شيئاً⁽⁹⁸²⁾، ثم دعا رسول الله ﷺ فأرسل الله السحاب فأمطر حتى ارتوى الناس وتوضؤوا⁽⁹⁸³⁾، ثم إن رسول الله ﷺ نزل في بعض المنازل وضلت ناقته فخرج أصحابه في طلبها فقال بعض المنافقين: أليس محمد يزعم أنه نبي ويخبركم بخبر السماء وهو لا يدري أين ناقته؟، فقال رسول الله ﷺ: والله ما أعلم إلا ما علمني الله، وقد أعلمني أنها في الوادي بين شعب كذى وكذى قد حبستها شجرة

(982) - تخلف ابن أبي رواه ابن إسحاق كما روى ابن هشام (199/5) .

ورواه الواقدي (36/2) عند ابن عساكر .

وأما ماء ثمود ، فالحديث رواه البخاري (3199) ومسلم (2981) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

وليس فيه النهي عن الوضوء منه .

وأيضاً رواه البخاري (3198) من طريق يحيى بن حسان بن حيان عن سليمان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر بنحوه .

والنهي عن الوضوء هو من رواية ابن إسحاق حدثنا عبد الله بن أبي بكر عن العباس بن سهل أو عن العباس عن سهل بن سعد به بلفظ المصنف .

رواه البيهقي في الدلائل (240/5) .

وجاء في مسند سعد للدورقي (80) على وجه الخطأ بإسناد آخر ليس له ، وهو من طريق ابن إسحاق ، ويتضح عند مقارنته بما في سيرة ابن هشام (200/5 - 201) .

(983) - رواه ابن خزيمة (52/1) والبخاري (214) والطبري في التفسير والطبراني في الأوسط (323/3) والحاكم (263/1) .

من طريق سعيد بن أبي هلال عن عتبة بن أبي عتبة عن نافع بن جبير عن ابن عباس عن عمر به . وهذا إسناد محفوظ جيد .

ويشهد له طريق محمود بن لبيد الآتي بعد هذه الفقرة .

وأيضاً طريق ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عباس بن سهل به مرسلأ .

عند أبي نعيم في الدلائل (435) والطبري في التاريخ (183/2) .

فالخير صحيح .

بزماتها فانطلقوا حتى تأتوا بها فذهبوا فجاءوا بها (984).

ثم سار رسول الله ﷺ فجعل يَخْتَلِفُ عنه الرجل فيقولون : يا رسول الله تخلف فلان ، فيقول : دعوه فإن يك فيه خير فسيلحقه الله بكم ، حتى قيل له : يا رسول الله تخلف أبو ذرٍّ وأبطأ به بعيره ، فقال : دعوه فإن يكن فيه خير فسيلحقه الله بكم ، فلما أبطأ على أبي ذر بعيره أخذ متاعه فحملة على ظهره وترك بعيره ثم خرج يتبع أثر رسول الله ﷺ ماشياً ، ونزل رسول الله ﷺ في بعض منازلها فنظر ناظر من المسلمين فقال : يا رسول الله رجلٌ على الطريق يمشي وحده ، فقال رسول الله ﷺ : كن أبا ذر ، فلما تأمله القوم قالوا : يا رسول الله هو والله أبو ذر ، فقال رسول الله ﷺ : رحم الله أبا ذر ، يعيش وحده ويموت وحده (985) ، فانتهى

(984) - رواه ابن هشام في سيرته (203/5) من طريق البكائي عن ابن إسحاق قال فحدثني عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رجال من بني عبد الأشهل قالوا فذكروه .

وأخرجه الطبري في التاريخ (183/2) .

وهذا إسناد صحيح إن شاء الله ، له حكم الموصول إن كان ذكر محمود فيه محفوظاً ، فقد اختلف على ابن إسحاق فيه والأقوى رواية البكائي هذه والله أعلم .

وكنت قد خرجت هذا الحديث منذ مدة ثم ضاع ومعه تحريجات لمجموعة من الأخبار من (978) إلى (991) .

فأعدتها جميعاً على عجلة ، والحمد لله على كل حال .

(985) - رواه ابن إسحاق قال : حدثني بريدة بن سفيان عن محمد بن كعب عن ابن مسعود به .

وفيه : يمشي وحده ويموت وحده ويبيع وحده .

فيه بريدة رافضي فيه ضعف ، ومحمد بن كعب مختلف في سماعه من ابن مسعود .

أخرجه الحاكم (52/3) ومن طريقه البيهقي في الدلائل (221/5) .

وروى الخبر بهذا السياق الواقدي في تاريخ دمشق (186/66) .

وأما قوله : يمشي وحده ، فإضافة لهذين الطريقين قد جاء عند ابن عساكر (217/66) من طريق واو .

وله طريق عند الحارث بن أبي أسامة (1019) من طريق داود بن رشيد عن محمد بن حرب عن

صفوان عن أبي المثني المليكي به .

رسول الله ﷺ إلى تبوك ، فلما أتاها أتاه بجنة بن رؤبة صاحب أيلة⁽⁹⁸⁶⁾ وصالح رسول الله ﷺ وأعطاه الجزية ، وأتاه أهل جَرَبَاء⁽⁹⁸⁷⁾ (136/أ) وأذرح⁽⁹⁸⁸⁾ فأعطوه الجزية، وكتب رسول الله ﷺ لكل كتاباً :

بسم الله الرحمن الرحيم :

هذا أمانة من الله ومحمد النبي لبحينة بن رؤبة وأهل أيلة سفنهم وسادتهم⁽⁹⁸⁹⁾ في البر والبحر ، لهم⁽⁹⁹⁰⁾ ذمة الله ومحمد النبي ومن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر ، فمن أحدثَ منهم حدثاً فإنه لا يحول ماله دون نفسه ، وإنه طَّيَّب للناس لمن أخذه وإنه لا يحل أن يمنعوا ماء يردونه ولا طريقاً يردونه من بر أو بحر ، وكتب جهيم بن الصلت بإذن رسول الله ﷺ .

وكتب لأهل جَرَبَاء وأذرح :

بسم الله الرحمن الرحيم :

هذا كتاب من محمد النبي رسول الله ﷺ لأهل أذرح أنهم آمنوا بأمان الله

= وهذا إسناد رجاله ثقات غير أبي المثني ضمضم الأملوكي تابعي وثقه العجلي وهو مع هذا مرسل .
وأما قوله كن أبا ذر ، فالصحيح أنه قال : كن أبا خيثمة ، رواه مسلم (2769) من طريق الزهري
أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن عبدالله بن كعب عن كعب بن مالك به .
ضمن حديث كعب الطويل ، وسيأتي مفصلاً بعد قليل .
(986) - أيلة مدينة على الساحل بآخر الحجاز وأول الشام ، انظر معجم البلدان .
(987) - الجرباء موضع من أعمال عمّان بالبلقاء من أرض الشام قرب جبال السراة من ناحية الحجاز ، وهي قرية من أذرح ، انظر المعجم لياقوت .
(988) - مكانها نحو الجرباء ، فالجرباء منها وقيل بينها وبين الجرباء ثلاثة أيام .
(989) - كذا في الأصل ، وفي بعض المصادر : "سفنهم وسيارتهم" وهو أصوب ، وفي بعضها : "أساقفتهم وسائرهم" .
(990) - كتب في الأصل : "لهم" ، ثم وضع دائرة أعلى اللام وأنقطها فأصبحت فهم .

وأمان محمد وأن عليهم مائة دينار في كل رجب وافية طيبة ، والله كفيل عليهم بالنصح والإحسان لمن لجأ إليهم من المسلمين (991).

فصل :

وقد كان أبو خيثمة أحد بني سالم رجع بعد أن خرج رسول الله ﷺ من المدينة إلى أهله في يوم حار ، فوجد امرأتين له في عريشين لهما في حائطه قد رشّت كل واحدة منهما عريشاً وبردت له فيه ماء وهيأت له فيه طعاماً ، فلما دخل قام أبو خيثمة على باب العريشين ونظر إلى امرأته (992) وما صنعتا له فقال : رسول الله ﷺ في الريح والحر ، وأبو خيثمة في ظلال باردة وماء بارد وطعام مهياً وامرأة حسناء في ماله مقيم !؟ ما هذا بالنصف ، ثم قال : والله لا أدخل عريش واحدة منكما حتى ألقى برسول الله ﷺ ، فهياتا له زاداً ثم قدم ناضحه فارتحلته ثم خرج في طلب رسول الله ﷺ (136/ب)، فبينما أبو خيثمة يسير إذ لحقه عمير بن وهب الجمحي في الطريق فترافقا حتى إذا دنوا من تبوك قال أبو خيثمة لعمير بن وهب : إن لي ذنباً فلا عليك أن تخلف عني حتى آتي رسول الله ﷺ ، ففعل عمير ثم سار

(991) - روى هذا ابن إسحاق ولم يسنده ، أخرجه ابن هشام (206/5) والبيهقي في الكبرى (180/9) وفي الدلائل (247/5) .

وهو عند ابن عساکر (42/2) .

وخبر كتاب صاحب أيلة للنبي ﷺ ومصالحته له في هذه الغزوة هو في صحيح البخاري (1411) من طريق وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدي عن أبي حميد به .

وفيه "أنه كتب له ببحرهم" أي ببلدهم ، وقيل أرضهم من جهة البحر ، وهذا يدل على المصالحة .

وهو عند مسلم (1392) من طريق سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى ...

دون ذكر بحرهم .

أما كتاب النبي ﷺ لهم فليس في الصحيح إنما هو من رواية ابن إسحاق .

(992) - غير واضحة في الأصل ، وما أثبتته موافق للسياق ولما في المصادر الأخرى .

أبو خيثمة حتى إذا دنا من رسول الله ﷺ وهو نازل بتبوك قال الناس : هذا راكب على الطريق مقبل ، فقال رسول الله ﷺ : كن أبا خيثمة ، قالوا : يا رسول الله هو والله أبو خيثمة ، فلما أناخ أقبل فسلم على رسول الله ﷺ ثم أخبره الخبر ، فقال له رسول الله ﷺ خيراً ودعا له بخير (993).

(993) - لحوق أبي خيثمة ثابت في صحيح مسلم (2769) أما بهذا السياق فقد أخرجه الطبراني (31/6) من طريق يعقوب بن محمد الزهري عن إبراهيم بن عبدالله بن سعد بن خيثمة ثنا أبي عن أبيه به . وهو في سيرة ابن هشام (200/5 - 201) دون إسناد .

ورواه إبراهيم الحربي في غريبه من طريق ابن إسحاق قال حدثني ابن شهاب وعبدالله بن أبي بكر وابن رومان به مرسلًا .

هكذا عزاه الزيلعي للحربي .

وجاءت هذه القصة من مرسل عروة وموسى بن عقبة .

ورواه الدورقي في مسند سعد (80) قال حدثنا يوسف بن بهلول حدثنا عبدالله بن إدريس عن محمد ابن إسحاق حدثني محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص أنه سمع أباه سعد بن أبي وقاص به .

ساقه الدورقي في مسند سعد هذا ضمن هذا الإسناد ، وذكر قبل خبر أبي خيثمة خبر تخلف علي رضي الله عنه عن تبوك .

وغير الدورقي يروي قصة أبي خيثمة من طريق ابن إسحاق حدثنا عبدالله بن أبي بكر بن حزم به مرسلًا .

كالبیهقي في الدلائل (222/5) وابن الأثير في أسد الغابة (47/5) .

وأسنده ابن قدامة في التوايين (92) عن ابن إسحاق ولم يذكر له سنداً بعد ابن إسحاق ، ويبدو أن سياق قصة أبي خيثمة ليس ضمن هذا الإسناد الصحيح للدورقي .

وابن هشام في سيرته (200/5) ذكر إسناد ابن إسحاق هذا الذي ساقه الدورقي ، وذكر مقالة النبي ﷺ لعلي عند تخلفه .

ثم ذكر ابن هشام بعد هذا مباشرة قصة أبي خيثمة هذا ، وفصلها من هذا الإسناد فقال : "قال ابن إسحاق ثم رجع المدينة ومضى رسول الله ﷺ على سفره ، ثم إن أبا خيثمة ... فذكر القصة والله أعلم بالصواب .

وسبق أن بعضه في مسلم ، انظر الفقرة (985) .

ثم إن رسول الله ﷺ دعا خالد بن الوليد وبعثه إلى أكيدر ذومة وهو أكيدر بن عبد الملك رجل من كندة وكان ملكاً عليهم وكان نصرانياً ، فقال رسول الله ﷺ لخالد : إنك ستجده يصيد بقر الوحش ، فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه بمنظر العين في ليلة مقمرة صائفة وهو على سطح له ومعه امرأته فباتت البقر تحكُ بقرونها باب القصر فقالت له امرأته : هل رأيت مثل هذا قط ؟ قال : لا والله ، قالت : فمن يترك هذا ؟ قال : لا أحد ، فنزل أكيدر وأمر بفرسه فأسرج وركب في نفر من أهل بيته ومعه أخوه حسان ، فلما خرجوا لمطاردتهم تلتقتهم خيل رسول الله ﷺ معهم خالد بن الوليد ، فقتلوا أخاه حسان وكان عليه قباء من ديباج مخوص (994) بالذهب ، فاستلبه خالد وبعث به إلى رسول الله ﷺ ، فلما قدم به على (137/أ) رسول الله ﷺ جعل المسلمون يلمسونه بأيديهم ويتعجبون منه فقال رسول الله ﷺ : أتعجبون من هذا ؟ والذي نفسي بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا ، ثم إن خالداً قدم بأكيدر على رسول الله ﷺ فحخن له دمه وصالحه على الجزية ثم نحلى سبيله ورجع إلى قريته (995) ا.هـ .

فصل :

وافتقد رسول الله ﷺ كعب بن مالك ، فقال : ما فعل كعب بن مالك ؟ فقال رجل من بني سلمة : يا رسول الله حبسه برداه والنظر في عطفه ، فقال له معاذ بن جبل : بمس والله ما قلت ، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلاّ خيراً ، فسكت رسول الله ﷺ (996) .

(994) - يعني مزيناً بصفائح الذهب .

(995) - قصة خالد مع أكيدر صحيحة وقد تقدّم الكلام عنها مفصلاً برقم (731) .

(996) - خبر كعب سبق تخريجه ويأتي .

وأقام رسول الله ﷺ بتبوك بضع عشر ليلة يقصر الصلاة ولم يجاوزها⁽⁹⁹⁷⁾، ثم انصرف قافلاً إلى المدينة وكان في الطريق ماء يروي الراكب والراكبين والثلاثة بواد يقال له وادي المشقق ، قال رسول الله ﷺ من سبقنا إلى ذلك الماء فلا يستقين منه شيئاً حتى آتية ، فلما أتاه رسول الله ﷺ وضع يده فيه ودعا الله بما شاء أن يدعو فانفجر من الماء منه⁽⁹⁹⁸⁾ فشرب الناس واستقوا حاجتهم منه .

فقال رسول الله ﷺ : لئن بقيتم أو من بقي منكم ليسمعن بهذا الوادي وهو أخصب ما بين يديه وما خلفه وذلك الماء فوارة تبوك اليوم⁽⁹⁹⁹⁾ .

(997) - هو من رواية ابن إسحاق ولم يسندها كما عند ابن هشام (208/5) .
لكن جاء من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ أقام بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة .
رواه ابن حبان (456/6 - 459) وأبو داود (1235) وعبدالرزاق (532/2) وأحمد (295/3) وغيرهم .
من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن جابر .
قال البيهقي : ورواه علي بن المبارك وغيره عن يحيى عن ابن ثوبان عن النبي ﷺ مرسلأ .
يشير إلى إعلاله ، وهذه الرواية المرسلة عند ابن أبي شيبه (208/2) .
وأعله الإمام الدارقطني بالإرسال في علله ، وكذا أشار إلى إعلاله أبو داود في السنن والبخاري في
العلل الكبير للترمذي (158) .
ورواه البيهقي في سننه (152/3) من طريق أبي إسحاق الفزاري عن أبي أنيسة (كذا) عن أبي الزبير
عن جابر قال :
غزوت مع النبي ﷺ غزوة تبوك فأقام بها بضع عشرة فلم يزد على ركعتين حتى رجع .
ورواه البيهقي نفسه في الخلاقيات وهو في المختصر (321/2) .
وجاء فيه الإسناد على الصواب "ابن أبي أنيسة" وقال البيهقي في الخلاقيات "أظنه يحيى" .
وهو متروك ، وكنت بادئ الأمر أطمع أن يكون أخاه زيدا ، لكن بما ذكره البيهقي ولأن أبا إسحاق
له رواية عن يحيى ولا أعرف أنه يروي عن زيد تبين أنه يحيى المتروك .
(998) - كذا في الأصل .

(999) - هو بنحوه عند مسلم في صحيحه (706) بعد الحديث (2281) من طريق أبي الزبير أن أبا الطفيل
عامر بن وائلة أخبره أن معاذ بن جبل أخبره فذكره .
وذكر وادي المشقق هو من رواية ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام (208/5) .

ثم إن رسول الله ﷺ نزل بعض المنازل ومات عبد الله ذو الجحادين فحفروا له ورسول الله ﷺ في حفرته وأبو بكر وعمر يدلاناه إليه وهو يقول أدليا إليّ أحكما فلما هيأه قال رسول الله ﷺ : اللهم إني أمسيت عنه راضياً (137/ب) فارضَ عنه (1000)، قالوا : وجعل رسول الله ﷺ من تبوك إلى المدينة مساجد في منازلها معروفةً إلى اليوم ، فأولها مسجدُ تبوك ومسجدُ بثنينة مَدْران ومسجد بذات الزرابة ومسجد بالأخضر ومسجد بذات الخطمي ومسجد بطرف البتراء ومسجد بالشق ومسجد بذِي الحنفة ومسجد بالصدر ومسجد بالحجر بطرف البتراء ومسجد بالصعيد وهو مسجدُ وادي القرى اليوم ومسجد بالرقعة ومسجد بذِي مَرَوَة ومسجد بالفيفاء ومسجد بذِي خُشْب (1001)، ثم قدم رسول الله ﷺ وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس للناس ، فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فيهم كعب بن مالك ومُرارة بن ربيعة (1002) وهلال بن أمية

(1000) - رواه الشاشي في مسنده (893) من طريق محمد بن كثير الرملي نا حماد عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب به مراسلاً .

ومحمد بن كثير كأنه المصيصي ، فهو الذي يروي عن حماد بن سلمة ، والمصيصي كثير الغلط .

ورواه الطبراني في الأوسط (52/9) من طريق واو .

ورواه البزار (123/5) بإسناد واو أيضاً .

لكن رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (209/5) والحلية لأبي نعيم (122/1) فقال حدثني محمد بن إبراهيم التيمي عن ابن مسعود به .

وله شاهد عند أبي نعيم (122/1) في الحلية ومعرفة الصحابة من طريق إسحاق بن إبراهيم (شاذان قاضي شيراز) ثنا سعد بن الصلت ثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود به .

وهذا إسناد جيد في الشواهد ، وسعد معروف بالرواية عن الأعمش قال عنه في الثقات : ربما أغرب .

(1001) - أما المساجد المذكورة ، فقد ذكرها ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (212/5) وليس لها إسناد فيما أعلم ، وفي ضبط أسمائها بعض الخلاف .

(1002) - كنا في الأصل ، والصواب "الربيع" .

وغيرهم ، فجعل (1003) يعتذرون إليه ويحلفون له ، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً ، فكان رسول الله ﷺ يقبل منهم علانيتهم ويستغفر لهم ووكّل سرائرهم إلى الله ، حتى جاء كعب بن مالك فسلم عليه فتبسم رسول الله ﷺ تبسم المغضب ثم قال له : تعال ، فجاء كعب بن مالك يمشي حتى جلس بين يديه ، فقال له النبي ﷺ : ما خلفك؟ ألم تكن ابتعت ظهرك؟ قال : بلى يا رسول الله ، والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أنني سأخرج من سخطته بعذر ، لقد أعطيت جدلاً وإن لي لساناً ، ولكن والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديثاً كاذباً لترضين به عني ليوشكن الله أن يسخطك عليّ ولئن حدثتك حديثاً صادقاً تجد عليّ فيه إني لأرجو عقيبي الله فيه لا والله ما كان لي عذر ، والله ما كنت قط أيسر مني حين (138/أ) تخلفتُ عنك ، فقال رسول الله : أما هذا فقد صدق ، قم حتى يقضي الله فيك ، فقام وثار معه رجال من بني سلمة واتبعوه وقالوا : والله ما علمناك أذنبت ذنباً قبل هذا ، ولقد عجزت أن ألا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ كما اعتذر إليه المخلفون ، وقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله ﷺ ، وجعلوا يؤنبونه حتى أراد أن يرجع إلى رسول الله ﷺ فيكذب نفسه ، ثم قال لهم : هل لقي هذا أحد غيري؟ قالوا : نعم رجلان قالوا مثل مقالتك وقال لهما مثل ما قال لك ، قال : ومن هما؟ قالوا : مُرارة بن الربيع وهلال بن أمية الواقفي ، ثم نهى رسول الله ﷺ عن كلام هؤلاء الثلاثة ، فأما مرارة وهلال فقعدا في بيوتهما ، وأما كعب بن مالك فكان أشب القوم وأجلدهم ، كان يخرج ويشهد الصلوات مع المسلمين ويطوف بالأسواق ولا يكلمه أحدٌ ، ويأتي رسول الله ﷺ فيسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة ويقول في نفسه هل حرك شفتيه برد السلام أم لا ، ثم

(1003) - كذا في الأصل .

يصلي قريباً منه ويسارقه النظر ، فإذا أقبل كعبٌ على صلاته نظر إليه رسول الله ﷺ ، وإذا التفت نحوه أعرض عنه حتى طال ذلك عليه من جفوة المسلمين ، ثم مر كعبٌ حتى تسور جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمه وأحب الناس إليه ، فسلم عليه فلم يرد عليه السلام فقال له : يا أبا قتادة أنشدك الله هل تعلم أني أحب الله ورسوله ؟ فسكت فعاد ينشده فسكت فعاد ينشده فقال : الله ورسوله أعلم ، ففاضت عينا كعب (138/ب) ووثب فتسور الجدار ثم غدا إلى السوق ، فبينما هو يمشي إذا نبطي من نبط الشام يسأل عنه ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة ويقول : من يدل على كعب بن مالك ، فجعل الناس يشيرون له إليه حتى جاء كعباً فدفع إليه كتاباً من ملك غسان في سرقة حرير : أما بعد ، فإنه بلغنا أن صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ومضيعة ، فالحق بنا نؤاسك . فلما قرأ كعب الكتاب قال : وهذا من البلاء أيضاً ، قد بلغ بي ما وقعت فيه حتى طمع في رجل من أهل الشرك ، ثم عمد بالكتاب إلى تنور فسجر به ثم أقام على ذلك ، حتى إذا مضى أربعون ليلة أتاه رسول الله ﷺ فقال : إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك ، فقال كعب : أطلقها أم ماذا ؟ قال : بل اعتزلها ولا تقربها ، وأرسل إلى مرارة وهلال . يمثل ذلك ، فقال كعب لامرأته : الحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر ما هو قاضٍ ، وجاءت امرأة هلال بن أمية فقالت : يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ كبير ضائع لا خادم له أتكره أن أخدمه ؟ قال : لا ولكن لا يقربنك ، قالت : والله يا رسول الله ما به من حركة إليّ ، والله مازال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا ، ولقد تخوفت على بصره ، فلبثوا بعد ذلك عشر ليالٍ حتى كمل خمسون ليلة من حين نهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامهم ، فصلى كعب بن مالك الصبح على ظهر بيت من بيوته على الحال الذي ذكر الله عز وجل منه (139/أ) قد ضاقت عليه الأرض برحبها وضاقت عليه

نفسه إذ سمع صوت صارخ أوفى على سَلْع يقول بأعلى صوته : يا كعب بن مالك أبشر ، فخر كعب لله ساجداً وعرف أنه قد جاء الفرج ، وأخبر رسول الله ﷺ الناس بتوبة الله عليهم حين صلى الصبح ، ثم جاء كعباً الصارخُ بالبشر فنزع ثوبيه فكساهما إياه ببشارته واستعار ثوبين فلبسهما ثم انطلق يؤم رسول الله ﷺ وتلقاه الناس يهنئوه (1004) بالتوبة ويقولون ليهنك توبة الله عليك ، حتى دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس حوله الناس ، فقام إليه طلحة بن عبيد الله فحياه وهنأه ، فلما سلم كعب على رسول الله ﷺ قال له رسول الله ﷺ ووجهه يبرق بالسرور : أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك ، فقال كعب : أمن عندك يا رسول الله أم من عند الله ؟ ثم جلس بين يديه فقال : يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله ، فقال رسول الله ﷺ : أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك ، فقال : إني ممسك سهمي الذي بخير ، ثم قال : يا رسول الله إن الله قد نجاني بالصدق وإن توبتي (1005) إلى الله أن لا أحدث إلا صدقاً ما بقيت ، فتلى عليهم رسول الله ﷺ : ﴿ لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة ﴾ إلى قوله ﴿ إن الله هو التواب الرحيم ﴾ (1006) .

فصل :

قال أصحاب المغازي :

فلما فرغ النبي ﷺ من أمر الطائف وأقام بالمدينة ما أقام نزلت عليه سورة

(1004) - كذا في الأصل بحذف النون ، ولا موجب لحذفها حسب علمي .

(1005) - في أكثر المصادر "وإن من توبتي" .

(1006) - حديث كعب سبق وهو عند البخاري (4156) ومسلم (2769) كليهما من طريق الزهري عن

عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب عن عبدالله بن كعب عن كعب بن مالك به .

براءة (139/ب) قالوا : وكان المشركون صدّوا النبي ﷺ يوم الحديبية عن المسجد الحرام ووقع الصلح بعد ذلك بينه وبينهم ، ثم اعتمر في العام المقبل عمرة القضاء وعاهدوه في تلك الأيام أنهم لا ينقضون له عهداً ثم نقضوا العهد وقتلوا من خزاعة من قتلوا حتى أمكن الله منهم ، وسار النبي ﷺ من المدينة حتى فتح مكة ، ثم غزا بعدها حنيناً والطائف ، قال أهل التفسير في قوله ﴿ براءة من الله ﴾ يقول براءة من العهد الذي بينكم وبينه ، والبراءة قطعُ العهد أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يُنظر مَنْ كان عهده أربعة أشهر إلى أن يمضي أربعة أشهر وذلك من يوم النحر إلى عشر يمضين من شهر ربيع الآخر ، ومن كان عهده أكثر من أربعة أشهر أن يرد إلى أربع أشهر ، ومن لم يكن له عهد من رسول الله ﷺ أن يجعل له خمسين ليلة من يوم النحر وهو انسلاخ الحرم ، إلّا حياً واحداً من بني ضمرة كان عهدهم تسعة أشهر ، فأمر الله نبيه ﷺ أن يتم لهم عهدهم إلى مدتهم ، وهو إلى تسعة أشهر (1007).

(1007) - هذا القول رواه الطبري في تفسيره (60/10) عن ابن عباس من طريقين :

الأول عبدالله بن صالح كاتب الليث عن معاوية عن علي بن طلحة عن ابن عباس به .

وفيه علتان كاتب الليث سيء الحفظ ، وعلي بن طلحة لم يسمع من ابن عباس .

الثاني من طريق العوفيين الواهي .

وفي الطريقين لم يتعرض لبني ضمرة أو الذين أمر الله بإتمام العهد معهم إلى مدته .

ونقل الطبري هذا القول مع أقوال أخرى .

منها ما صح عن مجاهد أن البراءة كانت من أهل العهد خزاعة ومدلج ومن كان له عهد من غيرهم .

وخزاعة هم الذين كانوا محسوبين في أحلاف النبي ﷺ حتى أن قريشاً عندما أعانت بعض القبائل

ضد خزاعة اعتبر النبي ﷺ ذلك نقضاً للعهد معه .

وهذا يعني أن مجاهداً يرى أن الآية تحدد مدة العهد مع كل المشركين بما فيهم الذين لم ينقضوا العهد .

وقد جاء أثر مجاهد من طريقين عنه في تفسير الطبري (60/10 - 61) وابن أبي حاتم (1746/6) وهو

صحيح عنه .

وعلى هذا ، فأثر مجاهد يتفق مع ما روي عن ابن عباس ، وهو الذي ساقه المصنف .

غير أن القول المروي عن ابن عباس ذكر الذين لم يكن لهم عهد مع رسول الله ﷺ في حين لم =

يتعرض له بمجاهد .
وتحديد مدة هؤلاء الذين ليس لهم عهد في أثر ابن عباس بخمسين يوماً إنما جاء بناءً على ما ذكره
تعالى من قوله : ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين ... ﴾ .

فلما كان الأذان والإعلام من الله ورسوله لمشركي العرب يوم النحر في الخطبة مصداقاً لقوله :
﴿ وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر ﴾ .

كانت المدة المتبقية على انسلخ الأشهر الحرم خمسين يوماً .

فمن عشرة ذي الحجة وحتى آخر شهر محرم هي خمسون يوماً تقريباً .

لكن يشكل على هذين القولين القاضيين بأن المدة مع باقي المشركين تنتهي بعد أربعة أشهر ، يشكل
عليه قوله تعالى : ﴿ إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً
فأتمو إليهم عهدهم إلى مدتهم إن الله يحب المتقين ﴾ .

فالآية صريحة في أن بعض المشركين المعاهدين قد أمر النبي ﷺ بإتمام مدتهم ، وأضاف في الآية المدة
إليهم فدل على ذلك .

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره (1749/6) عن ابن عباس في هذه الآية أنه قال : ﴿ إلا الذين عاهدتم
من المشركين ﴾ قال هم قريش .

رواه من طريق ابن جريج أخبرني سليمان بن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عباس به .

وفيه سليمان لم يتبين لأن ابن جريج يروي عن أربعة في هذه الطبقة بهذا الاسم وهم سليمان بن أبيه
المكي وابن عتيق وابن أبي مسلم الأحول وابن موسى الأشدق ولا أحد منهم ذكر أنه يروي عن
محمد بن عباد .

بينما ذكر في تلاميذ ابن عباد سليمان بن مهران المكي ، فلظنته الأعمش مع أن الأعمش كوفي .

حتى وجدت الإمام أبا حاتم ذكر أنه آخر غير الأعمش فجاء عنه أنه قال :

سليمان بن مهران المكي روى عن محمد بن عباد بن جعفر روى عنه معمر وابن جريج .

وقال هو شيخ مكي .

وعليه ، فلا أستطيع أن أصحح الأثر .

وهو مع هذا لو صح مشكل ؛ لأنه إن كان الذين نقضوا العهد وهم قريش نتم إليهم العهد إلى
مدتهم ، فمن الذين إذا انسلخ الأشهر الحرم نقاتلهم ؟ هل الذين لم ينقضوا العهد ؟ إلا أن يقال من
قريش ممن لم يثبت نقضهم للعهد ، فهم المرادون في الأثر دون غيرهم من قريش ممن نقض العهد ،
ولا أدري هل يمكن أن يصح هذا .

والذي رجحه الطبري في الآية أن "الأجل الذي جعل الله لأهل العهد من المشركين وأذن لهم
بالسياسة فيه بقوله : ﴿ فسبحوا في الأرض أربعة أشهر ﴾ ، إنما هو لأهل العهد الذين ظاهروا على
رسول الله ﷺ ونقضوا عهدهم قبل انقضاء مدته ، فأما الذين لم ينقضوا عهدهم ولم يظاهروا عليه =

قالوا : ولما فرغ رسول الله ﷺ من الطائف وعزم على المسير إلى تبوك من أرض الشام إلى بني الأصفر من الروم ، قال أصحاب الأخبار : والروم هو ابن عيص بن إسحاق تزوج الأصفر إلى ملك الحبشة (1008) ، فاجتمع بياض القوم وسواد الحبشة فأعطوا جمالاً وسُموا ولد بني الأصفر (1009) ، وقدم قوم من أنباط

= فإن الله جل ثناؤه أمر نبيه ﷺ بإتمام العهد بينه وبينهم إلى مدته بقوله : ﴿ إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئاً ولم يظاهروا عليكم أحداً... ﴾ .
ثم استدلل الطبري على صحة هذا القول بقوله تعالى في باقي السياق : ﴿ كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم... ﴾ .
وذكر أن من كان بينهم وبين النبي عهد غير محدد فيدخلون فيمن ينتقض عهدهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم .

(1008) - كذا في الأصل والمراد ظاهر .

(1009) - ذُكر أن عيص هو ابن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام جاء في إسناد وإه عند الحاكم (606/3) من طريق الحسن عن سمرة عن كعب الأحبار ، والإسناد إلى الحسن مظلم .
وكذا رواه الطبري بإسناده عن السدي .

وأما ما ذكره من التزاوج فقد نقله الحافظ ابن حجر عن ابن الأنباري في الفتح (12/1) .

وأقوى ما وقفت عليه في نسب الروم ما رواه الترمذي (3231) وغيره من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة مرفوعاً :
"سام أبو العرب وحام أبو الحبش ويافت أبو الروم" .

وإسناده ضعيف لأن الحسن لم يسمع من سمرة سوى حديث العقيقة ، لكنه أقوى من غيره ، وله شاهد عند الطبراني (254/7) من طريق سمرة أيضاً لكنه مسلسل بالعلل إلا ما رواه سعيد بن المسيب ولم يرفعه إلى النبي ﷺ .

فأخرج ابن وهب في الجامع (23) ومن طريقه الحاكم في المستدرک (509/4) قال : أخبرني معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال :

ولد نوح ثلاثة : سام وحام ويافت ، فولد سام العربَ وفارسَ والرومَ وفي كل هؤلاء خير ، وولد حام السودانَ والبربرَ والقبطَ ، وولد يافتَ التركَ والصقالبةَ ويأجوجَ ومأجوجَ" .
وإسناده لا بأس به .

= ورواه أبو الشيخ في العظمة (1028) عن وهب بن منه موقوفاً مختصراً .

الشام بتجارة لهم المدينة بالزيت والدرمك⁽¹⁰¹⁰⁾ وغير ذلك من تجارات الشام ، فلما قدموا (140/أ) سألهم المسلمون عن أخبار⁽¹⁰¹¹⁾ الروم ، فذكروا أن ملك الروم قد جمع جمعاً كثيراً بأرض الشام وانضم إليه قبائل من العرب من بلقين ولخم وجذام وعاملة وتنوخ وغسان ، وأنه قد أعطاهم أرزاق السنة وأمرهم بالمسيرة إلى أرض البلقاء ليعسكروا بها واتصل الخبر بالنبي ﷺ فعزم على المسير إلى تبوك⁽¹⁰¹²⁾ ، وكان ﷺ قلّ ما يغزو غزاة إلا ورى غيرها يُري الناس أنه يريد غيرها ثم يقصد من يريد ، فلما أراد الغزو إلى تبوك أظهر للناس فيها أمره وأراد أن تتأهب الناس لبعث السفر وكثرة العدو ، فشق ذلك على كثير من أصحابه فتشقلوا

= وهذه الرواية في نسب الروم تأيدها الروايات التي تقول إنهم من عيص بن إسحاق بن إبراهيم لأن إبراهيم من سام اتفاقاً .

والله أعلم بكل هذا .

(1010) - "الدرمك : هو الدقيق الخواري" ، هذه عبارة الناسخ في الهامش .

(1011) - في الأصل "الأخبار" وهو سبق قلم والصواب ما هو مثبت .

يقول ابن مالك : وحذف ال ذي إن تُنادٍ أو تُضيفُ أوجبُ وفي غيرهما قد تنحذفُ

(1012) - ما ذكره من خير تجار أنباط الشام ذكره ابن سعد في الطبقات (2/165) .

وهو من رواية الواقدي وعنه أسنده ابن عساکر في تاريخه (2/23) .

وروى الطبراني (18/231) بإسناد واهٍ سبباً آخر .

ولعل مضمون هذه الروايات صحيح ، فقد جاء في حديث الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس عن عمر .

وهو في الصحيحين ، وتقدم في طلاق النبي لفساده وما شيع من ذلك .

ففيه عندما ذكر عمر من أمره وأمر صاحبه في التناوب على النبي ﷺ فقال :

"وكنا تحدثنا أن غسان تعلى لغزونا" .

وفي رواية : "وكان من حول رسول الله ﷺ قد استقام له فلم يبقَ إلا ملك غسان بالشام" .

وعند مسلم : "ونحن حينئذٍ نتخوف ملكاً من ملوك غسان ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا ، فقد امتلأت صدورنا منه" .

عن الخروج فنزلت الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ يقول اشتبهتم القعود عن الغزو ﴿ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ يقول اخترتم الدنيا على الآخرة ﴿ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ يقول يسير⁽¹⁰¹³⁾، ونزلت ﴿ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا ﴾ أي غنيمة قريبة ﴿ وَسَفَرًا قَاصِدًا ﴾ أي لا مشقة فيه لاتبعوك .. الآيات⁽¹⁰¹⁴⁾.

قالوا : وأرسل النبي ﷺ إلى رجل من الأوس يقال له الجدد بن قيس وكان يضمير النفاق وأمره بالخروج معه ، فقال : يا رسول الله لقد علم قومي إنه ما من رجل من عشيرتي هو أشد عجباً مني بالنساء ، وأخاف أن أنظر إلى نساء بني الأصفر فافتتن بهن ولا أصبر عنهن ، فإن رأيت يا نبي الله أن تأذن لي في التحلف عنك ولا تفتنني فنزلت ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِذْذُنْ لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾ يقول في الكفر وقعوا⁽¹⁰¹⁵⁾، قالوا (140/ب): وأمر رسول الله ﷺ الناس بالعدة

(1013) - وهذا كما في تفسير مجاهد للآية ، فقد رواه الطبري (133/10) .

من طريقين عنه وهو صحيح .

وأيضاً عن قتادة (134/10) بإسناد صحيح عنه .

وعند أبي داود والطبري (134/10) عن ابن عباس ما يفيد أن الآية في حي من العرب، وسنده فيه مجهول .

(1014) - وهذا كما في تفسير قتادة ، وضح عنه عند ابن أبي حاتم (1804/6) والطبري (141/10).

(1015) - رواه ابن إسحاق عن الزهري ويزيد بن رومان وعبدالله بن أبي بكر وعاصم بن عمر وغيرهم من

علمائنا ، وبعض القوم يحدث ما لا يحدث بعض ، فذكره .

أخرجه ابن هشام (195/5) وصرح بالاتصال بين ابن إسحاق وشيوخه .

ورواه الطبري في تفسيره (148/10) من طريقين عن مجاهد به .

وهو مرسل صحيح .

ورواه البيهقي (224/5) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة مرسلًا .

وأيضاً رواه ابن أبي حاتم (1809/6) من طريق عبدالرحمن بن بشر عن ابن إسحاق ثنا سعيد بن =

وحض المسلمين على النفقة والحملان في سبيل الله فجعل من يقدر يحمل من لا يقدر حتى إن الرجل كان يأتي بالبعير إلى الرجل والرجلين فيقول هذا البعير بيننا نعتقه ، وجعل الناس يأتون بالنفقات يُقوون بها من لا نفقة له ، حتى إن النساء كن يأتين بالأقرطة والأشنفة والأسورة والجلاجل وما أشبه ذلك يقوين به المسلمين (1016).

قالوا : وأقبل أبو بكر رضي الله عنه ومعه دراهم حتى صبها بين يدي النبي ﷺ فقال : يا أبا بكر هل أبقيت عندك شيئاً ؟ فقال : الله ورسوله أعلم (1017).

وروي أنه قال : ما أبقيت لأهلك ؟ فقال : الله ورسوله ، وجاء عمر رضي الله عنه بالنصف من ماله (1018) ، وأخرج عثمان رضي الله عنه مالا كثيراً ،

= عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن جابر به .

وفيه عبد الرحمن بن بشير روى غير حديث عن ابن إسحاق منكر .

وقد روى الحديث عن ابن إسحاق جماعة بغير هذا الإسناد وسبق .

وروى الحديث الطبراني (275/2) بإسناد واه من طريق ابن عباس .

وأيضاً عن ابن عباس عند الطبري (152/10) وإسناده ضعيف لا يصح للاستشهاد .

(1016) - سبق تخريج ما جاء في الحض على النفقة في تلك الساعة العميرة ، أما خير النساء وتصدقهن فلم أقف عليه .

(1017) - هذا السياق غير صحيح كما سيأتي ، ونسبة العلم للرسول في مثل هذه الأمور لا تستقيم ،

فالرسول ﷺ لا يعلم الغيب بنص القرآن الكريم ومتواتر السنة .

وإنما قد يُعلمه الله بالأمر عن طريق الوحي ، وقد لا يُعلمه .

وهذه عقيدة المسلمين منذ أيامه ﷺ حتى انتسب إلى الإسلام أقوام جعلوا أذواقهم وأمزجتهم وعواطفهم وعقولهم - جعلوها شريكاً مع الله في حكمه ، فنسبوا لرسوله العلم بالغيب ، غلوا فيه تحت ستار المحبة ، مكذبين بهذا نصوص الوحي من القرآن والسنة ، ومخالفين لإجماع الأمة .

(1018) - رواه أبو داود (1678) والترمذي (3675) والدارمي (1660) وعبد بن حميد (14) من طريق أبي

نعيم عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه سمعت عمر به .

=

وفيه هشام صدوق له أوهام .

وحمل العباس وعثمان وعبدالرحمن بن عوف نقرأ من الأنصار ليكون فقال لهم : ما يكيكم ؟ قالوا : أتينا رسول الله ﷺ نسأله أن يحملنا فلم نجد عنده ظهراً يحملنا عليه ، قالوا : فنحن نحملكم ، وكانوا سبعة فحمل العباس منهم ثلاثة وحمل عثمان رجلين وحمل عبدالرحمن بن عوف رجلين ، يقول الله عز وجل : ﴿ ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج ﴾ ثم ذكر هؤلاء السبعة منهم عبدالله بن مغفل فقال عز وجل : ﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع ﴾ الآيات (1019)، وأقبل عاصم بن عدي الأنصاري رضي الله عنه ومعه سبعون وسقاً من تمر فصبّه بين يدي النبي ﷺ ففرقه على من لا زاد له (141/أ) من أهل المسكنة، وجعل الناس يأتون بالوسق والوسقين فيتصدقون به على من لا زاد له يقوونهم بذلك ، حتى جاء رجل من الأنصار يكنى أبا عقيل رضي الله عنه ومعه صاع من تمر فأفرغه في تمر الصدقة فقال المنافقون : إن الله لغني عن صاع أبي عقيل فنزلت : ﴿ الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات ﴾ الآية (1020).

= وتوبع أبو نعيم كما في تاريخ دمشق (64/30) لكن مداره على هشام بن سعد ، وفيه كلام ، وقد حولف هشام في بعض لفظه كما في رواية ابن مردويه التي أوردتها بسندها في أسد الغابة (332/3) وفيه : ما تركت لأهلك ؟ قال : عِدَّةُ الله وعِدَّةُ رسوله .
وروي من حديث ابن عمر وهو غير محفوظ .
ولم يرد أن هذا كان في تبوك سوى من رواية الواقدي ، انظر تاريخ دمشق (34/2) .
(1019) - تقدم ذكر البكائين برقم (978) .
(1020) - صدقة عاصم رواها أبو الشيخ في تفسيره عن الحسن مرسلأ كما في الدر المنثور (252/4) .
وجاء ذكرها دون بيان كمية الصدقة عند ابن أبي حاتم (1851/6) بإسناد ضعيف عن عكرمة مرسلأ .
وعزاه الواحدي في أسباب النزول لقتادة مرسلأ .
وجاء من رواية ابن إسحاق مرسلأ دون إسناد عند ابن هشام (239/5) بذكر مائة وسق .
وأما ما جاء في الذين يلمزون المطوعين ، فرواه البخاري (4391 - 1349) ومسلم (1018) من =

قالوا : ثم أمر رسول الله ﷺ أصحابه بالرحيل وخرج حتى ضرب معسكره بثنية الوداع ، وأقبل نفر من المنافقين إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله إنا قد بنينا مسجداً لذي الحاجة والليله المطيرة فلو أتيته وصليت فيه ، قال : إني على سفر ، فإذا نحن قدمنا من سفرنا هذا أتيناكم وصلينا فيه إن شاء الله (1021) ، ثم عقد النبي ﷺ الرايات ، فجعل لكل قبيلة من العرب راية (1022) .

قال أهل التاريخ : ولما بلغ النبي ﷺ الحجر من ديار ثمود قال : يا بلال نادِ في الناس لا تشربوا من ماء هذه البئر شيئاً ولا تتوضؤوا منه ولا يخرجن أحد منكم في هذه الليلة لحاجة إلاّ ومعه رفيق له ، فنادى بلال رضي الله عنه ، فلم يخرج تلك الليلة أحد إلاّ رجلاً من الأنصار خرج أحدهما لحاجة وخرج الآخر في طلب بعير له ضل (1023) ، فأما الذي خرج لحاجة فإنه خنق في موضعه ، وأما الذي خرج في طلب بعيره فإنه احتملته الريح حتى ألقته على جبلي طيء ، وبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : ألم أنهكم ؟ ثم دعا الذي خنق فعوضه ودعا له بالعافية فعوفي ، وأما الذي (141/ب) وقع على جبلي طيء فإن طيماً أخذته بعد ذلك ووردته إلى رسول الله ﷺ (1024) .

= طريق شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن أبي مسعود .

وفيه أنه أبو عقيل .

وجاء في بعض الروايات الضعيفة أنه أبو خيثمة الأنصاري .

(1021) - سيأتي الكلام عن خير المسجد .

(1022) - لم أقف على رواية في ذكر هذه الرايات .

(1023) - في الأصل "ظل" وهو خطأ من الناسخ .

(1024) - خير الريح أخرجه البخاري (1411) ومسلم (1392) من طريق سليمان بن بلال عن عمرو ابن

يحيى عن عباس بن سهل عن أبي حميد سهل بن سعد الساعدي به .

=

دون ذكر بلال ولا الرجل الذي خنق .

فصل :

قال أصحاب التاريخ :

وجعل قوم من المنافقين يقول بعضهم لبعض أئظن محمد وأصحابه أن قتال بني الأصفر من الروم كقتال غيرهم من الناس ؟ نظن والله أنا نكون غداً مقرنين في الجبال ، فسمعها بعض المسلمين فجاء إلى النبي ﷺ فأخبره بذلك ، فأرسل إليهم النبي ﷺ فدعاهم ، فقال : ما الذي حملكم على أن تكلمتم بالذي تكلمتم به فحوفتم المسلمين ؟ فقال مخشي بن عمرو : إنه لم يكن ذلك كما بلغك ، إنما كنا نخوض ونلعب فنزلت ﴿ ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ﴾ (1025) الآية،

= سياق المصنف إنما هو من رواية ابن إسحاق كما في السيرة (201/5) والدلائل للبيهقي (240/5) ويرويه عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عباس بن سهل عن أبي حميد به .
وصرح ابن إسحاق بالتحديث عند البيهقي .

وعبدالله لم يذكر في تلاميذ عباس ولا ذكر عباس في شيوخه لكن كلاً منهما مدني ، وبين فاتيها تقريباً خمس عشرة سنة .
فالرواية على مذهب البخاري وأحمد والشافعي وأبي حاتم وغيرهم هي متصلة محمولة على السماع لقوة القرائن .

لكن هل الزيادات الواردة في رواية عبدالله بن أبي بكر محفوظة أم لا ؟
الظاهر أنها محفوظة لأن عبدالله ثقة ، وإنما زاد في الرواية على عمرو بن يحيى فيما أعلم فقط .
(1025) - سياق المصنف في هذا موافق لرواية يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة مرسله .

أخرجها عبدالرزاق (282/2 - تفسيره) وابن أبي حاتم (1830/6) والطبري (172/10) وإسناده صحيح على إرساله .

وله طريق أخرى عن قتادة عند الطبري .

وللحديث شواهد لكن مع اختلاف المعنى المستهزء به .

فأخرج ابن أبي حاتم (1829/6) وغيره من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر به .
وفيه : " ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء لا أرغب بطوناً ولا أكذب السنة ولا أجبين عند اللقاء ... " إلى
آخر الحديث .

قال عبدالله بن عمر رضي الله عنه : فلقد رأيت رسول الله ﷺ وقد صلى ليلة من تلك الليالي ، فلما فرغ من صلاته أقبل على من كان عنده فقال : إنني أعطيت خمس نخصال ما أعطيها أحدٌ كان قبلي ، أرسلت إلى الناس كافة وإنما كان الرسول من قبلي يبعث إلى قومه ، وجعلت لي الأرض كلها مسجداً وظهوراً أينما

= وفيه هشام لين لا يبلغ رتبة الاحتجاج .
لكن يشهد له بنحو لفظه ما رواه ابن أبي حاتم (1829/6) من طريق خلاد (بن مسلم) الصفار عن عبدالله بن عيسى (ابن أبي ليلى) عن عبد الحميد بن كعب بن مالك عن أبيه به نحوه .
وفيه عبد الحميد لم أقف له على ترجمة .
وروى الطبراني (85/19) هذا الطريق لكن بمخالفة في سنده ، ففيه عن خلاد عن عبدالله بن عيسى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه به .
ومدار الاختلاف على عبدالله بن عمر بن أبان يرويه عن العنقزي عن خلاد .
فرواه أبو حاتم عن عبدالله بن أبان بالوجه الأول .
ورواه محمد بن عبدالله الحضرمي عنه بالوجه الثاني .
ولا أدري أيهما أرجح .
مع أن ابن إسحاق قد روى الحديث عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب عن أبيه عن جده كعب به بذكر طرف منه .
أخرجه ابن أبي حاتم (1831/6) . وهذا قد يساعد على ترجيح الوجه الثاني ، والله أعلم .
وإسناد ابن إسحاق هذا صحيح ، لكنه لم يشتمل على ذكر المعنى المستهزء به .
وأياً كان الأرجح فهو شاهد قوي للفظ هشام بن سعد السابق ، وبالتالي يعتبر أصح الألفاظ .
وفي الباب شواهد كثيرة .
منها مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم (1830/6) وهو جيد على إرساله .
وفيه : "إن كان ما يقول (أي النبي) حقاً" على وجه الاستهزاء .
ومنها مرسل عكرمة عند الطبري (172/10) ولم يشتمل على المعنى المستهزء به .
ومنها مرسل مجاهد عند الطبري (173/10) .
وفيه : "يحدثنا محمد أن ناقة فلان بوادي كذا وكذا في يوم كذا وكذا وما يدرية ما الغيب" .
فالحديث على كل صحيح . بمجموع هذه الطرق .

أدركتني الصلاة تيممت وصليت ، وكان مَنْ قبلي يصلون في الكنائس والبيع ، وأحلت لي ولأمّتي الغنائم كلها وكانت محرمة على من قبلي ، وألقي لي الرعب في قلوب عدوي وهو مني على مسيرة شهر ، وكل نبي قد سأل شيئاً وقد سألت ربي الشفاعة فأعطاني (1026) .

قال أصحاب المغازي : وتسامعت الروم بمسير رسول الله ﷺ إلى تبوك ، فألقى الله في قلوبهم الرعب فلم يعرضوا له (أ/142) وتحنوا عنه (1027) .
قالوا : ولما بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى دومة الجندل وذكروا قصة البقر الوحشية قال بَجِير بن بَجْرَة (1028) :

(1026) - الحديث أصله في الصحيح من حديث جابر ، رواه البخاري (328) ومسلم (521) من طريق هشيم أخبرنا سيار قال حدثنا يزيد هو ابن صهيب الفقير قال أخبرنا جابر به .
وليس فيه أنه قيل في تبوك .
وروى الإمام الأحمد (222/2) من طريق بكر بن مضر عن ابن الهاد عن عمر ومن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك قام ...
فذكر الحديث .
وهذا إسناد ظاهره جيد .

(1027) - كونه ﷺ بين منذ استعداده للخروج إلى تبوك أن وجهته الشام وبالضبط بني الأصفر وهم الروم هذا ظاهر .
ولاشك أن الخبر وصل الروم بدليل مجيء الهدايا إليه من الشام من ملك أيلة وهو في تبوك كما في الصحيح وقد تقدم .
ولاشك أيضاً أن الروم أعرضت عن ملاقاته ﷺ بتبوك ، ولذلك رجع ﷺ دون قتالهم وتواترت الأخبار بذلك .
وبناءً على كل هذا ، فإن ذكر النبي ﷺ للحديث السابق ونصرت بالرعب مسيرة شهر وذلك يوم تبوك ، دليل ظاهر على أن إعراض الروم إنما كان نتيجة الرعب الذي أخبر به النبي ﷺ عن عدوه .
(1028) - جاءت في الأصل مهملة ، وكتب تحت الحاء جاء صغيرة ليؤكد إهمالها .
لكن الذي في باقي المصادر بالجيم "بجير بن بجرة" ، وهو هكذا في كتب الصحابة كالإصابة .

تبارك سائق البقرات إني رأيت الله يهدي كل هاد
فمن يك حائداً عن ذي تبوك فإننا قد أمرنا بالجهاد

قالوا : ولما قدم ﷺ المدينة أقبل إليه المنافقون الذين كانوا سألوه قبل
خروجه إلى تبوك أن يصلي في مسجدهم فقالوا : يا رسول الله إنك قد كنت
وعدتنا قبل مسيرك إلى تبوك أنك إذا رجعت من سفرك هذا أن تأتي مسجدنا
فتصلي فيه ، فعزم النبي ﷺ على ذلك ، ونزل جبريل عليه السلام فأقرأه هذه الآية
﴿ والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً ﴾ الآيات ، فدعا رسول الله ﷺ
معن بن عدي وأخاه عاصم بن عدي فأرسلهما في نفر من الأنصار وأمر بإحراق
مسجد المنافقين فأقبلوا وبأيديهم السعف قد أشعلوا فيها النيران ، حتى دخلوا
المسجد فأضرموه بالنار وأحرقوه (1029).

(1029) - سياق المصنف هو من رواية ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام (211/5) .

ولم يسنده ابن إسحاق .

بينما رواه البيهقي في الدلائل (259/5) فجعله عن ابن إسحاق عن ثقة من بني عمرو بن عوف .

وبين البيهقي أنه وجد هذا الطريق عنده في أوراق ليس له فيها سماع .

بينما عزا الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (101/2) والسيوطي في الدر المنثور (286/4) الطريق

إلى ابن مردويه .

فقال الزيلعي : "وروى ابن مردويه في تفسيره من حديث ابن إسحاق قال ذكر ابن شهاب الزهري

عن ابن أكيمة الليثي عن ابن أخي رهم الغفاري أنه سمع أبا رهم وكان ممن بايع تحت الشجرة

فذكره" اهـ .

والحقيقة أن هذا الإسناد إنما ساقه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (210/5 - 211) للخير الذي

قبل خير مسجد ضرار ، فقد ساقه في ذكر موقف جرى مع أبي رهم في تبوك أثناء سيره مع رسول

الله ﷺ وفيه سؤال النبي عن تخلف .

ثم ذكر ابن إسحاق بعده خبر مسجد ضرار ، ولم يجعله ضمن هذا السند كما بينته رواية سيرة ابن

هشام ، وهذا التداخل بين مرويات ابن إسحاق كثيراً ما يحصل ، والناظر في مروياته بكثرة يمكنه

التمييز بينها ولا سيما عندما يقارن بين الرواية وأخواتها في عدة مصنفات ، فإن الأمر يظهر جلياً =

قالوا : وأتاه المتخلفون عنه في تلك الغزوة فجعلوا يعتذرون إلى رسول الله ﷺ فيقبل عذرهم وترضى عنهم ، قالوا : وكان قدومه من تلك الغزوة في شهر رمضان .

فصل :

قال أصحاب التواريخ :

وفي هذه السنة لاعن رسول الله ﷺ بين عويمر بن الحارث بن عجلان وبين امرأته بعد العصر في مسجده في شعبان وذلك أنه أتى رسول الله (142/ب) ﷺ

= عندها .

لكن حديث مسجد ضرار ثابت من طرق .

فقد رواه ابن أبي حاتم (1878/6 - 1881) والطبري (24/11) من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس به .

ويشهد له عدة مراسيل .

كمرسل سعيد بن جبير عند ابن أبي حاتم (1879/6) .

ومرسل مجاهد عند الطبري (24/11 - 25) .

ومرسل قتادة عند ابن أبي حاتم (1879/6) .

ومرسل عروة عند عبدالرزاق في تفسيره (288/2) وتفسير ابن أبي حاتم (1880/6) .

وقد جاء موصولاً عن عائشة عند الطبري (25/11) والوصل غير محفوظ .

ورواه الطبري من طريق ابن حميد الرازي عن ابن إسحاق فجعله عنه عن الزهري وعبدالله بن أبي بكر ويزيد بن رومان وعروة وغيرهم مراسلاً .

كما في تفسير الطبري (23/11) .

وابن حميد متروك .

لكن الحديث على كل ثابت بجموع طرقه .

والآية القرآنية شاهد على ذلك .

وأما إرسال معن وعاصم ابن عدي لإحراقه ، فقد جاء من رواية ابن إسحاق السابقة ، ومن رواية

الواقدي عند ابن سعد (466/3) .

فقال : يا رسول الله ، لو أن أحدنا رأى امرأته على فاحشة كيف يصنع ؟ إن تكلم
تكلم بأمر عظيم ، وإن سكت سكت على مثل ذلك ؟
فلم يجبه النبي ﷺ .

فلما كان بعد ذلك أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن الذي سألتك
عنه قد ابتليت به ، فأنزل الله هؤلاء الآيات : ﴿ والذين يرمون أزواجهم ... ﴾
حتى ختم الآيات .

فدعا رسول الله ﷺ عاصماً فتلاهن عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب
الدنيا أهون من عذاب الآخرة .

قالت : لا والذي بعثك بالحق إنه لكاذب ، فبدأ بعاصم فشهد أربع
شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين .
وأمر رسول الله ﷺ رجلاً فوضع يده على فيه عند الخامسة وقال : احذر
فإنها موجبة .

ثم نثني بامرأته فشهدت ﴿ أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، والخامسة
أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ﴾ ، ثم فرق بينهما ، وألحق الولد
بالأم (1030) .

(1030) - حديث عويمر رواه البخاري (4468 - 5002) ومسلم (1492) من طريق الزهري أخبرني سهل بن
سعد الساعدي به .

وليس فيه أن عاصماً هو الذي نزلت فيه الآيات ولا أن النبي ﷺ فرق بينهما ، وإنما كان عاصم
وسيطاً ليسأل عما سأل عنه عويمر صاحب المسألة .
وكذلك فيه أن عويمر أراد الفراق ، فأصبحت سنة في المتلاعنين يفرق بينهما ، وكون أن هذا أصبح
سنة المتلاعنين هو من كلام الزهري .

وعند مسلم (1493) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عمر به
بنحو لفظ المصنف ، ولا ذكر فيه للأسماء لا لعويمر ولا غيره ، وأيضاً عند البخاري (5005) =

وفي هذه السنة ماتت أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ في شعبان
وغسلها (1031) صفية بنت عبدالمطلب ، ونزل في حفرتها علي والفضل وأسامة
رضي الله عنهم (1032) .

= من طريق سعيد .
والذي حصل للمصنف أنه دمج سياق سهل بن سعد وسياق ابن عمر ، وأضاف إليهما خطأً ذكر
عاصم وأنه صاحب المسألة .
وجاء عند البخاري أيضاً (5004) ومسلم (1497) .
كليهما من طرق عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن ابن
عباس فذكر حديث التلاعن ، وفيه أن عاصماً إنما سأل والذي لاعن آخر من قومه .
وأما ما ذكره المصنف من إلقاء الولد بالألم فهو من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً عند
الترمذي (1203) والنسائي (376/3) .
(1031) - كذا في الأصل بضمير المذكر وهو سائغ لأن الضمير في قوله "غسلها" فصل بين الفعل وفاعله وهذا
الفصل يبيح ترك تاء التانيث كما قال ابن مالك :
وقد يبيح الفصل ترك التاء في نحو أتى القاضي بنت الواقف
(1032) - جاء الحديث في البخاري (1225) من طريق فليح بن سليمان عن هلال عن علي عن أنس قال
شهدنا بنتاً لرسول الله ﷺ قال ورسول الله ﷺ جالس على القبر قال : فرأيت عينيه تدمعان قال :
فقال هل منكم رجل لم يقارف الليلة ...
واختلف أهل الرواية فيمن هي هذه .
فبعضهم روى أنها رقية وخطأه العلماء لأن رقية إنما توفيت وقبرت ورسول الله في بدر .
وقيل زينب كما في رواية ابن بشكوال (151/1) غوامضه وروايته لا تصح .
وقيل أم كلثوم ونقله ابن بشكوال (152/1) عن البخاري ثنا محمد بن سنان قال ثنا فليح بن سليمان
ثنا هلال عن علي عن أنس به .
وهو في الصحيح (1277) دون ذكر أم كلثوم .
لكن في الطريق التي جاء أنها رقية من حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عند أحمد (229/3)
جاء فيه :
"فلم يدخل عثمان بن عفان رضي الله عنه القبر" .
وقد جاء من طرق كثيرة عن حماد ، فإن قلنا بأن ذكر رقية غير محفوظ باعتبار أن رقية قد توفيت
ورسول الله في بدر .

وورد على رسول الله ﷺ كتاب ملوك حمير في رمضان مقرين بالإسلام ،
فكتب إليهم رسول الله ﷺ جواب كتابهم وبعثه مع عمرو بن حزم .

بسم الله الرحمن الرحيم :

من محمد النبي إلى شرحبيل بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال ونعيم
ابن عبد كلال قيل ذي (143/أ) رعين ومعاقر وهمدان .

أما بعد :

فقد رجع رسولكم وأعطيتكم من المغام خمس الله وما كتب الله على المؤمنين

= فقد تكون هذه الجملة بذكر عثمان محفوظة ، وهو الأصل ، ولا يوجد ما يدفع لردّها فإسنادها أقوى
حتى من طريق فليح .

وعليه ، فستكون هذه الجملة قاضية للنزاع ودالة على أن المعنية في الحديث هي أم كلثوم لأنها هي
زوجة عثمان بعد رقية .

وجاء ذكر أم كلثوم ودفنها أيضاً في حديث أبي أمامة عند أحمد (254/5) وإسناده واه .

أما تغليبها فما ذكره المصنف إنما هو من رواية الواقدي كما في طبقات ابن سعد (38/8) .

وكذا ما جاء في إدخال علي وأسامة والفضل أم كلثوم القبر .

فقد عزا هذه الرواية الحافظ في الفتح (298/8) إلى الواقدي .

والذي في طبقات ابن سعد أن الواقدي ذكر هذا في دفن فاطمة كما في الطبقات (29/8) .

أما أم كلثوم فقد ذكر ابن سعد (38/8) عن الواقدي أنه قبرها أبو طلحة كما في الرواية الثابتة
السابقة .

فلا أدري من أين نقله الحافظ .

وجاء عند ابن ماجه (1458) من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين عن أم عطية في
حديثها المعروف بتغسيل ابنة رسول الله ﷺ .

فجاء من هذه الطريق تسميتها بأم كلثوم وهو غير محفوظ قطعاً .

وأيضاً نفس الحديث جاء عند مسلم (939) من طريق أبي معاوية الضرير حدثنا عاصم الأحول عن
حفصة بنت سيرين عن أم عطية وسميت على أنها زينب ابنته ﷺ .

وهو أيضاً غير محفوظ .

فالحديث رواه جمع من الثقات كلهم أبهم المتوفاة سوى هذه الرواية وهي غير محفوظة .

من العُشر ما سقت السماء ، أو كان سيحاً أو بعلاً ففيه العُشر إذا بلغ خمسة أوُسُق، وما سُقي بالرّشاء والدالية ففيه نصف العُشر إذا بلغ خمسة أوُسُق ، وفي كل خمس من الإبل سائمة شاة إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين ، فإذا زادت واحدة على أربع وعشرين ففيها ابنة مخاض ، فإن لم توجد ابنة مخاض فابن لبون ذكر إلى أن تبلغ خمساً وثلاثين ، فإن زادت واحدة على خمس وثلاثين ففيها ابنة لبون إلى أن تبلغ خمساً وأربعين ، فإن زادت واحدة على خمس وأربعين ففيها حقة طروقة الحمل إلى أن تبلغ ستين ، فإن زادت على ستين واحدة ففيها جذعة إلى أن تبلغ خمساً وسبعين ، فإن زادت على خمس وسبعين واحدة ففيها بنتا لبون إلى أن تبلغ تسعين ، فإن زادت على تسعين واحدة ففيها حقتان [طُرُوقتا] الحمل إلى أن تبلغ عشرين ومائة ، فما زاد ففي كل أربعين ابنة لبون ، وفي كل خمسين حقة طروقة .

وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع أو جذعة .

وفي كل أربعين باقورة بقرة .

وفي كل أربعين شاة سائمة شاة ، إلى أن تبلغ عشرين ومائة ، فإذا زادت على عشرين ومائة واحدة ففيها شاتان إلى أن تبلغ مائتين ، فإن زادت واحدة فثلاثة إلى أن تبلغ أربع مائة ، فما زاد ففي كل مائة شاة شاة ، ولا تؤخذ في الصدقة (143/ب) هرمة ولا عجفاء ولا ذات عور ولا تيس الغنم ، ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مُجتمع خشية الصدقة وما أخذ من الخليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية .

وفي كل خمس أواق من الورق خمسة دراهم ، وما زاد ففي كل أربعين درهماً درهماً ، وليس فيما دون خمس أواق شيء .

وفي كل أربعين ديناراً دينار ، وإن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لأهل بيته ، إنما هي الزكاة يزكى بها أنفسهم في فقراء المؤمنين وفي سبيل الله ، وليس في رقيق

ولا مزرعة ولا عمالها شيء إذا كانت تؤدي⁽¹⁰³³⁾ صدقتها من العشر ، وليس في عبد المسلم ولا فرسه شيء .

وإن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة الإشراف بالله ، وقتل النفس المؤمنة بغير الحق ، والفرار في سبيل الله يوم الزحف ، وعقوق الوالدين ، ورمي المحصنة ، وتعلم السحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم .

وإن العمرة الحج الأصغر⁽¹⁰³⁴⁾ ، ولا يمسه القرآن إلا طاهراً⁽¹⁰³⁵⁾ ، ولا طلاق قبل إهلاك ، ولا عتق حتى يبتاع ، ولا يصلين أحد منكم في ثوب واحد ليس على منكبه منه شيء ، ولا يجتنبين في ثوب واحد ليس بينه وبين السماء شيء ، ولا يصلين أحد منكم عاقصاً شعره .

وإن من اعتبط⁽¹⁰³⁶⁾ مؤمناً قتلاً عن بينة فهو قود إلا أن يرضى أولياء المقتول ، وإن في النفس الدية مائة من الإبل ، وفي الأنف إذا أوعب جدعها الدية ، وفي اللسان الدية ، وفي الشفتين الدية ، وفي البيضتين الدية ، وفي الذكر الدية (144/أ) وفي الصلب الدية ، وفي العينين الدية ، وفي الرجل الواحدة نصف الدية ، وفي المأمومة ثلث الدية ، وفي الجائفة ثلث الدية ، وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل ، وفي كل أصبع من الأصابع من اليد والرجل عشر من الإبل ، وفي السن خمس من الإبل ، وفي الموضحة خمس من الإبل .

وإن الرجل يُقتل بالمرأة ، وعلى أهل الذهب ألف دينار ، فُقِرُّ الكتابُ

(1033) - غير واضحة تماماً .

(1034) - في الأصل "والحج" والواو زائدة كما في المصادر الأخرى .

(1035) - كذا في الأصل والصواب "طاهر" بالرفع .

(1036) - اعتبط أي قتل بلا جناية من المقتول ولا حريرة توجب القتل ، وكذا من مات بغير علة .

(1037) - كتاب رسول الله ﷺ إلى ملوك حمير بهذا السياق جاء من حديث عمرو بن حزم المشهور وأيضاً جاء من رواية ابن إسحاق دون أن يسند كما في الخراج ليحيى بن آدم (364) والدلائل للبيهقي (375).

وجاء عن ملوك حمير حديث عند عبدالرزاق (48/11) ومن طريقه أحمد (272/5) من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي همام الشعباني عن رجل بن خثعم ممن شهد تبوك وفيه :
"وأيدني بالملوك ملوك حمير".
وأبو همام مجهول كما ذكر الحافظ في تعجيل المنفعة .

أما كتاب عمرو بن حزم فأولاً قد ثبت من طرق أن النبي ﷺ كتب له كتاباً فيه جملة من الأحكام .
ومن أصح هذه الروايات ما رواه ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر به ،
وفيه طرفه الأول بذكر الحارث بن عبد كلال ومن معه من معافر وهمدان وذكر العشر .
أخرجه ابن أبي شيبة (376/2) وعبدالرزاق (135/4) والدارقطني (130/2) وإسناده صحيح، لكن
عبدالرزاق جعله من مرسل ابن جريج ، والخلاف فيه بين محمد بن بكر وعبدالرزاق ، ومحمد بن بكر
أقل أحواله أنه لا بأس به .

وأيضاً من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة به مرسلًا عند أبي عبيد (27) في الأموال .
ومنها ما رواه ابن وهب عن مالك والليث وعبد الوهاب الثقفي ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد عن سعيد
ابن المسيب قال:

وجدنا كتاباً عند آل حزم يزعمون أنه من رسول الله ﷺ فيه :
"وفي كل أصبع عشر" قال سعيد فصارت إلى عشر عشر .

نقله ابن عبدالر في التمهيد (339/17) ورواه إسحاق بن راهويه (1939 - مطالب) من طريق الثقفي .
والإسناد صحيح عن ابن المسيب وهو مدني وآل حزم كانوا بالمدينة .
فهو يروي خيراً لكتاب بصورة متصلة وقوله "وجدنا" صريح في ذلك .
وآل حزم من أبرزهم محمد بن عمرو بن حزم وهو ثقة معروف ، وُلِدَ زمن النبي ﷺ وأدركه سعيد
إدراكاً بيناً .

وما كان لمحمد أن يسكت عن نسبة كتاب إلى النبي ﷺ نسبة باطلة أو أن يقوم معهم بذلك .
فإذاً ، آل حزم بما فيهم محمد الثقة ينسبون كتاب الصدقات والأحكام إلى النبي ﷺ بناءً على توريث
آبائهم عمرو لذلك .

وهذا يمثل خيراً صحيحاً متصلاً بثبوت الكتاب .
ولم ينقل سعيد بن المسيب من هذا الكتاب إلا طرفاً يسيراً ، ونقل منه ما يدل على وقوفه على خبر
الكتاب بنفسه ، وصحيح صلته بالرواية اتصالاً ، وقوله (فصار القضاء) كما في الرواية عن سعيد أي
من خلال الكتاب هو صريح في الاتصال المذكور .

=

وعليه ، فمضمون الكتاب ومحتواه شيء إضافي غير الذي أثبتناه من خلال طريق سعيد هذا .

ومما يشهد لرواية سعيد بن المسيب ما رواه الدارقطني (117/2) والحاكم (552/1) من طريق ابن إسحاق وحبيب بن أبي حبيب الجرمي عن عمرو بن هرم أن أبا الرجال محمد بن عبدالرحمن حدثه عن عمر بن عبدالعزيز حيث استُخْلِيفُ أرسل إلى المدينة يلتبس عهد رسول الله ﷺ في الصدقات فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب النبي ﷺ ووجد عند آل عمرو بن الخطاب ... فأمر عمر بن عبدالعزيز عماله على الصدقات أن يأخذوا بما في ذينك الكتابين .

والإسناد إلى عمر بن عبدالعزيز حسن إن شاء الله أو قابل للتحسين .

وأبو الرجال مدني أدرك عمرو بن عبدالعزيز وكان ممن روى عن أنس بن مالك وسالم بن عبدالله بن عمر ، وأمه هي عمرة بنت عبدالرحمن روى عنها أيضاً .

وهو يروي ما جرى في المدينة في أيامه من إرسال عمر من يبحث عن الكتابين ، فالإسناد متصل إن شاء الله .

فهذه الروايات تؤكد صحة نسبة الكتاب واعتماد أئمة الإسلام في الصدر الأول لذلك .

وجاءت روايات كثيرة تشهد بهذا ، منها :

- ما رواه يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه أعطى الزهري الكتاب قرأه ونقل الزهري طرفاً يسيراً منه .

أخرجه النسائي (246/4) والعقيلي (127/2 - 128) وسنده إلى أبي بكر صحيح .

- ورواه الثقة الرفيع الإمام سعيد بن عبدالعزيز التنوخي عن الزهري قال حدثني أبو بكر بكتاب في رقعة من آدم عن رسول الله ﷺ فذكر طرفاً منه .

أخرجه النسائي (246/4) والعقيلي في الضعفاء (127/2) من طريقين صحيحين عنه .

- ورواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قرأت عند أبي بكر بن عمرو كتاباً فذكر عن النبي ﷺ بعضه .

رواه البخاري في التاريخ الكبير (10/4) وسنده صحيح عن أبي بكر .

- ورواه معمر بن راشد عن عبدالله ومحمد ابني أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم .

أخرجه عبدالرزاق (4/4) والدارقطني (121/1) .

- ورواه مالك عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ... فذكر بعض ما ورد في العقول .

أخرجه في موطنه (849/2) (1547) .

=

- =
- ورواه إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن عبدالله بن أبي بكر ومحمد بن أبي بكر عن أبيهما عن جدهما به .
- رواه الحاكم (552/1) .
- وإسماعيل وأبوه فيهما كلام .
- ورواه محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد بن عمرو به .
- أخرجه إسحاق في مسنده (117/1 - مطالب) وابن أبي شيبة في مصنفه .
- ومحمد بن عمارة صدوق يخطئ .
- ورواه حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن أبي بكر بن عمرو بن حزم به ، وذكر طرفاً منه .
- أخرجه إسحاق بن راهويه (468/5 - مطالب) .
- ورواية حماد عن قيس بن سعد فيها ضعف .
- ورواه إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ...
- رواه الدارقطني (209/3) .
- ورواه عبدالله بن المبارك عن أبي بكر بن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده .
- ذكره في تنقيح تحقيق الأحاديث (172/2) ووصله بشكل ظاهر لا أظنه محفوظاً .
- ورواه عتيق بن يعقوب حدثني عبدالملك بن أبي بكر عن أبيه عن جده .
- ذكره ابن كثير في البداية والنهاية .
- ورواه ابن إسحاق حدثني عبدالله بن أبي بكر بن عمرو عن أبيه قال : هذا كتاب رسول الله ﷺ عندنا الذي كتبه لعمر بن حزم حين بعثه إلى اليمن ...
- أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (4/2 - ابن كثير) .
- وأخرجه في المراسيل لأبي داود (260) عن عبدالله .
- وهذه والله بعض الروايات التي لم أحرص على استيفاء متابعتها وشواهدا لعدم المناسبة .
- ولو حرصتُ لكثرت الروايات ناهيك عن روايات كثيرة تنقل ما في كتاب عمرو من غير طريق أولاده أو من الكتاب دون تسميته أو تروي عن عمرو بن حزم بعضه دون التنصيص أنه من كتابه .
- ويكفي أن ما اجتمعت على ذكره هذه الروايات من إثبات هذا الكتاب قد تلقته جماهير العلماء بالقبول .
- يقول الحاكم رحمة الله عليه (553/1) :
- "هذا حديث كبير مفسر في هذا الباب يشهد له أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز وأقام العلماء في عصره محمد بن مسلم الزهري بالصحة ..." .
- = وقال الإمام الشافعي في الرسالة :

" ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم والله أعلم حتى [ثبت] لهم أنه كتاب رسول الله ﷺ ".
 واحتج به الإمام مالك في موطنه في أكثر من موطن .
 وقال الإمام يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة له (127/2) :
 "ولا أعلم في جميع الكتب كتاباً أصح من كتاب عمرو بن حزم وقال : كان أصحاب النبي ﷺ
 والتابعون يرجعون إليه ويدعون آراءهم" .
 وقال الإمام ابن عبد البر في التمهيد (338/17) :
 "يستغني بشهرته عن الإسناد لأنه أشبه التواتر في مجيئه لتلقي الناس له بالقبول والمعرفة" .
 وقال : "معروف عند العلماء ، وما فيه فمتفق عليه إلا قليلاً" .هـ .
 ومن اعتمد الحديث من بعض طرقه جماعة من الحفاظ .
 كالإمام عثمان بن سعيد الدارمي كما في الجرح والتعديل (110/4) والإمام عبدالله بن عبدالرحمن ابن
 الفضل الدارمي صاحب السنن وذلك في سننه في مواطن كثيرة .
 والإمام العقبلي صاحب الضعفاء فإنه قال في ضعفائه عن الحديث (128/2) :
 "وهو عندنا ثابت محفوظ إن شاء الله" .
 ثم تكلم عن طريق الزهري فقال : "غير أنا نرى أنه كتاب غير مسموع ممن فوق الزهري" .
 قال ابن عدي سمعت عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي قال سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن
 حديث الصدقات هذا الذي يرويه يحيى بن حمزة (حديث عمرو بن حزم) أصحح هو ؟ فقال :
 أرجو أن يكون صحيحاً ، الكامل (275/3) .
 وقال البيهقي عن أحد طرق هذا الحديث : "قد أثنى على سليمان بن داود الخولاني هذا أبو زرعة
 الرازي وأبو حاتم الرازي وعثمان بن سعيد وجماعة من الحفاظ ، ورأوا هذا الحديث الذي رواه في
 الصدقات موصول الإسناد حسناً والله أعلم .هـ (90/4) سننه .
 وروى الحاكم (552/1) فقال :
 أخبرني أبو أحمد الحسين بن علي ثنا عبدالرحمن بن أبي حاتم قال : سمعت أبي وسئل عن حديث
 عمرو بن حزم في كتاب رسول الله ﷺ الذي كتب له في الصدقات فقال: لسليمان بن داود الخولاني
 عندنا ممن لا بأس به .هـ .
 وفيه إشارة إلى تقويته مع أنه في الجرح والتعديل قال أبو حاتم :
 ويقال : إنه سليمان بن أرقم .هـ (110/4) .
 وكل ما وقفت عليه من كلام العلماء لم أجد فيه طعناً في ثبوت أصل الكتاب (كتاب عمرو بن
 حزم) وإنما قد تجد طعناً في بعض طرقه .

=
والرواية التي ساقها المصنف للكتاب هي رواية الحكم بن موسى (القنطري) عن يحيى بن حمزة (الحضرمي) عن سليمان بن داود (الخولاني) عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه (محمد) عن جده عمرو بن حزم عن الرسول ﷺ .
أخرجه النسائي (245/4 - 246) والدارمي (464/1) والحاكم (552/1) وغيرهم .
والإسناد ظاهره الحسن أو الصحة .

لكن العلماء اختلفوا في سليمان هذا ، من هو ؟ هل هو الصدوق الخولاني ؟ أم هو سليمان بن أرقم وليس بابن داود ؟
وهذا الثاني ضعيف بل متروك .

واحتج من ذهب إلى أن سليمان هو ابن أرقم بأمرين :
الأول : أن الحكم بن موسى تفرد بذكر الخولاني ، وخالف محمد بن بكار وجامع بن بكار فروياه عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم عن الزهري عن أبي بكر عن أبيه عن جده .
أخرجه النسائي (245/4) وأبو داود (258) في مراسيله ، بينما سماه الحكم بابن داود ، فهذا وهم .
والأمر الثاني : أن بعض الأئمة ذكر أن سليمان هذا جاء في كتاب يحيى بن حمزة بأنه سليمان بن أرقم لا ابن داود ، وبناءً على هذا وهما تلميذه الحكم بن موسى توهيماً قاطعاً قال أبو زرعة :
"فحدثت أنه وجد في كتاب يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم الحديث عن الزهري ولكن الحكم بن موسى لم يضبطه" . اهـ تاريخ دمشق (309/22) .
وقال أبو داود في مراسيله (258) : وحدثنا أبو هبيرة قال قرأته في أصل يحيى بن حمزة حدثني سليمان بن أرقم .

وكذا نقله دحيم عن كتاب يحيى بن حمزة وقال بأنه فيه سليمان بن أرقم ، تاريخ دمشق (310/22) .
وأيضاً ابن منده كما في تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (87/1) .
كما غلط الحكم بن موسى يحيى بن معين وأبو الحسن الهروي (309/22) تاريخ دمشق .
ورجح النسائي في سننه أنه ابن أرقم وقال بأنه أشبه بالصواب .
وكذلك أبو داود في المراسيل حيث قال :
"والذي قال سليمان بن داود وهم فيه" .

وبعد كل هذا ، فلا مجال للقول بأنه ابن داود ، فالأدلة قائمة على أنه ابن أرقم المتروك .
وهذا كما سبق إنما في هذه الرواية لكتاب عمرو بن حزم دون باقي الروايات التي سبقت من غير هذه الطريق تماماً .

=

وللعلم ، فهذا الطريق طريق يحيى بن حمزة عن سليمان عن الزهري .

= هناك من الحفاظ من ذهب إلى أن سليمان المذكور إنما هو ابن داود .
كما ذهب إلى هذا العقيلي كما تقدم في ضعفاته (127/2 - 128) .
وظاهر ترجيح أبي حاتم مع أنه لم يستقر عليه فكأنه شك في الجرح (110/4) .
وأحد الأقوال المروية عن أبي زرعة كما في الحاكم (552/1) .
وظاهر قول الإمام البخاري كما في التاريخ الكبير (10/4) .
وقول علي بن المديني كما في تاريخ دمشق (314/22) .
وقول ابن خزيمة كما في تاريخ دمشق (314/22) .
وقول ابن حبان كما في التلخيص لابن حجر (18/4) .
وعثمان بن سعيد الدارمي كما في سنن البيهقي (90/4) وتاريخ دمشق (313/22) .
وظاهر قول ابن عدي كما في الضعفاء له (276/3) .
وعبيد الله الدارمي صاحب السنن كما في سننه وتقدم .
وهؤلاء حين رجحوا أنه سليمان بن داود الخولاني فلا يعني أنهم صححوا الحديث أو حكموا
بموجب ذلك على صحته .
بل ابن المديني والبخاري وابن خزيمة وابن عدي جميعهم أعلوا الحديث ، بعضهم لما يراه من ضعف
سليمان بن داود كابن المديني والبخاري بقوله فيه نظر بعد سوقه لروايته .
وكابن خزيمة عندما ذهب إلى أنه لا يحتج به حال الانفراد ويراه انفراد .
وأما ابن عدي فيرى أن الرواية المحفوظ فيها الإرسال عندما أخرج أن رواية سليمان بمجودة الإسناد يشير
إلى إرسال غيره .
وفي المقابل فإن العقيلي يرى أن الرواية مرسله لكنه حكم بأن الحديث ثابت ، وكأنه لغيره لا لذاته ،
والله أعلم .
والراجع في رواية الحكم بن موسى عن سليمان ما ذكره أغلب أئمة العلل من أن المحفوظ ذكر ابن
أرقم وهو متروك .
لكن كتاب عمرو بن حزم له روايات كثيرة سبقت تدل على صحة أصل الكتاب .
وإذا أردنا بعد هذا الحكم على مضمون الكتاب ومحتواه فإننا سنبحث في كل رواية وكل لفظ وننظر
في إسناده .
والطرف الذي ساقه المصنف من كتاب عمرو بن حزم جله ثابت إن لم أقل كله ، أما ما فيه من ذكر
الصدقات فهو في الصحيح من حديث أبي بكر ، وفي السنن من حديث علي وهو مضمون كتاب
آل عمر كما في رواية الزهري عن آل عمر بن الخطاب والديات كذلك في حديث علي جليها وفي
غيره وليس هذا موطن تفصيلها .
لكن الجدير بالذكر عندما يقف الباحث على شيء من كتاب عمرو بن حزم يُروى عن أبي بكر بن
محمد بن عمرو بن حزم ككثير من روايات الزهري عنه ومالك من طريقه عن الكتاب الذي أخذه =

قالوا : ثم بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن ، وذلك أنه صلى
ﷺ صلاة الغداة ثم أقبل على الناس بوجهه فقال : يا معشر المهاجرين والأنصار
أيكم ينتدب لليمن ؟ فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : أنا يا رسول الله ،
فسكت عنه ثم قال : يا معشر المهاجرين والأنصار أيكم ينتدب لليمن ؟ فقام معاذ

= من آبائه ، فإن هذه الرواية ظاهرها أنها مرسلة غير موصولة .
فهل نحكم بإرسالها وبالتالي نضعفها ولا نقبلها ؟
أم نقول بأن أبا بكر ثقة معروف كان قاضياً بل قاضي المدينة زمن عمر بن عبدالعزيز ولاة الأمير عمر
ابن عبدالعزيز على المدينة ؟
وقال عنه مالك : لم يكن عندنا بالمدينة أحد عنده من علم القضاء ما كان عند أبي بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم .
وكانوا بمدحون مروءته وديانته .
فمثل هذا إذا أخذ صحيفة عن أبيه ورواها أليست تكون في حكم الاتصال ؟
فهو ثقة وأبوه محمد ثقة وله رؤية وكان من كبار القوم .
وكل منهما ورث كتاب النبي ﷺ من أبيه ، محمد ورثها عن عمرو ، وأبو بكر ورثها عن محمد .
وعندما كانت بجوزة كل منهما كان يطلع عليها العلماء والثقات وكانت محل تسليم بصحتها بعد
وفاة عمرو الجند أو الأب الأول .
ودل على هذا الروايات الصحيحة ، فقد تقدم عن سعيد بن المسيب ثم عن عمر بن عبدالعزيز وكذا
في روايات الزهري وغيره تقدم اطلاعهم على الكتاب واعتماده .
فلماذا لا تكون رواية أبي بكر من الكتاب لها حكم الاتصال شأنها شأن الصحف التي كانت يُروى
منها في عهد الرواية ويعترونها رواية موصولة بشرط أن تستلم بطريقة يؤمن فيها عليها من
التحريف ؟
أليست مقالة الشافعي : "حتى ثبت عندهم أنه كتاب رسول الله ﷺ" .
وكذا مقالة يعقوب بن سفيان "ولا أعلم في جميع الكتب كتاباً أصح من كتاب عمرو ... وكان
أصحاب النبي ﷺ والتابعون يرجعون إليه" .
أليست هذه وغيرها شهادات العدول بصحة الكتاب ؟ فلم لا تكون رواية أبي بكر للكتاب الذي
أخذه عن أبيه عن جده ؟ لم لا تكون متصلة شأنها شأن الرواية عن الصحيفة الموثوقة ؟
هذا الذي أطمئن إليه ، والله أعلى وأعلم .

ابن جبيل رضي الله عنه فقال : أنا يا رسول الله ، فقال : يا معاذ أنت لها ، يا بلال اثني بعمامتي ، فأتاه بعمامته فعمم بها رأسه ، ثم خرج رسول الله ﷺ والمهاجرون والأنصار يشيعونه ، معاذٌ راكب ورسول الله ﷺ يمشي إلى جانب راحلته ثم قال : يا معاذ ! أوصيك بتقوى الله ، وصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، وترك الخيانة ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وخفض الجناح ، وحفظ الجار ، ولين الكلام ، ورد السلام ، والتفقه في القرآن ، والجزع من الحساب ، وحب الآخرة على الدنيا .

يا معاذ لا تفسد أرضاً ، ولا تشتم مسلماً ، ولا تصدق كاذباً ، ولا تكذب صادقاً ، ولا تعص إماماً ، وإنك تقدم على قوم من أهل الكتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم (144/ب) خمس صلوات في يومهم وليلتهم ، فإذا فعلوا ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من أموالهم وترد على فقرائهم ، فإذا أطاعوا بهذا فخذ منهم وتوق كرائم أموال الناس .

يا معاذ إنني أحب لك ما أحب لنفسي ، وأكره لك ما أكره لها .
يا معاذ إذا أحدثت ذنباً فأحدث له توبة السر بالسر ، والعلانية بالعلانية .
يا معاذ يسر ولا تعسر ، واذكر الله عند كل حجر ومدبر ، يشهد لك يوم القيامة .

يا معاذ عُدِ المرضي وأسرع في حوائج الأرامل والضعفاء ، وجالس المساكين والفقراء ، وأنصف الناس من نفسك ، وقل الحق حيث كان ، ولا يأخذك في الله لومة لائم ، والقني على الحال التي فارقتني عليها .
فقال معاذ : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، لقد حملتني أمراً عظيماً فادعُ الله لي على ما قلدتني ، فدعا له رسول الله ﷺ ثم ودعه ، وانصرف رسول الله ﷺ

إلى المدينة مع أصحابه ، ثم أردفه بأبي موسى الأشعري رضي الله عنه .
فلما قدم معاذ صنعاء صعّد على منبرها فحمد الله وأثنى عليه ثم قرأ عليهم
عهده ثم نزل ، فأناه صنّاديد صنعاء فقالوا : يا معاذ ، هذا نزل قد هيأناه لك ،
وهذا منزل قد فرغناه لك .

قال : ما بهذا أوصاني حبيبي ، أوصاني رسول الله ﷺ أن لا
تأخذني (1038) في الله لومة لائم (1039) .

(1038) - في الأصل "تأخذ" وهو خطأ ظاهر .

(1039) - إرسال معاذ إلى اليمن ثابت من طرق كثيرة .

والرواية التي ساقها المصنف بنحوها مع بعض الاختلاف والنقص عند أبي موسى المدني في الذيل
كما نقله الحافظ في الإصابة (41/8) .
من طريق يزيد بن قيس بن الجراح عن فليح عن علي بن حميد عن أبي حميد بن حوشب عن الحسن
عن علي .

وهذا إسناد مسلسل بالعلل ، فهو واهٍ .

مع أنه تحرف حسب علمي ، فأصله يزيد بن قيس عن الجراح عن فليح ، والله أعلم .
ورواه ابن مردويه كما في تاريخ دمشق (194/18 - 195) من طريق أحمد بن عبيد بن صالح (كذا)
ثنا شبابة بن سوار ثنا ركن بن عبدالله الدمشقي عن مكحول عن معاذ به .
وليس فيه قوله : فليكن أول ما تدعوهم ...

وفيه ركن بن عبدالله هو ركن من أركان الضعف والوهاء متزوك باتفاق .

وروى طرفاً منه البيهقي في الزهد الكبير (956) وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (215) من طريق
سعيد بن عبدالرحمن ثنا إبراهيم بن عيينة أخو [سفيان] ثنا إسماعيل بن رافع المدني عن ثعلبة بن صالح
عن سليمان بن موسى عن معاذ بن جبل به ببعضه .

وهذا إسناد ضعيف جداً .

وقال البيهقي : ورواه أسد بن موسى عن سلام بن سليم عن إسماعيل بن رافع عن ثعلبة الحمصي عن
معاذ .

وثعلبة لا يحتج به كما في الميزان .

وإسماعيل ضعيف بين الضعف .

=

فصل :

[32] أخبرنا إسماعيل بن عبدالرحمن الصابوني⁽¹⁰⁴⁰⁾ أنا عبدالغافر بن

محمد الفارسي نا محمد بن عيسى نا إبراهيم بن سفيان نا مسلم بن الحجاج نا

= ورواه البيهقي في الزهد (957) من طريق يحيى بن أيوب ثنا إسماعيل بن جعفر أخيرني عمرو بن أبي عمرو عن عبدالرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير به بيعضه مختصراً .
لكن روي عن إسماعيل بن جعفر بإسناد آخر أقرب إلى كونه المحفوظ عنه .
فروي علي بن حجر في (حديث إسماعيل بن جعفر) (389) .
ثنا إسماعيل ثنا شريك عن عطاء مرسلأ .

وهو مرسل ضعيف .
وروى الحديث مختصراً هناد في الزهد (521/2) حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن معاذ قال : قلت يا رسول الله أوصني .
قال : اعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، واذكر الله عند كل شجر ومدر ، وخالق الناس بخلق حسن ، وإذا عملت سيئة فأتبعها حسنة ، إن سير (كذا) فسر ، وإن علانية فعلائية .
وإسناده ضعيف .

إسماعيل بن مسلم هو المكي ضعيف .
والحسن لم يدرك معاذ بن جبل فهو منقطع أيضاً .
وله طريق آخر مختصر جداً عند الخرائطي كما في المنتقى من مكارم الأخلاق (273) وسنده ضعيف .
وأما قوله : (فليكن أول ما تدعوهم) .

فهو في الصحيحين عند البخاري (1389 - 2316 - 6937) ومسلم (19) من طريق يحيى بن عبداللله ابن صيفي عن أبي معبد عن ابن عباس به .
وقد تكون أيضاً بعض ألفاظه الأخرى ثابتة من روايات أخرى لكنه بهذا السياق كاملاً أو بقريب منه لا يصح .

وأما عن إرسال أبي موسى الأشعري معه .
فهو عند البخاري (2873 - 4086 - 6525) ومسلم (1732 - 1733) من طرق عن أبي بردة عن أبي موسى به .

وفيه يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاوعا ولا تختلفا .

(1040) - هو إسماعيل بن عبدالرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عامر بن عابد أبو عثمان الصابوني النيسابوري المحافظ الواعظ المفسر ، ولد سنة 373هـ وتوفي سنة 449هـ ، وهذا يعني أنه لم يدركه شيخنا الأصبهاني مباشرة ، ويبدو أنه يروي عنه وجادة كما هي عادة كثير من المتأخرين ، انظر لترجمته تاريخ دمشق (3/9 - 4) .

عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي نا أبو علي الحنفي نا مالك وهو ابن أنس عن أبي الزبير المكّي أن أبا الطفيل عامر بن وائلة (145/أ) أخبره أن معاذ بن جبل أخبره قال :

خرجنا مع رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك ، فكان يجمع الصلاة ، فصلّى الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، حتى إذا كان يوماً أخر الصلاة ثم خرج فصلّى الظهر والعصر جميعاً ، ثم دخل ثم خرج بعد ذلك فصلّى المغرب والعشاء جميعاً ، ثم قال : إنكم ستأتون غداً إن شاء الله عين تبوك ، وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار ، فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئاً حتى آتي . فجنناها وقد سبقنا إليها رجلان ، والعين مثل الشراك تبض بشيء من ماء قال : فسألها رسول الله ﷺ هل مسستما من مائها شيئاً ، قالوا : نعم ، فسبهما النبي ﷺ وقال لهما ما شاء الله أن يقول ، قال : ثم غرفوا بأيديهم من العين قليلاً قليلاً حتى اجتمع في شيء .

قال : وغسل رسول الله ﷺ فيه يديه ووجهه ثم أعاده فيها ، فجرت العين بماء منهمر أو قال غزير ، شك أبو علي أيهما قال : واستقى الناس ثم قال : يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة أن ترى ما هاهنا قد ملئ جناناً⁽¹⁰⁴¹⁾ .

[33] قال : حدثنا مسلم نا عبدالله بن مسلمة بن قعنب نا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن أبي حميد رضي الله عنه قال :

خرجنا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك ، فأتينا وادي القرى على حديقة لامرأة ، فقال رسول الله ﷺ احرصوها فحرصناها وحرصها رسول الله ﷺ على

(1041) - المصنف رواه من طريق مسلم ، وهو في صحيحه (706) .

عشرة أوسق ، وقال : احصيتها حتى نرجع إليك إن شاء الله ، فانطلقنا حتى قدمنا تبوك ، فقال رسول الله ﷺ : ستهب عليكم الليلة ريح شديدة فلا يقيم فيها أحد (145/ب) فمن كان له بعير فليشد عقاله ، فهبت ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى ألقته بجبلي طيء.

وجاء رسول ابن العلماء صاحب أيلة إلى رسول الله ﷺ بكتاب وأهدى له بغلة بيضاء ، فكتب إليه رسول الله ﷺ وأهدى له برداً ، ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى ، فسأل رسول الله ﷺ المرأة عن حديقته كم بلغ ثمرها ؟ فقالت : عشرة أوسق .

فقال رسول الله ﷺ : إني مسرع ، فمن شاء منكم فليسرع معي ، ومن شاء فليمكث ، فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة فقال : هذه طابة وهذا أهد وهو جبل يجنبنا ونحبه ، ثم قال :

إن خير دور الأنصار دار بني النجار ، ثم دار بني عبد الأشهل ، ثم دار بني عبد الحارث بن الخزرج ، ثم دار بني ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خير ، فلحقنا سعد بن عبادة رضي الله عنه فقال أبو أسيد رضي الله عنه :

ألم تر أن رسول الله ﷺ خير دور الأنصار فجعلنا آخراً .

فأدرك سعد رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله خيرت دور الأنصار فجعلتنا آخراً ، فقال : أوليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار ؟ (1042).

فصل :

قال أصحاب التواريخ :

وفي هذه السنة قدم وفد الطائف ونزلوا دار المغيرة بن شعبة وطلبوا الصلح

(1042) - هو في صحيح مسلم (1392) .

وأخرجه البخاري (1411) من طريق سهل بن بكار حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى ...

فأمر النبي ﷺ خالد بن سعيد بن العاص أن يكتب لهم كتاب الصلح (1043)، وقدم

(1043) - قدوم وفد الطائف ثابت يكاد بالتواتر .

في حديث سليمان بن يسار عن جعفر بن عمرو بن أمية عن وحشي به .
عند البخاري (3844) .

وهو عند ابن هشام أيضاً (17/4) من طريق ابن إسحاق حدثني عبدالله بن الفضل بن عباس عن
سليمان بن يسار عن جعفر عن وحشي بلفظ أصرح مما في البخاري .

وبنحو لفظ ابن إسحاق عند غيره من طرق .

وأيضاً من حديث هشيم عن أبي بشر عن أبي سفيان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه .
عند مسلم (2328) .

ومن حديث آخر عند مسلم (1231) .

وأما أن الوفد نزلوا دار المغيرة بن شعبة فلم يصح ، والله أعلم .

جاء عند الطبراني (70/7) من طريق حاتم بن إبراهيم عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عبدالكريم
عن علقمة بن سفيان بن عبدالله عن أبيه قال :

فذكر خبر الوفد وفيه : "فضرب لنا قبتين عند دار المغيرة بن شعبة" .

ورواه البيهقي في الدلائل (305/5) من نفس الطريق وسمى حاتم بابن إسماعيل .

ورواه الطبراني (9/18) من طريق يونس بن بكير عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عبدالكريم
البصري حدثني علقمة بن سفيان قال كنت في الوفد .

وهذا اختلاف في إنساده حيث أصبح علقمة صحابياً حاضراً مع الوفد خلافاً للرواية الأولى .

وإبراهيم بن إسماعيل ضعيف ، وشيخه عبدالكريم غير موثق .

وجاء الخبر عند ابن ماجه (1760) من طريق محمد بن إسحاق عن عيسى بن عبدالله بن مالك عن

عطية بن سفيان بن عبدالله قال ثنا وفدنا الذين قدموا ...

وفيه : فضرب عليهم قبة في المسجد .

وهنا سمي الراوي عن الوفد بعطية بن سفيان خلافاً للرواية الأولى ، وقد نبه الإمام ابن عبدالبر في

الاستيعاب إلى هذا الاختلاف ، وتبعه الحافظ في الإصابة .

ورجح الحافظ رواية ابن إسحاق .

وعلى كل ، ذكر نزولهم في دار المغيرة من هذه الطريق لا يصح .

وروى أبو داود (1393) وغيره وابن ماجه (1345) من طريق عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى عن

عثمان بن عبدالله بن أوس عن جده .

وفد كلاب على رسول الله ثلاثة عشر نفساً فيهم لبيد بن ربيعة⁽¹⁰⁴⁴⁾، وبعث رسول الله ﷺ عيينة بن حصن الفزاري سرية مع جماعة من العرب إلى بني تميم فأغار عليهم وسبا منهم (146/ب) النساء والولدان ، وأخذ منهم عشرين رجلاً

= وفيه : " فنزلت الأحلاف على المغيرة بن شعبة وأنزل رسول الله ﷺ بني مالك في قبة له .

وإسناده ضعيف .

عبدالله بن عبدالرحمن صدوق يخطئ ويهم .

وعثمان لم يوثق .

والذي صح في هذا الأمر ما رواه النسائي (283/2) وغيره من طريق شعبة وسماك عن النعمان بن سالم قال سمعت أوساً يقول :

أتيت رسول الله ﷺ في وفد ثقيف فكنت معه في قبة [في مسجد] فنام من كان في القبة ... الحديث.

فأثبتت هذه الرواية أنهم نزلوا في المسجد ، وذكر المسجد من رواية سماك وأرجو أن تكون محفوظة .

وذكر القبة في المسجد جاء من طريق أخرى عن الحسن ، وصلها بعضهم كما في ابن خزيمة (285/2) وأرسلها البعض كما في مصنف ابن أبي شيبة (360/2) ولعله أحفظ .

وأما عن شأن الصلح عند مجيء الوفد ، وذلك بعد قتلهم عروة بن مسعود الثقفي فمجموع الروايات دل على ذلك .

ومن ذلك رواية مسلم (2231) بلفظ المبايعه ولا تكون إلا عن مصالحة ، وجاء ذكرها بلفظ المصالحة عند ابن إسحاق كما سيأتي .

أما عن الكتابة ، فجاء عند ابن شبة في أخبار المدينة (274/1) من طريق ابن وهب عن عبدالحميد (كذا) عن أبي الزناد عن أبيه عن عروة فذكر الكتاب مرسلأ .

ومن طريق الوليد بن مسلم عن الحكم بن هشام قال أخبرني محمد بن عبدالرحمن بن عازب فذكر الكتاب بينهم .

وأما أن الذي قام بالكتاب هو خالد بن سعيد بن العاص فهو من رواية ابن إسحاق كما عند ابن هشام (225/5) .

ومن رواية الواقدي كما عند ابن سعد (96/4) ، والله أعلم .

(1044) - وفد كلاب هو من رواية الواقدي كما عند ابن سعد (300/1) .

ومن رواية المدائني عن أبي معشر عن يزيد بن رومان وغيره بها .

نقله الحافظ في الإصابة (678/5) عن المدائني .

فقدم بهم المدينة (1045)، فوضع رسول الله ﷺ لحسان منبراً ، فقام عليه فقال رسول الله ﷺ : اللهم أيده بروح القدس ، فقال القوم : شاعرهم أشعر من شاعرنا وخطيبهم أخطب من خطيبنا (1046).

(1045) - سرية عيينة علق خيرها البخاري (4107) عن ابن إسحاق مرسلأ ثم تلاه بخر مسند عن أبي هريرة، وفيه ذكر سبب من بني تميم كانت عند عائشة ، ورواية ابن إسحاق عند ابن هشام (32/6) وفيها أن ابن إسحاق سمع من عاصم بن عمر بن قتادة أن سبب عائشة كانت من سبب بني العنبر من هذه السرية وهم من بني تميم ، فتبين أن رواية البخاري المسندة تؤكد صحة خبر هذه السرية ، وقد جاء في خبر بني العنبر وسببهم رواية مرسل من طريق عبيد بن الحسن عن ابن معقل بها عند ابن أبي شيبة (99/3) وروى أبو داود (3612) بإسناد ضعيف عن زينب العنبري رضي الله عنه خيراً عن غزو العنبر، وفيه ذكر الطائف فلعلهم غير عن بني تميم والله أعلم ، والسرية المذكورة عن عيينة ذكرها أيضاً ابن سعد في الطبقات (160/2) .

(1046) - اتخذ المنبر لحسان من النبي ﷺ جاء من طريق ابن وهب عن عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة به دون ربط ذلك بالسرية .
أخرجه الحاكم (554/3) .

وهو عند أبي داود (5015) والترمذي (2846) وغيرهما من طرق عن عبدالرحمن بن أبي الزناد. وإسناد الحاكم جيد ؛ لأنه من طريق غير العراقيين عن ابن أبي الزناد .
وابن أبي الزناد إذا روى عن هشام بن عروة وروى عنه غير العراقيين فروايتهم جيدة وطريق الحاكم منها .

وله شاهد عند الطبراني (38/4) أو متابع من طريق محمد بن هشام بن الدميك عن إبراهيم بن زياد سبلان عن إسماعيل بن مجالد عن هلال الوزان عن عروة عن عائشة به .

وهذا إسناد مقارب كل رجاله ثقات سوى إسماعيل فاختلف فيه وحديثه قريب من الحسن .
وأما قول اللهم أيده بروح القدس ، فهو عند البخاري (442) (5800) من طريق الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أنه سمع حسان يستشهد أبا هريرة في هذا ، فقال أبو هريرة : نعم .
وهو عند البخاري (3040) ومسلم (3485) من طريق سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة به وليس فيه ذكر بني تميم ولا غيرهم .

وأما مقالة القوم من بني تميم : شاعرهم أشعر ...
فهي من رواية ابن إسحاق عند ابن هشام (258/5) والبيهقي في الدلائل (313/5) ومن رواية الواقدي (293/1) الطبقات لابن سعد .

ورواها ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس .
ساقها عنه الزيلعي في تخريج الأحاديث (330/3) والكلبي متهم .

وفي هذه السنة مات عبدالله بن أبي بن سلول ، فجاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه فيه ، فأعطاه رسول الله ﷺ قميصه وأتى قبره فصلى عليه فنزلت : ﴿ ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ (1047).

قالوا : وبعث رسول الله ﷺ أبا بكر ليحج بالناس من المدينة في ثلاثمائة نفس ، وبعث معه عشرين بدنة مفتولة فلائدها فتلتها عائشة رضي الله عنها بيدها وقلدها وأشعرها ، وساق أبو بكر رضي الله عنه لنفسه خمس بدنان وحج معه عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه .

فلما بلغ العرج وثوب بالصبح سمع أبو بكر رضي الله عنه خلفه رغبة ، وأراد أن يكبر للصلاة فوقف عن التكبير وقال : هذه رغبة ناقة رسول الله ﷺ الجدعاء ، لقد بدا لرسول الله ﷺ في الحج فلعله أن يكون رسول الله ﷺ فنصلي معه ، فإذا علي رضي الله عنه عليها ، فقال أبو بكر : أمير أم رسول ؟

قال : لا بل رسول ، أرسلني رسول الله ﷺ ببراءة أقرؤها على الناس في مواقف الحج ، فقدموا مكة فقرأ علي رضي الله عنه على الناس سورة براءة حتى ختمها ، فلما كان يوم عرفة قام أبو بكر رضي الله عنه فخطب الناس وعرفهم مناسكهم حتى إذا فرغ ، قام علي رضي الله عنه فقرأ على الناس سورة براءة حتى ختمها ، فلما كان يوم النحر خطب أبو بكر رضي الله عنه الناس وحدثهم عن إفاضتهم ونحرهم (1048) ومناسكهم (146/ب) ، فلما فرغ قام علي رضي الله عنه

(1047) - أخرجه البخاري (1210) ومسلم (2400) (2774) .

من طريق عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر .

وعند البخاري (1211) من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبدالله به بذكر إلباسه القميص بعد الدفن .

وعند البخاري (1300) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس عن عمر به دون ذكر القميص .

(1048) - حصل تكرار في الأصل لهذه العبارات على وجه الخطأ .

فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ، ونبذ إلى كل ذي عهد عهده وقال : لا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان .

فلما كان يوم النفر الأول قام أبو بكر رضي الله عنه فخطب الناس وحدثهم كيف ينفرون وكيف يرمون ، فلما فرغ قام علي رضي الله عنه فقرأ على الناس براءة حتى ختمها ثم رجعوا إلى المدينة⁽¹⁰⁴⁹⁾ .

قالوا : ثم دخلت السنة العاشرة ، وفي أول هذه السنة قدم وفد عبد القيس

(1049) - بعنه أبا بكر ليحج بالناس ثبت من عدة أحاديث ، منها ما رواه الزهري عن حميد بن عبدالرحمن

ابن عوف عن أبي هريرة أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع ... ألا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان .

أخرجه البخاري (362 - 1543 - 4105) ومسلم (1347) .

وخبر لحوق علي به بالعرج ومعه سورة براءة ليقرأها على الناس في الحج ثابت من طرق .

من طريق أبي قررة موسى بن طارق عن ابن جريج حدثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير عن جابر به بسياق المصنف .

أخرجه النسائي (417/2) وابن حبان (19/15) وغيرهما .

ومن طريق عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس به نحوه .

أخرجه الترمذي (3091) والطحاوي في شرح المشكل (218/9) والحاكم (53/3) ، فالحديث صحيح .

ويشهد لتولي علي أمر إبلاغ الناس سورة براءة والنداء يوم الحج عدة طرق .

طريق عمرو بن ميمون عن ابن عباس عند الطحاوي في المشكل (219/9) وغيره ، وطريق جميع ابن عمير عن ابن عمر به عند الطحاوي (220/9 - 221) والحاكم (53/3) .

وطريق أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن علي به عند الترمذي (871) وغيره .

وطريق سماك عن أنس عند الترمذي (3090) وغيره .

وطريق الشعبي عن المحرر عن أبي هريرة عند النسائي (408/2) والدارمي (393/1) .

وأما ذكر البدن وأنها عشرون وتقليدها وحمس بدنان لنفسه فهو من رواية الواقدي كما في الطبقات لابن سعد (168/2) .

على رسول الله ﷺ ، فلما دنوا من المدينة تركوا رواحلهم وبادروا إلى النبي ﷺ ،
ونزل الأشج العبدي عن راحلته فعقلها ونزع ثيابه فلبسها ثم أتى رسول الله ﷺ ،
فقال له النبي ﷺ : إن فيك لخصلتين الحلم والأناة (1050).

قالوا : وقدم وفد بني حنيفة فيهم مسيلمة فقال :

يا محمد إن جعلت لي الأمر بعدك آمنت بك وصدقتك .

وفي يد رسول الله ﷺ جريدة ، فقال النبي ﷺ : لو سألتني هذه الجريدة ما
أعطيتها ، ولن [تعدوا] أمر الله فيك ، ولئن أدبرت ليعقرنك الله ، وإنني لأراك
الذي أريت فيك ما رأيت .

وذاك أن رسول الله ﷺ قال : بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من
ذهب ، فأهمني شأنهما فأوحى إليّ في المنام أن انفخهما فنفختهما فطارا ،
فأولتهما الكذابين أحدهما العنسي والآخر مسيلمة صاحب اليمامة (1051) (147/أ).

قالوا : وفي هذه السنة دخل أبو ذر رضي الله عنه على رسول الله ﷺ
المسجد وهو وحده ، فقال : يا أبا ذر إن للمسجد تحية ، قال : وما تحيته يا رسول

(1050) - خير الوفد عند البخاري (53 - 500) ومسلم (17) من طرق عن أبي حمزة عن ابن عباس به .

وثبت من حديث أبي سعيد الخدري وعبدالله بن عمر وغيرهما من طرق .

وحديث الأشج هو عند مسلم (18) من طريق ابن عليّ عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة حدثنا أبو
نضرة عن أبي سعيد به .

وعنده (17) من طريق عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن قرة بن خالد عن أبي حمزة عن ابن عباس به .
وهذا إن كان محفوظاً من هذه الطريق .

(1051) - أخرجه البخاري (3424 - 4115) ومسلم (2273 - 2274) من طريق شعيب عن عبدالله ابن أبي

حسين عن نافع بن جبیر عن ابن عباس به .

وخبر الرؤيا رواه ابن عباس في هذه الرواية عن أبي هريرة .

وأسنده الرؤيا مسلم (2274) من طريق معمر عن همام عن أبي هريرة به .

قال : ركعتان ، فقام فركعهما .

ثم قال : يا رسول الله ، إنك أمرتني بالصلاة ، فما الصلاة ؟

قال : خير موضوع ، فمن شاء أقل ومن شاء أكثر .

فقال : يا رسول الله ، أي الأعمال أحب إلى الله ؟

قال : إيمان بالله وجهاد في سبيله .

قال : فأي المؤمنين أكمل إيماناً ؟

قال : أحسنهم خلقاً .

قال : فأي المسلمين أفضل ؟

قال : من سلم الناسُ من لسانه ويده .

قال : فأي الهجرة أفضل ؟

قال : من هجر السوء .

قال : فأي الليل أفضل ؟

قال : جوف الليل الغابر .

قال : فأي الصلاة أفضل ؟

قال : طول القنوت .

قال : فأي الرقاب أفضل ؟

قال : أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها .

قال : فأي الجهاد أفضل ؟

قال : من عقر جواده وأهريق دمه .

قال : أي الصدقة أفضل ؟

قال : جهد من مقل إلى فقير في سر .

قال : فما الصوم ؟

قال : فرض مجزئ ، وعند الله أضعاف كثيرة .

قال : فأي آية أنزلها الله عليك أفضل ؟

قال : آية الكرسي .

قال : يا رسول الله ، كم النبيون ؟

قال : مائة ألف وأربعة وعشرون ألف نبي .

قال : كم المرسلون منهم ؟

قال : ثلاثمائة وثلاثة عشر جمماً غفيراً .

قال : من كان أول الأنبياء ؟

قال : آدم عليه السلام .

قال : وكان من الأنبياء مرسلأ ؟

قال : نعم خلق الله آدم بيده ونفخ فيه من روحه .

ثم قال : يا أبا ذر أربعة من الأنبياء سريانين :

آدم ، وشيث ، وخنوخ وهو إدريس وهو أول من خط بالقلم ، ونوح

عليهم السلام .

وأربعة من العرب : هود ، وصالح ، وشعيب ، ونيك محمد صلى الله عليه

وعلى جميع الأنبياء .

وأول الأنبياء (147/ب) آدم ، وآخرهم محمد صلى الله عليه وعليهم

أجمعين ، وأول نبي من بني إسرائيل موسى ، وآخرهم عيسى وبينهما ألف نبي .

قال : يا رسول الله ، كم أنزل الله من كتاب ؟

قال : مائة كتاب وأربعة كتب ، أنزل على شيث خمسين صحيفة ، وعلى

إدريس ثلاثين صحيفة ، وعلى إبراهيم عشرين صحيفة ، وأنزل التوراة والإنجيل

والزبور والفرقان .

قال : يا رسول الله ، فما كانت صحف إبراهيم ؟

قال : كانت أمثالاً كلها .

أيها الملك المبتلى المغرور إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ، ولكن بعثتك لتزد عني دعوة المظلوم ، فإني لا أردّها ، ولو كانت من كافر ، وعلى العاقل ما لم يكن مغلوباً أن يكون له ساعات ، ساعة ينجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يفكر فيما صنّع إليه وساعة يخلو فيها بحاجته من الحلال ، فإن هذه الساعة عون لكل الساعات ، واستحمام للقلوب ، وعلى العاقل أن يكون بصيراً بزمانه ، مقبلاً على شأنه ، حافظاً للسانته ، فإنه من حسب كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه ، وعلى العاقل أن يكون طالباً لثلاث : مرّة (1052) لمعاش وتزود لمعاد وتلذذ في غير محرم .

قال : يا رسول الله ، فما كانت صحف موسى ؟

قال : كانت عبراً كلها ، عجت لمن أيقن بالموت ثم يفرح ، وعجت لمن أيقن بالنار ثم يضحك ، وعجت ممن يرى الدنيا وتقلبها بأهلها ثم يطمئن إليها ، وعجت لمن أيقن بالقدر ثم ينصب ، وعجت لمن أيقن بالحساب ثم لا يعمل .
قال : يا رسول الله ، هل أنزل الله عليك شيئاً مما كان في صحف إبراهيم وموسى قال (148/أ) : يا أبا ذر اقرأ : ﴿ قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى بل تؤثرن الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى إن هذا لفي الصحف الأولى صحف إبراهيم وموسى ﴾ .

قال : يا رسول الله يا رسول الله ، أوصني .

(1052) - المرمة : الإصلاح للشيء إذا فسد ، انظر : اللسان .

قال : أوصيك بتقوى الله ، فإنه زين لأمرك كله .

قال : زدني .

قال : عليك بطول الصمت فإنه مطردة للشيطان ، وعون لك على أمر

دينك ، وإياك والضحك فإنه يميت القلب ويُذهب نور الوجه .

قال : زدني .

قال : أحبِّ المساكين ومجالستهم .

قال : زدني .

قال : قل الحق وإن كان مرأً .

قال : زدني .

قال : لا تخف في الله لومة لائم .

قال : زدني .

قال : يحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك ولا تجرد عليهم فيما تأتي .

قال : يا أبا ذر كفى بالمرء غياً أن يكون فيه ثلاث خصال : يعرف من

الناس ما يجهل من نفسه ، ويتجسس لهم ما هو فيه ، ويؤذي جلسه فيما لا يعنيه ،

يا أبا ذر لا عقل كالتيدير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسب الخلق

اهـ (1053)

(1053) - هذا الحديث لا يصح بهذا السياق وهو منكر ، وكثير من جملة غير صحيحة مطلقاً .

وما صح منه كحال بعض الجمل والمعاني فمن روايات أخرى .

والحديث بهذا السياق جاء من طرق .

الأول : طريق يحيى بن سعيد السعدي عن ابن جريج عن عبيد بن عمير عن أبي ذر .

وقيل عن يحيى عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر به .

أخرجه الحاكم (652/2) وأبو نعيم في الحلية (169/1) وابن عدي في الكامل (244/7) وفيه يحيى =

ابن سعيد هذا والصواب ابن سعد كما ذكر ابن عدي .
وهو ليس بثقة كما قال الذهبي ، وذكر ابن حبان أنه يروي المقلوبات والمزقات .
ومثله عندما يروي عن ابن جريج ما لا يرويه غيره ، يعتبر أئمة الحديث هذا التفرد منكراً يصير الرواية منكراً .

ولهذا حكم الإمام ابن عدي على الحديث بالنكارة فقال : هذا حديث منكر .
وكذا ابن حبان فإنه في المجروحين (129/3) اعتبر هذه الرواية ليست من ابن جريج ولا عطاء ولا عبيد بن عمير .

يشير إلى القطع بأنها ملزقة بهم ، وهو الصحيح .
الثاني : طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني عن أبيه عن جده عن أبي إدريس عن أبي ذر .

أخرجها ابن حبان (76/2) وأبو نعيم في الحلية (166/1) .
وفيه إبراهيم بن هشام كذاب كما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة وجده يحيى ضعيف .
الثالث : طريق معان بن رفاعه حدثني علي بن يزيد عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبي أمامة به .
أخرجه أحمد في مسنده (265/5) .

وفيه معان لين الحديث لا يحتج به .
وعلي بن يزيد هو الألهاني منكر الحديث ، وأحاديثه عن القاسم واهية .
الرابع : طريق الماضي بن محمد عن علي بن سليمان عن القاسم بن محمد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر به .

أخرجه الطبري في تاريخ دمشق (49/1) وابن عساكر في تاريخ دمشق (208/8) وهو مسلسل بالعلل .

الماضي قال أبو حاتم : لا أعرفه ، وقال ابن عدي : مصري منكر الحديث .
وشيخه علي بن سليمان مجهول .

والقاسم بن محمد مثله ، وليس هو الإمام المعروف .
الخامس : طريق المسعودي عن أبي عمرو الشامي عن عبيد بن الخشخاش عن أبي ذر ببعضه .
أخرجه أحمد (178/5) والطيالسي (478) .

وفيه المسعودي مختلط ، وعبيد بن الخشخاش قال عنه الدارقطني كما في رواية البرقاني عنه :
"متروك" .

السادس : طريق أبي صالح عبدالله بن معاوية بن صالح عن أبي عبدالملك محمد بن أيوب وغيره =

[34] أخبرنا الشريف أبو نصر الزينبي رحمه الله ببغداد (1054) أنا أبو طاهر المخلص نا عبدالله بن محمد البغوي نا أبو عبدالله أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني نا يحيى بن سعيد عن شعبة أخبرني أبو جَمْرَةَ قال سمعت ابن عباس رضي الله عنه يقول : قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ ، فأمرهم بالإيمان بالله عز وجل ، قال : تدرون ما الإيمان بالله ؟ قالوا : الله عز وجل ورسوله أعلم ، قال : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة

= من المشيخة عن ابن عائد به .

أخرجه ابن عساكر (276/23) . وفيه أبو صالح سيء الحفظ .

وابن أيوب غير معروف بمرح ولا تعديل .

وابن عائد إن لم يكن هو أبا إدريس الخولاني وتحرف من عائد إلى ابن عائد وإلا فلم أعرفه .

السابع : رواية المختار بن غسان عن إسماعيل بن سلمة عن أبي إدريس .

ذكرها أبو نعيم في الحلية (169/1) .

وفيه المختار غير معروف بتوثيق ، وإسماعيل إن لم يكن هو ابن مسلم كما ذكر العلامة الألباني فهو

غير معروف ، وإن كان ابن مسلم فضعيف .

وحديث له هذه الطرق الواهية لا يصح .

وأما ذكر عدد الرسل ، فقد صح من طرق عن أبي توبة الربيع بن نافع حدثنا معاوية بن سلام عن

زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول حدثني أبو أمامة أن رجلاً قال : يا رسول الله : أنبيأ كان آدم ؟

قال : نعم مكلم .

قال : كم كان بينه وبين نوح ؟

قال : عشرة قرون .

قال : يا رسول الله : كم كانت الرسل ؟

قال : ثلاثمائة وخمسة عشر .

أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (1101/4) والطبراني (118/8) والحاكم (288/2) . وإسناده صحيح .

(1054) - الشريف أبو نصر الزينبي وهو محمد بن محمد بن علي بن حسين الهاشمي العباسي البغدادي الشيخ

الصالح الزاهد مسند الوقت كما قال الذهبي ، توفي سنة 479هـ ، انظر السير (444/18) وتقدم في

ترجمة المصنف .

وصوم رمضان ، وأن تعطوا الخمس من المغنم . وفي غير هذه الرواية : فقال رسول الله ﷺ (148/ب) : مرحباً بالوفد غير خزايا ولا نداما ، قالوا : يا رسول الله إن بيننا وبينك المشركين من مضر وإننا لا نصل إليك إلا في الأشهر الحرم فأخبرنا بأمر إذا أخذنا به دخلنا الجنة (1055).

قال أهل التاريخ : وفي هذه السنة بعث رسول الله ﷺ عمرو بن حزم رضي الله عنه عاملاً على نجران ، فأقام عندهم يعلمهم السنة ومعالم الإسلام إلى أن توفي رسول الله ﷺ .

وقدم عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه ومعه صلب من ذهب فقال النبي ﷺ : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ (1056) ، وقدم بعده

(1055) - حديث وفد عبد القيس هو ضمن خبر الوفد وتقدم تخريجه ، وهو صحيح .

(1056) - رواه الترمذي (3095) والبخاري في التاريخ (106/7) والطبراني (92/17) والطبري (114/10) .

من طرق عن عبدالسلام بن حرب قال : ثنا غُطَيْفُ بن أعين عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم به .

وفيه غُطَيْفُ ضَعْفٌ .

لكن له شاهد عند ابن مردويه في تفسيره من طريق عمران القطان حدثنا خالد العبيدي عن صفوان ابن سليم عن عطاء بن يسار عن عدي بن حاتم الطائي به .

ساقه عن ابن مردويه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (66/2) .

وفيه عمران القطان صدوق بهم .

وخالد العبيدي لم أعرفه .

وجاء معنى الحديث دون ذكر عدي من طريق الثوري والأعمش والعوام بن حوشب عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البخترى عن حذيفة موقوفاً بمعناه .

أخرجه عبدالرزاق (272/2) في تفسيره والطبري (114/10) وسعيد بن منصور (245/5 - الثاني) .

وصرح حبيب بالتحديث في رواية سعيد بن منصور .

لكن ذكر العلاني أن رواية أبي البخترى عن حذيفة مرسله وأنه لم يسمع منه .

وفد طيء (1057)، وقدم جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه ، فبعثه رسول الله ﷺ إلى هدم ذي الخلصة فهدهما (1058)، وقدم وفد مُراد رأسهم فروة بن مسيك المرادي ، واستعمله رسول الله ﷺ على مُراد ومذحج (1059)، وقدم وفد

= وهذا وإن لم يرد في كلام أبي حاتم والبخاري من أئمة العليل لكن نفهم لسماعه عن جماعة من الصحابة يدل من باب أولى أنه لم يسمع من حذيفة .
كقول شعبة وأبي حاتم بأن أبا البختري لم يسمع علياً ولم يدركه ، وحذيفة إنما مات في خلافة علي .
غير أنه جاء عند سعيد بن منصور في هذا الأثر سماع أبي البختري من حذيفة وهو غير مستبعد من حيث عمره .
إلا أن نفي الأئمة للسمع مقدم ، والله أعلم .
(1057) - وفد طيء جاء ذكره من رواية ابن إسحاق عند البيهقي في الدلائل (337/5) ومن رواية الواقدي عند ابن سعد (321/1) .
وذكر خير الوفد أبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة في ترجمة عدي بن حاتم فأسنده وذكر قدم عدي وزيد الخيل .
(1058) - أخرجه البخاري (3611) ومسلم (2476) من طريق خالد (بن عبد الله الواسطي) عن بيان (ابن بشر) عن قيس بن أبي حازم عن جرير به .
(1059) - جاء ذكر الوفد من رواية الواقدي عند ابن سعد (327/1) .
ونقله الحافظ عن أبي عمرو الشيباني في الإصابة (368/5) .
وأما استعماله فجاء عند الترمذي (3222) من طريق أبي كريب وعبد بن حميد وغير واحد عن أبي أسامة عن الحسن بن الحكم النخعي حدثنا أبو سيرة النخعي عن فروة بن مسيك وفيه تأميره على قومه .
وإسناده ضعيف لحال أبي سيرة فهو لم يوثق .
وأما الحسن بن الحكم ، فالراجح أنه حسن الحديث ، وثقه أحمد وابن معين .
ونسبه ابن حبان إلى الخطأ .
وهناك له طرق أخرى ضعيفة .

غَسَّانَ (1060)، ووفد كِنْدَةَ (1061)، ووفد خولان (1062)، وكان النبي ﷺ إذا قدم عليه الوفود لبس أحسن ثيابه وأمر أصحابه بذلك (1063).

قالوا : وبعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى اليمن في شهر رمضان ، قال : يا رسول الله ، كيف أصنع ؟ قال : إذا نزلت بساحتهم فلا تقاتلهم حتى يقاتلوك ، وقل لهم : هل لكم إلى أن تقولوا لا إله إلا الله ؟ ، فإن قالوا نعم ، فقل لهم : هل لكم إلى أن تصلوا ؟ فإن قالوا نعم ، فقل لهم : هل لكم

(1060) - هو من رواية الواقدي كما في الطبقات (338/1) .

(1061) - ذكر خبره أبو عبيدة معمر بن المثنى كما في المستدرک للحاكم (40/4) .

ورواه ابن ماجه (2612) من طريق حماد بن سلمة عن عقيل بن طلحة السلمي عن مسلم بن هيصم عن الأشعث بن قيس فذكره .

وهو عند أحمد (11/5) وغيره .

وفيه مسلم بن هيصم غير موثق .

لكن يشهد له ما رواه أحمد (11/5) والطبراني (236/1) من طريق هشيم أنبأنا مجالد عن الشعبي عن الأشعث بن قيس به .

وله طريق آخر عند ابن شبة (292/1) .

ورواه ابن إسحاق عن الزهري كما في السيرة لابن هشام (283/5) .

وهو عند ابن سعد (22/1) عن الزهري مرسلأ .

(1062) - رواه ابن سعد (324/1) من طريق الواقدي .

(1063) - الخبر كما عند المصنف لم أقف عليه إلا من طريق الواقدي عند ابن سعد (346/4) .

وعند ابن عساكر (270/44) بإسناد ضعيف عن ابن عمر .

وفيه أن كان له ثوبان ممشقان كان يلبسهما للوفد ويخطب فيهما الجمع .

لكن يعني عن هذه الروايات في هذا المعنى ما رواه البخاري (5636) من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن عمر أنه رأى حلة سرياء تباع فقال : يا رسول الله لو ابتعتها فلبستها للوفد إذا أتوك ...

إلى أن تخرجوا من أموالكم صدقة فتزدونها على فقرائكم؟ فإن قالوا نعم فلا تبغ منهم غير ذلك (149/أ)، ولأن يهدي الله على يديك رجلاً واحداً خير لك مما طلعت عليه الشمس (1064)، ونزلت على رسول الله ﷺ: ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾ فجاء عبدالله بن أم مكتوم فقال: يا رسول الله إني أحب الجهاد في سبيل الله ولكن بي من الزمانة ما ترى قد ذهب بصري، قال زيد بن ثابت رضي الله عنه فثقلت فحذه على فحذي حتى خشيت أن يرضها ثم قال: اكتب ﴿غير أولي الضرر﴾ (1065).

قالوا: وقدم العاقب والسيد من نجران وكتب لهم رسول الله ﷺ كتاباً صالحهم عليه فهو في أيديهم إلى اليوم، وقالوا: يا رسول الله ابعث إلينا رجلاً أميناً

(1064) - روى مسلم (1480) من طريق معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة أن أبا عمرو ابن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن .
والإسناد ظاهره الإرسال .

وهو عند أحمد (413/6) من طريق ابن إسحاق حدثني عمران بن أبي أنيس عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن فاطمة بنت قيس به .
وإسناده صحيح موصول .

وروى بعث علي إلى اليمن البخاري (4092) من طريق يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق سمعت البراء، وفيه بعث علي إلى اليمن .

وأما نهيه عن المقاتلة حتى يقاتلوا فهو من طريق الواقدي عند ابن سعد (169/2) وباقيه جاء عند الحاكم (690/3) .

من طريق أحمد بن نجدة نا يحيى بن محمد بن عبدالحميد ثنا قيس بن الربيع عن أبي خالد عن يزيد بن عبدالرحمن عن عبدالرحمن بن عبدالله مولى علي عن أبي رافع .
وفيه فأوصاه بأشياء فقال: يا علي لأن يهدي الله على يديك رجلاً ...
وإسناده ضعيف .

(1065) - رواه البخاري (2677) من طريق الزهري عن سهل بن سعد عن مروان ابن الحكم عن زيد بنحوه .
وعند البخاري أيضاً (2676) ومسلم (1898) من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن البراء به مختصراً .

نعطيه ما سألتنا ، فقال النبي ﷺ : لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين ، فاستشرف لها الناس فبعث أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه (1066).

قالوا : وبينما رسول الله ﷺ قاعد مع أصحابه إذ طلع عليهم رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منهم أحد حتى جلس إلى نبي الله ﷺ فوضع ركبته إلى ركبته ووضع كفه على فخذه ثم قال : يا محمد أخبرني عن الإسلام ، ما الإسلام ؟ قال : أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً ، قال : صدقت ، فعجب المسلمون منه يسأله ويصدقونه ، ثم قال : أخبرني عن الإيمان ، قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر كله خيره وشره ، قال : صدقت ، قال : فأخبرني عن الإحسان ، قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، قال : فأخبرني عن الساعة ، قال : ما المسؤول عنها (149/ب) بأعلم من السائل ، قال : فأخبرني عن أمارتها ، قال : أن تلد المرأة ربها وأن ترى الحفاة العراة رعاء الشاة يتطاولون في البنيان ، ثم انطلق فقال رسول الله ﷺ : هذا جبريل أتاكم يعلمكم

(1066) - رواه البخاري (4119 - 4120) من طريق شعبة وغيره عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة به .

وليس فيه ذكر الكتاب .

وروي الحديث من طريق أبي إسحاق وقيل فيه ابن مسعود بدل حذيفة .

ورجح الدارقطني في العلل (760) أنه من حديث ابن مسعود .

أما الكتاب فقد روى خيره يونس بن بكير عن سلمة بن عبد يشوع عن أبيه عن جده .

قال يونس وكان نصرانياً فأسلم فذكر الخير والكتاب .

أخرجه البيهقي في الدلائل (385/5) .

ولم أعرف سلمة بن عبد يشوع ولا أباه ولا جده .

دينكم ا.هـ (1067).

قال أصحاب التواريخ : ثم إن النبي ﷺ أراد أن يحج حجة الوداع فأذن في الناس أنه خارج (1068)، فقدم المدينة بشرّ كثيرٍ كلهم يلتمس أن يأتي برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله ، فخرج ﷺ حتى أتى ذا الحليفة وولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما فأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع ؟ فقال : اغتسلي واستئفري بثوب وأحرمي ، ثم صلى رسول الله ﷺ في مسجد ذي الحليفة، وأمر بيدنته أن تشعر (1069) ويسلت عنها الدم (1070)، ثم ركب القصواء، فلما استوت به ناقته على البيداء أهل وإذا بين يديه وخلفه وعن يمينه وعن يساره من الناس بين راكبٍ وماشيٍ ، ورسول الله ﷺ بين أظهرهم فأهل : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ،

(1067) - أخرجه مسلم (8) وغيره من طريق كهمس بن الحسن بن عبدالله بن بريدة عن يحيى ابن يعمر عن ابن عمر به .

(1068) - خير هذه الحجة المباركة ساقه المصنف من حديث جابر الطويل سوى مداخلات قليلة سأبينها .
أما حديث جابر بن عبدالله فهو عند مسلم (1218) من طريق حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر به ، والسياق بطوله من رواية جابر هذه ، سوى مواطن سأنبه عليها .

(1069) - إشعار البُدن - وهي الإبل - أن يكشط جلد البدنة حتى يسيل الدم فيكون ذلك علامة على كونها هدياً ، انظر فتح الباري .

ونقل عن مالك بن أنس أن هذا الإشعار خاص باللي لها سنم .

والجماهير على أن البقر تلحق بالإبل في سنة الإشعار .

ونقل الحافظ أن الغنم لا تشعر اتفاقاً .

والإشعار سنة مستحبة .

(1070) - أما إشعاره البدنة وسلت الدم ، فهو عند مسلم (1243) من طريق شعبة عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس به .

وأهل الناس معه ، فمنهم من أهل مفرداً ومنهم من أهل قارناً⁽¹⁰⁷¹⁾ ، حتى قدم رسول الله ﷺ مكة دخل البنية ، فلما دخل مكة توجهاً للصلاة ثم دخل من باب بني شيبية⁽¹⁰⁷²⁾ ، فلما أتى الحجر استلمه ورمل ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم ﷺ ، وقرأ ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ وجعل المقام بينه وبين

(1071) - وأما قوله فمنهم من أهل مفرداً ...

فهو بالمعنى لا باللفظ في رواية جابر بن عبدالله ، ويدل عليه أو يوافقه ما رواه البخاري (1313) من طريق الزهري عن عروة عن عائشة به .

(1072) - وأما الدخول من باب بني شيبية فلم أف عليه في ذكر حجة الوداع .

لكن هو من حديث ابن عباس في عمرة القضاء .

أخرجه ابن خزيمة (308/4) والبيهقي (72/5) من طريق عبدالرحمن بن سليمان عن عبدالله بن عثمان بن خثيم أخبرنا أبو الطفيل عن ابن عباس به بذكر الباب الأعظم وهو نفسه باب بني شيبية كما ذكر الأزرق في أخبار مكة (245/2) .

وإسناد ابن عباس حسن لحال ابن خثيم .

وجاء له شاهد من طريق ابن جريح عن عطاء ذكره البيهقي في السنن (72/5) ووصفه بالجيد .

أما ما رواه الطبراني في الأوسط (157/1) من طريق مروان ابن أبي مروان العثماني عن عبدالله بن نافع عن مالك عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاً .

وفيه مروان لم أف له على ترجمة لكن نقل الهيثمي عن السليمان قوله : فيه نظر .

وعبدالله بن نافع لم يتميز لي هل هو الصائغ أم ابن ثابت الزبيري ؟

ورجح الحفاظ أنه الصائغ كما في التلخيص .

وهو فيه كلام على أنه يحسن حديثه إذا لم يخالف أو لم يتفرد بما يستغرب ، لكنه تفرد فيبعد أن يكون ما رواه محفوظاً .

وللحديث طريق آخر عند أبي يعلى كما في المطالب (330/3) .

من طريق حسان بن عباد بن يزيد القرشي ثنا إبراهيم بن أبي محذورة عن أبيه عن جده به .

وإسناده غريب ، وفيه من لم أعرف .

وفي مسائل صالح لأبيه الإمام أحمد ما يدل على أن الإمام أحمد كان يرى بسنية الدخول منه ، انظره

(20/2) .

البيت ، وصلى ركعتين قرأ فيهما ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، ثم رجع إلى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما رقي على الصفا قرأ ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ (150/أ) أبدأ بما بدأ الله به ، فلما رقي عليه ورأى البيت استقبال القبلة وقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، قال ذلك ثلاث مرارٍ ثم نزل إلى المروة فلما انصبت قدماه في بطن الوادي خبَّ حتى إذا صعد مشى فلما أتى المروة صعدها وفعل عليها ما فعل على الصفا ، حتى إذا كان آخر طواف على المروة قال لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ولجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة ، فقام سراقه بن مالك بن جعشم فقال : يا رسول الله لعامنا هذا أو للأبد ، فشبك رسول الله ﷺ بين أصابعه وقال : دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل للأبد ، وقدم علي رضي الله عنه من اليمن فوجد فاطمة رضي الله عنها لبست ثياب صبغ واکتحل ذلك عليها ، فقالت : أبي أمرني بهذا ، ثم قال النبي ﷺ لعلي ما قلت حين فرضت الحج ؟ قال قلت : اللهم إني أهل بما أهل به رسولك ، قال رسول الله ﷺ : فإن معي الهدي فلا تحل فكان جميع الهدي الذي قدم به علي رضي الله عنه من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ مائة فحلَّ الناس وقصروا إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي قالوا : واعتل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه فدخل عليه رسول الله ﷺ يعود فبكى سعدٌ فقال له النبي ﷺ : ما يبكيك؟ قال : خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة ، فقال النبي ﷺ (150/ب) : اللهم اشفِ سعداً ، اللهم اشفِ سعداً ، اللهم اشفِ سعداً ، فقال : يا رسول الله إن لي مالاً كثيراً وإنما يرثني بنت لي ، أفأوصي بمالي كله ؟ قال : لا ، قال : فالثلثين ؟ قال : لا ، قال : فالنصف ؟ قال : لا ،

قال : الثلث والثلث كثير ، إن صدقتك من مالك لك صدقة ، وإن نفقتك على عيالك لك صدقة ، وما تأكل امرأتك من طعامك صدقة ، وإنك أن تدع أهلك بخير خيرٍ من أن تدعهم عالة يتكفون الناس ، اللهم امض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم ، لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة (1073).

قالوا : فلما كان يوم التزوية خرج رسول الله ﷺ إلى منى وأهل الناس بالحج ، فصلى بهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى ، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبة له من شعر فضربت له بنمرة ، ثم سار رسول الله ﷺ ولا يشك قريشٌ إنه واقفٌ عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فجاء رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زالت الشمس أمر بالقصواء فرُحلت له (1074) ، فلما أتى بطن الوادي خطب الناس وقال في خطبته : إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي

(1073) - أما مرض سعد بن أبي وقاص ، فهو في البخاري (5335) من طريق الجعيد عن عائشة بنت سعد

عن سعد به .

وأيضاً عنده (1233) من طريق الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه به .

وعند مسلم (1628) من طريق أيوب عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن عن ثلاثة من ولد

سعد كلهم عن سعد به .

(1074) - هذه سنة من السنن المهجورة ، والموضع المذكور هو ذلك المكان الذي يسبق وادي عرنة بالنسبة

للقدام إلى عرفة من جهة المشاعر منى ومزدلفة ، وبها الآن شجيرات قليلة ، وقد سمعت ذات حجة

إحدى السيارات التابعة لمكاتب التوعية والإرشاد السعودية وهي تنبه الحجاج بمكبر صوت على أن

هذا المكان هو خارج عرفة ، ثم نبه هذا النادي جزاه الله خيراً إلى أن السنة البقاء في هذا المكان إلى

الزوال .

موضوع ودماء الجاهلية موضوعة ، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم (151/أ) أحداً تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، قد تركت فيكم ما لم تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله ، وأنتم تُسألون عني فماذا أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك بلغت وأديت ونصحت ، فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء : اللهم اشهد ، ثم أذن وأقام وصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئاً ، ثم ركب حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل جبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل واقفاً والمسلمون معه حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً ثم أردف أسامة خلفه ودفع ﷺ وقد شقق القصواء بالزمزم ويقول بيده اليمنى : أيها الناس السكينة السكينة ، كلما أتى جبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد ، فلما أتى المزدلفة صلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما شيئاً ، ثم اضطجع حتى طلع الفجر (1075) ، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة ودعا وكبر وهلل ثم لم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، ثم دفع [قبل] أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس حتى أتى محسر فسلك الطريق الوسطى التي تخرج إلى الجمرة الكبرى ، فلما أتى الجمرة رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة رماها من بطن الوادي بمثل حصى الخذف ، ثم انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثة وستين بدنة (151/ب) ثم أعطى علياً رضي الله عنه فنحر ما غير منها وأشركه في هديه ، وأمر من كل بدنة ببضعة

(1075) - ثبت في الصحيحين أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قد صلت صلاة القيام ليلة المبيت بمزدلفة.

فَجُعِلَتْ فِي قَدْرِ فَطْبِخَتْ فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا ، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِصْوَاءَ فَأَتَى الْبَيْتَ فَطَافَ طَوَافَ الزِّيَارَةِ (1076) ، ثُمَّ قَالَ : يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ انزِعُوا فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسَ لَنَزَعْتُمْ مَعَكُمْ ، فَتَنَاوَلُوهُ دَلْوًا مِنْ زَمْزَمٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، ثُمَّ رَجَعَ ﷺ إِلَى مَنَى وَصَلَّى الظُّهْرَ بِهَا (1077) ، ثُمَّ أَقَامَ بِهَا أَيَّامَ مَنَى ثُمَّ وَدَعَ

(1076) - قوله : "فأتى البيت فطاف طواف الزيارة" .

لم يرد في سياق جابر الذي ساق منه المصنف ما تقدم ، وإنما في سياق جابر عند مسلم وغيره "ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة..." .
فلم يذكر الطواف .

بل الذي ذكره بعض أهل العلم أنه لم يطف اكتفاءً بطوافه الأول لأنه كان قارناً ، واستدلوا بحديث عائشة عند البخاري (1481) ومسلم (1211) من طريق مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : "وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً" .

(1077) - قوله ثم رجع ﷺ وصلى الظهر بها ليس هو من رواية جابر ، وإنما من رواية ابن عمر عند مسلم (1308) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به .

والذي من رواية جابر ضمن سياقه للحجة من نفس الطريق السابق إنما هو بلفظ "أفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر..." .

ووافق جابراً في هذا عائشة رضي الله عنها كما روى أحمد (90/6) والطحطاوي في شرح المعاني (220/2) وابن حبان (180/9) .

من طريق ابن إسحاق عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة به .

وصرح ابن إسحاق بالتحديث عند ابن حبان .

فاتفقت عائشة وجابر في حكاية صلاته الظهر بمكة ، بينما يخالف ابن عمر فحكى صلاته الظهر بمنى .

ولا يخلو الأمر من أحد ثلاثة أوجه :

- إما أن يكون ﷺ صلى الظهر بمكة ثم رجع إلى منى فلم يصل بها ظهراً كما هو رواية جابر وعائشة ويكون قد وهم ابن عمر .

- وإما أن يكون صلى الظهر بمنى ولم يصل بمكة كما هي رواية ابن عمر ويكون جابر وعائشة قد وهما .

- وإما أن يكون قد صلى الظهر مرتين ، فروى كل ما رأى .

البيت (1078)، وخرج إلى المدينة والمسلمون معه فأقام بالمدينة بقية ذي الحجة ومحرم وبعض صفر.

= والأقرب إلى الصواب والله أعلم في هذه الأوجه ما كان أوفق إلى سنته المعتادة والأليق به ﷺ وما كان مقبولاً عقلاً بأدنى قدر من التكلف .

ف سنته المعتادة نصت بأنه ﷺ لم يكن يصلي الفرض مرتين ، فالحكم بذلك هنا مع كونه محتملاً فيه ما فيه .

وكون عائشة وجابر قد أخبرا بأنه ﷺ صلى الظهر بمكة ، فإنه بلاشك يدل في أدنى أحواله أنه ﷺ كان وقت دخول الظهر موجوداً بمكة ، إما من أول الوقت أو بعده ؛ إذ لا يمكن مع غير هذا أن يظن جابر وعائشة ما أخبرا به من صلاته فيها .

وهذا أيضاً ما يشهد له واقع أماكن المناسك والأفعال المشروعة في ذلك اليوم .

وإذا كان كذلك فالأليق به ﷺ أنه صلى الصلاة في أول وقتها كما هي سنته السابغة ، وعليه فيلزم أنه صلى بمكة إن صلى في أول الوقت .

وقد اتفق جابر وعائشة وابن عمر أن تواجد بمكة في هذا الوقت كان سابقاً لتواجده بمنى ، فعلى قول ابن عمر فهو ﷺ قد أحر الصلاة عن أول وقتها وهذا يضعف من حظوظ قول ابن عمر .

ثم من المؤيد للأخذ بقول جابر وعائشة أن النبي ﷺ باعتبار ما دل عليه مجموع الروايات من أنه كان بمكة في أول وقت الظهر ثم أصبح بمنى في الجزء الآخر من الوقت - فإنه على هذا إذا تصورنا خطأ جابر وعائشة فيما أخبرا به ، فإننا لن نجد تصوراً مناسباً يمنع سبباً طبيعياً للخطأ والوهم وله نظائر في الواقع بكثرة .

بخلاف تخطئة ابن عمر أو توهيمه ، فإنه من الطبيعي أن يكون ابن عمر قد حكم بصلاته ﷺ الظهر في منى بناءً على عدم رؤيته يصليها في مكة .

هذا أمر طبيعي وله نظائر في الواقع ، فإنك تحكم على خطوة لم ترها بناءً على خطوة سبقتها يلزم منها ذلك .

إذا استحضرنا هذا ، وأضفنا إليه كون جابر وعائشة اثنين ، واحتمال خطئهما ضعيف بالنسبة لتخطئة واحد كما هو الحال في ابن عمر ، فعلى هذا نكون خلصنا إلى أن تصويب قول جابر وعائشة هو الأكثر حظوظاً في هذه القرائن مع احتمال غير هذا ، والله أعلم .

(1078) - روى البخاري (1668) ومسلم (1327 - 1328) من طريق ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس بذكر الأمر به عنه ﷺ .

وعند البخاري (1669) من طريق عمرو بن الحارث عن قتادة حدثه أنس به من فعله ﷺ ، وظاهره أنه في حجة الوداع .

فصل في ذكر مرض النبي ﷺ ووفاته :

قال أهل التاريخ : أول ما اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من صفر ، وهو في بيت ميمونة رضي الله عنها حتى أعجمي عليه من شدة الوجع ، فاجتمع عنده نسوة من أزواجه والعباس بن عبدالمطلب وأم سلمة وأم الفضل بنت الحارث أخت ميمونة وأسماء بنت عميس ، فتشاوروا في لدد رسول الله ﷺ فلذوه وهو مغمور أي مغماً عليه ، فلما أفاق قال : من فعل بي هذا ؟ هذا عمل نساء جئن من هاهنا وأشار إلى أرض الحبشة ، فقالوا : يا رسول الله أشفقنا أن يكون بك ذات الجنب ، فقال رسول الله ﷺ : ما كان الله ليقدفني بذلك الداء ، ثم قال : لا يبقين أحد في الدار إلا لدد إلا العباس⁽¹⁰⁷⁹⁾.

فلما ثقل برسول الله ﷺ العلة استأذنت عائشة أزواجه أن تمرضه في بيتها فأذن لها ، فخرج (152/أ) رسول الله ﷺ بين رجلين تحط في الأرض بين عباس وعلي رضي الله عنهما ، حتى دخل بيت عائشة رضي الله عنها ، فلما دخل بيتها اشتد وجعه قال : اهريقوا علي من سبع قرب لم تُحلل أو كيتهن لعلي أعهد إلى الناس فأجلسوه في مخضب لحفصة ثم صب عليه من تلك القرب حتى جعل يشير إليهن بيده أن قد فعلتن⁽¹⁰⁸⁰⁾ ، ثم قال ضعوا لي في المخضب ماء ، ففعلوا

(1079) - رواه البخاري (5382) ومسلم (2213) من طريق موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة به .

وعند الحاكم (225/4) وابن حبان (552/14) من طريق معمر عن الزهري أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أسماء بنت عميس بنحو سياق المصنف .
وإسناده صحيح .

(1080) - إلى هنا جاء عند البخاري (195 - 4178) ومسلم (418) من طريق معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة به .
وفيه أنه هو الذي استأذن نساءه .

فذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال ضعوا لي في المخضب ماء ففعلوا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق ، ثم قال : ضعوا لي في المخضب ماءً ففعلوا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه فأفاق وقال : أصلى الناس بعدُ؟ قالوا : لا يا رسول الله وهم ينتظرونك ، والناسُ عُكُوفٌ ينتظرون رسول الله ﷺ ليصلي بهم العِشاء الآخرة فقال : مروا أبا بكر أن يصلي بالناس ، فقالت عائشة : يا رسول الله إن أبا بكر رجل رقيق وإنه إذا قام مقامك بكى ، فقال : مُروا أبا بكر يصلي بالناس ، ثم أرسل إلى أبي بكر فاتاه الرسول فقال : إن رسول الله ﷺ يأمرُك أن تصلي بالناس ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : يا عمر صلِّ بالناس ، فقال عمر : أنت أحق إنما أرسل إليك رسول الله ﷺ ، فصلّى بهم أبو بكر رضي الله عنه تلك الأيام، ثم وجد رسول الله ﷺ من نفسه خِفة فخرج لصلاة الظهر بين العباس وعلي رضي الله عنهما ، وقال لهما : أجلساني عن يساره فكان أبو بكر رضي الله عنه يصلي بصلاة رسول الله ﷺ وهو جالسٌ ، والناس (152/ب) يصلون بصلاة أبي بكر (1081).

قال أهل التاريخ : فصلى رسول الله ﷺ خَلْفَ أبي بكر قاعداً في ثوب واحد (1082)، ثم قام وهو عاصب رأسه بجُرقة حتى صعد المنبر ثم قال : والذي نفسي بيده أنا لقاتم على الحوض الساعة ، ثم قال : إن عبداً عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار الآخرة ، فلم يفتن أحد لقوله إلا أبو بكر فذرفت عيناه وبكى وقال: بأبي أنت وأمي بل نفديك بأبائنا وأمهاتنا وأنفسنا وأموالنا ، فقال رسول

(1081) - رواه البخاري (655) ومسلم (418) من طريق زائدة عن موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : دخلت على عائشة فذكرت الحديث بطوله .

(1082) - رواه الترمذي (363) والنسائي (281/1) من طرق عن حميد عن ثابت عن أنس به ، وإسناده صحيح على شرط الشيخين ، وذكر ثابت محفوظ .

الله ﷺ : إن أمنَّ الناس علي في بدنه وذات يده أبو بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً لا اتخذتُ أبا بكر خليلاً ، ولكن أخوة الإسلام سُدُّوا كلَّ خوخة في المسجد إلاَّ خوخة أبي بكر ، ثم قام ودخل البيت وهي آخر خطبة خطبها رسول الله ﷺ (1083) ، فلما كان يوم الاثنين كشف الستارة من حجرة عائشة رضي الله عنها والناسُ صفوفٌ خلف أبي بكر رضي الله عنه وكانَّ وجهه ورقهٌ مصحفٍ فتبسّم وتحرك الناسُ فأشار إليهم أن مكانكم وألقى السَّحْفَ (1084) ، وتُوفِّي في آخر ذلك اليوم (1085) ﷺ ، قالت عائشة رضي الله عنها : توفي رسول الله ﷺ في بيتي ويومي وبين سَحْرِي ونَحْرِي وكان أحدنا يعوذه إذا مرض فذهبتُ أَعُوذُه فرفع رأسه إلى السماء وقال في الرفيق الأعلى في الرفيق الأعلى ومر عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما وفي يده جريدة رَطْبَة فنظر إليه النبي ﷺ فظننت أن له بها حاجةً فأخذتها فمضغتُ رأسها ثم دفعتها إليه فاستن بها ثم ناولنيها فجمع الله بين ريقِي وريقه في آخر يوم من الدنيا وأول يوم من (153/أ) الآخرة ا.هـ (1086).

(1083) - رواه البخاري (454 - 3691) ومسلم (2382) من طريق عبيد بن حنين عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري به دون ذكر الحوض وعصابة الرأس .

وعند ابن سعد (230/2) من طرق عن أنيس بن أبي يحيى عن أبي سعيد به .

دون ذكر الخوخة أو الباب ، وكذلك هو عند أحمد (91/3) من هذه الطريق .

وأيضاً ابن أبي شيبة (306/6) وبقي بن مخلد في الحوض والكوثر (6) .

وروى نحوه النسائي (35/5) من طريق جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس بل هو عند البخاري من هذه الطريق .

(1084) - السحْف : السَّر ، انظر : اللسان .

(1085) - خروجه يوم الاثنين رواه البخاري (648) ومسلم (419) من طرق عن الزهري أخبرني أنس به .

(1086) - رواه البخاري (1323) (4185) ومسلم (2443) عن هشام عن عروة عن عائشة .

ومن طريق أخرى عند البخاري (2933) عن ابن أبي مليكة عن ذكوان مولى عائشة عنها به .

و(4186) بسياق المصنف .

فصل :

قال أهل التاريخ : توفي رسول الله ﷺ يوم الإثنين لثنتي عشرة ليلةً خلت من شهر ربيع الأول (1087)، وكان أبو بكر رضي الله عنه بالسُّنْح في ناحية المدينة، فحاء فدخل على رسول الله ﷺ وهو مُسَجَّى فوضع فاه على جبين رسول الله ﷺ وجعل يقبله ويبكي ويقول : بأبي أنت وأمي طبت حياً وطبت ميتاً ، فلما خرج مر بعمر رضي الله عنه وهو يقول : ما مات رسول الله ﷺ ولا يموت حتى يقتل المنافقين ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : أيها الرجل اربِّعْ على نفسك فإن رسول الله ﷺ قد مات ، ألم تسمع الله يقول : ﴿ إنك ميتٌ وإنهم ميتون ﴾ وقال : ﴿ وما جعلنا لبشرٍ من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون ﴾ ، ثم أتى أبو بكر رضي الله عنه المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس إن كان محمدٌ إلهكم الذي تعبدونه فإن إلهكم قد مات ، وإن كان إلهكم الذي في السماء فإن إلهكم لم يموت ، ثم تلا ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قُتِل انقلبتم

(1087) - لا خلاف أنه توفي ﷺ يوم الإثنين .

أما أنه لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول فهو محل خلاف .
فهذا هو قول ابن إسحاق كما ثبت عنه عند البيهقي (235/7) دلائل .
وصح عن سليمان التيمي أنه قال : لليلتين خلطنا من شهر ربيع الأول .
واكتفى عروة بالقول بأنه توفي في ربيع الأول (234/7) دلائل البيهقي .
بينما قال موسى بن عقبة أنه توفي حين زاغت الشمس بهلال ربيع الأول ، يعني آخر نهار من شهر صفر .

ثبت عنه كما في الدلائل للبيهقي (234/7) .

وعامة أهل العلم على أنه في ربيع الأول .

ولا حجة في الباب ترفع النزاع ، والله وحده أعلم .

وانظر إن شئت فتح الباري (129/8 - 130) .

على أعقابكم ﴿ حتى ختم الآية ثم نزل وقد استيقن المؤمنون بموت رسول الله ﷺ (1088).

فصل :

[35] أخبرنا أبو القاسم بن عليك (1089) أنا عبد الملك بن الحسن الأزهري نا أبو عوانة الإسفرايني نا الصنعاني نا أحمد بن يونس قال أبو عوانة وحدثنا النفيلي علي بن عثمان نا معاوية بن عمرو ، ح قال أبو عوانة ونا الحسن بن عمر الميموني بالرقة نا خلف بن تميم ح قال أبو عوانة وحدثنا أبو أمية يحيى بن أبي بكير وأحمد بن يونس ومعاوية بن عمرو الأزدي قالوا : نا زائدة بن قدامة نا موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت لها : ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ﷺ ؟ فقالت : بلى ، ثقل النبي ﷺ ، فقال : أصلى الناس؟ (ب/153) قلنا : لا هم ينتظرونك يا رسول الله ، فقال : ضعوا لي ماء في المخضب ، قالت : ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال

(1088) - رواه البخاري (3467) (1184) من طريق هشام عن عروة عن عائشة به .

وأيضاً عنده (4187) من طريق الزهري أخبرني أبو سلمة عن عائشة به .

وسياق المصنف بنحو حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة (427/7) والبخاري وغيره من طريق محمد بن فضيل عن أبيه عن نافع عن ابن عمر ، وهذا إسناد جيد فقله في الخبر : " وإن كان إلهكم الذي في السماء فإن إلهكم لم يمت " هو ثابت وهو عند البخاري في تاريخه (202/1) بلفظ "ومن كان يعبد الله فإن الله في السماء حي لا يموت" ، وهذا من النصوص التي دلّت على علو الرب خلافاً لما عليه الجهمية والنصوص في تقرير هذه العقيدة بلغت المئات مما يقطع معها المدارس بأن منكر ما دلّت عليه لا يتصور إلا أن يكون معانداً والعباد بالله ، وقد وفقني الله لجمع نصوص العلماء الخاصة بتقرير الإجماع وقد باغت الثلاثين نصاً ، وستنشر إن وفق الله في رسالة خاصة ليس فيها إلا نصوص الإجماع ، أسأل الله الهداية للجميع .

(1089) - أبو القاسم بن عليك هو علي بن عبد الرحمن بن حسن بن الحسن بن عليك النيسابوري .

ترجم له الذهبي في تاريخ الإسلام وقال : فاضل عالم من أولاد المحدثين .

وذكر عن الإمام إسماعيل الأصبهاني صاحب هذا الكتاب أنه كان سيء الرأي فيه .

وله ترجمة أيضاً في الوافي بالوفيات ، وتوفي سنة 468هـ ، وهو من أكبر شيوخه سناً .

: أصلى الناس ؟ فقلنا : لا هم ينتظرونك يا رسول الله ، قال : ضعوا لي ماء في
المخضب ، قالت : ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال :
أصلى الناس ؟ قلنا : لا هم ينتظرونك يا رسول الله ، قال ضعوا لي ماء في
المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال : أصلى الناس
بعد ؟ قلنا : لا هم ينتظرونك يا رسول الله ، قالت : والناس عُكوفٌ في المسجد
ينتظرون رسول الله ﷺ لصلاة العشاء الآخرة ، قالت : فأرسل رسول الله ﷺ إلى
أبي بكر رضي الله عنه أن يصلي بالناس ، قالت : فأتاه الرسول فقال : إن رسول
الله ﷺ يأمرك أن تصلي بالناس ، فقال أبو بكر رضي الله عنه وكان رجلاً رقيقاً :
يا عمر صلّ بالناس ، فقال له عمر : أنت أحق بذلك ، قالت : فصلى أبو بكر لهم
تلك الأيام ، قال : ثم إن رسول الله ﷺ وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين
أحدهما العباس لصلاة الظهر وأبو بكر يصلي بالناس ، قالت : فلما رآه أبو بكر
ذهب ليتأخر فأوماً إليه النبي ﷺ لا تتأخر ، وقال لهما : أجلساني إلى جنب أبي
بكر فأجلساه ، قالت فجعل أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي ﷺ والناس
يصلون بصلاة أبي بكر والنبي ﷺ قاعد ، قال عبيد الله فدخلت على عبدالله بن
عباس رضي الله عنه فقلت : ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول
الله ﷺ فقال : هات ، فعرضت حديثها عليه ، فما أنكر منه شيئاً غير أنه قال :
أسمت لك الرجل الآخر الذي كان (154/أ) مع العباس ؟ قال : لا ، قال : هو
علي رضي الله عنه (1090) ، قال :

[36] وحدثنا أبو عوانة (1091) نا الصنعاني قال قرأنا على عبدالرزاق عن
معمر عن الزهري أخبرني حمزة بن عبدالله بن عمر عن عائشة رضي الله عنها قالت
: لما دخل رسول الله ﷺ بيتي فقال : مروا أبا بكر فليصلّ بالناس ، قلت : يا

(1090) - سبق هذا الحديث برقم (1035) عند البخاري (655) ومسلم (418) .

(1091) - القائل (وحدثنا أبو عوانة) عبدالمالك بن الحسن الأزهري .

رسول الله إن أبا بكر رجلٌ رقيقٌ إذا قرأ القرآن لا يملك دمه ، فلو أمرت غير أبي بكر ، قالت : والله ما بي إلا كراهية أن يتشاءم الناس بأول من يقوم في مقام رسول الله ﷺ ، قالت : فراجعتهم مرتين أو ثلاثاً ، فقال : ليصلّ بالناس أبو بكر فإنكن صواحبُ يوسف (1092).

[37] قال : وحدثنا أبو عوانة نا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي نا أبو داود سليمان بن داود نا شعبة عن موسى بن أبي عائشة قال سمعت عبيد الله بن عبدالله يحدث عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه الذي مات فيه ، فكان رسول الله ﷺ بين يدي أبي بكر يصلي بالناس قاعداً وأبو بكر يصلي بالناس خلفه (1093).

[38] قالوا : حدثنا أبو عوانة نا ابن شيبان الرملي نا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله قال دخلنا على عائشة رضي الله عنها فسألناها عن مرض رسول الله ﷺ فقالت : اشتكى فجعل ينفث فكنا نشبه نفثه نفث الزبيب ، وكان يدور على نسائه فلما اشتدت شكاته استأذنهن أن يكون في بيت عائشة رضي الله عنها فأذنَّ له اهـ (1094).

[39] وحدثنا أبو عوانة نا الدَّقِيقِي وعباس الدوري قالوا [نا] يعقوب بن إبراهيم بن سعد نا أبي عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني أنس بن مالك رضي

(1092) - رواه البخاري (650) ومسلم (418) من طريق المصنف نفسها .

ورواه البخاري (633) ومسلم (418) من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة به .

ومن طرق عند البخاري (646 - 647) ومسلم (42) .

(1093) - تقدم قريباً بمعناه .

وهذه الرواية من هذه الطريق بالذات عند أبي عوانة (441/1) وابن الجارود في المنتقى (328)

والنسائي في السنن الكبرى (284/1) .

(1094) - تقدم أيضاً .

وهذه الرواية تحديداً عند أبي عوانة (441/1) وعند ابن حبان (553/14) والنسائي (255/4) وابن

ماجه (517/1) .

الله عنه أن أبا بكر رضي الله عنه كان يصلي لهم في وجع النبي ﷺ (154/ب) الذي تُوفي فيه ، حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة قال : كشف رسول الله ﷺ ستر الحجره فنظر إلينا وهو قابضٌ على وجهه كأنه ورقة مصحف ، تبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً فلهينا ونحن في الصلاة من خروج رسول الله ﷺ قال ونكص أبو بكر رضي الله عنه على عقبه ليصل الصف يظن أن رسول الله ﷺ خارج للصلاة فأشار إليهم رسول الله ﷺ أن أتموا صلاتكم قال : ثم دخل رسول الله ﷺ فأرخى الستر فتوفي ﷺ من يومه هذا (1095).

وفي رواية عبدالعزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه : فقال نبي الله ﷺ بالحجاب فرفعه فلما وضع لنا وجه نبي الله ﷺ ما نظرنا نظراً قط كان أعجب إلينا من وجه النبي ﷺ حين وضع لنا ، فأوماً نبي الله ﷺ بيده إلى أبي بكر أن بتقدم وأرخى نبي الله ﷺ الحجاب فلم يقدر عليه اهـ (1096).

فصل :

قال أهل التاريخ :

توفي رسول الله ﷺ عن تسعة نسوة (1097) ، عائشة بنت أبي بكر رضي

(1095) - تقدم أيضاً .

وهذه الرواية عند أبي عوانة (446/1) .

(1096) - رواية عبدالعزيز بن صهيب عند البخاري (649) ومسلم (419) .

(1097) - أما أنه كان له تسع نسوة فذلك من حديث أنس في الصحيحين .

وأما لفظ المصنف فقد صح من حديث سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس بلفظ : "قبض

عن تسع وكان يقسم لثمان" ، أخرجه الحميدي (241/1) .

وهو في الأم من طريق ضعيف عن ابن جريج .

الله عنهما ، وحفصة بنت عمر ، وأم سلمة بنت أبي أمية ، وزينب بنت جحش ،
وميمونة بنت الحارث ، وجويرية بنت الحارث ، وسودة بنت زمعة ، وأم حبيبة
بنت أبي سفيان ، وصفية بنت حيي بن أخطب (1098).

وأما أولاده ﷺ فكلهن من خديجة رضي الله عنها إلا إبراهيم فإنه كان من
مارية (1099)، فأما زينب فكانت عند أبي العاص بن الربيع (1100)، وأما رقية
فكانت عند عتبة بن أبي لهب (1101)، وأم كلثوم عند عتية بن أبي لهب (1102)،
فلما نزلت ﴿تبت يدا أبي لهب﴾ أمرهما أبو لهب أن يفارقاهما (155/أ)
ففارقاهما (1103)، فتزوج عثمان بن عفان رضي الله عنه رقية بمكة ، ثم توفيت
فتزوج أم كلثوم (1104).

وأما فاطمة رضي الله عنها فزوجها رسول الله ﷺ من علي بن أبي طالب
رضي الله عنه ا.هـ .

(1098) - الروايات متواترة في ذكر نسائه .

(1099) - أكثر الأئمة المحققين على هذا .

(1100) - تقدم أن أبا العاص كان زوج زينب ثم فرق بينهما الإسلام ، ثم أسلم أبو العاص وتزوجها .

(1101) - روى هذا الزبير بن بكار في المنتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ (29) .

قال حدثني محمد بن الحسن عن أنس بن عياض عن أبي بكر بن عثمان وغيره .

وفيه محمد بن الحسن كذبوه .

ورواه الطبراني (434/22) من طريق زهير بن العلاء عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بن وعامة به .

وزهير أحاديثه موضوعة كما قال أبو حاتم .

ورواه الواقدي وهو متروك .

(1102) - أيضاً عند الطبراني (435/22) من نفس الطريق الواهي .

ومن رواية الواقدي عند ابن سعد (216/8 - 217) .

(1103) - ذكر المفارقة بعد نزول سورة المسد هو من رواية مصعب الزبيري كما في الاستيعاب (1839/4).

(1104) - وأما زواج عثمان من رقية ثم أم كلثوم فتقدم برقم (556) .

قال أهل التاريخ : كان مقام النبي ﷺ بالمدينة عشر سنين⁽¹¹⁰⁵⁾، وتوفي يوم الاثنين في شهر ربيع الأول ا.هـ .
قال الإمام رحمة الله عليه : هذا آخر ما انتهى إلينا من مولد رسول الله ﷺ ومبعثه وهجرته إلى أن قبضه الله تعالى إلى جنته .
ونملي بعد هذا إن شاء الله ذكر الخلفاء الأربعة بأيامهم وسيرهم ، جعلنا الله من محبيهم والمتبعين لأثارهم وصلى الله على محمد وآله وسلم ا.هـ .

(1105) - مقامه بالمدينة كان عشر سنين باتفاق ، وتقدّم تفصيل الكلام في هذا .

ذكر استخلاف أبي بكر رضي الله عنه

هو أبو بكر بن أبي قحافة واسمه عبدالله ، واسم أبي قحافة عثمان بن عامر ابن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب رضوان الله عليه (1106).

قال ابن عباس رضي الله عنه : قال عمر رضي الله عنه على المنبر : إنه بلغني أن فلاناً يقول : لو قد مات أمير المؤمنين لقد بايعت فلاناً .
فلا يغرّ امرءاً أن يقول إن بيعة أبي بكر كانت فلتة ، فلقد كانت كذلك إلا أن الله وقى شرها ، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر وذكر الحديث .
إلى أن قال :

كان من خبرنا حين توفي رسول الله ﷺ أن الأنصار اجتمعوا ، فصعد (1107) أبو بكر رضي الله عنه المنبر فتكلم ، فلما قضى مقالته قام رجل من الأنصار فقال : أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب ، منا أمير ومنكم أمير .
فقال عمر رضي الله عنه إنه لا يصلح سيفان في غمد واحد ، منا الأمراء (155/ب) ومنكم الوزراء ، فارتفعت الأصوات بيننا ، فقلت : يا أبا بكر ابسط

(1106) - ذكر الاسم كاملاً الزهري كما أسنده عنه ابن أبي عاصم في الآحاد (58) والحاكم (273/3) وأبو نعيم في المعرفة (50) .

وأيضاً روى هذا النسب عروة بن الزبير كما أسنده البيهقي (51/1) .
أما نسبه فوق غالب فهو غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ، وعدنان من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام بن آزر من ولد سام بن نوح .
(1107) - مهملة في الأصل .

يدك أبايعك ، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون وبايعه الأنصار (1108).

قال أهل التاريخ : فلما كان اليوم الثاني من بيعة أبي بكر رضي الله عنه قام عمر رضي الله عنه على المنبر فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال : أيها الناس إني قد قلت لكم بالأمس مقالة ما وجدتها في كتاب الله ولا كانت عهداً عهده إليّ رسول الله ﷺ ، ولكني كنت أرى أن رسول الله ﷺ سيدبّرنا أي يكون آخرنا وإن الله قد بقى فيكم كتابه الذي به هدى رسوله ، فإن اعتصمتم به هداكم الله لما كان قد هدى أهله ، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم ، صاحب رسول الله ﷺ ، وثاني اثنين إذ هما في الغار ، فقوموا إليه فبايعوه .

فبايعه الناس بيعة العامة بعد بيعة السقيفة .

ثم تكلم أبو بكر رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد أيها الناس فإني قد وليتكم ولست بخيركم ، فإن أحسنت فأعينوني ، وإن أسأت فقوموني ، الصدق أمانة والكذب خيانة والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله ، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله .

لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلاّ ضربهم الله بالبلاء ، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلاّ عمهم الله بالبلاء ، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله ، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم ، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله (1109) .
فلما فرغ الناس من بيعة أبي بكر رضي الله عنه وهو يوم الثلاثاء أقبلوا

(1108) - رواه البخاري (6442) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس به .

(1109) - رواه ابن إسحاق قال حدثني الزهري قال : حدثني أنس بن مالك فذكره .

أخرجه ابن هشام (82/6) وإسناده صحيح .

على جهاز رسول الله ﷺ فاختلفوا في غسله (156/أ) وقالوا : والله ما ندرى ،
أبجرد رسول الله ﷺ كما بجرد موتانا ؟ أو نغسله وعليه ثيابه ؟
فلما اختلفوا ألقى الله عليهم السبات (1110) حتى ما منهم أحد إلا وذقنه
في صدره .

ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو أن اغسلوا النبي ﷺ
وعليه ثيابه .

فقاموا إلى رسول الله ﷺ فغسلوه وعليه قميصه ، فأسنده علي رضي الله
عنه إلى صدره ، وكان العباس والفضل وقثم رضي الله عنهم يقلّبونه ، وكان أسامة
وشقران يصبان عليه الماء ، وعلي رضي الله عنه يدلّكه من وراء ثوبه ، لا يفضي
بيده إليه وهو يقول : بأبي أنت وأمي ما أطيبك حياً وميتاً .

ولم يُرَ من رسول الله ﷺ شيء مما يُرى من الميت (1111)، ثم كفن ﷺ في

(1110) - في الأصل : الستات ، وهو تصحيف .

(1111) - هذا السياق مدموج من روايتين :

من رواية ابن إسحاق قال حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة
تقول :

لما أرادوا غسل النبي ﷺ قالوا : والله ما ندرى أبجرد رسول الله ﷺ من ثيابه كما بجرد موتانا ؟ أم
نغسله وعليه ثيابه ؟ فلما اختلفوا ألقى الله عليهم النوم حتى ما منهم من رجل إلا وذقنه في صدره ،
ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو : أن اغسلوا النبي ﷺ وعليه ثيابه .

فقاموا إلى رسول الله ﷺ فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلّكونه بالقميص دون
أيديهم ، وكانت عائشة تقول : لو استقبلت من أمري ما استدرت ما غسله إلا نساؤه .

أخرجه أبو داود (3141) والحاكم (61/3) وأحمد (267/6) وابن هشام (84/6) من أربعة طرق عن
ابن إسحاق به ، وإسناده صحيح .

ورواه ابن حبان (596/14) من طريق خامس ، وزاد ذكر إجلال علي للنبي في حجره مسنداً له إلى
صدره .

ثلاثة أثواب بيض سحولية أدرج فيها إدراجاً (1112).

ثم دخل الناس يصلون عليه أرسالاً ، الرجال حتى إذا فرغوا دخل النساء ،
حتى إذا فرغ النساء أدخل الصبيان ثم أدخل العبيد ، ولم يؤم الناس على رسول
الله ﷺ أحد .

وكان أبو عبيدة يحفر كحفر أهل مكة ، وكان أبو طلحة يحفر كحفر أهل
المدينة يلحد .

فدعا العباس رضي الله عنه رجلين ، فقال لأحدهما : اذهب إلى أبي
عبيدة ، وقال للآخر : اذهب إلى أبي طلحة ، ثم قال : اللهم خر لرسولك .
فوجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة فجاء به فلحد لرسول الله ﷺ .
وكان المسلمون اختلقوا في دفنه ، فقائل يقول : ندفنه في مسجده ، وقائل

= وهي زيادة غير محفوظة من هذه الطريق ، والله أعلم .

أما باقي السياق مما لم يرد في هذه الرواية من ذكر المغسلين فهو من رواية ابن إسحاق قال حدثني
عبدالله بن أبي بكر وحسين بن عبدالله وغيرهما من أصحاب ابن إسحاق به .

رواه ابن هشام (83/6 - 84) وإسناده مرسل بل معضل .

لكن رواه أحمد (260/1) من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق حدثني حسين بن عبدالله عن
عكرمة عن ابن عباس بنحوه .

وفيه حسين ضعيف .

ومشاركة علي رضي الله عنه في الغسل ثابت من طرق أخرى .

(1112) - رواه البخاري (1205) ومسلم (941) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به دون
الإدراج.

ورواه مسلم (941) أيضاً من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة به دون ذكر الإدراج
والبياض .

ويقوله أدرج فيها إدراجاً رواه أحمد (118/6) والطبراني في الأوسط (193/8) من طرق ، وكذا ابن
المنذر في الأوسط (2904) .

من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

وأيضاً روي من طرق أخرى عن عائشة .

يقول : ندفنه مع أصحابه .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما قبض نبي

إلا دفن حيث يقبض .

فرجع فراش رسول الله ﷺ (156/ب) الذي توفي عليه ، فحضر أبو طلحة

تحتة ثم دفن ﷺ ليلة الأربعاء (1113) ، ونزل في قبر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب

(1113) - رواه ابن ماجه (1628) وابن هشام (85/6) وغيرهما .

من طريق ابن إسحاق حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس به .
وفيه حسين ضعيف . وفي هذه الطريق الضعيف جاء ذكر قول بعضهم : "ندفنه في مسجده" ولم
يصح لأن حسين بن عبد الله ضعيف بين الضعف . وقد جاء طريق أقوى منه وفيه ضعف أيضاً جاء
فيه : "وقال طائفة ندفنه في المسجد ، فقالت عائشة : إن رسول الله ﷺ غشي عليه فلما أفاق قال :
قاتل الله أقواماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، فعرفوا أن ذلك نهياً منه فقالوا يدفن حيث اختار الله.." .
رواه إسحاق بن راهويه في مسنده (738/3) بسند صحيح عن الحسن فهو مرسل قوي وفيه أن
الطائفة الذين أشاروا بدفنه في المسجد عرفوا بعد تذكير عائشة هم وسلموا بأن ذلك لا يجوز وأنه من
جنس فعل اليهود والنصارى الذين كانوا يتخذون قبور الصالحين من الأنبياء وغيرهم مساجد ، وإلى
اليوم فهناك كنيسة من كبرى الكنائس في العالم تقوم على قبر من قبور أحد كبار القسيسين فما أشبهه
الباطل بالباطل ﴿ تشابهت قلوبهم ﴾ والأدلة على تحريم الإقبار في المساجد لا تُحصر وليس هذا
موضعها .

لكن ذكر الصلاة عليه أرسالاً صحيح .

فقد جاء عند أحمد (81/5) وابن سعد في الطبقات (289/2) وغيرهما .

من طريق حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن أبي عسيب أو أبي عسيم به .
بذكر الصلاة عليه أرسالاً .

وهذا طريق صحيح ، وله شواهد أيضاً :

- من طريق نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد به عند النسائي (263/4) وعبد بن حميد (365)
والبيهقي (259/7) دلالة وغيرهم .

وإسناده صحيح .

- ومن طريق سعيد بن المسيب مرسلأ ، أخرجه ابن سعد (288/2) وعبدالرزاق (373/3) .

وإسناده صحيح .

- ومن طريق الحسن البصري مرسلأ ، أخرجه ابن سعد (288/2) .

وإسناده حسن .

- ومن طريق الزهري مرسلأ ، أخرجه ابن سعد (289/2) .

ومن طرق أخرى عن مكحول وأبي حازم المدني .

والفضل بن العباس وقثم بن العباس وشقران مولى رسول الله ﷺ ، وطرح تحته
قطيفة ، وكان آخرهم عهداً به قثم بن العباس (1114).

=
وأما اختلافهم في دفنه ثم قطع أبي بكر للتراخ برواية موضع دفنه فإضافة لرواية حسين بن عبدالله فإنه
قد جاء من طريق عبدالرحمن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن عائشة به .
أخرجه الترمذي (1018) وغيره وفيه عبدالرحمن وهو المليكي ضعيف بين الضعيف .
لكن جاء الخبر بإسناد مرسل عند ابن سعد (292/2) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة عن هشام
ابن عروة عن أبيه بذكره دون نسبة ما أمر به أبو بكر إلى أنه عن رسول الله .
ورواه حماد بن سلمة عن هشام بن عروة فوصله عنه عن أبيه عن عائشة به .
أخرجه ابن سعد (292/2) .
والصحيح أنه مرسل لأن حماد بن سلمة من أروى الناس عن هشام .
وجاء طريق عند ابن عساكر (311/30) يؤيد الوصل لكن فيه راو متروك وآخر أيضاً يؤيد الوصل
عند أبي بكر المروزي في مسنده (136) وفي إسناده رجل مبهم .
ويشهد له ما رواه ابن سعد (292/2) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة بن
عبدالرحمن ويحيى بن عبدالرحمن به نحو رواية عروة .
وهو طريق مرسل جيد .
وأيضاً يشهد له طريق نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد رضي الله عنه عند عبد بن حميد (365) وابن
خزيمة (59/3) والنسائي (263/4) ، وإسناده صحيح .
وأيضاً يشهد له ما رواه أبو يعلى (368/8) من طرق عويد عن أبيه أبي عمران الجوني عن ابن
بابنوس عن عائشة ، وفيه أنه استقام أمرهم على دفنه في بيته .
وفيه عويد ضعيف بين الضعيف .
ويشهد لدفنه ﷺ في مكان موته ما رواه الحسن مرسلأ ، كما عند إسحاق بن راهويه (738/3)
وإسناده صحيح عن الحسن فهو شاهد جيد .
وأما أنه دفن ليلة الإربعاء فهو ثابت من حديث الأسود بن عامر عن هريم بن سفيان قال : حدثني
أبو إسحاق عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة به .
أخرجه الطبراني في الأوسط (309/4) وإسناده جيد .
(1114) - هذه رواية حسين بن عبدالله السابقة .
ويشهد بأن هؤلاء الذين نزلوا قبره ﷺ ما رواه معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلأ بذكر
علي والعباس والفضل وصالح (شقران) دون قثم ، أخرجه عبدالرزاق (475/3) .
وهو مرسل صحيح .
ومن طريق إسماعيل بن أبي خالد وغيره عن الشعبي مرسلأ بذكر علي والفضل وأسامة .
أخرجه ابن أبي شيبه (14/3) وابن سعد (277/2) .
وهو صحيح على إرساله .

[40] أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد السمرقندي بنيسابور أنا عبد الصمد ابن نصر العاصمي نا أبو العباس البحريري نا أبو حفص البحريري نا كثير بن عبيد الحذاء نا ابن أبي فديك عن عمرو بن عثمان بن هانئ عن القاسم بن محمد قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت :

يا أمأه ، اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه .

فكشفت لي عن ثلاثة قبور ، لا مشرفة ولا لاطئة⁽¹¹¹⁵⁾ ، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء .

قال : فرأيت رسول الله ﷺ مقدماً وأبا بكر عند رأسه ، ورجلاه عند كتفي النبي ﷺ ، وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ⁽¹¹¹⁶⁾ .

= أيضاً يشهد لهذا ما رواه ابن جريج عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس به ، بذكر الفضل وصالح (شقران) .

أخرجه عبدالرزاق (400/3) .

وأيضاً ما رواه السدي عن عكرمة عن ابن عباس بذكر علي والعباس والفضل .

أخرجه البيهقي في الدلائل (254/7) وهو شاهد جيد .

وأيضاً صح عن مقسم عن عبدالله بن الحارث عن علي بذكر قثم .

أخرجه ابن هشام (87/6) والبيهقي في الدلائل ، وإسناده جيد .

وعليه ، فذكر علي والفضل وقثم وشقران والعباس صحيح بإذن الله .

وأيضاً دل طريق علي الأخير على نزول المغيرة بن شعبة .

وأما أسامة فذكره محتمل للتحسين والله أعلم .

(1115) - كذا في الأصل ، والمعنى إما أن يكون غير ملوطة بالطين أي غير مطينة لأن لاط بمعنى طين في اللغة ،

وإما أن يكون معنى لاطية ضد مشرفة وهو محتمل من السياق فيكون المعنى أنها بارزة قليلاً بين السبين

ويساعد على هذا المعنى إطلاق هذا الاشتقاق (لوط) باللاصق بالأرض ولاط تأتي بمعنى ألصق ،

وسمى العرب الأسطوانة باللاطئة للزوقها بالأرض ، وفي معجم الأفعال المتعدية بحرف للملياني

الأحمدي : "لَطَأَ يَلِطُّ لَطَأً بِالْأَرْضِ لَزِقَ فَهُوَ لَاطِيٌّ" ، وهذا الاستعمال هو الشائع عندنا في ليبيا ، يقال

(لَوَطَأَ) أي تحت أو على الأرض .

(1116) - الحديث مداره على محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عمرو بن عثمان بن هانئ عن القاسم قال :

=

دخلت على عائشة به .

=

وبنحو سياق المصنف من أن أبا بكر عند رأسه ﷺ ورجلاه بين كتفي النبي ﷺ رواه الآجري في الشريعة (2388/5) من طريق إسحاق بن البهلول عن ابن أبي فديك به .

ورواه ابن حزم (134/5) من طريق يعقوب بن كعب عن ابن أبي فديك به .

فاجتمع كثير بن عبيد كما عند المصنف وإسحاق بن البهلول ويعقوب بن كعب على رواية موضع قبر أبي بكر هكذا بأن رجليه عند كتفي النبي ﷺ ، وهم ثقات .

وتوبعوا من قبل أحمد بن صالح وابن سعد وعلي بن مسلم الطوسي ، توبعوا على رواية الخير ولكن دون التفصيل في موضع أبي بكر مكتفين بقولهم : "وأبو بكر عند رأسه" .

انظر سنن أبي داود (3220) وطبقات ابن سعد (209/3 - 210) وتاريخ الطبري (349/2) .

بينما خالفهم ابن وهب وأحمد بن الأزهر فروياه بلفظ : "وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي" .

انظر مستدرک الحاكم (524/1) ودلائل النبوة للبيهقي (263/7) .

وهذه تخالف ما سبق عن كثير وإسحاق ويعقوب ، في كون هذه تحكي أن رأسه عند كتفي النبي ﷺ ، وتلك تحكي أن رجليه عند كتفي النبي ﷺ .

بينما اختلفت الرواية عن أبي يعلى .

فروى زاهر بن طاهر بن محمد عن أبي سعد [الكنجروذي] عن أبي عمرو الحيري عن أبي يعلى عن محمد بن عبدالله بن نمير بن أبي فديك به بلفظ :

"وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي ﷺ" .

انظر المسند (53/8) .

وروى تميم بن أبي سعيد الجرجاني عن أبي سعد الكنجروذي عن أبي عمرو الحيري عن أبي يعلى عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابن أبي فديك بلفظ :

"وأبا بكر عند رأسه رجلاه بين كتفي النبي ﷺ" .

انظر تهذيب الكمال (158/22) .

فرواية تميم إما أن نعتبرها قد بينت ما في رواية زاهر من سقط ، وبالتالي فلا إشكال أن ابن نمير يعتبر موافقاً لكثير وإسحاق ويعقوب ، وهذا يعني أن روايتهم هي المحفوظة ، وهي قوله : "ورجلاه بين كتفي النبي ﷺ" .

وإما أن نرجح بين اختلاف تميم وزاهر باعتبار أن ما جاء في لفظ المسند (مسند أبي يعلى) يمثل ما حفظه زاهر .

وعند هذا نقول أيضاً إن رواية تميم هي المحفوظة باعتباره ثقة غير مجروح .

بينما زاهر قد أورده الحافظ في اللسان مبيناً جرح العلماء في عدالته فقد نقل عنه تهاونه بالصلوات .

وعليه ، فالأقرب إلى كونه محفوظاً في هذه الروايات هو قوله : "ورجلاه بين كتفيه" ، بل غيره يبعد أن يكون محفوظاً لأنه سيفضي إلى أنهما كانا متعاكسين في الاتجاه ، وهو خلاف سنة المسلمين المعروفة .

ووصف ابن أبي فديك ذلك : فالنبي ﷺ إلى القبلة ، وأبو بكر رضي الله عنه رجلاه عند كتفي النبي ﷺ ، والذي عند رجلي النبي ﷺ عمر رضي الله عنه .

قبر النبي ﷺ

قبر عمر رضي الله عنه
(1117)

قبر أبي بكر رضي الله عنه

فصل :

قال أهل التاريخ :

ثم قام أبو بكر الصديق رضي الله عنه في الناس خطيباً بعد خطبته الأولى ،

فقال :

"الحمد لله ، أحمدته وأستعينه على أمركم كله سره وعلانيته ، ونعوذ بالله مما يأتي به الليل والنهار .

وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالحق بشيراً

(1117) - جاء تعليق في الأصل بخط الناسخ نفسه عند هذه الصورة وفيه :

"قال الإمام في كتابه : هكذا مصور في كتاب حفص ، وهكذا مصور في كتاب ابن عمران" .

وقوله "في كتابه" كتبها أولاً بياء المتكلم ثم صوبها .

وبناءً على أن المعروف عند أهل الإسلام أن الميت يوضع في قبره على شقه الأيمن جهة القبلة كما قرر

العلامة ابن حزم ، فإن اتجاه القبور الثلاثة واحد ، وستكون الصورة هكذا بحيث يمثل السهم اتجاه

الجسد إلى ناحية الرأس .

(157/أ) ونذيراً قدام الساعة ، من أطاعه رشد ، ومن عصاه هلك .

فعلَيْكُمْ أيها الناس بتقوى الله ، وإن أكيس الكيس التقى ، وإن أحمق الحمق الفجور ، فاتبعوا كتاب الله واقبلوا نصيحته ، فإن الله يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات .

واحذروا الخطايا التي لكل بني آدم فيها نصيب ، ولكن خيرهم من اتبع طاعة الله واجتنب معصيته ، واحذروا يوماً لا ينفع فيه حميم ولا شفيع يطاع ، وليعمل عامل ما استطاع من عمل يقربه إلى ربه عز وجل .

واعملوا من قبل أن لا تقدروا على العمل ، وإن الله لو شاء لخلقكم سدىً ولكن جعلكم أمة هدى فاتبعوا ما أمركم الله به واجتنبوا ما نهاكم عنه ، واعملوا الخير فإن قليله كثير نام مبارك ، واتقوا الله حق تقاته واحذروا ما حذر الله في كتابه وتوقوا معصيته واستعفوا عما حرم الله ، وإياكم والمحقرات فإنها تقرب الموجبات ، واعملوا قبل أن لا تعملوا ، وتوبوا من الخطايا التي لا يغسلها إلا الله برحمته ، وصلوا على نبيكم كما أمركم ربكم .

ثم قال : أيها الناس : إن الذي رأيتم مني لم يكن حرصاً على ولايتكم ، ولكني خفت الفتنة والاختلاف فدخلت فيها ، وأنا ذا قد رجعت الأمر إلى أحسنه وكف الله تلك الدائرة ، وهذا أمركم إليكم فولوا من أحببتم من الناس ، وأنا أحبكم إلى ذلك وأكون كأحدكم .

فأجاباه الناس : رضينا بك قسماً وحظاً إذ أنت ثاني اثنين مع رسول الله

ﷺ في الغار .

فقال أبو بكر رضي الله عنه :

اللهم صلّ على محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك (157/ب) ولا نكفرك ونؤمن

بك ، ونخلع من يكفرك .

ثم نزل واستقام له الأمر بعد رسول الله ﷺ ورضي به الناس وسموه خليفة رسول الله ﷺ (1118).

قال أهل التاريخ :

ثم كتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه كتاباً إلى معاذ بن جبل رضي الله عنه يخبره بموت رسول الله ﷺ وبعثه مع عمار بن ياسر رضي الله عنه .

وقد كان معاذ باليمن ، فبينما هو ذات ليلة على فراشه إذا هو بهاتف يهتف عند رأسه : يا معاذ كيف يهنك (1119) العيش ومحمد في سكرات الموت .

فوثب فرعاً ما ظن إلا أن القيامة قد قامت ، فلما رأى السماء مصحية والنجوم ظاهرة استعاذ بالله من الشيطان الرجيم .

(1118) - هذه الخطبة بطولها إما نقلها المصنف من الثقات لابن حبان (159/2) ولم أقف عليها مسندة .

وقوله : أكيس الكيس التقى وأحمق الحمق الفجور .

رواه ابن سعد (183/3) وأبو عبيد في الأموال (6) كلاهما من طريقين عن هشام بن عروة عن أبيه به ضمن خطبة أخرى .

ورواه البيهقي في السنن (353/6) من طريق محمد بن أبي خالد الفراء عن المبارك بن فضالة عن الحسن به منقطعا ضمن خطبة أخرى ، وسنده ضعيف .

لكن هذه الجملة لها معنى عظيم لاسيما فيما يتعلق بهذا الزمان ، فإن كثيراً من الناس يسلك في معاملاته مسالك ملتوية يظنها تحفى على الناس ويرجو مع ذلك أن يحسب في أهل الاستقامة والطهارة ظناً منه أن الناس لن ينتبهوا إلى حقيقة مسلكه ، بينما كان عليه - لو كان كيساً عاقلاً - أن يظن لعاقبته في مسلكه ذلك ، فيعلم أن الله يراقبه ويعلم حقيقة حاله ، ثم يعلم أن الناس لكثرة تجاربهم مع أهل الطرق الملتوية لم تعد تنظلي عليهم تلك المسالك ، وبالتالي فليس ثمة إلا طريق التقى فهي أنجي مع الله ثم أستر له مع الناس ، وهذا أكيس الكيس .

(1119) - كذا ، وهي صحيحة .

ثم نودي الليلة الثانية : يا معاذ كيف يهنؤك (1120) العيش ومحمد بين أطباق التراب ، فوضع معاذ يده على رأسه وجعل يتردد في سلك صنعاء وينادي بأعلى صوته : يا أهل اليمن ردوني ردوني لا حاجة لي في جواركم ، فشر الأيام يوم جاورتكم وفارقت رسول الله ﷺ .

فخرج الشبان من الرجال والعواتق من النساء وقالوا : يا معاذ ، ما الذي جاءك وما الذي دهاك ؟ فلم يلتفت إليهم .

وأتى منزله فشد على راحلته وأخذ جراباً فيه سويق وإداوة من ماء ثم قال: لا أنزل عن ناقتي هذه إن شاء الله إلا لوقت صلاة حتى آتي المدينة ، فبينما هو على ثلاث مراحل من المدينة إذ لقيه عمار فعرفه بالبعد فقال : اعلم يا معاذ أن محمداً قد ذاق الموت وفارق الدنيا .

فقال معاذ رضي الله عنه : يا أيها المهاتف في هذا الليل القار من أنت رحمك الله ؟

قال : أنا عمار بن ياسر ، قال : وأنت [ما] تريد ؟

قال : هذا كتاب أبي بكر رضي الله عنه إلى معاذ يعلمه أن محمداً قد ذاق الموت (158/أ) وفارق الدنيا .

قال معاذ : فإلى من المأوى والمشتكى ؟ فمن لليتامى والأرامل والضعفاء ؟ ثم سار ورجع عمار معه ، وجعل يقول لعمار : نشدتك بالله ، كيف تركت أصحاب محمد ؟

قال : تركتهم يا معاذ كغنم بلا راع .

قال : فكيف تركت المدينة ؟

(1120) - في الأصل يهنئك .

قال : تركتها وهي أضيق على أهلها من الخاتم .
فلما كان قريباً من المدينة سمعته عجوز وهي تذكر رسول الله ﷺ وتبكي
فقلت : يا عبدالله رأيت ابنته فاطمة وهي تبكي وتقول :
يا أبتاه إلى جبريل المنعى ، يا أبتاه انقطع عنا أخبار السماء ، يا أبتاه لا
ينزل الوحي إلينا من عند الله أبداً .
فدخل معاذ المدينة ليلاً ، وأتى باب عائشة رضي الله عنها فمدق عليها
الباب فقالت : من هذا الذي يطرق بابنا ليلاً ؟
قال : أنا معاذ بن جبل ، ففتحت الباب فقال : يا عائشة كيف رأيت
رسول الله ﷺ عند شدة وجعه ؟
قالت : يا معاذ ، هذه ابنته فاطمة فدونك فسلها ، فإنها لم تزل إلى جانبه
وعند رأسه .
فأتى منزل فاطمة رضي الله عنها فقرع عليها الباب فقالت : من ذا الذي
يطرق بابنا ليلاً ؟
قال : أنا معاذ بن جبل ، ففتحت الباب فدخل فقال : يا فاطمة كيف
رأيت رسول الله ﷺ في وجعه ؟
فقلت : يا معاذ ، لو رأيت رسول الله ﷺ يصفر مرة ويمحمر أخرى ،
ويرفع يداً ويضع أخرى لما هناك العيش طول أيام الدنيا .
فبكى معاذ رضي الله عنه حتى خشي أن يكون الشيطان قد استفزه ، ثم
استعاذ بالله من الشيطان الرجيم .
وأنى أصحاب محمد ﷺ (1121) .

(1121) - هذا خبر مليء بالمنكرات ذكره ابن حبان في الثقات (2/162 - 163) دون إسناد .

فصل :

قال أهل التاريخ :

أمر رسول الله ﷺ أسامة بن زيد أن يغير صباحاً على أهل أبنى (1122) ثم يحرق (1123).

فقال أبو بكر رضي الله عنه بعد وفاة (158/ب) رسول الله ﷺ : ابعثوا بعث أسامة .

فقال الناس : إن العرب قد انتقضت عليك وإنك لا تصنع بتفرق المسلمين عنك شيئاً .

قال : والذي نفس أبي بكر بيده لو ظننت أن السباع أكلتني بهذه القرية لأنفذت هذا البعث الذي أمر رسول الله ﷺ بإنفاذه .

ثم قال لأسامة : إن رأيت أن تخلف معي عمر فافعل .

فأذن له أسامة ، وتخلف عمر مع أبي بكر رضي الله عنهما ، ومضى أسامة ثم رجع سالماً فسمع به المسلمون فخرجوا مسرورين لقدمه ، فدخل المسجد فضلى ركعتين ثم دخل بيته ولوأوه معقود .

قيل : إنه لم يحل لواء رسول الله ﷺ حتى توفي (1124).

(1122) - أبنى : موضع بالشام من جهة البلقاء ، وقيل قرية بموتة ، انظر : معجم البلدان . والخير رواه الشافعي في الأم فقال : "أخبرنا بعض أصحابنا عن عبدالله بن جعفر الأزهرى قال سمعت أن شهاباً يحدث عن عروة عن أسامة به ، وهو إسناد ضعيف وذكره ابن سعد (190/2).

(1123) - كذا بخذف المفعول وهو جائز ، وهو معلوم من السياق .

(1124) - رواه ابن سعد (67/4 - 68) وابن خياط (100/1 - 101) وابن عساكر (52/2 - 53) من طرق عن هشام وغيره عن عروة مرسلأ .

واستئذان أبي بكر في عمر هو في بعض طرقه هذه .

وجاء وصله من غير طريق هشام وهو غير محفوظ ، وإنفاذ جيش أسامة جاء أيضاً عند الطبري في تاريخه (252/2) من طريق أبي معشر ويزيد عن عياض وغسان بن عبد الحميد وجويرية بن أسماء عن مشيختهم به ، وهو مرسل قوي ، وأيضاً جاء عند الكلاباذي البخاري في كتابه بحر الفوائد (284) =

فصل :

قال أهل التاريخ :

شكي إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه خالد بن الوليد فقال : لا أشيم سيفاً سله الله على المشركين (1125).

قال أهل اللغة : لا أشيم : لا أغمد .

ومر أبو بكر رضي الله عنه بالنهديّة إحدى مواليه وهي تطحن لمولاتها وهي تقول : والله لا أعتقك حتى يعتقك صباتك .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : حلاً أم فلان ، أي تحللي من يمينك واستثني فيها ، فاشترها وأعتقها (1126)، ومر ببلال وقد شُبيح في الرمضاء يقال له أترك دين محمد وهو يقول : أحد أحد ، فاشتره أبو بكر فأعتقه (1127).

-
- = من طريق وكيع عن المسعودي عن القاسم عن عبدالرحمن عن ابن مسعود ، وإسناده ضعيف .
وروى الخبر البيهقي في الاعتقاد (345) وابن عساكر (60/2) دون ذكر الاستئذان .
وجاء الخبر من طرق عن سيف بن عمر التميمي والواقدي وكلاهما .
وبذكر إنفاذ الجيش من طريق جابر الجعفي عند الطبراني (130/3) .
(1125) - رواه ابن أبي شيبة (547/6) وعبدالرزاق (212/5) وابن سعد (396/7) من طريق هشام ابن عروة عن أبيه مرسلًا .
(1126) - رواه أحمد بن عبدالجبار ضمن مروياته عن يونس بن بكير (171/4 - سيرة ابن إسحاق) من طريق هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا بنحوه .
(1127) - هذا ثابت من طرق عدة :
من طريق هشام بن عروة عن أبيه مرسلًا عند أحمد في فضائل الصحابة (119/1) وغيره .
ومن طريق حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين مرسلًا .
عند ابن سعد (232/3) وغيره .
ومن طريق ابن المنكدر عن جابر عن عمر .
عند ابن أبي شيبة (396/6) (223/3) مختصراً بذكر العتق .
وبعضه من طريق زائدة عن عاصم عن زر عن ابن مسعود .
عند أحمد (404/1) والحاكم (320/3) .
وله طرق كثيرة انظرها في تاريخ دمشق (440/10) فما بعدها .

قوله : شُبِّحَ أَي مُدَّ .

وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول في خطبته : أين الذين كانوا يعطون الغلبة في مواطن الحروب قد تصعصع بهم الدهر فأصبحوا كلا شيء وأصبحوا قد فقدوا ، وأصبحوا في ظلمات القبور والوحاء والوحاء النجاء النجاء⁽¹¹²⁸⁾ .

يعني : العجلة العجلة ، السرعة السرعة (159/أ) يعني اعملوا قبل أن لا تعملوا .

وتصعصع : أي تفرق .

وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه : لما خرج مع رسول الله ﷺ إلى المدينة لقيه رجل بكراع الغميم فقال : من أنتم ؟ فقال أبو بكر : باغٍ وهادٍ⁽¹¹²⁹⁾ .

وكان يركب خلف رسول الله ﷺ فيقول : له تقدم على صدر الراحلة حتى تعرب عنا من لقينا فيقول : أكون وراءك وأعرب عنك .
يعني : أتكلم عنك .

وقوله : باغٍ وهادٍ يعرض ببغاء الإبل وبهداية الطريق ، وهو يريد أنه يبغى الخير ويطلب الدين وأن صاحبه يهدي من الضلالة .

وقال أهل العلم في حديث أبي بكر رضي الله عنه : وليتكم ولست بخيركم ، فذهب هذا الكلام مذهب التواضع والتباعد من كبرياء الولاية ، ولم يزل

(1128) - رواه أبو نعيم في الحلية (34/1) من طريق الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن

أبي بكر به . وهو منقطع . وروى أبو نعيم بعضه من طرق أخرى .

أما طرفه الأخير فهو عند ابن أبي شيبة (91/7) بإسناده عن عبدالله بن عكيم به ، وإسناده ضعيف .

(1129) - رواه ابن سعد (234/1) من طريق أبي معشر عن أبي وهب مولى أبي هريرة ، وإسناده واه .

لكن المحفوظ في معنى هذه القصة ما رواه البخاري (3699) وغيره من طرق عن أنس وفيه : "هذا الرجل يهديني السبيل" .

من شيم ومذاهب الصالحين والأخيار أن يهتضموا أنفسهم وأن يسوغوا من حقوقهم .

وقد كان لأبي بكر رضي الله عنه برسول الله ﷺ أسوة حين يقول :

ليس لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى (1130) .

وهو ﷺ سيد ولد آدم أحمرهم وأسودهم .

وقال سفيان بن عيينة : بلغنا عن الحسن البصري أنه ذكر قول أبي بكر

رضي الله عنه هذا ثم قال : بلى والله إنه لخيرهم ، ولكن المؤمن يهضم

نفسه (1131) .

قال أهل التاريخ :

ثم ظهر طليحة في أرض بني أسد ومالت معه فزاره فيها عيينة بن حصن

مرتدين عن الإسلام (1132) ، وتربص بنو عامر ينظرون الواقعة بين المسلمين وبين

(1130) - رواه البخاري (3215) ومسلم (2377) من طريق شعبة عن قتادة سمعت أبا العالية عن ابن عباس به .

وهو عندهما أيضاً من حديث أبي هريرة ، وعند البخاري من حديث ابن مسعود أيضاً .

(1131) - رواه أبو داود في الزهد (32) عن أحمد بن عبدة قال سمعت سفيان فذكره بلاغاً عن الحسن وهو

عند البيهقي في سننه (353/6) من طريق آخر عن الحسن .

(1132) - ظهور طليحة ووقوف فزاره معه فيهم عيينة بن حصن قد اشتهر في الأخبار .

فقد جاء من طريق ابن إسحاق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة مرسلأ به .

وهو صحيح على إرساله ، أخرجه البيهقي (334/8) الكبرى .

وجاء من طريق أو طرق عن زكريا بن يحيى أبي السكين قال حدثني عم أبي زحر بن حصن عن

جده حميد بن مذهب عن خريم بن أوس به .

أخرجه البيهقي في الدلائل (268/5 - 269) وأبو نعيم في المعرفة (2261) وغيرهما .

وفيه زحر لا يعرف كما في الميزان واللسان .

وأيضاً من طريق ابن إسحاق قال حدثني محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن عبيد الله بن عبد الله

=

ابن عتبة مرسلأ .

بني أسد وفزارة ، وقد كان أمراء رسول الله ﷺ الذين بعثهم على الصدقات قد جمعوا ما كان في الناس منها ، [لما] بلغهم وفاة رسول الله ﷺ فأما عدي بن حاتم والزبرقان (159/ب) بن بدر فتمسكا بالإسلام وبقي في أيديهما الصدقات ، وأما مالك بن نويرة فقال لقومه : هلك الرجل فشأنكم بأموالكم ، وكانت طيء وبنو سعد قد كلموا عدي بن حاتم والزبرقان بن بدر فقالا - وهما كانا أحزم رأياً وأفضل رغبة في الإسلام من مالك بن نويرة - لقومهما :

"لا تعجلوا فإنه والله ليكونن لهذا الأمر قائم ، فإن كان ذلك كذلك ألفاكم ولم تبدلوا دينكم ولم تفرقوا أمركم ، وإن كان الذي تطلبون فلعمري إن ذلك أموالكم وبأيديكم لا يغلبكم عليها أحد غيركم" ، وسكنوهم بذلك حتى أتاهما خير الناس واجتماعهم على أبي بكر رضي الله عنه بعد رسول الله ﷺ وبيعة المسلمين إياه ، فبعثا ما بأيديهما في الصدقة إلى أبي بكر ، فلم يزل أبو بكر يعرف لهما فضلها على من سواهما من المسلمين بذلك (1133).

وجاء العباس وفاطمة رضي الله عنهما إلى أبي بكر رضي الله عنه يلتمسان ميراثهما من النبي ﷺ يطلبان أرضه من فذك وسهمه من خير ، فقال لهما أبو بكر

= أخرج خليفة بن خياط في تاريخه (103/1) ومن طريقه ابن عساكر (25/169 - 170) وهو شاهد قوي على إرساله . وأيضاً جاء من طريق الزهري مرسلأ .

عند الفسوي (307/3) والبيهقي في الكبرى (175/8) وابن عساكر (13/11) .

وجاء من طرق من رواية الواقدي وسيف بن عمر وهما صنوان في الوهاء والترك لذا أعرضت عن ذكرها .

لكن خروج طليحة ثابت صحيح كما أكد هذا طرق أخرى غير ما سبق سيأتي بعضها .

(1133) - هذه رواية الواقدي كما في تاريخ دمشق (81/40) فإنه رواها من طريق ابن سعد عنه ، ولم أفد عليها في الطبقات .

وقد روى ابن إسحاق خبر الصدقة في شأن عدي والزبرقان كما أخرج عنه البيهقي (10/7) .

رضي الله عنه : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لا نورث ، ما تركنا صدقة " ،
إنما يأكل آل محمد من هذا المال " .

وإني والله لا أدع أمراً رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيه إلاّ صنعته
فيه (1134) .

ثم جهز أبو بكر رضي الله عنه الجيش ليقاتل من كفر من العرب بترك
إعطاء الصدقات .

فقال له عمر رضي الله عنه : كيف تقاتل الناس وقد سمعت رسول الله ﷺ
يقول : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا " لا إله إلاّ الله " ، فإذا قالوها عصموا مني
دماءهم وأموالهم إلاّ بحقها ، وحسابهم على الله .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ،
والذي نفس أبي بكر بيده لو منعوني (160/أ) عقلاً أو عناقاً مما كانوا يؤدونها إلى
رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليها حتى آخذها .

قال عمر رضي الله عنه : فلما رأيت الله شرح صدر أبي بكر لقاتلهم
علمت أنه الحق (1135) .

قالوا : وأمر أبو بكر رضي الله عنه خالد بن الوليد على الناس وأمرهم أن
يسيروا وسار معهم مشيعاً حتى نزل بذي القصة من المدينة على بيردين وأميال
فضرب معسكره هناك وعبأ جيشه ثم تقدم إلى خالد وقال : إذا غشيتم داراً من
دور الناس فسمعتم فيها أذاناً فأمسكوا عنها ، وإن لم تسمعوا أذاناً فشنوا الغارة

(1134) - رواه البخاري (2926) (3810) ومسلم (1759) من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة به .

واللفظ للبخاري .

(1135) - رواه البخاري (1335) ومسلم (20) من طريق الزهري قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة

عن أبي هريرة به .

واقْتلوا وحرّقوا (1136).

ثم أمر خالداً أن يصمد لطليحة وهو على ماء من مياه بني أسد ، وكان
طليحة يدعي النبوة وينسج للناس الأكاذيب والأباطيل ويزعم أن جبريل يأتيه .
وكان يقول للناس : أيها الناس إن الله لا يصنع بتعفير وجوهكم وفتح
أدباركم شيئاً ، اذكروا الله أعفة قياماً .

وجعل يعيب الصلاة ويقول : إن الصريح تحت الرغوة .
وكان أول ما ابتلي الناس به أنه [أصابه] هو وأصحابه العطش في [منزل
لهم] فيه ، فقال طليحة فيما يسجع لهم من أباطيله : اركبوا علالاً (يعني فرسه)
واضربوا أميالاً تجدوا بلالاً .
ففعلوا فوجدوا ماءً فافتتن به الأعراب (1137).

(1136) - رواه خليفة بن خياط في تاريخه (104/1) من طريق علي بن محمد (المدائني) عن يحيى بن معين عن
سعيد بن إسحاق عن أبيه عن أبي قتادة به .

علي بن محمد مقبول الرواية ، وحديثه في مرتبة الحسن .
وإسحاق بن كعب غير معروف بتوثيق .

لكن قد يقويه الطريق الآخر عن ابن إسحاق قال أخبرنا طلحة بن [عبدالله] بن عبدالرحمن بن أبي
بكر عن أبي قتادة نحوه .

أخرجه ابن خياط (105/1) .
وظلحة لم يسمع من أبي قتادة .

(1137) - قتال خالد لطليحة جاءت به روايات منها روايتنا أبي قتادة السابقتان .

وأما كلام طليحة فقد رواه سيف التميمي عن سهل بن يوسف عن القاسم بن محمد به .
أخرجه ابن عساكر (163/25 - 165) .

وسيف مزوك .

وجاء في فتوح البلدان (106/1) من طريق داود بن حبال الأسدي عن أشياخ من قومه بذكر ما كذبه
طليحة .

ثم قال أبو بكر رضي الله عنه لخالد بن الوليد : إني لاقيك من ناحية خير
إن شاء الله فيمن بقي من المسلمين .
أراد بذلك أن يبلغ الناس الخبر بخروجه إليهم ، ثم ودع خالدًا ورجع إلى
المدينة (1138).

قالت عائشة رضي الله عنها : خرج أبي شاهراً سيفه راكباً راحلته إلى
ذات القصة فجاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال :
إلى أين يا خليفة رسول الله ؟ شمّ سيفك ولا (160/ب) تفجعنا بنفسك ،
فوالله إن أصبنا بك لا يكون بعدك للإسلام نظام أبداً ، فرجع وأمضى الجيش .
[41] أخبرنا بذلك سعيد بن أحمد الواحدي في كتابه أنا عبد الغافر بن
محمد نا أبو سليمان الخطابي أنا أحمد بن محمد بن زياد نا زكريا بن يحيى الساجي
نا أبو غزية محمد بن يحيى الزهري حدثني عبد الوهاب بن موسى حدثني ابن أبي
الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها (1139).
قال أهل التاريخ :

فلما قرب خالد بن الوليد من القوم بعث عكاشة بن محصن وثابت بن
أقرم أحبا بني العجلان طليعة أمامه ، وخرج طليحة بن خويلد وأخوه سلمة بن
خويلد طليعة لمن وراءهما ، فالتقى عكاشة بن محصن وثابت بن أقرم وطليحة

(1138) - رواه ابن خياط في تاريخه (102/1) من طريق مسلمة عن داود عن عامر الشعبي ، وعن أبي معشر
عن يزيد بن رومان به بذكر الخدعة بين أبي بكر وخالد .
وانظر تاريخ الطبري (260/2) ففيه رواية المخادعة من طريق سيف .
(1139) - رواه من هذا الطريق ابن عساكر (316/30) وهي واهية .
وعزاه المحب الطبري في الرياض النضرة (46/2) إلى الخلمي وابن السمان وغيرهما .
ورواه الطبري في تاريخه (256/2) وجعله من قول المسلمين لأبي بكر .

وسلمة ، فافترد طليحة بعكاشة ، وسلمة بثابت .

فأما سلمة فلم يلبث ثابتاً أن قتله ثم صرخ طليحة وقال : يا سلمة أعني على الرجل فإنه قاتلي ، فاكتنفا عكاشة حتى قتلاه ثم كرا راجعين إلى من وراءهما ، فلما وصل خالد والمسلمون إلى ثابت بن أقرم وعكاشة بن محصن وهما قتيلان عظم ذلك على المسلمين وراعهم⁽¹¹⁴⁰⁾ ، ثم مضى خالد حتى نزل على طيء في [جَبَلِيْهِمْ] سلمى وأجأ ، فضرب معسكره هناك وانضم إليه من كان من المسلمين في تلك القبائل ثم تبعاً للقتال وسار إلى طليحة ، وطليحة في سبعمائة رجل فاقتتلوا قتالاً شديداً وطليحة متلفف في كساء له بفناء بيت له من شعر يتنبأ ويسجع ، فلما اشتد القتال قال عيينة لطليحة : هاه جاء جبريل بعد ؟ قال : لا .

فرجع عيينة وقاتل ثم كر عليه ثانياً وقال : لا أبا لك هل جاء جبريل بعد؟ قال : نعم ، قال : فماذا قال لك ؟ قال : قال لي إن لك رحي كرحاه وحديثاً لا تنساه .

(1140) - رواه البيهقي (8/183) وابن عساكر (25/163) من طريق الزهري مرسلاً .

وهو عند ابن سعد (3/92) من طريق الواقدي .

وأسنده ابن عساكر (25/171) من طريق محمد بن إسحاق السمرري حدثني أبي [عن] الحكم بن هشام عن عبد الملك بن عمير عن عمر بذكر قتل طليحة لعكاشة .

وروى ابن خياط (1/102 - 103) من طريق مسلمة عن داود بن أبي هند عن عامر بذكر قتل عكاشة وثابت من قبل طلحة وسلمة ابني خويلد .

لكن روى موسى بن عقبة أن عكاشة وثابت بن أقرم إنما قتلا في غزوة الغمرة من نجد في حياته ﷺ ، وكذا روى عروة موت ثابت فيها .

أسند روايتهما ابن عساكر (11/110 - 111) .

وقبل أيضاً أن ثابتاً قتل يوم اليمامة كما في تاريخ دمشق (11/113) .

فقال عيينة : أظن (161/أ) أنه سيكون لك حديث لا تنساه ، يا فزارة
انصرفوا فهذا والله كذاب .

فانصرفت فزارة وانهمز الناس ، وكان طليحة قد أعدّ فرساً له عنده وهياً
بعيراً لامرأته النوار .

فلما انهزم القوم استوى على فرسه وحمل امرأته على البعير ثم نجا بها .
وقال لهم : من استطاع منكم أن يفعل كما فعلت فليفعل ، ثم لحق
بالشام (1141) .

قالوا:

ثم دخلت القبائل في الإسلام على ما كانوا عليه من قبل ، وأوثق خالد
عيينة بن حصن وقرّة بن هبيرة بن سلمة وبعث بهما إلى أبي بكر رضي الله عنه ،

(1141) - رواه البيهقي (334/8) من طريق ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر عن عروة بن الزبير به مرسلأ .
وأما فرار طليحة فجاء أيضاً من طريق ابن إسحاق حدثني طلحة بن يزيد عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة به مرسلأ .

أخرجه ابن خياط في تاريخه (103/1) .

وكذا روى فراره الزهري مرسلأ كما في تاريخ دمشق (171/25) .

ومن هذا الطريق أنه أسلم بعد فراره .

ومما جاء مما يشهد لإسلامه أن عمر بن الخطاب فيما روي عنه كتب إلى سعد بن أبي وقاص أن لا
يولي طليحة شيئاً ، وهو في خلافته بلاشك .

فقد روى سفيان عن عبد الملك بن عمير أن عمر بن الخطاب كتب إلى سعد بن أبي وقاص أن شاور
طليحة الأسدي وعمرو بن معدى كرب في أمر حياتك ، ولا تولهما من الأمر شيئاً فإن كل صانع هو
أعلم بصناعته .

أخرجه البيهقي (113/10) وابن عساكر (172/25) .

وجاء هذا أيضاً من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أبيه عن جرير عن مغيرة به .

وهذا إسناد ضعيف أيضاً على إرساله .

أخرجه ابن عساكر (385/46) .

فلما قدما عليه قال قرّة :

يا خليفة رسول الله : إني كنت مسلماً ولي عند عمرو بن العاص على ذلك من إسلامي شهادة ، قد مرّ بي فأكرمته وقرّيته .

وكان عمرو على عمان ، فلما أقبل راجعاً إلى المدينة مر بهوازن وقد انتقضوا وفيهم سيدهم قرّة بن هبيرة ، فنزل عليه عمرو بن العاص فنحّر له وقراه وأكرمه ، فلما أراد عمرو الرحيل خلا به قرّة بن هبيرة وقال : يا عمرو إنكم معشر قريش إن أنتم كفتتم عن أموال الناس وتركتموها لهم - يريد الصدقات - فقمّن أن يسمع لكم الناس ويطيعوا ، وإن أنتم أبيتم إلا أخذ أموالهم فإنني والله ما أرى العرب مقرة بذلك لكم .

فقال عمرو بن العاص رضي الله عنه : أبالعرب تخوفنا .

ثم مضى عمرو حتى قدم المدينة على أبي بكر رضي الله عنه وأخبره الخبر قبل خروج خالد إليهم ، فتجاوز أبو بكر رضي الله عنه عن قرّة بن هبيرة وعيينة ابن حصن وحقن لهما دماءهما (1142).

قالوا : فلما دخل شهر ذي الحجة حج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالناس سنة إحدى عشرة ، واشترى مولاه أسلم في حجته تلك ، ثم (161/ب) رجع إلى المدينة .

(1142) - هذا الخبر بهذا السياق هو من رواية ابن إسحاق كما أسنده عنه الطبري (263/2) من طريق ابن حميد الرازي .

وروى سيف التميمي خبر إشارة قرّة على عمرو بن العاص في شأن الصدقات كما عند الطبري (263/2) .

وجاء معنى ما ساقه المصنف في فتوح البلدان (106/1) من طريق داود بن حبال الأسدي عن أشياخ من قومه به .

ثم وجه أبو بكر رضي الله عنه خالد بن الوليد إلى اليمامة ، وكان مسيلمة قد تنبأ في حياة رسول الله ﷺ ، فخرج خالد بالمهاجرين والأنصار حتى إذا دنا من اليمامة نزل وادياً من أوديتهم فأصاب في ذلك الوادي جماعة بن مرارة في عشرين رجلاً منهم ، كانوا خرجوا يطلبون رجلاً من بني نمير كان أصاب لهم دماءً في الجاهلية ، فلم يقدرُوا عليه فباتوا بذلك الوادي فلم ينبئهم إلاّ خيول المسلمين قد وقعت عليهم .

وقالوا : من القوم ؟ قالوا : بنو حنيفة .

قالوا : فلا أنعم الله بكم علينا .

ثم نزلوا فاستوثقوا منهم فلما أصبح دعا بهم خالد بن الوليد فقال :

يا بني حنيفة ما تقولون ؟

قالوا : نقول منا نبي ومنكم نبي ، فعرضهم خالد على السيف حتى بقي

سارية بن عامر وجماعة بن مرارة فقال له سارية :

يا أيها الرجل ، إن كنت تريد هذه القرية غداً فاستبق هذا الرجل .

فأمر خالد فأوثق جماعة في الحديد ودفعه إلى أم تميم امرأته وقال : استوصي

خيراً ، وضرب عنق سارية بن عامر ثم سار بالمسلمين حتى نزل على كثيب

مشرف على اليمامة وضرب معسكره هناك .

وخرج أهل اليمامة مع مسيلمة وتصاف الناس ، وكان خالد جالساً على

سريره وجماعة مكبل عنده والناس على مصافهم ، إذ رأى خالد بارقة في بني

حنيفة ، فقال : يا قوم اختلف القوم إن شاء الله .

فقال جماعة : كلا والله لكنها الهندوانية خشوا من تحطمها فأبرزوها

للسمس لتلين لهم ، فكان كما قال .

فلما التقى الناس كان أول من خرج منهم رحال بن عنقوة ، وكان وفد

مع مسيلمة (162/أ) على النبي ﷺ ، فلما رجع إلى قومه قال لهم إن رسول الله ﷺ قد أشركه في الأمر فقتل ذلك اليوم أول من قتل ، واقتتل المسلمون قتالاً شديداً حتى انهزم المسلمون ودخل أصحاب مسيلمة فسطاط خالد بن الوليد فرعبلوا الفسطاط بالسيف .

وقال ثابت قيس بن شماس للمسلمين : بئس ما عودتم أنفسكم يا معشر المسلمين ، اللهم إني أبرأ إليه مما يصنع هؤلاء المسلمون .
ثم أخذ سيفه فجالد به حتى قتل .

ورأى زيد بن الخطاب رضي الله عنه انكشاف المسلمين فقدم وقاتل حتى قتل ، وقام البراء بن مالك أخو أنس بن مالك رضي الله عنه ، وكان البراء فيما يقال إذا حضر البأس أخذه الانتفاض حتى يتعدّ عليه الرجال ثم يبول في سراويله ، فإذا بال ثار مثل السبع .

فلما رأى ما يصنع المسلمون من الانكشاف وما رأى من أهل اليمامة أخذه الذي كان يأخذه حتى تعدّ عليه الرجال فلما بال وثب فقال : أين يا معشر المسلمين أنا البراء بن مالك هلموا إليّ ، فاجتمع عنده جماعة من المسلمين فقاتل القوم قتالاً شديداً حتى خلصوا إلى محكم اليمامة وهو محكم بن الطفيل فلما بلغه القتل قال : يا معشر بني حنيفة : الآن والله تستحقب الكرائم غير رضيات وينكحن غير حظيات ، فما كان عندكم من حسب فأخرجوه .

ثم تقدم فقاتل قتالاً شديداً ، فرماه عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما بسهم فوضعه في نحره فقتله ، وزحف المسلمون حتى ألجؤوهم إلى الحديقة وفيهم مسيلمة ، فقال البراء بن مالك : يا معشر المسلمين ألقوني عليهم في الحديقة ، فقال الناس : لا تفعل يا براء ، فقال : والله أفعل ، فاحتمل حتى أشرف على الجدار فاقتحم فقاتلهم (162/ب) حتى فتحها الله للمسلمين ، فدخل عليهم

المسلمون وقتل مسيلمة ، اشترك وحشي بن حرب ورجل من الأنصار في قتله .
رماه وحشي بحرْبته وضربه الأنصاري بسيفه ، فكان وحشي يقول : ربك
أعلم أينما قتله ، فلما فرغ المسلمون من مسيلمة وأتى خالداً الخبير خرج بمجاعة في
الحديد ليدله على مسيلمة فكان يكشف القتلى له حتى مر بمحكم بن الطفيل
وكان رجلاً جسيماً .

فقال خالد : هذا صاحبكم ؟ قال : مجاعة لا ، هذا والله أكرم منه ، هذا
محكم اليمامة ، ثم دخلوا الحديقة وقلبوا القتلى ، فإذا رويجل أخينس ، فقال مجاعة:
هذا صاحبكم قد فرغتم منه وإن جماهير الناس لفي الحصون ، وقال : ويلك ما
تقول ؟

قال : والله إن ذلك لحق ، فهلم أصالحك على قومي ، فصالحه خالد على
الصفراء والبيضاء ونصف السبي .

ثم قال مجاعة : أمضي إلى القوم فأعرض عليهم ما صنعت .
فانطلق إليهم ثم قال للنساء البسن الحديد ثم أشرفن على الحصون ، ففعلن
فرأهم خالد على الحصون فلما رجع مجاعة إلى خالد قال : إنهم لم يرضوا بما
صالحتك عليه ، تأخذ ربع السبي وتضع ربعاً .
قال خالد : قد فعلت .

فلما فرغوا دخلوا الحصون فإذا ليس فيها رجل واحد ، إنما هم النساء
والصبيان .

فقال خالد لمجاعة : خدعتني ، قال : قومي .
ثم بعث أبو بكر رضي الله عنه إلى خالد بن الوليد بسلمة بن سلامة بن
وقش يأمره أن لا يستبقي من بني حنيفة رجلاً ، فأتاه سلمة وفرغ خالد من
الصلح ، ثم إن خالداً بعث وفداً من بني حنيفة إلى أبي بكر رضي الله عنه فقدموا

عليه ، فقال : ويحكم ما هذا الرجل الذي استنزل منكم ما استنزل قالوا : يا خليفة رسول الله قد كان الذي بلغك (163/أ) وكان امرأاً لم يبارك الله له ولا لعشيرته فيه .

قال أبو بكر رضي الله عنه : ذلك ما دعاكم إليه (1143).

قالوا : وكان يقول : يا ضفدع نقى نقى لا الشراب تشرين ولا الماء تكدرين ، لنا نصف الأرض ولقريش نصف ، ولكن قریش قوم يعتدون .
فقال أبو بكر رضي الله عنه : سبحان الله ، سبحان الله (1144).

فصل :

روي أنه لما مات أبو بكر رضي الله عنه قام علي بن أبي طالب رضي الله عنه على باب البيت الذي هو مسجى فيه فقال :
"كنت والله للدين يعسوباً أولاً حين نفر الناس عنه ، وآخرأ حين قیلوا

(1143) - خروج مسيلمة وتنبؤه وقاتله يوم اليمامة وقتله في ذلك اليوم هو صحيح وثابت في الصحيح وغيره.
وانظر مصنف ابن أبي شيبة (546/6) فما بعدها .
وأما ما ساقه المصنف من تفاصيل فهو مجموع من رواية ابن إسحاق والواقدي وسيف بن عمر التميمي .
انظر الطبقات لابن سعد (549/5) وتاريخ الطبري من (277/2) وحتى (284/2) وفيه ما هو منكر .
(1144) - كذب مسيلمة هذا رواه ابن عساکر (153/46 - 154) من طريق الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن سعيد بن نشيط به .
مرسلاً بشطره الأول .
وهو على إرساله ضعيف فيه سعيد بن نشيط لا يعرف كما في اللسان .
ولفظ المصنف هو من رواية ابن إسحاق كما أسنده عنه الطبري (284/2) من طريق الرازي .
وجاءت رواية هذا الكذاب من طريق الواقدي كما في الطبقات (550/5) ومن طريق غيره .

طرت بعبابها وفزت بحبابها وذهبت بفضائلها ، كنت كالجبل لا تحركه العواصف
ولا تزيله القواصف" .

ورواه بعضهم طرت لفنائها وفزت بحبائها(1145).

قال الإمام : اليعسوب سيد النحل ، يريد أنه سبق إلى الإسلام فصار الناس
تبعاً له كاليعسوب يتقدم النحل ، وقيل الرجل وفال في رأيه إذا لم يصب فيه ،
وحباب الماء معظمه وذلك عباب الماء ، والحباء : العطية .

وروي أن عمر رضي الله عنه دخل على أبي بكر رضي الله عنه وهو آخذ
بلسانه ينضنضه ، وروي ينصنصه بالصاد ، فقال عمر رضي الله عنه :

يا خليفة رسول الله ما هذا ؟

فقال أبو بكر رضي الله عنه : هذا أوردني الموارد(1146).

وقوله : ينضنضه : يحركه وبالصاد أيضاً كذلك .

وروي عن الحسن أن أبا بكر رضي الله عنه خطب فقال : إن رسول
الله ﷺ كان يعصم بالوحي وكان معه ملك ، وإن لي شيطاناً يعتريني ، فإذا
غضبت فاجتنبوني لا أوثر في أشعاركم وأبشاركم ألا فراعوني ، فإن استقمت

(1145) - رواه البزار (138/3) والخلال (283/1) والآجري (1833) واللالكائي (1296/7) والضياء في
المختارة (12/2 - 16 - 18) من طريق عمر بن إبراهيم عن عبدالمك بن عمير عن أسيد بن صفوان
به .

وروى الضياء الطريق ببعض الاختلاف .

(1146) - رواه مالك في الموطأ (988/2) وابن أبي شيبة (320/5) (432/7) واللفظ له وابن وهب في جامعه
(308) وأبو يعلى (27/1) من طرق عن زيد بن أسلم عن أبيه به .

وإسناده صحيح .

وحصل بعض الخلاف في سنده كما في جامع ابن وهب (307) لكن المحفوظ ما ذكر .

وله طريق آخر في جامع ابن وهب (455) من طريق داود بن قيس عن عمر به .

فأعينوني (163/ب) وإن زغت فقوموني (1147).

قال بعض العلماء : عابه بهذا وأمثاله قوم من أهل الأهواء ، وهو بحمد الله سليم من العيب ؛ إذ لم يكن أحد بعد رسول الله ﷺ معصوماً ، وكيف وهو يقول : ما منكم من أحد إلا وله شيطان ، قالوا : ولك يا رسول الله ؟ قال : ولي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم (1148) .

(1147) - رواه أبو داود في الزهد (31) وعبدالرزاق (336/11) وابن سعد (182/3 - 183 - 212/3) وإسحاق في مسنده (625/9 - مطالب) والطبراني في الأوسط (267/8) ومسنند أبي بكر (91) والهروي في ذم الكلام (101/2) وابن هشام (82/6) وانظر ابن عساكر (302/30 - 303 - 304) كلهم من طرق عن أبي بكر به .
وهو صحيح بلا إشكال .

(1148) - رواه مسلم (4814) من طريق منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن ابن مسعود به .
وأيضاً (2815) من طريق ابن قسيط عن عروة عن عائشة به .
فائدة :

قوله : "فأسلم" ضبطها أكثر الرواة هكذا "فأسلم" على الفعل الماضي ، وجاء ضبطها في رواية ابن عيينة "فأسلم" على الفعل المضارع كما ذكره عنه الترمذي (1172) والرواية عند الدارمي (396/2) وعلل ابن عيينة بقوله : "والشيطان لا يسلم" .
ووافق ابن عيينة في هذا الدارمي في ظاهر كلامه (396/2) .
وأيضاً محمد بن الصباح البزاز الإمام كما في السنة للخلال (205) .
وقال شيخ الإسلام بنحوه ، حيث جعل معنى أسلم استسلم ، انظر المجموع (523/17) والمنهاج (271/8) .

ونقل العلامة ابن الجوزي قول الإمام ابن عيينة واستحسنه كما في تلبيس إبليس (46) ثم قال :
"إلا أن حديث ابن مسعود كأنه يرد قول ابن عيينة وهو ما أخبرنا به ابن الحصين ... عن ابن مسعود يرفعه : "ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة ، قالوا : وإياك يا رسول الله ؟ قال : وإياي ، ولكن الله عز وجل أعانني عليه فلا يأمرني إلا بحق ، وفي رواية فلا يأمرني إلا بخير ... وظاهرة إسلام الشياطين ويحتمل القول الآخر ... "أه .
والحديث بلاشك هو ظاهر في إسلام هذا الذي هو قرين النبي ﷺ مع احتماله لغير هذا . =

قيل : كان أبو بكر رضي الله عنه يوصف ببعض الحدة ، قال ابن عباس رضي الله عنه : كان والله براً تقياً من رجل كان يصادى منه غرب (1149) .
يصادى : أي يدارى ، والغرب : الحدة .

فصل :

قال أهل التاريخ :

وماتت فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها بعد أبيها بستة أشهر ، فدفنها علي رضي الله عنه ليلاً (1150) ، قالوا : ثم انصرف خالد بن الوليد رضي الله عنه من اليمامة حتى قدم المدينة على أبي بكر رضي الله عنه ، ثم خرج إلى العراق فصالح أهل السواد ، ثم أقبل حتى نزل الحيرة ، وكان عليها قبيصة بن إياس الطائي أميراً لكسرى ، فصالحه قبيصة بن إياس على تسعين ألف درهم كل سنة ، فكانت أول جزية وقعت بالعراق ، وقيل : كانت أول جزية وقعت بالعراق جزية ابن

= وقد ذهب إلى ظاهره الإمام أبو حاتم ابن حبان ، فقد قال في صحيحه بعد إيراد طريق ابن مسعود : "في هذا الخبر دليل على أن شيطان المصطفى ﷺ أسلم حتى لم يأمره إلاّ بحجر لا أنه كان يسلم منه وإن كان كافراً" .

وإلى أنه أسلم بمعنى دخل الإسلام ذهب الإمام الطحاوي في شرح المشكل (105/1) وكذا الإمام ثعلب أحمد بن يحيى كما في السنة للخلال .

والجدير بالتنبيه أن رواية "فأسلم" ، هي غير محفوظة من حيث الصناعة من حيث الرواية ، أما من حيث الدراية فالله أعلم ، لأن إمام السنة أحمد بن حنبل قد سئل عن هذا الإشكال فأجابته بقوله : "لا أدري" .

(1149) - رواه عبدالله بن أحمد في فضائل الصحابة (415/1) وابن عساكر (412/42) من طريق ابن أبي الرجال عن إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عيسى بن طلحة عن ابن عباس به .
وإسناده ضعيف لحال إسحاق .

(1150) - أما وفاتها بعد أبيها بستة أشهر فهو من حديث عائشة عند البخاري (2926) ومسلم (1759) كلاهما من طريق الزهري عن عروة عن عائشة به .
وأما دفنها ليلاً فهو من عند مسلم (1759) من نفس الطريق .

صلوبا السوادي ، وكتب له ولأهله خالد كتاباً :

بسم الله الرحمن الرحيم : هذا كتاب خالد بن الوليد لابن صلوبا السوادي ومنزله شاطئ الفرات ، إنك آمن بأمان الله بإعطاء الجزية ، وقد أعطيت عن نفسك ومن كان في قربتك ألف درهم ، فقبلناها منك ورضي من معي من المسلمين بها .

وشهد هشام بن الوليد (1151).

قالوا : وارتد ربيعة بالبحرين إلا الجارود بن عمرو فإنه ثبت على الإسلام فيمن اتبعه من قومه ، وكان العلاء بن الحضرمي بالبحرين بعثه إليها رسول الله ﷺ ، فلما بلغ أبا بكر الصديق رضي الله عنه أمر العلاء بن الحضرمي (164/أ) بقتالهم وأمدّه بثمامة بن أثال فيمن أسلم من بني سحيم فحاصروهم بجواثا حصن بالبحرين وأصاب المسلمين جهد شديد من الجوع حتى كادوا أن يهلكوا ، فخرج عبدالله بن حذف ليلة من الليالي ليتحسس أخبارهم ويجيء المسلمين بالخبر فأتاهم فوجدهم سكارى ، فأخبر المسلمين بذلك فبيتهم العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه في حصنهم وقسم الغنيمة بالبحرين وجمع بها صلاة الجمعة (1152).

(1151) - رواه الطبري (307/2) من طريق ابن إسحاق عن صالح بن كيسان به نحوه .

وفي الطريق إلى ابن إسحاق الرازي ابن حميد .

ونحوه بأكثر من طريق من رواية سيف التميمي عند الطبري (319/2) .

وانظر فتوح البلدان (244 - 245 - 246) .

وجاء من رواية الواقدي كما في الطبقات (396/7) .

(1152) - كون العلاء كان عاملاً لأبي بكر بالبحرين فهو في الصحيح عند البخاري (2988) ومسلم (2961)

من طريق الزهري عن عروة عن المسور بن مخزومة عن عمرو بن عوف به .

أما باقي الخبر فنجاء من طريق سيف التميمي بإسناده كما أخرجه عنه الطبري (286/2 - 288) في

تاريخه .

ومن طريق الواقدي عند ابن سعد (361/4) .

قالوا : وخرج الأسود بن كعب العنسي بصنعاء فأغوى الناس ، والمهاجر ابن أبي أمية يومئذ أمير بها ، واتفقت كندة مع الأسود ، وكان على حضرموت زياد بن لييد البياضي رضي الله عنه ، فلما رأى ذلك منهم بيتهم بالليل وقتل منهم أربعة من الملوك في محاجرهم : جمد ومخوس ومشرح وأبضعة ، ثم كتب المهاجر بن أمية وزياد بن لييد إلى أبي بكر رضي الله عنه يخبرانه بانتقاص الناس ويستمدانه ، فبعث أبو بكر رضي الله عنه عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه في جيش معه من المدينة، فاجتمع المسلمون عند النجير فلما أصبحوا اقتتلوا قتالاً شديداً وهزم الله المشركين ، وتحرز ملوك كندة في النجير (حصن لهم)، فلما اشتد عليهم الحصار نزل إليهم الأشعث بن قيس وسألهم الأمان على دمه وأهله وماله حتى يقدموه على أبي بكر رضي الله عنه فيرى فيه رأيه ، ويفتح النجير .

ففعّلوا ذلك وفتح النجير واستنزلوا من فيه من الملوك ، وضربت أعناقهم واستوثقوا من الأشعث بن قيس بالحديد ، وبعثوا به إلى أبي بكر رضي الله عنه ، فلما قدم على أبي بكر رضي الله عنه قال أبو بكر رضي الله عنه : ما تأمرني أن أصنع فيك فإنك قد فعلت ما علمت (164/ب) .

قال : تمنّ عليّ وتفكّني من الحديد ، وتزوجني أختك فياني قد راجعت وأسلمت .

قال أبو بكر رضي الله عنه : "قد فعلت" .

فوجه أخته أم فروة بنت أبي قحافة .

قالوا : وقتل الأسود بن كعب العنسي⁽¹¹⁵³⁾، وقدم وفد أهل البحرين

(1153) - ذكر هذا الخبر الواقدي كما في الطبقات (598/3) (22/6) وتاريخ دمشق (128/9 - 129) .

وذكر بعضه ابن خياط في تاريخه (76) وابن عبدالحكم في فتوح البلدان (109/1 - 110) .

= ررواه الطبري في تاريخه (301 - 302) من طريق سيف بإسناده بنحوه .

على أبي بكر رضي الله عنه يقدون سباياهم بأربع مائة أربع مائة .

فخطب أبو بكر رضي الله عنه الناس فقال :

أيها الناس : ردوا على الناس سباياهم ، لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم
الآخر أن يغيب عنهم منهم أحداً (1154).

قالوا : وجاء جابر بن عبد الله أبا بكر رضي الله عنه فقال :

إن رسول الله ﷺ قال لي : إن جاءنا مال من البحرين أعطيناك هكذا
وهكذا وهكذا ، فحزر له أبو بكر رضي الله عنه هكذا خمس مائة درهم وأعطاه
من مال البحرين ألفاً وخمس مائة درهم (1155).

= وروى البيهقي في سننه (50/9) من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط بذكر بعضه ،
وأن أبا بكر أرسل عكرمة بن أبي جهل مدداً لزياد .
وأما قتل الأسود العنسي فحاء من طرق .

عند النسائي (204/5) من طريق ضمرة بن ربيعة عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن عبد الله بن
الديلمي عن أبيه قال : أتيت النبي ﷺ برأس الأسود العنسي الكذاب .
وخولف ضمرة من قبل الأوزاعي كما في تاريخ دمشق (17/59) فلم يذكر خبر الرأس ، ولكون
ضمرة لم يتابع عليه فإن أبا أحمد الحاكم قد وهم ضمرة في هذا الخبر كما في نقل ابن الملقن في البدر
المنير (109/9) واعتبر روايته خطأً ووهماً .
ولقتل فيروز له أيضاً شواهد .

منها ما رواه البخاري في تاريخه (136/7) وصحيحه (4118) والفسوي في المعرفة (288/3)
والفاكهي في أخبار مكة (308/1) والبيهقي في الدلائل (358/6) من طرق .

ومنهما ما رواه ابن خياط (10/4 - تاريخ دمشق) قال : حدثنا علي بن محمد عن يعقوب بن داود
الثقفي قال سألت : أشياخنا بصنعاء عن مقتل العنسي فقالوا كنا نسمع آباءنا يذكرون ...
فذكر قتل الأسود على يد فيروز أو قيس بن مكشوح .

(1154) - انظر الثقات لابن حبان (181/2) .

(1155) - رواه البخاري (2993) من طريق روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر به .

فصل :

قال عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه : دخلت على أبي بكر رضي الله عنه في علته التي مات فيها فقلت : أراك بارئاً يا خليفة رسول الله .

قال : [أما] والله إنني على ذلك لشديد الوجع ولما لقيت منكم يا معشر المهاجرين الأولين أشد عليّ من وجعي ، إنني وليت أمركم خيركم في نفسي فكلكم ورم أنفه أن يكون الأمر دونه .

والله لتتخذن نضائد الديباج وستور الحرير ، ولتألن النوم على الصوف الأذربي كما يألم أحدكم النوم على حسك السعدان ، والله لأن يُقدم أحدكم فتضرب رقبته في غير حد خير له من أن يخوض غمرات الدنيا ، يا هادي الطريق جرت إنما هو الفجر أو البحر ورواه بعضهم : البحر بالحاء⁽¹¹⁵⁶⁾ .

ورم أنفه : أي امتلاً غيضاً .

والنضائد : الوسائد ، والصوف الأذربي منسوب إلى أذربيجان ورواه بعضهم الأذري .

قال الشاعر : (165/أ)

(1156) - هذا الخبر المنكر مداره على علوان بن داود عن صالح بن كيسان عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه به .

رواه العقيلي (421/3) والطبري (353/2) تاريخه (354/2) وابن عساكر (417/30) - 419 - 420 - (422) .

واختلف في إسناده ، والمحفوظ هذا من رواية الليث بن سعد وسعيد بن عفير . وعلته علوان ، فهو منكر الحديث .

وهذا الخبر منكر لا يصح ، وأحذر القارئ من أمثال هذه الأخبار التي يسوقها بعض الرواة غير الموثوق بهم إما لثبوت الكذب عليهم ، وإما لأنهم كانوا محل تهمة فيحدثون بروايات لا يروونها الثقات ويفردون بكل رواية تعيب الصحابة أو تحمل التقليل من شأنهم ، فليحذر القارئ من كل رواية مجهولة .

تذكرتها وهنا وقد حال دونها قرى أذربيجان المسالخ والجبال (1157)
وهما قربتان ، والبحر الداهية والأمر العظيم .
يقول : إن انتظرت حتى يضيء لك الفجر أبصرت الطريق ، وإن خبطت
الظلماء أفضت بك إلى المكروه ، وروي :
لما مات رسول الله ﷺ أصاب أبا بكر حزن شديد ، فما زال يحري بدنه
حتى لحق بالله عز وجل (1158).

قوله : يحري أي يذوب وينقص ، يقال : إنه ليحري كما يحري القمر
إذا نقص شيئاً بعد شيء .

قال الشاعر :

حتى كأني خاتل قنصاً والمرء بعد تمامه يحري
قيل : إن أبا بكر رضي الله عنه مات وبه طرف من السل .
قال أهل التاريخ :

ثم اعتمر أبو بكر رضي الله عنه في رجب ، واستخلف على المدينة عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه ، ثم حج أبو بكر رضي الله عنه سنة ثنتي عشرة
واستخلف على المدينة عثمان بن عفان رضي الله عنه ، خرج لليلتين بقيتا من ذي
القعدة وقدم مكة لسبع خلون من ذي الحجة وكان قد ساق معه عشر بدنان
فخطبهم قبل التزوية بيوم في [المسجد] الحرام وأمرهم بتقوى الله ونهاهم عن
معصية الله ، وعظم عليهم حرمة الإسلام وتلا عليهم آيات من القرآن ، ثم قال :
من استطاع منكم أن يصلي الظهر معنا بمنى غداً فليفعل .

(1157) - عزاه العسكري في الأوائل إلى المأمون .

(1158) - ذكر في كنز العمال (35727) وعزاه لسيف بن عمر .

وهو في تاريخ دمشق (408/30) من طريق سيف بإسناده عن ابن عمر .

ثم حج بهم ونحر البدن⁽¹¹⁵⁹⁾، ثم قفل من الحج إلى المدينة ، وبعث الجنود إلى الشام ، فبعث عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى فلسطين فأخذ طريق أيلة ، وبعث يزيد بن أبي سفيان وأبا عبيدة بن الجراح وشرحبيل بن حسنة إلى الشام ، وأمرهم أن يأخذوا طريق البلقاء من علياء الشام ، وخرج أبو بكر رضي الله عنه مع يزيد بن أبي سفيان يوصيه ، يزيد راكب وأبو بكر يمشي (165/ب).

فقال له يزيد : أيها الأمير إما أن تركب وإما أن أنزل .

قال : ما أنت بنازل وما أنا براكب ، إنني أحتسب خطاي هذه في سبيل

الله .

ثم قال : يا يزيد إنكم ستقدمون بلاداً تؤتون فيها بأصناف من الطعام ، فسموا الله على أولها واحمدوه على آخرها ، وستجدون أقواماً قد حبسوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له ، وتجدون أقواماً قد اتخذ الشيطان على رؤوسهم مقاعد يعني الشاماسة فاضربوا تلك الأعناق ، ولا تقتلن كبيراً هراماً ولا امرأة ولا وليداً ، ولا تحرقن نخلاً ، ولا تعقرن بهيمة ولا تخربن عمراناً ولا تقطعن شجراً لا لنفع ، لا تغلل ولا تغدر ولا تجبن ﴿ ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز ﴾ أقرئك السلام وأستودعك الله⁽¹¹⁶⁰⁾، ثم انصرف

(1159) - ذكره ابن حبان في ثقاته (182/2) .

وذكر طرفاً منه ابن خياط (118) في تاريخه .

(1160) - الخبر رواه عبدالرزاق (199/5) والطبراني (231/22) والبيهقي (89/9) من طريق يحيى ابن سعيد

الأنصاري به دون ذكر من مع يزيد .

وأيضاً جاء من طريق صالح بن كيسان وأبي عمران الجوني كلاهما به نحوه كما عند البيهقي (90/9).

ومن طريق يزيد بن أبي مالك الشامي به عند البيهقي (89/9) .

=

وهذه الطرق وغيرها عند ابن عساكر أيضاً (76/2 - 77 - 78 - 80) .

أبو بكر رضي الله عنه ومضى يزيد بن أبي سفيان وتبعه شرحبيل بن حسنة وأبو عبيدة بن الجراح مدداً وعمرو بن العاص رضي الله عنهم ، ونزلت الروم بشية جلت بأعلى فلسطين في سبعين ألفاً عليهم تذارق أخو هرقل ، فكتب عمرو بن العاص إلى أبي بكر رضي الله عنه يذكر له أمر الروم ويستتمده ، فكتب أبو بكر رضي الله عنه إلى خالد بن الوليد وهو بالحيرة يأمره أن يمد أهل الشام بمن معه من أهل القوة ويستخلف على ضعفة الناس رجلاً منهم .

فسار خالد بأهل القوة من الناس ورد الضعفاء والنساء إلى المدينة وأمر عليهم عمير بن سعد الأنصاري ، واستخلف على من أسلم بالعراق من العرب وغيرهم المثني بن حارثة الشيباني ، فلما بلغ خالد بمن معه عين التمر أغار (166/أ) على أهلها فأصاب منهم ورايط حصناً بها فيه مقاتلة لكسرى حتى استنزهم وضرب أعناقهم وسبى منهم سبايا كثيرة ، ثم التمس دليلاً فدل على رافع بن عميرة الطائي فقال له رافع :

إنك لا تطيق ذلك بالخيول والأثقال ، والله إن الراكب المفرد ليخافها على نفسه وما يسلكها إلا مغرراً ، إنها لخمس ليال لا تصيب فيها ماءً ، فقال له خالد : ويحك لا بد لي ، إنها قد أتتني من الأمير عزيمة بذلك ، فقال رافع : من استطاع منكم أن يصير أذن ناقته ملأى بالماء فليفعل ، فإنها المهلك إلا ما دفع الله .

فتأهب المسلمون وسار خالد بمن معه ، فلما بلغوا آخر يوم من المفازة قال خالد لرافع : ويحك يا رافع ما عندك ، قال : أدركت الري إن شاء الله ، فلما دني

= وجاء الخبر من طريق سيف بن عمر نحوه كما في تاريخ دمشق (72/2 - 73) .
وله طريق عن ابن المسيب أنكرها أحمد كما عند ابن عساكر (76/2 - 77) وصوابها عن الزهري كما في (74/2) .

وطريق أخرى عن عبدالرحمن بن جبير عند ابن عساكر (73/2 - 74) .

من العلمين قال رافع للناس : انظروا هل ترون شجرة من عوسج ؟ فنظروا فلم يروا شيئاً .

فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون هلكت والله إذاً وهلكتم ، انظروا فاطلبوها فطلبوها فوجدوها قد قطعت وبقيت منها بقية ، فلما رآها المسلمون كبروا وكبر رافع ثم قال : احفروا في أصلها فحفروا فاستخرجوا عيناً فشربوا حتى روى الناس فقال رافع :

والله ما وردت هذا الماء قط إلا مرة واحدة ، وردتها مع أبي وأنا غلام .
ثم سار خالد حتى أغار على غسان بمرج راهط ، ثم سار حتى نزل على قناة بصرى وعليها أبو عبيدة بن الجراح وشرحبيل بن حسنة ويزيد بن أبي سفيان واجتمع خالد بن الوليد معهم حتى صالحت بصرى على الجزية وفتحها الله للمسلمين فكانت تلك أول مدينة فتحت من مدائن الشام⁽¹¹⁶¹⁾، ثم ساروا جميعاً إلى فلسطين (166/ب) مدداً لعمر بن العاص فسمع الروم باجتماع المسلمين إلى عمرو بن العاص فانكشفوا عن جلق إلى أجنادين بين الرملة وبين بيت جبرين ، وسار المسلمون إلى أجنادين وكان الأمراء أربعة والناس أربعاً ، فلما اجتمعت العساكر وتداننت بعث صاحب الروم رجلاً عربياً ليحييهم بخير المسلمين فخرج

(1161) - رواه ابن عساكر (87/2 - 88) من طريق ابن إسحاق بذكر خير رافع ومدده لأهل الشام . وأيضاً (84/2 - 85) من طريق سيف التميمي بإسناده بذكر إغاثة خالد للمسلمين بالشام كمدد وخير رافع . رواه ابن إسحاق حدثني صالح بن كيسان ورجل من طيء عن حدثهما عن رافع بن عميرة به (89/2) دمشق بذكر المغازة وما بعدها .

والطبري (334/2) بذكر طرفه الأول دون خير المغازة ، رواية سيف .
ومن طريق ابن إسحاق عن ابن كيسان (340/2) به بذكر الصلح وهو هكذا عند ابن عساكر (90/2) وانظر تاريخ ابن خياط (119) ولخير المدد شاهد قوي من رواية عبدالرحمن بن جبير التابعي المعروف أسندها عنه أبو زرعة الدمشقي كما في تاريخ ابن عساكر (113/2) بأكثر من طريق عنه .

الرجل ودخل في المسلمين وأقام فيهم يوماً وليلة ثم أتى الروم فقالوا له : ما وراءك؟

قال : أما بالليل فرهبان ، وأما بالنهار ففرسان ، ولو سرق ابن ملكهم قطعوا يده ولو زنى رجموه لإقامة الحق فيهم .

ثم تزاحف الناس واقتتلوا قتالاً شديداً ، فقال صاحب الروم لهم لفوا رأسي في ثوب ، قالوا له : ولم ؟ قال : يوم بئيس لا أحب أن أراه ، ما رأيت في الدنيا موقعاً أشد منه ، وكانت الهزيمة على الروم ، فلقد قتل صاحبهم وإنه لملفف في ثوبه وكان ذلك لليلتين بقيتا من جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة (1162).

فصل :

[42] أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد السمرقندي رحمه الله بنيسابور أنا عبدالصمد بن نصر العاصمي نا محمد بن أحمد بن عمران الشاشي نا أبو حفص عمر بن محمد البحريري أخبرني أبي نا معلّى نا وهيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخلت على أبي بكر رضي الله عنه فرأيت به الموت فقلت :

هيج هيج من لا يزال دمعه مقنعاً فإنه مرة مدفوق .

قالت : فقال لا تقولي ذلك ولكن قولي : ﴿ وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد ﴾ .

(1162) - من رواية عروة عند الطبري (347/2) من طريق ابن حميد الرازي وهو ثابت عن عروة بذكرها

بجملة ، ومن رواية سيف عنده (346/2).

وحول أجنادين انظر (98/2 - 99) تاريخ دمشق .

ثم قال لها : في كم كفتتم رسول الله ﷺ ؟
 قالت : في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة .
 وقال لها : في أي يوم توفي رسول الله ﷺ ؟
 قالت في يوم الإثنين (167/أ) .
 قال : فأي يوم هذا ؟
 قالت : يوم الإثنين ، قال : أرجو فيما بيني وبين الليل .
 قالت : فنظر إلى ثوب عليه كان يمرض فيه ، به ردع من زعفران أو
 مِشْق، فقال : اغسلوا ثوبي هذا ، وزيدوا عليه ثوبين فكفنونني فيهن .
 قالت : فقلت إن هذا خلق ؟ قال : الحى أحق بالجديد من الميت ، إنما هو
 للمهلة .
 قالت : فلم يتوفَّ حتى أمسى من ليلة الثلاثاء ودفن قبل الصبح (1163) .
 قال الإمام : الردع : الأثر ، والمشق : الطين الأحمر ، والمهلة : الصديد
 والقيح .

(1163) - رواه البخاري (1321) من طريق مُعلَى (هو ابن أسد) حدثنا وهيب به سنداً ومتمناً دون طرفه الأول
 : "هيج ... وحتى الآية .

وهو بهذا السياق أو نحوه عند البيهقي (399/3) وابن حبان (308/7) وعبدالرزاق (563/3) وأبي
 يعلى (430/7) وإسحاق في مسنده (305/2) وابن سعد (197/3 - 198) وغيرهم من طرق عن
 عائشة من طريق هشام وغيره عن عروة عنها .

ذكر استخلاف عمر بن الخطاب

رضي الله عنه

هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن قرط بن رزاح ابن عدي بن كعب بن لوي بن غالب أبو حفص العدوي رضوان الله عليه .
قيل : أمه حنتمة بنت هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم أخت أبي جهل .

روي عن أنس رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر (1164) .

(1164) - الصحيح في اسم عمر أنه ... بن رياح بن عبد الله بن قرط ... وانظر عن اسمه الآحاد والثاني (90/1) والمستدرک (86/3) وتاريخ دمشق (9/44) فما بعدها ، وأما أن أمه أخت أبي جهل فهو محل خلاف لأنه قيل هي ابنة عمه وأنها ابنة هاشم بن المغيرة لا هشام ، انظر الوافي بالوفيات (283/22) والکامل في التاريخ (449/2) وأسد الغابة (106/4) ويبدو أنه أقرب إلى الصواب ، وهذا الحديث ثابت .

وقد جاء له طريقان محفوظان .
الأولى : من رواية الثوري عن عبد الملك بن عمير عن مولى ربيعي (قيل اسمه هلال) عن ربيعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان به .

رواه الترمذي (3799) وابن أبي شيبة (433/7) وغيرهما من طرق عن الثوري به .
وفيه مولى ربيعي غير معروف ، قال عنه الحافظ في التلخيص : "وثق" .
وتابع الثوري من قبل زائدة بن قدامة ومسرور بن كدام كليهما عن عبد الملك عن ربيعي عن حذيفة به . فأسقطا من سنده مولى ربيعي .

انظر الترمذي (3662) وأحمد (382/5) مسنده ، وفي الفضائل (293) والطبراني في الأوسط (76/6) والحاكم (79/3 - 80) وتابعهما على إسقاط المولى شعبة بن الحجاج كما أسنده ابن بشران في أماليه (593) ومحمد بن عبد الواحد الأصبهاني في "مجلس في رؤية الله" (595) بسند لا بأس به عن شعبة عن عبد الملك عن ربيعي عن حذيفة .

فإن كانت الرواية محفوظة عن شعبة فهي متابعة لزائدة ومسرور .
وذكر الخليلي متابعة رابعة كما في الإرشاد (665/2) .
من طريق عنبسة بن سعيد عن عبد الملك به بإسقاط المولى وعنبسة ضعيف ، والإسناد إليه فيه =

قال أهل التاريخ : لما قربت وفاة أبي بكر رضي الله عنه اغتسل قبلها يوم الإثنين لسبع خلون من جميدى الآخرة وكان يوماً بارداً فحم حتى قطعتة العلة عن حضور الصلاة ، وكان يأمر عمر بن الخطاب أن يصلي بالناس ، وكان الناس يعودونه وهو في منزله الذي أقطع له رسول الله ﷺ بجذاء دار عثمان بن عفان رضي الله عنه اليوم ، فبينما هو في ليلة من الليالي عنده نساؤه أسماء بنت عميس وحبيبة بنت خارجة بن زيد بن أبي زهير ، وبناته أسماء وعائشة وابنه عبدالرحمن

= محمد بن أحمد بن حنبل لم أقف له على ترجمة ، ويعد أن تكون هذه المتابعة محفوظة .
وعلى كل ، فرواية الثوري بذكر مولى ربي أحفظ لأن عبدالملك بن عمير كان ربما دلس ، وقد عنعنه .
وعلى هذا ، فرواية مسعر وزائدة وشعبة (إن كانت محفوظة عنه) هي روايات مدلسة ، والصحيح رواية الثوري .
وإلى ترجيح رواية الثوري ذهب أبو حاتم كما في علل ابنه (2655) والترمذي كما في العلل الكبير .
وعلى هذا ، فطريق الثوري هذا فيها هذا المولى هلال وقد قال الحافظ عنه : "وثق" فطريقه هذا شاهد جيد .
ويقويه ما رواه سالم المرادي أبو العلاء عن عمرو بن هرم عن أبي عبدالله وربيعي بن حراش عن حذيفة به .
أخرجه الترمذي (3663) وابن أبي شيبة (433/7) وأحمد (399/5) مسنده ، وفي الفضائل (322/1) (186/1) والطحاوي في المشكل (257/3) وابن حبان (538/1 - موارد) من طرق ثلاث عن سالم به ، وهذا هو المحفوظ .
وسالم هذا اختلف في اسمه ، وهو مقبول كما قال الحافظ فحديثه جيد في الشواهد ، كيف لا وقد قال فيه أبو حاتم على تشدده "يكتب حديثه" أي للاعتبار ؟
وعلى هذا ، فالحديث ثابت جيد بطريقه ويقويه ما رواه مسلم في صحيحه (681) من حديث أبي قتادة عنه ﷺ : "فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا".
وهناك طرق أخرى للحديث لا أرى شيئاً منها محفوظاً انظرها عند ابن حبان في الثقات (190/2) والطبراني في الأوسط (168/7) وفي مسند الشاميين (886) وابن عدي في الكامل (249/2) وابن عساكر (228/30) (229/30) (119/33) وبيبي في جزئه (118) وتمام في فوائده (1733) .

ابن أبي بكر ؛ إذ قالت عائشة رضي الله عنها : أتريد أن تعهد إلى الناس عهداً ؟
قال : نعم .

[قالت]: تبين للناس حتى يعرفوا الوالي بعدك .

ثم قالت (167/ب) عائشة رضي الله عنها : إن أولى الناس بهذا الأمر
بعدك عمر .

وقال عبدالرحمن بن أبي بكر : إن قريشاً تحب ولاية عثمان بن عفان
وتكره ولاية عمر لغلظه .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : نعم ، الوالي عمر ، وما هو بخير له أن يلي
أمر أمة محمد ﷺ أما إنه لا يقوى عليهم غيره ، إن عمر رأي لينا فاشتد ولو كان
الياً للان لأهل اللين واشتد على أهل الريب .

فلما أصبح دعا نفرأ من المهاجرين والأنصار يستشيرهم في عمر ، منهم
عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد .

فقال لعبدالرحمن بن عوف : يا أبا محمد أخبرني عن عمر .

قال : يا خليفة رسول الله ، هو والله أفضل من رأيك فيه من رجل فيه
غلظ ، فقال لعبد الرحمن بن عوف : ذلك لأنه رأى لينا فاشتد ولو آل إليه الأمر
لترك كثيراً مما عليه اليوم ، إني إذا غضبت على الرجل أراني الرضا عنه ، وإذا لنت
له أراني الشدة عليه ، لا تذكر يا أبا محمد لأحد مما ذكرت لك شيئاً .

ثم دعا عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فقال : يا أبا عبدالله أخبرني عن
عمر ؟ قال : أنت أخبر به .

قال أبو بكر : فعلى ذاك ، قال : إن علمي أن سريرته خير من علانيته
وأن ليس فينا مثله .

قال : يرحمك الله يا أبا عبدالله لا تذكر مما ذكرت لك شيئاً ، ولو تركته
ما عدوتك والخيرة له أن لا يلي أمركم ولوددت أني خلو من أمركم وأنني كنت

فيمن مضى من سلفكم .

ثم قال لعثمان : اكتب هذا ما عهد عليه أبو بكر بن أبي قحافة إلى المسلمين أما بعد ، ثم أغمي عليه .

فكتب عثمان ، أما بعد : فإني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب ولم آلكم خيراً ، ثم أفاق أبو بكر (168/أ) فقال : اقرأ عليّ فقرأ عليه ذكر عمر فكبر وقال : جزاك الله عن الإسلام وأهله خيراً ، ثم رفع أبو بكر رضي الله عنه يديه وقال : اللهم وليتهم ولم أرد بذلك إلا إصلاحهم ، وخفت عليهم الفتنة فعملت فيهم بما أنت أعلم ، وقد حضرني من أمرك ما قد حضر فاجتهدت لهم الرأي ووليت عليهم خيرهم لهم ، أقواهم عليهم وأحرصهم على رشدهم ، ولم أرد محابات عمر وأنا خارج من الدنيا وداخل في الآخرة ، فاخلفني فيهم فهم عبادك ونواصيهم بيدك أصلح لهم وإليهم عمر واجعله من خلفائك الراشدين يتبع هدي نبيك نبي الرحمة وهدي الصالحين بعده ، وأصلح له أمر رعيته .

وكتب بهذا العهد إلى الشام إلى أمراء الأجناد : إني قد وليت عليكم خيركم ولم آل نفسي ولا المسلمين خيراً ، ثم دعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له : إني مستخلفك على أصحاب نبي الله ﷺ يا عمر ، إن لله حقاً في الليل لا يقبله في النهار ، وحقاً في النهار لا يقبله في الليل ، وإنها لا تقبل نافلة حتى [تُؤدّى] الفريضة ، يا عمر إنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق وثقله عليهم ، وحق لميزان لا يوضع فيه غير الحق أن يكون ثقيلاً .

يا عمر ، إنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل وخفته عليهم ، وحق لميزان لا يوضع فيه غير الباطل أن يكون خفيفاً .

يا عمر ، إنما نزلت آية الرجاء مع آية الشدة ، وآية الشدة مع آية الرجاء ، ليكون المؤمن راغباً راهباً ، فلا ترغب رغبة فتتمنى على الله فيها ما ليس لك ، ولا ترهب (168/ب) رهبة تلقي فيها بيدك .

يا عمر ، إنما ذكر الله أهل النار بأسوأ أعمالهم ورد عليهم ما كان من حسن ، فإذا ذكرتهم قلت إني لأرجو أن لا أكون منهم .
وإنما ذكر أهل الجنة بأحسن أعمالهم لأنه تجاوز لهم عما كان من سيء ،
فإذا ذكرتهم قلت أي عمل من أعمالهم أعمل ، فإن حفظت وصيتي يا عمر لا يكونن أحب إليك من الموت وهو نازل بك ، وإن ضيعت وصيتي لا يكون غائب أكره إليك من الموت ولست بمعجزه (1165).

(1165) - انظر الثقات لابن حبان (191/2) .

وروى طرفاً من هذا السياق الطبري في تاريخه (352/2) من طريق الواقدي .

وهو عند ابن سعد (199/3 - 200) .

وأما وصيته لعمر فمن طرق :

- من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن زيد بن الحارث به .

أخرجها ابن أبي شيبة (434/7) .

- ومن طريق عبدالرحمن بن عبدالله بن سابط .

عند سعيد بن منصور (132/5 الثاني).

- ومن طريق ليث عن مجاهد به .

عند ابن أبي حاتم في التفسير (سورة الأنفال) .

- ومن طريق حجاج بن منهال عن همام بن يحيى عن قتادة به .

عند ابن زبير في الوصايا (17) .

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره (2836/9) وابن زبير في الوصايا (18) من طريق الهيثم بن محفوظ ثنا

محمد بن عبدالرحمن بن المحمر ثنا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت :

كتب أبي وصية سطرين بسم الله الرحمن الرحيم : هذا ما أوصى به أبو بكر بن أبي قحافة عند

خروجه من الدنيا حين يؤمن الكافر ويتقي الفاجر ويصدق الكاذب .

إني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب ، فإن يعدل فذاك ظني به ورجائي فيه ، وإن يجور (كذا)

يبدل فلا أعلم ، ﴿ وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون ﴾ ١.هـ .

قالوا : وأوصى أن تغسله امرأته أسماء وكفن في ثلاثة أثواب⁽¹¹⁶⁶⁾، ونزل في قبره عمر بن الخطاب وعثمان وطلحة وعبدالرحمن بن أبي بكر ، ودفن ليلاً بجنب رسول الله ﷺ ورضي عنه⁽¹¹⁶⁷⁾.

فصل :

قال أهل التاريخ : كان أبو قحافة رضي الله عنه بمكة فسمع الهائعة ، فقال: ما هذا ؟ فقيل : مات ابنك . قال : رزء جليل ، فألى من عهد ؟ قالوا : إلى عمر ، قال : صاحبه .

وورثه أبو قحافة السدس⁽¹¹⁶⁸⁾.

قالوا : ومات أبو كبشة مولى رسول الله ﷺ في اليوم الذي دفن فيه أبوبكر رضي الله عنه⁽¹¹⁶⁹⁾.

قالوا : ثم قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الناس خطيباً وهي أول خطبة خطبها بعدما استخلف .

(1166) - وصية أبي بكر بذلك وتغسيل أسماء زوجته له ثابت من طرق كثيرة ، انظرها في مصنف ابن أبي شيبة (2/455) ومصنف عبدالرزاق (3/410) والطبقات لابن سعد (3/203 - 204) (8/283 - 284) والأوسط لابن المنذر .

(1167) - هذه رواية الواقدي كما في الطبقات (3/208) .

وأما أن عمر دفنه فهو عند ابن أبي شيبة (3/31) وعبدالرزاق (3/521) وأبي نعيم في المعرفة (110) من طريقين وهو مقارب .

وأما دفن الليل فهو ثابت من طرق عند ابن أبي شيبة (3/31) وابن سعد (3/207) وعبدالرزاق (3/520) وأبي نعيم في المعرفة (107 - 108 - 109) .

وأما أنه دُفن بجانب النبي ﷺ فالأمر أظهر من أن يستدل له .

(1168) - عند ابن سعد (3/210) من طريق الواقدي والحاكم (3/274) .

(1169) - ذكره الواقدي كما في الطبقات لابن سعد (3/49) .

فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال : أيها الناس إني لا أعلمكم من نفسي شيئاً تجهلونه ، أنا عمر بن الخطاب وقد علمتم من هيئتي وشأني ، وإن بلاء الله عندي في الأمور كلها حسن ، وقد فارقتني النبي ﷺ وهو عني راضٍ بحمد الله ، لم يجد عليّ في شيء ولم يعتب عليّ في خلق ، وأنا أسعد بذلك إن شاء الله ، وقمت لخليفته بعده بحق الطاعة وأحسننت له المؤازرة ، ولم أحرص (199/أ) على القيام عليكم كالذي حرص عليكم غيري ، ولكن خليفتم المتوفى أوصى إليّ بالخلافة عليكم برضى منكم والله ألهمه ذلك وإياكم ، ولولا الذي أرجو أن يأجرني الله في قيامي عليكم لم أقم عليكم ولنحيته عن نفسي ووليته غيري ، وقد كنت أرى فيكم أموراً على عهد نبيكم ﷺ كدت أكرهها وتسوءني منكم ، فقد رأيتم تشددي فيها وأمري الذي كنت أمر به من فوقي ، أريد طاعة الله وإقامة الدين ، فأظنكم قد علمتم أو من علم ذلك منكم أنني كنت أفعل ذلك وليس لي عليكم سلطان ، ولم أكن أداهن في شيء منه ، وقد ولاني الله أمركم وقد علمت أنفع ما بحضرتكم لكم فإنني أسأل الله ربي أن يعينني عليه وأن يحرسني عند ما بقي كما حرسني عند غيره ، وأن يلهمني العدل في قسمكم كالذي أمر به ثم إنني مسلم وعبد من عبده [ضعيف] إلا ما أعان الله ، ولن يغير الذي وليت من خلافتكم من خلقي شيئاً إن شاء الله ، وإنما العظمة لله ليس للعباد منها شيء ، فلا يقولن أحد منكم إن عمر بن الخطاب تغير منذ ولي أمر المؤمنين ، ومن ظلمته مظلمة فإنني أعطيه الحق من نفسي ، وأتقدم إليكم وأبين لكم أمري ، أما رجل كانت له حاجة إليّ وظلم بمظلمة أو عتب عليّ في حق فليؤدّيّ فإنني إنما امرء منكم ، ولن يحملني سلطاني الذي أنا عليه أن أتعظم عليكم وأغلق بابي دونكم أو أترك مظالمكم بينكم أو أمنع من أهل الفاقة منكم شيئاً يوسع الله بيدي بعد اليوم ، فإنما هو فيء الله الذي أفاءه عليكم ولست وإن كنت أمير المؤمنين (169/ب) بأحق

به منكم .

ولن أحمي أنفاً إن كانت بيبي وبين أحد منكم خصومة أن أقاضيه إلى

أحدكم ثم أقنع بالذي يقضي به بيننا فاعلموا ذلك .

ثم عليكم بتقوى الله في سركم وعلانيتكم وحرمانكم التي حرم الله عليكم من دمائكم وأموالكم وأعراضكم ، وأعطوا الحق من أنفسكم ولا يحملن بعضكم بعضاً على أن يرفع إلى السلطان شأنه فيستعديني فإنه ليس بيبي وبين أحد من الناس هواده ، [من] منع من نفسه حقاً واجباً عليه فاستحل من دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم وأبشارهم شيئاً [فأنا أقتص منه] وإن كان يدلي بقرابة قريبة ، ثم إنكم معشر العرب في كثير منكم جفاء في الدين وخرق في الأمور إلا من عصم الله برحمته ، وإنني قد جعلت بسبيل أمانة عظيمة أنا مسؤول عنها ، وإنكم أيها الناس لن تغنوا عني من الله شيئاً ، وإنني حبيب إليّ صلاحكم عزيز عليّ ما عنتم حريص على معافاتكم وإقامة أمركم ، وإنكم أناس حصر في سبيل الله ، عامتكم أهل بلد لا زرع ولا ضرع إلا ما جاء الله به إليه ، وإن الله قد وعدكم كرامة كثيرة ودنيا بسيطة ، وإنني مسؤول عن أمانتي وما أنا فيه ، ولا أستطيع ما بعامتها إلا بأمناء وأهل النصح منكم للشاهد والغائب ، ولست أجعل أمانتي إلى أحد ليس لها بأهل ، ولن أوليه ذلك ولكن أجعلها إلى من تكون رغبته في أداء الأمانة والتوقير للمسلمين ، أولئك أحق بها ممن سواهم ، اللهم صلّ على محمد عبدك ورسولك ، والسلام عليكم ورحمة الله (1170).

(1170) - روى جملة من هذه الخطبة البيهقي في الاعتقاد (360) وقبله الحاكم (215/1) واللالكائي (1325/7)

وابن عساكر (264/44) بإسناد جيد عن ابن المسيب به . وقوله : "فأنا أقتص منه" سقطت من الأصل

والسياق يقتضيها ، وروى الخطبة الكبرى الطبري في التاريخ (573/2) من ثلاثة طرق به نحو سياق

المصنف .

فصل :

قال الربيع بن زياد (170/أ) الحارثي ، وكان عاملاً لعمر رضي الله عنه على البحرين : حضرت طعام عمر ، فدعى بخبز يابس وأكسار بعير ، فقلت : يا أمير المؤمنين إن الناس يحتاجون إلى صلاحك فلو عمدت لطعام ألين من هذا ، فزجرني ثم قال : كيف قلت ؟

فقلت : يا أمير المؤمنين ينظر إلى قوتك من الطحين فيخبز لك قبل إرادتك إياه بيوم ويطبخ اللحم كذلك فتؤتى بالخبز ليناً وباللحم غريضاً فسكن من غربه وقال : أهاهنا غرت ؟

فقلت : نعم ، فقال : يا ربيع إن الله نعى على قوم شهواتهم فقال : ﴿أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا﴾ (1171).

أكسار جمع كسر ، وهو عظم ينفصل وعليه لحم ، والغريض : الطري ، والغرب : الحدة .

وقوله : أهاهنا غرت أي يريد إلى هذا ذهبت ، ونعى : أي عاب .

وقال حفص بن أبي العاص : كنا نأكل عند عمر رضي الله عنه فكان يجيئنا بطعام جشب غليظ فكان يأكل ويقول : كلوا ، فكنا نُعذر (1172).

يقال : طعام جشب أي غير مأدوم ، وقيل طعام جشب أي غليظ ،

(1171) - بنحوه أو ببعض معناه عزاه المنذري في الترغيب إلى رزين (103/4) .

ورواه بنحوه ابن سعد (280/3) وإسحاق في مسنده (650/9 - مطالب) وابن شبة (369/1) من طريق حماد بن سلمة عن الجريري عن أبي نضرة عن الربيع به مع بعض الاختلاف .
وأيضاً نحو هذه القصة روى ابن شبة (368/1) (369/1) وابن سعد (280/3) من طريق أخرى وهي قصة ثابتة .

(1172) - رواه ابن سعد (280/3) وابن شبة في أخبار المدينة (368/1) وأبو داود في الزهد من طريق مبارك ابن فضالة حدثنا الحسن قال حدثني حفص بن أبي العاص به وهذا إسناد جيد .

والتعذير أن يقصر الرجل وهو يرى صاحبه أنه مجتهد .

وقال السائب بن الأقرع : حضرت طعامه فدعى بلحم غليظ وخبز
متهجش (1173) .

المتهجش : الفطير الذي لم يختمر عجينه .

وروي لما قدم عمر رضي الله عنه الشام عرضت له مخاضة فنزل عن بعيره
ونزع موقيه وخاض الماء (1174) .

الموق : الخف .

وروي أنه أقبل على حمل عليه جلد كبش جوني وزمامة من خلب النخل
الجنوني الأسود (1175) .

والخلب : الليف .

وكتب عمر رضي الله عنه إلى أبي عبيدة رضي الله عنه وهو محصور إنه
مهما ينزل بامرئ (170/ب) شديدة يجعل الله بعدها فرجاً ، فإنه لن يغلب عسر
يسرين (1176) .

يعني : إما فرج عاجل في الدنيا ، وإما ثواب في الآخرة .

وقال أبو عثمان النهدي : لو كان عمر ميزاناً ما كان فيه ميظ
شعرة (1177) .

(1173) - سبق بمعناه عند (1171) وبنحوه عند الدارقطني (261/4) ، وأما من طريق السائب فلم أقف عليه .
(1174) - رواه ابن المبارك في الزهد (584) والحاكم (88/3) والبخاري في أماليه (239) وغيرهم من طرق عن
سفيان عن أيوب الطائي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب به ، وهذا إسناد صحيح ..
(1175) - بمعناه في تاريخ دمشق (276/2) مستنداً من طريق أبي سعيد الخدري بنحوه .
(1176) - رواه مالك (446/2) من طريق زيد بن أسلم به مرسلأ ، ووصله غيره وهو غير محفوظ .
وروي مرفوعاً من طريقين مرسلين ، ولا يصح ، وأيضاً روي مرفوعاً موصولاً عند محمد بن خلف في
أخبار القضاة (89/2) ويبعد أن يكون محفوظاً وقارن بالزهد لابن السري (536) .
(1177) - رواه ابن أبي شيبة (357/6) وابن سعد (293/3) ، وإسناده جيد .

أي ميل شعرة ، أي لكان ميزاناً مقوماً .

[43] أخبرنا أبو بكر الواحدي أنا عبدالغافر الفارسي نا أبو سليمان نا ابن مالك نا الدغولي نا محمد بن حاتم المظفري نا مصعب نا أبي عن ربيعة بن عثمان عن زيد بن أسلم عن أبيه قال :

خرجنا حتى أتينا صراراً فقال عمر : السلام عليكم يا أهل الضوء ، وكره أن يقول يا أهل النار ، أذنوا؟ ، فقليل اذنُ بخير أو دع .

قال : وإذا هم ركب قد قصر بهم الليل والبرد والجوع وإذا امرأة وصبيان فنكص عمر على عقبه وأدير يهرول حتى أتى دار الدقيق فاستخرج عدلاً من دقيق وجعل فيه كبة من شحم ثم حمله ثم قال للمرأة ذري وأنا أحر لك (1178) .

وفي رواية : قال خرجتُ معه حتى إذا كنا بحجرة واقم فإذا نار تؤرث بصرار .

قوله : تؤرث أي توقد ، وقوله : أحر لك أي أتخذ لك حريرة وهي حساء من دقيق ودسم ، وصرار موضع بقرب المدينة .

فصل :

قال أهل التاريخ : لما ورد كتاب أبي بكر رضي الله عنه الشام على أمراء الأجناد باستخلاف عمر رضي الله عنه بايعوه وأطاعوه ، ثم ساروا إلى فحل بناحية الأردن وقد اجتمع بها الروم ، والمسلمون عليهم الأمراء الأربعة وخالد بن الوليد

(1178) - الخبر ثابت رواه عبدالله بن أحمد في الفضائل (382) والطبري في تاريخه (567/2) .

من طريق مصعب بن عبدالله الزبيري عن أبيه عن ربيعة بن عثمان عن زيد بن أسلم عن أبيه .
ورواه ابن عساكر في تاريخه (352/44) من طريق سعيد بن منصور عن عطاء بن خالد عن عبدالرحمن بن زيد عن أبيه أسلم (كذا) ، فهو ثابت بإذن الله .

على مقدمة الناس .

فلما نزلت الروم ببيسان نقبوا أنهارها وهي أرض سبخة رحلة ، فغشيها المسلمون ولم يعلموا بما فعلت الروم فزلق فيها خيولهم ثم سلمهم الله فالتقوا هم والروم (171/أ) بفحل فاقتتلوا فهربت الروم ودخل المسلمون فحلاً وانكشف الروم إلى دمشق وغنم المسلمون غنائم كثيرة (1179).

ثم كانت وقعة الجسر وذلك أن المثنى بن حارثة الشيباني رضي الله عنه قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه من العراق وقال : يا أمير المؤمنين إنا بأرض فارس قد نلنا منهم واجتزأنا عليهم ومعني من قومي جماعة ، فابعث معي ناساً من المهاجرين والأنصار يجاهدون في الله ، فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم دعا الناس إلى الجهاد ورغبهم فيه وقال : إنكم أيها الناس قد أصبحتم في غير دار مقام بالحجاز ، وقد وعدكم الله على لسان نبيه ﷺ كنوز كسرى وقيصر فسيروا إلى أرض فارس ، فسكت الناس لما ذكرت فارس ، فقام أبو عبيد بن مسعود الثقفي فقال : يا أمير المؤمنين أنا أول من أنتدب من الناس ، حتى اجتمعوا وأجمعوا على المسير ثم قالوا : يا أمير المؤمنين اجتمع الناس ، أمر عليهم رجلاً من المهاجرين أو من الأنصار ، فقال : لا أؤمر عليهم إلا أول من انتدب منهم ، فأمر أبو عبيد وكان فيهم سليط بن قيس الأنصاري وكان بدرياً ، فدعا عمر أبو عبيد فقال : إنه يمنعني أن أستعمل سليط بن قيس إلا أنه رجل فيه عجلة إلى القتال فأخاف أن يوقع الناس موقعاً يهلكهم فاستشره ، ثم سار أبو عبيد مع المثنى بن حارثة والمسلمون معهما ، حتى انتهى المثنى إلى بلاد قومه قام معه ربيعة فسار بهم وسار أبو عبيد بالناس حتى نزلوا باللميس وفيها مسلحة للأعاجم فاقتتلوا بها قتالاً شديداً فانهمزمت العجم ، ثم بعث الأعاجم جالموس (171/ب) في

(1179) - هذه رواية ابن إسحاق كما أسندها عنه الطبري (355/2) ورواها البلاذري في فتوح البلدان (122)

جماعة معه فسار إلى المسلمين وسار إليه أبو عبيد. بمن معه من المسلمين فالتقيا فاقتلوا فهزم جالموس وأصحابه ودخل أبو عبيد باروسما حصناً لهم ونزل هو وأصحابه فيه ثم بعث الأعاجم ذا الحاجب ، وكان رئيس العجم رستم ، فلما بلغ أبا عبيد مسيرهم إليه أجاز بالناس حتى عبر الفرات فنزل بالمروحة وأقبلت الأعاجم حتى نزلت خلف الفرات ، ثم إن أبا عبيد حلف ليقطعن إليهم الفرات فناشده سليط بن قيس وقال : أنشدك الله في المسلمين أن تدخلهم هذا المدخل فإن العرب تفر وتكر ، فاجعل للناس مجالاً ، فأبى أبو عبيد وقال : جنبت والله يا سليط ، قال: والله ما جنبت ولكن قد أشرت عليك بالرأي فاصنع ما بدا لك ، فعمد أبو عبيد إلى الجسر الذي عقد له ابن صلوبا فعبر عليه والمسلمون فلما التقوا شد عليهم الفيل ، فلما رأى أبو عبيد ما يصنع الفيل قال : هل لهذه الدابة من مقتل ؟

قالوا : نعم إذا قطع مشفرها ماتت ، فشد على الفيل فضرب مشفرها وبرك عليه الفيل فقتله وهرب المسلمون منهزمين فسبقتهم عبدالله بن مرثد الخثعمي إلى الجسر فقطعه فقال له الناس : لم فعلت هذا ؟ قال : قاتلوا عن أميركم .

ولما قتل أبو عبيد أخذ الراية المثنى بن حارثة فأنحاز وأنحازوا ورجعت الفرس ونزل المثنى بن حارثة باللميس وتفرق الناس فلحقوا بالمدينة فكان أول من قدم المدينة بخبر الناس عبدالله بن حصين الخثعمي فجزع المسلمون من المهاجرين والأنصار بالفرار فكان عمر رضي الله عنه يقول لهم :

لا تجزعوا أنا ففتكم إنما فرعتم إليّ ، وكان ممن قتل من المسلمين بالجسر (172/أ) أبو عبيد بن مسعود الثقفي وابنه جبر بن أبي عبيد وأسعد بن سلامة وسلمة بن أسلم بن حريش والحارث بن عدي بن مالك والحارث بن مسعود بن عبيد ومسلم بن أسلم وخزيمة بن أوس وأنيس بن أوس وعتيك بن عامر وعمير بن أبي اليسر وسليط بن قيس وزيد بن سراقه بن كعب والمنذر بن قيس وضمرة بن غزية بن عمرو وسهل بن عتيك وثابت [بن] عتيك وثلعبة بن عمرو بن

محسن (1180).

قالوا : ودخلت السنة الرابعة عشر فصار المسلمون إلى دمشق وخالد بن الوليد على مقدمة الناس ، وقد اجتمعت الروم إلى رجل منهم يقال له باهان بدمشق .

ف عزل عمر بن الخطاب رضي الله عنه خالد بن الوليد رضي الله عنه وأمر أبا عبيدة بن الجراح على جمع الناس فاستحيا أبو عبيدة أن يقرئ خالداً الكتاب ، وقال : أصبر حتى يفتح الله دمشق ، فاقتتلوا قتالاً شديداً وانهزم الروم وتحصنوا فرابطها المسلمون حتى فتحت صلحاً وأعطوا الجزية ، وكان خالد رضي الله عنه أخذ أحد الأبواب عنوة وجرى الصلح على يدي خالد وكتب الكتاب باسمه ولحق باهان بهرقل وكان ذلك في رجب .

وعدة حصار دمشق ستة أشهر ، فلما فرغ المسلمون من دمشق أقرأ أبو عبيدة خالداً الكتاب فانصرف خالد إلى المدينة (1181).

(1180) - رواه الطبري (360/2) فما بعده من رواية ابن إسحاق وسيف بن عمر وغيرهما وهو عند ابن

خياط في تاريخه عن ابن إسحاق (124 - 125).

ورواه ابن أبي شيبة (549/6) بإسناد صحيح والفاكهي (196/3) كلاهما مختصراً ، وانظر عن مقتل

أبي عبيد الجهاد لابن المبارك (132) والأموال لأبي عبيد (218) وهو من طرق عند ابن أبي شيبة .

(1181) - رواه ابن إسحاق كما في المعرفة للفسوي (311/3) ، وفي تاريخ الطبري (355/2 - 356) من طريق

ابن حميد بسنده عن ابن إسحاق . وخبر فتح دمشق بعد حصارها ثابت من طرق كثيرة وأنها فتحت

صلحاً بعد حصار دام أكثر من أربعة أشهر ، وأيضاً مما هو ثابت من طرق أنه حين كتابة الصلح كان

قد دخل المسلمون عنوة من أحد أطرافها من جهة باب منها ، ثم لما علم الأمير بذلك أجرى الصلح

تساعياً واحتياطاً ، ولولا خوف الإطالة لسقت الطرق المثبتة لذلك فانظرها بجمعة في تاريخ ابن

عساکر (214/2) فما بعدها ، وأيضاً انظر كتاب الأموال لأبي عبيد (477 - 478 - 479) وكتاب

تاريخ ابن خياط (125 - 126) وفتوح البلدان (130/1) فما بعدها ، فانظر إلى سماحة الإسلام ، والله

إنه لمن أعظم الأمثلة ومع من ؟ مع الروم الصليبيين الذين أثبتوا في تاريخهم مع المسلمين أنهم من الأمم

الناس وإذا أردت أن تتأكد فانظر إلى ما فعلوه بالمسلمين عندما أخذوا بيت المقدس وما فعلوه بهم من

قتل وتنكيل ، وقارن بما فعله بهم البطل الشهم صلاح الدين عندما استردها منهم فوالله قد أمر جنوده

بالامتناع عن قتلهم وعن الانتقام إلا من كان منهم في ساحة القتال يقاتل ، فما أعظم الإسلام . =

قالوا : وخرج عمر رضي الله عنه على الناس ، فقال : إني وجدت من عبيد الله ابني ريح شراب وإني سائل عنه فإن كان مسكراً أحدته .
قال السائب بن يزيد فشهدته كالغد يجده ، وكان الذي حده عبدالرحمن ابن عبد(1182) ، ثم ضرب أبا محجن الثقفي وربيعة بن أمية بن خلف المخزومي وحدهم في الخمر (1183) .

ثم أمر عمر رضي الله عنه من كان بالبلدان (172/ب) التي افتتحت أن يصلوا فيها التراويح في شهر رمضان (1184) ، وصلى بالناس بالمدينة كذلك ، ثم قدم جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه من اليمن على عمر رضي الله عنه في ركب من بجيلة فقال لهم عمر رضي الله عنه : إنكم قد علمتم ما كان من المصيبة في إخوانكم بالعراق فسيروا إليهم ، وأنا أخرج إليكم من كان منكم في قبائل العرب ، قالوا : نفعل يا أمير المؤمنين .

فأخرج إليهم قيساً وكندة وعرينة وأقر عليهم جرير بن عبدالله فسار لهم إلى الكوفة ، فلما بلغ قريباً من المثني بن حارثة كتب إليه المثني : أقبل إليّ فإنما

= وعزل خالد وتأمير أبي عبيدة هو عند أحمد في المسند (90/3) وابن أبي شيبة في المصنف (387/6) .
من طريق حسين بن علي عن زائدة عن عبدالمك بن عمير به .
وأيضاً رواه جماعة من شيوخ أهل الشام من طبقة الأوزاعي به كما أسنده ابن عساكر (123/2) -
124)، وله طريق آخر عند ابن أبي شيبة (9/7) بإسناد جيد في الشواهد .
(1182) - علقه البخاري في صحيحه عند الحديث رقم (5276) ووصله سعيد بن منصور (65/10) - فتح
الباري) وعبدالرزاق (228/9) والشافعي في الأم (180/6) والطبراني في الشاميين (2998) وغيرهم
من طرق عن الزهري عن السائب به موصولاً . وليس فيه حده عبدالرحمن .
(1183) - وأما عن ربيعة فانظر مصنف عبدالرزاق (231/10) ومشيخة ابن طهمان (6) والنسائي (321/3)
وابن شبة (382/1) .
وعن أبي محجن انظر عبدالرزاق (381/7) وأيضاً ذكر الحافظ في الفتح (81/12) طريقاً أخرى عن
حماد بن سلمة .
(1184) - رواه البخاري (1906) من طريق عبدالرحمن بن عبدالقارئ به .

أنت لي مدد ، فكتب إليه جرير إنني لست فاعلاً إلا أن يأمرني بذلك أمير المؤمنين أنت أمير وأنا أمير ، ثم سار جرير نحو الجسر فلقيه مهرا بن باذان عند النخيلة فاقتلوا قتلاً شديداً وشد المنذر بن حسان عليه فطعنه فوقع عن دابته واقتحم عليه جرير بن عبدالله رضي الله عنه فاحتز رأسه واشتركا جميعاً في سلبه (1185).

ثم إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر سعد بن أبي وقاص على العراق ومعه ستة آلاف رجل ، وكتب إلى المثني بن حارثة وجرير بن عبدالله أن اجتماعا إلى سعد فسار سعد بالمسلمين حتى نزل بشراف واجتمع إليه الناس (1186).

ودخلت السنة الخامسة عشر فلما حسر عن سعد الشتاء سار بالمسلمين يريد القادسية ، وكتب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يستمده ، فبعث المغيرة ابن شعبة في أربع مائة رجل مدداً لسعد من المدينة ، وكتب إلى أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه أن أمد سعداً بألف رجل من عندك ، ففعل أبو عبيدة ذلك وأمر عليهم عياض بن غنم الفهري ، وسمع بذلك رستم فخرج بنفسه مع من معه من الأعلاج يريد سعداً (173/أ) فسار سعد بالمسلمين إلى رستم حتى نزل إلى جنب العذيب ، وأقبل رستم في ستين ألفاً من جموع فارس ممن أحصى ديوانه سوى التبع والرقيق حتى نزل القادسية وبينهم وبين المسلمين جسر القادسية وسعد في منزله وجع ، قد جرح به قرح شديد ، فبعث رستم إلى سعد أن ابعث إليّ رجلاً منكم جليداً أكلمه ، فبعث إليه المغيرة بن شعبة فأقبل حتى انتهى إلى رستم ورستم من وراء الجسر مما يلي العراق والمسلمون من الناحية الأخرى مما يلي

(1185) - هو من رواية ابن إسحاق كما في تاريخ الطبري (375/2) وهو عنده من طريق سيف مطولاً (369/2) وساق خبرها بجملاً مسنداً البلاذري في فتوح البلدان (254/1) بإسناد صحيح عن الشعبي به ، بل ساق خبرها بسند صحيح عن قيس بن أبي حازم وكان شهدها الإمام ابن أبي شيبة في المصنف (549/6) ثم ساق لها طريقاً آخر ، وانظر الأموال لأبي عبيد (218) ففيه طريق قيس وتسمى هذه الوقعة بوقعة البويب والنخيلة ومهران.

(1186) - من رواية سيف بإسناده أعني الطبري في تاريخه (386/2) ، وانظر دلائل النبوة للبيهقي (427/5).

الحجاز ، فلما دخل عليه المغيرة قال له رستم : إنكم معشر العرب كنتم أهل شقاء وجهد وكنتم تأتوننا من بين تاجر وأجير ووافد ، فأكلتم طعامنا وشربتم من شرابنا واستظللتم بظلالنا ، فذهبتم فدعوتم أصحابكم وجئتم تؤذوننا ، وإنما مثلكم مثل رجل له حائط مر فيه فرأى فيه أثر ثعلب واحد فقال : وما ثعلب واحد ، فانطلق ذلك الثعلب حتى دعا الثعالب كلها إلى ذلك الحائط ، فلما اجتمعن فيه جاء صاحب الحائط فرآهن فسد الجحر الذي دخلن منه ثم قتلهن جميعاً ، وأنا أعلم أنه إنما حملكم على هذا معشر العرب الجهد الذي أصابكم فارجعوا عنا عامكم هذا فإنكم قد شغلتمونا عن عمارة بلادنا ، ونحن نوقر لكم ركائبكم قمحاً وتمراً ونأمر لكم بكسوة ، فارجعوا عنا .

فقال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : لا تذكر منا جهداً إلا وقد كنا في مثله أو أشد ، أفضلنا في أنفسنا عيشاً الذي يقتل ابن عمه ويأخذ ماله فيأكله ، نأكل الميتة والدم والعظام ، فلم نزل على ذلك حتى بعث الله فينا نبياً ، وأنزل عليه الكتاب فدعانا إلى الله وإلى ما بعثه به ، فصدقه منا مصدق وكذبه منا مكذب ، فقاتل بمن صدقه من كذبه ، حتى دخلنا في دينه من بين موقن ومقهور حتى استبان لنا (173/ب) أنه صادق وإنه لرسول الله ، فأمرنا أن نقاتل من خالفنا ، وأخبرنا أنه من قُتِل منا على ذلك فله الجنة ، ومن عاش ملك وظهر على من خالفه ، ونحن ندعوك إلى أن تؤمن بالله ورسوله وتدخل في ديننا ، فإن فعلت كانت لك بلادك لا يدخل عليك فيها إلا من أحببت منا ، وعليك الزكاة والخمس ، وإن أبيت ذلك فالجزية ، وإن أبيت ذلك قاتلناك حتى يحكم الله بيننا وبينك .

قال رستم : ما كنت أظن أنني أعيش حتى أسمع هذا منكم معشر العرب ، لا أمسي غداً حتى أفرغ منكم وأقتلكم كلكم .

ثم أمر بالعبور أن تُسكَّر ، فبات ليلته يسكره بالزرع والقصب والتراب حتى أصبح وقد تركه جسراً ، وعبأ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه الجيش فجعل خالد بن عرفطة على جماعة الناس وجعل على اليمينه جرير بن عبدالله

البحلي وعلى الميسرة قيس بن مكشوح المرادي وزحف إليهم رستم ، وزحف إليه المسلمون وكان سعد في الحصن معه أبو محجن الثقفي محبوس حبسه سعد في شرب الخمر ، فاقتتل المسلمون قتالاً شديداً والحيل تجول ، وكان مع سعد أم ولده فقال لها أبو محجن - وسعد في رأس الحصن ينظر إلى الجيش كيف يقاتلون - : أطلقيني ذلك عهد الله وميثاقه لئن لم أُقتل لأرجعن إليك حتى تجعلي الحديد في رجلي ، فأطلقته وحملته على فرس لسعد بقاء وخلت سبيله ، فجعل أبو محجن يشد على العدو ويكر وسعد ينظر فوق الحصن يعرف فرسه وينكره ، وكان عمرو بن معدي كرب مع المسلمين فجعل يحرض الناس على القتال ويقول : معاشر المسلمين كونوا أسوداً إنما [الفارسي] تيس .

وكان في الأعلاج رجل لا تستطاله نشابة فقيل لعمر بن معدي كرب (174/أ) يا أبا ثور اتق ذلك الفارس ، ورماه بنشابة فأصاب فرسه وحمل عليه عمرو فاعتقه وذبحه فاستله سوارين من ذهب ومنطقة من ذهب ويلمق ديباج ، وحمل رستم على المسلمين وقصده هلال بن علقمة التميمي فرماه رستم بنشابة فأصاب قدمه فشكها إلى ركاب سرجه وحمل عليه هلال بن علقمة فضره فقتله واحتز رأسه ، وولت الفرس واتبعهم المسلمون يقتلونهم ، فلما رأى أبو محجن الهزيمة رجع إلى القصر وأدخل رجله في قيده ، فلما نزل سعد من رأس الحصن رأى فرسه تعرق فعرف أنها قد رُكبت ، فسأل أم ولده عن ذلك فأخبرته خير أبي محجن فحلى سعد سبيله ، ونهض سعد بالمسلمين خلفهم وانتهى الفرس إلى دير قرة فنزل عليهم سعد بالمسلمين ، ووافى عياض بن غنم في مدده من أهل الشام وهم ألف رجل ، فأسهم له سعد ولأصحابه من المسلمين مما أصابوا بالقادسية ، ثم انهزم الفرس من دير قرة إلى المدائن وحملوا ما معهم من الذهب والفضة والحريز والديباج والسلاح ، وخلوا ما سوى ذلك فبعث سعد خالد بن عرفطة في طلبهم معه أصحابه وأردفه بعياض بن غنم في أصحابه وجعل على مقدمة الناس هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ، وعلى ميمنتهم جرير بن عبدالله البجلي وعلى ميسرتهم زهرة

ابن جوية التميمي وتخلف عنهم بنفسه لما به من الوجد ، ثم أفاق سعد من وجعه وبرا واتبع الناس بمن معه من المسلمين فأدركهم دون دجلة على نهر سيرين فطلبوا المخاض فلم يهتدوا له فقال عالج من أهل المدائن لسعد : أنا أدلكم على مخاضة تدركونهم قبل أن يمنعوا السير (174/ب).

فخرج بهم على مخاضة قُطْرُبُل فكان أول من خاض المخاضة هاشم بن عتبة بن أبي وقاص فلما جاز اتبعه خيله ثم جاز خالد بن عرفطة واتبعه خيله ثم جاز عياض بن غنم بخيله ثم تتابع الناس فخاضوا حتى جازوا ، ويقال إن تلك المخاضة لم تُعرف إلى الساعة ، فبلغ المسلمون إلى ساباط طويل مظلم وخشوا أن يكون فيه كمين للعدو ، فأخذوا يتجانبون فكان أول من دخله بجيشه هاشم بن عتبة بن أبي وقاص فلما جاز ألح للناس بسيفه فعرفوا أنه ليس ثم شيء يخافونه ، ثم جاز خالد بن عرفطة بخيله ثم لحق سعد بالناس حتى انتهوا على جلولاء وبها جماعة من الفرس ، فكانت بها وقعة جلولاء وهزم الله الفرس وأصاب المسلمون بها من الغنائم أكثر مما أصابوا بالقادسية ، وكتب سعد إلى عمر بن الخطاب يخبره بفتح الله على المسلمين ، فكتب إليه عمر أن قف مكانك ولا تطلب غير ذلك ، فكتب إليه سعد إنما هي سرية أدركناها والأرض بين أيدينا ، فكتب إليه عمر رضي الله عنه أقم مكانك ولا تتبعهم وأعد للمسلمين دار هجرة ومنزل جهاد ، ولا تجعل بيني وبين المسلمين بحراً ، فنزل سعد بالناس بالأنبار فاجتووها وأصابهم بها الحمى فكتب إلى عمر يخبره بذلك ، فكتب إلى سعد إنه لا يصلح للعرب إلا حيث يصلح للبعير والشاء في منابت العشب فانظر فلاة إلى جانب بحر فأنزل المسلمين بها واجعلها دار هجرة ، فبعث سعد عثمان بن حنيف فارتاد لهم موضع الكوفة اليوم فنزلها سعد بالناس وخط مسجدها واتخذ فيها الناس (175/أ) الحطط وكوفت الكوفة ثم كتب عمر إلى سعد أن ابعث إلى أرض الهند يريد البصرة جنداً

فلينزلوها ، فبعث إليها سعدٌ عتبةَ بن غزوان في ثلاثمائة رجل حتى نزلها وهو الذي
بصر البصرة ، واختط المنازل وبنى مسجد الجامع بقصب وكان فتح البصرة
صلحاً (1187).

فصل :

قال أهل التاريخ :

وفي السنة الخامسة عشر كانت وقعة اليرموك ، وذلك أن الروم سار بهم
هرقل حتى نزل أنطاكية ، ومعه من المستعربة لحم وجُذام وبلقين وبلبي وعاملة
وغسان ومعه من أهل أرمينية بشر كثير ، فأقام بأنطاكية وسار أبو عبيدة بن
الجراح رضي الله عنه في المسلمين إليهم في أربعة وعشرين ألفاً وكان الروم مائة
ألف ، فالتقوا باليرموك فاقتتلوا قتالاً شديداً ، حتى كانت نساء قريش يضرين
بالسيوف ، وكان أبو سفيان بن حرب رضي الله عنه تحت راية ابنه يزيد بن أبي
سفيان ، فجعل ينادي في المعركة : يا نصر الله اقترب ، يا نصر الله اقترب ، حتى

(1187) - خير القادسية أشهر من أن يوثق ، رواه ابن أبي شيبة (551/6) والطبري (389/2) نحوه من طريق

أبي عوانة ثنا حصين عن أبي وائل.

وأيضاً روى الطبري (428/2) نحوه من طريق ابن إسحاق عن وهب عن ابن الزبير .

وروى ابن أبي شيبة (550/6) طرفاً منه من طريق إسماعيل عن قيس به ، وكان شهد القادسية .

ومن طريق إسماعيل عن قيس عند الطبري (430/2 - 431) .

وانظر عبدالرزاق (484/5) وابن أبي شيبة (550/6) فما بعدها وسنن سعيد بن منصور (235/2) -

(1/301) فما بعدها ، ومستدرک الحاكم (510/3) وجل سياق المصنف ثابت ، والطبري في تاريخه

(387/2) وخبر المغيرة وحواره مع الفارسي بنحوه في صحيح البخاري (2989) لكن دون ذكر

القادسية بالصريح .

وأما خبر جلولاء ، فهو من طرق كثيرة تبلغ التواتر ، انظر بعضها في المصنف (550/6) وحتى

(557/6) .

أنزل الله نصره وهزم الروم ، فقتل من الروم ومن معهم من أهل أرمينية والمستعربة سبعون ألفاً ، وقتل السقلار وماهان رئيسان لهم .

ثم بعث أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه عياض بن غنم في طلبهم فسلك الأعماق حتى بلغ ملطية فصالح أهلها على الجزية ، فسمع هرقل بذلك فبعث إلى ملطية فساق من فيها من المقاتلة وأمر بها فأحرقت (1188).

وكان ممن قتل باليرموك من المسلمين عمرو بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وعبدالله بن سفيان بن عبد الأسد وسعيد بن الحارث بن قيس وعكرمة بن أبي جهل والحارث بن هشام أخو أبي جهل رضي الله عنه

(1188) - ذكر معركة اليرموك ثابت في الصحيح وغيره وأما سياق المصنف فروى نحوه عبدالرزاق (298/5) من طريق معمر عن إبراهيم به رسلاً ، وكذا سعيد بن منصور فقد رواه عن ابن عياض عن أبي بكر ابن عبدالله بن أبي مريم به ، وعنده من طريق آخر .

وانظر ابن أبي شيبة (7/7) وسعيد بن منصور (2/330 - الأول منه) وابن عساكر في تاريخ دمشق (141/2) .

أما رواية أبي سفيان فهي صحيحة ، رواها ابن سعد (16 - القسم المتتم من الطبقات) واللالكائي (1448/8) وابن عبدالبر في الاستيعاب (4/1679) وابن عساكر (58/183) من طرق ثلاث عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن أبيه به . وهذا إسناد صحيح .

وقد رواه ابن أبي شيبة (8/7) من نفس الطريق مع مخالفة في السند ، والمخفوظ الأول .

وصحح إسناده الحافظ في الإصابة عند ترجمة أبي سفيان ، وهذه منقبة عظيمة لأبي سفيان ، وشاهد صدق له وإن رغمت أنوف .

وأبو سفيان صخر بن حرب أسلم عام الفتح وشهد حيناً والطائف ، وصح أنه شهد اليرموك وروي أنه كلفه رسول الله ﷺ بهدم مائة فهدمها ، وهو صهر رسول الله ﷺ وأصببت عينه يوم الطائف كما صح عن الزهري عند ابن أبي عاصم في الآحاد .

وكل هذه مناقب ، والإسلام عند أهل الإسلام يُجِبُّ ما قبله ، فرضي الله عنه وأرضاه .

(175/ب) (1189).

قالوا : وخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الشام ، وخلف عثمان ابن عفان رضي الله عنه على المدينة ، فلما قدم الشام نزل بالجابية فقام فيها خطيباً ثم أراد الرجوع إلى الحجاز ، فقال له رجل من اليهود : يا أمير المؤمنين لا ترجع إلى بلادك حتى يفتح الله لك إيليا ، فبينما عمر كذلك إذ نظر إلى كردوس نخيل مقبل ، فلما دنوا من المسلمين سلوا السيوف فقال عمر رضي الله عنه : هؤلاء قوم يستأمنون ، وإذا هم أهل إيليا فصالحوه على الجزية وفتحوها له ، وكتب لهم عمر رضي الله عنه كتاب عهد بذلك ثم رجع إلى المدينة (1190).

ودون لهم الديوان (1191)، وحج بالناس واستخلف على المدينة زيد بن

(1189) - أما عكرمة ، ففي أخبار مكة (4/135) أنه قُتل يوم أجدادين ، وهي سنة ثلاث عشرة ، وكذا في الآحاد لابن أبي عاصم (31/2) وهو قول موسى بن عقبة وأكثر أهل السير .
ومن المشتهر أيضاً أنه مات بالرموك في قصة الإيثار المعروفة عن الثلاثة نفر الذين آثروا بعضهم بالماء حتى ماتوا .

وانظر مستدرك الحاكم (3/270) وغيره .

ومصنف ابن أبي شيبة (4/227) وتاريخ دمشق (41/56) (41/71) .

(1190) - خبر نزوله بالجابية وخطبته فيها هو في صحيح مسلم (2069) من طريق سويد بن غفلة به .
وجاء أيضاً من طرق عند النسائي (5/387 - 388) وابن حبان (10/436) والحاكم (1/197) - 198 - 199 .

وعند غيرهم من طرق كثيرة .

وأما ذكر مصالحة أهل إيلياء وهي بيت المقدس ، فرواها ابن خياط (135) من طريق ابن إسحاق قال : أخبرنا محمد ابن طلحة بن ركانة عن سالم عن ابن عمر به .

وعلقه الطبري (2/448) من طريق سالم .

(1191) - أخرجه ابن أبي شيبة (6/452) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به .

وعنده (6/455) من طريق أبي نضرة عن جابر .

وأيضاً (6/457) من طريق أخرى .

وعند عبدالرزاق (11/99 - 100) من طريق إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف .

وفي عدة مصادر من عدة طرق .

ثابت .

فلما دخلت السنة السابعة عشر كتب إلى البلدان بمواقيت الصلاة ووضع ما بين مكة والمدينة مياهاً للسابلة ، واتخذ داراً بالمدينة وجعل فيها الدقيق والسويق للمنقطع والضيف إذا نزل به (1192).

وفي السنة السادسة عشر أراد أن يكتب التاريخ فاستشار أصحاب النبي ﷺ فمنهم من قال من النبوة ومنهم من قال من الهجرة ومنهم من قال من الوفاة فأجمعوا على الهجرة وكتب التاريخ لسنة ست عشرة من الهجرة (1193).

قالوا : وفي السنة السابعة عشر ولي عمرُ المغيرةَ بن شعبة على البصرة ، فسار المغيرة إلى الأهواز فصالحهم على ألفي ألف درهم وثمان مائة ألف درهم وتسعين ألف درهم ثم ارتدوا حتى غزاهم بعد ذلك أبو موسى الأشعري رضي الله

(1192) - أما دار الدقيق فقد ذكرها ابن سعد في الطبقات (283/3) .

(1193) - روى البخاري (3719) من طريق سهل بن سعد قال : ما عدّوا من مبعث النبي ﷺ ولا من وفاته ، ما عدّوا إلا من مقدمه المدينة .

وروى الحاكم (15/3) من طريق نعيم بن حماد حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن عثمان بن عبيد الله قال سمعت سعيد بن المسيب فذكر أن علياً أشار عليه به .

ومن طرق أخرى عند ابن عساكر (40/1 - 41)، قال الحافظ في فتح الباري :

"وأفاد السهيلي أن الصحابة أخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى : ﴿ لمسجد أسس على التقوى من أول يوم ﴾ لأنه من المعلوم أنه ليس أول الأيام مطلقاً فتعين أنه أضيف إلى شيء مضمّر وهو أول الزمن الذي عز فيه الإسلام وعبد فيه النبي ﷺ ربه آمناً وابتدأ بناء المسجد ... كذا قال والمتبادر أن معنى قوله : ﴿ من أول يوم ﴾ أي دخل فيه النبي ﷺ وأصحابه المدينة والله أعلم .

وفي كلام السهيلي ما فيه ، والأقرب أن المراد أول يوم من بناء المسجد ؛ إذ بهذا المعنى تتم الإشارة إلى علة النهي عن القيام في كل مسجد ضرار ، فما قصد بينائه من أول خطوة محاربة دين الله وأهل الإيمان فهو مسجد ضرار ، وما قصد به إقامة الصلوات وذكر الله فهو مسجد تقوى ، فالعبرة بأول خطوة ، وعبر بالزمن في الآية لأنه ظرف للعمل .

عنه حتى افتتحها عنوة ويقال صلحاً⁽¹¹⁹⁴⁾، وافتتح أبو موسى في هذه السنة الرها وسميساط صلحاً⁽¹¹⁹⁵⁾، وبعث أبو عبيدة بن الجراح (176/أ) عمرو بن العاص رضي الله عنهما إلى قنسرين فصالح أهل حلب ومنبج وأنطاكية وافتتح سائر أرض قنسرين عنوة⁽¹¹⁹⁶⁾.

قال أهل التاريخ :

ثم أراد عمر رضي الله عنه الخروج إلى الشام ، فخرج حتى بلغ سرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة وأخبروه أن الأرض وبثة ، فقال عمر رضي الله عنه لابن عباس رضي الله عنهما : اجمع لي المهاجرين الأولين فجمعهم له واستشارهم فاختلفوا عليه ، فمنهم القائل خرجت لوجه تريد فيه الله وما عنده ولا نرى أن يصدك عنه شيء ، ومنهم القائل لا نرى أن نقدم عليه .

فلما اختلفوا قال : قوموا ، ثم جمع الأنصار فاستشارهم فسلخوا طريق المهاجرين ، فلما اختلفوا عليه قال : قوموا ، ثم جمع مهاجرة الفتح فاستشارهم فلم يختلف عليه منهم اثنان وقالوا جميعاً : ارجع بالناس فإنه بلاء وفناء ، فقال عمر لابن عباس رضي الله عنهما : أخبر الناس أن أمير المؤمنين يقول : إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه ، فأصبح عمر على ظهر وأصبح الناس عليه ، ثم قال : أيها الناس إني راجع فارجعوا .

(1194) - روى هذا ابن خياط (134) من تاريخه من طريق الوليد بن هشام عن أبيه عن جده دون ذكر صلح أبي موسى .

(1195) - من رواية حاتم بن مسلم عند ابن خياط (139) تاريخه .

(1196) - رواه ابن خياط (134 - 135) من طريق عبدالله بن المغيرة قال حدثني أبي فذكره .

فقال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه : أفراراً من قدر الله ؟
قال : نعم ، نفر من قدر الله إلى قدر الله ، لو غيرك قالها يا أبا عبيدة
أرأيت لو أن رجلاً هبط وادياً له عدوتان إحداهما خصبة والأخرى جدبة ، أليس
يرعى من يرعى الجدبة بقدر الله ويرعى من يرعى الخصبة بقدر الله ؟

ثم خلا به يناجيه دون الناس ، فبينما الناس على ذلك إذ لحقهم عبدالرحمن
ابن عوف رضي الله عنه ، وكان متخلفاً عنهم لم (176/ب) يشهدهم بالأمس ،
فقال : ما شأن الناس ؟ فأخبر الخبر فقال : عندي من هذا علم ، فقال عمر رضي
الله عنه : فما عندك ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا سمعتم بهذا الوباء
يبلد [فلا] تقدموا عليه ، وإذا وقع وأنتم به فلا تخرجوا فراراً منه .

فقال عمر رضي الله عنه : فله الحمد ، انصرفوا أيها الناس ، فانصرف
بهم ورجع أمراء الأجناد إلى أعمالهم (1197).

قالوا : وبعث أبو عبيدة خالد بن الوليد فغلب على أرض البقاع وصالحه
أهل بعلبك (1198).

ثم خرج يريد حمص وقدم خالداً أمامه ، فحاصر المسلمون حمص فسألوا
الصلح على أموالهم وأنفسهم وكنائسهم فصالحوهم على مائة ألف دينار وسبعين
ألف دينار ، وأخذ سائر مدائن حمص عنوة (1199).

ثم اعتمر عمر رضي الله عنه في رجب ، وأمر بتوسيع المسجد الحرام

(1197) - رواه البخاري (5397) ومسلم (2219) من طريق الزهري عن عبد الحميد بن عبدالرحمن بن يزيد
عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث عن ابن عباس به .

(1198) - رواه ابن خياط (130) من تاريخه ، من طريق عبدالله بن المغيرة عن أبيه ومن طريق ابن الكلبي .

(1199) - المصدر نفسه .

وتحديد أنصاب الحرم (1200)، وتزوج بمكة ابنة حفص بن المغيرة فأخبر أنها عاقر فطلقها قبل أن يدخل بها ، وأقام بمكة عشرين ليلة ثم رجع إلى المدينة (1201).

فصل :

ثم تزوج عمر رضي الله عنه أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهي من فاطمة رضي الله عنها ودخل بها في ذي القعدة (1202).

(1200) - ذكر الزبير بن بكار أن عمر أمر حويطب بن عبد العزى بتحديد أنصاب الحرم (وهي حدوده وأعلامه).

رواه عن الزبير الأزرقى في أخبار مكة (274/2) وابن عساكر (355/15) .
ورواه ابن عساكر (360/15 - 361) والأزرقى (273/2) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عتبة أن عمر بعث أربعة من قريش (وذكر منهم حويطب) فنصبوا أنصاب الحرم .
وهو في أخبار مكة للأزرقى أيضاً (129/2) من طريق الواقدي به عن الزهري .
أما توسعة المسجد فجاءت عند البخاري (435) من طريق نافع عن ابن عمر ، وظاهر أنه في المسجد النبوي .

وعند البزار (362/1) من طريق عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر دون ذكر أي المسجدين زاد .

وعند أحمد (47/1) من طريق حماد الخياط ثنا عبد الله بن نافع فذكره عن عمر ، وظاهره في المسجد النبوي .

وقصة عمر مع العباس معروفة ، وهي عند ابن سعد (21/4) من طريق يزيد بن هارون عن أبي أمية بن يعلى عن سالم أبي النضر به .

ومن طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس به ، وهذا في المسجد النبوي .
وعند الحاكم من طريق ثالثة (374/3) .

(1201) - رواه عبدالرزاق (347/6) من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع به .

(1202) - زواجه منها رضي الله عنه ثابت صحيح ، فقد جاء من طرق كثيرة .

منها ما رواه البخاري (2725) من طريق الزهري عن ثعلبة عن أبي مالك به .

وطرقه التي وقفت عليها أكثر من عشرة طرق بل قرابة الخمس عشرة طريقاً .

انظر مصنف عبدالرزاق (465/3) وابن أبي شيبة (494/3) وسنن سعيد بن منصور (107 / 1) =

ثم حج بالناس عمر رضي الله عنه واستخلف على المدينة زيد بن ثابت ،
فلما دخلت السنة الثامنة عشر أصابت الناس مجاعة شديدة ، فاستسقى لهم عمر
رضي الله عنه وأخذ بيد العباس رضي الله عنه وقال : "اللهم إنا نستسقي بعم
رسولك" ، فمازال العباس قائماً إلى جنبه وعيناه تهملان وعمر يلح في الدعاء حتى
سُقوا (1203).

= الأول) وسنن النسائي (641/1) ومنتقى ابن الجارود (545) والدارقطني (81/4) والحاكم (384/4)
والبيهقي (233/7) ومسند ابن الجعد (98/1) ومسند إسحاق (252/16 - مطالب) والبخاري في
الأوسط (102/1) وسيرة ابن إسحاق (232/5) والذرية الطاهرة (217 - 218 - 220 - 225)
والاستيعاب (1955/4) وغيرها كثير .

وإذا علمت صحة مصاهرة عمر رضي الله عنه لعلي رضي الله عنه وعلمت ما كان بينهما من ود
رغم كبر عمر عنها .

ومنه تعلم كذب الشيعة الرافضة الذين يكفرون عمر ويزعمون أن علياً كان يكفّره ، إلا أنه كان لا
يظهر ذلك تقية ، فهل يتصور يا معشر العقلاء أن يهتك عرض ابنته تقية فيمكن فرج ابنته لكافر؟!
وإن تعجب فاعجب من غياب عقول الشيعة الذين يروون عن أهل البيت كذباً وزوراً قولهم "ذلك
فرج غضبناه" ، فأى حياة هذه حياة التقية التي تجعل من صاحبها مسلوب الكرامة بل والإرادة .

(1203) - رواه البخاري (3507) من طريق عبدالله بن المثنى عن ثمامة عن أنس به .

وفيه : "اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنينا ﷺ فتسقيننا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا" ، وللحديث
طرق أخرى عند غير البخاري .

وهذا ما كان عليه العمل عندهم ، فقد جاء أيضاً عن معاوية أنه توسل بدعاء يزيد بن الأسود
الجرشي على نحو ما فعل عمر مع العباس ، وهو صحيح .

وأيضاً فعل ذلك الضحّاك بن قيس مع يزيد حيث استسقى به ، وهو صحيح .

وروى أحمد في الزهد أن معاوية استسقى أيضاً بأبي مسلم الخولاني ، انظر المعرفة والتاريخ للفسوي

(221/2) والآحاد لابن أبي عاصم (137/2) والطبقات لابن سعد (444/7) وشعب الإيمان (366/5)

والكرامات للالكائي (195/1) وتاريخ دمشق (111/56 - 112) وتلخيص الخبير (101/2) .

وهذا يدل على أن عمل صحابة رسول الله الذي كانوا عليه هو تركهم التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته ،

وأنهم لم يكونوا يتوسلون بالموتى ولو كانوا أنبياء ؛ إذ هذه أربعة أحداث متغايرة وحضرها من

حضرها من الصحابة الكرام .

فالعجب ممن يزعمون حب النبي ﷺ وصحابته ، كيف يعدلون عن اتباع الصحب الكرام وهم =

=
الذين أمرنا ربنا عز وجل ونبيه الكريم باتباعهم والافتداء بهم ؟
فهؤلاء الذين يتوسلون بالموتى (بجاه فلان) و(بحق فلان) هؤلاء مخالفون لطريقة الصحابة ولعلمهم في
هذه المسألة .

إن أدنى ما تدل عليه هذه الروايات عن الصحابة في توسلهم بالأحياء دون الأموات (مع التنازل
للمخالف) أدنى ذلك أن التوسل بدعاء الحي أولى من التوسل بجاه الميت ولو كان جائزاً ، هذا مما لا
ينبغي أن يخالف فيه منصف .

فما بال فئة من الناس يروجون للتوسل بالموتى وكأنه هو الأولى ، بل يستحبونه ويحثون الناس عليه
إصراراً منهم على مخالفة هدي الصحابة الكرام ؟

إني أسألكم سؤالاً واضحاً صريحاً :

ألم يُعَلِّمَ اللهُ نبيه الدعاء ؟

ألم يُعَلِّمَ النبي ﷺ صحابته الدعاء ؟

ألم يدعُ نبينا الكريم ؟

ألم يدعُ أنبياء الله ربهم كما ساق لنا ربنا دعاءهم في القرآن وكذا ساق نبينا بعض أدعيتهم ؟

هل جاء في شيء من هذه الأدعية التوسل بالمخلوق الميت أو الغائب ؟

فهذه أدعية الصلوات وأدعية الصوم وأدعية الحج وأدعية الليل والنهار والصبح والمساء وأدعية
ركوب الدواب ودخول المساجد وأدعية الجنائز وغيرها من الأدعية الكثيرة الواردة ، هل جاء في

شيء منها بجاه فلان (ميت أو غائب) ؟ أو بحق فلان (ميت أو غائب) ؟

لم يرد في شيء منها هذا ، دَعُونَا من الروايات الموضوعية والواهية .

وعليه ، فهذا التجنب والترك لهذا النوع من التوسل هو المحكم والواضح والصريح من نصوص
الشريعة في المشروع من الدعاء .

إذاً ، لماذا تحرصون على اتباع المتشابه أيها المخالفون ؟

وأيضاً ، أليس الأصل في العبادات التوقيف والمنع ؟ فمن أين جاز إقحام هذا النوع في هذه العبادة ؟

هذا بالنسبة للتوسل بالميت أو الغائب حال الدعاء .

أما التوسل بالحي الحاضر عن رضی منه وقيامه بشكل مباشر في هذا التوسل داعياً ، فهذا هو الذي
ورد في حديث الرجل الضير الذي جاء إلى النبي ﷺ وشكا له حاله وطلب من النبي ﷺ أن يدعو

له ، فقال للنبي ﷺ : ادعُ الله أن يعافيني .

قال : إن شئت دعوتُ وإن شئت صبرتَ فهو خير لك .

قال : فادعه .

= فأمره النبي ﷺ أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ثم يدعو فيقول : "اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني قد توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي اللهم شفعي في وشفعتني في نفسي" ١.هـ .
فهذا من التوسل بالحلي الحاضر ، العالم بصاحب الحاجة وحاجته ، الراضي بالشفاعة له ، المباشر لذلك حقيقة .

هذا ما لا يخالف فيه أحد ولو كان أجهل الناس ؛ لأنه واقع الرواية .
ومما لا ينبغي النزاع فيه أن حديث هذا الضرير قد اشتمل على الآتي :
1 - أن هذا التوسل الحاصل إنما هو بين ثلاثة :
- متوسّل إليه عالم بحاجة المتوسّل وبما حصل ، وهو الله عز وجل .
- متوسّل به ، وكان حياً حاضراً عالماً بصاحب الحاجة وحاجته راضٍ بكونه شافعاً ، مباشراً للشفاعة حقيقة ، وهو النبي ﷺ .

- متوسّل ، وهو صاحب الحاجة المباشر يطلب الشفاعة من الشفع .
2 - أن المتوسّل به وهو النبي ﷺ قد قام بالدعاء بنفسه إضافة إلى دعاء المتوسل نفسه ، وقد دل على هذا صريح الحديث .
كما في قوله : "إن شئت دعوتُ ... قال : فادعه" .

وقوله أيضاً : على لسان المتوسّل "فشفعه في" ، أي اقبل شفاعة الرسول (الموسّل به) التي توجّه بها إليك ؛ لأن الشفاعة هي الدعاء ، ففي اللسان "الشافع الطالب لغيره" .
فالرسول ﷺ قد دعا له بنص الرواية .

وكل هذه النقاط لا توجد في صورة التوسل بجاه الميت أو الغائب ، وهي تمثل فروقاً واضحة ظاهرة بين صورتين ، ويمكن حصر الفروق وتوضيحها كالتالي :

أ - صورة التوسل الواردة في الحديث كانت بين ثلاثة كل منهم مشارك حقيقة في الصورة ، بينما صورة التوسل بالميت أو الغائب هي بين اثنين فقط ؛ لأن المتوسّل به غائب عن كل ما يدور غير مشارك .

ب - في صورة التوسل الواردة كان المتوسّل به عالماً بحاجة المتوسل راضٍ بدخوله شافعاً وهو معنى هام في التوسل ، بينما صورة التوسل بالميت أو الغائب لا يدري المتوسّل به عن شيء ولا يُعلم هل إذا عَلِمَ يرضى بدخوله شافعاً أم لا ؟ بل يحتمل أنه لو علم لم يرضَ أن يشفع لأنه قد يرى أن المتوسّل لا يستحق الشفاعة .

ج - صورة التوسل الواردة كان التوسل فيها بدعاء المتوسّل به ، بينما صورة التوسل بالميت أو =

الغائب يكون فيها التوسل بالجاه والمنزلة أو الذات لا الدعاء .

د - المعنى السليم الذي انبنى عليه التوسل من تدخل المتوسِّل به في هذه الشفاعة وطلبه بنفسه لذلك وقيام معنى مقبول يرتجى معه استجابة المتوسِّل إليه وهو الله هو ظاهر في صورة التوسل الواردة في الحديث .

بينما صورة التوسل بالميت أو الغائب لم تبنَ على معنى صحيح يُرجى من ورائه استجابة ، فما علاقة المتوسِّل بالمتوسِّل به ؟ كيف جوز المخالف انتفاع المتوسِّل بأعمال وطاعات المتوسِّل به وصلاحه دون الالتفات إلى المتوسِّل به نفسه ؟

فلو قلنا إن أبا نواس الماجن المعروف توجه إلى الله بالدعاء ، وتوسل بالعبد الصالح أويس القرني وقال: يا الله بجاه عبدك أويس ارزقني زوجة جميلة .

لو حصل هذا ، فمن أين جاز أن ينتفع هذا الماجن بصلاح هذا الصالح ؟ ما هو المعنى المقبول السليم الذي وُجد حتى يرجى لأبي نواس قبول الدعاء بسبب هذا التوسل ؟

أليس من الوارد والمحتمل وبشكل مقبول لو علم أويس بهذا التوسل أن يرفض نفع أبي نواس في هذه المسألة لجونه أو لأي سبب آخر ؟

إذاً ، يرد في كل توسل بميت أو غائب أن يكون هذا الميت أو الغائب رافضاً للشفاعة لسبب يرجع إلى حال المتوسِّل .

وعليه ، فالمعنى الذي بُني عليه هذا النوع من التوسل لا يستقيم عقلاً لانعدام المسوغ ، وهذا من أعظم الفروق التي تبطل القياس المزعوم بين هذا النوع وبين ما ورد في الحديث .

إن اعتقاد هذا النوع من التوسل البدعي إنما يحمل في طياته اتهام الباري سبحانه وتعالى بما لا يليق به مما يتنافى مع تمام علمه وحكمته وعزته .

فأنت لو أُخبرت عن حاكم أو قاضٍ أو مسؤولٍ من شأنه العفو عن الناس أو منحهم خدمات أو أموالاً بمجرد أن يذكر له أحد الصالحين ويستجدي به ، لكان حكمك عليه دون تردد بأن استجابته لرغبتهم دون تدخل حقيقي من الإنسان الصالح بل ودون علم من الصالح بهم إنما هو سفه ينزه عنه العاقل الحكيم ، فكيف الأمر بأحكام الحاكمين وله المثل الأعلى ؟

فهذه أربعة فروق بين التوسل الوارد في الحديث وهو التوسل بالحي الحاضر بعد علمه بالحاجة ورضاه بالشفاعة ومباشرته بالدعاء وكل هذا توفر في توسل الضير بالنبي ﷺ ، وبين التوسل البدعي المحدث الذي لم يأت به دليل وهو التوسل بالميت أو الغائب .

والواحد من هذه الفروق فقط يمنع من صحة القياس ، فكيف بها مجتمعة ؟

ومما يقطع دابر هذا القياس الباطل أنه قياس في مسألة لها صلة بالعقائد وترتبط بأمر غيبي وهو العلم برضى الله وقبوله لشفاعة يغيب فيها الشافع ، وهذا أمر مجهول وهو ينفي الحكم بمطابقة الأصل للفرع عند العقلاء .

والقياس في باب الغيب ممنوع اتفاقاً فكيف بما يؤول إلى اعتقاد فالمنع فيه أكد .

= وإذا علمت أخي الكريم أن القول بجواز هذا التوسل البدعي بالميت أو الغائب قد أصبح ذريعة في هذه الأزمنة للوقوع في الشرك الأكبر الصريح من توجيه الدعاء للأسموات ، وطلب الخواتج منهم وسؤالهم من دون الله مصداقاً لقوله تعالى الصريح ﴿ إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين ﴾ إذا علمت ما سبق تبين لك جلياً أنه توسل ممنوع بما لا مجال للشك فيه .

وكل هذا الذي سبق إنما على القول بصحة حديث ذلك الرجل الضرير ، فكيف والحديث فيه نظر ؟ فقد تفرد به أبو جعفر الخطمي وهو صدوق كما في التقريب واضطرب في إسناده .

فمرة يقول : سمعت عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف به .

ومرة يقول : عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف .

رواه عن أبي جعفر بالوجه الأول شعبة بن الحجاج وحماد بن سلمة ، انظر مسند أحمد (138/4) وابن خزيمة (225/2) والنسائي (168/6 - 169) والترمذي (3578) والبخاري في التاريخ الكبير (209/6) .

ورواه عن أبي جعفر بالوجه الثاني روح بن القاسم وهشام الدستوائي كلاهما عن أبي جعفر به .

انظر سنن النسائي الكبرى (169/6) والتاريخ الكبير (209/6) والعلل لابن أبي حاتم (189/2) (2064) ومستدرک الحاكم (707/1) والمجروحين لابن حبان (197/2) وغيرها .

وهذا اضطراب من أبي جعفر نفسه ، وهو مؤشر من مؤشرات الوهم كما هو مقرر في علم الحديث . ويضاف إليه تفرد برواية هذه القصة العظيمة من دون رواة الحديث قاطبة ، فلم يروا في الدنيا إلا من طريق أبي جعفر ، وهذا يشكك في ثبوت الحديث ؛ إذ أبو جعفر ليس هو من الثقات المعروفين بالضبط المكثرين من الرواية والأخذ عن الشيوخ حتى يُقبل منه هذا التفرد بمثل هذه القصة الغريبة من دون كل رواة الحديث ، وهو في التقريب صدوق وقد يكون أرفع لكنه لا يعدو كونه مجرد ثقة ، ولا أدل على هذا من اضطرابه في إسناده مما لا يبعد معه أن يكون سمعه من غير هذين الطريقين لكنه وهم وفي أقل أحوال هذه الرواية أن يقال - إن قيل بثبوتها - إنه لا عبرة بها على وجه التفصيل وإنما تصح في الجملة دون الوثوق بألفاظها تفصيلاً ، وإنما يثبت أصلها من مجيء الأعمى وطلب الدعاء ، ودعاء النبي ﷺ له ، دون إثبات لفظ الدعاء ، هذا إن قيل بثبوتها .

وكانه لأجل هذا لم يصححه العلامة العز بن عبد السلام ، فقد قال في فتاويه (ص126) (دار الباز): "وهذا الحديث إن صح فينبغي أن يكون مقصوراً على رسول الله ﷺ لأنه سيد ولد آدم" .

فهذا العلامة العز بن عبد السلام مع اطلاعه على الحديث لم يحكم بصحته ، وإنما علق فقهه على صحته ، مما يفهم منه الشك في صحته .

وهذه الرواية هي أقوى ما عند المخالف من أدلة وقد علمت حالها رواية ودراية ، والله الهادي إلى سواء السبيل .

وسمى هذه السنة سنة [الرمادة] يعني سنة القحط ، وأجرى عمر رضي الله عنه الأقوات على المسلمين ، فكان يرزق الضعفاء القوت ، ونهى في هذه السنة (177/أ) عن الحكرة ، وكان طاعون عمواس فتفانى الناس فيه ، فكتب عمر إلى أبي عبيدة رضي الله عنهما إنك أنزلت الناس أرضاً غمقة ، فارفعهم إلى أرض مرتفعة . فسار أبو عبيدة بالناس حتى نزل بالجابية ثم قام أبو عبيدة خطيباً فقال :

أيها الناس ، إن هذا الوجع رحمة ربكم ودعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم ، وإن أبا عبيدة يسأل الله أن يقسم له منه حظه .

فمات من يومه ، واستخلف على الناس معاذ بن جبل رضي الله عنه ، فقام معاذ خطيباً بعده فقال :

أيها الناس ، إن هذا الوجع رحمة ربكم ودعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم ، وإن معاذاً يسأل الله أن يقسم له حظه ولأهل بيته .

فطعن ابنه عبدالرحمن بن معاذ فمات ، ثم طعن معاذ في راحته فكان يقبل ظهر كفه ويقول : ما أحب أن لي بما فيك من الدنيا شيئاً ، ثم مات واستخلف على الناس عمرو بن العاص رضي الله عنه فقام فيهم خطيباً فقال :

أيها الناس ، إن هذا الوجع إذا وقع يشتعل اشتعال النار فارتفعوا عنه بالجبال . فمات في طاعون عمواس يزيد بن أبي سفيان والحارث بن هشام وسهيل ابن عمرو وعتبة بن سهيل (1204) .

(1204) - رواه أحمد في مسنده (196/1) من طريق ابن إسحاق حدثني أبان بن صالح عن شهر بن حوشب عن رجلٍ أمه به .

وأيضاً رواه ابن سعد (588/3) من طريق موسى بن عبيدة عن أيوب بن خالد عن عبدالله بن رافع بنحوه مختصراً .

وبنحوه عنده (589/3) من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن إبراهيم بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين به .

=

فلما بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه موت أبي عبيدة ويزيد بن أبي سفيان أمر معاوية على جند دمشق رضي الله عنه وخراجها ، وأمر شرحبيل بن حسنة على جند الأردن وخراجها(1205).

ولاعن عمر رضي الله عنه في هذه السنة بين رجلين وامرأة(1206)، ورجم ساحراً بالبقيع(1207)، ثم حج بالناس ، فلما قدم مكة أحر المقام مقام إبراهيم ، وكان ملصقاً بالبيت فجعله في موضعه اليوم(1208)، ورجع إلى المدينة فلما دخلت (177/ب) السنة التاسعة عشر كتب إلى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن ابعث جنداً إلى الجزيرة وأمر عليهم أحد الثلاثة خالد بن عرفطة أو هاشم بن عتبة أو عياض بن غنم ، فلما قرأ سعد الكتاب قال : لم يؤخر أمير المؤمنين عياض بن غنم آخر الثلاثة إلا أن له فيه هوى فولاه ، وبعث معه ابنه عمر بن سعد وعثمان

= وخبر طاعون عمواس ثابت بالتواتر من طرق لا تحصى .

وظرفه الأول عند الطبري في التاريخ (487/2) من طريق ابن إسحاق عن شعبة عن المخارق بن عبدالله عن طارق بن شهاب به .

(1205) - من طريق ابن إسحاق كما في تاريخ الطبري (489/2) وانظر تاريخ خليفة (155) .

(1206) - ملاعنة عمر رواها البخاري معلقة عند الحديث (6745) .

(1207) - قتل عمر للساحر هو في مصنف عبدالرزاق (184/10) ولكن بغير الرجم وهو من طريق المثني عن

عمرو بن شعيب عن ابن المسيب به ، وفيه "دفنه إلى صدره ثم تركه حتى مات" .

أما أمره رضي الله عنه بقتل الساحر فهو ثابت من أكثر من طريق عن بحالة بن عبدة قال : أتانا

كتاب عمر قبل موته بسنة "اقتلوا كل ساحر" .

رواه أبو داود (3043) وأحمد (190/1) وابن أبي شيبة (562/5) (430/6) وعبدالرزاق (49/6)

وغيرهم .

وإسناده صحيح .

(1208) - تأخيره المقام رواه عبدالرزاق عن معمر عن حميد الأعرج عن مجاهد كما في عمدة القاري

(213/9).

ابن أبي العاص ، فخرج عياض إلى الجزيرة ونزل على الرها وصالح أهله على الجزيرة، وصالح حران حين صالحت الرها ، ووجه عياض عمر بن سعد إلى رأس العين وسار بنفسه في بقية الناس إلى دارا ونصيبين فنزل عليها حتى افتتحها عنوة (1209)، ثم افتتح الموصل صالحه عليها أهلها ، ثم زاد عمر رضي الله عنه في مسجد رسول الله ﷺ ، زاد فيه من ناحية دار مروان وأدخل فيه دار العباس وسوى أعمدته وسقفه (1210)، وبعث سعد جرير بن عبدالله إلى حلوان فافتتحها عنوة وافتتح هاشم بن عتبة مائة سبذان عنوة ، وفي هذه السنة فتح أبو موسى رضي الله عنه جنديسابور والسوس صلحاً ، ثم أمر عمر أبا موسى بجرير بن عبدالله فافتتحوا رام هرمز صلحاً (1211)، ثم سار أبو موسى إلى تستر حتى فتحها (1212)، ثم خرج إلى أصبهان فافتتحها وافتتح قم وقاسان (1213)، وافتتح معاوية رضي الله عنه قيسارية والرملة وما بينهما ، وفي هذه السنة افتتحت تكريت (1214).

قال أهل التاريخ : وفي سنة العشرين رجف المدينة بالزلزلة (1215).

-
- (1209) - هو من رواية ابن إسحاق (430/45) (244/47) عند ابن عساكر وعند الطبري (483/2 - 484) .
والذي افتتح نصيبين هو أبو موسى ، وانظر ابن خياط (139) .
- (1210) - سبق ذكر التوسعة .
- (1211) - انظر تاريخ الطبري (482/2) وانظر تاريخ ابن خياط (139 - 140) .
- (1212) - من رواية ابن خياط (140) من طريق الوليد بن هشام عن أبيه عن جده .
- (1213) - عن أصبهان انظر الروايات في تاريخ أصبهان (40/1) فما بعدها ، وانظر فيه عن قم وقاسان (50/1) .
- (1214) - انظر تاريخ ابن خياط (141) .
- (1215) - روى هذا نعيم بن حماد في الفتن (1731) قال : حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله عن نافع عن صفية به .
وتوبع نعيم من قبل عبدالرحمن الباهلي كما أسند ابن الجوزي في المنتظم وعلقه (295/4) .
وعلقه ابن عبدالبر (318/3) التمهيد .
وانظر ثقات ابن حبان (219/2) .

قالوا : ودخل أبو بجرية الكندي بلاد الروم وأغار عليها وهو أول من دخلها⁽¹²¹⁶⁾، ثم افتتح مصر والإسكندرية عمرو بن العاص رضي الله عنه عنوة ، وقيل إنها (178/أ) افتتحت سنة إحدى وعشرين وغنم بها غنائم كثيرة⁽¹²¹⁷⁾.

قالوا : وأرسل صاحب الإسكندرية إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه إن أحببت أن أعطيك الجزية على أن ترد عليّ ما أصبت من السبي فعلت ، فبعث إليه إن من ورائي أميراً لا أستطيع أن أنفذ أمراً دونه ، فإن شئت أمسكت عنك وتمسك عني حتى أكتب إليه بالذي عرضت عليّ ، فإن قبل ذلك قبلته ، وإن أمرني بغير ذلك مضيت لأمره ، فقال : نعم .

فكتب عمرو إلى عمر بذلك ، فكتب إليه عمر رضي الله عنه :

أما بعد ، فقد جاءني كتابك تذكر فيه أن صاحب الإسكندرية قد عرض عليك الجزية على أن ترد عليه من أصبت من سبي أرضه ، ولعمري لجزية قائمة لنا ولمن بعدنا من المسلمين أحب إليّ من فيء يقسم ثم كأنه لم يكن ، فاعرض على صاحب الإسكندرية أن يعطيك الجزية على أن تخيروا بين من في أيديكم من سبيهم وبين الإسلام وبين قومهم ، فمن اختار الإسلام فهو من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم ، ومن اختار دين قومه وضع عليه الجزية ما يوضع على أهل دينه ، وأما من تفرق من سبيهم فبلغ المدينة ومكة واليمن فإننا لا نقدر على ردهم ، ولا

(1216) - روى هذا الواقدي كما أسنده عنه ابن عساكر (320/61) وذكره الطبري (516/2) دون أن يعزوه .

(1217) - حول فتح مصر والإسكندرية والروايات الواردة انظر فتوح البلدان (214) فما بعدها للبلاذري ورواياته مسندة .

وانظر فتوح مصر وأخبارها (169) فما بعدها وحتى (174) لأبي القاسم بن أعين ورواياته مسندة .
وانظر صحيح ابن خزيمة (370/3) وسنن سعيد بن منصور (269/2 - الأول) وتاريخ ابن خياط (142) .

ولا خلاف أنه فتحها عمرو بن العاص وأن عمر أمده بالزبير .

نحب أن نصالحهم على أمر لا نفي به ، فبعث عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى صاحب الإسكندرية يعلمه بالذي كتب إليه أمير المؤمنين .

فقال : قد قبلت ، فجمعوا ما بأيديهم من السبي ، واجتمعت النصارى ، فكانوا يخبرون الرجل بين الإسلام والنصرانية ، فإن اختار الإسلام كبر المسلمون وانحاز إليهم ، وإن اختار النصرانية نخرت النصارى ثم حازوه إليهم ووضعوا عليهم الجزية (1218) ، وتوفي (178/ب) بلال بن رباح مؤذن رسول الله ﷺ بدمشق ، ودفن في المقبرة عند باب الصغير .

ثم أخرج عمر رضي الله عنه يهود الحجاز فمن نجران إلى الكوفة وقال : كان النبي ﷺ يقول : "لإن عشت لأخرجن اليهود من جزيرة العرب" . ثم قال لهم : من كان عنده منكم عهد من رسول الله ﷺ فليأت بعهده حتى ننفذه ، ومن لم يكن معه منه عهد فإني مجليه لأن النبي ﷺ قال : "أقركم ما أقركم الله" ، وقد أذن الله بإجلائكم إلا أن يأتي رجل منكم بعهده أو بينة من النبي ﷺ أنه أقره فأقره ، وقد فعلتم بمظهر بن رافع الحارثي ما فعلتم .

وذلك أن مظهر بن رافع خرج بأعلاج له من الشام حتى إذا كان بخيبر دخل عليه قوم من اليهود وأعطوا غلمانهم السلاح وحرضوهم على قتله حتى قتلوه ، فأجلى عمر رضي الله عنه يهود الحجاز وقسم خيبر على ثمانية عشر سهماً ، ثم بعث إلى فدك أبا حمزة الحارثي ومضى إلى وادي القرى وأنفذ [ظعن] خيبر ووادي القرى على ما كان رسول الله ﷺ سماها إلا أنه فرقها وصارت في أيدي أهلها تباع وتورث ، بدأ بأزواج النبي ﷺ ففرض لكل امرأة منهم اثني عشر ألفاً ، وفرض

(1218) - هذه رواية ابن إسحاق قال حدثني القاسم بن قزمان رجل من أهل مصر عن زياد بن جزء الزبيدي ، وكان في جند عمرو بن العاص حين افتتحت مصر فذكره وساقها الطبري عن ابن إسحاق في تاريخه . (512/2) .

لأهل بدر خمسة آلاف خمسة آلاف ، وفرض للأنصار أربعة آلاف أربعة آلاف (1219).

فصل :

قال أهل التاريخ : وفي هذه السنة مات هرقل ملك الروم وأقعد مكانه قسطنطين (1220).

قالوا : وعزل عمر رضي الله عنه أبا موسى وولى عثمان بن أبي العاص وأمرهما أن يتطوعا (1221).

فتزل عثمان بن أبي العاص توج ومصرها (1222).

(1219) - أما قوله ﷺ : "لئن عشت لأخرجن اليهود" فمعناه العام ثابت في الصحيحين وغيرهما ، أما معناه الخاص فهو من حديث أبي الزبير عن جابر مرفوعاً بلفظ "لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب" وهذا لفظ ابن جريج وحماد عن أبي الزبير ، وأما لفظ المصنف فهو من طريق سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن الحاكم ، وانظر للفظ ابن جريج أبا داود ، وقد روى خبر إجلائهم مجملأ هم وأهل فذك مالك في الموطأ (892/2) .

وأما خير مظهر المذكور فهو من رواية الواقدي فيما وقفت عليه كما في مغازيه وهي ظاهرة في يهود خيبر ، وبنحوه روى ابن شبة (117/1) من طريق الزهري عن عبدالله بن عبيد الله به . وانظر طبقات ابن سعد (304/3) حول عطايا أزواج النبي ﷺ وغيرهن . وأما عطاء البدرين فهو في البخاري (2797) من طريق قيس بن أبي حازم به . وفيه قال عمر : لأفضلنهم على من بعدهم .

(1220) - ذكر الليث بن سعد كما في فتوح مصر (159) بسند ثابت عنه أنه مات في سنة عشرين .

(1221) - عزل عمر أبا موسى ذكره الزبير بن بكار في الموفقيات عن يحيى بن محمد بن عبدالله عن محرز بن جعفر مولى أبي هريرة عن أبيه به .

كذا نقله الحافظ في الإصابة (609/1) ولم يذكر أمر عثمان معه ، وإنما ذكر أمرهما بالتطواع ابن عبدالبر في الاستيعاب (135/3) عن زياد الأعلم به .

(1222) - تمصيره توج ذكره ابن عبدالبر في الاستيعاب (1035/3) .

ورواه ابن خياط (142 - 149) وانظر فتوح البلدان (379)، وتوج مدينة من مدن فارس قريبة من كازرون وهي في غور من الأرض شديدة الحر ، انظر معجم البلدان لياقوت .

وفي هذه السنة (179/أ) ماتت زينب بنت جحش زوجة النبي ﷺ فسأل عمر رضي الله عنه من يغسلها؟ فقال أزواج النبي ﷺ نحن نغسلها ، فغسلوها وصلى عليها عمر رضي الله عنه وكبر أربعاً ، فلما أتى بسريرها أمر عمر رضي الله عنه بثوب فمد على قبرها وأمر ابن أخيها محمد بن عبد الله بن جحش ومحمد بن طلحة بن عبيد الله وأسامة بن زيد فدخلوا قبرها ولحدوا لها وعمر رضي الله عنه قائم على قبرها حتى سوي عليها ورشاً على قبرها الماء ثم انصرف (1223).

قالوا : فلما دخلت السنة الحادية والعشرون مات خالد بن الوليد بممص وأوصى إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنهما (1224).

ثم كان فتح نهاوند أميرها النعمان بن مقرن رضي الله عنه ، وذلك أن أهل الري وأصبهان وهمدان ونهاوند تعاهدوا وتعاهدوا وقالوا : إن رسول العرب الذي

(1223) - أما صلاة عمر على زينب بنت جحش فهي صحيحة ، وجاءت من طريق الشعبي عن عبدالرحمن

ابن أبيزى به .

أخرجها ابن سعد (111/8) وابن أبي شيبة (494/2) وإسنادها صحيح ، وجاءت من غير هذه الطريق .

وأما تغسيلها فهو من رواية وكيع وأبي نعيم كليهما عن المسعودي عن القاسم بن عبدالرحمن به بمعناه .

أخرجه ابن سعد (110/8) وإسناده جيد لولا لإرساله ، وجاء من رواية الواقدي .

وأما مد الثوب فهو من طريق أيوب عن نافع وغيره به .

أخرجه ابن سعد (111/8) وهو مرسل جيد .

لكن سنة مد الثوب على قبر المرأة ثابتة ، وصح فيها عن عبدالله بن يزيد من الصحابة كما في مصنف ابن أبي شيبة (16/3) وسنن البيهقي (54/4) .

وأما الذين دخلوا قبرها فهو من رواية الواقدي بسنده عند ابن سعد (113/8 - 114) .

(1224) - رواه الطبراني في الكبير (107/4) عن محمد بن عبدالله بن نعيم وهو قول الواقدي .

وانظر تاريخ الطبري (534/2) .

والأكثر أنه مات بممص بينما مال المحافظ في الإصابة إلى موته بالمدينة انظره (255/2) .

أقام لها دينها مات ، وإنه ملكهم من بعده رجل ملكاً يسيراً يعنون أبا بكر رضي الله عنه ثم مات ، وإن عمر قد طال ملكه ومكثه وتأخر أمره حتى جيش إليكم الجيوش في بلادكم وليس بمنقلع عنكم حتى تسيروا إليهم في بلادهم [فتقتلوهم] ، فلما بلغ الخبر أهل الكوفة من المسلمين كتبوا إلى عمر رضي الله عنه ، فلما أخذ عمر رضي الله عنه الصحيفة مشى بها إلى منبر رسول الله ﷺ وهو باكٍ ، وجعل ينادي : أين المسلمون ؟ أين المهاجرون والأنصار ؟ من هاهنا من المسلمين ؟ فلم يزل ينادي حتى امتأ على المسجد رجالاً ، ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال :

أما بعد : أيها الناس ، فإن الشيطان قد جمع لكم جمعاً كثيرة وأقبل بها إليكم ، ألا وإن أهل الري وأهل أصبهان وأهل همذان وأهل نهاوند (179/ب) أمم مختلفة ألوانها وأديانها ، ألا وإنهم قد تعاهدوا وتعاهدوا على أن يسيروا إليكم في بلادكم فيقتلونكم ، ألا وإن هذا يوم له ما بعده من الأيام ، ألا فأشيروا عليّ برأيكم .

فقام طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد : يا أمير المؤمنين فقد حنكتك البلايا وعجمتك التجارب ، وقد بليت يا أمير المؤمنين واختبرت فلم ينكشف شيء من عواقب قضاء الله لك إلا عن خيار ، وأنت يا أمير المؤمنين ميمون النقيبة مبارك الأمر ، قدنا ننقد ادعنا نجب احملنا نركب ، فأثنى عمر رضي الله عنه على طلحة خيراً .

ثم جلس وقام عثمان بن عفان رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أمير المؤمنين إنني أرى أن تكتب إلى أهل الشام فيسيرون إليكم من شامهم ، وتكتب إلى أهل اليمن فيسيرون إليكم من يمنهم ، وتسير أنت بمن معك من أهل هذين الحرمين إلى هذين المصرين ، فإنك لو فعلت ذلك كنت أنت الأعز الأكبر ، ألا وإن هذا يوم له ما بعده من الأيام ، وأثنى على عمر رضي الله عنه ثم جلس .

فقام علي بن أبي طالب فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد : يا أمير المؤمنين فإنك إن تكتب إلى أهل الشام أن يسيروا إليك من شامهم إذا يسير الروم إلى ذراريهم فتسبيهم وإن تكتب إلى أهل اليمن أن يسيروا إليك من يمنهم إذا تسير الحبشة إلى ذراريهم فتسبيهم ، وإن سرت أنت ومن معك من أهل هذين الحرمين إلى هذين المصرين إذا والله تنقضت عليك الأرض من أقطارها وأكنافها ، وكان والله يا أمير المؤمنين من تخلف وراءك من العورات والعيالات أهم إليك من ما بين يديك من العجم ، والله يا أمير المؤمنين لو أن (180/أ) العجم نظروا إليك عياناً لقالوا : هذا عمر هذا رأس العرب ، كان والله أشد لحربهم وجرأتهم عليك ، وأما ما كرهت من مسير هؤلاء القوم فإن الله أكره لمسيرهم منك ، وهو أقدر على تغيير ما كره .

وأما ما ذكرت من كثرتهم فإننا ما كنا نقاتل مع نبينا ﷺ بالكثرة ولكننا كنا نقاتل معه بالنصر من السماء ، وأنا أرى يا أمير المؤمنين رأياً من تلقاء نفسي ، أرى أن تكتب إلى أهل البصرة فيفترقوا عليك ثلاث فرق ، فرقة تقيم في أهل عهدهم بأن لا ينتقضوا عليهم وفرقة تقيم وراءهم في ذراريهم وفرقة تسير إلى إخوانهم بالكوفة مدداً لهم ، فطبق عمر رضي الله عنه ثم أهل مكبراً يقول : الله أكبر الله أكبر هذا رأيي هذا رأيي كنت أحب أن أتابع عليه ، صدق ابن أبي طالب ، لو خرجت بنفسي لتنقضت عليّ الأرض من أقطارها ولو أن العجم نظروا إليّ عياناً راموا الفرصة حتى يقتلوني أو أقتلهم فأشر علي يا ابن أبي طالب برجل أوليه هذا الأمر .

قال : مالي ولهم ، هم أهل العراق وفدوا عليك وأروك ورأيتهم وتوسمتهم ، وأنت أعلم بهم .

قال عمر رضي الله عنه : إن شاء الله لأولين الراية غداً رجلاً يكون لأول

أسنة يلقاها ، وهو النعمان بن مقرن المزني رضي الله عنه ، ثم دعا عمر رضي الله عنه السائب بن الأقرع الكندي فقال :

يا سائب أنت حفيظ على الغنائم بأن تقاسمها فإن الله أغنم هذا الجيش شيئاً فلا تمنعن أحداً حقاً هو له يا سائب ، وإن هذا الجيش هلك فإذهب عني في عرض الأرض فلا أنظر إليك بواحدة فإنه يهيجني ذكر هذا الجيش كلما رأيتك ، ثم كتب إلى أهل الكوفة : سلام عليكم ، أما بعد :

فقد استعملت عليكم النعمان بن مقرن المزني ، فإن قتل فعليكم (180/ب) حذيفة بن اليمان العسي ، فإن قتل حذيفة فعليكم عبدالله بن قيس الأشعري أبو موسى ، فإن قتل عبدالله فعليكم جرير بن عبدالله البجلي ، فإن قتل جرير فعليكم المغيرة بن شعبة الثقفي ، فإن قتل المغيرة فعليكم الأشعث بن قيس الكندي .

ثم كتب عمر رضي الله عنه إلى النعمان بن مقرن إن في جنديك رجلين عمرو بن معدي المدحجي وطلحة بن خويلد الأسدي فأحضرهما الناس وشاورهما في الحرب ، وإياك أن توليها عملاً فإن كل صانع أعلم بصناعته . فلما ورد عليه الكتاب سار بالناس والتقى المسلمون والمشركون بنهاوند ، فأقبل المشركون يحمون أنفسهم وحيولهم ثلاثاً .

ثم نهض إليهم المسلمون يوم الأربعاء فاقتتلوا قتالاً شديداً حتى كثرت القتلى وفشت الجرحى والصرعى في الفريقين جميعاً .

ثم حجز بينهم الليل ورجع الفريقان إلى عسكرهما وبات المسلمون لهم أنين من الجراحات يعصبون بالخرق ويكفون حول مضاجعهم ، وبات المشركون في معازفهم وحمورهم ثم غدوا يوم الخميس فأقبل المشركون وقاتلوا قتالاً شديداً حتى كثرت القتلى وفشت الجرحى في الفريقين جميعاً ، ثم حجز بينهما الليل

ورجع الفريقان إلى عسكرهما ، وبات المسلمون لهم أنين من الجراحات يعصبون بالخرق ويكون حول مضاجعهم ، وبات المشركون في معازفهم وخمورهم .
ثم غدا النعمان بن مقرن رضي الله عنه يوم الجمعة وكان رجلاً قصيراً أبيض على بردون أبيض عليه قباء قوهي أبيض مسقول وقلنسوة بيضاء ، قد أعلم بالبياض فجعل يأتي راية راية ويجرضهم على القتال ويقول : الله الله في الإسلام اليوم أن تخلدوه فإنكم باب بين المسلمين والمشركين (181/أ) إن كسر هذا دخلوا على المسلمين ، أيها الناس إني هاز لكم الراية هزة فليتعاهد الرجال الخيل في حزمها وأعتها ، ألا وإني هاز لكم الثانية فلينظر كل رجل منكم إلى موقف فرسه ومضرب رمحه ووجه مقاتله ، ألا وإني هاز لكم الثالثة ومكبر فكبروا الله واذكروه ومستنصر فاستنصروه وحامل فاحملوا .

فقال رجل : قد سمعنا مقاتلك وحفظنا وصيتك فأخبرنا أي النهار يكون ذلك حتى نكون منه على آلة وعدة .

قال النعمان : ليس بمنعني أن يكون ذلك من أول النهار إلا شيء شهدته من رسول الله ﷺ ، إن رسول الله ﷺ كان إذا غزا فلم يقاتل أول النهار لم يعجل بالقتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح ويطيب القتال وتحضر الصلوات وينزل النصر من السماء مع مواقيت الصلاة في الأرض ، فمكث المسلمون ينظرون إلى الراية ويراعونها حتى إذا زالت الشمس عن كبد السماء هز النعمان الراية هزة فانتزعوا [المخالي] عن الخيول وقرطوها الأعنة وأخذوا أسيافهم بأيمانهم والأترسة بشمائلهم ، وصلى كل رجل منهم ركعتين يبادر بها ، ثم هز النعمان الراية الثانية فوضع كل رجل منهم رمحه بين أذني فرسه ، ولزمت الرجاله منهم نحور الخيول وجعل الرجل منهم يقول لصاحبه أي فلان تنح عني لا أوطيك بفرسي إني أرى وجه مقاتلي إني غير راجع إن شاء الله حتى أقتل أو يفتح الله عليّ .

ثم هز الثالثة فكبر وجعل الناس يكبرون الأول فالأول ، والأدنى فالأدنى
وقذف الله الرعب في قلوب المشركين حتى إن أرجلهم كانت تخفق في الركب ،
فلم يستطع منهم أحد أن يوتر قوسه .

ثم حمل النعمان رضي الله عنه وحمل الناس ، فكان النعمان أول قتيل قُتل
في المسلمين (181/ب) جاءه سهم فقتله .

فجاء أخوه معقل بن مقرن فغطى عليه برداً له ثم أخذ الراية ، وإنها
لتنضح دماً من دمائه من قتل بها النعمان قبل أن يُقتل .

فهزم الله المشركين وفتح على المسلمين وباع الناس حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه ، فجمع السائب بن الأقرع الغنائم فكأنها الآكام ، فجاءه دهقان
من دهاقينهم فقال له :

هل لك أن تؤمني على دمي ودم أهل بيتي ودم كل ذي رحم لي وأدلك
على كنز عظيم ؟

قال : نعم .

قال : خذوا المكاتل والمعاول وامشوا .

فمشوا معه حتى انتهى إلى مكان قال : احفروا فإذا هم بصخرة ، قال :
اقلعوا فقلعوا فإذا هم بسفطين فصوص ، ضوءها كأنها شهب تتلألاً ، فأعطى
السائب كل ذي حق حقه من المغام وحمل السفطين حتى قدم بهما على عمر
رضي الله عنه ، فلما نظر عمر رضي الله عنه إلى السائب ولى باكياً ثم أقبل يقول :
يا سائب ، ويحك ما وراءك ما فعلت ؟ ما فعل المسلمون ؟

قال السائب : خير يا أمير المؤمنين ، هزم الله المشركين وفتح على
المسلمين .

قال : ويحك يا سائب ، والله ما أتت عليّ ليلة بعد ليلة بات فيها رسول

الله ﷺ ميتاً مثل البارحة ، لا والله ما بت البارحة إلا تغويراً ، فما فعل النعمان بن مقرن ؟

قال : استشهد يا أمير المؤمنين ، فبكى عمر رضي الله عنه ثم قال : يرحم الله النعمان (ثلاث مرات) ، ثم قال : مه ؟

قال : والذي أكرمك بالخلافة ما قُتِل بعد النعمان أحد تعرفه .
فبكى عمر رضي الله عنه بكاءً شديداً ثم قال : أدفنتم إخوانكم لعلكم غلبتم على أجسادهم ، لعلكم خلّيتم بين لحومهم وبين الكلاب والسباع ، أخشى أن يكونوا أصيبوا بأرض مضيعة .

قال السائب : هون عليك يا أمير المؤمنين .

ثم قال عمر رضي الله عنه : أعطيت (182/أ) كل ذي حق حقه ؟

قال : نعم ، فنفض عمر رضي الله عنه رداءه ثم ولى باكياً .

فأخذ السائب بطرف رداءه ثم قال : اجلس يا أمير المؤمنين فإن لي إليك

حاجة ، قال : وما حاجتك ؟ ألم تخبرني أنك أعطيت كل ذي حق حقه ؟ قال :

بلى .

قال : فما حاجتك إليّ ؟ فأبدى له عن السفطين ، فصوصهما كأنها

شهب تتألاً .

قال عمر رضي الله عنه : ما هذا ؟

فأخبره السائب خبر الدهقان فصعد فيهما بصره وخفضه ، ثم قال : ادع

لي علياً وعبدالرحمن بن عوف وابن مسعود وعبدالله بن الأرقم رضي الله عنهم ،

فلما اجتمعوا عنده قال السائب : لم يكن لي هم إلا أن أقفلت من عمر ، فركبت

راحلتين لي وأتيت الكوفة ، فلا والله ما [جفت] بردعتي عن راحلتي حتى أتاني

كتاب عمر رضي الله عنه : عزمت عليك إن كنت قاعداً لما قمت ، وإن كنت

قائماً لا قعدت حتى تشد عليّ راحلتك ثم العجل العجل ، فقلت للرسول : هل كان في الإسلام حدث ؟

قال : لا ، قلت : فما حاجته إليّ ؟ قال : لا أدري ، فركبت راحلتي حتى أتيت عمر رضي الله عنه فلما نظر إليّ أقبل عليّ بدرته يضربني بها حتى سبقته أعدوا وهو يقول : مالي ولك يا ابن أم مليكة ؟
قلت : دعني عنك يا أمير المؤمنين لا تقتلني غمّاً .

قال : فإنك لما خرجت من عندي وأويت إلى فراشي جاءني ملائكة من عند ربي في جوف الليل فرموني بسفطيك هذين ، فإذا حجارتهما نار توقد في جنبي فجعلت أتأخر عنهما وجعل يدفع بي إليهما حتى عاهدت ربي في ليلي في منامي إن هو تركني حتى أصبح لأقسمن على من أفاء الله عليه ، اخرج بهما من عندي لا حاجة لي بهما ، ارجع بهما من حيث جئت فبعهما بعطية المقاتلة والذرية (182/ب) فإن لم تصب بهما إلا عطية أحد الفريقين فبع ثم اقسما على من أفاء الله عليه .

قال السائب : فخرجت بهما من عنده حتى قدمت الكوفة فأخرجتهما إلى الرحبة فأبديت عنهما ، فجعل لا يأتي عليها قوم إلا صفقوا تعجباً ، حتى أتاني عمرو بن حريث فلما نظر إليهما استأمني بهما ، فقلت بعطية المقاتلة والذرية ، فما كلمني حتى صفق على يدي وأوجبت له البيع ، فخرج بهما إلى الحيرة فباع أحدهما بعطية المقاتلة والذرية ، واستفضل الآخر رجماً ، فكان أول شيء أعتقله بالكوفة مالا (1225) .

(1225) - رواه أبو عبيد في الأموال (ص320) وابن خياط (147) وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (181/1) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (40/1) من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري قال ثني النهاس بن قهم القيسي عن القاسم بن عوف عن أبيه أو عن رجل عن السائب بن الأفرع به .
وفي الأموال أو عن عمرو بن السائب عن أبيه .

قالا : ثم سار سعد بالمسلمين إلى مدينة نهاوند فصالحه أهلها على ثمان مائة ألف درهم في كل سنة (1226).

ثم غزا حذيفة الدينور فافتتحها عنوة ثم [غزا] سبذان فافتتحها عنوة (1227)، وكانت قبل ذلك فتحت لسعد فانتقضت ثم غزا همذان فافتتحها عنوة (1228)، ثم ولي عمر رضي الله عنه عمار بن ياسر رضي الله عنه الكوفة على الصلاة والحرب وعبدالله بن مسعود على بيت المال وعثمان بن حنيف على مساحة الأرض ، فشكى أهل الكوفة عماراً وقالوا : رجل لا يعلم، فاستعفى عمار (1229).

-
- = وانظر الطبري (522/2 - 523 - 524) .
- وروى خير نهاوند البخاري (2989) من طريق بكر بن عبدالله المزني وزياد بن جبير عن أبيه بطرف من الوقعة دون التصريح بأنها نهاوند .
- ومن طريق ابن جبير عن أبيه رواه ابن حبان (64/11) وفيه التصريح بنهاوند .
- وذكر البخاري في الوقعة التي ساقها مقتل النعمان ، وهو إنما قُتل بنهاوند اتفاقاً ، وصحت به الروايات .
- ومن نفس الطريق الذي ساقه البخاري رواه البيهقي (191/9) وبسياق أكمل وفيه مقتل النعمان وباقى خير نهاوند .
- وبنحو سياق البخاري وأتم منه رواه ابن أبي شيبه (559/6 - 560) من طريق حماد بن سلمة أخبرنا أبو عمران الجوني عن علقمة بن عبدالله المزني عن معقل بن يسار به .
- وكان معقل شهد نهاوند ، وفيه ذكر نهاوند ومقتل النعمان .
- (1226) - المعروف عند أهل التاريخ أن الذي فتح نهاوند بعد الوقعة هو حذيفة بن اليمان لا سعد ، هكذا رواه ابن خياط عن أبي عبيدة به ، واختلف في أي سنة كان ذلك ، فمن قائل إنها سنة 19هـ - ومن قال إنها 22هـ ، وقد ساق الخبز عن ابن خياط ابن عساكر في تاريخه ، وهي في تاريخ ابن خياط (150)، وقرره ابن الجوزي في المنتظم ، وأكد أجزم أن ما ذكره المصنف خطأ ، والله أعلم .
- (1227) - ذكره ابن خياط (150) .
- (1228) - ذكر هذا ابن خياط (151) .
- (1229) - هذه الرواية هي عند الطبري (532/2) من رواية الواقدي وهي عند عبدالرزاق (100/6) وأبي عبيد في الأموال (86) بإسناد صحيح عن أبي مجلز .
- وأما خبر عمار فهو عند أحمد (459/1) بإسناد فيه مبهم .
- وعن توليته الكوفة ، بإسناد صحيح عند ابن سعد (255/3) .
- =

ودعا عمر رضي الله عنه جبير بن مطعم خالياً ليوليه الكوفة ، وقال له لا تذكره لأحد ، فبلغ المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن عمر قد خلا بجبير بن مطعم فرجع إلى امرأته وقال لها : مري إلى امرأة جبير بن مطعم فاعرضي عليها المتاع متاع السفر .

فأنتها فعرضت عليها فاستعجمت عليها ثم قالت : نعم اثني به ، فلما استيقن المغيرة بذلك جاء عمر رضي الله عنه وقال : بارك الله لك فيمن وليت ، وأخبره أنه ولي جبير بن مطعم ، فقال عمر : (183/أ) لا أدري ما أصنع ، فولى المغيرة بن شعبة الكوفة ، فلم يزل عليها إلى أن مات عمر رضي الله عنه (1230).

فصل :

قال أهل التاريخ : ثم مضى عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى برقة وأطرابلس ففتحها (1231)، وصالح أهل برقة على اثني عشر ألف

= وأما ولاية بيت المال لابن مسعود ، فهو بإسناد صحيح عند البيهقي (282/5) ومن طريق أخرى عند أحمد (459/1) .

وأما استغفاؤه ، فالذي صح عن الشعبي أن عمر هو الذي عزله كما في طبقات ابن سعد (256/3). (1230) - لا يثبت رواه الواقدي كما في تاريخ الطبري (534/2)، وهو خير منكر ، فالواقدي شيعي متهم وهو صاحب سموم يدس في الروايات ما يشين به الصحابة دون تصريح ، فيسوق الروايات المكذوبة التي تحمل العيب فيهم دون أن يعبر بالسب لينظلي الأمر على أهل الغفلة ، ويكفي في تشييعه اعتراف الشيعة بذلك كما ذكر ابن النديم في الفهرست ، ومن حيثه أنه ساق في هذه الرواية ما يعيب عمر والمغيرة معاً ، عمر عندما رجع في توليته جبير يمثل هذا السب وعندما عين المغيرة يمثل هذا السب وكأنه لا يحرص على المصلحة والمغيرة عندما صوره بهذا المشهد الطفيلي ، فالحمد لله الذي ردّ كيد الشيعة إلى الكذب والافتراء .

(1231) - روى أبو عبيد القاسم بن سلام (192) من طريق الليث بن سعد عن سهل بن عقيل عن عبدالله ابن هبيرة السبائي قال : صالح عمر بن العاص أهل أنطابلس - وهو من بلاد برقة بين إفريقية ومصر - على الجزية ...

وأنتابلس مدينة برقة نفسها وليست بطرابلس ، انظر فتوح البلدان للبلاذري وتاريخ الطبري =

دينار (1232)، وبعث عقبة بن نافع الفهري فافتتح لعمرو زويلة

= (534/2) وفتوح مصر (341/1) وتاريخ دمشق (39/12) ومعجم البلدان لياقوت والبلدان لليعقوبي

وغيرها .

واختلف المؤرخون ، فمن قائل إن ذلك سنة 22هـ ، ومن قائل إنه سنة 23هـ .

أما فتح أطرابلس (طرابلس الغرب) من قبل عمرو بن العاص فقد رواه ابن خياط (152) .

من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد قال : نا أبو نعيم الجيشاني فذكره ، وهذا إسناد صحيح .

وكذا رواه ابن عبدالحكم (296) وغيره .

وانظر تاريخ دمشق (392/44) (158/46) من طريق خليفة والفسوي به .

ولا خلاف بين المؤرخين أنه فتحها عمرو بن العاص .

وروى أيضاً فتحها عن عمرو بن العاص البلاذري (ص227) من طريق عبدالله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن علي بن طلحة به .

وفيه أنه فتحها عنوة ، وهو الصحيح .

وقال الليث بن سعد كما أسند عنه البلاذري (227) قال الليث "حدثني مشيختنا أن أطرابلس فتحت بعهد من عمرو بن العاص" .

والذي في رواية ابن لهيعة عند ابن عبدالحكم (294) أن التي فتحت بعهد من عمرو هي أنطابلس وهي برقة .

وساق ابن عبدالحكم عدة روايات عن فتح برقة مفادها معاهدة أهل برقة لعمرو بالجزية .

وأسند ابن عبدالحكم في فتوح مصر (295) من طريق يحيى بن عبدالله بن بكير عن الليث قال :

"غزا عمرو بن العاص طرابلس سنة ثلاث وعشرين" .

ثم روى ابن عبدالحكم من طريق عثمان بن صالح وفيه :

"فنزل (أي عمرو بن العاص) على القبة التي على الشرق من شريقها فحاصرها شهراً ولا يقدر منهم على شيء فخرج رجل من بني مدلج ذات يوم من عسكر عمرو متصيلاً في سبعة نفر فمضوا غربي المدينة حتى أمعنوا في العسكر ثم رجعوا فأصابهم الحر فأخذوا على ضفة البحر ، وكان البحر لاصقاً بسور المدينة ولم يكن فيما بين المدينة والبحر سور ، وكانت سفن الروم شارعة في مرساها إلى بيوتهم ، فنظر المدلجي وأصحابه فإذا البحر قد غاض من ناحية المدينة ووجدوا مسلماً إليها من الموضع الذي غاض منه البحر ، فدخلوا منه حتى أتوا من ناحية الكنيسة وكبروا ، فلم يكن للروم مفزع إلا سفنهم .

وأبصر عمرو وأصحابه السلة في جوف المدينة ، فأقبل بجيشه حتى دخل عليهم ، فلم تغلت الروم إلا

بما خف لهم من أراكبهم ، وغنم عمرو ما كان في المدينة" .

(1232) - هذه رواية الواقدي كما ساقها عنه البلاذري في فتوحه (226/1) ثم الطبري في التاريخ (534/2) =

بالصلح (1233).

وحج عمر رضي الله عنه بالناس واستخلف على المدينة زيد بن ثابت ، فلما دخلت السنة الثانية والعشرين فتح المغيرة بن شعبة أذريجان صلحاً على ثمان ومائة ألف درهم (1234)، ودخل معاوية رضي الله عنه أرض الشام في عشرة آلاف مسلم .

قالوا : واعتمر عمر رضي الله عنه فتلقيه نافع بن عبد الحارث وكان عامله على مكة ، فقال له عمر رضي الله عنه : من خلفت على أهل الوادي ؟

قال : ابن أبرى ، قال : ومن ابن أبرى ؟

قال : مولاً لنا ، قال : ومولاً أيضاً .

فقال : يا أمير المؤمنين إنه قارئ للقرآن وعالم بالفرائض .

فقال عمر رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

إن الله يرفع بهذا القرآن أقواماً ويضع به آخرين (1235).

= لكن بذكر ثلاثة عشر بدل اثني عشر ، وهذه الرواية غير صحيحة ، فقد جاء بأكثر من طريق أصح منها بذكر غير هذا القول ، انظر فتوح البلدان السابق ، وفتوح مصر لابن عبدالحكم (294) وتاريخ حليفة بن الحياط (144).

(1233) - رواه البلاذري (ص226) من طريق عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح به .

وابن عبدالحكم (295) من طريق عثمان بن صالح به .

وذكره الطبري عن الواقدي (534/2) وكذا ابن عساكر (529/4) وضبطها إنما هو كما في الأصل وكما ذكر ياقوت في المعجم ، أما أهل البلد الآن فيقولون (ازويلة).

(1234) - رواه البلاذري (321) من طريق الحسين بن عمرو الأردبيلي عن واقد الأردبيلي عن مشايخ أدرتهم فذكره .

وفيه أن حذيفة صالح عن جميع أهل أذريجان ، وكان بعد أن ولي المغيرة الكوفة وولي هو أذريجان بناءً على كتاب عمر الذي أرسله مع المغيرة .

والذي ذكره المصنف هو من رواية الواقدي كما عند البلاذري (322)

وانظر حول روايات أخرى : الطبري (591/2) والبلاذري (321 - 322 - 324) .

(1235) - رواه مسلم (817) من طريق الزهري عن عامر بن وائلة .

فلما دخلت السنة الثالثة والعشرون فتح معاوية رضي الله عنه عسقلان صلحا (1236)، ثم كان اصطخر الأولى (1237)، وذلك أن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أقام بتوج فكان يخرج ويغزو في الصيف ويرجع فيشتوا بتوج .
قال أهل التاريخ :

ثم حج عمر رضي الله عنه بالناس وأذن لأزواج النبي ﷺ يحججن معه (1238).

قال جبير بن مطعم : بينا أنا واقف مع عمر رضي الله عنه إذ قال رجل : يا خليفة الله ، فقال رجل خلفي : قطع الله لهجتك والله لا يقف أمير المؤمنين بعد هذا العام أبداً .

قال جبير : فالتفتت فإذا هو رجل من لهب ، ولهب بطن من الأزدي ، وبيننا نحن نرمي الجمار يوم النحر (183/ب) إذ رمى إنسان فأصاب رأس عمر رضي الله عنه فشججه فقال رجل خلفي : قطع الله يده ، ما أرى أمير المؤمنين إلا سيقتل ، قال جبير بن مطعم فالتفتت فإذا ذاك اللهبي (1239).

ثم رجع عمر بن الخطاب رضي الله عنه من حجته وقدم المدينة ، ثم قام

-
- (1236) - ذكره الطبري (588/2) والبلاذري (148) .
(1237) - فتح اصطخر رواه ابن السكن (426/3 - إصابة) بسند مرسل .
وفيه أنه نودي بخروج الدجال ، وكذبه الصعب بن جثامة .
وأسنده ابن قانع (8/2) من طريق بقية عن صفوان بن عمرو عن راشد ابن سعد به .
(1238) - رواه ابن أبي عاصم في الأحاد (103/1) من طريق الزهري عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن أبي ربيعة عن أم كلثوم بنت أبي بكر أن عائشة أخبرتها به .
ومن نفس الطريق ابن عبدالبر في الاستيعاب (1158/3) وإسناده مقبول لحال إبراهيم .
(1239) - رواه ابن سعد (334/3) والطبراني في الشاميين (3203) من طريق الزهري أخبرني محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه به .
وهذا إسناد صحيح ، ورواه ابن شبة (55/2) من طريق أخرى مختصراً .

في الناس فقال : إني رأيت كأن ديكاً أحمر نقرني نقرتين ولا أرى ذلك إلا لحضور
أجلي (1240).

ثم خرج يوماً إلى السوق وهو متوكئ على يد عبدالله بن الزبير إذ لقيه أبو
لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة ، فقال لعمر رضي الله عنه : ألا تكلم مولاي أن يضع
عني من خراجي ؟

قال : وكم خراجك ؟ قال : دينار .

قال : إنك لعامل ، وإن هذا لشيء يسير .

ثم قال له عمر : ألا تعمل لي رحي ؟ قال : بلى .

فلما ولى عمر رضي الله عنه قال أبو لؤلؤة : أعمل لك رحي يتحدث بها

من بين المشرق والمغرب .

(1240) - روي من طرق كثيرة .

منها ما رواه سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة به .

أخرجه ابن أبي شيبة (180/6) (437/7) .

ومن طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب وأشياخ به ، عند ابن أبي

شيبه (439/7) .

ومن طريق شعبة عن أبي جوزة عن سويد عن قدامة عند ابن أبي عاصم في الأحاد (108/1) .

ومن طريق شعبة عن أبي حمزة الضبيعي يحدث عن جويرية بن قدامة به .

رواه أحمد (51/1) وابن شبة (88/2) .

ومن طريق أبي معشر عن زيد بن أسلم عن أبيه .

رواه ابن شبة (66/2) .

ومن طريق هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال بلاغاً .

عند ابن سعد (335/3) .

ومن طريق حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين به .

عند ابن سعد (335/3) .

فالخير صحيح ، بلاشك .

قال ابن الزبير : فوقع في قلبي قوله ذلك .

فلما كان وقت النداء بالفجر خرج عمر رضي الله عنه إلى الصلاة ، وذلك يوم الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة ، واضطجع له أبو لؤلؤة ، فقام عمر فجعل يقول بين الصفوف : استووا استووا ، فلما كبر طعنه أبو لؤلؤة ثلاث طعنات في ثنته .

فقال عمر رضي الله عنه : قتلني الخبيث ثم أخذ بيد عبدالرحمن بن عوف فقدمه فصلى عبدالرحمن بالناس الصبح وقرأ إنا أعطيناك وإذا جاء نصر الله ، ثم دخل عبدالرحمن بن عوف على عمر وعنده علي وعثمان وسعد وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم .

فقال : يا ابن عباس من قتلني ؟ قال : أبو لؤلؤة .

قال عمر رضي الله عنه : الحمد لله الذي لم يجعل موتى بيد رجل يدعي الإسلام ، ثم سكت عمر رضي الله عنه كالمنطق .

فقالوا : لا ننبهه إلا للصلاة ، فقليل : الصلاة يا أمير المؤمنين ، فقال : نعم ، ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة (184/أ) ثم صلى وجرحه ينشعب دمًا (1241) .

(1241) - خير عمر وقتل هذا الجوسي له ثابت بالتواتر .

فقد جاء من طرق ثلاث عن عمرو بن ميمون وكان ممن شهد القصة به .

أخرجه ابن أبي شيبة (438/7) وابن سعد (337/3) والحارث في مسنده (622/2) والبيهقي (113/3) وهو صحيح بلا ريب .

وجاء من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت عن أبي رافع به .

ومن طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب وأشياخ به .

ومن طريق عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ببعضه .

ومن طريق زائدة عن عاصم بن أبي النجود عن شقيق عن ابن مسعود .

ثم أقبل على علي رضي الله عنه فقال : اتق الله يا علي ، إن وليت من أمر الناس شيئاً فلا تحملن بني هاشم على رقاب الناس ، وأنت يا عثمان ، إن وليت من أمر الناس شيئاً فلا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس ، وأنت يا عبدالرحمن ، إن وليت شيئاً من أمور الناس فلا تحملن قراباتك على رقاب الناس ، وأنت يا زبير وسعد إن وليتما من أمر الناس شيئاً فلا تحملما قراباتكما على رقاب الناس (1242) .

ثم قال : إني نظرت في أمر الناس فلم أرَ عندهم شقاقاً إلا أن يكون فيكم ، وإن الأمر إلى الستة نفر عثمان وعلي وعبدالرحمن وسعد وطلحة والزبير فتشاوروا ثلاثاً .

وكان طلحة غائباً في مال له ، فقال عمر رضي الله عنه : إني قد مصرت لكم الأمصار ودونت الدواوين ، فإن أهلك فالله خليفتي عليكم وسترون أنني

= ومن طريق ثمامة بن عبيدة عن أبي الزبير بن المسيب عن عبدالرحمن بن أبي بكر به .
ومن طريق الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس به .
ومن طريق ميمون بن موسى عن عبدالرحمن عن الحسن به .
انظر هذه الطرق في :

صحيح ابن حبان (331/15) ومصنف ابن أبي شيبة (439/7) والآحاد لابن أبي عاصم (93 - 99 - 105 - 106) وابن شعبة (64/2 - 66 - 69) والمطالب العالية (779/15) والمعجم الكبير (168/9) والأوسط (181/1) .

وللمزيد من الطرق انظر : الطبقات لابن سعد (345/3) فما بعدها ، وأخبار المدينة (66/2) فما بعدها .

وقول عمر في الصلاة هو ثابت من طرق أخرى أيضاً .

(1242) - رواه عبدالرزاق (480/5) والبيهقي (151/8) والطحاوي في المشكل .

من طريق عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر به .
وإسناده غاية في الصحة .

وجاء من طرق أخرى عند ابن أبي شيبة (439/7) والحارث في مسنده (622/2) .

تركتكم على الواضحة إنما أتخوف عليكم أحد رجلين ، إما رجل يرى أنه أحق بالملك من صاحبه فيقتله ، أو رجل يتأول القرآن على غير تأويله فيقاتل عليه .

ثم دعا بكتاب ، فكتب : بسم الله الرحمن الرحيم :

من عبدالله : عمر أمير المؤمنين إلى الخليفة بعده ، سلام عليك .

فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، أما بعد :

فإني أوصيك بتقوى الله وبالمهاجرين ﴿الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم

يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون﴾ .

تعرف فضيلتهم وتقسم عليهم فيأهم ، وأوصيك بالذين ﴿تبوءوا الدار

والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا

ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم

المفلحون﴾ (184/ب) فهؤلاء الأنصار تعرف فضلهم وتقسم عليهم فيأهم (1243) .

قالوا : وخرج أبو لؤلؤة يريد البقيع وطعن في طريقه اثني عشر رجلاً ،

فخرج خلفه عبيد الله بن عمر فرأى أبا لؤلؤة والهرمزان وجفينة رجلاً نصرانياً وهم

يتناجون بالبقيع فسقط منهم حجر له رأسان ونصابه وسطه ، فقتل عبيدالله أبا لؤلؤة

والهرمزان وجفينة ، ثم أرسل عمر رضي الله عنه إلى عائشة رضي الله عنها

يستأذنها أن يدفن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنه فأذنت له ، فقال عمر

رضي الله عنه : لعلها أذنت لمكان السلطان مني ، فإذا مت فاغسلوني وكفنوني ثم

قفوا بي على بيت عائشة وقولوا يلج عمر؟، فإن قالت نعم فأدخلوني، وإن أبست

فادفوني بالبقيع ، ثم أرسل فحجىء بلبن فشربه فخرج من جرحه فعلم أنه الموت ،

(1243) - جَلَّه من رواية حصين عن عمرو بن ميمون عند البخاري (3497) .

وسبق بعضها ضمن مرويات قتله .

فقال لعبد الله بن عمر : انظر ما عليّ من الدين فاحسبه ، فقال : ستة وثمانين ألفاً .
فقال : إن وفي لها مال آل عمر فأدها عني من أموالهم ، وإلاّ فسل بني
عدي بن كعب ، فإن وفي وإلاّ فسل قريشاً ولا تعدهم إلى غيرهم وأدها عني .
فتوفي رضي الله عنه وفعل به ما أمر فأذنت له عائشة رضي الله
عنها (1244) .

وصلى عليه صهيب (1245) ، ودخل حفرته عثمان بن عفان وعبدالله بن
عمر ، وكانت خلافته عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال (1246) .

(1244) - باقي خبر طعنه من قبل المجوسي هو ضمن المرويات السابق ذكرها وجله من سياق البخاري .

(1245) - رواه الحاكم (99/3) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به .

ومن طريق الثوري عن هشام عن أبيه به عنده (99/3) .

(1246) - لا خلاف أن خلافة عمر كانت عشر سنين .

ذكر استخلاف عثمان بن عفان

رضي الله عنه

هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف
ابن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب .
كنيته أبو عمرو وقيل أبو عبدالله .

وأمه أروى بنت كرز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس وأمها البيضاء
(185/أ) أم حكيم بنت عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف .

روي عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن أُحداً ارتجَّ وعليه النبي ﷺ وأبو
بكر وعمر وعثمان .

فقال النبي ﷺ : أثبت أحد فما عليك إلاّ نبي وصديق وشهيدان (1247) .
قال أهل التاريخ :

لما دفن عمر رضي الله عنه قعد عثمان وعلي والزبير وعبدالرحمن وسعد
يتشاورون ، فأشار عثمان على عبدالرحمن بالدخول في الأمر فأبى عبدالرحمن ذلك
وقال : لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر ، فإن شئتم اخترت لكم منكم

(1247) - هو في البخاري (3483) (3496) من طريق سعيد عن قتادة عن أنس به .

وعند عبدالرزاق (229/11) وأحمد (331/5) وغيرهما .

من طريق أبي حازم عن سهل بن سعد به .

بينما جاء الحديث عند مسلم (2417) من طريق أبي هريرة به .

بذكر حراء دون أحد .

ولفظ أبي هريرة هو الذي جاءت به أكثر الروايات من طريق عثمان وسعيد بن زيد وبريدة وابن
عباس ، فإما أن يكون كلاهما صحيحاً وهو الأولى ، وإما أن يكون المحفوظ ذكر حراء لا أحد .

واحدًا.

فجعلوا ذلك إلى عبدالرحمن ، فلما ولي عبدالرحمن ذلك مال الناس كلهم إليه ، فأخذ عبدالرحمن يتشاور في تلك الليالي الثلاث ، حتى كان في الليلة التي بايع عثمان في غدها ، جاء إلى المسور بن مخرمة بعد هوي من الليل فضرب الباب وقال : ألا أراك نائمًا؟ والله ما اكتحلت منذ الليل بكبير نوم ادعُ لي الزبير وسعدًا. فدعاهما فشاورهما ، ثم أرسله إلى عثمان فدعاه فواجه حتى فرّق بينهما المؤذن .

فلما صلوا الصبح اجتمعوا وأرسل عبدالرحمن إلى من حضر من المهاجرين والأنصار وأمراء الأجناد ثم خطبهم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال :
أما بعد :

فإني نظرتُ في أمر الناس وشاورتهم فلم أجدهم يعدلون بعثمان .
ثم قال : يا عثمان ، نبايعك على سنة رسول الله ﷺ والخليفين من بعده.
قال : نعم ، فبايعه عبدالرحمن وبايعه المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون⁽¹²⁴⁸⁾ ، وذلك لغرة المحرم بعد دفن عمر رضي الله عنه بثلاثة أيام .
وفي هذه السنة كان فتح همدان ثانيًا ، كانت قد انتقضت وأميرها المغيرة ابن شعبة على رأس ستة أشهر (185/ب) من مقتل عمر رضي الله عنه .
وفي هذه السنة فتح أبو موسى الأشعري رضي الله عنه الري وسار إليها بأهل البصرة حتى فتحها صلحاً ، معه البراء بن عازب وقرظة بن كعب وقيل كان حذيفة افتتحها وجيشه كان عليها ثم انتقضوا حتى غزاهم أبو موسى .
وخرج عثمان رضي الله عنه يوم الفطر إلى المصلى يكبر ويجهر بالتكبير

(1248) - بنحوه عند البخاري (6781) من طريق الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن المسور بن مخرمة به .

حتى صلى العيد وانصرف ، وبعث على الحج عبدالرحمن بن عوف فخطبهم قبل التروية بيوم بمكة بعد الظهر ، فلما زاغت الشمس خرج إلى منى وحج ونفر النفرة الأولى ، وكان قد ساق معه بدنان فنحرها في منحر رسول الله ﷺ .

فلما دخلت السنة الخامسة والعشرون غزا معاوية رضي الله عنه أرض الروم وفتح الحصون ، ثم نقضت الإسكندرية الصلح الذي صالحهم عليه عمرو بن العاص رضي الله عنه فغزاهم عمرو وظفر بهم وسباهم وبعث بالسبي إلى المدينة فردهم عثمان رضي الله عنه إلى ذمتهم وقال إنهم كانوا صلحاً والذرة لا تنقض الصلح وإنما نقض المقاتلة ، ونقض المقاتلة الصلح ليس يوقع السبي على ذراريهم (1249) .

ثم عزل عثمان رضي الله عنه عمرو بن العاص عن الإسكندرية ومصر وولاها عبدالله بن سعد بن أبي سرح (1250) ، وكان عمرو قد بعث جيشه قبل المغرب فأصابوا غنائم كثيرة ، فلما دخل عبدالله بن سعد مصر والياً بعث جرائد الخيل إلى المغرب ، وولى عثمان الوليد بن عقبة بن أبي معيط على الكوفة ، فبعث الوليد سليمان بن ربيعة الباهلي في اثني عشر ألفاً إلى بردعة فافتتحها عنوة وقتل وسبي وغزا البيلقان فصالحوه (1251) .

(1249) - رواه الطبري (594/2) من طريق الواقدي بذكر نقض الصلح .

وكذا ابن عبدالحكم (300) بإسناده عن يزيد بن أبي حبيب دون أمر السبي .
وذكر الخيز برد السبي ابن خياط (158) وابن حبان في الثقات (244/2) .

(1250) - رواه البلاذري (225) بإسناده عن يزيد بن أبي حبيب .

وأيضاً ابن عبدالحكم (299) بإسناده عن الليث بن سعد ، وانظر بعض الطرق الأخرى عند ابن أبي شيبة (174/2) وابن عساكر (29/37) .

(1251) - ذكره ابن خياط (158 - 159) وانظر فتوح مصر لابن عبدالحكم (311) .

وينبغي أن يعلم أن عبدالله بن سعد كان قد أمره عمر بن الخطاب على النصف السفلي لمصر من الصعيد ونحوها ، وبعد أن تولى إمارة مصر كلها بعد حرج عمرو بن العاص الذي كان سبب هذه =

وفي هذه السنة كانت غزوة سابور (186/أ) الأولى ، ثم حج عثمان بالناس ، فلما دخلت السادسة والعشرون قدم معاوية المدينة وافداً على عثمان ، وبعث عثمان رضي الله عنه عثمان بن أبي العاص إلى فارس ففتح سابور الجنود (1252) ، وغزا عبدالله بن سعد بن أبي سرح إفريقية ومعه العبادلة : عبدالله ابن عمر وعبدالله بن الزبير وعبدالله بن عمرو ، فلقني جرجس في مائتي ألف بموضع يقال له : سبيطة على سبعين ميلاً من القيروان ، فقتل جرجس وسبوا وغنموا فبلغ سهم الفارس ثلاثة آلاف مثقال ذهب ، وسهم الراجل ألف مثقال ، وصالحه أهل تيك المدن على قيروان على مائتي ألف رطل ذهب (1253) ، واعتمر عثمان رضي الله عنه ودخل مكة ليلاً وطاف بين الصفا والمروة ورحل قبل أن يصبح ثم رجع إلى المدينة وأمر بتوسعة المسجد الحرام وتحديد أنصاب الحرم (1254) .

قالوا : وكلموا عثمان رضي الله عنه أن يحول الساحل إلى جدة ، وكانوا قبل ذلك في الجاهلية والإسلام يرسون بالشعبية ، فقالوا جدة أقرب إلى مكة وأوسع وخرج عثمان رضي الله عنه إلى جدة فرآها ورأى موضعها فحول الساحل إلى جدة ودخل البحر وقال : إنه مبارك ، وقال لمن معه : ادخلوا ولا

= الولاية قام عبدالله أميراً فكان محموداً كما أخبر المؤرخ الثقة المصري الليث بن سعد ، ومن أشرف ما قام به أن قاد المسلمين في أكبر المعارك ضد الكفار أشهرها ذات الصواري التي هزم فيها ابن هرقل وكانت بحراً وبراً ، ومنها موقعة سبيطة التي قتل فيها ملك الروم جرجير وكان الروم مائتي ألف فغنمهم ، انظر فتوح مصر لابن عبدالحكم (299) وغيره .
(1252) - المصدر نفسه .

(1253) - ذكره ابن خياط (159) وروى طرفاً منه عن ابن سعد وعن أبي الأسود عن أبي أويس به . وروى الخبر من هذه الطريق ابن عبدالحكم في فتوح مصر (313) ومن طريق الليث بن سعد عن غير واحد به ، ومن طرق أخرى أقوى انظرها عنده ، وجرجس صوابه جرجير كما ذكر أهل التاريخ .
(1254) - هذه رواية الواقدي كما في تاريخ الطبري (595/2) .

وتجديد عثمان لها رواه الواقدي بسنده كما في أخبار مكة للفاكهي (274/2) وانظر ابن خياط تاريخه (159) .

يدخله أحد إلا بمئزر (1255).

ثم رجع عثمان رضي الله عنه من جدة على طريق يخرج به إلى عسفان ، ثم مضى إلى الجار فأقام بها يوماً وليلة ثم انصرف .

وافتح عثمان بن أبي العاص سابور الثانية صلحاً على ثلاثة ألف وثلاثمائة ألف ودخل في صلحهم كازرون ، وبعث عثمان بن أبي العاص هرم بن حيان العبدي إلى قلعة بجرة وهي التي يقال لها قلعة الشيوخ فافتتحها عنوة وسبى أهلها ، فلما دخلت السنة السابعة والعشرون (186/ب) استشار عثمان أصحاب رسول الله ﷺ في أفريقية فأشاروا عليه بذلك ، وكان عثمان يكره ذلك لأن عمر رضي الله عنه كان يكره ويقول :

إنها لا تحمل والياً مقتصداً ، فخرج عبدالله بن سعد بن أبي سرح وسار المسلمون معه ، فلما التقوا هم والمشركون ألقى الله في قلوبهم الرعب حتى طلبوا الصلح ، فصالحهم عبدالله بن سعد بن أبي سرح على ألفي ألف وخمسمائة ألف وعشرين ألفاً .

وافتح عثمان بن أبي العاص الرجان ودار أبجد ، صالح أهلها على ألفي ألف ومائتي ألف .

فلما دخلت السنة الثامنة والعشرون تزوج عثمان رضي الله عنه نائلة بنت الفرافصة ، وكانت على دين النصرانية قبل وجئبت من سماوة كلب فلما أدخلت عليه ، قال لها عثمان رضي الله عنه : إني شيخ كبير كما ترين ، قالت : إنا من نساء أحب الأزواج إلينا الكهول .

قال : تقومين إليّ أو آتيك .

(1255) - انظر الثقات لابن حبان (246/2) .

قالت : ما جئت من سماوة كلب إليك إلا وأنا أريد القيام إليك (1256) .
وغزا معاوية البحر معه عبادة بن الصامت معه امرأته أم حرام بنت ملحان ،
فأتى قبرس فتوفيت أم حرام فقبرها هناك (1257) .
ثم كان فتح فارس الأول على يدي هاشم بن عامر ، وغزا معاوية قبرس
لحقه عبدالله بن سعد بن أبي سرح في أهل مصر فغنموا غنائم كثيرة .
وغزا حبيب بن مسلمة سورية من أهل الروم .
ثم كان قبرس الآخرة أميرها أبو الأعون .
ثم كانت اصطخر الآخرة أميرها هشام بن عامر .
فلما دخلت السنة التاسعة والعشرون عزل عثمان رضي الله عنه أبا موسى
الأشعري رضي الله عنه عن البصرة ، وكان عاملاً عليها سبع سنين وعزل عثمان
(187/أ) بن أبي العاص عن فارس وولى ذلك كله عبدالله بن عامر بن
كريز (1258) ، وهو يومئذ ابن خمس وعشرين سنة ، فقدم البصرة ثم خرج عبدالله
ابن عامر إلى فارس على مقدمته عبيد الله بن معمر التيمي ، فقتل عبيد الله وافتتح
ابن عامر اصطخر الثانية عنوة فقتل وسبى .
قالوا : وضاق مسجد رسول الله ﷺ بالناس ، فكلموا عثمان في توسعته ،

(1256) - زواجه رضي الله عنه من بنت الفرافصة ثابت من طرق عند أحمد وابن منيع (61/18 - مطالب)
وابن شبة (110/2) .

وينحو ما جاء عند المصنف مع اختلاف يسير ، روى ابن شبة (110/2 - 111) بإسناده عن سعيد بن
عمرو بن سعيد به .

(1257) - في البخاري (2646) من طريق يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن أنس عن خالته أم حرام
فذكرت تنبو النبي ﷺ بركوبهم البحر ، ثم ذكر أنس ركوبها مع زوجها عبادة ، ثم وفاتها عند
نزولها . وفيه أن ذلك بالشام .
وله طرق أخرى عند البخاري عن أنس .

(1258) - انظر لعزل أبي موسى تاريخ الطبري (604/2) وتاريخ ابن خياط (161) ومستدرک الحاكم
(741/3) ومصنف عبدالرزاق (456/5) .

فأمر بتوسعته فكان عثمان يركب على راحلته ويقوم على العمال وهم يعملون حتى يجيء وقت الصلاة فينزل فيصلي بهم ، وربما قال في المسجد ونام فيه بالليل حتى جعل أعمدته من حجارة وفرش فيها الرضراض وبناه بالحجارة المنقوشة والساج وجعل له ستة أبواب (1259).

قال أهل التاريخ : ثم انتقضت أذربيجان فغزاها سعيد بن العاص ففتحها ، ثم غزا جرجان فافتتحها ، ثم نقضت حلوان الصلح فافتتحها ابن عامر صلحاً وعنوة .

وغزا ابن عامر في هذه السنة خوز فافتتحها وأصاب بها غنائم كثيرة ، وافتتح كازرين والفيشجان من دار أبجرد ، وافتتح أردشير خرة وهرب يزدجرد فاتبعه ابن عامر [و] مجاشع بن مسعود السلمي حتى نزل على السيرجان ، ووجه ابن عامر زياد بن الربيع الحارثي على سجستان فافتتح زالق [ناشروذ].

ثم بعث زياد بن الربيع إبراهيم بن بسام وحاصر مدينة زرنج ، فصالحوه على ألف وصيف ، مع كل وصيف خاتم من ذهب .

قال أهل التاريخ :

وسقط خاتم رسول الله ﷺ من يد عثمان رضي الله عنه في بحر أريس على ميلين من المدينة ، وكان من أقل تلك الآبار ماءً ، فطُلب فلم يوجد إلى الساعة (1260).

(1259) - رواه البخاري (435) بنحوه من طريق صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر به دون ذكر الأبواب والرضراض .

(1260) - خير الخاتم وضياعه في البئر هو عند البخاري (5528) ومسلم (2091) من طريق نافع عن ابن عمر به وعند البخاري (5540) من طريق ثمامة عن أنس ، وفيه أنهم لم يجده .

أما الفتوحات المذكورة فقد ساقها ابن خياط في تاريخه بأسانيده ، وكذا غيره من رواة التاريخ كالبلاذري ، ولكن إبراهيم بن بسام المذكور هنا على أنه بعثه زياد لمحاصرة زرنج إنما جاء عند ابن خياط والبلاذري وهما مسندين أنه كان مسمياً في تلك الأحداث ، وجاء عند ابن خياط أنه إبراهيم ابن يسار وعند البلاذري على أنه جد إبراهيم بن بسام وأما ما ذكره المصنف فيبعد صوابه وإن كان قد وافق فيه ما ذكره ابن حبان ، وما ذكره البلاذري عن اسمه فهو أقرب إلى الصواب ، والله أعلم .

قال أهل التاريخ :

وفي السنة الحادية والثلاثين (187/ب) فتحت أرمينية الآخرة أميرها حبيب ابن مسلمة الفهري ، وذلك أن عثمان رضي الله عنه كتب إليه أن سر من الشام في جيش إلى أرمينية ، فمضى حبيب من ناحية درب الحدث فافتتح خللاط وسراج ووادي المطامير ، وخرج ابن عامر إلى خراسان على مقدمته الأحنف بن قيس فلقي أهل هراة فهزمهم وافتتح أبرشهر ، ثم افتتح طوس وما حولها ، ثم صالح أهل سرخس على مائة ألف وخمسين ألفاً .

وبعث ابن عامر الأسود بن كلثوم العدوي إلى بيهق فافتتحها وقتل بها ، وبعث أهل مرو يطلبون الصلح فصالحهم ابن عامر على ألفي ألف ومائتي ألف ، وكان الذي صالحه ماهويه بن آذر مهر مرزبان مرو .

ثم بعث ابن عامر الأحنف بن قيس ففتح مرو الروذ وفارياب والطالقان ، وافتتح تخارستان .

ثم خرج إلى بلخ فصالحوه على أربع مائة ألف ، ثم أتى خوارزم فلم يطلقها ، وبعث ابن عامر خليلد بن عبدالله بن زهير النخعي إلى بادغيس وهراة فافتتحها ثم ارتدوا .

قالوا : وغزا عبدالله بن سعد بن أبي سرح أرض الروم ناحية المصيصة وغنم ثم رجع ، وغزا معاوية رضي الله عنه مضيق القسطنطينية ، وغزا ملطية وقرطية (1261) من أرض الروم .

(1261) - كذا ولم أقف عليها في شيء من كتب التاريخ أو البلدان ولعلها قرطبة فإن كانت كذلك فهي

ليست بقرطبة الأندلس ، وأين أيامها من أيام عثمان ومعاوية .

والظاهر من كلام المصنف أنها من نفس الإقليم الذي تتبعه ملطية وهو متاخم للشام كما في معجم البلدان . لكن لم أجد من ذكر قرطبة في تلك الناحية في شيء من كتب البلدان ، وعليه فإما أن تكون محرفة وهو الذي أكاد أجزم به وصوابها خَرَشَنَة تحرفت إلى قرطبة أو قرطية كما دل على هذا كتب التاريخ التي قرنت بين ملطية وخرشنة والذي يؤكد أن خرشنة فتحها معاوية في نفس السنة وخرشنة إنما هي في ناحية ملطية وإلا فهذا مما يستدرك به على كتب البلدان وهو بعيد ، والله أعلم .

وغزا سعيد بن العاص طبرستان وذلك في السنة الثانية والثلاثين .
وفي السنة الثالثة والثلاثين جمع قارن جمعاً كثيراً بباذغيس وأقبل بأربعين ألفاً ، فقام بأمر المسلمين عبدالله بن خازم السلمي فلقى قارن في أربعة آلاف ، فقتل قارن وهزم أصحابه وأصابوا سبياً كثيراً .

ثم بعث ابن عامر عبدالرحمن بن سمرة إلى سجستان فصالحه صاحب (188/أ) زرنج ، وأقام عبدالرحمن وغزا معاوية حصن المرأة من بلاد الروم ناحية ملطية .

وغزا عبدالله بن سعد بن أبي سرح الصواري من أرض مصر وقتل منهم مقتلة عظيمة ، وذلك أن المسلمين وعدوهم جميعاً كانوا في البحر فالتقوا فاقتتلوا قتالاً شديداً من غير رمي بالسهم ولا طعن بالرمح إنما كان الضرب بالسيف أو الطعن بالخنجر حتى قتل من الروم الخلق الكثير وانصرف المسلمون غانمين .

فصل :

قال أهل التاريخ : وفي السنة الخامسة والثلاثين خرج جماعة من أهل مصر إلى عثمان رضي الله عنه يشكون ابن أبي سرح ويتظلمون منه ، فكتب إليه عثمان رضي الله عنه كتاباً وهدده فيه فأبى ابن أبي السرح أن يقبل من عثمان ما أمره به ، وضرب بعض من أتاه من قبل عثمان متظلماً وقتل رجلاً من المتظلمة ، فخرج من أهل مصر سبعمائة رجل ، فيهم أربعة من الرؤساء عبدالرحمن بن عديس وعمرو ابن الحمق الخزاعي وكنانة بن بشر الكندي وسودان بن حمران المرادي ، فساروا حتى قدموا المدينة ونزلوا مسجد رسول الله ﷺ ، وشكوا إلى أصحاب محمد ﷺ في مواقيت الصلوات ما صنع بهم ابن أبي سرح ، فقام طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه إلى عثمان رضي الله عنه وكلمه بكلام شديد وأرسلت إليه عائشة رضي الله عنها وقالت : قدم عليك هؤلاء القوم وسألوك عزل هذا الرجل فأبيت ذلك ، وقد

قتل منهم رجلاً فأنصفهم من عاملك ، وكان عثمان رضي الله عنه يحب قومه ، ثم دخل عليه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : سألوكم رجلاً مكان رجل وقد (188/ب) ادعوا قبله دماً فأعزله عنهم واقض بينهم فإن وجب عليه حق فأنصفهم منه ، فقال لهم عثمان رضي الله عنه : اختاروا رجلاً أوليه عليكم مكانه ، فأشار الناس عليهم بمحمد بن أبي بكر رضي الله عنهما ، فقالوا لعثمان : استعمل علينا محمد بن أبي بكر ، فكتب عثمان عهده وولاه مصر .

فخرج محمد بن أبي بكر والياً على مصر بعهده ومعه عدة من المهاجرين والأنصار ينتظرون فيما بين أهل مصر وبين ابن أبي سرح ، فلما كانوا على مسيرة ثلاث ليال من المدينة إذا هم بغلام أسود على بعير له يخبط البعير خبطاً كأنه رجل يطلب أو يُطلب فقالوا له : ما قصتك وما شأنك ؟ كأنك هارب أو طالب .

قال : أنا غلام أمير المؤمنين وجهني إلى عامل مصر .

فقالوا له : هذا عامل مصر معنا .

قال : ليس هذا أريد ومضى ، فأخبر محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما بمكانه فبعث في طلبه أقواماً فردوه فلما جاؤوا به قال له محمد بن أبي بكر : غلام من أنت ؟ فأقبل مرة يقول : أنا غلام أمير المؤمنين ، ومرة يقول : أنا غلام مروان ، فعرفه رجل منهم إنه لعثمان .

قال له محمد بن أبي بكر : إلى من أرسلت ؟ قال : إلى عامل مصر ، قال :

بماذا ؟ قال : برسالة ، قال : أمعك كتاب ؟ قال : لا ، ففتشوه فلم يجدوا معه

كتاباً ، وكان معه إداوة قد يبست وفيها شيء يتقلقل فحركوه ليخرج فلم يخرج

فشقوا الإداوة فإذا فيها كتاب من عثمان رضي الله عنه إلى ابن أبي سرح ، فجمع

محمد بن أبي بكر رضي الله عنه من كان معه من المهاجرين والأنصار وغيرهم ، ثم

فك الكتاب بحضرتهم فإذا فيه : إذا أتاك محمد بن أبي بكر وفلان فاحتل لقتلهم

وأبطل كتابه وقر (189/أ) على عملك واحبس من يجيء إليّ بتظلم منك حتى

يأتيك رأيي في ذلك إن شاء الله .

فلما قرأوا الكتاب فزعوا ورجعوا إلى المدينة ، وختم محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما الكتاب بخواتيم جماعة من المهاجرين معه ، ودفع الكتاب إلى رجل منهم وانصرفوا إلى المدينة ، فلما قدموها جمع محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما علياً وطلحة والزبير وجماعة من أصحاب رسول الله ﷺ ثم فك الكتاب بحضرتهم وأخبرهم بقصة الغلام ، فاغتم أصحاب النبي ﷺ وقاموا فلحقوا منازلهم ، ودخل علي رضي الله عنه وطلحة والزبير وسعد على عثمان رضي الله عنهم ومعهم الكتاب والبعير والغلام ، فقال له علي رضي الله عنه :

هذا الغلام عبدك ؟ قال عثمان : نعم ، قال : والبعير بعيرك ؟ قال : نعم ، قال : فأنت كتبت هذا الكتاب ؟

قال : لا ، وحلف بالله أنه ما كتب ولا أمر ، وقال : والله ما وجهت هذا الغلام قط إلى مصر ، فعرفوا أن الخط خط مروان ، فسألوه أن يدفع إليهم مروان فأبى وكان خشي أن يقتلوه ، فخرج علي رضي الله عنه وأصحاب رسول الله ﷺ من عنده ، وعلموا أن عثمان رضي الله عنه لا يحلف بالباطل ولزموا بيوتهم وفشا الخبر في المسلمين من أمر الكتاب (1262).

(1262) - هذه الرواية منكرا بهذا السياق وهي من طريق محمد بن عيسى بن سميع عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب فذكرها . أخرجه ابن شبة (213/2) .

ومحمد بن عيسى بن سميع فيه بعض الكلام ولم يسمع هذه الرواية من ابن أبي ذئب ، وإنما سمعها بواسطة ، وقيل بواسطة إسماعيل بن يحيى ، وهو ممن يضع الحديث .

انظر ترجمة محمد بن عيسى من الكامل لابن عدي وتهذيب الكمال ، وأيضاً اللعل لابن أبي حاتم ، وجاء نحو هذا السياق أيضاً من طريق آخر فيه راو غير معروف وهو أبو سعيد مولى أبي سعيد ، والمنكر في السياق هو تلك الصورة الدموية المنسوبة لابن أبي سرح غير المعروفة عنه في غير هذه الأحداث ثم التناقض في تصوير موقف عثمان منه ، ففي الأول ذكر أنه خاطبه مهدداً وأن ابن أبي سرح قابله بما هو غير طبيعي وغير معهود من ضربه لرسول عثمان وقتله لبعض المتظلمة كرد فعل من خطاب عثمان وهذا مع نكارتة في نفسه فهو يناقض ما جاء في باقي الخبر ، ثم أيضاً ضد الطرح الذي حكى ما جرى بأسلوب يتجلى فيه الحرص على اتهام عثمان وابن أبي سرح ومروان وتبرير خروج هؤلاء الخارجين بما لم يروه الثقات .

وخرج الأشتر النخعي في مائتي رجل من الكوفة وحليم بن جبلة العبدي في مائة رجل حتى قدموا المدينة يريدون خلع عثمان رضي الله عنه وحوصر عثمان رضي الله عنه قبل هلال ذي القعدة بليلة وقد ضيق عليه المصريون والبصريون وأهل الكوفة ولم يدعوه يخرج ولا يدخل إلا أن يأتيه المؤذن فيقول : الصلاة .

وقد منعوا المؤذن أن يقول يا أمير المؤمنين (189/ب) فكان إذا جاء وقت الصلاة بعث أبا هريرة رضي الله عنهما يصلي بالناس ، وربما أمر ابن عباس رضي الله عنهما بذلك ، فصعد عثمان يوماً على السطح فسمع بعض الناس يقول : ابتغوا إلى قتله سبيلاً فقال : والله ما أحل الله ولا رسوله قتلي ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث :

"كفر بعد إسلام ، أو زنى بعد إحصان ، أو قتل نفس بنفس" .
وما فعلت من ذلك شيئاً .

ثم قال : لا أخلف رسول الله ﷺ في أمته بإهراقة محجم من دم حتى ألقاه ، يا معشر أصحاب رسول الله ﷺ أحبكم إليّ من كف لسانه وسلاحه ، ثم أشرف

= لكن مجيء أهل مصر إلى المدينة في شأن الخليفة الراشد عثمان بن عفان وإنكارهم عليه أموراً ثم تصالحهم معه ثم رجوعهم من الطريق بسبب كتاب زعموا أنهم وجدوه مع غلام وينسب الكتاب إلى عثمان فهو صحيح ، وصحّ عن جابر بن عبد الله الصحابي الجليل كما عند ابن شبة أنه شكك في زعمهم بوجود الكتاب ، والناظر في الروايات يعلم قطعاً أن أمر الكتاب إنما هو مفتعل كذريعة لنقض ما اتفقوا عليه مع عثمان ، فهل يُعقل أن يرسل عثمان أو أحد محبيه كتاباً في شأن هؤلاء الخارجين ثم يرسله مع مجرد غلام وهو بهذه الأهمية ثم يتعمد هذا الغلام القيام بذلك السيناريو الغبي الذي قد يعرضه للقتل ويجعله عرضة لكشف الكتاب !؟

وقد استوعب هذا الخبر من طرق كثيرة ابن شبة في أخبار المدينة فانظره من (189/2) وحتى ما بعد (350/2) وأيضاً انظر ابن أبي شيبه (514/7) فما بعدها و(441/7) فما بعدها .
وابن سعد (72/3) فما بعدها وعبدالرزاق (444/11) وابن أبي عاصم في الأحاد (127/1) فما بعد والطبراني في الكبير (82/1) وقد روى البخاري في الصحيح خبر حصر عثمان وانظر كتاب فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه لمحمد الغبان فهو جد مفيد .

عليهم فقال : أفياكم علي ؟ قالوا : لا ، قال : أفياكم سعد ؟ قالوا : لا .
 فقال : أذكركم بالله هل تعلمون أن رومة لم يكن يشرب منها أحد إلاّ
 بشيء فابتعتها من مالي وجعلتها للغني والفقير وابن السبيل ؟
 قالوا : نعم ، قال : فاسقوني منها ، فبلغ ذلك علياً رضي الله عنه فبعث
 إليه بثلاث قرب مملوءة ماءً ، فما كادت تصل إليه حتى جرح في سببها عدة من
 بني هاشم وبني أمية حتى وصل الماء إليه ، ثم قال عثمان رضي الله عنه : سنجتمع
 نحن وهم عند الله ، وسيرون بعدي أموراً يتمنون أني عشت فيهم ضعف عمري ،
 والله ما أرغب في إمارتهم ، ولولا قول رسول الله ﷺ لي :
 "إذا ألبسك الله قميصاً ، وأرادوك على نخله فلا تخلعه" .

جلست في بيتي وتركتهم وإمارتهم ، والله لو لم أقتل لمت لقد كبرت سني
 ورق عظمي وجاوزت أسنان أهل بيتي ، وهم على هذا لا يريدون تركي ، اللهم
 فشتت أمرهم وخالف بين كلمتهم وانتقم لي منهم واطلبهم (190/أ) لي طلباً
 حينئذ .

وقد استجيب دعاؤه في كل ذلك ، وبعث إلى الأشتر فدعاه فقال : ما
 يريد الناس مني ؟

قال : ثلاث ليس من إحداهن بدّ ، إما أن تخلع لهم أمرهم وتقول : هذا
 أمركم فاختراروا له من شئتم ، وإما أن تقص من نفسك ، فإن أبيتها فإن القوم
 قاتلوك .

قال عثمان رضي الله عنه : أما أن أخلع لهم أمرهم ، فما كنت لأخلع
 سربالاً سربلنيه الله ، ولأن أقدم فتضرب عنقي أحب إليّ من أن أخلع أمة محمد
 بعضها على بعض ، وأما أن أقص من نفسي فوالله لقد علمتم أنني لم آت شيئاً
 يجب علي القصاص فيه ، وأما أن تقتلوني فوالله لعن قتلتموني لا تتحابون بعدي
 أبداً ، ولا تقاتلون بعدي عدواً جميعاً ، ولتختلفن على بصيرة .

يا قوم ، لا يجرمنكم شقاقي أن يصيبكم مثل ما أصاب قوم نوح أو قوم هود أو قوم صالح وما قوم لوط منكم ببعيد ، ثم أرسل إلى عبدالله بن سلام فقال له: يا أمير المؤمنين : الكف الكف .

ثم جاءه زيد بن ثابت فقال : يا أمير المؤمنين ، هذه الأنصار بالباب .

فقال عثمان : إن شأؤوا أن يكونوا أنصاراً لله ، وإلا فلا .

ثم جاءه عبدالله بن الزبير فقال :

يا أمير المؤمنين ، اخرج فقاتلهم فإن معك من قد نصر الله بأقل منهم .

فلم يعرج على قول ابن الزبير ، فلما اشتد بعثمان الأمر أصبح صائماً يوم

الجمعة وقال :

إني رأيت النبي ﷺ في المنام فقال لي : يا عثمان ، إنك تفطر عندنا الليلة .

ثم قال علي رضي الله عنه للحسن والحسين رضي الله عنهما : اذهبا

بسييفكما حتى تقوما على باب عثمان ولا تدعا أحداً يصل إليه ، وبعث الزبير ابنه

وبعث طلحة (190/ب) ابنه وبعث عدة من أصحاب رسول الله ﷺ أبناءهم يمنعون

الناس أن يدخلوا على عثمان رضي الله عنه ، ورماه الناس بالسهام حتى خضب

الحسن رضي الله عنه بالدماء ، وخضب محمد بن طلحة ، وشج قنبر مولى علي

رضي الله عنه .

ثم أخذ محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما بيد جماعة وتسور الحائط من

غير أن يعلم به أحد - من دار رجل من الأنصار - حتى دخلوا على عثمان رضي

الله عنه وهو قاعد والمصحف في حجره ومعه امرأته والناس فوق السطح .

فقال عثمان رضي الله عنه لمحمد بن أبي بكر : والله لو رآك أبوك لساءه

مكانك مني ، فرجع محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما وتقدم إليه سودان بن

رومان الرمادي ومعه مشقص فوجاه حتى قتله وهو صائم ، ثم خرجوا هارين من

حيث دخلوا ، وذلك يوم الجمعة لثمان عشرة ليلة مضت من ذي الحجة .
وكان تمام حصاره تسعة وأربعين يوماً وكانت امرأته تقول : إن شئتم
قتلتموه ، وإن شئتم تركتموه ، فإنه يحتم القرآن كل ليلة في ركعة .

ثم صعدت إلى الناس تخبرهم ، فهجم الناس عليه فلما دخلوا وجدوا
عثمان مذبحاً فانكبوا عليه يبكون ، ودخل الناس فوجاً فوجاً ، وبلغ الخبر علياً
وطلحة والزبير وسعداً فكادت عقولهم تذهب لعظم الخبر الذي أتاهم حتى دخلوا
على عثمان رضي الله عنه فوجدوه مقتولاً فاسترجعوا ، وقال علي رضي الله عنه :
كيف قُتل أمير المؤمنين وأتما على الباب ؟

قالا : لم نعلم ، فرفع يده فلطم الحسن وضرب صدر الحسين رضي الله
عنهما وشتم محمد بن طلحة وعبدالله بن الزبير .

ثم خرج وهو غضبان يسترجع فلقبه طلحة بين عبيد الله (191/أ) فقال:

مالك يا أبا الحسن ؟

فقال علي رضي الله عنه : يُقتل أمير المؤمنين! رجل من أصحاب محمد ﷺ

من غير أن تقوم عليه بينة ولا حجة ؟

فقال طلحة : لو دفع مروان إليهم لم يقتلوه .

فقال علي رضي الله عنه : لو أخرج مروان إليهم لقتل قبل أن يثبت عليه

حكومة ، ثم أتى علي رضي الله عنه منزله يسترجع ، ثم حمل سرير عثمان رضي

الله عنه بين المغرب والعشاء ، وصلى عليه جبير بن مطعم ودفن ليلة السبت لثني

عشرة ليلة بقيت من ذي الحجة ، فكانت خلافته اثني عشرة سنة إلا اثني عشر

يوماً ، وقتل يوم قتل عثمان من قريش عبدالله بن وهب بن زمعة الأسدي وعبدالله

ابن عبدالرحمن بن العوام والمغيرة بن الأحنس بن شريف الثقفي وقتل معهم غلام

لعثمان أسود وأربعة أنفس (1263)

(1263) - هذه الفتنة قد تنبأ بها النبي ﷺ وحكم فيها حكماً لا يرده بعد العلم بها إلا منافق .

فقد روى أبو الأشعث فقال :

لما قُتِل عثمان قام خطباء بإيليا (بيت المقدس) فقام من آخرهم رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له مرة بن كعب فقال : "لولا حديث سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت ، إن رسول الله ﷺ ذكر فتنة فقربها فمر رجل مقلِّع فقال رسول الله ﷺ هذا وأصحابه يومئذٍ على الحق ، فانطلقت فأخذت بمنكبيه فأقبلت بوجهه إلى رسول الله ﷺ فقلت : هذا ؟ قال : نعم ، فإذا هو عثمان .

رواه أحمد في الفضائل (120) والمسند (236/4) والترمذي (2704) والحاكم (109/3) والطبراني في الكبير (162/19) من طريق أبي قلابة عن أبي الأشعث عن مرة به .

وإسناده صحيح .

وله طرق أخرى منها طريق كهمس عن ابن شقيق قال حدثني هرمي بن الحارث وأسامة بن خريم كلاهما عن مرة رواه ابن أبي شيبة (360/6) .

وطريق أخرى عن هشام عن ابن سيرين عن كعب عن عجرة به .

رواه ابن أبي شيبة (360/6) وأحمد في الفضائل (5 - 6) .

وأيضاً من طريق حماد بن زيد وابن سلمة كليهما عن سعيد الجريري عن ابن شقيق عن ابن حوالة به .

رواه الطيالسي (1249) وله طرق أخرى انظر فضائل الصحابة لعبدالله بن أحمد (824) (796)

ومعجم ابن الأعرابي (482) .

والحديث صحيح قطعاً ، وهو صريح في أن عثمان كان على الحق مع خصومه في هذه الفتنة ، وهذا حكم منه ﷺ بذلك .

بل ثبت أن النبي ﷺ أوصاه بالثبات على الخلافة حتى الموت وعدم التنازل .

فقد روى النعمان بن بشير عن عائشة أنها قالت :

قال رسول الله ﷺ : يا عثمان إن الله عز وجل عسى أن يلبسك قميصاً فإن أراذك المنافقون على خلعه فلا تخلعه حتى تلقاني (ثلاثاً) .

رواه أحمد (86/6) من طريق الوليد بن سليمان قال حدثني ربيعة بن يزيد عن عبدالله بن عامر عن

النعمان بن بشير عن عائشة به .

وهذا إسناد صحيح .

وتابع الوليد من قبل معاوية بن صالح انظر مسند أحمد (149/6) وصحيح ابن حبان (346/15) وقد

اضطرب معاوية في اسم عبدالله بن عامر ، والوليد أوثق من معاوية .

ذكر استخلاف علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم رضي الله عنه

روي عن سلمة بن الأكوع قال :

كان علي رضي الله عنه قد تخلف عن النبي ﷺ في خيبر ، وكان به رمد فقال : أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ ؟ فخرج فلحق بالنبي ﷺ ، فلما كان مساء الليلة التي فتحتها الله في صباحها قال رسول الله ﷺ : لأعطين الراية غداً رجلاً يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله يفتح الله عليه ، فإذا نحن بعلي وما نرجوه . فقالوا : هذا علي ، فأعطاه رسول الله ﷺ الراية ففتح الله عليه (1264) .

قال أهل التاريخ :

لما كان من أمر عثمان رضي الله عنه ما كان ، قعد علي رضي الله عنه في بيته وأتاه الناس يقولون : أمير المؤمنين علي ، ودخلوا عليه داره وقالوا : نبايعك .

= وللحديث طريق آخر عن عائشة عند أحمد (114/6) من طريق محمد بن كناسة ثنا إسحاق بن سعيد ابن عمرو عن أبيه قال بلغني عن عائشة فذكره .
فالحديث صحيح .

ويعناه ما رواه إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال حدثني أبو سهيلة أن عثمان قال يوم الدار حين حصر إن رسول الله ﷺ عهد إليّ عهداً فأنا صابر عليه .
وهو صحيح .

ويكفي عثمان أن النبي ﷺ قد حكم له بالشهادة كما سبق في حديث اثبت حراء فما عليك إلا نبي وصديق وشهيدان ، فرحم الله الشهيد عثمان .

ومن أفضل ما قرأت من مواقف في حق هذه الفتنة ما قاله ابن المسيب ، فعنه أنه قال عن عثمان رضي الله عنه : "قُتل مظلوماً ، ومن خذله كان معذوراً ، ومن قتله كان ظالماً" ، فما أعدله من موقف ورحم الله أهل السنة ما أعدلهم حشرنا الله في زمرة صالحهم .

(1264) - تقدم .

فقال : ليس ذلك إليكم إنما ذلك إلى أهل بدر ، فمن رضي به أهل بدر فهو خليفة (191/ب) .

فلم يبقَ أحد من أهل بدر إلا أتى علياً يطلبون البيعة وهو يأبى عليهم ، وهرب مروان فطلب فلم يُقدر عليه .

فلما رأى ذلك علي رضي الله عنه منهم خرج إلى المسجد وصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال :

أيها الناس ، رضيتُم بي أن أكون عليكم أميراً ، فكان أول من صعد إليه طلحة رضي الله عنه ، ثم بايعه الزبير وأصحاب رسول الله ﷺ ، ثم نزل وقد أكثر الناس في قتل عثمان رضي الله عنه (1265) .

فمنهم من زعم أنه قُتل ظلماً ، ومنهم من زعم أنه قُتل مظلوماً ، فلما رأى علي رضي الله عنه اختلاف الناس في قتل عثمان رضي الله عنه صعد المنبر خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ثم قال :

أيها الناس ، أقبِلوا عليّ بأسماعكم وأبصاركم إن الناس بين حق وباطل ، فلئن علا أمر الباطل [لقديماً] ما فعل ، وإن يكن الحق قد غلب فلعل ، وإني أخاف أن أكون أنا وأنتم قد أصبحنا في فتنة وما علينا فيها إلا الاجتهاد ، الناس اثنان وثلاثة لا سادس لهم : ملك طار بجناحه أو نبي أخذ الله بيده أو عامل مجتهد أو مؤمل يرجو أو مقصر في النار ، إن الله أدب هذه الأمة بأدبين بالسيف والسوط لا

(1265) - هو من سياق رواية محمد بن عيسى بن القاسم عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب .

عند ابن الأثير (122/4) وابن عساكر (415/39) .

وقد سبق عزوه لابن شبة وإسناده ضعيف وإه .

وعزاه المحب الطبري في الرياض النضرة له لابن السمان في كتاب الموافقة من طريق الزهري عن ابن المسيب به .

هوادة عند السلطان فيها ، فاستتروا بستر الله وأصلحوا ذات بينكم ، ثم نزل وعمد إلى بيت المال فأخرج ما فيه وفرقه على المسلمين (1266)، ثم بعث إلى سعد بن أبي وقاص وعبدالله بن عمر ومحمد بن مسلمة رضي الله عنهم يطلب منهم البيعة والخروج معه فقال سعد : لا أخرج معك حتى تعطيني سيفاً يعرف المؤمن من الكافر (1267).

وقال له ابن عمر : أنشدك الله (192/أ) والرحم أن تحملني على ما لا أعرف (1268).

وقال محمد بن مسلمة : إن رسول الله ﷺ أمرني إذا اختلف أصحابه أن لا أدخل بينهم ، وأن أضرب بسيفي عرض أحد فإذا انقطع أقعد في بيتي حتى تأتيني يد خاطئة أو منية قاضية (1269).

ثم دعا أسامة بن زيد وراوده على البيعة فقال : أما البيعة فإنني أبايعك ،

(1266) - أما الخطبة فقد ذكرها ابن حبان في الثقات (268/2) ولم أقف عليها مسندة وقوله : "فلن علا أمر

الباطل ... غير مفهوم ولا يخلو من تصحيف وكذا قوله : "لا سادس لهم".

(1267) - أما قول سعد "حتى تعطيني سيفاً".

فأخرجه ابن أبي شيبة (483/7) وابن سعد (143/3) من طريق شعبة عن يحيى بن حصين قال : سمعت

الحي غير واحد يحدثون عن أبي أنه قال لسعد ...

وهذا إسناد صحيح .

ورواه الطبراني في الكبير (144/1) من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين به .

(1268) - ذكره ابن حبان في الثقات (270/2) .

(1269) - رواه أحمد (493/3) وابن المبارك (247) والطبراني (233/19) .

من طريق علي بن زيد عن أبي بردة بن أبي موسى عن محمد بن مسلمة به .

ومعناه عند ابن أبي شيبة (452/7) وابن سعد (444/3) من طريق هشام عن الحسن عن محمد ابن

[مسلمة] به .

وله طرق انظرها عند أحمد (225/4) وإسحاق (601/17 - مطالب) وابن سعد (445/3) والحاكم

(127/3) والطبراني في الكبير (32/6) (230/12) (230/19 - 236) وفي الأوسط (73/2) .

وأما القتال فإني عاهدت رسول الله ﷺ أن لا أقاتل رجلاً يشهد أن لا إله إلا الله (1270).

فلما رأهم علي رضي الله عنه مختلفين قال : أخرجوني من هذه البيعة واختاروا لأنفسكم من أحببتهم .

فسكتوا وأقاموا فدخل عليه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه فقال :

يا أمير المؤمنين إني مشير عليك بخلال ثلاث فافعل أيها أردت ، فقال : ما هي ؟

قال : إني أرى من الناس بعض التثاقل ، فأرى أن تأتي بحمل ظهر فتركبه وتهرب من الناس ، فإنهم إذا رأوا ذلك منك ركضوا في إثرك حتى يدركوك حيثما كنت ويقلدوك هذا الأمر على اجتماع منهم شئت أو أبيت ، فإن لم تفعل هذا فأقر معاوية على الشام كله واكتب إليه كتاباً تذكر فيه من شرفه وشرف آبائه وأعلمه أنك ستكون له خيراً من عمر وعثمان رضي الله عنهما .

واردد عمرو بن العاص على مصر ، واذكر في كتابك شرفه وقدمه فإنه رجل يقع الذكر منه موقعاً ، فإذا ثبت الأمر لك أذنت لهما حينئذ في القدوم عليك تستخيرهما عن البلاد والناس ثم تبعث بعاملين وتقرهما عندك .

فإن أبيت فاخرج من هذه البلاد فإنها ليست ببلاد كراع ولا سلاح (192/ب) .

فقال علي رضي الله عنه : أما ما ذكرت من فراري من الناس فكيف أفر منهم وقد يابعوني ؟ وأما أمر معاوية وعمرو فلا يسألني الله عن إقرارهما ساعة واحدة في سلطاني .

(1270) - انظر الثقات (270/2) .

وأما خروجي من هذه البلاد إلى غيرها ، فإني ناظر في ذلك .
فخرج من عنده المغيرة ثم عاد إليه من الغد وهو عازم على الخروج إلى
الشام والحقق بمعاوية رضي الله عنه فقال له :
يا أمير المؤمنين ، أشرت عليك بالأمس برأيي في معاوية وعمرو ، وإن
الرأي أن تعاجلهم بالنزع ، ثم خرج من عنده فلقية ابن عباس رضي الله عنهما
خارجاً وهو داخل ، فلما انتهى إليه قال :
رأيت المغيرة خارجاً من عندك ، فيمن جاءك ؟
قال : جاءني أمس برأيي واليوم برأيي ، وأخبره بالرأين .
فقال ابن عباس رضي الله عنه : أما أمس فقد نصحك ، وأما اليوم فقد
غشك .

قال : فما الرأي ؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما : كان الرأي قبل اليوم ،
قال علي رضي الله عنه : على ذاك ؟
قال : كان الرأي أن تخرج إلى مكة حتى تدخلها ثم تدخل داراً من
دورها وتغلق عليك بابك ، فإن الناس لم يكن يدعونك ، وإن قریشاً كانت
تضرب الصعب والذلول في طلبك لأنها لا تجد غيرك ، [فأما] اليوم فإن بني أمية
يطلبون بدم صاحبهم ويلطخونك من ذلك بعض اللطخ (1271).

وهم علي رضي الله عنه بالشخص إلى الشام لينظر ما رأى معاوية رضي
الله عنه وما هو صانع ، فجاءه أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه فقال : يا أمير
المؤمنين ، لو أقيمت بهذه البلدة فإنها مهاجر النبي ﷺ وبها قبره ومنبره ، فإن

(1271) - خبر منكر وهو بهذا السياق عند ابن حبان في الثقات (271/2) .
ويعناه عند الطبري في تاريخه (702/2) من طريق سيف بن عمر . وأيضاً (703/2) من طريق
الواقدي بإسنادين . وسيف والواقدي كلاهما متروك متهم بالكذب .

استقامت لك العرب كنت فيها كمن كان قبلك ، وإن أُلجئت إلى المسير سرت
وقد أعددت ، ثم أخذ بما أشار عليه أبو أيوب رضي الله عنه وعزم على المقام
(193/أ) بالمدينة (1272)، وبعث العمال على الأمصار :

فبعث عثمان بن حنيف رضي الله عنه على البصرة أميراً ، وعمارة بن
حسان بن شهاب على الكوفة ، وعبيد الله بن عباس رضي الله عنهما على اليمن ،
وقيس بن سعد رضي الله عنه على مصر ، وسهل بن حنيف رضي الله عنه على
الشام .

فأما سهل بن حنيف ، فإنه خرج حتى إذا كان بتبوك لقيه خيل من أهل
الشام فقالوا له : من أنت ؟

قال : أمير ، قالوا : على أي شيء ؟ قال : على الشام .

قالوا : ارجع إلى بلدك ، فرجع إلى علي رضي الله عنه .

وأما قيس بن سعد ، فإنه انتهى إلى أيلة ولقيه طلائع فقالوا : من أنت ؟

فقال : من أصحاب عثمان رضي الله عنه الذين قتلوا وشردوا في البلاد ، قالوا :
امض .

فمضى قيس حتى دخل مصر وأخبرهم أنه والٍ لعلِّي رضي الله عنه فافترق
عليه أهل مصر فرقاً :

فرقة بايعت علياً رضي الله عنه ، وفرقة أمسكت واعتزلت ، وفرقة قالت :

إن أقيد من قتلة عثمان فنحن معه ، وإلا فلا .

وأما عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، فإنه خرج منطلقاً إلى اليمن لم

يصدّه عنها صاد حتى دخلها فضبطها لعلِّي رضي الله عنه .

(1272) - لم أقف عليه .

وأما عمارة بن حسان ، فإنه أقبل عامداً إلى الكوفة حتى إذا كان بزباله لقيه طليحة بن خويلد الأسدي وهو خارج إلى المدينة يطلب دم عثمان رضي الله عنه فقال له طليحة : من أنت ؟

قال : أنا عمارة بن حسان بن شهاب .

قال : ما جاء بك ؟ قال : بعثت إلى الكوفة أميراً .

قال : ومن بعثك ؟ قال : أمير المؤمنين علي رضي الله عنه .

قال : فالحق بطبتك فإن القوم لا يريدون بأمرهم أبي موسى الأشعري

رضي الله عنه بدلاً .

فرجع عمارة إلى علي رضي الله عنه وأخبره الخبر ، وأقام طليحة بزباله .

وأما عثمان بن حنيف ، فإنه مضى (193/ب) يريد البصرة وعليها عبد الله

بن عامر بن كريز (1273) ، فلما بلغه الخبر خرج يريد المدينة ، فلما قدم ابن عامر

بالمدينة أتى طلحة والزبير رضي الله عنهما فقالا : تركت العراق والأموال ؟ وأتيت

المدينة فهلا قمت بالعراق حتى يكون لنا بالعراق فئة ؟

قال ابن عامر رضي الله عنه : أما إذا قلتما هذا فلكما عليّ مائة ألف

سيف وما أردتما من المال .

ثم كتب علي رضي الله عنه إلى معاوية رضي الله عنه :

سلام عليك فإنني أحمد الله الذي لا إله إلا هو ، أما بعد :

(1273) - بنحوه رواه الطبري (3/3) من طريق سيف بن عمر ، ومن المعلوم أن علياً رضي الله عنه وأرضاه قد

وُلِّي في خلافته على ولايات عدة كلاً من عبد الله بن عباس وعبيد الله بن عباس وقتم بن عباس وثمامة

ابن عباس وربيه محمد بن أبي بكر ، وكل هؤلاء قرابته وأبناء عمه ، ومع هذا لم يتهم أهل السنة

علياً بأنه كان يفعل ذلك محاباة لقرابته كما لم يتهموا عثمان عندما وُلِّي بعض قرابته ، وهذا يجسد

لك عدل أهل السنة ، أما الشيعة فكعادتهم اعتبروه من عثمان نقيصة وبغياً بينما اعتبروه من علي

عدلاً وحكمة ، فسبحان الله ما أظلمهم وأحرضهم على البغي .

فإنه قد بلغك ما كان من مصاب عثمان رضي الله عنه وبيعة الناس إياي فادخل في السلم كما دخل الناس والسلام .

وبعث بكتابه مع سيرة الجهني ، فجعل معاوية رضي الله عنه يتزدد في الجواب مدة ثم دعا رجلاً من بني عبس فدفع إليه كتاباً ، فلما دخل على علي رضي الله عنه ومعه سيرة قال لسيرة : ما وراءك ؟

قال : تركت قوماً لا يرضون إلا بالقيود ، وتركت ستين ألف شيخ يبكون تحت قميص عثمان رضي الله عنه .

فقال علي رضي الله عنه : أمي يطلبون دم عثمان ؟ أو لست منكراً لقتله؟ اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان (1274) .

قالوا : وأجمع طلحة والزبير رضي الله عنهما المسير لعائشة رضي الله عنها فأتى طلحة عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فقال :

يا أبا عبد الرحمن إن عائشة قصدت الإصلاح بين الناس ، فاشخص معنا فإن لك بنا أسوة ، فقال ابن عمر رضي الله عنهما :

أتخدعون كما تخدع الأرنب من جحرها ، فاطلبوا لأمركم غيري .
وكانت عائشة رضي الله عنها خرجت معتمرة فاجتمع إليها الناس فقالت :
أيها الناس ، إن الغوغاء من أهل الأمصار وعبيد أهل المدينة اجتمعوا على هذا الرجل المقتول بالأمس ظلماً واستحلوا البلد الحرام وسفكوا (194/أ) الدم الحرام .

واستأذن طلحة والزبير رضي الله عنهما علياً في العمرة ، فخرجا إلى مكة وتبعهما عبدالله بن عامر بن كريز فلحقهما واجتمعوا مع عائشة رضي الله عنها

(1274) - رواه الطبري (3/3 - 4) وهو عند ابن عساكر (267/49) من طريق سيف بن عمر بذكر كتاب معاوية مع العبيسي ، وسيف متهم بوضع الأحاديث .

بمكة وبها جماعة من بني أمية .

وقدم يعلى بن أمية من اليمن ، وكان عاملاً عليها بأربعمائة بعير فدعاهم

إلى الحملان .

فقال له الزبير : دعنا من إبلك هذه ، ولكن أقرضنا من هذا المال ، فأعطاه

ستين ألف دينار وأعطى طلحة أربعين ألف دينار ، فتجهزوا وأعطوا .

ودخلت السنة السادسة والثلاثون فتشاوروا في مسيرهم فقال الزبير :

الشام بها الرجال والأموال ، وبها معاوية رضي الله عنه .

وقال ابن عامر : البصرة فإن لأهلها في طلحة هوى ، وكانت عائشة

رضي الله عنها تقول تقصد المدينة .

فقالوا لها : إن من معنا لا يقوم لأولئك الغوغاء فاشخصي معنا إلى البصرة

فإن أصلح الله هذا الأمر كان الذي نريد وإلا فقد بلغنا جهننا ، ويقضي الله فيه ما

أحب .

وكلموا حفصة بنت عمر رضي الله عنها أن تخرج معهم فقالت : رأيي

تبع لرأي عائشة رضي الله عنها .

فأتاها عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فناشدها الله أن [لا] تخرج فقعدت

وبعثت إلى عائشة رضي الله عنها :

إن أخي حال بيني وبين الخروج .

فقالت : يغفر الله لابن عمر ، ثم نادى منادي طلحة والزبير :

من كان عنده مركب وجهاز وإلا فهذا جهاز ومركب .

وكانوا نحو ألف نفس ، وتجهزوا بالمال ، وكن نساء النبي ﷺ بمكة

حاجات ، فلما بلغوا ذات عرق ودع أزواج النبي ﷺ عائشة وبكين وبكى الناس ،

فما رُئيَ بكاء أكثر من ذلك اليوم وجعلن يدعون على قتلة عثمان رضي الله عنه

ثم انصرفن .

ومضت عائشة رضي الله عنها (194/ب) وهي تقول : اللهم إنك تعلم
أني لا أريد إلا الإصلاح ، فأصلح بينهم .

ثم قام علي رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه وقال :
تهيأوا للخروج ، إن الله بعث رسولاً صادقاً بكتاب ناطق وأمر واضح لا
يهلك عليه إلا هالك ، وإن في سلطان الله عصمة أمركم فأعطوه طاعتكم ،
انهضوا إلى هؤلاء الذين يريدون تفريق جماعتكم لعل الله يصلح بكم ذات بينهم .
وكتبت عائشة رضي الله عنها إلى أبي موسى وأهل الكوفة :

أما بعد : فإنه قد كان من قتل عثمان ما علمت وقد خرجت مصلحة بين
الناس فمر من قبلك بالقرار في منازلهم والرضا بالعافية حتى يأتيهم ما تحبون من
صلاح أمر المسلمين فإن قتلة عثمان فارقوا الجماعة .

وكان علي رضي الله عنه بعث الحسن إلى الكوفة يستنفر أهلها فقام فقال:
أيها الناس ، أجيئوا دعوة أميركم وسيروا إلى إخوانكم لعل الله يصلح
بينكم .

ثم قام هند بن عمرو الجملي فقال : إن أمير المؤمنين قد دعانا وأرسل إلينا
ابنه فاتبعوا قوله ، وانتهوا إلى أمره .

ثم قال الحسن رضي الله عنه :
أيها الناس ، إني غاد فمن شاء منكم فليخرج معي على الظهر ، ومن شاء
فليخرج في الماء .

فأجابوه وخرج تسعة آلاف بعضهم على البر وبعضهم في الماء .
وخرج علي رضي الله عنه من المدينة معه ستمائة رجل ، فالتقى هو وابنه
الحسن رضي الله عنهما مع من خرج معه من الكوفة بذي قار ، فخرجوا جميعاً إلى
البصرة فالتقوا مع طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم بالجلحاء على فرسخين
من البصرة ، فكان من أمرهم ما كان وقتل ابن جرموز الزبير رضي الله عنه ثم أتى

علياً رضي الله عنه يخبره (195/أ) .

فقال علي رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "بشر قاتل ابن صفية بالنار" ، فقال ابن جرموز : إن قتلنا معكم فنحن في النار وإن قاتلناكم فنحن في النار ، ثم بعج بطنه بسيفه فقتل نفسه .

وأما طلحة فرماه مروان بسهم من ورائه فأثبت فيه وحمل إلى البصرة فمات بها ، فقبر طلحة بالبصرة ، وقبر الزبير بوادي السباع بالبصرة .

وكان كعب بن سور قد علق المصحف في عنقه ، وكان عمر رضي الله عنه ولآه قضاء البصرة ، فجعل يأتي هؤلاء فيذكرهم ويأتي هؤلاء فيذكرهم حتى قتل ، وكان علي رضي الله عنه ينادي مناديه ، لا يقتل مدبر ولا يُذفف على جريح ومن طرح السلاح فهو آمن .

فلما اطمأن الناس بعث علي رضي الله عنه عائشة رضي الله عنها مع نساء من أهل العراق إلى المدينة ، وأقام بالبصرة خمسة عشر يوماً ، ثم خرج منها إلى الكوفة وولى على البصرة عبدالله بن عباس رضي الله عنهما ، وولى الولاة في البلدان ، وكتب إلى المدن بالقرار والطاعة (1275) .

(1275) - مسير طلحة والزبير ومعهم عائشة إلى البصرة فيما يعرف بوقعة الجمل هو عند البخاري (6687) من طريق أبي بكر بن عياش حدثنا أبو حصين حدثنا أبو مريم عبدالله بن زياد به ، وبمحمد الله فقد استمر الإسلام أربعاً وعشرين سنة بعد وفاة النبي الكريم وكلمة أهله واحدة ورايته واحدة وفتحت أكثر الأمصار حتى حصلت هذه الفتنة التي كان ينسج لها ابن سبأ الشيعي ومن كان على شاكلته ، ومع هذا فقد كان الصحابة فيها متاولين كل يريد الخير بدليل ما آلت إليه الأمور بعد من الكف عن القتال حتى بين علي ومعاوية رضي الله عنهما ، ومما نبه عليه بعض العلماء أن فتنة مقتل عثمان كان وراءها ذلك الكتاب من ابن سبأ مؤسس المذهب الشيعي الذي هو من أصل يهودي ولازال لخطئه الأثر الظاهر على الأمة من انتشار طائفة جعلت شغلها الشاغل هو القيل والقال في هذا الباب معتمدين على روايات مورخي الشيعة المكذوبة التي تعتمد كل رواية شيعية ولو كان صاحبها ممن اشتهر بالكذب وهم أسعد الناس بإشاعة هذه الأخبار التي كثر فيها اللبس وحقيقة مذهبهم أشبه بحال النساء اللاتي يتلقفن كل شائعة ، يكفي حتى تعلم تضخيمهم للفتنة أن عدد الصحابة الذين =

ثم إن أبا مسلم الخولاني قال لمعاوية رضي الله عنه : على ما نقاتل علياً وهو ابن عم رسول الله ﷺ وله من القدم والسابقة ما ليس لك ؟ قال : أجل ، ولكني أقاتل على دم عثمان رضي الله عنه وأنا أطلبه بدمه . فقال أبو مسلم : أنا أستخبر لك ذلك ، فركب راحلته وانتهى إلى الكوفة ثم نزل عن راحلته وأتى علياً ماشياً والناس عنده ولا يعرفه أحد . فقال : من قتل عثمان ؟

فقال علي رضي الله عنه : الله قتل عثمان وأنا معه . فخرج أبو مسلم ولم يتكلم بشيء ، حتى انتهى إلى راحلته فركبها ولحق بالشام ، فانتهى إلى معاوية رضي الله عنه وهو يتغدى فقيل له : هذا أبو مسلم (195/ب) قد جاء ، فخاف أن يكون قد جاءه بشيء مما يكره فسأله عن سفره . فقال أبو مسلم : والله لتقاتلن علياً أو لنقاتلننه فإنه قد أقر بقتل عثمان رضي الله عنه فقام معاوية حتى صعد المنبر ، واجتمع إليه الناس وقام أبو مسلم خطيباً ، وحرّض الناس على قتال علي رضي الله عنه ، فصح خروج أهل الشام

= شاركوا في القتال عند حصول الفتنة أقل من مائة بل قيل كانوا ثلاثين بينما الصحابة الذين كانوا عند وفاة رسول الله كانوا قرابة المائة ألف فنسبة الذين شاركوا أقل من واحد في المائة ، وهذا يخفيه الشيعة عن الناس حتى يستغلوا الفتنة .

وحول مرويات يوم الجمل انظر :

البخاري (2961 - 4163) وابن أبي شيبه (532/7) وعبدالرزاق (456/5 - 457) وابن أبي عاصم في الأحاد (160/1 - 161) والمعرفة والتاريخ (322/3) ومسند إسحاق (1010/18 - مطالب) (123/18 - مطالب) وأخبار المدينة (223/2) وطبقات ابن سعد (92/7) والحاكم (128/3) والطبري (4/3 - 5) وابن خياط (181) . وحول سياق المصنف انظر تاريخ الطبري (5/3 - 7) .

أما ما رواه علي مرفوعاً : "بشّر قاتل ابن صفية ..." فالصحيح أنه من قول علي ، فقد جاء من ثلاثة طرق عنه هكذا موقوفاً مستدلاً عليه بقوله ﷺ لكل نبي حوارٍ وحواري الزبير ، انظر مسند أحمد (89/1) وطبقات ابن سعد (111/3) وغيرهما .

وأما قصة كعب بن سور فانظر مسند إسحاق (126/18 - مطالب) والتاريخ الأوسط (75/1) والمعرفة والتاريخ (322/3) والطبقات (92/7) .

قاطبة على علي وطلبهم إياه بدم عثمان رضي الله عنه (1276).

ودخلت السنة السابعة والثلاثون .

ثم إن معاوية رضي الله عنه كتب إلى علي رضي الله عنه :

بسم الله الرحمن الرحيم :

من معاوية بن أبي سفيان إلى علي بن أبي طالب :

أما بعد :

فإن الله اصطفى محمداً بعلمه وجعله الأمين على وحيه والرسول إلى خلقه ، واختار له من المسلمين أعواناً ، فكانوا في منازلهم عنده على قدر فضائلهم في الإسلام ، كان أفضلهم في الإسلام أنصحهم لله ولرسوله وللخليفة من بعده ، ولخليفة خليفته ، وللخليفة المظلوم المقتول رحمة الله عليهم .

وقد ذكرت لي أنك تبغني من دمه ، فإن كنت صادقاً فأمكننا من قتلته حتى نقتلهم به ، ونحن أسرع الناس إليك إجابة وأطوعهم لك طاعة ، وإلا فإنه ليس لك ولا لأحد من أصحابك إلاّ السيف والذي لا إله غيره لنطلبن قتلة عثمان في الجبال والرمال حتى نقتلهم أو نلحق أرواحنا بعثمان ، والسلام .

فكتب إليه علي رضي الله عنه :

بسم الله الرحمن الرحيم :

من عبدالله علي بن أبي طالب أمير المؤمنين إلى معاوية بن أبي سفيان

رضي الله عنه :

(1276) - قصة أبي مسلم مع علي لم أقف عليها بهذا السياق وقد ذكرها مختصرة بجيبى بن سليمان الجعفي

شيخ البخاري في كتاب له في صنفين بسند جيد كما قال الحافظ (13/86 - فتح) وأيضاً رواها

مختصرة ابن عساكر بإسناده (59/132) .

وأما قول علي : الله قتله وأنا معه ، فله طرق انظرها عند ابن أبي شيبة (518/7) وابن شيبة (274/2)

(279/2) وغيرهما ، وثبت عن ابن سيرين أنه قال عن كلمة علي هذه : "كلمة قرشية لها وجهان"

يريد أن أراد وأنا معه مقتول ، وإنما أراد رضي الله عنه درء فتنة قتلة عثمان ، وقد صح عن علي أنه

تبرأ من قتل عثمان براءة تامة .

أما بعد :

إن أخا خولان قدم علي بكتاب منك تذكر منه محمداً ﷺ وما أنعم الله عليه من الهدى ، فالحمد لله على ذلك .

وأما ما ذكرت من ذكر الخلفاء فلعمري إن مقامهم في الإسلام كان عظيماً ، وإن المصاب بهم لجرح عظيم في الإسلام (196/أ) ، وأما ما ذكرت من قتل عثمان فإني قد نظرت في هذا الأمر فلم يسعني دفعهم إليك ، والسلام .

فلما قرأ معاوية الكتاب تهيأ هو وأهل الشام معه على المسير إلى علي رضي الله عنه ، وسار علي رضي الله عنه من العراق وبعث على مقدمته شريح بن هانئ وزياد بن النضر معهم أكثر من عشرة آلاف ، ثم أخذ على طريق الفرات ، فالتقى علي وأهل الشام بصفين لسبع بقين من المحرم ، وكان على مقدمة علي رضي الله عنه شريح بن هانئ والأشتر وعلى الميمنة الأشعث بن قيس وعلى الميسرة عبدالله ابن عباس رضي الله عنهما ، وعلى الرجالة عبدالله بن بديل بن ورقاء ، وعلى الساقة زياد بن النضر ، وعلى ميمنة الرجالة سليمان بن صرد الخزاعي .

وجعل معاوية رضي الله عنه على مقدمته أبا الأعور عمرو بن سفيان الأسلمي وعلى ميمنته حبيب بن مسلمة الفهري وعلى ميسرته بسر بن أبي أرطاة وعلى الرجالة عقبة بن مسلم .

فلما كان الغد اقتتلوا قتالاً شديداً فحجز بينهم الليل حتى قاتلوا ثلاثة أيام . فقتل من أصحاب علي بالمبارزة عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة بن أبي وقاص وعبدالله بن بديل بن ورقاء وجماعة كثيرة سوى من قتل من الفريقين من غير براز .

وقتل من أصحاب معاوية رضي الله عنه في المبارزة ذو الكلاع والمطاع بن المطلب القيسي وحرث بن الصباح الحميري وجماعة كثيرة .

قيل قتل بصفين سبعون ألفاً ، خمسة وعشرون ألفاً من أهل العراق ، وخمسة وأربعون ألفاً من أهل الشام .

فلما اشتد البلاء بالفريقين وكثر بينهم القتلى رفع أهل الشام المصاحف في

الرماح وجعلوا ينادون :

ندعوكم إلى كتاب الله والحكم بما فيه ، فسر الناس بذلك (196/ب) وكرهوا القتال ، وأنبأوا إلى الحكومة وتفرقوا إلى دفن قتلاهم ، فحكّم أهل الشام عمرو بن العاص ، وأراد علي رضي الله عنه أن يحكم ابن عباس رضي الله عنهما .

فقال الأشعث بن قيس وهو يومئذ سيد الناس :

لا يحكم في هذا الأمر رجلان من قريش ، ولا افترق الفريقان عن الحكومة

إلاّ وأحد الحكمين منا .

وتبعه أهل اليمن على ذلك وقالوا : لا نرضى إلاّ بأبي موسى الأشعري

رضي الله عنه ، وكتبوا بينهم كتاب الصلح .

بسم الله الرحمن الرحيم :

هذا ما قاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ، قاضى علي على أهل العراق ومن كان معه من شيعته من المؤمنين ، وقاضى معاوية على أهل الشام ومن كان معه من شيعته من المسلمين ، إنا ننزل على حكم الله وكتابه ، فما وجد الحكمان في كتاب الله فهما يتبعانه وما لم يجدا في كتاب الله فالسنة العادلة تجمعهما وإنهما آمان على أموالهما وأنفسهما وأهاليهما .

والأمة أنصار لها على الذي يقضيان عليه على المؤمنين والمسلمين والطائفتان كلتاها عليهما عهد الله وميثاقه أن يفيا بما في هذه الصحيفة على أن بين المسلمين الأمن ووضع السلاح وعلى عبدالله بن قيس وعمرو بن العاص عهد الله وميثاقه ليحكمما بين الناس بما في هذه الصحيفة على أن الفريقين جميعاً يرجعان سنة، فإذا انقضت السنة إن أحبا أن يردا ذلك ردّاً ، وإن أحبا زادا فيها ما شاءا .

اللهم إنا نستنصرك على من ترك ما في هذه الصحيفة ، وشهد على

الصحيفة من كل فريق عشرة أنفس .

شهد من أصحاب علي رضي الله عنه عبد الله بن عباس والأشعث بن قيس
وحجن بن أدبر وفلان وفلان (197/أ).

وشهد من الشام أبو الأعور السلمي وحبيب بن مسلمة الفهري وعتبة بن
أبي سفيان وفلان وفلان .

وكتب يوم الأربعاء سنة سبع وثلاثين .

فانصرف علي بمن معه إلى العراق ، وانصرف معاوية بمن معه إلى
الشام (1277).

فدخل علي رضي الله عنه الكوفة ، خرج عليه قوم ونزلوا بحروراء وقريب
من اثني عشر ألفاً فسموا الحرورية .

ثم إنهم اجتمعوا إلى زيد بن حصن وقالوا له : أنت سيدنا وشيخنا
وجهدوا به أن يخرج معهم ، فقال : ما كنت لأفعلها ، فلما أبى عليهم ذهبوا إلى
يزيد بن عاصم المحاربي فعرضوا عليه أمرهم فأبى عليهم ذلك ، فأتوا عبد الله بن
وهب الراسبي واجتمعوا عنده بقرب النهروان وخرج إليهم علي رضي الله عنه في
جميعه فلما أتاهم رجع طائفة إلى الجماعة ، وبقي طائفة منهم على قولهم ، فقال
علي رضي الله عنه :

(1277) - سبق أن بينا أن هذه الفتنة قد تجنبها جل الصحابة وإنما شهدها أقل من مائة صحابي وقيل ثلاثين
بينما الصحابة عددهم يزيد عن عشرات الآلاف في ذلك الوقت ، وسبق أن هذه الفتنة إنما أشعل
فتيلها مؤسس المذهب الشيعي عبد الله بن سبأ الذي كان من يهود اليمن ثم أظهر الإسلام ليسعى في
تفريق كلمة المسلمين وأعانه على هذا المخطط فئة من الخوارج الذين راق لهم هذا الخلاف ، ولهذا
ذكر بعض المؤرخين أن عسكر علي وعسكر معاوية عندما تقاربا لم يشعرا في القتال حتى دخل في
صفوفهما جماعة من هؤلاء المارقين وأظهروا لكلا الفريقين أن صاحبه قد باغته فنشب القتال ، قاتل
الله أهل الفتنة . وحول مرويات صفين انظر : البخاري (3010 - 5047) ومصنف عبدالرزاق
(414/5) وابن أبي شيبة (546/7) فما بعدها وسنن ابن منصور (391/2 - 392 - 393 - الأول)
وطبقات ابن سعد (53/3 - 56) فما بعدها (78/6) فما بعدها وتاريخ ابن خياط (191 - 192 -
193) وتاريخ الطبري (101/3) فما بعدها (71/3) والمطالب العالية (152/18) وصحيح ابن حبان
(555/15) ومستدرک الحاكم (167/2) (112/3 - 152) .

(هل أنبئكم بالأخسرين أعمالاً) ؟ منهم أهل النهروان ورب الكعبة .
ثم إنهم عبروا الجسر إلى علي رضي الله عنه ليحاربوه وكانت الخوارج
قريب من خمسة آلاف ومع علي رضي الله عنه جمیعة يسيرة ، فقتلوا من الخوارج
مقتلة عظيمة .

فلما فرغوا من قتلهم قال علي رضي الله عنه : اطلبوا لي المخدج فطلبوه
فلم يجدوه .

فقال علي رضي الله عنه : والله ما كذبت ولا كذبت ، ثم دعى ببغلتة
البيضاء فركبها وجعل يقلب القتلى فإذا هم برجل ليس له ساعد بين جنبيه ثدي
من شعرات إذا مدت امتدت وإذا تركت قلصت ، فقال علي رضي الله عنه : الله
أكبر ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : يخرج قوم فيهم رجل مخدج اليد لولا أن
ينظروا لأنبأتكم ما وعد الله الذين يقاتلونهم على لسان محمد ﷺ (1278) .

ودخلت السنة الثامنة والثلاثون .

فاجتمعوا (197/ب) لميعاد حكومة الحكمين بأذرح ، فلم يتفقوا على
شيء وافترق الناس ورجعوا إلى أوطانهم وكان فيمن حضر بأذرح عبدالله بن عمر
رضي الله عنهما فأحرم من بيت المقدس تلك السنة (1279) .

ثم دخلت السنة التاسعة والثلاثون .

واستعمل علي رضي الله عنه يزيد بن حجية التيمي على الري ، ثم كتب
إليه بعد مدة أن أقدم فقدم على علي رضي الله عنه فقال له : أين ما غللت من مال
الله ؟

(1278) - رواه مسلم (1066) وابن أبي شيبه (7/551 - 554 - 556) وعبدالرزاق (10/117 - 147) وأحمد

(1/86 - 140) والنسائي (5/159) وغيرهم من طرق به .

(1279) - هذا هو الموعد الثاني للحكومة وهو بعد حول من صفين ، كما في رواية الزهري (3/105) من

تاريخ الطبري . وبه قال ابن سعد (3/32) .

وذكر هذا الاجتماع أبو مخنف بسنده كما في تاريخ الطبري (3/111) والواقدي بسنده كما في

تاريخ دمشق (59/117) وقيل إن هذا الاجتماع كان سنة 37هـ كما ذكر ابن خياط (191) .

قال : ما غللت شيئاً ، فخففته بالدرة خفقات وحبسه في داره ، فلما كان في بعض الليالي قرب يزيد رواحله ولحق بالرقّة وأقام بها حتى أتاه إذن معاوية بدخول الشام واللحوق به فلحق بمعاوية .

فلما بلغ علياً رضي الله عنه لحوقه بمعاوية قال : اللهم إن يزيد هرب بمال المسلمين ولحق بأهل الشام ، اللهم فاكفنا مكره وكيدَه (1280).

قالوا : ولما بلغ الخبير علياً رضي الله عنه بما فعل بسر بن أبي أرطاة باليمن خطبهم وقال :

لقد خفت أن يظهر هؤلاء القوم عليكم وما يظهرون عليكم بأن يكونوا أولى بالحق منكم ولكن لصلاحهم في بلادهم وفسادكم في بلادكم وأداهم الأمانة وخيانتكم ، والله لو استعملت فلاناً لخان وغدر ، ولو استعملت فلاناً لخان وغدر ، ولو بعثه معاوية لم يخنه ولا غدره ، اللهم قد مللتهم وملوني وسئمتهم وسئموني وكرهتهم وكرهوني فأرحني منهم وأرحهم مني ، وأبدلهم من هو خير لي منهم ، وأبدلهم من هو شر لهم مني (1281).

فقتل رضي الله عنه في هذه السنة ، وكان سبب ذلك أن عبدالرحمن بن ملجم المرادي لعنه الله أبصر امرأة من بني الرباب يقال [لها] قطام ، و[كانت] من

(1280) - ذكره أبو الحسن المدائني كما نقله ابن عساكر (147/65 - 149) .

(1281) - هذا السياق أو بمعناه أسنده ابن عساكر (361/10) (535/42) من أكثر من طريق .

وقول علي : إني مللتهم ... هو صحيح ثابت .

رواه الفسوي (78/3) من طريق شعبة عن أبي عون محمد بن عبيد الله عن أبي صالح الحنفي به .

وابن أبي عاصم (137/1) كما في الأحاد من طريق شعبة نا الأسود بن قيس عن جندب به .

ورواه ابن عساكر (361/10) من طريق أخرى .

ورواه ابن أبي شيبة (443/7) من طريق غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت عبيد الله ابن

أبي رافع قال رأيت علياً فذكره مختصراً .

وأيضاً رواه (444/7) من طريق هشام بن حسان عن محمد بن عبيدة به مختصراً .

وعبدالرزاق (154/10) من طريق أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة به .

أجمل نساء أهل زمانها ، وكانت ترى رأي الخوارج فولع بها فقالت : (198/أ)
لا أتزوج بك إلا على ثلاثة :

[منها] قتل علي بن أبي طالب ، فقال لها : لك ذلك فتزوجها .
فخرج عبدالرحمن بن ملجم لعنه الله ومعه سيف مسموم حتى أتى مسجد
الكوفة ، وخرج علي رضوان الله عليه من داره ودخل المسجد وهو يقول : أيها
الناس الصلاة الصلاة ، أيها الناس الصلاة الصلاة .

وكان ذلك ليلة الجمعة [لسبع] عشرة ليلة خلت من شهر رمضان ، فأثاء
عبدالرحمن بن ملجم من خلفه ثم ضربه من خلفه بالسيف ضربة من قرنه إلى
الجبهة ، وأصاب السيف الحائط فثلم فيه ، ثم ألقى السيف فأخذه الناس ورجع
علي رضوان الله عليه إلى داره ، ثم أدخل عليه ابن ملجم فقالت أم كلثوم بنت
علي عليهما السلام وهي تبكي : إني لأرجو أن لا يكون على أمير المؤمنين من
بأس .

قال ابن ملجم : فلم تبكين إذا فوالله لقد سمته شهراً ، فإن أخلف الله
فأبعده الله [وأسحقه] .

فقال علي رضي الله عنه : احبسوه وأطيبوا طعامه وألينوا فراشه ، فإن
أعش فعضو أو قصاص ، وإن أمت فألحقوه بي أخاصمه عند رب العالمين .
فمات علي رضي الله عنه غداة يوم الجمعة (1282) ، فأخذ عبدالله بن جعفر

(1282) - رواه ابن أبي شيبة (443/7) عن علي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي به .

وفيه أن معه شبيب .

وروي من طرق أخرى عند ابن سعد (33/3) فما بعدها وأحمد (92/1) وابن أبي عاصم في الأحاد
(140/1) والطبراني (98/1 - 99) فما بعدها والحاكم (122/3 - 154 - 155) فما بعدها والبيهقي
(26/8) وغيرهم ، فرحم الله الشهيد علي رضي الله عنه وأخزى ذلك الخارجي المارق ، وعند الله
تجتمع الحصوم .

والحسن بن علي رضي الله عنهما عبدالرحمن بن ملجم لعنه الله فقطعوا يديه ورجليه فلم يجزع ولم يتكلم ، ثم كحلوا عينيه بمُلمول محمي ، ثم قطعوا لسانه وأحرقوه بالنار (1283).

وكان علي رضوان الله عليه يوم مات له اثنان وستون سنة ، وكانت خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر ، ثم قام الحسن بن علي رضي الله عنهما بعد دفن أبيه خطيباً في الناس فحمد الله وأثنى عليه قال :

والله لقد مات فيكم رجل ما سبقه الأولون ولا يدركه الآخرون ، إن كان رسول الله ﷺ ليعثه في بعث فيعطيه الراية فما يرجع حتى يفتح الله عليه ، يقاتل جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره ، والله ما ترك (198/ب) بيضاء ولا صفراء غير سبعمائة درهم فضلت من عطائه أراد أن يتناع بها خادماً (1284).

قال الشيخ الإمام تغمده الله برحمته :

(1283) - لم يصح رواه ابن سعد (39/3) دون إسناد .

(1284) - لا يصح رواه النسائي (112/5) وابن أبي شيبة (371/6) وابن سعد (38/3) وغيرهم .
من طرق عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم به .

وفيه هبيرة فيه كلام في حفظه وهو شيعي جلد والنفس الشيعي في الخبر ظاهر .
واضطرب شريك فرواه عن أبي إسحاق بأكثر من وجه كما عند ابن أبي شيبة (369/6) وأحمد (199/1) والطبراني (79/3)، وشريك سيء الحفظ وقد اضطرب .

وله طريق عند الطبراني في الأوسط (336/2) وفيه ثلاث علل من ضمنهم شيعيان علاوة علاوة على الضعف .

وطريق آخر عنده في الأوسط (224/8) والبخاري (179/4) وفيه علتان .
وأيضاً طريق أخرى عند البخاري (180/4) وفيها رافضي كذاب ، وباقي إسناده يحتاج إلى نظر ، وأيضاً الذرية الطاهرة (74/1) وإسناده مسلسل بالجاهل الذين يغلب أن بينهم شيعة ، وعلى كل فعلي باتفاق أهل السنة قد سبقه أبو بكر وعمر وعثمان فكيف يمكن أن يقول ذلك الحسن ، فالخبر منكر إضافة لعدم ثبوته وخاصة ذكر جبريل ومكائيل فهو باطل .

هذا آخر ما تيسر إملأؤه من ذكر الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم ، وقد
تركنا في المقتل أشياء لا تضر الناظر في هذا الكتاب أن يراها فيه
ونذكر فصلاً في السكوت عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم ونختم
الكتاب به .

نسأل الله تعالى السلامة في ديننا ودينانا وأن يحينا على ما أُحْيِيَ عليه سلفنا
الصالح ويميتنا عليه ، إنه المنعم المنان .

فصل ذكره القاسم بن محمد (1285) في كتاب
السنة في الحرب التي كانت بين علي بن أبي طالب
رضي الله عنه وبين طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم

اختصرته :

والذي عند أهل العلم فيما فعل أولئك (1286) أنهم تقاتلوا على التأويل
ولم يقصد أحد منهم إلى باطل ، ولا أثر على دينه الذي فارق عليه نبيه ﷺ شيئاً
من أمر الدنيا، بل كل مصيب عند نفسه .

أما علي رضي الله عنه فرأى أنه إمام عدل قد سبقت بيعتهم له ، فلا يجوز
لهم عنده الخروج من بيعته إلاّ بإبانة حجة عليه أنه غير مستحق للخلافة.

وأما طلحة والزبير رضي الله عنهما فإنهما كانا رجلين من أهل الشورى
الذين جعل إمام الهدى وسيد المرسلين (1287) عمر بن الخطاب رضي الله عنه إليهم

(1285) - لعله القاسم بن محمد بن علي الأصبهاني أبو محمد الدبرتي له كتاب الإبانة وكتاب الصفات ، توفي
سنة 355هـ . انظر هدية العارفين .

(1286) - أولاً لا بد أن يعلم المسلم الصادق أنه حين نشبت الفتنة كان عدد الصحابة الذين كانوا أحياء في
وقتها وكانوا معاصرين يفوق عشرات الآلاف ، ومع هذا العدد الكبير لم يشارك أحد منهم في القتال
فيما دار بين علي ومعاوية ويوم الجمل إلاّ أقل من مائة فقط حتى قيل إن من شارك منهم ثلاثون
فقط وهذا صحّ عن أئمة التابعين الذين كانوا قريين من الفتنة وأدركوا الصحابة وأخذوا عنهم كابن
سبرين والشعبي وغيرهما ، وهذا يجسد لك سلامة قلوبهم وأن الأمر لم يكن بسبب فساد بواطنهم
وأن من شارك وهم قليل فلملاسات معينة حصلت لم تكن بسبب يرجع عليهم بالطعن والذم منها
ما علمناه كحرص ابن سبأ الشيعي ومن كان معه على زرع الفتنة وعلى خطتهم الخوارج ، ومنها ما
لا نعلمه فكان من شارك من الصحابة متأولاً ، ومع هذا لم يشارك إلاّ قلة لا تذكر .

(1287) - كذا في الأصل ، وهو غير صحيح ، إما أن يكون سبق قلم وإما أن يكون سقط من الكلام شيء
حتى جاء هذا السياق الخاطيء .

الأمر .

ثم رأيا أن لهما نقض البيعة ورد الأمر على الصلح (1288).

وأما عائشة رضي الله عنها فإنها تأولت أنها زوجة رسول الله ﷺ ولها حق الأئمة فحضرت الجماعة لتصلح بينهم .

فكل أراد الله مما قصد وفعل ، ومن دخل فيما شجر بينهم فقد تعرض لسخط الله عز وجل .

قال : فكان (199/أ) أولئك يقدمون على ما يقدمون عليه بعلم وقد عرفوا من حق الله وحق الرسول وحق القرآن ما لا ينازعهم فيه أحد وليس لأحد البحث عما فعلوه ولا الدخول فيما كان بينهم ، ومن فعل ذلك فقد تعرض لسخط الله .

قال أهل السنة :

من السنة السكوت عما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم (1289) .

(1288) - كذا في الأصل .

(1289) - نقل الإمام أحمد عن أئمة المسلمين وفقهاء الأمصار بأن السنة هي الكف عما شجر بين أصحاب

رسول الله ﷺ ثم قال :

"فهذه السنة الزموها تسلموا ، أخذها هدى وتركها ضلالة" .

رواه عن الإمام أحمد تلميذه عبدالرحمن الفهري نقله ابن مفلح كما في المقصد الأرشد (317/1) .

ورواه عن أحمد أيضاً سماعاً محمد بن حبيب الأندرائي وفيه : "هذا ما اجتمع عليه العلماء في جميع الآفاق" .

أيضاً نقله ابن مفلح في المقصد (401/2) .

ويعمل لفظه رواه محمد بن يونس السرخسي عن أحمد كما في المقصد (538/2) .

وبنحوه رواه مسدد عن أحمد كما في المقصد (28/3) .

= وهذا هو الاعتقاد الذي نقله الإمام أبو زعة الرازي وأبو حاتم الرازي عن العلماء في جميع الأمصار. انظر اعتقاد أهل السنة للالكائي (177/1) ونقله الآجري عن أهل السنة (2485/5). وهو ما جاء في وصية الإمام معمر بن أحمد كما رواها عنه غير واحد من أهل العلم منهم المصنف في كتابه الحجة (252/1) ونقله المصنف عن العلماء في الحجة (288/2). ونقله الإمام أبو عثمان الصابوني عن أهل السنة ، وكذا نقله أبو عبدالله بن بطة في الإبانة وابن أبي زيد القيرواني في رسالته عن أهل السنة .

ونقله ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة عن سهل بن عبدالله التستري ، وكذا نقله أبو الحسن الأشعري في كتابه مقالات الإسلاميين عن أهل السنة فقال :

"ويأخذون بفضائلهم ويمسكون عما شجر بينهم صغيرهم وكبيرهم".

وفي الإبانة له قال : "وتولّى سائر أصحاب رسول الله ﷺ ونكف عما شجر بينهم".

وبه يقول أبو بكر الباقلائي في الإنصاف له (67 - 69) وأيضاً الوليد بن رشد المالكي في البيان والتحصيل (360/16) وأبو عبدالله القرطبي كما في الجامع في أحكام القرآن (321/16) ونقله النووي عن أهل السنة في شرحه على مسلم (11/18) وكذا الذهبي وابن كثير وابن حجر العسقلاني والعيبي وغيرهم كثير ، وهو قول أهل السنة كافة ومذهب السلف قاطبة .

وعليه ، فمن تكلم فيما حصل بين صحابة رسول الله الكرام وخاض فيما شجر بينهم فإنه ضال مضل شرعاً وعقلاً .

أما شرعاً ، فلأن نصوص الكتاب والسنة تواترت بمدحهم والثناء عليهم ، ونهت عن سبهم والكلام فيهم ، وعلى هذا أجمع العلماء فمن خاض فيما حصل بينهم فهو واقع في مخالفة هذا الأمر الذي أمر الله به ولما يستلزمه هذا الخوض من ذمهم وتنقصهم وإعابتهم .

وأما عقلاً ، فإن فتنة لم يشهدوا ولم ينقل إلينا كل ما حصل فيها بين أولئك النفر القليل من الصحابة فمن غير المعقول الخوض فيها والحكم عليها بما يخالف الأصل في حالهم الذي كانوا عليه قبلها مع الجهل بالكثير من حقائقها ، لاسيما عندما نعلم أن ما نقل إلينا وهو جزء مما حصل قد دخل فيه ما ليس بصحيح وما هو مفترى أو مكذوب ، فإن أكثر من اعتنى بنقل ما حصل هم من غير الموثوق بهم ، بل فيهم المتهم بالكذب كالواقدي وسيف بن عمر وأبي مخنف والكلبي وغيرهم ، ناهيك عن تحريفات الشيعة وتزويراتهم وافتراءاتهم عاملهم الله بما يستحقون .

فالعقل الصحيح لا يقبل الخوض في فتنة لم يشهدوا بل لو شهدوا لكان من الحكمة أن يسكت إن لم تكن فائدة من الخوض ، وأي فائدة في هذا سوى إدخال الريب والشك في القلوب .

إن دعاة الاشتغال بهذه الفتنة لا يريدون منها سوى إفساد قلوب المسلمين ، فليكن المسلم الصادق =

فصل في القول فيما كان بين علي رضي الله عنه ومعاوية :

اختصرته :

أما علي رضي الله عنه فقد حل في الإسلام خطره وأنزله رسول الله ﷺ منزلته ، وجرى عنده ما جرى بمجرد الجلة من صحابته حتى توفي ﷺ .
فلما كان أيام أبي بكر رضي الله عنه أنزله المنزلة التي كان رسول الله ﷺ ينزله إياه وقدمه وولاه .

فما زال الأمر كذلك حتى قبض الله عز وجل الصديق وقام الفاروق فأقره على ما كان عليه وأنزله المرتبة التي كان يستحقها ، وفوّض إليه الأعمال الجليلة ، ويشكره أهل عمله ، ولا طعن عليه الناس في شيء مما تولاه ، ولا أنكر عمر رضي

= على حذر من أهل الفتن .

وإذا سألنا أيّ عاقل من العقلاء : ما هو الموقف الأليق بالصدق وإرادة الحق والحرص على الدين في حق أمثالنا من وُلد بعد قرون من وفاة النبي الكريم ووفاة من كان معه ﷺ ؟ مَنْ يشتغل بلفت العامة إلى التفتيش والتنقيب عن حقبة منصرمة مختلف فيها لحال من نصروا الدّين مع النبي الكريم ﷺ ونزل القرآن بالترضي عنهم وعاشوا أكثر عمرهم يقاتلون أهل الكفر حتى قاتلوا أهليهم وأبناء عمومتهم وطعنوا وجرحوا وشلّ من شلّ وغور من غور وبُتر من بُتر وكانوا يضرّون أروع صور التضحية والبطولة لأكثر من عقدين مع النبي الكريم ﷺ وأكثر من عقدين بعده قاربت بمجموعها الخمسة عقود وهم الذين نقلوا الدين والوحي .

مَنْ موقفه أليق بالصدق ؟ مَنْ يحرص على التفتيش عن حقبة قصيرة لهؤلاء بها جوانب مجهولة ويترك الحقبة الأكبر من حياتهم والأطول والأوضح والأنصح والأجلى والأظهر ؟! أم الذي يحرص على إبراز الحقبة الأوضح والأجلى والمتفق عليها والأطول والتي كان عليها عامتهم وأكثرهم ويدعو إلى ترك الخوض في الحقبة التي تخص ففة قليلة منهم وتمثل حقبة الفتنة ..

إن الجواب الصحيح لا يزدد فيه عاقل ، ومن حرم الحق في هذا الباب فليراجع نفسه قبل فوات الأوان ، نقول هذا كجواب مجمل عن ما يُذكر في حق الصحابة مع استعدادنا للجواب جواباً مفصلاً عن كل ما يورده المؤرخون من أخبار ، ولا نعجز عن الجواب العلمي عن أي شبهة في هذا الباب .

الله عنه شيئاً في سياساته ولا تدبيراته حتى قبض عمر رضي الله عنه ، وولي بعده عثمان رضي الله عنه ، فأقره على ما كان عليه زمان الخليفين وزاده حظوة فلا يزداد على الأيام والليالي إلا جلالة .

وإن رجلاً يرضاه رسول الله ﷺ ثم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم للأمين حق الأمين والجليل كل الجليل .

فلما كان من قضاء الله في عثمان ما كان ، وباع الناس لعلي رضي الله عنه امتنع معاوية من بيعته وتأول أن قتلة عثمان في حيزه وفي عسكره ، فرأى علي رضي الله عنه قتاله بامتناعه عن الدخول (199/ب) فيما دخل فيه الناس ، ورأى معاوية قتاله لكيثونة المتهمين على دم عثمان في ناحيته .

والذي عليه العلماء أن يحملوا أمور القوم على أوائل شأنهم وأن يذكروا محاسنهم ويسكتوا عما شجر بينهم ، وذلك هو الفرض اللازم لهم ، ويرون كل تلك الدماء طهرة لهم ، وقد قال النبي ﷺ : "بحسب أصحابي القتل" (1290).

وروي عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :

(1290) - رواه ابن أبي شيبة (476/7) وأحمد (472/3) وابن أبي عاصم (22/3) كما في الآحاد .

من طريق أبي مالك الأشجعي عن أبيه به .

وهذا إسناد صحيح .

وجاء من طريق أخرى انظر مسند البزار (90/4 - 91) والطبراني في الكبير (150/1) وعلل الدارقطني

(413/4) ففيه صواب ما في هذه الطريق .

والمعنى يكفي أصحابي إذا أخطأوا ما أصابهم من القتل فهو كفارة لهم .

وفي هذا المعنى قال الإمام ابن أبي عاصم في الآحاد (22/3) "باب في ذكر قول النبي ﷺ أنه جعل

عقوبة أمي السيف وكفارتهم القتل" ثم ذكر هذا الحديث .

وقال المناوي في التيسير شرح الجامع الصغير (431/1) "بحسب أصحابي القتل" أي يكفي المخطئ

منهم في قتاله في القتل فإنه كفارة لذنوبه ، أما المصيب فشهيد" .

وبنحوه في فيض القدير (197/3) .

إن أمي هذه أمة مرحومة ليس عليها في الآخرة عذاب ، إنما عذابها في الدنيا [القتل] والزلازل والبلايا والفتن (1291).

(1291) - هذا الحديث اضطرب فيه أبو بردة بن أبي موسى فرواه عن أبيه موسى به .
كما عند أبي داود (4278) وأحمد (408/4 - 410) وابن حميد (536 - 537) والبخاري في التاريخ (38/1) وغيرهم من طرق كثيرة عن أبي بردة عن أبي موسى به .
ورواه أبو بردة عن عبدالله بن يزيد به .
كما عند البخاري في التاريخ (39/1) وغيره .
ورواه أبو بردة عن رجل من الأنصار عن أبيه كما عند البخاري في التاريخ (39/1) .
ورواه أيضاً عن رجل من أصحاب النبي ﷺ .
كما عند البخاري في التاريخ (39/1) .
وأيضاً عن رجل من الأنصار عن بعض أهله .
كما في البخاري في التاريخ (39/1) .
وهذا اضطراب ظاهر ، وقد جاءت متابعة لأبي بردة عند البزار (91/8) لكنها غريبة وجاءت من البخاري ، وهو ممن له أوهام ، والحديث معروف عن أبي بردة لا عن أخيه أبي بكر .
وجاء الحديث من طريق أنس وهو معلول كما أعله ابن خزيمة فيما نقله عنه الحاكم في معرفة العلوم (145) .
وله طرق أخرى غريبة انظرها عند نعيم بن حماد في الفتن (593/2) (615/2) وعند الطبراني (298/3) .
لكن جاء الخبر من طريق أبي هريرة موقوفاً وظاهره الصحة .
فأخرج أبو يعلى (67/11) من طريق ابن أبي زائدة عن سعد بن طارق عن أبي حازم عن أبي هريرة موقوفاً .
وفيه (إلا ما عذبت هي أنفسها ، قلت : وكيف تعذب نفسها ، قال : أما كان يوم الحمل عذاباً أما كان يوم صفين عذاباً أما كان يوم النهر عذاباً) .
وإن جاء مرفوعاً عند الطبراني في الأوسط (80/7) لكن الراجح الوقف على ضوء هذه الطرق .
وقد أشار البخاري إلى إعلال حديث أبي موسى السابق ، فقال في تاريخه بعد إبراده من طرق :
"والخبر عن النبي ﷺ في الشفاعة وأن قوماً يعذبون ثم يخرجون أكثر وأبين وأشهر" .هـ .

فصل :

- روي عن العرياض بن سارية عن النبي ﷺ :
- "اللهم علمه الكتاب والحساب وقله سوء العذاب" (1292).
- يعني معاوية .
- وعن عبدالرحمن بن أبي عميرة أن النبي ﷺ قال :
- "اللهم اهده واهد به واجعله هادياً مهدياً" (1293) يعني معاوية .
- وعن المسور بن مخرمة قال : قال رسول الله ﷺ :

(1292) - رواه أحمد (127/4) وابن خزيمة (214/3) وابن حبان (191/16) والفسوي (345/2) من طرق كثيرة عن معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن أبي رهم عن العرياض .

وهذا إسناد جيد لولا الحارث بن زياد فهو قد ذكره ابن حبان في الثقات واختلف في صحبته ولم يوثق وصحح لهم بعضهم حديثه وحسن له البعض .

والراجح أنه يستشهد به فقط .

والحديث يصح بما له من شواهد مرسلة .

وانظر تفصيل الكلام عليه عند ابن عساكر (74/59) فما بعدها ، وعند العلامة الألباني رحمه الله في الصحيحة (3227) وعند الأستاذ محمد زياد التكلة بموقع أهل الحديث فقد أحاد الكلام وقله الله .

(1293) - رواه الترمذي (3842) وابن سعد (418/7) وابن أبي عاصم (358/2) وأحمد (216/4) من طرق عن سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة بن يزيد عن عبدالرحمن بن أبي عميرة به سماعاً عن النبي ﷺ .

وهذا إسناد ظاهره الصحة ، بل صحيح إن شاء الله ، وإن رواه أبو مسهر عن سعيد بن عبدالعزيز به موقوفاً .

فالصحيح هو الرفع لأنه رواه جمع من الثقات عن سعيد به مرفوعاً ، وهم أكثر وأوثق إضافة إلى أن رواية أبي مسهر إنما علقها عنه ابن سعد (418/7) ولم يسندها عنه .

وعليه ، فما ذكره ابن عبدالبر في الاستيعاب من إعلانها بالوقف فهو مستبعد ، والله أعلم .

فالحديث صحيح إن شاء الله ، وانظر تفصيل الكلام عليه عند ابن عساكر (80/59) فما بعدها وأيضاً عند الأخ محمد زياد التكلة فهو مهم أيضاً وهو في ملتقى أهل الحديث .

ينقطع كل سبب ونسب إلا سببي ونسبي وصهري (1294).

فصل :

قال القاسم بن محمد : معاوية لا يُردّ من فضل ولا حلم ولا شرف وكان من صميم عبد مناف وخالصة قريش وله بأمة السيادة في الجاهلية والإسلام .
قدم على رسول الله ﷺ مهاجراً راعياً في الإسلام ، فقبل رسول الله ﷺ منه

(1294) - جاء هذا الحديث من طرق وهو صحيح إن شاء الله منها :

- طريق جعفر بن محمد عن أبيه مرسلأ .

- عند إسحاق (252/16 - مطالب) (202/7 - مطالب) وانظر علل الدارقطني (189/2) .

- طريق معمر عن أيوب عن عكرمة .

- عند عبدالرزاق (163/6) .

- طريق سفيان بن وكيع عن روح بن عباد عن ابن جريج أخبرني ابن أبي مليكة أخبرني حسن بن حسن عن أبيه به .

- رواه البيهقي (64/7) والطبراني في الأوسط (357/6) .

- طريق زيد بن أسلم عن عمر .

- عند البزار (397/1) والطبراني في الأوسط (44/3) واختلف في وصله عن عمر .

- طريق عبدالله بن جعفر بن عبدالرحمن عن أم بكر بنت المسور عن المسور .

- رواه الخلال (655) والآجري (2228/5) .

- وكذا رواه أحمد في الفضائل (758/2) وفيه خلاف في السند بذكر ابن أبي رافع فيه ، وأشار البيهقي إلى أن المحفوظ عدم ذكره في السند .

- طريق شريك عن شبيب بن غرقدة عن المستظل بن حصين به .

- عند أحمد في الفضائل (626/2) والضياء (398/1) .

- طريق الليث عن هشام بن سعد عن عطاء الخراساني مرسلأ عند الآجري (223/5) .

- وله طرق أخرى عند الطبراني في الكبير (45/3) وفي تاريخ واسط (149/1) والشريعة للآجري

(2232/5) والحديث صحيح .

- والمراد أن معاوية صهر رسول الله ﷺ فهو ممن لا ينقطع سببه .

هجرته وأكرمه إكرام مثله ، وعرف منزله وعظم خطره وكان أجل ما كان وقت
لحق بالله ، والمسلمون كل يوم من الإيمان والخير في ازدياد والله عز وجل رؤوف
بالعباد .

فصل :

[44] قال الشيخ الإمام رحمة الله عليه فيما أجاز لي أبو عمرو عن والده
حدثنا (200/أ) الهيثم بن كليب نا عن قتيبة قال :
من التعريض قول علي رضي الله عنه في خطبة له :
"إنكم قد أكثرتم في قتل عثمان ألا وإن الله عز وجل قتله وأنا
معه" (1295).

فأوهم قوماً ممن كان معه أنه ممن أعان عليه ، وإنما أراد أن الله قتله
وسيقتلني معه كذلك .

قال ابن سيرين : هذه كلمة عربية لها وجهان .

وروى الشافعي رضي الله عنه قال :

قال عمر بن عبدالعزيز رحمة الله عليه فيما جرى بين أصحاب النبي ﷺ

(1295) - رواه ابن أبي شيبة (518/7) .

من طريق عوف عن ابن سيرين به .

ورواه الطبراني في الكبير (80/1) وابن شيبة (279/2) .

من طريق حماد بن زيد عن مجالد عن عمير عن حبيب بن الشهيد عن ابن سيرين به .

وفي هذه الرواية ذكر ابن سيرين أن هذه الجملة عند العرب لها وجهان .

يشير إلى أن علياً إنما أراد أن يفهم عنه خلاف مراده لحكمة .

والأثر له طريق أخرى عند ابن شيبة (274/2) .

من القتال : "تلك دماء طهر الله يدي منها فلا أخضب لساني بها" (1296).
وقال الشافعي رضي الله عنه : ما أحد أشهد على الله بالزور من
الرافضة (1297)، وروي عنه قال : ما رأيت في الأهواء يوماً أشهد بالزور من
الرافضة .

وقال مجاهد : قال يحيى بن زكريا عليهما السلام :
يا رب اجعل أهل الأرض لا يذكروني إلا بخير ، فأوحى الله عز وجل
إليه: يا يحيى لم أجعل هذا لي فأجعله لك (1298).

[45] أخبرنا أحمد بن علي المزني أنا هبة الله بن الحسن الحافظ أنا الحسن
ابن عثمان أنا محمد بن عبدالله نا محمد بن ربح نا يزيد بن هارون نا العوام بن
حوشب عن عمرو بن مرة عن أبي وائل أن عمرو بن شرحبيل أبا ميسرة وكان من
أفاضل [أصحاب] عبدالله بن مسعود قال :

رأيت كأنني دخلت اللجنة فرأيت قبأباً مضروبة فقلت : لمن هذا القباب ؟
فقالوا : لذي الكلاع وحوشب - وكانا ممن قاتلا مع معاوية - قال : فقلت أين
عمار وأصحابه ؟ فقالوا : أمامك ، قلت : وقد قتل بعضهم بعضاً ؟ قيل : إنهم
لقوا الله ووجدوه واسع المغفرة ، قال : قلت : فما فعل أهل النهر ؟ قيل
(200/ب) : لقوا برحاً (1299).

(1296) - رواية الشافعي أسندها أبو نعيم (114/9) (129/9) من طريقين عنه .
والقزويني في التدوين (335/3) .
(1297) - رواه اللالكائي (1457/8) والبيهقي (208/10) وابن عدي في الكامل (460/2) .
(1298) - رواه البيهقي في الزهد (104/1) واللالكائي (1460/8) .
من طريق يحيى بن اليمان عن سفيان عن ليث عن مجاهد .
(1299) - رواه ابن أبي شيبة (547/7) وابن سعد (263/3) من طريق يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب
= عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل به .

قال يزيد بن هارون : أعتق ذو الكلاع اثني عشر بيتاً .

قال الشيخ رحمه الله : البرح : شدة العذاب .

وقال الشيخ رحمه الله : هذا آخر ما حضرني ذكره من الزجر عن الخوض مما يهيج الفتنة ويورث الشبهة ، والحث على الاقتداء بالسلف الصالح في ذلك ، عصمنا الله من الفتن والبدع ، وثبتنا على طريقة السلف وسيرة الصالحين بفضله ورحمته ، وصلى الله على خير خلقه محمد وآله أجمعين .

آخر كتاب المبعث والمغازي التي صنفها جدي الإمام الحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل قدس الله روحه رحمه الله ودعا لصاحبه بالخير ولكاتبه سبط المملي يحيى بن محمود بن سعد المكنى بأبي الفرج .

الحمد لله وصلواته على نبيه محمد وآله أجمعين ، حسبنا الله ونعم الوكيل .

= ورواه الفسوي (324/3) وأبو نعيم في الحلية (62/9) والآجري (2493/5) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي وائل نحوه .
والقصة صحيحة .

وهذا آخر التعليق على هذا الكتاب الجليل ، فرغت منه أول الشهر الحادي عشر لعام 2008م ، أسأل الله أن يتقبله ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، فما كان فيه من صواب فهو من الله وحده ، وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان ، أسأل الله المغفرة من الزلل .

فهرس المواضيع

5	المقدمة
7	فائدة دراسة السيرة
8	أهم رواة السير والتاريخ من المشبهين
11	ترجمة المصنف
24	عقيدته
45	كتابنا هذا (المبعث والمغازي)
50	الشيعية وتزوير الروايات
50	اعترافات شيعية تؤكد محصلتها أنهم زوروا علوم الإسلام
58	منهجي في إخراج الكتاب
59	لمحة عن أشهر أسانيد محمد بن إسحاق
70	نماذج من النسخة الخطية
75	نص الكتاب
75	ابتداء البعثة
78	نسبه ﷺ
116 ، 84	فصل في ذكر عام الفيل
120 ، 85	دلائل وعلامات ولادته ونبوته ﷺ
143 ، 137	
161 ، 146	
101	سيف بن ذي يزن ملك اليمن وقصته مع عبد المطلب
109	اعتراف هرقل بنبوة محمد ﷺ
119 ، 115	ولادته ﷺ
148	

127	قصة رضاعه ﷺ من السعدية
133 ، 120	قصته ﷺ مع الراهب في طريقه إلى الشام
124	زواجه ﷺ من خديجة
151	قصة النجاشي مع المهاجرين
168	أخلاق النبي ﷺ وشماله
182	بدء الوحي
183	مؤازرة ورقة بن نوفل
188	انقطاع الوحي فترة
194	دعوته ﷺ قريشاً
199	إسلام عمر
208	نماذج من تجارب الصحابة مع فرص الجوار
210	مصاعب الهجرة
212	الوصول إلى دار الهجرة
219	فترة المقام بمكة وفترة المقام بالمدينة
223	تذكير بمحاولته ﷺ الدعوية في الطائف
229	تذكير بحصار قريش للنبي ﷺ في شعب أبي طالب
237	لقاءه ﷺ بالأوس والخزرج بمكة أيام الموسم
247	بيعة العقبة الأولى
250	بيعة العقبة الثانية
254	الإسراء والمعراج
270	ذكر مغازي رسول الله ﷺ وسراياه وبعوثه
270	سرية عبيدة بن الحارث نحو الأبواء

273 ، 271	راية حمزة بن عبدالمطلب
276 ، 272	سرية عبد الله بن جحش يوم نخلة
274	غزوه ﷺ نحو بواط
275	غارة كرز الفهري على مسرح المدينة
278	خروجه ﷺ إلى ذي العشيرة
279	غزوة بدر الكبرى
281	رؤيا عاتكة بنت عبد المطلب
286	التحسس المتبادل للأخبار
301 ، 287	إفلات أبي سفيان وإصرار أبي جهل وقريش تدفع الثمن
288	بحثه ﷺ عن تفاعل الأنصار
295	الوصول إلى مياه بدر وأخذ المكان المناسب
303	البدء بالمبارزة بعد التقاء العسكرين
308	مشاركة الملائكة في القتال
317	أسر العباس وبيان أنه خرج مستكراً
323	عدد الفريقين
332	قتل رأس الكفر أبي جهل
340	تحقيق الهزيمة لقريش
364	غزوة بني قينقاع
366	غزوة السويق
367	قتل كعب بن الأشرف
369	غزوة الكدر
370	غزوة أثمار

- 371 غزوة بجران وسرية الفرد أو القردة
- 444 ، 376 غزوة أحد
- 417 ملاحظته ﷺ كفار قريش بعد منصرفهم من أحد
- 436 ، 422 واقعة بئر معونة والله المستعان
- 427 من أروع صور الإيثار
- 435 ، 428 غزوة الرجيع
- 429 أسر حبيب بن عدي ومن معه وقصة قتله
- 432 رجوع إلى مقتل حمزة رضي الله عنه
- 453 غزوة بني النضير
- 466 قتل أبي رافع عبدالله بن أبي الحقيق
- 473 غزوة ذات الرقاع
- 481 غزوة دومة الجندل الأولى
- 481 تخريج مرويات دومة الجندل الثانية والثالثة
- 495 بعض وفود العرب إلى رسول الله ﷺ
- 540 - 497 غزوة بني المصطلق (المريسي)
- 501 غزوة الخندق
- 522 سرية عبدالله بن أنيس إلى ابن نبيح
- 525 أسر ثمامة بن أثال
- 528 سرية عكاشة إلى الغمر
- 529 سريتان إلى ذي القصة
- 530 سرايا أخرى
- 530 إجارة زينب بنت النبي ﷺ لأبي العاص

- 534 دوامة الجنادل الثانية
- 535 خروجه ﷺ إلى بني لحيان
- 539 قصة العرنيين
- 540 غزوة بني المصطلق
- 542 دراسة الروايات التي ذكرت تزامن حادثة الإفك مع المنصرف من
المريسيع
- 558 عمرة الحديبية
- 567 غزوة ذي قرد
- 571 رسائله ﷺ إلى الملوك
- 577 غزوة خيبر
- 587 خبر الشاة المسمومة
- 592 حصاره وادي القرى
- 593 خبر الحجاج بن علاط
- 597 زواجه ﷺ من أم حبيبة بنت أبي سفيان
- 598 إسلام عمرو بن العاص وخالد بن الوليد
- 599 سرايا أخرى
- 601 عمرة القضاء
- 607 أخذ الجزية من الجوس
- 611 سرايا أخرى
- 612 غزوة مؤتة
- 615 مؤتة لم تكن هزيمة بل كانت نوعاً من الفتح
- 617 ذات السلاسل

- 621 إلى غطفان وإلى جهينة
- 621 نقض قریش للعهد بموازرتها ضد خزاعة
- 621 سعي أبي سفيان لتجديد العهد
- 624 المسير إلى فتح مكة
- 625 قصة حاطب
- 626 الولاء غير المكفر
- 638 دخول يوم الفتح
- 638 خطبته ﷺ يوم الفتح
- 647 غزوة حنين واجتماع هوازن وثقيف
- 653 محاكاة حدثاء الإسلام للمشركين في طلب ذات أنواط
- 654 فكرة جماعة التكفير ومصادمتها للحديث
- 673 هجره ﷺ لنسائه
- 679 غزوة تبوك
- 686 أبو خيثمة وتأخره في الخروج إلى تبوك
- 688 دومة الجندل الثالثة
- 688 تخلف كعب بن مالك عن تبوك
- 705 مسجد ضرار
- 709 كتاب النبي ﷺ في الديات والزكوات
- 718 كتاب عمرو بن حزم ودراسة ملخصة عنه
- 728 بعث معاذ إلى اليمن
- 723 وفد الطائف
- 727 بعثه ﷺ أبا بكر ليحج بالناس

741	حجته ﷺ
748	وصيته ﷺ
751	وفاته ﷺ
758	استخلاف أبي بكر
760	تغسيله ﷺ وتكفينه
765	وضعية القبور الثلاثة قبره ﷺ وصاحبيه
766	خطبة أبي بكر
771	جيش أسامة
774	خبر طليحة الأسدي
776	قتال المرتدين
782	خبر مسيلمة
788	وفاة فاطمة رضي الله عنها
794	توجيه الجيوش إلى الشام
796	معركة جلق وأجنادين
797	وفاة أبي بكر
799	استخلاف عمر
801	تولية أبي بكر لعمر عن شوري
805	خطبة عمر
809	قصة عمر مع المرأة وصبيانها
809	موقعة فحل
810	وقعة الجسر
812	حصار دمشق وعزل خالد

- 813 وقعة الجسر الثانية
- 814 وقعة القادسية
- 818 وقعة اليرموك
- 818 أبو سفيان صخر بن حرب تحت راية ابنه يزيد يوم اليرموك
- 820 خروج عمر إلى الشام ومصالحة أهل إيليا له
- 821 تدوين الدواوين وتأريخ التاريخ
- 822 وقوع الوباء ورجوع عمر تجنباً له
- 824 زواجه رضي الله عنه بأمة كلثوم
- 825 الجماعة واستسقاء عمر بالعباس
- 825 خلاصة في مسألة التوسل وحديث الضير
- 830 طاعون عمواس
- 833 فتح مصر والإسكندرية
- 834 إخراج عمر يهود الحجاز
- 836 فتح نهاوند
- 837 اجتماع الفرس لغزو المسلمين
- 839 صد المسلمين لهم بقيادة النعمان بن مقرن
- 845 فتح برقة وطرابلس (الغرب)
- 849 قتل عمر على يد أبي لؤلؤة
- 852 وفاته ودفنه
- 854 خلافة عثمان عن شوري
- 855 فتح همدان والري
- 856 غزو معاوية للروم وفتح الحصون

- 856 نقض الإسكندرية الصلح وفتح عمرو بن العاص لها ثانيةً
- 856 سماحة الإسلام تتجلى في موقف عثمان من سبي الإسكندرية
- 856 عزل عثمان لعمرو بن العاص وتولية عبدالله بن سعد
- 857 غزو عبدالله بن سعد أفريقية
- 857 وقعة سببلة الكبيرة
- 857 تحويرات في الحرم وفي الساحل
- 858 بقية الفتوح
- 862 فتوح على يد عبدالله بن سعد ومعاوية
- 862 وقعة ذات الصواري بقيادة عبدالله بن سعد
- 862 خروج أهل مصر إلى عثمان
- 864 رواية منكرة لا تصح لما حصل من عثمان وعبدالله بن سعد
- 865 احتيال أهل مصر لنقض الاتفاق مع عثمان لتبرير الخروج عليه
- 869 عثمان على الحق بنص أحاديث النبي ﷺ
- 870 ذكر استخلاف علي رضي الله عنه
- 875 بعثه رضي الله عنه العمال إلى الأمصار
- 876 تولية علي بعض قرابته لا تعييه كما أنها لا تعيب عثمان
- 879 واقعة الجمل
- 883 واقعة صفين
- 884 الصلح بين علي ومعاوية
- 885 واقعة حروراء
- 888 قتل علي رضي الله عنه على يد الخارجي ابن ملجم
- 892 السنة السكوت والكف عما جرى بين علي ومعاوية
- 897 بعض ما صح في فضل معاوية

ملخص لبعض الفوائد

- فوائد ودراسات حديثة عارضة
حديث (أنا عبد الله وخاتم النبيين)
94 خلاصة عن رواية محاولة التزدي عند انقطاع الوحي
184 المرأة التي كانت تسب النبي ﷺ
460 حديث عقه عن الحسن
373 حديث جابر في دفن قتلى أحد
403 حديث دفن والد جابر ومعه آخر في قبره
408 حديث قتل ابن أبي الحقيق
468 حديث لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة
512 حديث الأمر بالاعتسال لثمامة عندما أسلم
526 حديث عمرو بن العاص في ذات السلاسل وتركه الاعتسال
619 حديث صفوان وإعارته الأدرع للنبي ﷺ
649 حديث عمرو بن حزم وكتابه
712 حديث أبي ذر الطويل
733 حديث أمي أمة مرحومة
896 فائدة عزيزة عن المزيدي متصل الأسانيد وأشباهه
413 معنى (الأميين)
76 فائدة في إعلال الروايات والتنبيه إلى أهمية احترام أحكام أئمة العلل
94 فائدة عن الشاذ
97 فائدة عن التراجم
293 رواية الليث عن الزهري
403 رواية الأوزاعي عن الزهري
405

وهذا ما حضرني ذكره مما ورد في تعليقي عرضاً

صَفَّ هذا الكتاب بطريق الجمع الضوئي
في مكتب الشحومي (الصابري - بنغازي)